

تفسير التابعين

قدم له وحققه وعلق حواشيه

الدكتور عبدالله خضر حمد

الجزء الثالث

[سورة آل عمران، الآية: ١٢٦]- [سورة المائدة، الآية: ٥٦]

حقوق النسخ والطبع والنشر مسموح بها لكل مسلم

ملاحظة:

إلى الذين يرغبون بطبع التفسير من دور النشر والجهات الخيرية، يرجى
مراسلة المؤلف -لطفًا وتكرماً- على البريد الإلكتروني الآتي، وذلك
لإرسال التفسير بأحدث نسخة إن شاء الله، وفقنا الله تعالى وإياكم لما
يرضيه برحمته، آمين.

abdulla.khdhir@gmail.com

{بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}

القرآن

{وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ
[آل عمران : ١٢٦]}

التفسير:

وما جعل الله هذا الإمداد بالملائكة إلا بشرى لكم يبشركم بها ولتطمئن قلوبكم، وتطيب بوعد الله لكم. وما النصر إلا من عند الله العزيز الذي لا يغالب، الحكيم في تدبيره وفعله.

قوله تعالى: {وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ} [آل عمران : ١٢٦]، "أي : وما أنزل الله الملائكة وأعلمكم بإنزالها إلا بشاراً لكم" (١).

قال مجاهد: "إنما جعلهم الله ليستبشروا بهم" (٢).

قوله تعالى: {وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ} [آل عمران : ١٢٦]، "أي: وتطيبوا لقلوبكم وتطمئنا" (٣).

قال مجاهد: "تطمئنوا إليهم" (٤).

قوله تعالى: {وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ} [آل عمران : ١٢٦]، "أي: وما النصر في الحقيقة إلا بعون الله وحده الغالب الذي لا يغلب في أمره الحكيم الذي يفعل ما تقتضيه حكمته الباهرة" (٥).

قال محمد بن إسحاق: "الأمر عندي إلا بسلطاني وقدرتي، وذلك أن العز والحكم إلي، لا إلى أحد من خلقي" (٦).

القرآن

{لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ} [آل عمران : ١٢٧]

التفسير:

وكان نصر الله لكم بـ «بدر» ليهلك فريقاً من الكفار بالقتل، ومن نجا منهم من القتل رجح حزيناً قد ضاقت عليه نفسه، يظهر عليه الخزي والعار.

قوله تعالى: {لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا} [آل عمران : ١٢٧]، "أي: ذلك التدبير الإلهي ليهلك طائفة منهم بالقتل والأسر" (٧).

قال السدي: "معناه: ليهدم ركنا من أركان الشرك بالقتل والأسر، فقتل من سادتهم وقادتهم يوم بدر سبعين، وأسر منهم سبعين" (٨).

وقال السدي: "أنه كان يوم أحد، كان الذي قتل منهم ثمانية عشر رجلاً" (٩).

وقال الحسن: "هذا يوم بدر، قطع الله طائفة منهم وبقيت طائفة" (١٠).

قال محمد بن إسحاق: "ليقطع طرفاً من المشركين بقتل ينتقم به منهم" (١١).

(١) تفسير ابن كثير: ١١٤/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١١٦): ص ٧٥٥/٣.

(٣) تفسير ابن كثير: ١١٤/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١١٧): ص ٧٥٥/٣.

(٥) صفوة التفاسير: ٢٠٨.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١١٨): ص ٧٥٥/٣.

(٧) صفوة التفاسير: ٢٠٨.

(٨) تفسير الثعلبي: ١٤٥/٣.

(٩) النكت والعيون: ٤٢٢/١.

(١٠) أخرجه الطبري (٧٧٩٨): ص ١٩٢/٧.

(١١) أخرجه الطبري (٧٧٩٩): ص ١٩٢/٧.

قال قتادة: "فقطع الله يوم بدر طرفاً من الكفار ، وقتل صناديدهم ورؤساءهم ، وقادتهم في الشر" (١٢).

قوله تعالى: {أَوْ يَكْبِتُهُمْ} [آل عمران : ١٢٧]، أي: "أو يخزيهم بالخيبة مما رجوا من الظفر بكم" (١٣).

قال قتادة: "يخزيهم" (١٤).

قال السدي: "يلعنهم" (١٥).

قال النضر بن شميل: "يغيظهم" (١٦).

قوله تعالى: {فَيَقْلِبُوا خَائِبِينَ} [آل عمران : ١٢٧]، أي: " : فيرجعوا عنكم خائبين ، لم يصيبوا منكم شيئاً مما رجوا أن ينالوه منكم" (١٧).

قال محمد بن إسحاق: " أي ويرجع من بقى منهم فلا خائبين لم ينالوا شيئاً مما كانوا يأملون" (١٨).

القرآن

{لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ (١٢٨)} [آل عمران : ١٢٨]

التفسير:

ليس لك -أيها الرسول- من أمر العباد شيء، بل الأمر كله لله تعالى وحده لا شريك له، ولعل بعض هؤلاء الذين قاتلوك تنتشر صدورهم للإسلام فيسلموا، فيتوب الله عليهم. ومن بقي على كفره يعذبه الله في الدنيا والآخرة بسبب ظلمه وبغيه.

اختلف في سبب نزول الآية على أقوال:

أحدها: ذكر أن الله عز وجل إنما أنزل هذه الآية على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، لأنه لما أصابه بأحد ما أصابه من المشركين ، قال ، كالأيس لهم من الهدى أو من الإنابة إلى الحق : " كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم!! وهذا قول الحسن (١٩) ، وقتادة (٢٠) ، وأبو جعفر (٢١) ، ومقسم (٢٢) ، والربيع (٢٣).

الثاني: أنها نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه دعا على قوم ، فأنزل الله عز وجل : ليس الأمر إليك فيهم. وهذا قول الحارث بن هشام (٢٤) ، وعكرمة (٢٥) ، وقتادة (٢٦).

أخرج البخاري (٢٧) والنسائي (٢٨) "من طريق معمر عن الزهري حدثني سالم -هو ابن عبد الله- ابن عمر عن أبيه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا رفع رأسه من

(١٢) أخرجه الطبري (٧٧٩٦):ص١٩٢/٧.

(١٣) تفسير الطبري:١٩٣/٧.

(١٤) أخرجه الطبري(٧٨٠٢):ص١٩٤/٧.

(١٥) تفسير الثعلبي:١٤٥/٣.

(١٦) تفسير الثعلبي:١٤٥/٣.

(١٧) تفسير الطبري:١٩٣/٧.

(١٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٤١٢٣):ص٧٥٦/٣.

(١٩) انظر: تفسير الطبري(٧٨٠٩):ص١٩٦/٧-١٩٧.

(٢٠) انظر: تفسير الطبري(٧٨١١):ص١٩٧/٧.

(٢١) انظر: تفسير الطبري(٧٨١٣):ص١٩٧/٧-١٩٨.

(٢٢) انظر: تفسير الطبري(٧٨١٦):ص١٩٨/٧-١٩٩.

(٢٣) انظر: تفسير الثعلبي:١٤٥/٣.

(٢٤) انظر: تفسير الطبري(٧٨٢٠):ص٢٠١/٧.

(٢٥) انظر: تفسير الثعلبي:١٤٥/٣.

(٢٦) انظر: تفسير الثعلبي:١٤٥/٣.

الركوع في الركعة الثانية من الفجر: "اللهم العن فلانا وفلانا" بعد ما يقول: "سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد"، فأنزل الله تعالى: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ} الآية- صلى الله عليه وسلم- (٢٩).

الثالث: نقل الثعلبي عن عبد الله بن الحسن، قال: " قال حمزة (٣٠): اللهم إن لقينا هؤلاء غدا فإني أسألك أن يقتلوني ويقرروا بطني ويجدعوا أنفي وأذني، فنقول لي يوم القيامة: فيم فعل بك هذا؟ فأقول: فيك. فلما كان يوم أحد قتل فبقر بطنه وجدعت أذنه وأنفه، فقال رجل سمعه: أما هذا فقد أعطي في نفسه ما سأل في الدنيا، والله يعطيه ما سأل في الآخرة، قالوا: فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ما بأصحابهم من جدع الأذان والأنوف وقطع المذاكير، قالوا: لئن أدانا الله عليهم لنفعلن بهم مثل ما فعلوا، ولنمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب بأحد قط، فأنزل الله تعالى هذه الآية (٣١).

والجمهور على أنها نزلت في الدعاء على المشركين (٣٢).
قوله تعالى: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} [آل عمران : ١٢٨]، " أي ليس لك يا محمد من أمر تدبير العباد شيء وإنما أمرهم إلى الله" (٣٣).
قال محمد بن إسحاق: " أي : ليس لك من الحكم شيء في عبادي ، إلا ما أمرتك به فيهم" (٣٤).

قوله تعالى: {أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} [آل عمران : ١٢٨] أي: " أو يتوب عليهم إن أسلموا، أو يعذبهم إن أصروا على الكفر فإنهم ظالمون يستحقون العذاب" (٣٥).
قال محمد بن إسحاق: " أو أتوب عليهم برحمتي ، فإن شئتُ فعلتُ ، أو أعذبهم بذنوبهم {فإنهم ظالمون}، أي قد استحقوا ذلك بمعصيتهم إياي" (٣٦).

عن الحسن : " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد : كيف يفلح قوم دموا وجه نبيهم وهو يدعوهم إلى الله عز وجل!! فنزلت : {ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون} " (٣٧).

قال قتادة: " ذكر لنا أن هذه الآية أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، وقد جرح نبي الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وأصيب بعض ربايته ، فقال وسالم مولى أبي حذيفة يغسل عن وجهه الدم : كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم! فأنزل الله عز وجل : " ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون " (٣٨).

(٢٧) في كتاب "المغازي والتفسير والاعتصام" كما في "التحفة" ٥/ ٣٩٤، وانظر "الفتح" ٨/ ٢٢٥-٢٢٦.
زاد البخاري: "وعن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبد الله: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام. فنزلت". [كتاب "المغازي"، باب غزوة أحد "الفتح" ٧/ ٣٦٥].

(٢٨) في كتاب "الصلاة" باب لعن المنافقين في القنوت "٢/ ٢٠٣" وفيه: "يدعو على أناس من المنافقين" وفي "التفسير" "ص ٣٦" الرقم "٩٦" عزاه إليه في "التحفة" ٥/ ٣٩٤-٣٩٥. وأخرجه الواحدي من هذا الطريق، وفيه هذه الجملة انظر "ص ١١٧".

(٢٩) العجائب: ٧٤٧/٢.

(٣٠) أي قبل حرب أحد.

(٣١) تفسير الثعلبي: ١٤٦/٣.

(٣٢) العجائب: ٧٤٦/٢.

(٣٣) صفوة التفاسير: ٢٠٨.

(٣٤) أخرجه الطبري (٧٨٠٤): ص ١٩٥/٧.

(٣٥) صفوة التفاسير: ٢٠٨.

(٣٦) أخرجه الطبري (٧٨٠٤): ص ١٩٥/٧.

(٣٧) أخرجه الطبري (٧٨٠٩): ص ١٩٦/٧-١٩٧.

(٣٨) أخرجه الطبري (٧٨١١): ص ١٩٧/٧..

القرآن

{وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ
[١٢٩] } {آل عمران : ١٢٩}

التفسير:

والله وحده ما في السموات وما في الأرض، يغفر لمن يشاء من عباده برحمته، ويعذب من يشاء بعدله. والله غفور لذنوب عباده، رحيم بهم.

قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} {آل عمران : ١٢٩}، أي: والله " ملك السموات والأرض" (٣٩).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٤٠).

قوله تعالى: {يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ} {آل عمران : ١٢٩}، " فيتوب على من أحب من خلقه العاصين، ثم يغفر له" (٤١).

قال مجاهد: " يغفر لمن يشاء الكثير من الذنوب" (٤٢).

قال الضحاك: " يغفر لمن يشاء الذنب العظيم" (٤٣).

قوله تعالى: {وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ} {آل عمران : ١٢٩}، أي: " ويعاقب من شاء منهم على جرمه فينتقم منه" (٤٤).

عن مجاهد: " قوله: {ويُعذب من يشاء} على الصغيرة" (٤٥).

عن الضحاك: " {وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ}، على الذنب الصغير إذا أصرَّ على ذلك" (٤٦).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} {آل عمران : ١٢٩}، أي: " والله غفور لذنوب عباده، رحيم بهم" (٤٧).

قال ابن إسحاق: " أي: يغفر الذنوب ، ويرحم العباد ، على ما فيهم" (٤٨).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠)} {آل عمران : ١٣٠}

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه احذروا الربا بجميع أنواعه، ولا تأخذوا في القرض زيادة على رؤوس أموالكم وإن قلّت، فكيف إذا كانت هذه الزيادة تتضاعف كلما حان موعد سداد الدين؟ واتقوا الله بالتزام شرعه؛ لتفوزوا في الدنيا والآخرة.
سبب النزول:

(٣٩) صفوة التفاسير: ٢٠٨.

(٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ٤/١٠٨٥. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٣٢].

(٤١) تفسير الطبري: ٢٠٣/٧.

(٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٣٣): ص ٣/٧٥٨.

(٤٣) تفسير السمرقندي: ٢٤٥/١.

(٤٤) تفسير الطبري: ٢٠٣/٧.

(٤٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٣٥): ص ٣/٧٥٨.

(٤٦) تفسير السمرقندي: ٢٤٥/١.

(٤٧) التفسير الميسر: ٦٦.

(٤٨) أخرجه الطبري (٧٨٢٢): ص ٧/٢٠٣.

أخرج الطبري عن عطاء: " كانت ثقيف تداين في بني المغيرة في الجاهلية ، فإذا حلَّ الأجل قالوا : نزيدكم وتوخرّون ؟ فنزلت : { لا تأكلوا الربا أضعافًا مضاعفة }^(٤٩) . وروي عن مجاهد نحو ذلك^(٥٠) .

قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً } [آل عمران : ١٣٠] ، أي: " يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله ، لا تأكلوا الربا في إسلامكم بعد إذ هداكم له ، كما كنتم تأكلونه في جاهليّتكم"^(٥١) .

قال ابن إسحاق: " أي : لا تأكلوا في الإسلام إذ هداكم الله له ، ما كنتم تأكلون إذ أنتم على غيره ، مما لا يحل لكم في دينكم"^(٥٢) .

قال سعيد بن جبير: " وذلك أن الرجل كان يكون له على الرجل مال فإذا حل لأجل طلبه من صاحبه ، فيقول المطلوب أخرج عني وأزيدك في مالك ، فيفعلان ذلك فذلك الربا أضعافًا مضاعفة ، فوعظهم الله تعالى"^(٥٣) .

عن الربيع بن أنس: " نهى الله تعالى عن الربا كأشد النهي ، فاتقوا الربا والريبة ، وكان يقول: الربا من الكبائر"^(٥٤) .

قال قتادة: " إياكم وما خالط هذه البيوع من الربا فإن الله قد أوسع الحلال وأكثره وأطابه ، ولا يلجئنكم إلى المعصية فاقه"^(٥٥) .

وقرأ أبو جعفر وشيبة: {مضاعفة} ^(٥٦) .
قوله تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ} [آل عمران : ١٣٠] ، "أي: اتقوا عذابه بترك ما نهى عنه"^(٥٧) .

قال ابن إسحاق: " أي : فأطيعوا"^(٥٨) .

قال سعيد بن جبير: " واتقوا الله في أمر الربا فلا تأكلوا"^(٥٩) .

قوله تعالى: {لَعَلَّكُمْ تفلحُونَ} [آل عمران : ١٣٠] ، "أي: لتكونوا من الفائزين"^(٦٠) .

قال سعيد: " يعني: لكي تفلحون"^(٦١) .

قال ابن إسحاق: " أي : لعلمكم أن تنجوا مما حذرکم من عذابه ، وتدرکوا ما رغبتكم فيه من ثوابه"^(٦٢) .

القرآن

{وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١)} [آل عمران : ١٣١]

التفسير:

واجعلوا لأنفسكم وقاية بينكم وبين النار التي هُيئت للكافرين.

(٤٩) تفسير الطبري (٧٨٢٣): ص ٢٠٤/٧ .

(٥٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤١٣٨): ص ٧٥٩/٣ .

(٥١) تفسير الطبري: ٢٠٤/٧ .

(٥٢) أخرجه الطبري (٧٨٢٤): ص ٢٠٤/٧ .

(٥٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٤٢): ص ٧٥٩/٣ .

(٥٤) تفسير ابن أبي حاتم (٤١٤٠): ص ٧٥٩/٣ .

(٥٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٤١): ص ٧٥٩/٣ .

(٥٦) انظر: تفسير الثعلبي: ١٤٧/٣ .

(٥٧) صفوة التفاسير: ٢٠٨ .

(٥٨) أخرجه الطبري (٧٨٢٧): ص ٢٠٥/٧ ، وابن أبي حاتم (٤١٤٤): ص ٧٦٠/٣ .

(٥٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٤٣): ص ٧٥٩/٣ .

(٦٠) صفوة التفاسير: ٢٠٨ .

(٦١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٤٥): ص ٧٦٠/٣ .

(٦٢) أخرجه الطبري (٧٨٢٧): ص ٢٠٥/٧ ، وابن أبي حاتم (٤١٤٦): ص ٧٦٠/٣ .

قوله تعالى: {وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ} [آل عمران: ١٣١]، "أي احذروا نار جهنم التي هيئت للكافرين"^(٦٣).

قال محمد بن إسحاق: "أي: التي جعلت دارا لمن كفر بي"^(٦٤).

قال سعيد بن جبير: "فخوف أكل الربا من المؤمنين بالنار التي أعدت للكافرين"^(٦٥).

عن معاوية بن قرة: "كان الناس يتأولون هذه الآية: {واتقوا النار التي أعدت للكافرين}: اتقوا أن لا أعذبكم بذنوبكم في النار التي أعدتها للكافرين"^(٦٦).

ويجدر القول بأن المعتزلة يرون: أنه "من أتى بالكبيرة ومات عليها فإنه يخلد في النار كالكافر، فإنه وعد لأكل الربا النار كما وعد الكفار. وقال أكثر أهل العلم والتفسير: هذا الوعيد لمن استحل الربا ومن استحل الربا فإنه يكفر ويصير إلى النار. ويقال: معناه اتقوا العمل الذي ينزع منكم الإيمان فتستوجبوا النار، لأن من الذنوب ما يستوجب به نزع الإيمان ويخاف عليه، فمن ذلك عقوق الوالدين"^(٦٧).

القرآن

{وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} (١٣٢) [آل عمران : ١٣٢]

التفسير:

وأطيعوا الله -أيها المؤمنون- فيما أمركم به من الطاعات وفيما نهاكم عنه من أكل الربا وغيره من الأشياء، وأطيعوا الرسول؛ لترحموا، فلا تعذبوا.

قوله تعالى: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ} [آل عمران : ١٣٢]، "أي اطيعوا الله ورسوله"^(٦٨).

قال سعيد بن جبير: "يعني: في تحريم الربا"^(٦٩).

قوله تعالى: {لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [آل عمران : ١٣٢]، أي: "لتكونوا من الأبرار الذين تتألمهم رحمة الله"^(٧٠).

قال سعيد بن جبير: "يعني: لكي ترحمون فلا تعذبون"^(٧١).

عن ابن إسحاق: " {وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون}، معاتبة للذين عصوا رسوله حين أمرهم بالذي أمرهم به في ذلك اليوم وفي غيره - يعني : في يوم أُحُد "^(٧٢).

القرآن

{وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ} (١٣٣) [آل

عمران : ١٣٣]

التفسير:

وبادروا بطاعتكم لله ورسوله لاغتنام مغفرة عظيمة من ربكم وجنة واسعة، عرضها السموات والأرض، أعدها الله للمتقين.

سبب النزول:

(٦٣) صفوة التفسير: ٢٠٨.

(٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٥٠): ص ٧٦٠/٣.

(٦٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٤٨): ص ٧٦٠/٣.

(٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٤٧): ص ٧٦٠/٣.

(٦٧) تفسير السمرقندي: ٢٤٦/١.

(٦٨) صفوة التفسير: ٢٠٨.

(٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٥١): ص ٧٦٠/٣.

(٧٠) صفوة التفسير: ٢٠٨.

(٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٥٣): ص ٧٦١/٣.

(٧٢) تفسير الطبري (٧٨٢٩): ص ٢٠٦/٧-٢٠٧.

أخرج الطبري بسنده عن عطاء بن أبي رباح : "أنهم قالوا : يا نبي الله ، بنو إسرائيل أكرم على الله منا! كانوا إذا أذنب أحدهم أصبحت كفارة ذنبه مكتوبة في عتبة بابه : اجدع أذنك، اجدع أنفك، افعل! فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلت : {وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين}، إلى قوله : {والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم}، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أخبركم بخير من ذلك " ؟ فقرأ هؤلاء الآيات" (٧٣) . ونقله الثعلبي عن عطاء" (٧٤) .

قوله تعالى: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ} [آل عمران : ١٣٣] ، " أي: بادروا إلى ما يوجب المغفرة بطاعة الله وامتثال أوامره" (٧٥) .

عن سعيد : " {وسارعوا} ، يقول: سارعوا بالأعمال الصالحة" (٧٦) ، " {إلى مغفرة من ربكم} ، قال: لذنوبكم" (٧٧) .

قوله تعالى: {وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ} [آل عمران : ١٣٣] ، " أي: وإلى جنة واسعة عرضها السماء والأرض" (٧٨) .

قال سعيد بن جبير: " يعني عرض سبع سموات وسبع أرضين لو لصق بعضهن إلى بعض فالجنة في عرضهن" (٧٩) .

وفي رواية ابن أبي حاتم عن كريب قال: " أرسلني ابن عباس إلى رجل من أهل الكتاب أسأله عن هذه الآية جنة عرضها السموات والأرض قال: فأخرج أسفار موسى فجعل ينظر قال: تلتق كما يلتق الثوب، وأما طولها فلا يقدر قدره إلا الله" (٨٠) ، وروي عن يزيد بن أبي مالك نحو ذلك" (٨١) .

عن يعلى بن مرة قال : لقيت التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمص ، شيخاً كبيراً قد فُئِد. قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب هرقل ، فناول الصحيفة رجلاً عن يساره. قال قلت : من صاحبكم الذي يقرأ ؟ قالوا : معاوية. فإذا كتاب صاحبي : " إنك كتبت تدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، فأين النار ؟ " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سبحان الله! فأين الليل إذا جاء النهار ؟" (٨٢) .

وعن طارق بن شهاب قال : " جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال : تقولون : {جنة عرضها السموات والأرض} ، أين تكون النار ؟ فقال له عمر : رأيت النهار إذا جاء أين يكون الليل ؟ رأيت الليل إذا جاء ، أين يكون النهار ؟ فقال : إنه لمثلها في التوراة ، فقال له صاحبه : لم أخبرته ؟ فقال له صاحبه : دعه ، إنه بكلّ موقن" (٨٣) .

قال أهل العلم: "الآية لا تدل على أن الجنة ملأت السموات والأرض وصارت في محلها، بل تدل على أن عرضها عرض السموات والأرض وإن كانت هي فوقهم، ولذلك نقول أن الجنة فوق السموات والأرض كلها، كما ثبت عن النبي-صلى الله عليه وسلم-«إذا سألتكم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أعلى الجنة، ومنه تفجر أنهار الجنة، وفوقها أو وفوقها-روي بالوجهين-

(٧٣) تفسير الطبري(٧٨٤٩):ص٢١٩/٧.

(٧٤) تفسير الثعلبي:١٤٨/٣.

(٧٥) صفوة التفاسير:٢١٠.

(٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم(٤١٥٤):ص٧٦١/٣.

(٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٤١٥٥):ص٧٦١/٣.

(٧٨) صفوة التفاسير:٢١٠.

(٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٤١٥٨):ص٧٦٢/٣.

(٨٠) تفسير ابن أبي حاتم(٤١٥٧):ص٧٦٢/٣.

(٨١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤١٥٧):ص٧٦٢/٣.

(٨٢) أخرجه الطبري(٧٨٣١):ص٢٠٩/٧.

(٨٣) أخرجه الطبري(٧٨٣٥):ص٢١٢/٧.

عرش الرحمن»^(٨٤)، وهذا يدل أن الجنة فوق السماوات، وأما النار فهي أسفل السافلين، وعلى هذا فلا يكون في الآية إشكالا اطلاقا، ويحتمل أن تقول: إن هذا اليهودي أراد أن يلبس ويشبه في القرآن ويتبع ما تشابهه، وإن النبي-صلى الله عليه وسلم- إذا صحَّ الحديث- أجابه على وجه يبهت فيه ولا يتكلم على مقتضى عقله، فقال: «أين الليل إذا جاء النهار»^(٨٥).
 قوله تعالى: {أَعَدَّتْ لِمُتَّقِينَ} [آل عمران : ١٣٣]، "أي هيئت للمتقين لله"^(٨٦).
 قال ابن إسحاق: "أي : داراً لمن أطاعني وأطاع رسولي"^(٨٧).
 قال سعيد بن جبير: "أعدت للمتقين"، يعني: الذين يتقون الشرك"^(٨٨).

القرآن

{الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَآظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤)} [آل عمران : ١٣٤]
 التفسير:

الذين ينفقون أموالهم في اليسر والعسر، والذين يمسكون ما في أنفسهم من الغيظ بالصبر، وإذا قَدَرُوا عَفَوْا عَمَّنْ ظَلَمَهُمْ. وهذا هو الإحسان الذي يحب الله أصحابه.
 قوله تعالى: {الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ} [آل عمران : ١٣٤]، "أي: الذين يبذلون أموالهم في اليسر والعسر، وفي الشدة والرخاء"^(٨٩).
 قال سعيد بن جبير: "ثم نعتهم الله فقال: {الذين ينفقون}، يعني: ينفقون الأموال في طاعة الله"^(٩٠).

عن سعيد بن جبير: "في السراء"، يعني: في الرخاء، {الضراء}، يعني: في الشدة"^(٩١).
 وعن قتادة أنه قال: "في العسر والجهد"^(٩٢).
 قوله تعالى: {وَالْكَآظِمِينَ الْغَيْظَ} [آل عمران : ١٣٤]، أي: والذين "يمسكون غيظهم مع قدرتهم على الانتقام"^(٩٣).
 قال قتادة: "فمن استطاع أن يغلب الشر بالخير فليفعل، ولا قوة إلا بالله، فنعمت والله الجرعة، يتجرعها ابن آدم من صبر، وأنت مغيظ، وأنت مظلوم"^(٩٤).
 قوله تعالى: {وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ} [آل عمران : ١٣٤]، أي: "والصافحين عن الناس عقوبة ذنوبهم إليهم وهم على الانتقام منهم قادرون"^(٩٥).
 روي عن الربيع بن أنس^(٩٦)، وأبي العالية^(٩٧)، ومكحول^(٩٨): {والعافين عن الناس}، قال: "عن المملوكين".
 وقال زيد بن أسلم^(٩٩): "عمن ظلمهم وأساء إليهم"^(١٠٠).

(٨٤) رواه البخاري (٢٧٩٠).

(٨٥) تفسير ابن عثيمين: ١٦٩/٢.

(٨٦) صفوة التفاسير: ٢١٠.

(٨٧) أخرجه الطبري (٧٨٣٧): ص ٢١٣/٧.

(٨٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٥٩): ص ٧٦٢/٣.

(٨٩) صفوة التفاسير: ٢١٠.

(٩٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٦١): ص ٧٦٢/٣.

(٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٦٣)، (٤١٦٤): ص ٧٦٣-٧٦٢/٣.

(٩٢) تفسير ابن أبي حاتم: ٧٦٣/٣.

(٩٣) صفوة التفاسير: ٢١٠.

(٩٤) تفسير ابن المنذر (٩٢٦): ص ٣٨٣/١.

(٩٥) تفسير الطبري: ٢١٥/٧.

(٩٦) أخرجه ابن المنذر (٩٢٨): ص ٢٨٤/١.

(٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٦٧): ص ٧٦٣/٣.

(٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٦٧): ص ٧٦٣/٣.

روي عن أبي بن كعب ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من سره أن يُشْرَفَ له
البيان ، وترفع له الدرجات فَلْيَعْفُ عمن ظلمه ، ويعط من حرمه ، وَيَصِلْ من قطعه"^(١٠١) .
قوله تعالى: {وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [آل عمران : ١٣٤] ، أي: والله " يحب المتصفين بتلك
الأوصاف الجليلة وغيرها"^(١٠٢) .

قال ابن إسحاق: " أي : وذلك الإحسان ، وأنا أحب من عمل به"^(١٠٣) .
عن الحسن قال : "يقال يوم القيامة : ليقم من كان له على الله أجر . فما يقوم إلا إنسان عفا ،
ثم قرأ هذه الآية : {والعافين عن الناس والله يحب المحسنين}"^(١٠٤) .

القرآن

{وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذُكِّرُوا بِاللَّهِ فَأَسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِنَّا
اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥)} [آل عمران : ١٣٥]
التفسير:

والذين إذا ارتكبوا ذنباً كبيراً أو ظلموا أنفسهم بارتكاب ما دونه، ذكروا وعد الله ووعيده
فلجأوا إلى ربهم تائبين، يطلبون منه أن يغفر لهم ذنوبهم، وهم موقنون أنه لا يغفر الذنوب إلا
الله، فهم لذلك لا يقيمون على معصية، وهم يعلمون أنهم إن تابوا تاب الله عليهم.
سبب النزول:

نقل الثعلبي عن عطاء: "نزلت هذه الآية في نبهان التمار وكنيته أبو مقبل أخته امرأة
حسنة تبتاع منه تمرًا فقال لها: إن هذا التمر ليس بجيد وفي البيت أجود منه فهل لك فيه؟ قالت:
نعم، فذهب بها إلى بيته فضمها إلى نفسه وقبلها، فقالت له: اتق الله، فتركها وندم على ذلك فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ذلك فنزلت هذه الآية"^(١٠٥) .

قوله تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً} [آل عمران : ١٣٥] ، أي: والذين إذا ارتكبوا ذنباً
قبيحاً كالكبائر"^(١٠٦) .

وفي معنى "الفاحشة" -ها هنا- أقوال:

أحدها : أنها الزنا، قاله جابر^(١٠٧) ، والسدي^(١٠٨) .

الثاني: أنها الظلم. قاله إبراهيم النخعي^(١٠٩) .

الثالث: أنها طوافهم بالبيت عراة. وهذا قول زيد بن اسلم^(١١٠) .

ومعنى الفاحشة ، الفعلة القبيحة الخارجة عما أذن الله عز وجل فيه. وأصل الفحش :
القبح ، والخروج عن الحد والمقدار في كل شيء. ومنه قيل للطويل المفرط الطول : إنه لفاحش

(٩٩) انظر: تفسير الثعلبي: ١٦٧/٣ .

(١٠٠) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠١/١ .

(١٠١) المستدرک (٢٩٥/٢) وتعقبه الذهبي فقال : "فيه أبي أمية بن يعلى ضعفه الدارقطني وإسحاق بن يحيى
بن طلحة عن عبادة عن أبي ، وإسحاق لم يدرك عبادة". ورواه الطبراني في الكبير (١٦٧/١) من طريق أبي
أمية بن يعلى عن موسى بن عقبة.

(١٠٢) صفوة التفسير: ٢١٠ .

(١٠٣) أخرجه الطبري(٧٨٣٩):ص٢١٥/٧ .

(١٠٤) أخرجه الطبري(٧٨٤١):ص٢١٥/٧ .

(١٠٥) تفسير الثعلبي: ١٦٨/٣ . قال ابن حجر: " وهو من رواية موسى بن عبد الرحمن الصنعاني وهو كذاب،
المشهور في هذه القصة نزول {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} وسيأتي في تفسير هود". [العجاب: ٧٥٥-٧٥٦].

(١٠٦) صفوة التفسير: ٢١٠ .

(١٠٧) انظر: تفسير الطبري(٧٨٤٦):ص٢١٨/٧ .

(١٠٨) انظر: تفسير الطبري(٧٨٤٧):ص٢١٨/٧ .

(١٠٩) انظر: تفسير الطبري(٧٨٤٨):ص٢١٨/٧ .

(١١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤١٧٤):ص٧٤/٣ .

الطول ، يراد به : قبيح الطول ، خارج عن المقدار المستحسن. ومنه قيل للكلام القبيح غير القصد : كلام فاحش ، وقيل للمتكلم به : أفحش في كلامه ، إذا نطق بفحش" (١١١).

روي عن عمران بن حصين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أرأيتم الزاني، والسارق، وشارب الخمر ما تقولون فيهم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: هي فواحش وفيهن عقوبة" (١١٢).

قوله تعالى: {أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ} [آل عمران : ١٣٥]، أي: "أو ظلموا انفسهم بارتكاب المعاصي وتعريضها للعقاب" (١١٣).

قال محمد بن إسحاق: "أي: بمعصية" (١١٤).

قال الأصم: "فعلوا فاحشة": الكبائر {أو ظلموا انفسهم}: بالصغائر" (١١٥).

قال إبراهيم النخعي: "الظلم من الفاحشة ، والفاحشة من الظلم" (١١٦).

قوله تعالى: {ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ} [آل عمران : ١٣٥]، أي: "ذكروا وعيد الله على ما أتوا من معصيتهم إياه، فطلبوا الغفران لأجل ذنوبهم" (١١٧).

قال محمد بن إسحاق: "ذكروا نهى الله عنها وما حرم عليهم منها" (١١٨).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَغْفِرَ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ} [آل عمران : ١٣٥]، أي: "وأي أحد يغفر الذنوب؛ ما يغفرها إلا الله" (١١٩).

قال محمد بن إسحاق: "وعرفوا أنه لا يغفر الذنوب إلا هو" (١٢٠).

عن الأسود بن سريع ؛ "أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بأسير فقال : اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد. فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «عَرَفَ الْحَقَّ لِأَهْلِهِ»" (١٢١).

قوله تعالى: {وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا} [آل عمران : ١٣٥]، أي: " ولم يقيموا على ذنوبهم عامدين للمقام عليها" (١٢٢).

قال مجاهد: "لم يمضوا على المعصية" (١٢٣).

قال الحسن: "إتيان الذنب عمدا إصرار حتى يتوب" (١٢٤).

قال السدي: "فيسكتوا ولا يستغفروا" (١٢٥).

قال عطاء: "يغمضوا" (١٢٦).

قال محمد بن إسحاق: "أي: لم يقيموا على معصيتي، كفعل من أشرك بي فيما عملوا به من كفر بي" (١٢٧).

-
- (١١١) تفسير الطبري: ٢١٨/٧.
- (١١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٧١): ص ٧٦٤/٣.
- (١١٣) أوضح التفاسير: ٧٨/١.
- (١١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٧٧): ص ٧٦٤/٣.
- (١١٥) تفسير الثعلبي: ١٦٩/٣.
- (١١٦) أخرجه الطبري (٧٨٤٨): ص ٢١٨/٧.
- (١١٧) تفسير الطبري: ٢١٩/٧، والكشاف: ٥١٠/١.
- (١١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٧٩): ص ٧٦٤/٣.
- (١١٩) معاني القرآن للزجاج: ٤٦٩/١.
- (١٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٨٣): ص ٧٦٦/٣.
- (١٢١) المسند (٣٤٥/٣).
- (١٢٢) تفسير الطبري: ٢١٩/٧.
- (١٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٨٥): ص ٧٦٦/٣.
- (١٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٨٦): ص ٧٦٦/٣.
- (١٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٨٧): ص ٧٦٦/٣.
- (١٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٨٧): ص ٧٦٦/٣.
- (١٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٨٨): ص ٧٦٦/٣.

قال قتادة: "إياكم والإصرار، فإنما هلك المصرّون الماضون قدما قدما في معاصي الله، لا تنهاهم مخافة الله عن حرام حرمه الله، ولا يتوبون من ذنب أصابوه، حتى أتاهم الموت وهم على ذلك" (١٢٨).

روي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أنه قال: "لم يصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة" (١٢٩).

قوله تعالى: {وَهُمْ يَعْلَمُونَ} [آل عمران : ١٣٥]، أي: وهم يعلمون "أن الذي أتوه حرام ومعصية" (١٣٠).

قال السدي: "فيعلمون أنهم قد أذنبوا ثم أقاموا ولم يستغفروا" (١٣١).

قال عبدالله بن عبيد بن عمير: "وهم يعلمون إن تابوا، تاب الله عليهم" (١٣٢).

قال ابن أبي نجيح: "وهم يعلمون" أنه يغفر لمن استغفر ويتوب على من تاب" (١٣٣).

قال محمد بن إسحاق: "وهم يعلمون" ما حرمت عليهم من عبادة غيري" (١٣٤).

القرآن

{أَوْلِيكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ} (١٣٦) [آل عمران : ١٣٦]

التفسير:

أولئك الموصوفون بتلك الصفات العظيمة جزاؤهم أن يستتر الله ذنوبهم، ولهم جنات تجري من تحت أشجارها وقصورها المياه العذبة، خالدين فيها لا يخرجون منها أبداً. ونعم أجر العاملين المغفرة والجنة.

قوله تعالى: {أَوْلِيكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ} [آل عمران : ١٣٦]، "أي: الموصوفون بتلك الصفات الحميدة جزاؤهم وثوابهم العفو عما سلف من الذنوب" (١٣٥).

قال ميمون بن مهران: "وجبت لهم المغفرة" (١٣٦).

عن سعيد بن جبير: في قول الله تعالى: {أَوْلِيكَ}، يعني: الذين فعلوا ما ذكر الله في هذه الآية" (١٣٧).

أخرج ابن أبي حاتم عن عاصم، عن أبي عثمان: "أنه كان إذا تتلى هذه الآية: والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم إلى قوله: جزاؤهم مغفرة من ربهم قال: نعم ما جازاك على الذنب" (١٣٨).

قوله تعالى: {وَجَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [آل عمران : ١٣٦]، "أي: ولهم جنات تجري خلال أشجارها الأنهار" (١٣٩).

قال أبو مالك: "يعني: المساكن تجري أسفلها أنهارها" (١٤٠).

(١٢٨) تفسير الثعلبي: ١٦٩/٣.

(١٢٩) أخرجه وابن أبي حاتم (٤١٨٤): ص ٧٦٦/٣، و الترمذي كتاب الدعوات رقم ٣٥٥٩ قال: "هذا حديث غريب": ٥٢١ / ٥.

(١٣٠) الوجيز: ٢٣٢.

(١٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٩٢): ص ٧٦٧/٣.

(١٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٩٠): ص ٧٦٧/٣.

(١٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٩١): ص ٧٦٧/٣.

(١٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٩٣): ص ٧٦٧/٣.

(١٣٥) صفوة التفاسير: ٢١١.

(١٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٩٦): ص ٧٦٧/٣.

(١٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٩٤): ص ٧٦٧/٣.

(١٣٨) تفسير ابن أبي حاتم (٤١٩٥): ص ٧٦٧/٣.

(١٣٩) صفوة التفاسير: ٢١١.

قال مجاهد: "الجنات: حوائط"^(١٤١).
 نقل الثعلبي عن شهر بن حوشب: "طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب"^(١٤٢).
 قوله تعالى: {وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ} [آل عمران : ١٣٦]، "أي: نعمت الجنة جزاء لمن أطاع
 الله"^(١٤٣).
 قال ابن إسحاق: "أي: ثواب المطيعين"^(١٤٤).

القرآن

{قَدْ خَلتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ (١٣٧)} [آل
 عمران : ١٣٧]

التفسير:

يخاطب الله المؤمنين لما أصيبوا يوم «أحد» تعزية لهم بأنه قد مضت من قبلكم أمم، ابئلي
 المؤمنون منهم بقتال الكافرين فكانت العاقبة لهم، فسيروا في الأرض معتبرين بما آل إليه أمر
 أولئك المكذبين بالله ورسله.

قوله تعالى: {قَدْ خَلتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ} [آل عمران : ١٣٧]، "أي: قد مضت من قبلكم وقائع
 من أنواع المؤاخذات والبلايا للأمم المكذبين"^(١٤٥).

عن مجاهد: "قوله: {قد خلت من قبلكم سنن} من الكفار والمؤمنين في الخير والشر"^(١٤٦).
 قال محمد بن إسحاق: "أي: قد مضت مني وقائع نقمة، في أهل التكذيب لرسلي والشرك
 بي، في عاد، وثمود، وقوم لوط، وأصحاب مدين، فرأوا مثلات قد مضت مني فيهم، ولمن كان
 على مثل ما هم عليه، مثل ذلك مني، وإن أمليت لهم، أي: لا تظنوا أن نعمتي انقطعت عن
 عدوكم وعدوي، للدولة التي أدلتهم بها عليكم، لأبتليكم بذلك، لأعلم ما عندكم"^(١٤٧).
 قوله تعالى: {فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين} [آل عمران : ١٣٧]،
 "أي: فسيروا في الأرض، فانظروا الحال التي قد انتهى بها الكاذبون"^(١٤٨).
 قال قتادة: "يقول: "بما متعهم في الدنيا قليلا، ثم صيرهم إلى النار"^(١٤٩).
 قال الحسن: "فينظروا كيف عذب الله قوم نوح، وقوم لوط، وقوم صالح، والأمم التي عذب
 الله"^(١٥٠).

عن عباد بن منصور قال: "سألت الحسن عن قوله: {فسيروا في الأرض}، قال: ألم
 تسيروا في الأرض؟"^(١٥١).

القرآن

{هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ (١٣٨)} [آل عمران : ١٣٨]
 التفسير:

- (١٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٣): ص ٦٦/١.
 (١٤١) تفسير مجاهد: ٤٩٦.
 (١٤٢) تفسير الثعلبي: ١٧٠/٣.
 (١٤٣) صفوة التفاسير: ٢١١.
 (١٤٤) أخرجه الطبري (٧٨٦٦): ص ٢٢٧/٧.
 (١٤٥) محاسن التأويل: ٤١٦/٢.
 (١٤٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٠١): ص ٧٦٨/٣.
 (١٤٧) أخرجه ابن المنذر (٩٤٩): ص ٣٩١/١.
 (١٤٨) زهرة التفاسير ١٤١٩/٣..
 (١٤٩) أخرجه ابن المنذر (٩٤٤): ص ٣٩٠/١.
 (١٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٠٤): ص ٧٦٩/٣.
 (١٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٠٣): ص ٧٦٨/٣.

هذا القرآن بيان وإرشاد إلى طريق الحق، وتذكير تخشع له قلوب المتقين، وهم الذين يخشون الله، وخصوا بذلك؛ لأنهم هم المنتفعون به دون غيرهم.
قوله تعالى: {هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ} [آل عمران : ١٣٨]، " أي هذا الذي تقدم بيان للناس كافة" (١٥٢).

قال عامر الشعبي: " بيان من العمى" (١٥٣).
قال محمد بن إسحاق: " هذا تفسير للناس إن قبلوه" (١٥٤).
وقال قتادة: " وهو هذا القرآن، جعله الله بياناً للناس عامة، وهدى وموعظة للمتقين خاصة" (١٥٥).

قوله تعالى: {وَهَدَىٰ وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ} [آل عمران : ١٣٨]، أي: " وهدى وموعظة للمتقين منهم خاصة" (١٥٦).

قال عامر الشعبي: " هدى من الضلالة، وموعظة من الجهل" (١٥٧).
قال محمد بن إسحاق: " أي " نور وأدب للمتقين "، {للمتقين} " لمن أطاعني، وعرف أمري" (١٥٨).

عن عباد بن منصور قال: " سألت الحسن عن قوله: {وهدى}، قال: هو القرآن" (١٥٩).
وعن السدي: " قوله: {وهدى}، قال: نور" (١٦٠).

وعن سعيد بن جبير: {وهدى}، يعني: تبيان" (١٦١).
وقال أبو العالية وقتادة: " موعظة للمتقين خاصة" (١٦٢).
وعن الحسن: {وموعظة للمتقين}، يعدهم فينقوا نعمة الله ويحذونها" (١٦٣).
وروي عن عطية والسدي قالاً: "لأمة محمد صلى الله عليه وسلم" (١٦٤).

القرآن

{وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزِنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [آل عمران : ١٣٩]
التفسير:

ولا تضعفوا -أيها المؤمنون- عن قتال عدوكم، ولا تحزنوا لما أصابكم في «أحد» ، وأنتم الغالبون والعاقبة لكم، إن كنتم مصدقين بالله ورسوله متبعين شرعه.
في سبب نزول الآية، قولان:

أحدهما: أخرج الطبري عن الزهري، قال : "كثُر في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم القتلُ والجراح ، حتى خُص إلى كل امرئٍ منهم البأسُ ، فأنزل الله عز وجل القرآن ، فأسى فيه المؤمنين بأحسن ما أسى به قومًا من المسلمين كانوا قبلهم من الأمم الماضية ، فقال : {ولا

(١٥٢) تفسير المراغي: ٧٧/٤.

(١٥٣) أخرجه ابن المنذر (٩٤٥):ص٣٩٠/١.

(١٥٤) أخرجه ابن المنذر (٩٤٦):ص٣٩٠/١.

(١٥٥) أخرجه ابن المنذر (٩٤٧):ص٣٩٠/١.

(١٥٦) تفسير المراغي: ٧٧/٤.

(١٥٧) أخرجه ابن المنذر (٩٤٥):ص٣٩٠/١.

(١٥٨) أخرجه ابن المنذر (٩٤٨):ص٣٩٠/١.

(١٥٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢١١):ص٧٦٩/٣.

(١٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢١٢):ص٧٧٠/٣.

(١٦١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢١٣):ص٧٧٠/٣.

(١٦٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢١٦):ص٧٧٠/٣.

(١٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢١٨):ص٧٧٠/٣.

(١٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢١٨):ص٧٧٠/٣.

تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين} إلى قوله: {البرز الذين كُتِبَ عليهم القتلُ إلى مضاجعهم} (١٦٥) (١٦٦).

الثاني: أخرج الطبري عن ابن جريج: "انهزم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشَّعب ، فقالوا : ما فعل فلان ؟ ما فعل فلان ؟ فنعى بعضهم بعضًا ، وتحدَّثوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل ، فكانوا في همٍّ وحزنٍ. فبينما هم كذلك ، إذ علا خالد بن الوليد الجبلَ بخيل المشركين فوقهم ، وهم أسفلُ في الشَّعب. فلما رأوا النبيَّ صلى الله عليه وسلم فرحوا ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم لا قوة لنا إلا بك ، وليس يعبدك بهذه البلدة غير هؤلاء نفر ! قال : وثاب نفرٌ من المسلمين رُماة ، فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله ، وعلا المسلمون الجبلَ. فذلك قوله : {وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين} (١٦٧).

قوله تعالى: {وَلَا تَهِنُوا} [آل عمران : ١٣٩] ، أي: "ولا تضعفوا بالذي نالكم من عدوكم بأحد ، من القتل والقروح" (١٦٨).

قال مجاهد (١٦٩) ، والربيع بن أنس (١٧٠) ، ومحمد بن إسحاق (١٧١): "ولا تضعفوا" (١٧٢).

قال ابن جريج: "ولا تضعفوا في أمر عدوكم" (١٧٣).

قال الحسن: "يا أمر محمدًا ، يقول : ولا تهنوا ، أن تمضوا في سبيل الله" (١٧٤).

قوله تعالى: {وَلَا تَحْزَنُوا} [آل عمران : ١٣٩] ، أي: "ولا تأسوا فتجزعوا على ما أصابكم من المصيبة يومئذ" (١٧٥).

قال محمد بن إسحاق: "ولا تأسوا على ما أصابكم" (١٧٦).

قال قتادة : يعني [يعزي] (١٧٧) أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كما تسمعون ، ويحثهم على قتال عدوهم ، وينهاهم عن العجز والوهن في طلب عدوهم في سبيل الله" (١٧٨).

قوله تعالى: {وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ} [آل عمران: ١٣٩] ، أي: فإنكم أنتم "الظاهرُونَ عليهم ، ولكم العُقْبَى في الظفر والنُّصرة عليهم" (١٧٩).

قال الضحاك: "وأنتم الظاهرون" (١٨٠).

قوله تعالى: {إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [آل عمران : ١٣٩] ، أي: "إن كنتم صدَّقني نبيي محمد صلى الله عليه وسلم فيما يعدكم ، وفيما ينبئكم من الخبر عما يؤول إليه أمركم وأمرهم" (١٨١).

قال محمد بن إسحاق: "أي : لكم تكون العاقبة والظهور ، إن كنتم صدَّقتم نبيي بما جاءكم به عني" (١٨٢).

(١٦٥) لآية: (١٥٤) ، يعني: نزل خمس عشرة آية.

(١٦٦) تفسير الطبري (٧٨٨٤): ص ٢٣٤/٧.

(١٦٧) تفسير الطبري (٧٨٩٠): ص ٢٣٥/٧.

(١٦٨) تفسير الطبري: ٢٣٣/٧.

(١٦٩) أخرجه الطبري (٧٨٨٧): ٢٣٤/٧ ، و ابن أبي حاتم (٤٢١٩): ص ٧٧٠/٣.

(١٧٠) أخرجه الطبري (٧٨٨٩): ٢٣٥/٧ ، و ابن أبي حاتم (٤٢١٩): ص ٧٧٠/٣.

(١٧١) أخرجه الطبري (٧٨٩١): ٢٣٥/٧.

(١٧٢) أخرجه الطبري (٧٨٨٧) ، و (٧٨٨٩) ، و (٧٨٩١): ص ٢٣٤-٢٣٥.

(١٧٣) أخرجه الطبري (٧٨٩٠): ص ٢٣٥/٧.

(١٧٤) أخرجه الطبري (٧٨٨٦): ص ٢٣٤/٧.

(١٧٥) تفسير الطبري: ٢٣٣/٧.

(١٧٦) أخرجه الطبري (٧٨٩١): ص ٢٣٥/٧.

(١٧٧) بدلا من "يعني". في رواية الطبري.

(١٧٨) أخرجه الطبري (٧٨٨٤): ص ٢٣٤/٧ ، و ابن أبي حاتم (٤٢٢٠): ص ٧٧١/٣.

(١٧٩) تفسير الطبري: ٢٣٣/٧.

(١٨٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٢١): ص ٧٧١/٣.

(١٨١) تفسير الطبري: ٢٣٣/٧.

(١٨٢) أخرجه الطبري (٧٨٩٢): ص ٢٣٦/٧.

القرآن

{إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠)} [آل عمران : ١٤٠]

التفسير:

إن أصابتكم -أيها المؤمنون- جراح أو قتل في غزوة «أحد» فحزنتم لذلك، فقد أصاب المشركين جراح وقتل مثل ذلك في غزوة «بدر». وتلك الأيام يُصَرِّفُهَا اللهُ بَيْنَ النَّاسِ، نصر مرة وهزيمة أخرى، لما في ذلك من الحكمة، حتى يظهر ما علمه الله في الأزل ليميز الله المؤمن الصادق من غيره، ويُكْرِمَ أَقْوَامًا مِنْكُمْ بِالشَّهَادَةِ. والله لا يحب الذين ظلموا أنفسهم، وقعدوا عن القتال في سبيله.

في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: قال عكرمة: "وندم المسلمون كيف خلوا بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصعد النبي صلى الله عليه وسلم الجبل، وجمع أبو سفيان جمعه، وكان من أمرهم ما كان، فلما صعد النبي صلى الله عليه وسلم الجبل جاء أبو سفيان فقال: يا محمد ألا تخرج؟ الحرب سجال يوم لنا ويوم لكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أجييوا، لأصحابه، وقولوا: لا سواء قتلتنا في الجنة وقتلكم في النار. قال أبو سفيان: عزي لنا ولا عزي لكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم قال: أبو سفيان: أعل هبل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله أعلى وأجل. فقال أبو سفيان: موعدنا وموعدكم بدر الصغرى، ونام المسلمون وبهم الكلام. قال عكرمة: ففيهم نزلت: {إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ}"^(١٨٣).

الثاني: وعن عكرمة-أيضا-، قال: "لما أبطأ على النساء الخبر خرجن يستخبرن، فإذا رجلان مقتولان على دابة، أو على بعير، فقالت امرأة من الأنصار: من هذان؟ قالوا: فلان وفلان أخوها وزوجها، أو زوجها وابنها. فقالت: ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: حي. قالت: فلا أبالي، يتخذ الله من عباده الشهداء، ونزل القرآن على ما قالت: {ويتخذ منكم شهداء}"^(١٨٤).

الثالث: نقل الثعلبي عن "رائد بن سعد: لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم كنيبا حزينا جعلت المرأة تجيء بزوجه وابنها وأبيها مقتولين وهي تلدم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أهكذا يفعل برسولك؟»، فأنزل الله تعالى: {إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ}"^(١٨٥).

قوله تعالى: {إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ} [آل عمران : ١٤٠]، أي: إن كنتم قد أصابتكم جراحٌ وقتل منكم طائفةً، فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك من قتل وجراح"^(١٨٦).

قال الحسن: "أن يقتل منكم يوم أحد فقد قتلتهم يوم بدر مثله"^(١٨٧).

قال الربيع: "يقول: إن كان أصابكم قرح فقد أصاب عدوكم قرح مثله، ويعزي أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ويحثهم على القتال"^(١٨٨).

قال أبو صخر: "القرح: الجراح. يقول: فقد مس القوم جراح مثله وهو يوم أحد"^(١٨٩).

عن مجاهد: "إن يمسسكم قرح: جراح وقتل"^(١٩٠).

(١٨٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٢٢٥): ص ٧٧١/٣-٧٧٢.

(١٨٤) تفسير ابن أبي حاتم (٤٢٣٩): ص ٧٧٤/٣.

(١٨٥) تفسير الثعلبي: ١٧٢/٣.

(١٨٦) تفسير ابن كثير: ١٢٧/٢.

(١٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٢٧): ص ٧٧٢/٣.

(١٨٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٢٨): ص ٧٧٢/٣.

(١٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٢٩): ص ٧٧٢/٣.

(١٩٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٢٦): ص ٧٧٢/٣.

وروي عن السدي وقتادة، والربيع بن أنس: "أنها الجراحات" (١٩١).
قوله تعالى: {وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوَلَهَا بَيْنَ النَّاسِ} [آل عمران : ١٤٠]، أي: "وتلك الأيام يُصَرِّفُهَا
الله بين الناس" (١٩٢).

قال محمد بن إسحاق: "أي نصرّفها للناس ، للبلاء والتمحيص" (١٩٣).
قال الحسن: "جعل الله الأيام دولا أَدال الكفار يوم أحد من أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم" (١٩٤).

قال قتادة: "إنه والله لولا الدُول ما أُوذِيَ المؤمنون ، ولكن قد يُدال للكافر من المؤمن ،
ويبتلى المؤمن بالكافر" (١٩٥).

قال الربيع: "فأظهر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه على المشركين يوم
بدر ، وأظهر عليهم عدوهم يوم أحد. وقد يدال الكافر من المؤمن ، ويبتلى المؤمن بالكافر...
وأما من ابتلى منهم من المسلمين يوم أحد ، فكان عقوبة بمعصيتهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم" (١٩٦).

قال السدي: "وتلك الأيام نداولها بين الناس}، يوماً لكم ، ويوماً عليكم" (١٩٧).
قوله تعالى: {وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا} [آل عمران : ١٤٠]، "أي: فعل ذلك ليتمتحنكم فيرى
من يصبر عند الشدائد ويميز بين المؤمنين والمنافقين" (١٩٨).

قال قتادة والربيع: "ليعلم الله من يطيعه ممن يعصيه ، ويعلم الصادق من الكاذب" (١٩٩).
قال محمد بن إسحاق: "أي : ليميّز بين المؤمنين والمنافقين" (٢٠٠).
قوله تعالى: {وَيَتَّخِذْ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ} [آل عمران : ١٤٠]، "أي : وليكرم منكم بالشهادة من أراد
أن يكرمه بها" (٢٠١).

قال محمد بن إسحاق: "وليكرم من أكرم من أهل الإيمان بالشهادة" (٢٠٢).
قال ابن جريج: "فإن المسلمين كانوا يسألون ربهم : ربنا أرنا يوماً كيوم بدر نقاتل فيه
المشركين ، وتُبليكَ فيه خيراً ، وتلتمس فيه الشهادة ! فلقوا المشركين يوم أحد ، فاتخذ منهم
شهداء" (٢٠٣).

قال الضحاك: "كان المسلمون يسألون ربهم أن يُريهم يوماً كيوم بدر ، يبلون فيه خيراً ،
ويرزقون فيه الشهادة ، ويرزقون الجنة والحياة والرزق ، فلقوا المشركين يوم أحد ، فاتخذ الله
منهم شهداء ، وهم الذين ذكرهم الله عز وجل فقال: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُمُوتٌ} [البقرة : ١٥٤] (٢٠٤).

قال قتادة: "فكرّم الله أوليائه بالشهادة بأيدي عدوهم ، ثم تصير حواصل الأمور وعواقبها
لأهل طاعة الله" (٢٠٥).

(١٩١) تفسير ابن أبي حاتم: ٧٧٢/٣.

(١٩٢) التفسير الميسر: ٦٧.

(١٩٣) أخرجه الطبري (٧٩١٠): ص ٢٤١/٧.

(١٩٤) أخرجه الطبري (٧٩٠٢): ص ٢٣٩/٧.

(١٩٥) أخرجه الطبري (٧٩٠٣): ص ٢٣٩/٧.

(١٩٦) أخرجه الطبري (٧٩٠٤): ص ٢٣٩/٧-٢٤٠.

(١٩٧) أخرجه الطبري (٧٩٠٥): ص ٢٤٠/٧.

(١٩٨) صفوة التفاسير: ٢١١.

(١٩٩) أخرجه الطبري (٧٩٠٣) و (٧٩٠٤): ص ٢٣٩/٧-٢٤٠.

(٢٠٠) أخرجه الطبري (٧٩١٢): ص ٢٤٣/٧.

(٢٠١) تفسير الطبري: ٢٤٣/٧.

(٢٠٢) أخرجه الطبري (٧٩١٢): ص ٢٤٣/٧.

(٢٠٣) أخرجه الطبري (٧٩١٣): ص ٢٤٣/٧.

(٢٠٤) أخرجه الطبري (٧٩١٦): ص ٢٤٣/٧-٢٤٤.

(٢٠٥) أخرجه الطبري (٧٩١٤): ص ٢٤٣/٧.

عن أبي الضحى قال: نزلت: {ويتخذ منكم شهداء}، فقتل منهم يومئذ سبعون، منهم أربعة من المهاجرين: حمزة بن عبد المطلب، ومصعب بن عمير، أخو بني عبد الدار، والشماس بن عثمان المخزومي، وعبد الله بن جحش الأسدي، وسائرهم من الأنصار" (٢٠٦).

أخرج الحاكم عن جابر-صحيحاً-: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا ذكر أصحاب أحد والله لوددت أني غودرت مع أصحابي بحصن (٢٠٧) الجبل»" (٢٠٨).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ} [آل عمران : ١٤٠]، أي: والله لا يحب المعتدين" (٢٠٩).

قال محمد بن إسحاق: "أي: المنافقين الذي يظهرون بألسنتهم الطاعة، وقلوبهم مصرّة على المعصية" (٢١٠).

القرآن

{وَلِيْمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١)} [آل عمران : ١٤١]

التفسير:

وهذه الهزيمة التي وقعت في «أحد» كانت اختباراً وتصفية للمؤمنين، وتخليصاً لهم من المنافقين وهلاكاً للكافرين.

قوله تعالى: {وَلِيْمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ} [آل عمران : ١٤١]، أي: "وليختبر الله الذين صدّقوا الله ورسوله" (٢١١).

عن مجاهد: " {وَلِيْمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا}، قال: بينلي" (٢١٢).

قال الحسن: "يحص المؤمن حتى يصدق ويمحق الكافر حتى يكذبه" (٢١٣).

قال محمد بن إسحاق: "أي " يختبر الذين آمنوا، حتى يخلصهم من البلاء الذي نزل بهم، وكيف صبرهم ويقينهم" (٢١٤).

قال قتادة: "فكان تحييصاً للمؤمنين ومحقاً للكافرين" (٢١٥).

قوله تعالى: {وَلِيْمَحَقَ الْكَافِرِينَ} [آل عمران : ١٤١]، أي: "ويهلك الكافرين ويستأصلهم" (٢١٦).

قال محمد بن إسحاق: "أي: " يبطل أمر المنافقين، قولهم بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، حتى يظهر منهم كفرهم الذي يستترون به منكم" (٢١٧).

القرآن

{أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢)} [آل عمران : ١٤٢]

- (٢٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٣٧): ص ٧٧٣/٣-٧٧٤.
- (٢٠٧) وفي رواية "بعضن الجبل، وفي مجمع الزوائد (١٠١١٩): ص ١٢٣/٦: "بجص الجبل" قال: يعني سفح الجبل، وثبته ابن الملقن: "بنحص الجبل"، بالضم، أي: أجل الجبل، معنى أن يكون استشهد معهم. و قال ابن أبي الزناد: نحص الجبل أسفله. [انظر: مغازي الواقدي: ٢٥٦/١].
- (٢٠٨) المستدرک (٢٤٠٧): ص ٨٦/٢، وقال: " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وانظر: الدر المنثور: الدر المنثور: ٣٧٦/٢.
- (٢٠٩) صفوة التفاسير: ٢١١.
- (٢١٠) أخرجه الطبري (٧٩١٧): ص ٢٤٤/٧.
- (٢١١) تفسير الطبري: ٢٤٥/٧.
- (٢١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٤٣): ص ٧٧٤/٣.
- (٢١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٤٤): ص ٧٧٥/٣.
- (٢١٤) أخرجه ابن المنذر (٩٦٩): ص ٣٩٨/١.
- (٢١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٤٧): ص ٧٧٥/٣.
- (٢١٦) تفسير الماتريدي: ٤٩٦/٢.
- (٢١٧) أخرجه ابن المنذر (٩٦٩): ص ٣٩٨/١.

التفسير:

يا أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- أظننتم أن تدخلوا الجنة، ولم تُبْتَلُوا بالقتال والشدائد؟ لا يحصل لكم دخولها حتى تُبْتَلُوا، ويعلم الله علما ظاهرا للخلق المجاهدين منكم في سبيله، والصابرين على مقاومة الأعداء.

قوله تعالى: {أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ} [آل عمران : ١٤٢]، " أي : أحسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تُبْتَلُوا بالقتال والشدائد" (٢١٨).

قال محمد بن إسحاق: " أم حسبتم أن تدخلوا الجنة وتصيبوا من ثواب الكرامة" (٢١٩).
قوله تعالى: {وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ} [آل عمران : ١٤٢]، " أي : ولما تجاهدوا في سبيله فيعلم الله جهادكم وصبركم على الشدائد؟" (٢٢٠).

قال محمد بن إسحاق: " يقول: لم أختبركم بالشدّة وأبتليكم بالمكاره، حتى أعلم صدق ذلك منكم الإيمان بي، والصبر على ما أصابكم في" (٢٢١).
وقرأ الحسن: {ويعلم الصابرين}، بالكسر على العطف، ومن، قرأ {ويعلم الصابرين} فعلى النصب بالواو (٢٢٢).

القرآن

{وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (١٤٣)} [آل عمران : ١٤٣]

التفسير:

ولقد كنتم -أيها المؤمنون- قبل غزوة «أحد» تتمنون لقاء العدو؛ لتنالوا شرف الجهاد والاستشهاد في سبيل الله الذي حظي به إخوانكم في غزوة «بدر» ، فها هو ذا قد حصل لكم الذي تمنيتموه وطلبتموه، فدونكم فقاتلوا وصابروا.
في سبب نزول الآية، وجهان:

أحدهما: أخرج الطبري عن عكرمة: " إن أناسا من المؤمنين لم يشهدوا يوم بدر والذي أعطاهم الله من الفضل ، فكانوا يتمنون أن يروا قتالا فيقاتلوا ، فسبق إليهم القتال حتى كان بناحية المدينة يوم أحد ، فأنزل الله عز وجل : {ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه}، الآية" (٢٢٣).
الثاني: قال الحسن: " بلغني أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون : لئن لقينا مع النبي صلى الله عليه وسلم لنفعلن ولنفعلن ، فابتلوا بذلك ، فلا والله ما كلهم صدق الله ، فأنزل الله عز وجل: {ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون} " (٢٢٤).

قوله تعالى: {وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ} [آل عمران : ١٤٣]، " أي: ولقد كنتم تتمنون لقاء الأعداء لتحظوا بالشهادة، من قبل أن تذوقوا شدته" (٢٢٥).

قال محمد بن إسحاق: " أي : لقد كنتم تمنون الشهادة على الذي أنتم عليه من الحق قبل أن تلقوا عدوكم يعني الذين استنهضوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على خروجه بهم إلى عدوهم

(٢١٨) تفسير ابن كثير: ١٢٧/٢.

(٢١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٥٠): ص ٧٧٥/٣.

(٢٢٠) صفوة التفاسير: ٢١١.

(٢٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٥١)، و (٤٢٥٢): ص ٧٧٥/٣-٧٧٦.

(٢٢٢) انظر: معاني القرآن للزجاج: ٤٧٢/١.

(٢٢٣) تفسير الطبري (٧٩٣٤): ص ٢٤٩/٧.

(٢٢٤) أخرجه الطبري (٧٩٣٥): ص ٢٤٩/٧-٢٥٠.

(٢٢٥) صفوة التفاسير: ٢١١-٢١٢.

لما فاتهم من الحضور في اليوم الذي كان قبله ببدر ، رغبة في الشهادة التي قد فاتتهم به
﴿٢٢٦﴾

قال قتادة: " كانوا يتمنون أن يلقوا المشركين فيقاتلوهم ، فلما لقوهم يوم أحد ولوا" ﴿٢٢٧﴾ .
قوله تعالى: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [آل عمران : ١٤٣] ، أي: "فقد رأيتموه
بأعينكم" ﴿٢٢٨﴾ .

قال الحسن: " فقد رأيتم القتال، وقاتلوا الآن" ﴿٢٢٩﴾ .
قال محمد بن إسحاق: " أي : الموت بالسيوف في أيدي الرجال، قد خلى بينكم وبينهم،
وأنتم تنظرون إليهم ، فصددتم عنهم" ﴿٢٣٠﴾ .

القرآن

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ
يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤)﴾ [آل عمران : ١٤٤]
التفسير:

وما محمد - صلى الله عليه وسلم - إلا رسول من جنس الرسل الذين قبله يبلغ رسالة ربه.
أفان مات بانقضاء أجله أو قُتل كما أشاعه الأعداء رجعت عن دينكم، تركتم ما جاءكم به نبيكم؟
ومن يرجع منكم عن دينه فلن يضر الله شيئاً، إنما يضر نفسه ضرراً عظيماً. أما من ثبت على
الإيمان وشكر ربه على نعمة الإسلام، فإن الله يجزيه أحسن الجزاء.
في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: أخرج الطبري عن قتادة: " ذاكم يوم أحد ، حين أصابهم القرح والقتل ، ثم تناعوا نبي الله
صلى الله عليه وسلم تفتنة ذلك ، فقال أناسٌ : لو كان نبياً ما قتل ! وقال أناس من عليّة أصحاب
نبي الله صلى الله عليه وسلم : قاتلوا على ما قاتل عليه محمدٌ نبيكم حتى يفتح الله لكم أو تلحقوا
به ! فقال الله عز وجل: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم
على أعقابكم﴾" ﴿٢٣١﴾ .

الثاني: قال الربيع: " وذكر لنا والله أعلم ، أن رجلاً من المهاجرين مرّ على رجل من الأنصار
وهو يتشحط في دمه ، فقال : يا فلان ، أشعرت أن محمداً قد قتل ؟ فقال الأنصاري : إن كان
محمد قد قتل ، فقد بلغ ، فقاتلوا عن دينكم. فأنزل الله عز وجل: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت
من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم﴾" ﴿٢٣٢﴾ .

الثالث: وقال الضحاك: " نادى منادٍ يوم أحد حين هزم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم : ألا
إن محمداً قد قتل ، فارجعوا إلى دينكم الأول ! فأنزل الله عز وجل : ﴿وما محمد إلا رسول قد
خلت من قبله الرسل﴾ ، الآية" ﴿٢٣٣﴾ .

الرابع: وقال مجاهد: " القى في أفواه المسلمين يوم أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قتل ،
فنزلت هذه الآية : ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ الآية" ﴿٢٣٤﴾ .

الخامس: قال ابن جريج: " قال : أهل المرض والارتياح والنفاق ، حين فرّ الناس عن النبي
صلى الله عليه وسلم : قد قتل محمد ، فألحقوا بدينكم الأول ! فنزلت هذه الآية" ﴿٢٣٥﴾ .

(٢٢٦) أخرجه الطبري (٧٩٣٧) :ص ٢٥٠/٧ .

(٢٢٧) أخرجه الطبري (٧٩٣٣) :ص ٢٤٩/٧ .

(٢٢٨) صفوة التفسير: ١٢١ .

(٢٢٩) أخرجه ابن ابي حاتم (٤٢٥٦) :ص ٧٧٦/٣ .

(٢٣٠) أخرجه الطبري (٧٩٣٧) :ص ٢٥٠/٧ .

(٢٣١) تفسير الطبري (٧٩٤١) :ص ٢٥٣/٧ .

(٢٣٢) أخرجه الطبري (٧٩٤٢) :ص ٢٥٣/٧ .

(٢٣٣) أخرجه الطبري (٧٩٤٧) :ص ٢٥٧/٧ .

(٢٣٤) أخرجه الطبري (٧٩٤٨) :ص ٢٥٧/٧ .

قوله تعالى: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ} [آل عمران : ١٤٤]، "أي: ليس محمد إلا رسول الله مضت قبله رسل" (٢٣٦).

قال السدي: "ثم قال الذين قالوا إن محمدا قتل فارجعوا إلى قومكم {وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل}" (٢٣٧).

قوله تعالى: {أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ} [آل عمران : ١٤٤]، "أي: أفإن أماته الله أو قتله الكفار ارتددتم كفارا بعد إيمانكم؟" (٢٣٨).

قال قتادة: "يقول: "إن مات نبيكم أو قتل، ارتددتم كفارا بعد إيمانكم" (٢٣٩).

قال سعيد بن جبير: "ما سمعنا أن نبيا قط قتل في القتال" (٢٤٠).

قال ابن إسحاق: "أي: يقول الناس: قتل محمد وانهزامهم عند ذلك وانصرفهم عن عدوهم، أي أفأين مات أو قتل انقلبتم أي رجعتم عن دينكم كفارا كما كنتم، وتركتم جهاد عدوكم وكتاب الله وما خلف نبيه معكم وعندكم، وقد بين لكم فيما جاءكم به عني أنه ميت ومفارقكم" (٢٤١).

قال الربيع: "وذلك يوم أحد حين أصابهم ما أصابهم من القرح والقتل وتداعوا نبي الله قالوا: قد قتل وقال أناس منهم: لو كان نبيا ما قتل. وقال أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: قاتلوا على ما قاتل عليه نبيكم حتى يفتح الله عليكم، أو تلحقوا به، فأنزل الله تعالى: {وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم}، يقول: لئن مات نبيكم أو قتل ارتددتم كفارا بعد إيمانكم" (٢٤٢). وروي عن قتادة نحوه (٢٤٣).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنُيَضِرَّ اللَّهَ شَيْئًا} [آل عمران : ١٤٤]، "أي: ومن يرتد عن دينه فلا يضر الله شيئا" (٢٤٤).

عن مجاهد: "وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ}، قال: يرتد" (٢٤٥).

قال محمد بن إسحاق: "أي [ومن] يرجع عن دينه، [ف]إن ينقص ذلك عن الله، ولا ملكه، ولا سلطانه، ولا قدرته" (٢٤٦).

قوله تعالى: {وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} [آل عمران : ١٤٤]، "أي: وسيثيب الله المطيعين، وهم الذين ثبتوا ولم ينقلبوا" (٢٤٧).

قال محمد بن إسحاق: "أي: من أطاعه، وعمل بأمره" (٢٤٨).

قال أهل العلم: "وفي الآية إرشاد إلى أن المصائب التي تحل بالإنسان لا مدخل لها في كونه على حق أو باطل، فكثيرا ما يبتلى صاحب الحق بالمصائب والرزايا، وصاحب الباطل بالنعم والعطايا، وفيها إيماء إلى أنا لا نعتمد في معرفة الحق والخير على وجود المعلم بحيث نتركهما عند موته، بل نسير على منهاجها حين وجوده وبعد موته. والخلاصة- إن الله أوجب علينا أن نستضيء بالنور الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، أما ما يصيب جسمه من

(٢٣٥) أخرجه الطبري (٧٩٥٣): ص ٢٥٨/٧.

(٢٣٦) صفوة التفسير: ٢١٢.

(٢٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٥٩): ص ٧٧٧/٣.

(٢٣٨) صفوة التفسير: ٢١٢.

(٢٣٩) أخرجه ابن المنذر (١٠٠٢): ص ٤١٧/١.

(٢٤٠) أخرجه ابن المنذر (١٠٠١): ص ٤١٧/١.

(٢٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٦٣): ص ٧٧٨/٣.

(٢٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٦٢): ص ٧٧٨/٣.

(٢٤٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٦٢): ص ٧٧٨/٣.

(٢٤٤) صفوة التفسير: ٢١٢.

(٢٤٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٦٤): ص ٧٧٨/٣.

(٢٤٦) أخرجه ابن المنذر (١٠٠٤): ص ٤١٧/١.

(٢٤٧) صفوة التفسير: ٢١٢.

(٢٤٨) أخرجه ابن المنذر (١٠٠٤): ص ٤١٧/١.

جرح أو ألم، وما يعرض له من حياة أو موت، فلا مدخل له في صحة دعوته، ولا في إضعاف النور الذي جاء به، فإنما هو بشر مثلكم خاضع لسنن الله كخضوعكم" (٢٤٩).

القرآن

{وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (١٤٥)} [آل عمران : ١٤٥]

التفسير:

لن يموت أحد إلا بإذن الله وقدره وحتى يستوفي المدة التي قدرها الله له كتابًا مؤجلًا. ومن يطلب بعمله عرض الدنيا، نعطه ما قسمناه له من رزق، ولا حظًا له في الآخرة، ومن يطلب بعمله الجزاء من الله في الآخرة نمنحه ما طلبه، ونؤته جزاءه وافرًا مع ما له في الدنيا من رزق مقسوم، فهذا قد شكرنا بطاعته وجهاده، وسنجزي الشاكرين خيرًا.

قوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ} [آل عمران : ١٤٥]، أي: "وما ينبغي لنفس أن تموت إلا بقدر الله" (٢٥٠) ..

قال محمد بن إسحاق: "أي: أن لمحمد أجل هو بالغة، إذا أذن الله له في ذلك كان" (٢٥١).

قوله تعالى: {كِتَابًا مُؤَجَّلًا} [آل عمران : ١٤٥]، أي: "كتب الله ذلك كتابًا ذا أجل" (٢٥٢).

قال عمر بن عبدالعزيز: "لا تموت نفس ولها في الدنيا عمر ساعة إلا بلغته" (٢٥٣).

قوله تعالى: {وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا} [آل عمران : ١٤٥]، أي: "ومن قصد بعمله حظ الدنيا أعطاه الله شيئًا من ثوابها" (٢٥٤).

قال محمد بن إسحاق: "أي: فمن كان منكم يريد الدنيا، ليست له رغبة في الآخرة، نؤته ما قسم له منها من رزق، ولا حظ له في الآخرة" (٢٥٥).

قوله تعالى: {وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا} [آل عمران : ١٤٥]، أي: "ومن قصد الآخرة أعطاه الله حظًا من ثوابها" (٢٥٦).

قال محمد بن إسحاق: "ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها ما وعده، مع ما يُجرى عليه من رزقه في دنياه" (٢٥٧).

قوله تعالى: {وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ} [آل عمران : ١٤٥]، أي: وسيثيب الله "الموحدين في الآخرة" (٢٥٨).

قال محمد بن إسحاق: "أي: ذلك جزاء الشاكرين، يعني بذلك، إعطاء الله إياه ما وعده في الآخرة، مع ما يجري عليه من الرزق في الدنيا" (٢٥٩).

قال عباد بن منصور: "سألت الحسن عن قوله: {وسنجزي الشاكرين}، قال: يعطي الله العبد بنيته الدنيا والآخرة" (٢٦٠).

وقرأ الأعمش: "وسيجزي"، بالياء، يعني الله سبحانه" (٢٦١).

(٢٤٩) تفسير المراغي: ٨٩/٤.

(٢٥٠) تفسير الثعلبي: ١٧٨/٣. [بتصرف].

(٢٥١) أخرجه الطبري (٧٩٥٤): ص ٢٦٠/٧.

(٢٥٢) معاني القرآن للزجاج: ٤٧٤/١.

(٢٥٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٧٠): ص ٧٧٩/٣.

(٢٥٤) تفسير المراغي: ٩٠/٤.

(٢٥٥) أخرجه الطبري (٧٩٥٥): ص ٢٦٢/٧-٢٦٣.

(٢٥٦) تفسير المراغي: ٩٠/٤.

(٢٥٧) أخرجه الطبري (٧٩٥٥): ص ٢٦٣/٧.

(٢٥٨) تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٥/١.

(٢٥٩) أخرجه الطبري (٧٩٥٦): ص ٢٦٣/٧.

(٢٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٧٤): ص ٧٨٠/٣.

قال ابن الجوزي: " قوله تعالى: {ومن يرد ثواب الدنيا نُؤْتِه منها ومن يرد ثواب الآخرة نُؤْتِه منها}، جمهور العلماء على أن هذا الكلام محكم واستدلوا عليه بشيئين: أحدهما: أنه خبر والخبر لا يدخله النسخ.

والثاني: أنهم قالوا: ما أحد إلا وله من الدنيا نصيب مقدر، ولا يفوته ما قسم له. فمن كانت همته ثواب الدنيا أعطاه الله منها ما قدر له وذلك هو الذي يشاؤه الله، وهو المراد بقوله: {عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد} (٢٦٢)، ولم يقل يُؤْتِه منها ما يشاء هو، ويمكن أن يكون المعنى: لمن يريد أن يفوته أو يعاقبه.

وذهب السدي إلى أن قوله: {وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا} [آل عمران: ١٤٥] منسوخ (٢٦٣) بقوله: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ العَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ} [الإسراء: ١٨] (٢٦٤).

ورده ابن الجوزي قائلا: " وليس هذا بقول من يفهم الناسخ والمنسوخ، فلا يعول عليه" (٢٦٥).

القرآن

{وَكَايُنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتِلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ} [آل عمران: ١٤٦]

التفسير:

كثير من الأنبياء السابقين قاتل معهم جموع كثيرة من أصحابهم، فما ضعفوا لما نزل بهم من جروح أو قتل؛ لأن ذلك في سبيل ربهم، وما عجزوا، ولا خضعوا لعدوهم، إنما صبروا على ما أصابهم. والله يحب الصابرين.

قوله تعالى: {وَكَايُنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتِلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ} [آل عمران: ١٤٦]، " أي: وكم من الأنبياء قاتل لإعلاء كلمة الله وقاتل معه علماء ربانيين وعُباد صالحون كثير" (٢٦٦).

قال محمد بن إسحاق: " وكأين من نبي أصابه القتل ومعه جماعات" (٢٦٧).
قال الحسن: " قد كانت أنبياء الله قبل محمد قاتل معها علماء" (٢٦٨)، وروي عنه أيضا أن: "الربيون من العلماء مأخوذ من الرب؛ لأنهم على دين الرب وطريقه" (٢٦٩).

قال الضحاك: "الربيون: الربوة الواحدة ألف" (٢٧٠).

وقال عطاء الخراساني: "الربوة: عشرة آلاف في العدد" (٢٧١).

وفي تفسير قوله تعالى: {رِبِّيُونَ} [آل عمران: ١٤٦]، قولان:

أحدها: أنهم الجماعات الكثيرة، و"الربيون" جمع "الربية"، وهي الفرقة، وهو قول الحسن (٢٧٢)، والسدي (٢٧٣)، وقاتادة (٢٧٤)، وعكرمة (٢٧٥)، ومجاهد (٢٧٦)، والربيع (٢٧٧)، والضحاك (٢٧٨)، وابن إسحاق (٢٧٩).

(٢٦١) تفسير الثعلبي: ١٧٩/٣.

(٢٦٢) الآية (١٨) من سورة الإسراء.

(٢٦٣) ورد هبة الله في ناسخه (٣٠) هذه الآية مع الآيات المنسوخة، وأعرض غيره من علماء النسخ والتفسير عن إدخالها ضمن الآيات المنسوخة. وأما ابن الجوزي - رحمه الله - فقد أورد في تفسيره شبيها لما ذكر هنا مناقشة وردا. انظر: زاد المسير ١/ ٤٧٠.

(٢٦٤) نواسخ القرآن لابن الجوزي: ٣٣٣-٣٣٤.

(٢٦٥) نواسخ القرآن: ٣٣٣-٣٣٤.

(٢٦٦) صفوة التفاسير: ٢١٢.

(٢٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٧٥): ص ٧٨٠/٣.

(٢٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٧٥): ص ٧٨٠/٣.

(٢٦٩) تفسير السمعي: ٣٦٣/١.

(٢٧٠) أخرجه ابن المنذر (١٠٠٩): ص ٤١٩/١.

(٢٧١) أخرجه ابن المنذر (١٠١٠): ص ٤١٩/١.

ومنه قوله حسان^(٢٨٠):

وإذا معشر تجافوا عن الحق ... حملنا عليهم ربيا
الثاني: انهم العلماء الكثيرون ، وهو قول ابن عباس -أيضا-^(٢٨١)، والحسن^(٢٨٢) -أيضا-.
واختلفت القراءة في قوله تعالى: {وَكَايْنٍ} [آل عمران: ١٤٦]، ثلاثة أوجه من القراءة^(٢٨٣):
قوله تعالى: {فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [آل عمران: ١٤٦]، "أي: ما جبنوا ولا
ضعفت هممهم لما أصابهم من القتل والجراح"^(٢٨٤).
قال أبو مالك: "يعني: فما عجزوا عن عدوهم"^(٢٨٥).
قال محمد بن إسحاق: "فما وهنوا" لفقدهم^(٢٨٦).
قال السدي: "فما وهن الربيون لما أصابهم في سبيل الله من قتل النبي"^(٢٨٧).
قال الحسن: "لكي لا يهن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم"^(٢٨٨).
قوله تعالى: {وَمَا ضَعُفُوا} [آل عمران: ١٤٦]، "أي: وما ضعفوا عن الجهاد"^(٢٨٩).
قال محمد بن إسحاق: "وما ضعفوا" عن عدوهم"^(٢٩٠).
قال قتادة: "يقول: ما عجزوا وما تضعفوا لقتل نبيهم"^(٢٩١).
عن الضحاك: {ربيون كثير} قال: "فالربيون: الجموع، قتل نبيهم في قتالهم، فلم يهنوا
لذلك، ولم يضعفوا لإيمانهم"^(٢٩٢).
قال السدي: "ما ضعفوا في سبيل الله لقتل النبي"^(٢٩٣).
قوله تعالى: {وَمَا اسْتَكَاثُوا} [آل عمران: ١٤٦]، "أي ما ذلوا ولا خضعوا لعدوهم"^(٢٩٤).
قال زيد بن أسلم: "وما استكانوا لعدوهم"^(٢٩٥).
قال قتادة: "يقول: ما ارتدوا عن بصيرتهم، ولا عن دينهم، أن قاتلوا على ما قاتل عليه
نبي الله، حتى لحقوا بالله"^(٢٩٦).

- (٢٧٢) انظر: تفسير الطبري (٧٩٦٦): ص ٢٦٧/٧.
(٢٧٣) انظر: تفسير الطبري (٧٩٧٧): ص ٢٦٨/٧.
(٢٧٤) انظر: تفسير الطبري (٧٩٦٧): ص ٢٦٧/٧.
(٢٧٥) انظر: تفسير الطبري (٧٩٦٩): ص ٢٦٧/٧.
(٢٧٦) انظر: تفسير الطبري (٧٩٧١): ص ٢٦٧/٧.
(٢٧٧) انظر: تفسير الطبري (٧٩٧٣): ص ٢٦٨/٧.
(٢٧٨) انظر: تفسير الطبري (٧٩٧٤): ص ٢٦٨/٧.
(٢٧٩) انظر: تفسير الطبري (٧٩٧٨): ص ٢٦٨/٧.
(٢٨٠) انظر: تفسير الثعلبي: ١٨١/٣، والقرطبي: ٢٣٠/٤، والدر المنثور: ٨٢/٢.
(٢٨١) انظر: تفسير الطبري (٧٩٦٤): ص ٢٦٦/٧.
(٢٨٢) انظر: تفسير الطبري (٧٩٦٥)، و(٧٩٦٨): ص ٢٦٧/٧.
(٢٨٣) انظر: السبعة في القراءات: ٢١٧.
(٢٨٤) صفوة التفسير: ٢١٢.
(٢٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٨٤): ص ٧٨١/٣.
(٢٨٦) أخرجه ابن المنذر (١٠١٨): ص ٤٢١/١.
(٢٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٨٥): ص ٧٨١/٣.
(٢٨٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٨٧): ص ٧٨١/٣.
(٢٨٩) صفوة التفسير: ٢١٢.
(٢٩٠) أخرجه ابن المنذر (١٠١٨): ص ٤٢١/١.
(٢٩١) أخرجه ابن المنذر (١٠١٩): ص ٤٢١/١.
(٢٩٢) أخرجه ابن المنذر (١٠١٧): ص ٤٢١/١.
(٢٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٨٨): ص ٧٨١/٣.
(٢٩٤) صفوة التفسير: ٢١٢.
(٢٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٩٣): ص ٧٨٢/٣.
(٢٩٦) أخرجه ابن المنذر (٢١١٩): ص ٤٢٢/١.

قال محمد بن إسحاق: "وما استكانوا" لما أصابهم في الجهاد، عن الله وعن دينهم، وذلك الصبر^(٢٩٧).

قال السدي: "يقول: ما ذلوا حين قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس لهم أن يعلونا لا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون"^(٢٩٨).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ} [آل عمران: ٤٦]، "أي: والله يحب الصابرين على مقاساة الشدائد والأهوال في سبيل الله"^(٢٩٩).

قال محمد ابن إسحاق: "والله يحب الصابرين" لما أصابهم في الجهاد عن الله، وعن دينهم وذلك الصبر^(٣٠٠).

القرآن

{وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِنَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبَّتْ أقدامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (١٤٧)} [آل عمران : ١٤٧]

التفسير:

وما كان قول هؤلاء الصابرين إلا أن قالوا: ربنا اغفر لنا ذنوبنا، وما وقع منا من تجاوز في أمر ديننا، وثبتت أقدامنا حتى لا نفر من قتال عدونا، وانصرنا على من جحد وحدانيتك ونبوة أنبيائك.

قوله تعالى: {وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِنَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا} [آل عمران : ١٤٧]، أي: "وما كان قول هؤلاء الصابرين إلا أن قالوا: ربنا اغفر لنا ذنوبنا"^(٣٠١).

قال ابن إسحاق: "أي: فقولوا كما قالوا، واعلموا أنما ذلك بذنوب منكم، واستغفروا كما استغفروا، وامضوا على دينكم كما مضوا على دينهم، ولا ترتدوا على أعقابكم راجعين"^(٣٠٢).

قوله تعالى: {وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا} [آل عمران : ١٤٧]، "أي: وتقريطنا وتقصيرنا في واجب طاعتك وعبادتك"^(٣٠٣).

عن مجاهد: "إسرافنا في أمرنا، خطايانا وظلمنا أنفسنا"^(٣٠٤).

عن الضحاك: "قوله: {وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا}، فهي: الخطايا الكبائر"^(٣٠٥).

قوله تعالى: {وَوَثَّبَتْ أقدامَنَا} [آل عمران: ١٤٧]، أي: "وثبتت أقدامنا في مواطن الحرب"^(٣٠٦).

قال ابن إسحاق: "واسألوه كما سألوه أن يثبت أقدامكم"^(٣٠٧).

قوله تعالى: {وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} [آل عمران : ١٤٧]، أي: "وانصرنا على من جحد وحدانيتك ونبوة أنبيائك"^(٣٠٨).

قال ابن إسحاق: "واستنصروه كما استنصروه على القوم الكافرين. فكل هذا من قولهم قد كان وقد قتل نبيهم، فلم يفعلوا كما فعلتم"^(٣٠٩).

(٢٩٧) أخرجه ابن المنذر (١٠١٨): ص ٤٢١/١.

(٢٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٩١): ص ٧٨٢/٣.

(٢٩٩) صفوة التفسير: ٢١٢.

(٣٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٩٦): ص ٧٨٢/٣.

(٣٠١) التفسير الميسر: ٦٨.

(٣٠٢) أخرجه الطبري (٧٩٩٣): ص ٢٧٣/٧، وابن أبي حاتم (٤٣٩٧): ص ٧٨٣-٧٨٢/٣.

(٣٠٣) صفوة التفسير: ٢١٢.

(٣٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٩٩): ص ٧٨٣/٣.

(٣٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٠٠): ص ٧٨٣/٣.

(٣٠٦) صفوة التفسير: ٢١٢. [بتصرف].

(٣٠٧) أخرجه الطبري (٧٩٩٣): ص ٢٧٣/٧، وابن أبي حاتم (٤٣٠١): ص ٧٨٣/٣.

(٣٠٨) التفسير الميسر: ٦٨.

(٣٠٩) أخرجه الطبري (٧٩٩٣): ص ٢٧٣/٧، وابن أبي حاتم (٤٣٠٢): ص ٧٨٣/٣.

القرآن

{فَاتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٤٨)} [آل عمران : ١٤٨]

التفسير:

فأعطى الله أولئك الصابرين جزاءهم في الدنيا بالنصر على أعدائهم، وبالتمكين لهم في الأرض، وبالجزاء الحسن العظيم في الآخرة، وهو جنات النعيم. والله يحب كلَّ مَنْ أحسن عبادته لربه ومعاملته لخلقه.

قوله تعالى: {فَاتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا} [آل عمران : ١٤٨]، "أي: فأعطاهم الله ثواب الدنيا بالغنيمة والنصرة" (٣١٠).

قال الحسن: "الفتح والنصر" (٣١١).

قال ابن إسحاق: "الظهور على عدوهم" (٣١٢).

قال ابن جريج: "النصر والغنيمة" (٣١٣).

قال قتادة: "أي والله، لآتاهم الله الفتح، والظهور، والتمكين والنصر على عدوهم في الدنيا" (٣١٤).

قوله تعالى: {وَحَسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ} [آل عمران : ١٤٨] أي: "وخير جزاء الآخرة وهو الجنة ونعيمها" (٣١٥).

قال ابن إسحاق: "الجنة وما أعدَّ فيها" (٣١٦).

قال قتادة: "حسن الثواب في الآخرة هي الجنة" (٣١٧).

قال ابن جريج: "رضوان الله ورحمته" (٣١٨).

قال أهل العلم: "ذكر في ثواب الآخرة الحسن تنبيهاً أن ثواب الدنيا بالإضافة إليها غير مستحسن لانقطاعه، ونبه بالأية أن من أراد ثواب الدنيا لم يحصل له ثواب الآخرة، وأن من أراد الآخرة حصلت له الدنيا والآخرة معاً" (٣١٩).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [آل عمران : ١٤٨]، أي: "والله يحب كلَّ مَنْ أحسن عبادته لربه ومعاملته لخلقه" (٣٢٠).

قال ابن إسحاق: "يقول تعالى ذكره: فعل الله ذلك بهم بإحسانهم، فإنه يحب المحسنين، وهم الذين يفعلون مثل الذي وصف عنهم تعالى ذكره أنهم فعلوه حين قتل نبيهم" (٣٢١).

القرآن

(٣١٠) تفسير السمرقندي: ٢٥٥/١.

(٣١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٠٤): ص ٧٨٣/٣.

(٣١٢) أخرجه الطبري (٧٩٩٧): ص ٢٧٦/٧.

(٣١٣) أخرجه الطبري (٧٩٩٦): ص ٢٧٥/٧.

(٣١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٠٥): ص ٧٨٤/٣.

(٣١٥) تفسير الطبري: ٢٧٥/٧. [بتصرف].

(٣١٦) أخرجه الطبري (٧٩٩٧): ص ٢٧٦/٧.

(٣١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٠٧): ص ٧٨٤/٣.

(٣١٨) أخرجه الطبري (٧٩٩٦): ص ٢٧٥/٧.

(٣١٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٩٠٣/٣.

(٣٢٠) التفسير الميسر: ٦٨.

(٣٢١) أخرجه الطبري (٧٩٩٧): ص ٢٧٦/٧.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ (١٤٩)}
[آل عمران : ١٤٩]

التفسير:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعلّموا بشرعه، إن تطيعوا الذين جحدوا ألوهيتي، ولم يؤمنوا برسلي من اليهود والنصارى والمنافقين والمشركين فيما يأمرونكم به وينهونكم عنه، يضلّوكم عن طريق الحق، وترتدّوا عن دينكم، فتعودوا بالخسران المبين والهلاك المحقق.

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا} [آل عمران: ١٤٩]، "أي: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعلّموا بشرعه، إن أطعتم الكفار والمنافقين فيما يأمرونكم به" (٣٢٢).
قال السدي: "يقول: إن تطيعوا أبا سفيان" (٣٢٣).

قال ابن جريج: "يقول: لا تنتصحو اليهود والنصارى على دينكم، ولا تصدّقوهم بشيء في دينكم" (٣٢٤).

قوله تعالى: {يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ} [آل عمران : ١٤٩]، "ي يردوكم إلى الكفر" (٣٢٥).
قال السدي: "يقول: يردّكم كفاراً" (٣٢٦).

قوله تعالى: {فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ} [آل عمران : ١٤٩]، أي: فترجعوا إلى الخسران" (٣٢٧).
قال ابن إسحاق: "فتذهب دنياكم وأخرتكم" (٣٢٨).

القرآن

{بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١٥٠)} [آل عمران : ١٥٠]

التفسير:

إنهم لن ينصروكم، بل الله ناصركم، وهو خير ناصر، فلا يحتاج معه إلى نصره أحد.

قوله تعالى: {بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ} [آل عمران : ١٥٠]، "أي: ليسوا أنصاراً لكم حتى تطيعوهم بل الله ناصركم فأطيعوا أمره" (٣٢٩).

قال ابن إسحاق: "بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ، إن كان ما تقولون بألسنتكم صدقاً في قلوبكم" (٣٣٠).
قوله تعالى: {وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ} [آل عمران : ١٥٠]، "أي هو سبحانه خير ناصر وخير معين فلا تستنصروا بغيره" (٣٣١).

قال ابن إسحاق: "أي: فاعتصموا به ولا تستنصروا بغيره، ولا ترجعوا على أعقابكم مرتدّين عن دينكم" (٣٣٢).

القرآن

{سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١٥١)} [آل عمران : ١٥١]

التفسير:

- (٣٢٢) صفوة التفسير: ٢١٥.
(٣٢٣) أخرجه الطبري (٨٠٠٠): ص ٢٧٧/٧.
(٣٢٤) أخرجه الطبري (٧٩٩٩): ص ٢٧٧/٧.
(٣٢٥) صفوة التفسير: ٢١٥.
(٣٢٦) أخرجه الطبري (٨٠٠٠): ص ٢٧٧/٧، وابن أبي حاتم (٤٣١٠): ص ٧٨٤/٣.
(٣٢٧) صفوة التفسير: ٢١٥.
(٣٢٨) أخرجه الطبري (٧٩٩٨): ص ٢٧٧/٧.
(٣٢٩) صفوة التفسير: ٢١٥.
(٣٣٠) أخرجه الطبري (٨٠٠١): ص ٢٧٨/٧، وابن أبي حاتم (٤٣١٤): ص ٧٨٥/٣.
(٣٣١) صفوة التفسير: ٢١٥.
(٣٣٢) أخرجه الطبري (٨٠٠١): ص ٢٧٨/٧، وابن أبي حاتم (٤٣١٥): ص ٧٨٥/٣.

سنفذ في قلوب الذين كفروا أشدَّ الفزع والخوف بسبب إشراكهم بالله آلهة مزعومة، ليس لهم دليل أو برهان على استحقاقها للعبادة مع الله، فحالتهم في الدنيا: رعب وهلع من المؤمنين، أما مكانهم في الآخرة الذي يأوون إليه فهو النار؛ وذلك بسبب ظلمهم وعدوانهم، وساء هذا المقام مقاماً لهم.

سبب النزول:

أخرج الطبري بسنده عن السدي، قال: "لما ارتحل أبو سفيان والمشركون يوم أحد متوجهين نحو مكة، انطلق أبو سفيان حتى بلغ بعض الطريق. ثم إنهم ندموا فقالوا: بنس ما صنعتكم، إنكم قتلتموهم، حتى إذا لم يبق إلا الشريد تركتموهم! ارجعوا فاستأصلوهم! فخذف الله عز وجل في قلوبهم الرعب، فانهزموا. فلقوا أعرابياً، فجعلوا له جُعلاً وقالوا له: إن لقيت محمداً فأخبره بما قد جمعنا لهم. فأخبر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم، فطلبهم حتى بلغ حمراء الأسد، فأنزل الله عز وجل في ذلك، فذكر أبا سفيان حين أراد أن يرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وما فُذف في قلبه من الرعب فقال: {سُنِّقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا} (٣٣٣). وذكر مقاتل نحوه (٣٣٤).

قوله تعالى: {سُنِّقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ} [آل عمران: ١٥١]، "أي: سنفذ في قلوب الذين كفروا الخوف والفزع" (٣٣٥).

قال ابن إسحاق: "فإني سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب الذي كنت أنصركم عليهم" (٣٣٦).

وقد ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً" (٣٣٧).

قوله تعالى: {بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا} [آل عمران: ١٥١]، "أي: بسبب إشراكهم بالله وعبادتهم معه آلهة أخرى من غير حجة ولا برهان" (٣٣٨). قال ابن إسحاق: "بما أشركوا بي" (٣٣٩).

القرآن

{وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّوهُمُ بِأَيْدِيهِمْ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (١٥٢)} [آل عمران: ١٥٢]

التفسير:

ولقد حقق الله لكم ما وعدكم به من نصر، حين كنتم تقتلون الكفار في غزوة «أحد» بإذنه تعالى، حتى إذا جبنتم وضعفتم عن القتال واختلفتم: هل تبقون في مواقعكم أو تتركونها لجمع الغنائم مع من يجمعها؟ وعصيتم أمر رسولكم حين أمركم ألا تفارقوا أماكنكم بأي حال، حلت بكم الهزيمة من بعد ما أراكم ما تحبون من النصر، وتبين أن منكم من يريد الغنائم، وأن منكم

(٣٣٣) تفسير الطبري (٨٠٠٣): ص ٢٨٠/٧.

(٣٣٤) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٦/١.

(٣٣٥) صفوة التفسير: ٢١٥.

(٣٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣١٧): ص ٧٨٥/٣.

(٣٣٧) صحيح البخاري برقم (٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢١).

(٣٣٨) صفوة التفسير: ٢١٥.

(٣٣٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣١٧): ص ٧٨٥/٣.

مَنْ يَطْلُبُ الْآخِرَةَ وَثَوَابَهَا، ثُمَّ صَرَفَ اللَّهُ وَجُوهَكُمْ عَنْ عَدُوِّكُمْ؛ لِيُخْتَبِرَكُمْ، وَقَدْ عَلَّمَ اللَّهُ نَدْمَكُمْ وَتَوْبَتَكُمْ فَعَفَا عَنْكُمْ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ.

في سبب نزول الآية عدة أقوال:

أحدها: أخرج الطبري عن الربيع: "قوله: {ولقد صدقكم الله وعده}، وذلك يوم أحد، قال لهم: إنكم ستظهرون، فلا أعرفنَّ ما أصبتم من غنائمهم شيئاً، حتى تفرغوا! فتركوا أمر نبي الله صلى الله عليه وسلم، وعصوا، ووقعوا في الغنائم، ونسوا عهده الذي عهد إليهم، وخالفوا إلى غير ما أمرهم به"^(٣٤٠).

الثاني: أخرج الطبري عبيد بن سليمان قال: "سمعت الضحاك يقول في قوله: {منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة}، فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم أحد طائفة من المسلمين، فقال: كونوا مسلحة للناس، بمنزلة أمرهم أن يثبتوا بها، وأمرهم أن لا يبرحوا مكانهم حتى يأذن لهم. فلما لقي نبي الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد أبا سفيان ومن معه من المشركين، هزمهم نبي الله صلى الله عليه وسلم! فلما رأى المسلمة أن الله عز وجل هزم المشركين، انطلق بعضهم وهم يتنادون: الغنيمة! الغنيمة! لا تفتكم! وثبت بعضهم مكانهم، وقالوا: لا نريم موضعنا حتى يأذن لنا نبي الله صلى الله عليه وسلم! ففي ذلك نزل: {منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة}، فكان ابن مسعود يقول: ما شعرت أن أحدًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان يريد الدنيا وعرضها، حتى كان يوم أحد"^(٣٤١).

الثالث: أخرج ابن المنذر بسنده عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، في قوله عز وجل: {حتى إذا فشلتم} قال: "وكان وضع خمسين رجلاً من أصحابه، عليهم عبد الله، فجعلهم بإزاء خالد بن الوليد على جبل المشركين فلما هزم رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس، قال نصف أولئك: نذهب حتى نلحق بالناس، ولا يفوتنا بالغنائم وقال بعضهم: قد عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نريم حتى يحدث إلينا، قال: فلما رأى خالد بن الوليد رقتهم حمل عليهم، فقاتلوا حتى ماتوا، فأنزل الله جل وعز فيهم: {ولقد صدقكم الله وعده}، إلى قوله: {وعصيتهم}، فجعل أولئك الذين انصرفوا عصاة"^(٣٤٢).

الرابع: نقل الواحدي عن محمد بن كعب القرظي: "لما رجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة وقد أصيبوا بما أصيبوا يوم أحد، قال ناس من أصحابه: من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر؟ فأنزل الله تعالى: {ولقد صدقكم الله وعده} الآية إلى قوله: {منكم من يريد الدنيا} يعني الرماة الذين فعلوا ما فعلوا يوم أحد"^(٣٤٣).

الخامس: أخرج الطبري عن الحسن: "في قوله: {ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ}، قال: صرف القوم عنهم، فقتل من المسلمين بعدة من أسروا يوم بدر، وقتل عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكسرت ربايعيته، وشج في وجهه، وكان يمسح الدم عن وجهه ويقول: كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبئهم وهو يدعوهم إلى ربهم؟ فنزلت: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} [سورة آل عمران: ١٢٨]، الآية. فقالوا: أليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدنا النصر؟ فأنزل الله عز وجل: {ولقد صدقكم الله وعده} إلى قوله: {ثم صرفكم عنهم لبيتناكم ولقد عفا عنكم}^(٣٤٤).

قوله تعالى: {وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: "ولقد حقق الله لكم ما وعدكم به من نصر"^(٣٤٥).

قال ابن إسحاق: "أي: لقد وقَّيتُ لكم بما وعدتكم من النصر على عدوكم"^(٣٤٦).

(٣٤٠) تفسير الطبري (٨٠١١): ص ٢٨٦/٧.

(٣٤١) تفسير الطبري (٨٠٣٢): ص ٢٩٤/٧.

(٣٤٢) تفسير ابن المنذر (١٠٥٦): ص ٤٤٣/٢ - ٤٤٤.

(٣٤٣) أسباب النزول: ١٢٦.

(٣٤٤) أخرجه الطبري (٨٠٤١): ص ٢٩٧/٧.

(٣٤٥) التفسير الميسر: ٦٩.

قال الربيع: " وذلك يوم أحد، قال لهم :إنكم ستظهرون، فلا أعرفنَّ ما أصبتم من غنائمهم شيئاً، حتى تفرغوا ! فتركوا أمر نبي الله صلى الله عليه وسلم، وعصوا، ووقعوا في الغنائم، ونسوا عهدَه الذي عهدَه إليهم، وخالفوا إلى غير ما أمرهم به" (٣٤٧).

قال ابن إسحاق: " حدثني محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ، وغيرهم من علمائنا - في قصة ذكرها عن أحد - ذكر أن كلهم قد حدثت ببعضها، وأن حديثهم اجتمع فيما ساق من الحديث، فكان فيما ذكر في ذلك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الشعب من أحد في غداة الوادي إلى الجبل، فجعل ظهره وعسكره إلى أحد، وقال : لا يقاتلنَّ أحدٌ، حتى نأمره بالقتال، وقد سرحت قريش الظهر (٣٤٨) والكراع، في زروع كانت بالصمغة (٣٤٩) من قناة للمسلمين، فقال رجل من الأنصار حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال : أترعى زروع بني قيلة (٣٥٠) ولما نُضارب! وتعباً رسول الله صلى الله عليه وسلم للقتال وهو في سبعمئة رجل، وتعبأت قريش وهم ثلاثة آلاف، ومعهم مائتا فرس قد جنّبوها (٣٥١)، فجعلوا على ميمنة الخيل خالد بن الوليد، وعلى ميسرتها عكرمة بن أبي جهل. وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرماة عبد الله بن جبير، أخوا بني عمرو بن عوف، وهو يومئذ معلم بثياب بيض، والرماة خمسون رجلاً وقال : انضح عنا (٣٥٢) الخيل بالنبل، لا يأتونا من خلفنا! إن كانت لنا أو علينا فأنبت مكانك، لا نؤتئين من قبلك، فلما التقى الناس ودنا بعضهم من بعض (٣٥٣)، واقتتلوا، حتى حميت الحرب، وقاتل أبو دجاجة حتى أمعن في الناس، وحمزة بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب، في رجال من المسلمين. فأنزل الله عز وجل نصره وصدقهم وعده، فحسوهم بالسيوف حتى كشفوهم، وكانت الهزيمة لا شك فيها" (٣٥٤).

قوله تعالى: {إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: إذ "تقتلونهم بتسليطه إياكم عليهم" (٣٥٥).

قال ابن إسحاق: " إذ تحسونهم بإذني، وتسليطي أيديكم عليهم، وكفّي أيديهم عنكم" (٣٥٦).

(٣٤٦) أخرجه الطبري (٨٠١٠):ص٢٨٥/٧.

(٣٤٧) أخرجه الطبري (٨٠١١):ص٢٨٥/٧.

(٣٤٨) الظهر : الإبل التي يحمل عليها ويركب. والكراع : اسم يجمع الخيل والسلاح ، ويعني هنا الخيل.

(٣٤٩) الصمغة : أرض في ناحية أحد. و قناة واد يأتي من الطائف ، حتى ينتهي إلى أصل قبور الشهداء بأحد.

(٣٥٠) بنو قيلة : هم الأوس والخزرج ، الأنصار. وقيلة : أم قديمة لهم ينسبون إليها.

(٣٥١) جنب الفرس والأسير يجنبه (بضم النون) جنباً (بالتحريك) فهو مجنوب وجنيب ، وخيل جنائب : إذا قادهما إلى جنبه. ويقال : خيل مجنبة بتشديد النون مثلها.

(٣٥٢) نضح عنه : ذب عنه ، ورد عنه وناقح.

(٣٥٣) قال المحقق: " هذا اختصار مخل جداً ، فإن أبا جعفر لفق كلام ابن إسحاق ، والذي رواه ابن هشام مخالف في ترتيبه لما جاء في خبر الطبري هنا. وذلك أنه من أول قوله : وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرماة . . . مقدم على قوله : وتعبأت قريش ، وذلك في السيرة ٣ : ٦٩ ، ٧١. أما قوله : فلما التقى الناس فإنه يأتي في السيرة في ص ٧٢ ، وسياق الجملة : فلما التقى الناس ، ودنا بعضهم من بعض ، قامت هند بنت عتبة في النسوة اللاتي معها ، وأخذن الدفوف يضربن بها خلف الرجال وبحرضنهم ، وساق ما كان من أمرهن ، ثم قال : قال ابن إسحاق : فاقتتل الناس حتى حميت الحرب ، وقاتل أبو دجاجة حتى أمعن في الناس ، أما قوله بعد ذلك : وحمزة بن عبد المطلب. . . فهو عطف علي وقاتل أبو دجاجة ، استخرجه الطبري من سياق سيرة ابن إسحاق ٣ : ٧٧ ، لا من نصه. وقد تركت ما في التفسير على حاله ، لأنه خطأ من أبي جعفر نفسه ولا شك. وأما قوله : ثم أنزل الله نصره. . . إلى آخر الأثر فهو في السيرة ٣ : ٨٢.]تفسير الطبري: ٢٨٤/٧].

(٣٥٤) أخرجه الطبري (٨٠٠٨):ص٢٨٣/٧-٢٨٤.

(٣٥٥) تفسير ابن كثير: ١٣٣/٢.

(٣٥٦) أخرجه الطبري (٨٠٢٢):ص٢٨٩/٧.

قال الحسن: "الحسُّ : القتل" (٣٥٧). وكذلك روي عن مجاهد (٣٥٨)، وقتادة (٣٥٩)، والربيع (٣٦٠)، والسدي (٣٦١)، وابن إسحاق (٣٦٢).

قوله تعالى: {حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأُمْرِ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: "حتى إذا جبنتم وضعفتم، واختلفتم في أمر الله" (٣٦٣).

قال ابن إسحاق: " {حتى إذا فشلتم}، أي: تخاذلتم، وتنازعتم في الأمر}، أي: اختلفتم في أمري" (٣٦٤).

قال ابن جريج: " قال ابن عباس : الفشل : الجبن" (٣٦٥).

قال الربيع بن أنس: " {حتى إذا فشلتم}، يقول : جبنتم عن عدوكم، {وتنازعتم في الأمر}، يقول: اختلفتم، {وعصيتهم من بعد ما أراكم ما تحبون}، وذلك يوم أحد قال لهم : إنكم ستظهرون، فلا أعرفنَّ ما أصبتم من غنائمهم شيئاً حتى تفرغوا، فتركوا أمر نبي الله صلى الله عليه وسلم، وعصوا، ووقعوا في الغنائم، ونسوا عهده الذي عهدوا إليهم، وخالفوا إلى غير ما أمرهم به، فانقذف عليهم عدوهم، من بعد ما أراهم فيهم ما يحبون" (٣٦٦).

قوله تعالى: {وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: "وعصيتهم نبيكم من بعد ما أراكم الله ما تحبون من النصر والظفر" (٣٦٧).

قال ابن إسحاق: " {وعصيتهم}، أي : تركتم أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم ؛ وما عهد إليكم، يعني الرماة، {من بعد ما أراكم ما تحبون}، أي : الفتح لا شك فيه، وهزيمة القوم عن نساءهم وأموالهم" (٣٦٨).

عن الحسن: " {من بعد ما أراكم ما تحبون}، يعني : من الفتح" (٣٦٩).

قال مجاهد: " نصر الله المؤمنين على المشركين حتى ركب نساء المشركين على كل صعب ودلول ثم أدب عليهم المشركون بمعصيتهم للنبي صلى الله عليه وسلم، حين حرضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته الشهباء. وقال: رب اكفنيهم بما شئت" (٣٧٠).

قوله تعالى: {مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا} [آل عمران: ١٥٢]، أي: منكم من "أي يطلب الغنيمة" (٣٧١).

قال الحسن: " هؤلاء الذين يجتروا الغنائم" (٣٧٢).

قال ابن إسحاق: " أي : الذين أرادوا النهب رغبة في الدنيا وترك ما أمروا به من الطاعة التي عليها ثواب الآخرة" (٣٧٣).

قال السدي: " فالذين انطلقوا يريدون الغنيمة هم أصحاب الدنيا" (٣٧٤).

(٣٥٧) انظر: تفسير الطبري (٨٠٢٠): ص ٢٨٨/٧.

(٣٥٨) انظر: تفسير الطبري (٨٠١٤): ص ٢٨٧/٧-٢٨٨.

(٣٥٩) انظر: تفسير الطبري (٨٠١٥): ص ٢٨٨/٧.

(٣٦٠) انظر: تفسير الطبري (٨٠١٧): ص ٢٨٨/٧.

(٣٦١) انظر: تفسير الطبري (٨٠١٨): ص ٢٨٨/٧.

(٣٦٢) انظر: تفسير الطبري (٨٠١٩): ص ٢٨٨/٧.

(٣٦٣) تفسير الطبري: ٢٨٩/٧.

(٣٦٤) أخرجه الطبري (٨٠٢٨): ص ٢٩٢/٧.

(٣٦٥) أخرجه الطبري (٨٠٢٥): ص ٢٩١/٧.

(٣٦٦) أخرجه الطبري (٨٠٢٦): ص ٢٩١/٧.

(٣٦٧) انظر: تفسير الطبري: ٢٨٩/٧.

(٣٦٨) أخرجه الطبري (٨٠٢٨): ص ٢٩٢/٧.

(٣٦٩) أخرجه الطبري (٨٠٢٩): ص ٢٩٢/٧.

(٣٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٢٨): ص ٧٨٨/٣.

(٣٧١) تفسير السمرقندي: ٢٥٧/١.

(٣٧٢) أخرجه الطبري (٨٠٣٤): ص ٢٩٥/٧.

(٣٧٣) أخرجه الطبري (٨٠٣٩): ص ٢٩٦/٧.

قوله تعالى: {وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: "وأن منكم من يطلب الآخرة وثوابها" (٣٧٥).

قال الحسن: "الذين يتبعونهم يقتلونهم" (٣٧٦).

قال ابن إسحاق: "أي: الذي جاهدوا في الله لم يخالفوا إلى ما نهوا عنه لعرض من الدنيا رغبة فيها، رجاء ما عند الله من حسن ثوابه في الآخرة" (٣٧٧).

قال السدي: "والذين بقوا وقالوا: لا نخالف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، أرادوا الآخرة" (٣٧٨).

قوله تعالى: {ثُمَّ صَرَقْتُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: ثم ردكم بالهزيمة عن الكفار ليمتحن إيمانكم" (٣٧٩).

قال ابن إسحاق: "أي: صرفكم عنهم ليختبركم، وذلك ببعض ذنوبكم" (٣٨٠).

قال السدي: "ثم ذكر حين مال عليهم خالد بن الوليد: {ثم صرفكم عنهم ليبتليكم}" (٣٨١).

قال الحسن: "صرف القوم عنهم، فقتل من المسلمين بعدة من أسروا يوم بدر، وقتل عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكسرت رباعيته، وشج في وجهه" (٣٨٢).

قوله تعالى: {وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: "وقد صفح عنكم مع العصيان" (٣٨٣).

قال ابن إسحاق: "ولقد عفا الله عن عظيم ذلك، لم يهلككم بما أتيتم من معصية نبيكم، ولكن عذت بفضلنا عليكم" (٣٨٤).

عن ابن جريج: "قوله: {ولقد عفا عنكم}، قال: لم يستأصلكم" (٣٨٥).

أخرج الطبري عن مبارك، عن الحسن، في قوله: {ولقد عفا عنكم}، قال: "قال الحسن، وصقق بيديه: وكيف عفا عنهم، وقد قتل منهم سبعون، وقتل عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكسرت رباعيته، وشج في وجهه؟ قال: ثم يقول: قال الله عز وجل: قد عفوت عنكم إذ عصيتموني، أن لا أكون استأصلتكم. قال: ثم يقول الحسن: هؤلاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي سبيل الله غضاب الله، يقاتلون أعداء الله، نهوا عن شيء فصنعوه، فوالله ما تركوا حتى غموا بهذا الغم، فأفسق الفاسقين اليوم يتجرتم كل كبيرة، ويركب كل داهية، ويسحب عليها ثيابه، ويزعم أن لا بأس عليه!! فسوف يعلم" (٣٨٦).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ} [آل عمران: ١٥٢]، أي: والله ذو منٍّ ونعمةٍ على المؤمنين في جميع الأوقات والأحوال" (٣٨٧).

قال ابن إسحاق: "يقول: وكذلك من الله على المؤمنين، أن عاقبهم ببعض الذنوب في عاجل الدنيا أدباً وموعظة، فإنه غير مستأصل لكل ما فيهم من الحق له عليهم، لما أصابوا من معصيته، رحمة لهم وعائدة عليهم، لما فيهم من الإيمان" (٣٨٨).

(٣٧٤) أخرجه الطبري (٨٠٣٠): ص ١٩٤/٧.

(٣٧٥) التفسير الميسر: ٦٩.

(٣٧٦) أخرجه الطبري (٨٠٣٤): ص ٢٩٥/٧.

(٣٧٧) أخرجه الطبري (٨٠٣٩): ص ٢٩٦/٧.

(٣٧٨) أخرجه الطبري (٨٠٣٠): ص ١٩٤/٧.

(٣٧٩) صفوة التفاسير: ٢١٥.

(٣٨٠) أخرجه الطبري (٨٠٤٢): ص ٢٩٧/٧.

(٣٨١) أخرجه الطبري (٨٠٤٠): ص ٢٩٧/٧.

(٣٨٢) أخرجه الطبري (٨٠٤١): ص ٢٩٧/٧.

(٣٨٣) صفوة التفاسير: ٢١٥.

(٣٨٤) تفسير الطبري (٨٠٤٥): ص ٢٩٩/٧.

(٣٨٥) تفسير الطبري (٨٠٤٤): ص ٢٩٨/٧.

(٣٨٦) تفسير الطبري (٨٠٤٣): ص ٢٩٨/٧.

(٣٨٧) صفوة التفاسير: ٢١٥.

(٣٨٨) أخرجه الطبري (٨٠٤٦): ص ٢٩٩/٧.

القرآن

{إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَتَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣)} [آل عمران : ١٥٣]
التفسير:

اذكروا -يا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم- ما كان من أمركم حين أخذتم تصعدون الجبل هاربين من أعدائكم، ولا تلتفتون إلى أحد لِمَا اعتراكم من الدهشة والخوف والرعب، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت في الميدان يناديكم من خلفكم قائلاً إني عباد الله، وأنتم لا تسمعون ولا تنظرون، فكان جزاؤكم أن أنزل الله بكم ألمًا وضيقةً وغمًّا؛ لكي لا تحزنوا على ما فاتكم من نصر وغنيمة، ولا ما حلَّ بكم من خوف وهزيمة. والله خبير بجميع أعمالكم، لا يخفى عليه منها شيء.
سبب النزول:

أخرج ابن المنذر عن عطية العوفي، قال: "لما كان يوم أحد وانهزم الناس صعّدوا في الجبل، والرسول يدعوهم في أراهم، فقال الله عز وجل: {إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ} (٣٨٩).
قوله تعالى: {إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ} [آل عمران : ١٥٣]، "أي: اذكروا يا معشر المؤمنين حين وليتم الأدبار تصعدون في الفرار ولا تلتفتون إلى ما وراءكم" (٣٩٠).
ومنهم من قال: معناه: لا تلوون على أحد من الناس" (٣٩١).
قال قتادة: "ذاكم يوم أحد، أصعدوا في الوادي فراراً" (٣٩٢).
قال ابن جريج: "صعدوا في أحد فراراً" (٣٩٣).
قال الحسن: "فروا منهزمين في شعب شديد لا يلوون على أحد" (٣٩٤).
وفي قوله تعالى: {إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ} [آل عمران : ١٥٣]، وجهان من التفسير:

أحدهما: أنهم صعّدوا في الوادي فراراً، قاله قتادة (٣٩٥).
والثاني: أن القوم حين انهزموا عن المشركين صعّدوا الجبل. وهذا قول الحسن (٣٩٦)، ومجاهد (٣٩٧).
وروي عن الحسن البصري أنه كان يقرأه: {إِذْ تُصْعِدُونَ}، بفتح التاء والعين، وجهوا معنى ذلك إلى أن القوم حين انهزموا عن عدوهم، أخذوا في الوادي هاربين. وذكروا أن ذلك في قراءة أبي: {إِذْ تُصْعِدُونَ فِي الْوَادِي} (٣٩٨).
وقرأ الحسن -رضى الله عنه-: {تلون}، بواو واحدة، وقرئ: {يصعدون} و{يلوون} بالياء (٣٩٩).

(٣٨٩) تفسير ابن المنذر (١٠٦٨): ص ٤٤٨/٢.

(٣٩٠) صفوة التفاسير: ٢١٥.

(٣٩١) تفسير السمعي: ٣٦٨/١.

(٣٩٢) أخرجه الطبري (٨٠٤٩): ص ٣٠١/٧.

(٣٩٣) أخرجه ابن المنذر (١٠٦٩): ص ٤٤٨/٢.

(٣٩٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٤١): ص ٧٩٠/٣.

(٣٩٥) انظر: تفسير الطبري (٨٠٤٩): ص ٣٠١/٧.

(٣٩٦) انظر: تفسير الطبري (٨٠٥٠): ص ٣٠١/٧.

(٣٩٧) انظر: تفسير الطبري (٨٠٥١): ص ٣٠٢/٧.

(٣٩٨) انظر: تفسير الطبري: ٣٠٠/٧.

(٣٩٩) انظر: الكشاف: ٤٢٧/١.

قوله تعالى: {وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ} [آل عمران : ١٥٣]، "أي والرسول يناديكم من وراءكم" (٤٠٠).

قال قتادة: "ونبي الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم في أخراهم : إلى عباد الله، إلى عباد الله ! " (٤٠١).

وعن ابن جريج: "والرسول يدعوكم في أخراكم" "أي عباد الله ارجعوا، أي عباد الله ارجعوا" (٤٠٢).

قال الحسن: "قوله: {والرسول يدعوكم في أخراكم} أي عباد الله، أي عباد الله، ولا يلوي عليه أحد" (٤٠٣).

قوله تعالى: {فَأْتَابَكُمْ غَمًّا بِغَمِّ} [آل عمران : ١٥٣]، "أي: فجازاكم الله بفراركم عن نبيكم، وفشلكم عن عدوكم، ومعصيتكم ربكم غما على غم" (٤٠٤).

قال ابن إسحاق: "أي: كربا بعد كرب، قتل من قتل من إخوانكم، وعلو عدوكم عليكم، وما وقع في أنفسكم من قول من قال: قتل نبيكم، وكان ذلك مما تتابع عليكم غما بغم" (٤٠٥).

وفي الغم الأول والثاني أقوال :

أحدها : أن الغم الأول القتل والجراح، والغم الثاني الإرجاف بقتل النبي -صلى الله عليه وسلم -، وهذا قول قتادة (٤٠٦)، ومجاهد (٤٠٧)، والربيع (٤٠٨).

الثاني : غمًا يوم أحد بغم يوم بدر، وهو قول الحسن (٤٠٩).

الثالث: أن الغم الأول: ما فاتكم من الغنيمة والفتح، والغم الثاني: إشراف العدو عليكم. قاله السدي (٤١٠).

وروي عن مجاهد، قال: "لما انهزم المسلمون كانوا في هم وحزن، حتى إذا جاء أبو سفيان فوقف هو وأصحابه بباب الشعب، فظنوا أنهم سيميلون عليهم، فيقتلونهم، فأصابهم غم وهم، وأنساهم غمهم الأول" (٤١١).

قوله تعالى: {لَكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ} [آل عمران : ١٥٣]، "أي: لكي لا تحزنوا على ما فاتكم من نصر و غنيمة" (٤١٢).

قال الحسن: "من العدو" (٤١٣).

قال السدي: "من الغنيمة" (٤١٤).

قال مجاهد: "من غنائم القوم" (٤١٥).

قال قتادة: "ما كانوا يرجون من الغنيمة" (٤١٦).

(٤٠٠) صفوة التفسير: ٢١٥.

(٤٠١) أخرجه الطبري (٨٠٤٩): ص ٣٠١/٧.

(٤٠٢) أخرجه ابن المنذر (١٠٧٤): ص ٤٥١/٢.

(٤٠٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٤٤): ص ٧٩٠/٣.

(٤٠٤) تفسير الطبري: ٣٠٣/٧.

(٤٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٥٠): ص ٧٩١/٣-٧٩٢.

(٤٠٦) انظر: تفسير الطبري (٨٠٥٩): ص ٣٠٥/٧.

(٤٠٧) انظر: تفسير الطبري (٨٠٦٠): ص ٣٠٥/٧.

(٤٠٨) انظر: تفسير الطبري (٨٠٦٣): ص ٣٠٥/٧.

(٤٠٩) انظر: النكت والعيون: ٤٣٠/١.

(٤١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٣٤٩): ص ٧٩١/٣.

(٤١١) تفسير ابن المنذر (١٠٨٠): ص ٤٥٣/٢.

(٤١٢) التفسير الميسر: ٦٩.

(٤١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٥٢): ص ٧٩٢/٣.

(٤١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٥٢): ص ٧٩٢/٣.

(٤١٥) تفسير ابن المنذر (١٠٨٠): ص ٤٥٣/٢.

(٤١٦) تفسير عبدالرزاق (٤٧٢): ص ٤١٩/١.

قوله تعالى: {وَلَا مَا أَصَابَكُمْ} [آل عمران : ١٥٣]، "أي: ولا تحزنوا على ما أصابكم من المضار" (٤١٧).

قال مجاهد: "في أنفسكم" (٤١٨). وروى عن الحسن مثله (٤١٩).

قال السدي: "من القتل" (٤٢٠).

قال قتادة: "في أنفسكم من القتل والجراحات" (٤٢١).

قال محمد بن إسحاق: "ولا ما أصابكم من قتل إخوانكم حتى فرجت ذلك عنكم" (٤٢٢).

القرآن

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَأَ يَبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٥٤) [آل عمران : ١٥٤]

التفسير:

ثم كان من رحمة الله بالمؤمنين المخلصين أن ألقى في قلوبهم من بعد ما نزل بها من همٍّ وغمٍّ اطمئنانًا وثقة في وعد الله، وكان من أثره نعاسٌ غشي طائفة منهم، وهم أهل الإخلاص واليقين، وطائفة أخرى أهمهم خلاص أنفسهم خاصة، وضعت عزيمتهم وشغلوا بأنفسهم، وأسأوا الظن بربهم وبدينه وبنيبه، وظنوا أن الله لا يئتم أمر رسوله، وأن الإسلام لن تقوم له قائمة، ولذلك تراهم نادمين على خروجهم، يقول بعضهم لبعض: هل كان لنا من اختيار في الخروج للقتال؟ قل لهم -أيها الرسول-: إن الأمر كله لله، فهو الذي قدر خروجكم وما حدث لكم، وهم يخفون في أنفسهم ما لا يظهرونه لك من الحسرة على خروجهم للقتال، يقولون: لو كان لنا أدنى اختيار ما قُتلنا هاهنا. قل لهم: إن الأجل بيد الله، ولو كنتم في بيوتكم، وقدر الله أنكم تموتون، لخرج الذين كتب الله عليهم الموت إلى حيث يقتلون، وما جعل الله ذلك إلا ليختبر ما في صدوركم من الشك والنفاق، وليميز الخبيث من الطيب، ويظهر أمر المؤمن من المنافق للناس في الأقوال والأفعال. والله عليم بما في صدور خلقه، لا يخفى عليه شيء من أمورهم.

سبب النزول:

قال الربيع: "فقالوا: لو كنا على شيء من الأمر ما قُتلنا هاهنا، ولو كنا في بيوتنا ما أصابنا القتل، قال الله تعالى: {لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم}" (٤٢٣).

قوله تعالى: {ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: ثم أرسل عليكم بعد ذلك الغم الشديد النعاس للسكينة والطمأنينة" (٤٢٤).

قال قتادة: "ألقى الله عليهم النعاس فكان ذلك أمانة لهم" (٤٢٥).

قوله تعالى: {يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: يغشى النوم فريقاً منكم وهم المؤمنون المخلصون" (٤٢٦).

(٤١٧) تفسير المراغي: ١٠٣/٣.

(٤١٨) تفسير ابن المنذر (١٠٨٠): ص ٤٥٣/٢.

(٤١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٥٥): ص ٧٩٢/٣.

(٤٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٥٦): ص ٧٩٢/٣.

(٤٢١) تفسير ابن المنذر (١٠٨١): ص ٤٥٤/٢.

(٤٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٥٧): ص ٧٩٢/٣.

(٤٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٧٥): ص ٧٩٥/٣.

(٤٢٤) صفوة التفاسير: ٢١٦.

(٤٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٦١): ص ٧٩٣/٣.

قال قتادة: " وكانوا يومئذ فرقتين، فأما فرقة فغشيها النعاس" (٤٢٧).

قال محمد بن إسحاق: " أنزل الله النعاس أمانة على أهل اليقين به منهم نيام لا يخافون" (٤٢٨).

قوله تعالى: {وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: وجماعة أخرى حملتهم أنفسهم على الهزيمة فلا رغبة لهم إلا نجاتها وهم المنافقون" (٤٢٩).

قال قتادة: " وكانوا يومئذ فرقتين، وأما الفرقة الأخرى فالمنافقون ليس لهم هم إلا أنفسهم، أربع قوم وأخبثه وأخذ له للحق" (٤٣٠).

قوله تعالى: {يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: يظنون بالله السيئة مثل ظن أهل الجاهلية" (٤٣١).

قال قتادة: " {يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ} ظنون كاذبة، إنما هم أهل شك وريبة" (٤٣٢). وعنه أيضا: " {ظن الجاهلية}: ظن أهل الشرك" (٤٣٣).

قال محمد بن إسحاق: " وذلك أنهم كانوا لا يرجون عاقبة، فذكر الله تلاؤمهم وحسرتهم على ما أصابهم" (٤٣٤).

قوله تعالى: {يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: يقولون: ليس لنا من الأمر شيء" (٤٣٥).

عن ابن جريج قال: " قيل لعبد الله بن أبي: قُتِلَ بنو الخزرج اليوم! قال: وهل لنا من الأمر من شيء؟ قيل إن الأمر كله لله!" (٤٣٦).

قوله تعالى: {قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: قل محمد لأولئك المنافقين الأمر كله بيد الله يصرفه كيف شاء" (٤٣٧).

قال الربيع بن أنس: " فكان مما أخفوا في أنفسهم أن قالوا: {لو كنا على شيء من الأمر ما قتلنا هاهنا}" (٤٣٨).

قوله تعالى: {يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: لو كان الاختيار لنا لم نخرج فلم نُقتل ولكن أكرهنا على الخروج" (٤٣٩).

عن عباد بن منصور، قال: " سألت الحسن عن قوله: {يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا}، قال: ذلك المنافق لما قتل من قتل من أصحاب محمد، أتوا عبد الله بن أبي فقالوا له: ما ترى فقال: أنا والله ما نؤامر لو كان لنا من الأمر من شيء ما قتلنا هاهنا" (٤٤٠).

قوله تعالى: {قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: قل لهم يا محمد: لو لم تخرجوا من بيوتكم وفيكم من قدر الله عليه القتل لخرج أولئك إلى مصارعهم" (٤٤١).

(٤٢٦) صفوة التفسير: ٢١٦.

(٤٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٦٣): ص ٧٩٣/٣.

(٤٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٦٤): ص ٧٩٤/٣.

(٤٢٩) صفوة التفسير: ٢١٦.

(٤٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٦٥): ص ٧٩٤/٣.

(٤٣١) صفوة التفسير: ٢١٦.

(٤٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٦٧): ص ٧٩٤/٣.

(٤٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٦٩): ص ٧٩٤/٣.

(٤٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٦٨): ص ٧٩٤/٣.

(٤٣٥) تفسير الطبري: ٣٢٢/٧.

(٤٣٦) أخرجه الطبري (٨٠٩٣): ص ٣٢٢/٧.

(٤٣٧) صفوة التفسير: ٢١٦.

(٤٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٧٢): ص ٧٩٥/٣.

(٤٣٩) صفوة التفسير: ٢١٦.

(٤٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٧٤): ص ٧٩٥/٣.

(٤٤١) صفوة التفسير: ٢١٦.

قال محمد ابن إسحاق: "ثم قال الله لنبيه: قل لو كنتم في بيوتكم لم تحضروا هذا الموطن الذي أظهر فيه ما أظهر من سرائكم، لأخرج الذين كتب عليهم القتل إلى موطن غيره يصرعون فيه، حتى يصرعوا فيه"^(٤٤٢).

عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، "سئل عن قوله: {قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم}، قال: كتب الله على المؤمنين أن يقاتلوا في سبيله، وليس كل من يقاتل يُقتل، ولكن يُقتل من كتب الله عليه القتل"^(٤٤٣).

قوله تعالى: {وَلْيَبْتَئِي اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَيَلْمِزُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ} [آل عمران: ١٥٤]، "أي: ليختبر ما في قلوبكم من الإخلاص والنفاق، ولينقي ما في قلوبكم ويظهره"^(٤٤٤).

عن محمد بن إسحاق: {وَلْيَمِزْ مَا فِي قُلُوبِكُمْ}، قال: "يبتلي به ما في صدوركم"^(٤٤٥).
قوله تعالى: {وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} [آل عمران: ١٥٤]، أي: "والله ذو علم بالذي في صدور خلقه"^(٤٤٦).

قال محمد بن إسحاق: "أي: لا يخفى عليه ما في صدورهم مما استخفوا به منكم"^(٤٤٧).

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٥٥)} [آل عمران : ١٥٥]

التفسير:

إن الذين فرؤوا منكم -يا أصحاب صلي الله عليه وسلم- محمد عن القتال يوم التقى المؤمنون والمشركون في غزوة «أحد»، إنما أوقعهم الشيطان في هذا الذنب ببعض ما عملوا من الذنوب، ولقد تجاوز الله عنهم فلم يعاقبهم. إن الله غفور للذنبيين التائبين، حلیم لا يعاجل من عصاه بالعقوبة.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج الطبري عن عكرمة: "نزلت في رافع بن المعلى وغيره من الأنصار، وأبي حذيفة بن عتبة ورجل آخر"^(٤٤٨).

الثاني: وروي عن عكرمة أيضا: "جاءت فاختة بنت غزوان امرأة عثمان بن عفان، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي يغسلان السلاح من الدماء، فقالت: ما فعل ابن عفان؟ أما والله لا تجدونه ألام القوم. فقال لها علي: ألا إن عثمان فضح الذمار"^(٤٤٩) اليوم. فقال: له رسول الله صلى الله عليه وسلم: مه، وكان ممن ولى دبره يومئذ عثمان بن عفان وسعد بن عثمان وعقبة بن عثمان"^(٤٥٠) -إخوان من الأنصار من بني زريق- حتى بلغوا الجلب"^(٤٥١)، فرجعوا بعد، فقالت: فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد ذهبت بها عريضة"^(٤٥٢)، قال الله تعالى:

(٤٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٧٦): ص ٧٩٦/٣.

(٤٤٣) أخرجه الطبري (٨٠٩٧): ص ٣٢٦/٧.

(٤٤٤) صفوة التفسير: ٢١٦.

(٤٤٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٧٧): ص ٧٩٦/٣.

(٤٤٦) تفسير الطبري: ٣٢٥/٧.

(٤٤٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٧٨): ص ٧٩٦/٣.

(٤٤٨) تفسير الطبري (٨١٠٢): ص ٣٢٩/٧.

(٤٤٩) الذمار: ما يلزمك حفظه وحمايته. [انظر: القاموس: ٥٠٨].

(٤٥٠) وفي رواية ابن إسحاق: "فر عثمان بن عفان، وعقبة بن عثمان، وسعد بن عثمان -رجال من الأنصار- حتى بلغوا الجلب جبل بناحية المدينة مما يلي الأعوص - فأقاموا به ثلاثا، ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم: لقد ذهبت فيها عريضة!!". [أخرجه الطبري (٨١٠٣): ص ٣٢٩/٧].

(٤٥١) جبل بناحية المدينة مما يلي الأعوص. [انظر: معجم البلدان لياقوت: ١٥٤ / ٢].

(٤٥٢) قوله: لقد ذهبت فيها عريضة، أي واسعة. والضمير في قوله: فيها إلى الأرض، يقول: لقد

{إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ النَّقَى الْجَمْعَانَ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ} (٤٥٣).

الثالث: وأخرج الطبري عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: "خطب عمر يوم الجمعة فقراً آل عمران، وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها، فلما انتهى إلى قوله: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ النَّقَى الْجَمْعَانَ}، قال: لما كان يوم أحد هزمناهم، ففررتُ حتى صعدت الجبل، فلقد رأيتني أنزو كأنني أروى، والناس يقولون: قُتل محمد! فقلت: لا أجد أحداً يقول: قتل محمد، إلا قتلته! حتى اجتمعنا على الجبل، فنزلت: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ النَّقَى الْجَمْعَانَ}، الآية كلها" (٤٥٤).

الرابع: قال قتادة: "قوله: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ النَّقَى الْجَمْعَانَ}، الآية، وذلك يوم أحد، ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تولوا عن القتال وعن نبي الله يومئذ، وكان ذلك من أمر الشيطان وتخويفه، فأنزل الله عز وجل ما تسمعون: أنه قد تجاوز لهم عن ذلك وعفا عنهم" (٤٥٥). وري عن الربيع نحو ذلك (٤٥٦).

الخامس: وقال السدي: "لما انهزموا يومئذ، تفرق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه، فدخل بعضهم المدينة، وانطلق بعضهم فوق الجبل إلى الصخرة فقاموا عليها، فذكر الله عز وجل الذين انهزموا فدخلوا المدينة فقال: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ النَّقَى الْجَمْعَانَ}، الآية" (٤٥٧). قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ} [آل عمران: ١٥٥]، "أي: إن الذين انهزموا منكم من المعركة" (٤٥٨).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: الذين انصرفوا عن القتال منهزمين" (٤٥٩).

قال الحسن: "فرت طائفة منهم، زاغت قليلاً ثم رجعوا" (٤٦٠).

وفي المراد بقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ النَّقَى الْجَمْعَانَ} [آل عمران: ١٥٥]،

قولان

أحدهما: ان المراد: كل من ولى الدبر من المشركين بأحد، وهذا قول قتادة (٤٦١)، والربيع (٤٦٢).

الثاني: أنهم من هرب إلى المدينة وقت الهزيمة، وهذا قول السدي (٤٦٣). قوله تعالى: {يَوْمَ النَّقَى الْجَمْعَانَ} [آل عمران: ١٥٥]، "أي: يوم التقى جمع المسلمين وجمع المشركين" (٤٦٤).

قال سعيد بن جبیر: "يوم أحد حين التقى الجمعان، جمع المسلمين وجمع المشركين، فانهزم المسلمون عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبقي في ثمانية عشر رجلاً" (٤٦٥).

وقال الضحاك: {يوم التقى الجمعان}، فهو يوم بدر" (٤٦٦).

اتسعت منادح الأرض في وجوهكم حين فررتم، فأبعدتم المذهب، يتعجب من فعلهم.

(٤٥٣) العجايب: ٧٧٢/٢-٧٧٣. وأخرجه الطبري (٨١٠٣): ص ٣٢٩/٧. باختصار، وكذلك ابن المنذر في تفسيره (١٠٩٥): ص ٧٧٣/٢-٧٧٤.

(٤٥٤) تفسير الطبري (٨٠٩٨): ص ٣٢٧/٧.

(٤٥٥) تفسير الطبري (٨٠٩٩): ص ٣٢٨/٧.

(٤٥٦) انظر: تفسير الطبري (٨١٠٠): ص ٣٢٨/٧.

(٤٥٧) أخرجه الطبري (٨١٠١): ص ٣٢٨/٧-٣٢٩.

(٤٥٨) صفوة التفاسير: ٢١٧.

(٤٥٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨٠): ص ٧٩٦/٣.

(٤٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨١): ص ٧٩٦/٣.

(٤٦١) انظر: تفسير الطبري (٨١٩٩): ص ٣٢٨/٧.

(٤٦٢) انظر: تفسير الطبري (٨١٠٠): ص ٣٢٨/٧.

(٤٦٣) انظر: تفسير الطبري (٨١٠١): ص ٣٢٨/٧-٣٢٩.

(٤٦٤) صفوة التفاسير: ٢١٧.

(٤٦٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨٢): ص ٧٩٧/٣.

(٤٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨٣): ص ٧٩٧/٣.

قوله تعالى: {إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا} [آل عمران : ١٥٥]، "أي: إنما أزلهم الشيطان بوسوسته وأوقعهم في الخطيئة ببعض ما عملوا من الذنوب"^(٤٦٧).
 قال سعيد بن جبير: "يعني: حين تركوا المركز وعصوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال للمرأمة يوم أحد: لا تبرحوا مكانكم، فترك بعضهم المركز"^(٤٦٨).
 قال محمد بن إسحاق: "إنما استزلهم الشيطان والذين استزلهم الشيطان عثمان بن عفان، وسعد بن عثمان وعقبة بن عثمان الأنصاريان ثم الزرقيان"^(٤٦٩).
 قوله تعالى: {وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ} [آل عمران : ١٥٥]، "أي: ولقد تجاوز الله عن عقوبتهم وصفح عنهم"^(٤٧٠).

قال ابن جريج: "ولقد عفا الله عنهم، إذ لم يعاقبهم"^(٤٧١).
 قال سعيد بن جبير: "ولقد عفا الله عنهم حين لم يعاقبهم، فيستأصلهم جميعاً"^(٤٧٢).
 قال الحسن: "فكيف عفى عنهم، وقد قتل منهم سبعون وجرح سبعون، وأسر منهم سبعون، وشج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكسر رباعيته، وهشم البيضة على رأسه، قال الحسن ولقد عفا عنكم: لم يستأصلكم لمخالفكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما خافوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لقوم منهم: لا تبرحوا مكانكم، فعاقبهم بما قد رأيت، وعفا عنهم ألا يكون اضطلمهم"^(٤٧٣).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ} [آل عمران : ١٥٥]، "أي: إن الله واسع المغفرة حلیم لا يعجل العقوبة لمن عصاه"^(٤٧٤).
 قال سعيد بن جبير: "فلم يجعل لمن انهزم يوم أحد بعد قتال بدر النار، كما جعل يوم بدر، فهذه رخصة بعد التشديد"^(٤٧٥).

عن قتادة قوله: "إن الله غفور" للذنوب الكبيرة أو الكثيرة"^(٤٧٦).
 عن ابن أبي سلمة قال: "الحلم أرفع من العقل، إن الله عز وجل تسمى به"^(٤٧٧).
 أخرج ابن المنذر عن عاصم، عن شقيق، قال: "لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عتبة، فقال له الوليد: ما لي أراك جفوت أمير المؤمنين، عثمان فقال عبد الرحمن "أبلغه أني لم أفر يوم عينين " قال عاصم: هو يوم أحد ولم أتخلف عن بدر، ولم أترك سنة عمر " قال: فانطلق فخبّر بذلك عثمان، فقال: "أما قوله: إنني لم أفر يوم عينين فكيف يعيرني بذنبي، قد عفا الله عنه، فقال: {إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم}؟ وأما قوله: إنني تخلفت يوم بدر فإنني كنت أمرض رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ماتت، وضرب لي رسول الله بسهمه، ومن ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه، فقد شهد وأما قوله: إنني لم أترك سنة عمر، فإنني لا أطيقها ولا هو فأنه فحدثه بذلك"^(٤٧٨).

(٤٦٧) صفوة التفاسير: ٢١٧.

(٤٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨٥): ص ٧٩٧/٣.

(٤٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨٦): ص ٧٩٧/٣.

(٤٧٠) صفوة التفاسير: ٢١٧.

(٤٧١) أخرجه الطبري (٨١٠٥): ص ٣٣٠/٧.

(٤٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨٨): ص ٧٩٨/٣.

(٤٧٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٨٧): ص ٧٩٨-٧٩٧/٣.

(٤٧٤) صفوة التفاسير: ٢١٧.

(٤٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩١): ص ٧٩٨/٣.

(٤٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٠): ص ٧٩٨/٣.

(٤٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٢): ص ٧٩٨/٣.

(٤٧٨) تفسير ابن المنذر (١٠٩٦): ص ٤٦٠/٢.

القرآن

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦)﴾ [آل عمران : ١٥٦]

التفسير:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، لا تُشابهوا الكافرين الذين لا يؤمنون بربهم، فهم يقولون لإخوانهم من أهل الكفر إذا خرجوا يبحثون في أرض الله عن معاشهم أو كانوا مع الغزاة المقاتلين فماتوا أو قُتلوا: لو لم يخرج هؤلاء ولم يقاتلوا وأقاموا معنا ما ماتوا وما قُتلوا. وهذا القول يزيدهم ألمًا وحزنًا وحسرة تستقر في قلوبهم، أما المؤمنون فإنهم يعلمون أن ذلك بقدر الله فيهدي الله قلوبهم، ويخفف عنهم المصيبة، والله يحيي من قدر له الحياة - وإن كان مسافرًا أو غازيًا- ويميت من انتهى أجله - وإن كان مقيمًا- والله بكل ما تعملونه بصير، فيجازيكم به.

سبب نزول الآية:

أخرج الطبري بسنده عن السدي، قال: " هؤلاء المنافقون أصحاب عبد الله بن أبي" (٤٧٩).
وروي عن مجاهد نحوه (٤٨٠).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران : ١٥٦]، أي: " يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وأقروا بما جاء به محمد من عند الله، لا تكونوا كالذين كفروا بالله وبرسوله، فجددوا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم" (٤٨١).

قال محمد بن إسحاق: " أي: لا تكونوا كالمنافقين" (٤٨٢).

قال السدي: " هؤلاء: المنافقون أصحاب عبد الله بن أبي" (٤٨٣).

قال مجاهد: " هو قول المنافق: عبد الله بن أبي بن سلول" (٤٨٤).

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى﴾ [آل عمران : ١٥٦]، أي: " وقالوا لإخوانهم من أهل الكفر إذا خرجوا من بلادهم سفرًا في تجارة، أو خرجوا غازين في سبيل الله" (٤٨٥).

قال محمد بن إسحاق: " الذين ينهون إخوانهم عن الجهاد في سبيل الله، والضرب في الأرض في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم" (٤٨٦).

قال السدي: " أما إذا ضربوا في الأرض فهي التجارة" (٤٨٧).

وأصل "الضرب في الأرض"، الإبعاد فيها سيرًا (٤٨٨).

قوله تعالى ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران : ١٥٦]، أي: لو أقاموا عندنا ولم يخرجوا لما ماتوا ولا قُتلوا" (٤٨٩).

قال الحسن: " هذا قول الكفار: إذا مات الرجل فيقول: لو كان عندنا، ما مات ولا تقولوا كما قال الكفار" (٤٩٠).

(٤٧٩) أخرجه الطبري (٨١٠٧): ص ٣٣١/٧.

(٤٨٠) انظر: تفسير الطبري (٨١٠٨): ص ٣٣١/٧.

(٤٨١) تفسير الطبري: ٣٣٠/٧.

(٤٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٣): ص ٧٩٨/٣.

(٤٨٣) أخرجه الطبري (٨١٠٧): ص ٣٣١/٧، وابن أبي حاتم (٤٣٩٤): ص ٧٩٨/٣.

(٤٨٤) تفسير ابن المنذر (١٠٩٩): ص ٤٦١/٢.

(٤٨٥) تفسير الطبري: ٣٣٠/٧. [بتصرف].

(٤٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٥): ص ٧٩٩/٣.

(٤٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٦): ص ٧٩٩/٣.

(٤٨٨) انظر: تفسير الطبري: ٣٣٢/٧.

(٤٨٩) صفوة التفسير: ٢١٧.

قال محمد بن إسحاق: "ويقولون لو أطاعونا ما ماتوا وما قتلوا"^(٤٩١).
 قوله تعالى: {لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ} [آل عمران: ١٥٦]، "أي: قالوا ذلك ليصير ذلك الاعتقاد الفاسد حسرة في نفوسهم"^(٤٩٢).
 قال السدي: "يحزنهم ولا ينفعم شيئاً، يعني يحزنهم قولهم"^(٤٩٣). وروي عن أبي مالك نحو ذلك"^(٤٩٤).

قال محمد بن إسحاق: "ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم لقلّة اليقين بربهم"^(٤٩٥).
 قوله تعالى: {وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ} [آل عمران: ١٥٦]، "أي: والله سبحانه المحيي المميت"^(٤٩٦).
 قال محمد بن إسحاق: "أي يعجل ما يشاء أو يؤخر ما يشاء من ذلك من آجالهم بقدرته"^(٤٩٧).

القرآن

{وَلَنْ قَتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (١٥٧)} [آل عمران : ١٥٧]

التفسير:

ولئن قُتِلْتُمْ -أيها المؤمنون- وأنتم تجاهدون في سبيل الله أو متم في أثناء القتال، ليغفرن الله لكم ذنوبكم، وليرحمنكم رحمة من عنده، فتفوزون بجنات النعيم، وذلك خير من الدنيا وما يجمعه أهلها.

قوله تعالى: {وَلَنْ قَتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ} [آل عمران : ١٥٧] "أي: وإن استشهدتم في الحرب والجهاد أو متم في سبيل الله من غير قتال"^(٤٩٨).
 قال محمد بن إسحاق: "أي أن الموت كائن لا بد منه فموت في سبيل الله أو قتل [فيه]"^(٤٩٩).

قوله تعالى: {لَمَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ} [آل عمران : ١٥٧]، أي: إن مغفرة الله ورحمته لمن يموت أو يقتل في سبيل الله خير من الدنيا وما يجمعه أهلها"^(٥٠٠).
 قال محمد بن إسحاق: "خير لو علموا فأيقنوا مما يجمعون في الدنيا التي لها يتأخرون عن الجهاد، تخوفاً من الموت والقتل لما جمعوا من زهرة الدنيا، وزهادة في الآخرة"^(٥٠١).

القرآن

{وَلَنْ مَتَّكُمْ أَوْ قَتِلْتُمْ لِيَالِي اللَّهِ تُحْشَرُونَ (١٥٨)} [آل عمران : ١٥٨]

التفسير:

(٤٩٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٨): ص ٧٩٩/٣.

(٤٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٩): ص ٧٩٩/٣.

(٤٩٢) صفوة التفسير: ٢١٧.

(٤٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٠٠): ص ٧٩٩/٣.

(٤٩٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٠١): ص ٧٩٩/٣.

(٤٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٠٢): ص ٨٠٠/٣.

(٤٩٦) صفوة التفسير: ٢١٧.

(٤٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٠٣): ص ٨٠٠/٣.

(٤٩٨) صفوة التفسير: ٢١٧.

(٤٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٠٤): ص ٨٠٠/٣.

(٥٠٠) التفسير الميسر: ٧٠.

(٥٠١) أخرجه الطبري (٨١١٧): ص ٣٣٧/٧.

ولئن انقضت آجالكم في هذه الحياة الدنيا، فتمت على فرُسكم، أو قتلتم في ساحة القتال، لآلى الله وحده تُحشرون، فيجازيكم بأعمالكم.
قوله تعالى: {وَلَيُنْ مُنُّمُ أَوْ فُتِلُّمُ} [آل عمران : ١٥٨]، أي: "إن تم على فراشكم أو قتلتم في ساحة الحرب"^(٥٠٢).

قوله تعالى: {أَوْ فُتِلُّمُ} [آل عمران : ١٥٨]، أي: "أو قتلتم في ساحة الحرب"^(٥٠٣).
عن محمد بن إسحاق: " {وَلَيُنْ مُنُّمُ أَوْ فُتِلُّمُ}، " أي: ذلك كائن"^(٥٠٤).
قوله تعالى: {لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ} [آل عمران : ١٥٨]، أي: "فإن إلى الله مرجعكم ومحشركم، فيجازيكم بأعمالكم"^(٥٠٥).
قال محمد بن إسحاق: " أي : أن إلى الله المرجع، فلا تغرركم الحياة الدنيا ولا تغتروا بها، وليكن الجهاد وما رغبتكم الله فيه منه، أثر عندكم منها"^(٥٠٦).

القرآن

{فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩)}
[آل عمران : ١٥٩]

التفسير:

فبرحمة من الله لك ولأصحابك -أيها النبي- من الله عليك فكنت رفيقاً بهم، ولو كنت سيئ الخلق قاسي القلب، لأنصرف أصحابك من حولك، فلا تؤاخذهم بما كان منهم في غزوة «أحد»، واسأل الله -أيها النبي- أن يغفر لهم، وشاورهم في الأمور التي تحتاج إلى مشورة، فإذا عزم على أمر من الأمور -بعد الاستشارة- فأمضه معتمداً على الله وحده، إن الله يحب المتوكلين عليه.

سبب النزول:

قوله تعالى: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ} [آل عمران : ١٥٩]، "أي: فبسبب رحمة من الله أودعها الله في قلبك يا محمد كنت هيناً لآلِن الجانب مع أصحابك مع أنهم خالفوا أمرك وعصوك"^(٥٠٧).

قال قتادة: " فبرحمة من الله لنت لهم"^(٥٠٨).

قال الحسن: " هذا خلق محمد نعتة الله"^(٥٠٩).

قوله تعالى: {وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران : ١٥٩]، "أي: ولو كنت جافي الطبع قاسي القلب، تعاملهم بالغلظة والجفا لتفرقوا عنك ونفروا منك"^(٥١٠).
محمد ابن إسحاق: {لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ}، أي: لتزكوك"^(٥١١).

قال الربيع: " أي: والله قد طهره من الفظاظة والغلظة، وجعله رحيماً قريباً رؤوفاً بالمؤمنين"^(٥١٢). وروي عن قتادة مثل ذلك^(٥١٣).

(٥٠٢) تفسير الماتريدي: ٥١٤/٢.

(٥٠٣) صفوة التفسير: ٢١٧.

(٥٠٤) تفسير ابن المنذر (١١٠٦): ص ٤٦٤/٢.

(٥٠٥) تفسير الطبري: ٣٣٩/٧.

(٥٠٦) أخرجه الطبري (٨١١٨): ص ٣٣٩/٧.

(٥٠٧) صفوة التفسير: ٢١٩.

(٥٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٠٨): ص ٨٠٠/٣.

(٥٠٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٠٧): ص ٨٠٠/٣.

(٥١٠) صفوة التفسير: ٢١٩.

(٥١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٠): ص ٨٠١/٣.

(٥١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٠٩): ص ٨٠١/٣.

عن عائشة رضي الله تعالى عنها:- "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِمُدَارَاةِ النَّاسِ كَمَا أَمَرَنِي بِإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ" (٥١٤).
قوله تعالى: {فَاعْفُ عَنْهُمْ} [آل عمران: ١٥٩]، "أي: فتجاوز عما نالك من أذاهم يا محمد" (٥١٥).

قال محمد بن إسحاق: "أي: فتجاوز عنهم" (٥١٦).
قوله تعالى: {وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ} [آل عمران: ١٥٩]، أي: "واطلب لهم من الله المغفرة" (٥١٧).
قال محمد بن إسحاق: "أي: استغفر لهم ذنوبهم" (٥١٨).
قال محمد بن إسحاق: "ذنوب من قارف من أهل الإيمان منهم" (٥١٩).
قوله تعالى: {وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ} [آل عمران: ١٥٩]، أي: "وشاورهم في جميع أمورك" (٥٢٠).

عن ابن سيرين، عن عبيدة: "وشاورهم في الأمر"، قال: في الحرب" (٥٢١).
قال محمد بن إسحاق: "أي: لتريهم إنك تسمع منهم وتستعين بهم، وإن كنت غنيا عنهم، تؤولفهم بذلك على دينهم" (٥٢٢).
قال الربيع بن أنس: "أمر الله نبيه أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه الوحي من السماء، لأنه أطيّب لأنفسهم" (٥٢٣).
وروي عن قتادة مثل ذلك، وزاد: "وأن القوم إذا شاوروا بعضهم بعضا وأرادوا بذلك وجه الله، عزم الله لهم على أرشده" (٥٢٤).
قال الضحاك: "ما أمر الله نبيه بالمشورة إلا لما يعلم فيها من الفضل" (٥٢٥).
قال الحسن: "والله ما تشاور قط إلا عزم الله لهم بالرشد والذي ينفع" (٥٢٦).
قال الحسن: "قد علم أنه ليس به إليهم حاجة، وربما قال: ليس له إليهم حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده" (٥٢٧).
عن ابن شهاب، عن أبي هريرة قال: ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم" (٥٢٨).
قوله تعالى: {فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ} [آل عمران: ١٥٩]، "أي: إذا عقدت قلبك على أمر بعد الاستشارة فاعتمد على الله وفوض أمرك إليه" (٥٢٩).

-
- (٥١٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ص ٨٠١/٣.
(٥١٤) السلسلة الضعيفة للألباني: (٨١٠): ص ٢١٩/٢، وعزاه السيوطي في " الدر المنثور " (٢ / ٩٠) للحكيم الترمذي وابن عدي بسند فيه متروك، ورواه ابن مردويه في ثلاثة مجالس من الأمالي برقم (٤٢) وابن عدي في الكامل (١٥/٢) والدليمي في مسند الفردوس برقم (٦٥٩) من طريق بشر بن عبيد به. قال ابن كثير: "حديث غريب". [انظر: تفسير ابن كثير: ١٤٨/٢].
(٥١٥) صفوة التفاسير: ٢١٩.
(٥١٦) أخرجه الطبري (٨١٢٥): ص ٣٤٣/٧.
(٥١٧) صفوة التفاسير: ٢١٩.
(٥١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٢): ص ٨٠١/٣.
(٥١٩) أخرجه الطبري (٨١٢٥): ص ٣٤٣/٧.
(٥٢٠) صفوة التفاسير: ٢١٩.
(٥٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٩): ص ٨٠٢/٣.
(٥٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٢٠): ص ٨٠٢/٣.
(٥٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٧): ص ٨٠٢/٣.
(٥٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٨): ص ٨٠٢/٣.
(٥٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٥): ص ٨٠١/٣.
(٥٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٤): ص ٨٠١/٣.
(٥٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٦): ص ٨٠١/٣.
(٥٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤١٣): ص ٨٠١/٣.

قال محمد بن إسحاق: " فإذا عزمت على أمر جاءك مني، أو أمر من دينك في جهاد عدوك لا يصلحك ولا يصلحهم إلا ذلك، فأمضى على ما أمرت به، على خلاف من خالفك، وموافقة من وافقك" (٥٣٠).

عن محمد بن إسحاق: " {فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ}، أي: ارض به من العباد إن الله يحب المتوكلين" (٥٣١).

قال الربيع بن أنس: " أمره الله إذا عزم على أمر أن يمضي فيه" (٥٣٢). وروي عن قتادة مثل ذلك (٥٣٣).

عن أبي منيب، قال: " سمعت جابر بن زيد وأبا نهيك قريبا: فإذا عزمت لك يا محمد على أمر فتوكل على الله" (٥٣٤).

القرآن

{إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٦٠)} [آل عمران : ١٦٠]
التفسير:

إن يمددكم الله بنصره ومعونته فلا أحد يستطيع أن يغلبكم، وإن يخذلكم فمن هذا الذي يستطيع أن ينصركم من بعد خذلانه لكم؟ وعلى الله وحده فليتوكل المؤمنون.
قوله تعالى: {إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ} [آل عمران : ١٦٠]، " إن أراد الله نصركم فلا يمكن لأحد أن يغلبكم" (٥٣٥).

قال محمد بن إسحاق: " أي : إن ينصرك الله فلا غالب لك من الناس لن يضرك خذلان من خذلك" (٥٣٦).

قوله تعالى: {وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ} [آل عمران : ١٦٠]، " أي: وإن أراد خذلانكم وترك معونتكم فلا ناصر لكم" (٥٣٧).

قال محمد بن إسحاق: " و إن يخذلك فلن ينصرك الناس، {فمن الذي ينصركم من بعده}، أي لا تترك أمري للناس، وارضض أمر الناس لأمري" (٥٣٨).

قوله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [آل عمران : ١٦٠]، " أي :وعلى الله وحده فليلجأ وليعتمد المؤمنون" (٥٣٩).

قال ابن إسحاق: " {وعلى الله}، أي: لا على الناس، {فليتوكل المؤمنون} " (٥٤٠).

القرآن

{وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَلْ مَنْ يَعْلَلُ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦١)} [آل عمران : ١٦١]

(٥٢٩) صفوة التفاسير: ٢١٩.

(٥٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٢٣): ص ٨٠٢/٣.

(٥٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٢٤): ص ٨٠٢/٣.

(٥٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم: ص ٨٠٢/٣.

(٥٣٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ص ٨٠٢/٣.

(٥٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٢٢): ص ٨٠٢/٣.

(٥٣٥) صفوة التفاسير: ٢١٩.

(٥٣٦) أخرجه الطبري (٨١٣٥): ص ٣٤٨/٧.

(٥٣٧) صفوة التفاسير: ٢١٩.

(٥٣٨) أخرجه الطبري (٨١٣٥): ص ٣٤٨/٧.

(٥٣٩) صفوة التفاسير: ٢١٩.

(٥٤٠) أخرجه الطبري (٨١٣٥): ص ٣٤٨/٧.

التفسير:

وما كان لنبي أن يخون أصحابه بأن يأخذ شيئاً من الغنيمة غير ما اختصه الله به، ومن يفعل ذلك منكم يأت بما أخذه حاملاً له يوم القيامة؛ ليُفضَحَ به في الموقف المشهود، ثم تُعطى كل نفس جزاء ما كسبت وافيًا غير منقوص دون ظلم.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج عبد بن حميد والترمذي^(٥٤١) والطبري^(٥٤٢) وأبو يعلى^(٥٤٣) وابن أبي حاتم^(٥٤٤) والطبراني^(٥٤٥)، وأبو داود^(٥٤٦)، والواحدي^(٥٤٧)، وابن عدي^(٥٤٨)، من طريق خصيف عن مقسم: "حدثني ابن عباس إن هذه الآية نزلت: {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ} في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر، فقال بعض الناس: أخذها محمد وأكثروا في ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ} وَمَنْ يَغُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"^(٥٤٩).

الثاني: أخرج الطبري والواحدي^(٥٥٠) بسندهما عن الضحاك قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم طلائع، فغزم النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يقسم للطلائع، فأنزل الله عز وجل: {وما كان لنبي أن يغل}"^(٥٥١).

الثالث: نقل الواحدي عن ابن عباس في رواية الضحاك: "إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما وقع في يده غنائم هوازن يوم حنين غله رجل بمخيط، فأنزل الله تعالى هذه الآية"^(٥٥٢).

قال ابن حجر: "وهذا من تخليط جويبير، فإن هذه الآية نزلت في يوم أحد اتفاقاً"^(٥٥٣). قوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ} [آل عمران: ٦١]، "أي: وما صحَّ ولا استقام عقلاً لنبي من الأنبياء أن يخون في الغنيمة"^(٥٥٤).

قال مجاهد: "أي: يخون"^(٥٥٥). وروي عن الحسن نحو ذلك"^(٥٥٦). وقال قتادة: "أن يغله أصحابه"^(٥٥٧).

قال محمد بن إسحاق: "أي: ما كان لنبي أن يكتم الناس ما بعثه الله به إليهم عن رهبة من الناس ولا رغبة"^(٥٥٨).

عن الحسن: "زعم أنه لم يكن للمؤمنين أن يغلوا في دينهم"^(٥٥٩).

(٥٤١) في "جامعه"، كتاب "التفسير" ٥/ ٢١٤ من طريق عبد الواحد بن زياد.

(٥٤٢) انظر: تفسيره (٨١٣٦): ص ٣٤٨/٧.

(٥٤٣) انظر: مسنده (٢٦٥١): ص ٦٠/٥، ورو (٤٤٢٩): ص ٨٠٣/٣. اه في (٢٤٣٨): ص ٣٢٧/٤، عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس.

(٥٤٤) انظر تفسير ابن أبي حاتم.

(٥٤٥) انظر: المعجم الكبير: ٣٦٤/١١.

(٥٤٦) انظر: السنن، كتاب الحروف والقراءات: ٣١/٤.

(٥٤٧) انظر: أسباب النزول: ١٢٦.

(٥٤٨) انظر: الكامل في ترجمة خصيف: ٩٤٢/٣، وأعله به قال المناوي في "الفتح السماوي" ١/ ٤١٤: "فالحديث ضعيف ووهم من حسنه كالجلال السيوطي "في حاشيته على البيضاوي" اغترارا بتحسين الترمذي له".

(٥٤٩) العجائب: ٧٧٥/٢.

(٥٥٠) انظر: أسباب النزول: ١٢٧.

(٥٥١) تفسير الطبري (٨١٤٥): ص ٣٥١/٧.

(٥٥٢) أسباب النزول: ١٢٧.

(٥٥٣) العجائب: ٧٧٩/٢.

(٥٥٤) صفوة التفاسير: ٢١٩.

(٥٥٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٣٠): ص ٨٠٣/٣.

(٥٥٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٨٠٣/٣.

(٥٥٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٣٢): ص ٨٠٤/٣.

(٥٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٣٤): ص ٨٠٤/٣.

(٥٥٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٣٣): ص ٨٠٤/٣.

قوله تعالى: {وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران: ١٦١]، "أي: ومن يُخَن من غنائم المسلمين شيئاً"^(٥٦٠).

عن محمد بن إسحاق: {وَمَنْ يَغْلُلْ} أي: من يفعل ذلك"^(٥٦١).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: يغلل مما أفاء الله على المسلمين من فيء المشركين بقليل أو كثير"^(٥٦٢).

قوله تعالى: {يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران: ١٦١]، "أي: يأتي حاملاً له على عنقه يوم القيامة فضيحة له على رعوس الأشهاد"^(٥٦٣).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: يأتي به يوم القيامة قد حملة على عنقه"^(٥٦٤).

قال الحسن: "وهو عار عليهم يوم القيامة"^(٥٦٥).

قوله تعالى: {ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ} [آل عمران: ١٦١]، "أي: ثم تعطى جزاء كل نفس ما عملت وافيّاً غير منقوص"^(٥٦٦).

قال محمد بن إسحاق: "ثم يُجزى بكسبه غير مظلوم ولا معتدى عليه"^(٥٦٧).

قال سعيد بن جبیر: {ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ}، "يعني: برا وفاجراً". "مَا كَسَبَتْ" يعني: ما عملت من خير أو شر"^(٥٦٨).

قوله تعالى: {وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [آل عمران: ١٦١]، "أي: وهم لا يظلمون بزيادة العذاب أو نقص الثواب"^(٥٦٩).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: من أعمالهم"^(٥٧٠).

قال محمد بن إسحاق: "ولا متعدّي عليه"^(٥٧١).

القرآن

{أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦٢)} [آل عمران: ١٦٢]

التفسير:

لا يستوي من كان قصده رضوان الله ومن هو مُكِبٌّ على المعاصي، مسخط لربه، فاستحق بذلك سكن جهنم، وبئس المصير.

قوله تعالى: {أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ} [آل عمران: ١٦٢]، "أي: أفمن أطاع الله وطلب رضوانه، كمن عصى الله فاستحق سخطه وباء بالخسران؟"^(٥٧٢).

قال مقاتل: "يعني رضى ربه- عز وجل- ولم يغلل {كمن باء بسخط من الله} يعني استوجب السخط من الله- عز وجل- في الغلول، ليسوا سواء"^(٥٧٣).

- (٥٦٠) صفوة التفسير: ٢٢٠.
- (٥٦١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٣٧): ص ٨٠٤/٣.
- (٥٦٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٣٦): ص ٨٠٤/٣.
- (٥٦٣) صفوة التفسير: ٢٢٠.
- (٥٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٤٢): ص ٨٠٥/٣.
- (٥٦٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٤١): ص ٨٠٥/٣.
- (٥٦٦) صفوة التفسير: ٢٢٠.
- (٥٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٤٤): ص ٨٠٥/٣، والطبري (٨١٦٨): ٣٦٤/٧. [باختصار]
- (٥٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٤٣): ص ٨٠٥/٣، و(٤٤٤٥): ص ٨٠٦/٣.
- (٥٦٩) صفوة التفسير: ١٧٥.
- (٥٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٣٤٩): ص ٦٢٤/٢.
- (٥٧١) أخرجه الطبري (٨١٦٨): ٣٦٤/٧.
- (٥٧٢) صفوة التفسير: ٢٢٠. [بتصرف].
- (٥٧٣) تفسير مقاتل بن سليمان: ١/ ٣١١.

عن الضحاك بن مزاحم، في قوله عز وجل: {أفمن اتبع رضوان الله}، قال: من لم يغل {كمن باء بسخط من الله} قال: من غل" (٥٧٤).

عن سعيد بن جبير: قوله: {أفمن اتبع رضوان الله}، " أفمن اتبع رضوان الله يعني: أَرْضَى اللهُ فلم يغلل من الغنيمة" (٥٧٥)، {كمن باء بسخط من الله}، يعني: كمن استوجب سخطاً من الله في الغلول، فليس هو بسواء" (٥٧٦).

عن ابن جريج: {أفمن اتبع رضوان الله}، قال: أمر الله أداء الخمس {كمن باء بسخط من الله} فاستوجب سخط الله" (٥٧٧).

وروي عن محمد بن إسحاق: " {أفمن اتبع رضوان الله} على ما أحب الناس وسخطوا، {كمن باء بسخط من الله} عز وجل لرضى الناس أو سخطهم، يقول: فمن كان على طاعتي وثوابه الجنة ورضوان ربه، كمن باء بسخط من الله فاستوجب غضبه" (٥٧٨).

وعن الحسن: "قوله: {أفمن اتبع رضوان الله} يقول: من أخذ الحلال خير له ممن أخذ الحرام، وهذا في الغلول وفي المظالم كلها" (٥٧٩).

قوله تعالى: {وَمَا أَوْاهُ جَهَنَّمُ وَبئسَ المَصِيرُ} [آل عمران : ١٦٢]، " أي: مصيره ومرجعه جهنم وبئس النار مستقراً له" (٥٨٠).

روي عن محمد بن إسحاق: " وكان مأواه جهنم، وبئس المصير أسوأ المثالن؟ أي: فاعرفوا" (٥٨١).

قال سعيد بن جبير: "ثم بين مستقرهما، فقال للذي يغل: {مأواه جهنم}" (٥٨٢)، " {وبئس المصير} يعني: مصير أهل الغلول" (٥٨٣).

القرآن

{هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ (١٦٣)} [آل عمران : ١٦٣]

التفسير:

أصحاب الجنة المتبعون لما يرضي الله متفاوتون في الدرجات، وأصحاب النار المتبعون لما يسخط الله متفاوتون في الدرجات، لا يستوتون. والله بصير بأعمالهم لا يخفى عليه منها شيء.

قوله تعالى: {هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ} [آل عمران : ١٦٣]، " أي: هم متفاوتون في المنازل" (٥٨٤).

قال الحسن: "لناس درجات بأعمالهم في الخير والشر" (٥٨٥).

قال سعيد بن جبير: "ثم ذكر مستقر من لا يغل فقال: {هم درجات}، يعني: لهم فضائل عند الله" (٥٨٦).

- (٥٧٤) تفسير ابن المنذر (١١٣٩): ص ٤٧٥/٢.
- (٥٧٥) تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٤٧): ص ٨٠٦/٣.
- (٥٧٦) تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٥٣): ص ٨٠٧/٣.
- (٥٧٧) تفسير ابن المنذر (١١٤٠): ص ٤٧٥/٢.
- (٥٧٨) أخرجه ابن المنذر (١١٤١): ص ٤٧٥/٢.
- (٥٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٤٨): ص ٨٠٦/٣.
- (٥٨٠) صفة التفاسير: ٢٢٠. [بتصرف].
- (٥٨١) أخرجه ابن المنذر (١١٤١): ص ٤٧٥/٢.
- (٥٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٥٥): ص ٨٠٧/٣.
- (٥٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٥٦): ص ٨٠٧/٣.
- (٥٨٤) صفة التفاسير: ٢٢٠.
- (٥٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٥٩): ص ٨٠٧/٣.

قال محمد بن إسحاق: "أي: لكل درجات مما عملوا في الجنة والنار" (٥٨٧).
قال مجاهد: "هم درجات عند الله"، هي كقوله: {لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ} (٥٨٨). وروي عن
السدي نحو ذلك (٥٨٩).
والخلاصة- "إن الناس يتفاوتون في الجزاء عند الله كما يتفاوتون في الفضائل والمعرفة في
الدنيا، وما يترتب على ذلك من الأعمال الحسنة أو السيئة" (٥٩٠).
وفيمعنى بهذا الكلام قولان:
أحدهما: أنهم الذين اتبعوا رضوان الله، والذين باؤوا بسخط من الله، فلمن اتبع رضوانه الثواب،
ولمن باء بسخطه العذاب، هذا قول محمد بن إسحاق (٥٩١).
الثاني: أنهم الذين اتبعوا رضوان الله فقط، فإنهم يتفاوتون في المنازل، هذا قول سعيد بن
جبير (٥٩٢)، ومجاهد (٥٩٣)، والسدي (٥٩٤).
قوله تعالى: {وَاللَّهُ بِصِيرٍ يَمَا يَعْمَلُونَ} [آل عمران: ١٦٣]، أي: "والله ذو علم بما يعملون،
لا يخفى عليه من أعمالهم شيء" (٥٩٥).
قال محمد بن إسحاق: "إن الله لا يخفى عليه أهل طاعته من أهل معصيته" (٥٩٦).
قال سعيد بن جبير: "يعني: بصير بمن غل منكم ومن لم يغل" (٥٩٧).

القرآن

{لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (١٦٤)} [آل عمران: ١٦٤]
التفسير:

لقد أنعم الله على المؤمنين من العرب؛ إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم، يتلو عليهم آيات
القرآن، ويطهرهم من الشرك والأخلاق الفاسدة، ويعلمهم القرآن والسنة، وإن كانوا من قبل هذا
الرسول لفي غيٍّ وجهل ظاهر.
قوله تعالى: {لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ} [آل عمران: ١٦٤]
أي: "لقد أنعم الله على المؤمنين حين أرسل إليهم رسولا عربيا من جنسهم" (٥٩٨).
قال محمد بن إسحاق: "أي: لقد من الله عليكم يا أهل الإيمان" (٥٩٩).
قال قتادة: "من الله عليهم من غير دعوة ولا رغبة من هذه الأمة، جعله الله رحمة لهم
ليخرجهم من الظلمات إلى النور ويهديهم إلى صراط مستقيم" (٦٠٠).
قوله تعالى: {يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ} [آل عمران: ١٦٤]، أي: "يقرأ عليهم آيات
وتنزيله" (٦٠١).

(٥٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٦٠): ص ٨٠٧/٣.

(٥٨٧) أخرجه الطبري (٨١٧٢): ص ٣٦٧/٧.

(٥٨٨) أخرجه الطبري (٨١٧٤): ص ٣٦٧/٧.

(٥٨٩) انظر: تفسير الطبري (٨١٧٣): ص ٣٦٧/٧.

(٥٩٠) تفسير المراعي: ١٢١/٤.

(٥٩١) انظر: تفسير الطبري (٨١٧٢): ص ٣٦٧/٧.

(٥٩٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٦٠): ص ٨٠٧/٣.

(٥٩٣) انظر: تفسير الطبري (٨١٧٤): ص ٣٦٧/٧.

(٥٩٤) انظر: تفسير الطبري (٨١٧٣): ص ٣٦٧/٧.

(٥٩٥) تفسير الطبري: ٣٦٨/٧. [بتصرف].

(٥٩٦) أخرجه الطبري (٨١٧٢): ص ٣٦٧/٧.

(٥٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٦٠): ص ٨٠٧/٣.

(٥٩٨) صفوة التفاسير: ٢٢٠.

(٥٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٦٢): ص ٨٠٨/٣.

(٦٠٠) أخرجه الطبري (٨١٧٧): ص ٣٧٠/٧.

قال محمد بن إسحاق: " يتلو عليكم آياتي، فيما أحدثتم وفيما عملتم" (٦٠٢).
 قوله تعالى: {وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [آل عمران : ١٦٤]، " أي يعلمهم القرآن المجيد
 والسنة المطهرة" (٦٠٣).
 قال الحسن: " الكتاب: القرآن" (٦٠٤)، " {والحكمة}: السنة" (٦٠٥).
 قال قتادة: " الحكمة، السنة" (٦٠٦).
 عن السدي: " قوله: {والحكمة}: يعني النبوة" (٦٠٧).
 قال زيد بن أسلم: " الحكمة العقل في الدين" (٦٠٨).
 قال محمد ابن إسحاق: " {ويعلمهم الكتاب والحكمة}، قال: ويعلمكم الخير والشر لتعرفوا
 الخير فتعملوا به، والشر فتتقوا، ويخبركم برضاه عنكم إذا أطمعتموه، ولتستكثروا من طاعته،
 وتجتنبوا ما يسخطه عنكم من معصيته" (٦٠٩).
 قوله تعالى: {وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} [آل عمران : ١٦٤]، " أي: وإنه الحال
 والشأن كانوا قبل بعثته في ضلال ظاهر" (٦١٠).
 قال محمد بن إسحاق: " أي : في عمياء من الجاهلية، لا تعرفون حسنة ولا تستغفرون من
 سيئة، صم عن الحق، عمي عن الهدى" (٦١١).
 قال قتادة: "ليس والله كما تقول أهل حروراء : محنة غالبية، من أخطأها أهريق دمه" (٦١٢)،
 ولكن الله بعث نبيه صلى الله عليه وسلم إلى قوم لا يعلمون فعلهم، وإلى قوم لا أدب لهم
 فأدبهم" (٦١٣).

القرآن

{أولمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ
 شَيْءٍ قَدِيرٌ} (١٦٥) [آل عمران : ١٦٥]
 التفسير:

أو لما أصابتكم -أيها المؤمنون- مصيبة، وهي ما أصيب منكم يوم «أحد» قد أصبتم مثلها
 من المشركين في يوم «بدر»، قلتم متعجبين: كيف يكون هذا ونحن مسلمون ورسول الله صلى
 الله عليه وسلم فينا وهؤلاء مشركون؟ قل لهم -أيها النبي-: هذا الذي أصابكم هو من عند أنفسكم
 بسبب مخالفتكم أمر رسولكم وإقبالكم على جمع الغنائم. إن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، لا
 معقب لحكمه.
 سبب النزول:

أخرج الطبري بسنده عن عبيدة السلماني عن علي قال : " جاء جبريل إلى النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال له : يا محمد، إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الأسارى، وقد أمرك أن

(٦٠١) معاني القرآن: ٤٨٨/١.

(٦٠٢) أخرجه ابن أبي حاتم (١١٤٩): ص ٤٧٨/٢.

(٦٠٣) صفوة التفسير: ٢٢٠.

(٦٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٦٧): ص ٨٠٩/٣.

(٦٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٧٠): ص ٨٠٩/٣.

(٦٠٦) أخرجه الطبري (٨١٧٧): ص ٣٧٠/٧.

(٦٠٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٧١): ص ٨٠٩/٣.

(٦٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٧٢): ص ٨٠٩/٣.

(٦٠٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٦٨): ص ٨٠٩/٣.

(٦١٠) صفوة التفسير: ٢٢٠.

(٦١١) أخرجه الطبري (٨١٧٨): ص ٣٧٠/٧.

(٦١٢) أهل حروراء : هم الخوارج، وهذا مذهبهم.

(٦١٣) أخرجه الطبري (٨١٧٧): ص ٣٧٠/٧.

تخيّرهم بين أمرين : أن يقدّموا فتضرب أعناقهم، وبين أن يأخذوا الفداء على أن يُقتل منهم عدتهم. قال : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فذكر ذلك لهم، فقالوا : يا رسول الله، عشائرننا وإخواننا!! لا بل نأخذ فداءهم فنتقوى به على قتال عدونا، ويستشهد منا عدّتهم، فليس في ذلك ما نكره! قال : فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلا عدة أسارى أهل بدر^(٦١٤).

قوله تعالى: {أولمّا أصابكم مصيبةٌ قد أصبتم مثلها} [آل عمران : ١٦٥]، أي: "أو لما أصابكم -أيها المؤمنون- مصيبة، وهي ما أصيب منكم يوم «أحد» قد أصبتم مثلها من المشركين في يوم «بدر»^(٦١٥).

قال محمد بن إسحاق: "أي: إن يكن قد أصابكم مصيبة في إخوانكم، فبذنوبكم فقد أصبتم مثلها قبل من عدوكم، في اليوم الذي كان قبله ببدر، قتلى وأسرى، ونسيتم معصيتكم وخلافكم عما أمركم به نبيكم، أنتم أحللتهم ذلك بأنفسكم"^(٦١٦).

قال قتادة: "أصيب المسلمون يوم أحد مصيبة، فكانوا قد أصابوا مثلها يوم بدر ممن قتلوا وأسروا" فقال الله تعالى: {أولمّا أصابكم مصيبةٌ قد أصبتم مثلها}^(٦١٧).

قال قتادة: "أصبتموها يوم أحد قتل سبعون رجلا، وأصابوا مثلها يوم بدر قتلوا سبعين، وأسروا سبعين"^(٦١٨).

قال الضحاك: "أصاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر من المشركين، أن قتلوا سبعين، وأسروا سبعين، وأصيب يوم أحد من المسلمين سبعون رجلا"^(٦١٩). وروي عن جابر بن عبد الله، وعكرمة، والسدي، والربيع بن أنس نحو ذلك^(٦٢٠).

قوله تعالى: {قلنم أئى هذا} [آل عمران : ١٦٥]، أي: قلتم: "من أين جرى علينا هذا؟"^(٦٢١). قال الضحاك: "بأي ذنب هذا؟"^(٦٢٢).

قال أهل العلم: "سبب تعجبهم أنهم قالوا نحن نصر الإسلام الذي هو دين الحق، ومعنا الرسول، وهم ينصرون دين الشرك بالله والكفر، فكيف صاروا منصورين علينا! واعلم أنه تعالى أجاب عن هذه الشبهة من وجهين: الأول: ما أدرجه عند حكاية السؤال، وهو قوله: {قد أصبتم مثلها}، يعني: أن أحوال الدنيا لا تبقى على نهج واحد، فإذا أصبتم منهم مثلي هذه الواقعة فكيف تستبعدون هذه الواقعة؟ والثاني: قوله قل: {هو من عند أنفسكم}^(٦٢٣).

قوله تعالى: {قل هو من عند أنفسكم} [آل عمران : ١٦٥]، أي: قل لهم يا محمد: إن سبب المصيبة منكم أنتم"^(٦٢٤).

قال محمد بن إسحاق: "أي: إن لم تكن قد أصابكم مصيبة في إخوانكم، فبذنوبكم"^(٦٢٥). وفي تفسير قوله تعالى: {قل هو من عند أنفسكم} [آل عمران: ١٦٥]، وجهان:

(٦١٤) تفسير الطبري (٨١٩١): ص ٣٧٦/٧. والحديث أصله عند الترمذي، في "جامعه"، كتاب "السير"، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء "٤ / ١١٤" "١٥٦٧"، والنسائي في "السير" في "الكبرى"، كما في "التحفة" "٧ / ٤٣٠-٤٣١"

(٦١٥) التفسير الميسر: ٧١.

(٦١٦) تفسير ابن المنذر (١١٥٧): ص ٤٨١/٢.

(٦١٧) تفسير عبدالرزاق (٤٨٠): ص ٤٢٢/١.

(٦١٨) تفسير ابن المنذر (١١٥١): ص ٤٧٩/٢.

(٦١٩) تفسير ابن المنذر (١١٥٢): ص ٤٨٠/٢.

(٦٢٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٧٥): ص ٨١٠/٣.

(٦٢١) تفسير ابن كثير: ١٥٨/٢.

(٦٢٢) أخرجه ابن المنذر (١١٥٤): ص ٤٨٠/٢.

(٦٢٣) مفاتيح الغيب: ٤٢٠/٩.

(٦٢٤) صفوة التفاسير: ٢٢٠.

(٦٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٧٧): ص ٨١٠/٣.

أحدهما: معناه: أنكم تركتم ما أمرتم به، وطلبتُم الغنيمة وتركتم مراكزكم، فمن قبلكم جاء الشر. وهذا قول عطاء^(٦٢٦)، واختيار: الفراء^(٦٢٧)، والزجاج^(٦٢٨)، وابن قتيبة^(٦٢٩).
 الثاني: أن المعنى: بخروجكم من المدينة، وخلافكم على رسولكم؛ وذلك أنه دعاهم إلى التحصن بالمدينة، وكان قد رأى في المنام أن عليه درعا حصينة، فأولها: المدينة. فقالوا: كنا نمتنع في الجاهلية، ونحن اليوم أحق بالامتناع، فأكرهوا رسول الله على الخروج. وهذا قول: الحسن^(٦٣٠)، وقتادة^(٦٣١)، والربيع^(٦٣٢)، والسدي^(٦٣٣)، وابن جريج^(٦٣٤)، وعكرمة^(٦٣٥)، ومحمد بن إسحاق^(٦٣٦)، والضحاك^(٦٣٧).
 قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [آل عمران : ١٦٥]، "أي: إن الله يفعل ما يشاء لا معقب لحكمه ولا رادّ لقضائه"^(٦٣٨).

القرآن

{وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ النِّقْيِ الْجَمْعَانِ فَيَاذَنَ اللَّهُ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦)} [آل عمران : ١٦٦]
 التفسير:

وما وقع بكم من جراح أو قتل في غزوة «أحد» يوم النقي جمع المؤمنين وجمع المشركين فكان النصر للمؤمنين أولاً ثم للمشركين ثانياً، فذلك كله بقضاء الله وقدره، وليظهر ما علمه الله في الأزل؛ ليميز المؤمنين الصادقين منكم.
 قوله تعالى: {وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ النِّقْيِ الْجَمْعَانِ} [آل عمران : ١٦٦]، "أي: والذي أصابكم يوم النقي الجمعان، وهو يوم أحد، حين التقى جمع المسلمين والمشركين"^(٦٣٩).
 قال محمد بن إسحاق: "أي: ما أصابكم حين التقيتم أنتم وعدوكم"^(٦٤٠).
 قوله تعالى: {فَيَاذَنَ اللَّهُ} [آل عمران : ١٦٦]، "أي: فهو كان بقضائه وقدره فيكم"^(٦٤١).
 قال محمد بن إسحاق: "فياذني كان ذلك حين فعلتم ما فعلتم، بعد أن جاءكم نصري، وصدقتم وعدي"^(٦٤٢).
 قوله تعالى: {وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ} [آل عمران : ١٦٦]، "أي: وليعلم أهل الإيمان الذين صبروا وثبتوا ولم يتزلزلوا"^(٦٤٣).
 قال محمد بن إسحاق: "ليميز بين المنافقين والمؤمنين، وليعلم الذين نافقوا منكم، أي: ليظهروا ما فيهم"^(٦٤٤).

(٦٢٦) انظر: التفسير البسيط للواحي: ١٥٣/٦.

(٦٢٧) انظر: معاني القرآن: ٢٤٦/١.

(٦٢٨) انظر: معاني القرآن: ٤٨٨/١.

(٦٢٩) انظر: تفسير غريب القرآن: ١١٥.

(٦٣٠) انظر: تفسير الطبري (٨١٨٣): ص ٣٧٤/٧.

(٦٣١) انظر: تفسير الطبري (٨١٧٩): ص ٣٧٢/٧-٣٧٣.

(٦٣٢) انظر: تفسير الطبري (٨١٨٠): ص ٣٧٣/٧.

(٦٣٣) انظر: تفسير الطبري (٨١٨٥): ص ٣٧٤/٧.

(٦٣٤) انظر: تفسير الطبري (٨١٨٤): ص ٣٧٤/٧.

(٦٣٥) انظر: تفسير الطبري (٨١٨٢): ص ٣٧٣/٧-٣٧٤.

(٦٣٦) انظر: تفسير الطبري (٨١٨٧): ص ٣٧٥/٧.

(٦٣٧) انظر: تفسير الطبري (٨١٨٨): ص ٣٧٥/٧.

(٦٣٨) صفوة التفاسير: ٢٢٠.

(٦٣٩) تفسير الطبري: ٣٧٧/٧.

(٦٤٠) أخرجه الطبري (٨١٩٢): ص ٣٧٧/٧.

(٦٤١) تفسير الطبري: ٣٧٧/٧.

(٦٤٢) أخرجه الطبري (٨١٩٢): ص ٣٧٧/٧.

(٦٤٣) صفوة التفاسير: ٢٢٠.

القرآن

{وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفَرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧)} [آل عمران : ١٦٧]

التفسير:

وليعلم المنافقين الذين كشف الله ما في قلوبهم حين قال المؤمنون لهم: تعالوا قاتلوا معنا في سبيل الله، أو كونوا عوناً لنا بتكثيركم سوادنا، فقالوا: لو نعلم أنكم تقاتلون أحداً لكننا معكم عليهم، هم للكفر في هذا اليوم أقرب منهم للإيمان؛ لأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم. والله أعلم بما يخفون في صدورهم.

سبب النزول:

أخرج الطبري عن عكرمة، قوله: "{قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ}"، قال: نزلت في عبدالله بن أبي سلول^(٦٤٥).

قوله تعالى: {وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا} [آل عمران : ١٦٧]، "أي: وليعلم أهل النفاق"^(٦٤٦). قال محمد بن إسحاق: "يعني: عبدالله بن أبي سلول وأصحابه الذين رجعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سار إلى عدوه من المشركين بأحد"^(٦٤٧). قوله تعالى: {وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا} [آل عمران : ١٦٧]، "أي: فقال لهم المسلمون: تعالوا قاتلوا المشركين معنا أو ادفعوا بتكثيركم سوادنا!"^(٦٤٨).

وفي قوله تعالى: {أَوْ ادْفَعُوا} [آل عمران : ١٦٧]، وجهان من التفسير: أحدهما: يعني تكثير السواد وإن لم يقاتلوا. وهو قول السدي^(٦٤٩)، وابن جريج^(٦٥٠). الثاني: معناه: أو رابطوا على الخيل إن لم تقاتلوا. وهو قول ابن عوف الأنصاري^(٦٥١). قوله تعالى: {قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ} [آل عمران : ١٦٧]، "أي: قال المنافقون: لو نعلم أنك تلقون حرباً لقاتلنا معكم"^(٦٥٢).

قال محمد بن إسحاق: "يقول: لو نعلم أنكم تقاتلون لسرنا معكم، ولدفعنا عنكم، ولكن لا نظن أن يكون قتال. فظهر منهم ما كانوا يخفون في أنفسهم"^(٦٥٣). وقال مجاهد: "لو نعلم أننا واجدون معكم قتالاً لو نعلم مكان قتال، لاتبعناكم"^(٦٥٤).

أخرج الطبري بسنده عن محمد بن إسحاق، قال: "حدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ، وغيرهم من علمائنا، كلهم قد حدث قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني حين خرج إلى أحد - في ألف رجل من أصحابه، حتى إذا كانوا بالشوط بين أحد والمدينة، انزل عنهم عبدالله بن أبي سلول بثلاث الناس وقال: أطاعهم فخرج وعصاني! والله ما ندري علام نقتل أنفسنا ههنا أيها الناس!! فرجع بمن اتبعه من الناس من قومه

(٦٤٤) أخرجه الطبري (٨١٩٢):ص٣٧٧/٧.

(٦٤٥) تفسير الطبري (٨١٩٦):ص٣٨٠/٧.

(٦٤٦) صفوة التفاسير: ٢٢٠.

(٦٤٧) أخرجه الطبري (٨١٩٤):ص٣٧٩/٧.

(٦٤٨) تفسير الطبري: ٣٧٨/٧.

(٦٤٩) انظر: تفسير الطبري (٨١٩٧):ص٣٨٠/٧.

(٦٥٠) انظر: تفسير الطبري (٨١٩٨):ص٣٨٠/٧.

(٦٥١) انظر: تفسير الطبري (٨١٩٩):ص٣٨١-٣٨٠/٧.

(٦٥٢) صفوة التفاسير: ٢٢٠.

(٦٥٣) أخرجه الطبري (٨١٩٤):ص٣٧٩/٧.

(٦٥٤) أخرجه الطبري (٨١٩٦):ص٣٨٠/٧.

من أهل النفاق وأهل الرئب، واتبعهم عبدالله بن عمرو بن حرام أخو بني سلمة يقول : يا قوم، أذكركم الله أن تدخلوا نبيكم وقومكم عندما حضر من عدوهم! فقالوا : لو نعلم أنكم تقتلون ما أسلمناكم، ولكننا لا نرى أن يكون قتال! فلما استعصوا عليه وأبوا إلا الانصراف عنهم، قال : أبعذكم الله أعداء الله! فسيغني الله عنكم! ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم" (٦٥٥).

وقال السدي : "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني يوم أحد - في ألف رجل، وقد وعدهم الفتح إن صبروا. فلما خرجوا، رجع عبدالله بن أبي ابن سلول في ثلثمائة، فتبعهم أبو جابر السلمي يدعوهم، فلما غلبوه وقالوا له : ما نعلم قتالا ولنن أطعنا لترجع معنا! قال : فذكر الله أصحاب عبدالله بن أبي ابن سلول، وقول عبدالله بن جابر بن عبدالله الأنصاري حين دعاهم فقالوا : ما نعلم قتالا ولنن أطعنا لترجع معنا ، فقال : {الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ} (٦٥٦).

قوله تعالى: {هُمُ الْكُفْرُ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ} [آل عمران : ١٦٧]، "أي: بإظهارهم هذا القول صاروا أقرب إلى الكفر منهم إلى الإيمان" (٦٥٧).

قال الحسن: "المنافقون، فجنبوا، فقال ما قد سمعتهم: {هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان}" (٦٥٨).

قوله تعالى: {يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ} [آل عمران : ١٦٧]، "أي: يظهرون خلاف ما يضمرون" (٦٥٩).

قال محمد بن إسحاق: "يظهرون لك الإيمان، وليس في قلوبهم" (٦٦٠).
قوله تعالى: {وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ} [آل عمران : ١٦٧]، "أي: والله أعلم بما يخفون في صدورهم" (٦٦١).

قال محمد بن إسحاق: "أي : يخفون" (٦٦٢).

القرآن

{الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} (١٦٨) [آل عمران : ١٦٨]

التفسير:

هؤلاء المنافقون هم الذين قعدوا وقالوا لإخوانهم الذين أصيبوا مع المسلمين في حربهم المشركين يوم «أحد» : لو أطاعنا هؤلاء ما قتلوا. قل لهم -أيها الرسول-: فادفعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين في دعوكم أنهم لو أطاعوكم ما قتلوا، وأنكم قد نجوت منه بعودكم عن القتال.

سبب النزول:

أخرج الطبري عن قتادة، "قوله: {الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا} الآية، ذكر لنا أنها نزلت في عدو الله عبدالله بن أبي" (٦٦٣). وروي عن جابر بن عبدالله (٦٦٤)، والسدي (٦٦٥)، وابن جريج (٦٦٦)، والربيع (٦٦٧)، نحو ذلك.

(٦٥٥) أخرجه الطبري (٨١٩٣):ص٣٧٨/٧-٣٧٩.

(٦٥٦) أخرجه الطبري (٨١٩٤):ص٣٧٨/٧-٣٧٩-٣٨٠.

(٦٥٧) صفوة التفاسير: ٢٢٠.

(٦٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٧٨):ص٨١١/٣.

(٦٥٩) محاسن التأويل: ٤٥٥/٢.

(٦٦٠) أخرجه الطبري (٨١٩٤):ص٣٧٩/٧.

(٦٦١) التفسير الميسر: ٧٢.

(٦٦٢) أخرجه الطبري (٨١٩٤):ص٣٧٩/٧.

(٦٦٣) تفسير الطبري (٨٢٠٠):ص٣٨٣/٧.

(٦٦٤) انظر: تفسير الطبري (٨٢٠٢):ص٣٨٣/٧.

قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالُوا لِلِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا} [آل عمران : ١٦٨]، "أي: وليعلم الله أيضاً المنافقين الذين قالوا لإخوانهم الذين هم مثلهم وقد قعدوا عن القتال" (٦٦٨).

قال الحسن: "هم الكفار" (٦٦٩).

قال ابن جريج: "هو عبدالله بن أبي" (٦٧٠).

قال محمد بن إسحاق: {الذين قالوا لإخوانهم}، الذين أصيبوا معكم من عشائركم وقومهم" (٦٧١).

قوله تعالى: {لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا} [آل عمران : ١٦٨]، "أي: لو أطاعنا المؤمنون وسمعوا نصيحتنا فرجعوا كما رجعنا ما قتلوا هنالك" (٦٧٢).

قال ابن جريج: "هو عبدالله بن أبي الذي قعد وقال لإخوانه الذين خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد: {لو أطاعونا ما قتلوا}" (٦٧٣).

عن ابن شهاب قال: "إن الله- عز وجل- أنزل على نبيه في القدرية: {الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا: لو أطاعونا ما قتلوا}" (٦٧٤).

وعن عباد بن منصور قال: "سألت الحسن عن قوله: {لو أطاعونا ما قتلوا}، قال: هم الكفار يقولون لإخوانهم: لو كانوا عندنا ما قتلوا يحسبون أن حضورهم إلى القتال هو الذي يقدمهم إلى الأجل" (٦٧٥).

قال الراغب: "هذه الآية من تمام صفة المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه، قالوا: إن قتلى أحد لو أطاعونا في التأخر عن القتال ولزموا بيوتهم ما قتلوا" (٦٧٦).

قوله تعالى: {قُلْ قَادِرُوعُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [آل عمران : ١٦٨]، "أي قل يا محمد لأولئك المنافقين إن كان عدم الخروج ينجي من الموت فادفعوا الموت عن أنفسكم إن كنتم صادقين في دعوكم" (٦٧٧).

قال محمد بن إسحاق: "أي: أنه لا بد من الموت، فإن استطعتم أن تدفعوه عن أنفسكم فافعلوا، وذلك أنهم إنما نافقوا وتركوا الجهاد في سبيل الله، حرصاً على البقاء في الدنيا، وفراراً من الموت" (٦٧٨).

القرآن

{وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ} [آل عمران : ١٦٩] :
التفسير:

- (٦٦٥) انظر: تفسير الطبري (٨٢٠١): ص ٣٨٣/٧.
- (٦٦٦) انظر: تفسير الطبري (٨٢٠٢): ص ٣٨٣/٧.
- (٦٦٧) انظر: تفسير الطبري (٨٢٠٣): ص ٣٨٣/٧.
- (٦٦٨) صفوة التفاسير: ٢٢١.
- (٦٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٨١): ص ٨١١/٣.
- (٦٧٠) أخرجه الطبري (٨٢٠٢): ص ٣٨٣/٧.
- (٦٧١) أخرجه الطبري (٨١٩٩): ص ٣٨٣/٧.
- (٦٧٢) صفوة التفاسير: ٢٢١.
- (٦٧٣) أخرجه الطبري (٨٢٠٢): ص ٣٨٣/٧.
- (٦٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٨٤): ص ٨١١/٣.
- (٦٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٨٥): ص ٨١١/٣.
- (٦٧٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ٩٧٧/٣.
- (٦٧٧) صفوة التفاسير: ٢٢١.
- (٦٧٨) أخرجه الطبري (٨١٩٩): ص ٣٨٣/٧.

ولا تظنَّ -أيها النبي- أن الذين قتلوا في سبيل الله أموات لا يُحسُّون شيئاً، بل هم أحياء حياة برزخية في جوار ربهم الذي جاهدوا من أجله، وماتوا في سبيله، يجري عليهم رزقهم في الجنة، ويُنعَّمون.

في سبب نزول الآية والتي بعدها أقوال:

أحدها: أخرج الطبري عن محمد بن قيس بن مخزومة قال: "قالوا: يا رب، ألا رسول لنا يخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنا بما أعطينا؟ فقال الله تبارك وتعالى: أنا رسولكم، فأمر جبريل عليه السلام أن يأتي بهذه الآية: ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله، الآية" (٦٧٩).

وأصل الحديث أخرجه مسلم وغيره (٦٨٠)، عن مسروق، قال: "سألنا عبد الله عن هذه الآية: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون} [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة»، فقال: "هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نستهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب، نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا" (٦٨١).

الثاني: أخرج الترمذي (٦٨٢)، وابن ماجه (٦٨٣)، وابن حبان (٦٨٤)، والحاكم (٦٨٥)، والواحدي (٦٨٦)، والبيهقي (٦٨٧)، من طريق موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري، قال: "سمعت طلحة بن حراش يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «ما لي أراك منكسراً؟» قلت: يا رسول الله توفي أبي، استشهد بأحد، وترك علي ديناً وعيلاً! قال: «أفلا يسرك بما لقي الله به أباك؟» قال: بلى يا رسول الله قال: «يا عبدي تمن علي قال: يا رب تحبيني فأقتل فيك ثانية قال: إنه قد سبق مني أنهم لا يرجعون»، قال: فأنزلت هذه الآية" (٦٨٨).

ورواية ابن عقيل عن أحمد (٦٨٩)، وأبي يعلى (٦٩٠)، والطبري (٦٩١)، والحميدي (٦٩٢)، ولفظه: "قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعلمت أن الله أحيا أباك فقال: ما تحب يا عبد الله؟ قال يا رب أحب أن تردني إلى الدنيا فأقاتل فيك فأقتل مرة أخرى»" (٦٩٣).

(٦٧٩) تفسير الطبري (٨٢١٧): ص ٣٩٠/٧.

(٦٨٠) كالترمذي في "جامعه"، كتاب "التفسير" ٥/ ٢١٥-٢١٦ وقال: "هذا حديث حسن صحيح" وابن ماجه في "الجهاد"، باب فضل الشهادة في سبيل الله "٢/ ٩٣٦"، وانظر: تفسير الطبري (٨٢١٨): ص ٣٩٠/٧، و(٨٢٢٥): ص ٣٩٣/٧-٣٩٤.

(٦٨١) صحيح مسلم (١٨٨٧): ص ١٥٠٢/٣.

(٦٨٢) في "جامعه"، كتاب "التفسير" ٥/ ٢١٤-٢١٥ "٣٠١٠".

(٦٨٣) في "سننه"، كتاب "الجهاد"، باب فضل الشهادة في سبيل الله "٢/ ٢٣٦" "٢٨٠٠".

(٦٨٤) انظر "الإحسان"، كتاب "أخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة"، ذكر البيان بأن الله جل وعلا كلم عبد الله بن عمرو بن حرام بعد أن أحياه كفاً ١٥/ ٤٩٠-٤٩١ "وعلق عليه محققه الأستاذ شعيب الأرناؤوط بقوله: "إسناده جيد".

(٦٨٥) في "مستدرکه"، كتاب "معرفة الصحابة"، ذكر مناقب عبد الله بن عمرو "٣/ ٢٠٣-٢٠٤".

وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وسكت الذهبي ووقع في كلام الأستاذين حسين أسد وشعيب الأرناؤوط أن الذهبي ووافقه، ولم نجد في هذه الموافقة.

(٦٨٦) أسباب النزول: ١٢٩.

(٦٨٧) في مسنده: ٣٧١/٢-٣٧٢. مختصراً.

(٦٨٨) العجائب: ٧٨٦/٢.

(٦٨٩) انظر: المسند: ٣٦١/٣. مختصراً.

(٦٩٠) انظر: المسند: ٦/٤، وقال المحقق: "إسناده حسن".

(٦٩١) انظر: تفسيره (٨٢١٤): ص ٣٨٨/٧-٣٨٩. وقال مخرجه: إسناده ضعيف قال: وقد ورد معناه عن جابر بإسناد آخر صحيح ثم أورد رواية أحمد المشار إليها.

(٦٩٢) انظر: مسنده (١٢٦٥): ص ٥٣٢/٢.

(٦٩٣) العجائب: ٧٨٦/٢-٧٨٧.

الثالث: أخرج الطبري عن قتادة، قال: "ذكر لنا أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: يا ليتنا نعلم ما فعل إخواننا الذين قتلوا يوم أحد! فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك القرآن: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون}، كنا نحدث أن أرواح الشهداء تُعارف في طير بيض تأكل من ثمار الجنة، وأن مساكنهم السُدرة" (٦٩٤).

الرابع: وأخرج الطبري الربيع: "ذكر لنا عن بعضهم في قوله: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء}، قال: هم قتلى بدر وأحد" (٦٩٥).

الخامس: وأخرج الطبري وغيره (٦٩٦)، عن إسحاق بن أبي طلحة قال: "حدثني أنس بن مالك في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين أرسلهم نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل بئر معونة، قال: لا أدري أربعين أو سبعين. قال: وعلى ذلك الماء عامر بن الطفيل الجعفري، فخرج أولئك النفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حتى أتوا غاراً مشرقاً على الماء قعدوا فيه، ثم قال بعضهم لبعض: أيكم يبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل هذا الماء؟ فقال - أراه أبو ملحان الأنصاري - : أنا أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فخرج حتى أتى حياً منهم، فاحتبى أمام البيوت ثم قال: يا أهل بئر معونة، إني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم، إني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فأمنوا بالله ورسوله. فخرج إليه رجل من كسر البيت برمح، فضرب به في جنبه حتى خرج من الشق الآخر، فقال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة! فاتبعوا أثره حتى أتوا أصحابه، فقتلهم أجمعين عامر بن الطفيل قال: قال إسحاق: حدثني أنس بن مالك: إن الله تعالى أنزل فيهم قرآناً، رُفع بعد ما قرأناه زمناً، وأنزل الله: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون} (٦٩٧).

قوله تعالى: {وَلَا تُحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا} [آل عمران: ١٦٩]، "أي: لا تظنن الذين استشهدوا في سبيل الله لإعلاء دينه أمواتاً لا يُحسبون ولا يتنعمون" (٦٩٨).

قال محمد بن إسحاق: "ثم قال الله لنبيه يرغب المؤمنين في ثواب الجهاد، ويهون عليهم القتل: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله}، أي: لا تظن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً" (٦٩٩).
عن سعيد بن جبير في قول الله تعالى: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله}، يعني: في طاعة الله في جهاد المشركين" (٧٠٠).

روي عن أبي الضحى "في قوله: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا}، قال: نزلت في قتلى أحد خاصة، استشهد من المهاجرين أربعة وعشرون: حمزة بن عبد المطلب، ومصعب بن عمير، وشماس بن عثمان، واستشهد من الأنصار ستة وأربعون" (٧٠١).

قوله تعالى: {بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ} [آل عمران: ١٦٩]، "أي: بل هم أحياء عند ربهم متنعمون في جنان الخلد يرزقون" (٧٠٢).

(٦٩٤) تفسير الطبري (٨٢١٥): ص ٣٨٩/٧-٣٩٠.

(٦٩٥) تفسير الطبري (٨٢١٦): ص ٣٩٠/٧.

(٦٩٦) كابن إسحاق فؤي المغازي، انظر: سيرة ابن هشام: ١٨٣/٢-١٨٩، وذكره الواحدي: ص: ١٣٠، وعزاه إلى جماعة من أهل التفسير وقال: "قصتهم مشهورة ذكرها ابن إسحاق في "المغازي".

(٦٩٧) تفسير الطبري (٨٢٢٤): ص ٣٩٢/٧-٣٩٣. وأصله عند مسلم في صحيحه، كتاب "الإمارة"، باب ثبوت الجنة للشهيد "١٥١١ / ٣" وحديثه هذا لم يروه غيره كما في "تحفة الأشراف" "١ / ١٢٦"، و انظر "صحيح البخاري"، كتاب "المغازي" باب غزوة الرجيع ... "الفتح" "٧ / ٣٨٥-٣٨٦" و"صحيح مسلم"، كتاب "المساجد ومواضع الصلاة" باب استحباب القنوت في جميع الصلاة "١ / ٤٦٨". [من غير ذكر هذه الآية: {وَلَا تُحْسِبَنَّ ... } في المواضع الثلاثة].

(٦٩٨) صفوة التفاسير: ٢٢٣.

(٦٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٨٨): ص ٨١٢/٣.

(٧٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٠): ص ٨١٢/٣.

(٧٠١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٨٩): ص ٨١٢/٣.

قال سعيد بن جبير: "يعني: أرواح الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون" (٧٠٣).
قال محمد بن إسحاق: "قوله: {أمواتا بل أحياء}، أي: قد أحييتهم فهم عندي يرزقون في روح الجنة وفضلها، مسرورين بما آتاهم الله من ثوابه على جهادهم عنه" (٧٠٤).
أخرج عبدالرزاق عن معمر عن قتادة، قال: "بلغنا أن أرواح الشهداء في صور طير بيض تأكل من ثمار الجنة، قال معمر: وقال الكلبي: "في صور طير خضر تسرح في الجنة، وتأوي إلى القناديل تحت العرش" (٧٠٥).
وعن مجاهد: "قوله: {يرزقون}، قال: إن كان يقول: يرزقون من ثمر الجنة، ويجدون ريحها وليسوا فيها" (٧٠٦).
وقال بعضهم: لا تحسبهم كما يقول الكفار إنهم لا يبعثون بل يبعثون، {بل أحياء عند ربهم يرزقون} (١٦٩) فرحين بما آتاهم الله من فضله.
وقيل: إن أرواحهم تسرح في الجنة وتلذذ بنعيمها، فهم أحياء عند ربهم.
قال بعضهم: أرواحهم في حواصل طير خضر تسرح في الجنة، ثم تصير إلى قناديل تحت العرش" (٧٠٧).
وقال بعضهم: يعني أحياء في الدنيا حقيقة (٧٠٨).
وقيل: إنه يكتب لهم في كل سنة ثواب غزوة ويشتركون في فضل كل مجاهد يكون في الدنيا إلى يوم القيامة، لأنهم سلوا أمر الجهاد، فيرجع أجر من يقتدي بهم إليهم، نظيره قوله: {كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا} (٧٠٩) الآية.
وقيل: لأن أرواحهم تركع وتسجد كل ليلة تحت العرش إلى يوم القيامة، كأرواح الأحياء من المؤمنين الذين باتوا على الوضوء.
وقيل: لأن الشهيد لا يبلى في القبر ولا تأكله الأرض، يقال: أربعة لا تبلى أجسادهم: الأنبياء والعلماء والشهداء وحملة القرآن.
روي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة: أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاريين ثم السلميين، كانا قد خرب السيل قبرهما وكانا في قبر واحد وهما من شهداء أحد، وكان قبرهما مما يلي السيل، فحفر عنهما ليغيروا عن مكانهما فوجدا لم يتغيرا، كأنهما ماتا بالأمس، وكان قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك، فأميطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت، وكان بين يوم أحد وبين يوم حفر عنهما ستة وأربعون سنة.
وقيل: سموا أحياء لأنهم لا يغسلون كما لا يغسل الأحياء.
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «زملوهم في كلومهم ودمائهم، اللون لون الدم والريح ريح المسك» (٧١٠).

(٧٠٢) صفوة التفاسير: ٢٢٣.
(٧٠٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٢): ص ٨١٣/٣.
(٧٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٢): ص ٨١٣/٣.
(٧٠٥) تفسير عبدالرزاق (٤٨١): ص ٤٢٢/١.
(٧٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٥): ص ٨١٣/٣.
(٧٠٧) معاني القرآن: ٤٨٨/١.
(٧٠٨) وهذا قول ابن عباس وقاتدة ومجاهد والحسن وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء والجبائي والرماني، انظر: تفسير مجمع البيان: ٤٣٧/١.
(٧٠٩) سورة المائدة: ٣٢.
(٧١٠) أخرجه النسائي والديلمي وغيرهما عن عبدالله بن ثعلبة بن أبي صعير، قال -صلى الله عليه وسلم-: "زملوهم في ثيابهم بدمائهم فإنه ليس من كلم يكلم في الله إلا هو يأتي يوم القيامة يدمى لونه لون الدم وريحه ريح المسك". سنن النسائي (٢٩/٦، رقم ٣١٤٨). والديلمي (٢٩٤/٢، رقم ٣٣٤٢).

وقال عبيد بن عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف يوم أحد مر على مصعب بن عمير وهو مقتول فوقف عليه ودعا ثم قرأ: {من المؤمنين رجال صدقوا} (٧١١) الآية، ثم قال صلى الله عليه وسلم: «إن رسول الله يشهد أن هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة، فأتوهم وزورهم وسلموا عليهم، فو الذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردوا عليه، يرزقون من ثمار الجنة وتحفها» (٧١٢) (٧١٣).

القرآن

{فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ
وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} {آل عمران : ١٧٠}

التفسير:

لقد عمَّتْهم السعادة حين مَنَّ الله عليهم، فأعطاهم من عظيم جوده وواسع كرمه من النعيم والرضا ما تفرُّ به أعينهم، وهم يفرحون بإخوانهم المجاهدين الذين فارقوهم وهم أحياء؛ ليفوزوا كما فازوا، لِعِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ سَيَنَالُونَ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي نَالُوهُ، إِذَا اسْتَشْهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ، وَأَنْ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ حُظُوظِ الدُّنْيَا.

قوله تعالى: {فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} {آل عمران : ١٧٠}، أي: "وهم فرحون مما هم فيه من النعمة والغبطة" (٧١٤).

قال قتادة: "يعني: راضين بما أعطاهم الله {من فضله}، يعني: الرزق" (٧١٥).

قوله تعالى: {وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ} {آل عمران : ١٧٠}، "أي: ويستبشرون بإخوانهم المجاهدون الذين لم يموتوا في الجهاد بما سيكونون عليه بعد الموت إن استشهدوا" (٧١٦).

قال قتادة: "يعني: من بعدهم من إخوانهم في الدنيا، أنهم لو رأوا قتالا لاستشهدوا ليلحقوا بهم" (٧١٧).

أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر، قال: "لما دخلوا الجنة ورأوا ما فيها من الكرامة للشهداء، قالوا: يا ليت إخواننا الذين في الدنيا يعلمون ما عرفناه من الكرامة، فإذا شهدوا القتال بأشروها بأنفسهم حتى يستشهدوا فيصيبون ما أصبنا من الخير- فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأمرهم، وما هم فيه من الكرامة، وأخبرهم أنني قد أنزلت على نبيكم- وأخبرته بأمركم وما أنتم فيه، فاستبشروا بذلك، فذلك قوله: {ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم}، الآية" (٧١٨).

وقال السدي: "فإن الشهيد يؤتى بكتاب فيه من يقدم عليه من إخوانه وأهله، يقال: تقدم عليك فلان، يوم كذا وكذا، تقدم عليك فلان، يوم كذا وكذا، فيستبشر حين تقدم عليه كما يستبشر أهل الغائب بقومه في الدنيا" (٧١٩).

قوله تعالى: {أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} {آل عمران : ١٧٠}، "أي: بأن لا خوف عليهم في الآخرة ولا هم يحزنون على مفارقة الدنيا" (٧٢٠).

(٧١١) سورة الأحزاب: ٣٢.

(٧١٢) كنز العمال (٢٩٨٩٢): ص ٣٨١ / ١٠.

(٧١٣) تفسير الثعلبي: ٢/٢٠٤-٢٠٥.

(٧١٤) تفسير ابن كثير: ٢/١٦٥.

(٧١٥) تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣١٤.

(٧١٦) صفوة التفاسير: ٢٢٣.

(٧١٧) تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣١٤.

(٧١٨) تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٩٨): ص ٨١٤ / ٣.

(٧١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٩): ص ٨١٤ / ٣.

(٧٢٠) صفوة التفاسير: ٢٢٣.

أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير: "في قول الله تعالى: {ألا خوف عليهم}، يعني: في الآخرة" (٧٢١)، "ولا هم يحزنون}، يعني: لا يحزنون للموت" (٧٢٢).

القرآن

{يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١)} [آل عمران : ١٧١]

التفسير:

وإنهم في فرحة غامرة بما أعطوا من نعم الله وجزيل عطائه، وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين به، بل ينميه ويزيده من فضله.

قوله تعالى: {يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ} [آل عمران : ١٧١]، أي: "يفرحون بما حباهم به الله تعالى من عظيم كرامته عند ورودهم عليه، وبما أسبغ عليهم من الفضل وجزيل الثواب" (٧٢٣).

قال محمد بن إسحاق: "يستبشرون بنعمة من الله وفضل} الآية، لما عينوا من وفاء الموعود وعظيم الثواب" (٧٢٤).

قال الحسن: "من قتل في سبيل الله يقدم إلى البشري إلى ما قدم من خير في الجنة، ويقول: أخي تركته على مثل عملي، يقتل الآن، فيقدم على مثل ما قدمت عليه فيستبشر بالجنة" (٧٢٥).

قوله تعالى: {وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ} [آل عمران : ١٧١]، أي: وإن الله لا يبطل جزاء أعمال من صدق رسوله واتبعه، وعمل بما جاءه من عند الله" (٧٢٦).
عن سعيد بن جبير: "{المؤمنين}، يعني: المصدقين" (٧٢٧).

القرآن

{الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢)} [آل عمران : ١٧٢]

التفسير:

الذين لبوا نداء الله ورسوله وخرجوا في أعقاب المشركين إلى «حمراء الأسد» بعد هزيمتهم في غزوة «أحد» مع ما كان بهم من آلام وجراح، وبدلوا غاية جهدهم، والتزموا بهدي نبيهم، للمحسنين منهم والمتقين ثواب عظيم.
في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أن إن هذا السياق نزل في شأن غزوة "حمراء الأسد"، وهو الصحيح.

عن السدي : "انطلق أبو سفيان منصرفاً من أحد، حتى بلغ بعض الطريق، ثم إنهم ندموا وقالوا : بنسما صنعتم! إنكم قتلتموهم، حتى إذا لم يبق إلا الشريد تركتموهم! ارجعوا واستأصلوهم. فقفز الله في قلوبهم الرعب، فهزموا، فأخبر الله رسوله، فطلبهم حتى بلغ حمراء الأسد، ثم رجعوا من حمراء الأسد، فأنزل الله جل ثناؤه فيهم : {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح}" (٧٢٨).

(٧٢١) تفسير ابن أبي حاتم(٤٥٠١):ص٨١٤/٣.

(٧٢٢) تفسير ابن أبي حاتم(٤٥٠٢):ص٨١٤/٣.

(٧٢٣) تفسير الطبري: ٣٩٨/٧.

(٧٢٤) أخرجه الطبري(٨٢٣٢):ص٣٩٨/٧.

(٧٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٥٠٣):ص٨١٥/٣.

(٧٢٦) تفسير الطبري: ٣٩٨/٧.

(٧٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٥٠٦):ص٨١٥/٣.

(٧٢٨) تفسير الطبري(٨٢٣٧):ص٤٠١/٧.

وعن ابن جريج قال : "أخبرتُ أن أبا سفيان بن حرب لما راح هو وأصحابه يوم أحد، قال المسلمون للنبي صلى الله عليه وسلم : إنهم عامدون إلى المدينة! فقال : إن ركبوا الخيل وتركوا الأثقال، فإنهم عامدون إلى المدينة، وإن جلسوا على الأثقال وتركوا الخيل، فقد رعبهم الله، وليسوا بعامديها . فركبوا الأثقال، فرعبهم الله. ثم ندب ناساً يتبعونهم ليروا أن بهم قوة، فاتبعوهم ليلتين أو ثلاثاً، فنزلت : {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح} (٧٢٩)"

الثاني: نقل الفخر عن أبي بكر الأصبم ، قال : "نزلت هذه الآية في يوم أحد لما رجع الناس إليه صلى الله عليه وسلم بعد الهزيمة فشد بهم على المشركين حتى كشفهم، وكانوا قد هموا بالمثلثة فدفعهم عنها بعد أن مثلوا بحمزة، فقفذ الله في قلوبهم الرعب فانهمزموا، وصلى عليهم صلى الله عليه وسلم ودفنهم بدمائهم، وذكروا أن صفية جاءت لتتنظر إلى أخيها حمزة فقال عليه الصلاة والسلام للزبير : ردها لئلا تجزع من مثلة أخيها، فقالت : قد بلغني ما فعل به، وذلك يسير في جنب طاعة الله تعالى، فقال للزبير : فدعها تنظر إليه، فقالت خيراً واستغفرت له . وجاءت امرأة قد قتل زوجها وأبوها وأخوها وابنها فلما رأت النبي صلى الله عليه وسلم وهو حي قالت : إن كل مصيبة بعدك هدر" (٧٣٠).

الثالث: أنها نزلت في بذر الموعد، إذ نقل الثعلبي عن مجاهد وعكرمة: "نزلت هذه الآيات في غزوة بدر الصغرى، وذلك أن أبا سفيان قال يوم أحد حين أراد أن ينصرف: يا محمد موعدنا بيننا وبينك موسم بدر الصغرى لقابل إن شئت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ذلك بيننا وبينك إن شاء الله» فلما كان العام المقبل خرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية من الظهران، ثم ألقى الله عز وجل الرعب في قلبه قبل الرجوع، فلقى نعيم بن مسعود الأشجعي وقد قدم معتمراً فقال له أبو سفيان: يا نعيم إني واعدت محمداً وأصحابه أن نلتقي بموسم بدر الصغرى، وإن هذه عام جذب ولا يصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن، وقد بدا لي أن لا أخرج إليها، وأكره أن يخرج محمد ولا أخرج أنا، فيزيدهم ذلك جراً، ولأن يكون الخلف من جهتهم أحب إلي من أن يكون من قبلي، فالحق بالمدينة فثبطهم وأعلمهم أنا في جمع كثير ولا طاقة لهم بنا، ولك عندي عشرة من الإبل أضعها لك على يدي سهيل بن عمرو يضمنها، قال: ف جاء سهيل فقال له نعيم: يا أبا يزيد أتضمن لي هذه الفرائض فانطلق إلى محمد واثبطه. قال: نعم، فخرج نعيم حتى قدم المدينة فوجد الناس يتجهزون بميعاد أبو سفيان، فقال: أين تريدون؟ فقالوا: واعدنا أبو سفيان بموسم بدر الصغرى أن نقتل بها. قال: بنس الرأي رأيتم، أتوكم في دياركم وقراكم فلم يفلت منكم إلا شريد، فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم، والله لا يفلت منكم أحد. فكره أصحاب رسول الله الخروج، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لأخرجن ولو وحدي»، فأما الجبان فرجع وأما الشجاع فإنه تاهب للقتال وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه حتى وافوا بدر الصغرى، فجعلوا يلقون المشركين ويسألونهم عن قريش فيقولون: قد جمعوا لكم. يريدون أن يرعبوا المسلمين، فيقول المؤمنون: حسبنا الله ونعم الوكيل، حتى لقوا بدر. وهو ماء لبني كنانة وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام. فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر ينتظر أبا سفيان، وقد انصرف أبو سفيان من مجنة إلى مكة، فسامهم أهل مكة جيش السوق وقالوا: إنما خرجتم تشربون السوق، فلم يلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أحداً من المشركين ببدر، ووافقوا السوق وكانت معهم نفقات وتجارات فباعوها وأصابوا الدرهم والدرهمين، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين. فذلك قوله تعالى: {الذين استجابوا لله والرسول} (٧٣١).

(٧٢٩) تفسير الطبري (٨٢٤٠): ص ٤٠٣/٧.

(٧٣٠) مفاتيح الغيب: ٤٣٢/٩.

(٧٣١) تفسير الثعلبي: ٢٠٩/٣-٢١٠، وانظر: تفسير ابن كثير: ١٦٩/٢، تفسير السمرقندي: ٢٦٦/١، وانظر:

والصحيح الأول، إذ أن سبب نزول الآية الكريمة ثناء الله سبحانه على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أجابوه لما دعاهم إليه للحاق المشركين، على الرغم مما فيهم من الجراح والآلام التي أصابتهم يوم أحد؛ إظهاراً للجَدِّ والقوة، وإرهاباً لأعداء الله.

قوله تعالى: {الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ} [آل عمران : ١٧٢]، "أي: الذين أطاعوا الله وأطاعوا الرسول من بعد ما نالهم الجراح يوم أحد" (٧٣٢).

قال محمد ابن إسحاق: "فقال الله تبارك وتعالى: {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرخ}، أي: الجراح، وهم الذين ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم أحد إلى حمراء الأسد، على ما بهم من ألم الجراح للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم" (٧٣٣).

عن قتادة: "قوله: {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرخ}، الآية، وذلك يوم أحد، بعد القتل والجراح، وبعد ما انصرف المشركون - أبو سفيان وأصحابه - فقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه: ألا عصابة تنتدب لأمر الله، تطلب عدوها؟ فإنه أنكى للعدو، وأبعد للسمع! فانطلق عصابة منهم على ما يعلم الله تعالى من الجهد" (٧٣٤).

قال عكرمة: "كان يوم أحد [يوم] السبت للنصف من شوال، فلما كان الغد من يوم أحد، يوم الأحد لست عشرة ليلة مضت من شوال، أذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بطلب العدو، وأذن مؤذنه أن: لا يخرجن معنا أحد إلا من حضر يومنا بالأمس. فكلمه جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام فقال: يا رسول الله، إن أبي كان خفني على أخوات لي سبع، وقال لي: يا بني، إنه لا ينبغي لي ولا لك أن نترك هؤلاء النسوة لا رجل فيهن، ولست بالذي أوترك بالجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسي! فتخلف على أخواتك، فتخلفت عليهن. فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج معه. وإنما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مرهباً للعدو، ليلبغهم أنه خرج في طلبهم، ليظنوا به قوة، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم" (٧٣٥).

قال ابن هشام: "قال ابن إسحاق: فأقام بها الاثنين والثلاثاء والأربعاء، ثم رجع إلى المدينة، واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم فأقام بها الاثنين والثلاثاء والأربعاء، ثم رجع إلى المدينة. وقد مر به - كما حدثني عبد الله بن أبي بكر - معبد بن أبي معبد الخزاعي، وكانت خزاعة - مسلمهم ومشركهم - عيبة نصح (٧٣٦) لرسول الله صلى الله عليه وسلم بتهامة، صفقتهم معه (٧٣٧)، لا يخفون عنه شيئاً كان بها، ومعبد يومئذ مشرك فقال: يا محمد، أما والله لقد عز علينا ما أصابك في أصحابك، ولوددنا أن الله عافاك فيهم. ثم خرج ورسول الله صلى الله عليه وسلم بحمراء الأسد، حتى لقي أبا سفيان بن حرب ومن معه بالروحاء، وقد أجمعوا الرجعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقالوا: أصبنا حد أصحابه وقادتهم وأشرفهم، ثم نرجع قبل أن نستأصلهم.. لئلا نكرن على بقيتهم فلنفرعن منهم. فلما رأى أبو سفيان معبداً قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثله قط، يتحرقون (٧٣٨) عليكم تحرقاً، قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم، وندموا على ما

تفسير السمعي: ٣٨٠/١.

(٧٣٢) صفوة التفسير: ٢٢٣.

(٧٣٣) أخرجه الطبري (٨٢٣٥): ٤٠١/٧.

(٧٣٤) أخرجه الطبري (٨٢٣٦): ٤٠١/٧.

(٧٣٥) تفسير الطبري (٨٢٣٣): ٣٩٩/٧-٤٠٠.

(٧٣٦) عيبة نصح لرسول الله: أي موضع سره.

(٧٣٧) صفقتهم معه، أي اتفاهم معه. يقال: أصفقت مع فلان على الأمر: إذا اجتمعت معه عليه.

وكان الأصل أن يقال: إصفاقهم معه، إلا أنه استعمل المصدر ثلاثياً.

ويروى: «ضلعهم معه» ومعناه: ميلهم.

(٧٣٨) يلتهبون من الغيظ.

صنعوا، فيهم من الحنق^(٧٣٩) عليكم شيء لم أر مثله قط. قال : ويلك. ما تقول ؟ قال : والله ما أرى أن ترتحل حتى ترى نواصي الخيل - قال : فوالله لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم. قال : فإني أنهاك عن ذلك. ووالله لقد حملني ما رأيت على أن قلت فيهم أبياتا من شعر، قال : وما قلت ؟ قال : قلت :

كادَتْ تُهْدُ مِنَ الْأَصْوَاتِ رَاحِلَتِي ... إِذْ سَأَلْتُ الْأَرْضَ بِالْجُرْدِ الْأَبَابِيلِ^(٧٤٠)
 تَرْدَى بِأَسَدٍ كَرَامٍ لَا تَنَابِلَةَ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَلَا مِيلَ مَعَازِيلِ^(٧٤١)
 فَظَلْتُ عَدَوًا أَظُنُّ الْأَرْضَ مَائِلَةً ... لَمَّا سَمَوَا بِرئيسٍ غَيْرِ مَخْذُولِ^(٧٤٢)
 فَقُلْتُ : وَيْلَ ابْنِ حَرْبٍ مِنْ لِقَائِكُمْ^(٧٤٣) ... إِذَا تَغَطَّمَتِ الْبَطْحَاءُ بِالْجِيلِ^(٧٤٤)
 إِنِّي نَذِيرٌ لِأَهْلِ الْبَسَلِ ضَاحِيَةٌ ... لِكُلِّ ذِي إِرْبَةٍ مِنْهُمْ وَمَعْقُولِ^(٧٤٥)
 مِنْ جَيْشٍ أَحْمَدٌ لَا وَخْشَ تَنَابِلَةَ ... وَلَيْسَ يُوصَفُ مَا أَنْذَرْتُ بِالْقِيلِ^(٧٤٦)

قال : فثنى ذلك أبا سفيان ومن معه، ومر به ركب من عبد القيس، فقال: أين تريدون؟ قالوا: نريد المدينة؟

قال: ولم؟ قالوا: نريد الميرة، قال: فهل أنتم مبلغون عني محمدا رسالة أرسلكم بها إليه، وأحمل لكم هذه غدا زبيبا بعكاظ إذا وافيتموها؟ قالوا نعم، قال: فإذا وافيتموه فأخبروه أنا قد أجمعنا السير إليه وإلى أصحابه لنستأصل بقيتهم، فمر الركب برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بحمراء الأسد، فأخبروه بالذي قال أبو سفيان، فقال: حسبنا الله ونعم الوكيل.

قال ابن هشام: حدثنا أبو عبيدة: أن أبا سفيان بن حرب لما انصرف يوم أحد، أراد الرجوع إلى المدينة، ليستأصل بقية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهم صفوان بن أمية بن خلف: لا تفعلوا، فإن القوم قد حربوا، وقد خشينا أن يكون لهم قتال غير الذي كان، فارجعوا، فرجعوا.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم، وهو بحمراء الأسد، حين بلغه أنهم هموا بالرجعة: والذي نفسي بيده، لقد سومت^(٧٤٧) لهم حجارة، لو صبحوا بها لكانوا كأمس الذهاب^(٧٤٨). قوله تعالى: {لَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ} [آل عمران : ١٧٢]، "أي: لمن أطاع منهم أمر الرسول وأجابه إلى الغزو - على ما به من جراح وشدائد - الأجر العظيم والثواب الجزيل"^(٧٤٩).

أخرج ابن أبي حاتم عن أبي هريرة: " {أجر عظيم}، قال: الجنة"^(٧٥٠). وروي عن الحسن، وسعيد بن جبير، وعكرمة والضحاك وقتادة نحو ذلك^(٧٥١).

(٧٣٩) الحنق: شدة الغيظ.

(٧٤٠) تهد: تسقط لهول ما رأت من أصوات الجيش وكثرته. والجرد: الخيل العناق. والأبابيل: تردى: تسرع. والتابلية: القصار. والميل: جمع أميل، وهو الذي لا رمح أو لا ترس معه، وقيل: هو الذي لا يثبت على السرج. والمعازيل: الذين لا سلاح معهم لجماعات.

(٧٤١) تردى: تسرع. والتابلية: القصار. والميل: جمع أميل، وهو الذي لا رمح أو لا ترس معه، وقيل: هو الذي لا يثبت على السرج. والمعازيل: الذين لا سلاح معهم.

(٧٤٢) العدو: المشي السريع. وسماوا: علوا وارتفعوا.

(٧٤٣) ابن حرب: هو أبو سفيان.

(٧٤٤) تغطمطت: اهتزت وارتجت، ومنه: بحر غطاطمط، إذا علت أمواجه. والبطحاء: السهل من الأرض. والجيل: الصنف من الناس.

(٧٤٥) أهل البسل: قريش، لأنهم أهل مكة، ومكة حرام. والضاحية: البارزة للشمس. والإربة: العقل.

(٧٤٦) الوخش: ردالة الناس وأخسائهم. والتابلية: القصار. والقيل: القول.

(٧٤٧) سومت، أي جعلت لها علامة يعرف بها أنها من عند الله.

(٧٤٨) السيرة النبوية لابن هشام: ١٠٢/٢ - ١٠٤.

(٧٤٩) صفة التفاسير: ٢٢٣.

(٧٥٠) تفسير ابن أبي حاتم (٤٥١٥): ص ٨١٧/٣.

(٧٥١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٥١٥): ص ٨١٧/٣.

القرآن

{الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣)} [آل عمران : ١٧٣]

التفسير:

وهم الذين قال لهم بعض المشركين: إن أبا سفيان ومن معه قد أجمعوا أمرهم على الرجوع إليكم لاستئصالكم، فاحذروهم واتقوا لقاءهم، فإنه لا طاقة لكم بهم، فزادهم ذلك التخويف يقيناً وتصديقاً بوعد الله لهم، ولم يثنيهم ذلك عن عزمهم، فساروا إلى حيث شاء الله، وقالوا: حسبنا الله أي: كافينا، ونعم الوكيل المفوض إليه تدبير عباده. في سبب نزول قولان:

أحدهما: عن قتادة، قال: "انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وعصايبه من أصحابه بعد ما انصرف أبو سفيان وأصحابه من أحد خلفهم، حتى كانوا بذى الحليفة، فجعل الأعراب والناس يأتون عليهم فيقولون لهم: هذا أبو سفيان مائلٌ عليكم بالناس! فقالوا: {حسبنا الله ونعم الوكيل}. فأنزل الله تعالى فيهم: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ}"^(٧٥٢). وروي عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٧٥٣)، والسدي^(٧٥٤)، نحو ذلك.

الثاني: أخرج الطبري عن عكرمة قال: "كانت بدر متجراً في الجاهلية، فخرج ناس من المسلمين يريدونه، ولقيهم ناسٌ من المشركين فقالوا لهم: إنَّ الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم! فأما الجبان فرجع، وأما الشجاع فأخذ الأهبة للقتال وأهبة التجارة، وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل! فأتوهم فلم يلقوا أحداً، فأنزل الله عز وجل فيهم: {إنَّ الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم}"^(٧٥٥). وروي عن مجاهد^(٧٥٦)، وابن جريج^(٧٥٧) نحو ذلك.

والصواب - والله أعلم - هو القول الأول، يعني: أن "الذي قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من أن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم، كان في حال خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخروج من خرج معه في أثر أبي سفيان ومن كان معه من مشركي قريش، مُنصَرَفهم عن أحد إلى حمراء الأسد، لأن الله تعالى ذكره إنما مدح الذين وصفهم بقيلهم: حسبنا الله ونعم الوكيل، لما قيل لهم: إنَّ الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم، بعد الذي قد كان نالهم من القروح والكَلوم بقوله: الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح، ولم تكن هذه الصفة إلا صفة من تبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرحى أصحابه بأحد إلى حمراء الأسد، وأما الذين خرجوا معه إلى غزوة بدر الصغرى، فإنه لم يكن فيهم جريح إلا جريح قد تقادم اندمال جرحه وبرأ كلمه. وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خرج إلى بدر الخرجة الثانية إليها، لموعد أبي سفيان الذي كان واعدته اللقاء بها، بعد سنة من غزوة أحد، في شعبان سنة أربع من الهجرة. وذلك أن وقعة أحد كانت في النصف من شوال من سنة ثلاث، وخروج النبي صلى الله عليه وسلم لغزوة بدر الصغرى إليها في شعبان من سنة أربع، ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك وقعة مع المشركين كانت بينهم فيها حرب جرح فيها أصحابه، ولكن قد كان قتل في وقعة الرِّجيع من أصحابه جماعة لم يشهد أحد منهم غزوة بدر

(٧٥٢) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٧): ص ٤١٠/٧.

(٧٥٣) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٣): ص ٤٠٦/٧ - ٤٠٩.

(٧٥٤) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٥): ص ٤٠٩/٧.

(٧٥٥) تفسير الطبري (٨٢٥٠): ص ٤١٢/٧.

(٧٥٦) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٨): ص ٤١١/٧.

(٧٥٧) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٩): ص ٤١١/٧.

الصغرى. وكانت وقعة الرجيع فيما بين وقعة أحد وغزوة النبي صلى الله عليه وسلم بدرًا الصغرى^(٧٥٨).

قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا} [آل عمران : ١٧٣]، "أي: الذين أرجف لهم المرجفون من أنصار المشركين فقالوا لهم: إن قريشاً قد جمعت لكم جمعاً لا تحصي فخافوا على أنفسهم، فما زادهم هذا التخويف إلا إيماناً"^(٧٥٩).

وفي الناس القائل أربعة أقوال:

أحدها : هو أعرابي جُعِلَ له على ذلك جُعِلَ، وهذا قول السدي^(٧٦٠).

الثاني : هو نعيم بن مسعود الأشجعي، وهذا قول مجاهد^(٧٦١)، وعكرمة^(٧٦٢).

الثالث: يريد ب (الناس) الركب من عبد القيس. وهذا قول محمد بن إسحاق^(٧٦٣).

الرابع: أنهم قوم من بني هذيل. قاله أبو معشر^(٧٦٤).

وأما {الناس} الثاني، فالمراد: أبو سفيان وأصحابه من قريش، الذين كانوا معه بأحد^(٧٦٥).

واختلفوا في الوقت الذي أراد أبو سفيان أن يجمع لهم هذا الجمع على قولين :

أحدهما : بعد رجوعه على أحد سنة ثلاث حتى أوقع الله في قلوب المشركين الرعب كقوا. وهذا قول عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٧٦٦)، والسدي^(٧٦٧)، وقتادة^(٧٦٨).

الثاني : أن ذلك في بدر الصغرى سنة أربع بعد أحد بسنه، وهذا قول عكرمة^(٧٦٩)، ومجاهد^(٧٧٠)، وابن جريج^(٧٧١).

والراجح أن الوقت كان عند مُصْرَفِهِمْ عن أحد إلى حمراء الأسد. والله أعلم.

قوله تعالى: {وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ} [آل عمران : ١٧٣]، "أي: وقال المؤمنون: الله كافينا وحافظنا ومتولي أمرنا ونعم الملجأ والنصير لمن توكل عليه جل وعلا"^(٧٧٢).

عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو، قال: "هي كلمة إبراهيم حين ألقى في البنيان، يعني النار: حسبنا الله ونعم الوكيل"^(٧٧٣).

عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كان آخر ما تكلم به رسول الله إبراهيم -عليه السلام- حين ألقى في النار: حسبني الله ونعم الوكيل»^(٧٧٤)^(٧٧٥).

القرآن

- (٧٥٨) تفسير الطبري: ٤١٢/٧-٤١٣.
- (٧٥٩) صفوة التفاسير: ٢٢٤.
- (٧٦٠) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٥): ص ٤٠٩/٧.
- (٧٦١) انظر: تفسير الثعلبي: ٢١٠/٣.
- (٧٦٢) انظر: تفسير الثعلبي: ٢١٠/٣.
- (٧٦٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٥١٧): ص ٨١٨/٣.
- (٧٦٤) انظر: تفسير الثعلبي: ٢١١/٣.
- (٧٦٥) انظر: تفسير الطبري: ٤٠٤/٧، والنكت والعيون: ٤٣٨/١.
- (٧٦٦) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٣): ص ٤٠٦/٧-٤٠٩.
- (٧٦٧) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٥): ص ٤٠٩/٧.
- (٧٦٨) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٧): ص ٤١٠/٧.
- (٧٦٩) انظر: تفسير الطبري (٨٢٥٠): ص ٤١٢/٧.
- (٧٧٠) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٨): ص ٤١١/٧.
- (٧٧١) انظر: تفسير الطبري (٨٢٤٩): ص ٤١١/٧.
- (٧٧٢) صفوة التفاسير: ٢٢٤.
- (٧٧٣) تفسير عبدالرزاق (٤٨٨): ص ٤٢٥/١، وتفسير ابن المنذر (١١٩٦): ص ٥٠٤/٢.
- (٧٧٤) السنن الكبرى: ١٥٤ / ٦، والجامع الصغير: ٦ / ١.
- (٧٧٥) تفسير الثعلبي: ٢١٤/٣.

{فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّسَهُمْ سُوءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ
{(١٧٤)} [آل عمران : ١٧٤]

التفسير:

فرجعوا من «حمراء الأسد» إلى «المدينة» بنعمة من الله بالثواب الجزيل وبفضل منه بالمنزلة العالية، وقد ازدادوا إيماناً وقيناً، وأذلوا أعداء الله، وفازوا بالسلامة من القتل والقتال، واتبعوا رضوان الله بطاعتهم له ولرسوله. والله ذو إحسان وعطاء كثير واسع عليهم وعلى غيرهم.

في سبب نزول هذه الآية والتي بعدها:

قال عكرمة: "ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر الصغرى، وبهم الكلوم، خرجوا لموعد أبي سفيان فمر بهم أعرابي، ثم مر بأبي سفيان وأصحابه وهو يقول:
ونفرت ناقتي محمد من رفقتي ... وعجوة منثورة كالعنجد.

فتلقاه أبو سفيان فقال: ويلك، ما تقول؟ فقال: محمد وأصحابه تركتهم ببدر الصغرى، فقال أبو سفيان: يقولون ويصدقون، ونقول ولا نصدق، وأصابك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من الأعراب وانقلبوا، قال عكرمة: ففيهم أنزلت هذه الآية: {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح}، إلى قوله: {فانقلبوا بنعمة من الله وفضل}، الآية" (٧٧٦).

قوله تعالى: {فانقلبوا بنعمة من الله وفضل} [آل عمران: ١٧٤]، "أي: فرجعوا بنعمة السلامة وفضل الأجر والثواب" (٧٧٧).

عن أبي مالك قوله: {فانقلبوا بنعمة من الله}، قال: لم يلقوا أحداً" (٧٧٨).

قال مجاهد: "والفضل: ما أصابوا من التجارة والأجر" (٧٧٩).

قال ابن جريج: "ما أصابوا من البيع: نعمة من الله وفضل}، أصابوا عفوهم وغرته لا ينازعهم فيه أحد" (٧٨٠).

عن السدي، قال: "أعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني حين خرج إلى غزوة بدر الصغرى - ببدر دراهم، ابتاعوا بها من موسم بدر فأصابوا تجارة، فذلك قول الله: {فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله}. أما النعمة فهي العافية، وأما الفضل فالتجارة" (٧٨١).

قوله تعالى: {لَمْ يَمَسَّسَهُمْ سُوءٌ} [آل عمران: ١٧٤]، أي: "لم ينلهم بها مكروه من عدوهم ولا أذى" (٧٨٢).

عن أبي مالك: "قوله: {لم يمسسهم سوء}، قال: لم يصبهم إلا خير" (٧٨٣).

قال ابن جريج: "وقوله: {لم يمسسهم سوء}، قال: قتل" (٧٨٤). وروي عن السدي مثل ذلك" (٧٨٥).

قوله تعالى: {وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ} [آل عمران: ١٧٤]، "أي: وناولوا رضوان الله" (٧٨٦).

قال ابن جريج: " {واتبعوا رضوان الله}، قال: طاعة النبي صلى الله عليه وسلم" (٧٨٧).

(٧٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥١١): ص ٨١٦/٣.

(٧٧٧) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٧٧٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٢٤): ص ٨١٩/٣.

(٧٧٩) أخرجه الطبري (٨٢٥١): ص ٤١٥-٤١٤/٧.

(٧٨٠) أخرجه الطبري (٨٢٥٢): ص ٤١٥/٧.

(٧٨١) أخرجه الطبري (٨٢٥٥): ص ٤١٥/٧.

(٧٨٢) تفسير الطبري: ٤١٤/٧.

(٧٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٢٨): ص ٨١٩/٣.

(٧٨٤) أخرجه الطبري (٨٢٥٢): ص ٤١٥/٧.

(٧٨٥) انظر: تفسير الطبري (٨٢٥٥): ص ٤١٥/٧.

(٧٨٦) صفوة التفسير: ٢٢٤.

قوله تعالى: {وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ} [آل عمران: ١٧٤]، "أي: والله ذو إحسان عظيم على العباد" (٧٨٨).
قال محمد بن إسحاق: "والله ذو فضل عظيم، لما صرف عنهم من لقاء عدوهم" (٧٨٩).

القرآن

{إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [آل عمران : ١٧٥]

التفسير:

إِنَّمَا الْمُنْتَبِطُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ هُوَ الشَّيْطَانُ جَاءَكُمْ يَخَوِّفُكُمْ أَنْصَارَهُ، فَلَا تَخَافُوا الْمَشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ ضِعَافٌ لَا نَاصِرَ لَهُمْ، وَخَافُونِي بِالْإِقْبَالِ عَلَى طَاعَتِي إِنْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِينَ بِي، وَمَتَّبِعِينَ رَسُولِي.
قوله تعالى: {إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ} [آل عمران : ١٧٥]، "أي: إنما ذلكم القائل [إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ] بقصد تثبيط العزائم هو الشيطان يخوفكم أوليائه وهم الكفار لترهبوهم" (٧٩٠).

قال محمد بن إسحاق: "أي : أولئك الرهط، يعني النفر من عبد القيس، الذين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قالوا، وما ألقى الشيطان على أفواههم يخوف أوليائه ، أي : يرهبكم بأوليائه" (٧٩١).

قال مجاهد: " {إنما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه}، قال : يخوف المؤمنين بالكفار" (٧٩٢).
وعن مجاهد: " {يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ}، قال: أوليائه الشياطين" (٧٩٣).
عن سالم الأقطس في قوله: {إنما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه}، قال: "يخوفكم بأوليائه" (٧٩٤).

قال السدي: " ذكر أمر المشركين وعظّمهم في أعين المنافقين فقال: {إنما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه}، يعظم أوليائه في صدوركم فتخافونه" (٧٩٥). وروي عن أبي مالك نحو ذلك (٧٩٦).

فستنتج بأنه في تخويف أولياء الشيطان أقوال :

أحدها: أنه يخوف المؤمنين من أوليائه المشركين، وهذا قول مجاهد (٧٩٧)، وقتادة (٧٩٨)، وسالم الأقطس (٧٩٩).

قال قتادة: " يخوف- والله- المؤمن بالكافر، ويرهب بالمؤمن الكافر" (٨٠٠).
الثاني: أنه يخوف أوليائه المنافقين ليقعدوا عن قتال المشركين، وهذا قول الحسن (٨٠١)، وعكرمة (٨٠٢)، وإبراهيم النخعي (٨٠٣).

(٧٨٧) أخرجه الطبري (٨٢٥٢): ص ٤١٥/٧.

(٧٨٨) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٧٨٩) أخرجه الطبري (٨٢٥٣): ص ٤١٥/٧.

(٧٩٠) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٧٩١) أخرجه الطبري (٨٢٥٩): ص ٤١٦/٧.

(٧٩٢) أخرجه الطبري (٨٢٥٧): ص ٤١٦/٧.

(٧٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٣٨): ص ٨٢١/٣.

(٧٩٤) أخرجه الطبري (٨٢٦٠): ص ٤١٦/٧.

(٧٩٥) أخرجه الطبري (٨٢٦١): ص ٤١٧/٧.

(٧٩٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٥٣٤): ص ٨٢٠/٣.

(٧٩٧) انظر: تفسير الطبري (٨٢٥٧): ص ٤١٦/٧.

(٧٩٨) انظر: تفسير الطبري (٨٢٥٦): ص ٤١٦/٧.

(٧٩٩) انظر: تفسير الطبري (٨٢٦٠): ص ٤١٦/٧.

(٨٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٣٧): ص ٨٢١/٣.

(٨٠١) انظر: النكت والعيون: ٤٣٨/١.

الثالث: أنه يعظم أوليائه في صدوركم أو أعينكم لتخافوهم. وهذا قول السدي^(٨٠٤)، وأبي مالك^(٨٠٥).

الرابع: أنه يعني: المشركين يخوفهم المسلمين، وذلك يوم بدر. وهذا قول سعيد بن جبير^(٨٠٦).
قوله تعالى: ﴿قَلَّا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٧٥]، "أي: فلا تخافوهم ولا ترهبوهم فإني متكفل لكم بالنصر عليهم، ولكن خافوا إن كنتم مؤمنين حقاً أن تعصوا أمري فتهلكوا"^(٨٠٧).

قال عباد بن منصور: " سألت الحسن عن قوله: ﴿فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين﴾، قال: إنما كان ذلك تخويف الشيطان، ولا يخاف الشيطان إلا ولي الشيطان"^(٨٠٨).
قال النضر بن شميل: "تفسير المؤمن: إنه آمن من عذاب الله"^(٨٠٩).

القرآن

﴿وَلَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِزْبًا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران : ١٧٦]
التفسير:

لا يُدْخِلُ الحزنَ إلى قلبك -أيها الرسول- هؤلاء الكفارُ بمسارعتهم في الجحود والضلال، إنهم بذلك لن يضرُوا الله، إنما يضرُونَ أنفسهم بحرمانها حلاوة الإيمان وعظيم الثواب، يريد الله ألا يجعل لهم ثواباً في الآخرة؛ لأنهم انصرفوا عن دعوة الحق، ولهم عذاب شديد.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [آل عمران : ١٧٦]، "أي: ولا تحزن ولا تتألم يا محمد لأولئك المنافقين الذين يبادرون نحو الكفر"^(٨١٠).
قال مجاهد: "هم الكافرون"^(٨١١).
قال الحسن: "هم الكفار"^(٨١٢).

قال مجاهد: "يعني: أنهم المنافقون"^(٨١٣). وروى عن محمد بن إسحاق مثل ذلك^(٨١٤).
وأخرج ابن أبي حاتم عن عامر: "ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر"، قال: كان رجل من اليهود قتل رجلاً من أهل بيته، فقالوا لحلفائه من المسلمين: سلوا محمداً، فإن كان يقضي بالدية اختصمنا إليه، وإن كان يأمر بالقتل لم نأته"^(٨١٥).

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ [آل عمران : ١٧٦]، "أي: إنهم بكفرهم لن يضرُوا الله شيئاً وإنما يضرُونَ أنفسهم"^(٨١٦).
قال مجاهد: "هم المنافقون"^(٨١٧).

(٨٠٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٥٣٣):ص٨٢٠/٣.

(٨٠٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٥٣٣):ص٨٢٠/٣.

(٨٠٤) انظر: تفسير الطبري(٨٢٦١):ص٤١٧/٧.

(٨٠٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٥٣٤):ص٨٢٠/٣.

(٨٠٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٥٣٦):ص٨٢١/٣.

(٨٠٧) صفوة التفاسير: ٢٢٤.

(٨٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٥٣٩):ص٨٢١/٣.

(٨٠٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٥٤١):ص٨٢١/٣.

(٨١٠) صفوة التفاسير: ٢٢٤.

(٨١١) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٥٤٣):ص٨٢١/٣.

(٨١٢) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٥٤٣):ص٨٢٢/٣.

(٨١٣) أخرجه الطبري(٨٢٦٢):ص٤١٨/٧.

(٨١٤) انظر: تفسير الطبري(٨٢٦٣):ص٤١٩/٧.

(٨١٥) تفسير ابن أبي حاتم(٤٥٤٤):ص٨٢٢/٣.

(٨١٦) صفوة التفاسير: ٢٢٤.

(٨١٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٥٤٥):ص٨٢٢/٣.

قال محمد بن إسحاق: "أي: المنافقون إنهم لن يضرُوا الله شيئاً"^(٨١٨).
 قوله تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} ولهم فوق الحرمان
 من الثواب عذاب عظيم في نار جهنم {آل عمران : ١٧٦}، "أي: يريد تعالى بحكمته ومشيتته
 ألا يجعل لهم نصيباً من الثواب في الآخرة، ولهم فوق الحرمان من الثواب عذاب عظيم في نار
 جهنم"^(٨١٩).

قال ابن إسحاق: "أي: تحبط أعمالهم ولهم عذاب عظيم"^(٨٢٠).
 عن الربيع بن أنس: "عَذَابٌ عَظِيمٌ": عذاب جهنم-"^(٨٢١). وروي عن قتادة، نحو ذلك^(٨٢٢).

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} {آل عمران : ١٧٧}

التفسير:

إن الذين استبدلوا الكفر بالإيمان لن يضرُوا الله شيئاً، بل ضرر فعلمهم يعود على أنفسهم،
 ولهم في الآخرة عذاب موجه.

قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا} {آل عمران : ١٧٧}،
 أي: إن الذين استبدلوا الكفر بالإيمان، لن يضرُوا الله بكفرهم وارتدادهم"^(٨٢٣).

قال مجاهد: "هم المنافقون"^(٨٢٤).

قال محمد بن إسحاق: "أي المنافقين"^(٨٢٥).

عن قتادة: {إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ}، "أي: استحبووا الضلالة على الهدى"^(٨٢٦).

قوله تعالى: {وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} {آل عمران : ١٧٧}، "أي: ولهم عذاب مؤلم"^(٨٢٧).

قال أبو العالية: "الأليم: الموجه في القرآن كله"^(٨٢٨)، وروي عن سعيد بن جبير، وأبي
 مالك، والضحاك، وقتادة، وأبي عمران الجوني، حو ذلك^(٨٢٩).

القرآن

{وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرًا لِنَفْسِهِمْ إِنَّمَّا نُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ
 مُهِينٌ} {آل عمران : ١٧٨}

التفسير:

ولا يظنُّ الجاحدون أننا إذا أطلنا أعمارهم، ومتعناهم بمُتَع الدنيا، ولم نؤاخذهم بكفرهم
 وذنوبهم، أنهم قد نالوا بذلك خيراً لأنفسهم، إنما نؤخر عذابهم وأجالهم؛ ليزدادوا ظلماً وطغياناً،
 ولهم عذاب يهينهم ويذلهم.

(٨١٨) سيرة ابن هشام: ١٢١/٢.

(٨١٩) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٨٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٤٦): ص ٨٢٢/٣، والطبري (٨٢٦٤): ص ٤١٩/٧.

(٨٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (١٠٣٠١): ص ١٨٧١/٦.

(٨٢٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١٨٧١/٦.

(٨٢٣) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٨٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٥٠): ص ٨٢٣/٣.

(٨٢٥) تفسير ابن المنذر (١٢٠٩): ص ٥٠٨/٢.

(٨٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٤٩): ص ٨٢٢/٣.

(٨٢٧) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٨٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

(٨٢٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

قوله تعالى: {وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ} [آل عمران : ١٧٨]، "أي: لا يظنُّ الكافرون أن إمهالنا بدون أجزاء وعذاب، وإطالتنا لأعمارهم خير لهم" (٨٣٠).

قال السدي: "ثم ذكر إظهار المشركين فقال: {ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم}" (٨٣١).

عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله: مستريح ومستراح منه. قال أبو الأحوص: إني لأحسبن، كما قال: ألم تسمع إلى قول الله تعالى: {ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم}" (٨٣٢).

عن عباد بن منصور، قال: "سألت الحسن عن قوله: {ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم}، قال: رب مغتر من الكفار" (٨٣٣).

قوله تعالى: {إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ} [آل عمران : ١٧٨]، "أي: إنما نمهلهم ونؤخر آجالهم ليكتسبوا المعاصي فتزداد آثامهم ولهم في الآخرة عذاب يهينهم" (٨٣٤).

قوله تعالى: {وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ} [آل عمران : ١٧٨]، "أي: ولهم في الآخرة عذاب يهينهم" (٨٣٥).

عن محمد بن كعب، قال "الموت خير للمؤمن والكافر، ثم تلا: {ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثما}، ثم قال: إن الكافر ما عاش كان أشد لعذابه يوم القيامة" (٨٣٦).

عن لقمان بن عامر، عن أبي الدرداء، قال: "ما من كافر إلا الموت خير له، فمن لم يصدقني فإن الله عز وجل يقول: {ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثما ولهم عذاب مهين}" (٨٣٧).

عن الأسود، عن عبد الله، قال: "ما من نفس برة، ولا فاجرة إلا الموت خير لها، لئن كان برا لقد قال الله عز وجل: {وما عند الله خير للأبرار}، وإن كان فاجرا لقد قال الله عز وجل: {ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم}" (٨٣٨).

القرآن

{مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَأَمُّوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩)} [آل عمران : ١٧٩]

التفسير:

ما كان الله ليذعكم أيها المصدقون بالله ورسوله العاملون بشرعه على ما أنتم عليه من التباس المؤمن منكم بالمنافق حتى يميز الخبيث من الطيب، فيعرف المنافق من المؤمن الصادق. وما كان من حكمة الله أن يطلعكم -أيها المؤمنون- على الغيب الذي يعلمه من عباده، فتعرفوا المؤمن منهم من المنافق، ولكنه يميزهم بالمحن والابتلاء، غير أن الله تعالى يصطفي من رسله من يشاء؛ ليطلعه على بعض علم الغيب بوحى منه، فأمنوا بالله ورسوله، وإن تؤمنوا إيماناً صادقاً وتتقوا ربكم بطاعته، فلكم أجر عظيم عند الله.

(٨٣٠) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٨٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٥٤): ص ٨٢٣/٣.

(٨٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٥٢): ص ٨٢٣/٣.

(٨٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٥٣): ص ٨٢٣/٣.

(٨٣٤) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٨٣٥) صفوة التفسير: ٢٢٤.

(٨٣٦) أخرجه ابن المنذر (١٢١٠): ص ٥٠٩/٢.

(٨٣٧) أخرجه ابن المنذر (١٢١٠): ص ٥٠٩/٢.

(٨٣٨) أخرجه ابن المنذر (١٢١١): ص ٥٠٩/٢.

في سبب نزول الآية، قولان:
أحدها: نقل الواحدي والثعلبي^(٨٣٩) عن السدي: "قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عرضت علي أمتي في صورها كما عرضت على آدم، وأعلمت من يؤمن لي ومن يكفر"، فبلغ ذلك المنافقين فاستهزأوا وقالوا: يزعم محمد أنه يعلم من يؤمن به ومن يكفر، ونحن معه ولا يعرفنا، فأنزل الله تعالى هذه الآية"^(٨٤٠). ونقله ابن حجر عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس^(٨٤١).

وفي السياق نفسه قال مقاتل: "وذلك أن الكفار قالوا: إن كان محمد صادقاً فليخبرنا بمن يؤمن منا، ومن يكفر. فأنزل الله- عز وجل-: {وما كان الله ليطالعكم على الغيب}"^(٨٤٢).
الثاني: نقل الواحدي والثعلبي^(٨٤٣) عن أبي العالية: "سأل المؤمنون أن يعطوا علامة يفرق بها بين المؤمن والمنافق، فأنزل الله تعالى هذه الآية"^(٨٤٤).

قوله تعالى: {مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ} [آل عمران : ١٧٩]، أي: "وما كان الله ليدع المؤمنين على ما أنتم عليه من التباس المؤمن منكم بالمنافق، حتى يميز الخبيث وهو المنافق المستسر للكفر، من الطيب وهو المؤمن المخلص الصادق الإيمان، بالمحن والاختبار"^(٨٤٥).

قال مجاهد: "ميز بينهم يوم أحد، المنافق من المؤمن"^(٨٤٦).
قال ابن جريج: "يقول: ليبين الصادق بإيمانه من الكاذب، قال ابن جريج، قال مجاهد: يوم أحد، ميز بعضهم عن بعض، المنافق عن المؤمن"^(٨٤٧).

وقال قتادة: "ما كان الله ليدع المؤمنين على ما أنتم عليه، يعني الكفار. يقول: لم يكن الله ليدع المؤمنين على ما أنتم عليه من الضلالة: حتى يميز الخبيث من الطيب، يميز بينهم في الجهاد والهجرة"^(٨٤٨). وروي عن السدي نحو ذلك^(٨٤٩).

واختلف أهل التأويل في الخبيث الذي عنى الله بهذه الآية على قولين:
أحدهما: أنه المنافق، وهو قول مجاهد^(٨٥٠)، وابن جريج^(٨٥١)، ومحمد بن إسحاق^(٨٥٢).
الثاني: أنه الكافر، وهو قول قتادة^(٨٥٣)، والسدي^(٨٥٤).

(٨٣٩) انظر: تفسير الثعلبي: ٢١٧/٣. وفيه زيادة: "فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام على المنبر خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «ما بال القوم حملوني وطعنوا في حلمي، لا تسألوني عن شيء فيما بينكم وبين الساعة إلا أنبأتكم».

فقام عبد الله بن حذافة السهمي فقال: يا رسول الله من أبي؟ فقال: «حذافة»، فقام عمر ابن الخطاب (رضي الله عنه) فقال: يا رسول الله رضينا بالله ربا وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً وبك نبياً فاعف عنا عفا الله عنك.
فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «فهل أنتم منتهون...، فهل أنتم منتهون؟» ثم نزل عن المنبر، فأنزل الله تعالى هذه الآية". وانظر: مصنف بن أبي شيبة: ٦٩٨ / ٨.

(٨٤٠) أسباب النزول: ١٣٢.

(٨٤١) انظر: العجائب: ٧٩٩/٢.

(٨٤٢) تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٨/١.

(٨٤٣) انظر: تفسير الثعلبي: ٢١٨/٣.

(٨٤٤) أسباب النزول: ١٣٢.

(٨٤٥) تفسير الطبري: ٤٢٤/٧.

(٨٤٦) أخرجه الطبري (٨٢٦٨): ص ٤٢٤/٧-٤٢٥.

(٨٤٧) أخرجه الطبري (٨٢٦٩): ص ٤٢٥/٧.

(٨٤٨) أخرجه الطبري (٨٢٧١): ص ٤٢٥/٧.

(٨٤٩) انظر: تفسير الطبري (٨٢٧٣): ص ٤٢٥/٧-٤٢٦.

(٨٥٠) انظر: تفسير الطبري (٨٢٦٨): ص ٤٢٥/٧-٤٢٥.

(٨٥١) انظر: تفسير الطبري (٨٢٦٩): ص ٤٢٥/٧.

(٨٥٢) انظر: تفسير الطبري (٨٢٧٠): ص ٤٢٥/٧.

(٨٥٣) انظر: تفسير الطبري (٨٢٧١): ص ٤٢٥/٧.

(٨٥٤) انظر: تفسير الطبري (٨٢٧٣): ص ٤٢٦-٤٢٥/٧.

والقول الأول أولى، لأن الآيات التي قبلها في سياق المنافقين. والله أعلم.
ولأهل العلم في تفسير قوله تعالى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظَلِّعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ} [آل عمران : ١٧٩]، وجهان:
أحدهما: أن المعنى: وما كان الله ليطلع محمداً على الغيب، ولكن الله اجتباه فجعله رسولا. قاله السدي^(٨٥٥).
الثاني: أن المراد: فيما يريد أن يبتليكم به، لتحذروا ما يدخل عليكم فيه. وهذا قول محمد بن إسحاق^(٨٥٦).
قوله تعالى: {وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ} [آل عمران : ١٧٩]، "أي: ولكن الله يختار من رسله من يشاء فيطلعهم على غيبه"^(٨٥٧).
قال محمد بن إسحاق: "ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء"، يعلمه"^(٨٥٨).
عن مجاهد في قوله: "ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء"، قال: يخلصهم لنفسه"^(٨٥٩).
قوله تعالى: {فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ} [آل عمران : ١٧٩]، "أي: فأطيعوا الله ورسوله واتبعوه فيما شرع لكم، وإن تصدقوا من اجتبيته من رسلي بعلمي وأطلعته على المنافقين منكم وتتقوا ربكم بطاعته فيما أمركم به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم وفيما نهاكم عنه فلكم ثوابٌ عظيم"^(٨٦٠).
قال محمد بن إسحاق: "أي: ترجعوا وتنبوا فلكم أجر عظيم"^(٨٦١).

القرآن

{وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} [آل عمران : ١٨٠]

التفسير:

ولا يظنن الذين يبخلون بما أنعم الله به عليهم تفضلا منه أن هذا البخل خير لهم، بل هو شرٌ لهم؛ لأن هذا المال الذي جمعه سيكون طوقاً من نار يوضع في أعناقهم يوم القيامة. والله سبحانه وتعالى هو مالك الملك، وهو الباقي بعد فناء جميع خلقه، وهو خبير بأعمالكم جميعها، وسيجازي كلا على قدر استحقاقه.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج الطبري وابن أبي حاتم^(٨٦٢) عن السدي: {ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شرٌ لهم}، هم الذين آتاهم الله من فضله، فبخلوا أن ينفقوها في سبيل الله، ولم يؤدوا زكاتها"^(٨٦٣). وروي عن الحسن نحو ذلك^(٨٦٤). واختاره الطبري^(٨٦٥).
الثاني: روي عن مجاهد: "هم يهود، إلى قوله: {وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ} [سورة آل عمران : ١٨٤]"^(٨٦٦).

(٨٥٥) انظر: تفسير الطبري (٨٢٧٤): ص ٤٢٦/٧.

(٨٥٦) انظر: تفسير الطبري (٨٢٧٥): ص ٤٢٦/٧-٤٢٧.

(٨٥٧) صفوة التفاسير: ٢٢٥/١.

(٨٥٨) أخرجه الطبري (٨٢٧٥): ص ٤٢٦/٧-٤٢٧.

(٨٥٩) أخرجه الطبري (٨٢٧٦): ص ٤٢٦/٧.

(٨٦٠) تفسير الطبري: ٤٢٧/٧. [بتصرف].

(٨٦١) أخرجه الطبري (٨٢٧٧): ص ٤٢٨/٧.

(٨٦٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٥٧٧): ص ٨٢٦/٣.

(٨٦٣) تفسير الطبري (٨٢٧٧): ص ٤٣٢/٧.

(٨٦٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٥٧٦): ص ٨٢٦/٣.

(٨٦٥) انظر: تفسير الطبري: ٤٣٢/٧.

واختاره الزجاج فقال: " هذا يعني به علماء اليهود الذين بخلوا بما آتاهم الله من علم نبوة النبي - صلى الله عليه وسلم - ومشاقته وعداوته" (٨٦٧).

والراجح هو القول الأول، إذ أجمع جمهور المفسرين على أنها نزلت في مانعي الزكاة" (٨٦٨)، وإن دخل هذا [أي القول الثاني] في معناه" (٨٦٩).

قوله تعالى: {وَمَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ} [آل عمران : ١٨٠]، " أي : لا يحسبن البخل أن جمعه المال ينفعه، ليس كما يظنون بل ذلك البخلُ شرٌّ لهم" (٨٧٠).

قال مسروق: " هو الرجل يرزقه الله المال، فيمنع قرابته الحق الذي جعله الله لهم في ماله، فيجعل حية فيطوقها، فيقول للحية: ما لي ولك؟ فيقول أنا مالك" (٨٧١).

قوله تعالى: {سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران : ١٨٠]، " أي: سيجعل الله ما بخلوا به طوقاً في أعناقهم يعذبون به يوم القيامة" (٨٧٢).

وفي قوله تعالى: {سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران : ١٨٠]، وجوه من التفسير:

أحدها : أن الذي يطوقونه شجاع أقرع (٨٧٣)، وهذا قول أبي مالك العبدى (٨٧٤)، والسدي (٨٧٥)، وأبو وائل (٨٧٦).

الثاني : أنه طوق من النار يجعلونه في أعناقهم، وهذا قول إبراهيم (٨٧٧).

الثالث: أن المعنى: سيكلفون يوم القيامة أن يأتوا بما بخلوا به في الدنيا من أموالهم. وهذا قول مجاهد (٨٧٨).

أخرج البخاري عن أبي هريرة قال : "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ شَجَاعًا أقرع له زبيبتان، يُطَوِّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يأخذ بلهزمته - يعني بشدقيه - يقول : أنا مالك، أنا كنزك»، ثم تلا هذه الآية : {وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ} إلى آخر الآية" (٨٧٩).

وأخرج أحمد عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إن الذي لا يُؤدِّي زكاة ماله يُمَثَّلُ اللهُ لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أقرع له زبيبتان، ثم يلزمه يطوقه، يقول : أنا كنزك، أنا كنزك" (٨٨٠).

وأخرج أحمد أيضا عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال : « مَا مِنْ عَبْدٍ لَا يُؤدِّي زكاة ماله إلا جعل له شجاع أقرع يتبعه، يفر منه وهو يتبعه فيقول : أنا كن . ثم قرأ عبد الله مصداقه من كتاب الله : {سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} " (٨٨١).

(٨٦٦) أخرجه الطبري (٨٢٨٠):ص٤٣٢/٧.

(٨٦٧) معاني القرآن: ٤٩٢/١.

(٨٦٨) أسباب النزول: ١٣٢.

(٨٦٩) تفسير ابن كثير: ١١٥/٢.

(٨٧٠) تفسير ابن كثير: ١٧٤/٢.

(٨٧١) أخرجه ابن المنذر (١٢٢٢):ص٥١٢/٢.

(٨٧٢) صفوة التفسير: ٢٢٥.

(٨٧٣) الشجاع : الحية الذكر ، وهو ضرب من الحيات خبيث بارد. و أقرع صفة من صفات الحيات الخبيثة ، يزعمون أنه إذا طال عمر الحية ، وكثر سمه ، جمعه في رأسه حتى تتمعط منه فروة رأسه.

(٨٧٤) انظر: تفسير الطبري (٨٢٨١):ص٤٣٣/٧.

(٨٧٥) انظر: تفسير الطبري (٨٢٩٠):ص٤٣٨/٧.

(٨٧٦) انظر: تفسير الطبري (٨٢٩١):ص٤٣٨/٧.

(٨٧٧) انظر: تفسير الطبري (٨٢٩٣)-(٨٢٩٦):ص٤٣٨/٧-٤٣٩.

(٨٧٨) انظر: تفسير الطبري (٨٢٩٨):ص٤٣٩/٧.

(٨٧٩) صحيح البخاري برقم (١٤٠٣ ، ٤٥٦٥).

(٨٨٠) المسند (٩٨/٢) وسنن النسائي (٣٨/٥).

وأخرج أبو يعلى عن ثوبان، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: " مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مُتَلًّا لَهُ شَجَاعًا أَقْرَعَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ زَبِيئَاتٌ، يَتَّبِعُهُ وَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ وَيَلِكُ. فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي خَلَفْتَ بَعْدَكَ فَلَا يَزَالُ يَتَّبِعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ يَدَهُ فَيَقْضِمُهَا، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ سَائِرَ جَسَدِهِ" (٨٨٢).

قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [آل عمران: ١٨٠]، "أي: جميع ما في الكون ملك له يعود إليه بعد فناء خلقه" (٨٨٣).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٨٨٤).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} [آل عمران: ١٨٠]، "أي: والله مطلع على أعمالكم" (٨٨٥).

عن سعيد بن جبير: " {والله بما تعملون}، يعني: بما يكون" (٨٨٦).

قال قتادة: "قوله: {خبير} قال: خبير بخلقهم" (٨٨٧).

القرآن

{لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقُولُوا زُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (١٨١)} [آل عمران: ١٨١]

التفسير:

لقد سمع الله قول اليهود الذين قالوا: إن الله فقير إلينا يطلب منا أن نقرضه أموالا ونحن أغنياء. سنكتب هذا القول الذي قالوه، وسنكتب أنهم راضون بما كان من قتل آبائهم لأنبياء الله ظلماً وعدواناً، وسوف نؤاخذهم بذلك في الآخرة، ونقول لهم وهم في النار يعذبون: ذوقوا عذاب النار المحرقة.

في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: أخرج الطبري وابن المنذر (٨٨٨)، وابن أبي حاتم (٨٨٩) عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة: "أنه حدثه عن ابن عباس قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه بيت المدراس، فوجد من يهود ناساً كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فنحاص، كان من علمائهم وأخبارهم، ومعه حبرٌ يقال له أشيع. فقال أبو بكر رضي الله عنه لفنحاص: ويحك يا فنحاص، اتق الله وأسلم، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله، قد جاءكم بالحق من عند الله، تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل! قال فنحاص: والله يا أبا بكر، ما بنا إلى الله من فقر، وإنه إلينا لفقير! وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وإننا عنه لأغنياء، ولو كان عنا غنياً ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم! ينهاكم عن الربا ويعطيناه! ولو كان عنا غنياً ما أعطانا الربا!

(٨٨١) المسند (٣٧٧/١) وسنن الترمذي برقم (٣٠١٢) وسنن النسائي (١١/٥) وسنن ابن ماجه برقم (١٧٨٤) والمستدرک (٢٩٨/٢).

(٨٨٢) عزاه إلى أبي يعلى في المطالب العالية الحافظ ابن حجر (٢٥٤/١) ورواه ابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٢٥٥) وابن حبان في صحيحه برقم (٨٠٣) "موارد" واليزار في مسنده (٤١٨/١) "كشف الأستار" والطبراني في المعجم الكبير (٩١/٢) والحاكم في المستدرک (٣٣٨/١) وقال: "صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي، كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به. وقال اليزار: "إسناده حسن". وقال ابن كثير: "إسناده جيد قوي ولم يخرجوه". [تفسير ابن كثير:

(٨٨٣) صفوة التفسير: ٢٢٥.

(٨٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ١٠٨٥/٤. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء: ١٣٢].

(٨٨٥) صفوة التفسير: ٢٢٥.

(٨٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٨٦): ص ٨٢٨/٣.

(٨٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٨٧): ص ٨٢٨/٣.

(٨٨٨) انظر: تفسير ابن المنذر (١٢٢٩): ص ٥١٥/٢.

(٨٨٩) تفسير ابن أبي حاتم (٤٥٩٠): ص ٨٢٨/٣-٨٢٩.

فغضب أبو بكر فضرب وجه فنحاص ضربة شديدة، وقال : والذي نفسي بيده، لولا العهد الذي بيننا وبينك لضربت عنقك يا عدو الله! فأكذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين. فذهب فنحاص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد، انظر ما صنع بي صاحبك! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال : يا رسول الله، إن عدو الله قال قولاً عظيماً، زعم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء! فلما قال ذلك غضبت الله مما قال، فضربت وجهه. فجدد ذلك فنحاص وقال : ما قلت ذلك! فأنزل الله تبارك وتعالى فيما قال فنحاص، ردّاً عليه وتصديقاً لأبي بكر : لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقيرٌ ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الأنبياء بغير حق ونقول ذوقوا عذاب الحريق وفي قول أبي بكر وما بلغه في ذلك من الغضب : {لَسَّمْعُنْ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا وَإِنْ تُصِيرُوا وَتَنفُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} [سورة آل عمران : ١٨٦] (٨٩٠). وروي عن السدي نحو ذلك مختصراً (٨٩١).

الثاني: أخرج الطبري وابن أبي حاتم (٨٩٢)، عن الحسن قال: "لما نزلت : {مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا} [سورة البقرة : ١٢٤٥ سورة الحديد : ١١]، قالت اليهود : إن ربكم يستقرض منكم! فأنزل الله : {لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء} (٨٩٣).
الثالث: أخرج الطبري وعبدالرزاق (٨٩٤)، وابن المنذر (٨٩٥)، عن قتادة: " قوله : {الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء}، ذكر لنا أنها نزلت في حبي بن أخطب، لما أنزل الله : {مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً}، قال : يستقرضنا ربنا، إنما يستقرض الفقير الغني! (٨٩٦)"

الرابع: أخرج الواحدي عن شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: "نزلت في اليهود صك أبو بكر - رضي الله عنه - وجه رجل منهم، وهو الذي قال: {إن الله فقير ونحن أغنياء}، قال شبل: بلغني أنه فنحاص اليهودي وهو الذي قال: {يد الله مغلولة} (٨٩٧). وأخرجه الطبري عن ابن أبي نجيح (٨٩٨).

قوله تعالى: {لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقيرٌ ونحن أغنياء} [آل عمران : ١٨١]، أي: "لقد سمع الله قول الذين قالوا من اليهود : إن الله فقير إلينا ونحن أغنياء عنه" (٨٩٩).
قال السدي: "قالها فنحاص اليهودي من بني مرثد، لقيه أبو بكر فكلمه فقال له : يا فنحاص، اتق الله وأمن وصدق، وأقرض الله قرضاً حسناً! فقال فنحاص : يا أبا بكر، تزعم أن ربنا فقير يستقرضنا أموالنا! وما يستقرض إلا الفقير من الغني! إن كان ما تقول حقاً، فإن الله إذاً لفقير! فأنزل الله عز وجل هذا، فقال أبو بكر : فلولا هذنة كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين بني مرثد لقتلته" (٩٠٠).

- (٨٩٠) تفسير الطبري (٨٣٠٠): ص ٤٤١/٧-٤٤٢.
(٨٩١) انظر: تفسير الطبري (٨٣٠٢): ص ٤٤٣/٧.
(٨٩٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٥٨٨): ص ٨٢٨/٣.
(٨٩٣) تفسير الطبري (٨٣٠٥): ص ٤٤٣/٧.
(٨٩٤) انظر: تفسير عبدالرزاق (٤٩١): ص ٤٢٥/١.
(٨٩٥) انظر: تفسير ابن المنذر (١٢٣١): ص ٥١٧/٢.
(٨٩٦) تفسير الطبري (٨٣٠٧): ص ٤٤٣/٧.
(٨٩٧) أسباب النزول: ١٣٤. وهو مرسل، وإسناده ضعيف بسبب أبي حذيفة [انظر: تقريب التهذيب: ٢٨٨/٢ - رقم: ١٥٠٥].
(٨٩٨) انظر: تفسير الطبري (٨٣٠٤): ص ٤٤٣/٧.
(٨٩٩) تفسير الطبري: ٤٤٤/٧.
(٩٠٠) أخرجه الطبري (٨٣٠٢): ص ٤٤٣/٧.

قال مجاهد: "صكّ أبو بكر رجلاً منهم الذين قالوا: إنّ الله فقير ونحن أغنياء، لم يستقرضنا وهو غني؟! وهم يهود" (٩٠١).

قوله تعالى: {سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ} [آل عمران : ١٨١]، أي: "سنكتب ما قالوا من الإفك والفرية على ربهم، وقتلهم أنبياءهم بغير حق" (٩٠٢).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن أبي يزيد المرادي- وهو النعمان بن قيس- عن العلاء بن بدر، قلت: أرأيت قوله: {وقتلهم الأنبياء بغير حق}، وهم لم يدركوا ذلك؟ قال: بموالاتهم الذي قتل أنبياء الله" (٩٠٣).

قوله تعالى: {وَقَوْلُ دُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ} [آل عمران : ١٨١]، "أي: ويقول الله لهم في الآخرة على لسان الملائكة: ذوقوا عذاب النار المحرقة الملتهبة" (٩٠٤).

قال الحسن: "بلغني أنه يحرق أحدهم في اليوم سبعين ألف مرة" (٩٠٥).

القرآن

{ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ} [آل عمران : ١٨٢]

التفسير:

ذلك العذاب الشديد بسبب ما قدّمتموه في حياتكم الدنيا من المعاصي القولية والفعلية والاعتقادية، وأن الله ليس بظلام للعبيد.

قوله تعالى: {ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ} [آل عمران : ١٨٢]، "أي: ذلك العذاب بما اقترفته أيديكم من الجرائم" (٩٠٦).

عن أبي مالك، قوله: "ذلك"، يعني: هذا" (٩٠٧).

عن سعيد بن جبير: "ذلك"، يعني: الذي نزل بهم" (٩٠٨).

قوله تعالى: {وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ} [آل عمران : ١٨٢]، "أي: وأنه سبحانه عادل ليس بظالم للخلق" (٩٠٩).

قال السدي: "الكافر يخرج له يوم القيامة كتاب فيقول: رب إنك قضيت أنك لست بظلام للعبيد، فاجعلني أحاسب نفسي. فيقال له: {اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا} [الإسراء : ٤١٠]".

القرآن

{الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالذِّكْرِ فَلَمَّ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [آل عمران : ١٨٣]

التفسير:

هؤلاء اليهود حين دُعوا إلى الإسلام قالوا: إن الله أوصانا في التوراة ألا نصدّق من جاءنا يقول: إنه رسول من الله، حتى يأتينا بصدقة يتقرب بها إلى الله، فتنزل نار من السماء فتحرقها. قل لهم -أيها الرسول-: أنتم كاذبون في قولكم؛ لأنه قد جاء آباءكم رسولٌ من قبلي بالمعجزات

(٩٠١) أخرجه الطبري (٨٣٠٣): ص ٤٤٣/٧.

(٩٠٢) تفسير الطبري: ٤٤٤/٧.

(٩٠٣) تفسير ابن أبي حاتم (٤٥٩١): ص ٨٢٩/٣.

(٩٠٤) صفوة التفاسير: ٢٢٧.

(٩٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٩٢): ص ٨٣٠/٣.

(٩٠٦) صفوة التفاسير: ٢٢٧.

(٩٠٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٩٣): ص ٨٣٠/٣.

(٩٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٩٤): ص ٨٣٠/٣.

(٩٠٩) صفوة التفاسير: ٢٢٧.

(٩١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (١٣٢١١): ص ٢٣٢١/٧.

والدلائل على صدقهم، وبالذي قلتم من الإتيان بالقربان الذي تأكله النار، فَلِمَ قَتَلَ آبَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ
الأنبياء إن كنتم صادقين في دعواكم؟
في سبب نزول الآية وجهان:

أحدهما: أخرج ابن أبي حاتم عن العلاء بن بدر قال: "كانت رسل تجيء بالبيئات، ورسل علامة
نبوتهم أن يضع أحدهم لحم البقر على يده، فتجيب نار من السماء، فتأكله، فأنزل الله تعالى: {قد
جاءكم رسل من قبلي بالبيئات وبالذي قلتم}"^(٩١١).

الثاني: روي عن جويبر، عن الضحاك: "قالوا: يا محمد إن تأتينا بقربان تأكله النار صدقناك،
وإلا فلست بنبي، فقال الله تعالى: {قد جاءكم رسل من قبلي بالبيئات وبالذي قلتم}، أي: جاءكم
بالبيئات وبالقربان الذي تأكله النار"^(٩١٢).

قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بُرْهَانٌ تَأْكُلُهُ النَّارُ}
[آل عمران : ١٨٣]، "أي: هم الذين قالوا إن الله أمرنا وأوصانا في التوراة، أن لا نصدق
لرسول حتى يأتينا بآية خاصة وهي أن يقدم قرباناً فتنزل نار من السماء فتأكله"^(٩١٣).
قال الحسن: "كذبوا على الله"^(٩١٤).

قال الضحاك: "كان الرجل إذا تصدق بصدقة ففُتِلت منه، بعث الله ناراً من السماء فنزلت
على القربان فأكلته"^(٩١٥).

وقال الضحاك: "هم اليهود، قالوا لمحمد صلى الله عليه وسلم: إن أتيتنا بقربان تأكله النار
صدقناك"^(٩١٦).

ذكر الثعلبي والواحدي^(٩١٧) عن عطاء: "كانت بنو إسرائيل يذبحون لله فيأخذون الثروب
وأطائب اللحم فيضعونها في وسط البيت والسقف مكشوف، فيقوم النبي في البيت ويناجي ربه،
وبنو إسرائيل خارجون حول البيت، فتنزل نار فتأخذ ذلك القربان فيخر النبي ساجدا فيوحي الله
عز وجل إليه بما شاء"^(٩١٨).

وذكر الثعلبي والواحدي^(٩١٩) عن السدي: "إن الله تعالى أمر بني إسرائيل في التوراة: من
جاءكم من أحد يزعم أنه رسول فلا تصدقوه حتى يأتيكم بقربان تأكله النار حتى يأتيكم المسيح
ومحمد، فإذا أتياكم فأمنوا بهما فإنهما يأتيان بغير قربان، قال الله تعالى إقامة للحجة عليهم: قل يا
محمد قد جاءكم يا معشر اليهود {رسل من قبلي بالبيئات وبالذي قلتم}، من القربان، {فلم
قتلتموهم}، يعني: زكريا ويحيى وسائر من قتلوا من الأنبياء، وأراد بذلك أسلافهم، فخاطبهم
بذلك لأنهم رضوا بفعل أسلافهم"^(٩٢٠).

{والقربان}: "البر الذي يتقرب به إلى الله، وأصله المصدر، من قولك: قرب قربانا، ومثل
الكفران والرجحان والخسران، ثم سمي به نفس المتقرب به"^(٩٢١).

(٩١١) تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٠٠): ص ٨٣١/٣.

(٩١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٠١): ص ٨٣١/٣.

(٩١٣) صفوة التفسير: ٢٢٧.

(٩١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٩٧): ص ٨٣٠/٣.

(٩١٥) أخرجه الطبري (٨٣١١): ص ٤٤٩/٧.

(٩١٦) أخرجه ابن المنذر (١٢٣٧): ص ٥١٩/٢، وابن أبي حاتم (٤٥٩٩): ص ٨٣١/٣. [مختصراً]

(٩١٧) انظر: التفسير البسيط: ٥٢٩/١.

(٩١٨) تفسير الثعلبي: ٢٢٣/٣.

(٩١٩) انظر: التفسير البسيط: ٥٢٩/١. وفيه: "كانت بنو إسرائيل يذبحون لله، فيأخذون الثروب وأطائب اللحم
فيضعونها وسط البيت، والسقف مكشوف، فيقوم النبي ويناجي ربه، وبنو إسرائيل خارجون حول البيت، فتنزل
نار بيضاء لها حفيف ولا دخان لها، فتأكل ذلك القربان".

(٩٢٠) تفسير الثعلبي: ٢٢٣/٣-٢٢٤.

(٩٢١) التفسير البسيط للواحد: ٥٢٩/١.

قوله تعالى: {قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [آل عمران : ١٨٣]، " أي: قل لهم يا محمد: قد جاءتكم رسلٌ قبلي بالمعجزات الواضحات والحجج الباهرات الدالة على صدق نبوتهم وبالذي ادعيتهم، فلم كذبتموهم وقتلتموهم إن كنتم صادقين في دعواكم الإيمان بالله والتصديق برسله؟" (٩٢٢).
 قال الضحاك: " فلم كذبتموهم، {قتلتموهم إن كنتم صادقين؟} " (٩٢٣).
 عن أبي يزيد المرادي، عن العلاء بن بدر: " قلت: أرأيت قوله: {فلم قتلتموهم}، وهم لم يدركوا ذلك؟ قال: بموالاتهم من قتل الأنبياء" (٩٢٤).
 روي عن الشعبي أنه قال: " كان بين الذين قتلوا وبين الذين قالوا: إن الله عهد إلينا إلى آخر الآية- سبعمائة سنة" (٩٢٥).
 وعنه أيضا: " في قوله: {فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين}، قال: لأنهم رضوا عملهم" (٩٢٦).

القرآن

{فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ (١٨٤)} [آل عمران : ١٨٤]

التفسير:

فإن كذبك -أيها الرسول- هؤلاء اليهود وغيرهم من أهل الكفر، فقد كذب المبطلون كثيرا من المرسلين من قبلك، جاءوا أقوامهم بالمعجزات الباهرات والحجج الواضحات، والكتب السماوية التي هي نور يكشف الظلمات، والكتاب البين الواضح.
 قوله تعالى: {فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ} [آل عمران : ١٨٤]، " أي: فلا يحزنك يا محمد تكذيب هؤلاء لك، فإنهم إن فعلوا ذلك فقد كذبت أسلافهم من قبل رسل الله" (٩٢٧).
 قال الضحاك: " يعزّي نبيه -صلى الله عليه وسلم- " (٩٢٨). وروي عن قتادة (٩٢٩)، وابن جريج (٩٣٠) مثل ذلك.
 قوله تعالى: {جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ} [آل عمران : ١٨٤]، " أي: كذبوهم مع أنهم جاءوهم بالبراهين القاطعة والمعجزات الواضحة" (٩٣١).
 عن السدي، عن أصحابه في قول الله تعالى: " {بالبينات}، قال: الحلال والحرام" (٩٣٢).
 وقال السدي: " {بالبينات}، يعني: الآيات التي كانت تجيء بها الأنبياء إلى قومهم" (٩٣٣).
 قوله تعالى: {وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ} [آل عمران : ١٨٤]، " أي: وبالكتب السماوية المملوءة بالحكم والمواعظ، والكتاب الواضح الجلي كالتوراة والإنجيل" (٩٣٤).

(٩٢٢) صفوة التفسير: ٢٢٧.

(٩٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٠٤): ص ٨٣٢/٣.

(٩٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٠٣): ص ٨٣١/٣.

(٩٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٩٦): ص ٨٣٠/٣.

(٩٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٠٢): ص ٨٣١/٣.

(٩٢٧) صفوة التفسير: ٢٢٧.

(٩٢٨) أخرجه الطبري (٨٣١٢): ص ٤٥١/٧.

(٩٢٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٠٥): ص ٨٣٢/٣.

(٩٣٠) انظر: تفسير الطبري (٨٣١٣): ص ٤٥١/٧.

(٩٣١) صفوة التفسير: ٢٢٧-٢٢٨.

(٩٣٢) تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٠٧): ص ٨٣٢/٣.

(٩٣٣) حكاه عنه يحيى بن سلام في "التفسير": ٧٨٥/٢.

(٩٣٤) صفوة التفسير: ٢٢٨.

وقال عكرمة والواقدي: "يعني: بـ{الزبر}: أحاديث من كان قبلهم، نظيرها في سورة الحج والملائكة" (٩٣٥).

عن السدي، عن أصحابه في قول الله تعالى: "{وَالزُّبُرُ}"، قال: كتب الأنبياء" (٩٣٦).
و{الزبر}: فإنه جمع "زبور"، وهو الكتاب، وكل كتاب فهو: زبور، ومنه قول امرئ القيس (٩٣٧):

لَمَنْ طَلَّ أَبْصَرَتْهُ فَسَجَانِي ... كَخَطِّ زُبُورٍ فِي عَسِيبِ يَمَانِي (٩٣٨)

القرآن

{كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ (١٨٥)} [آل عمران : ١٨٥]
التفسير:

كل نفس لا بد أن تذوق الموت، وبهذا يرجع جميع الخلق إلى ربهم؛ ليحاسبهم. وإنما تُوفَّون أجوركم على أعمالكم وافية غير منقوصة يوم القيامة، فمن أكرمه ربه ونجَّاه من النار وأدخله الجنة فقد نال غاية ما يطلب. وما الحياة الدنيا إلا متعة زائلة، فلا تغتروا بها.

قوله تعالى: {فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ} [آل عمران : ١٨٥]، "أي: فمن نحي عن النار وأبعد عنها، وأدخل الجنة فقد فاز بالسعادة السرمدية والنعيم المخلد" (٩٣٩).

قال الربيع: "إن آخر من يدخل الجنة يعطى من النور بقدر مادام يحيو فهو في النور حتى تجاوز الصراط، فذلك قوله: {فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز}" (٩٤٠).

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، اقرؤوا إن شئتم: {فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ}" (٩٤١).

قوله تعالى: {وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ} [آل عمران : ١٨٥]، "أي: ليست الدنيا إلا دار الفناء يستمتع بها الأحمق المغرور" (٩٤٢).

قال أبو مالك: "{الغرور}"، يعني: زينة الدنيا" (٩٤٣).

عن قتادة: "{وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور}" هي متاع متروك أوشكت والله الذي لا إله إلا هو أن تضمحل عن أهلها، فخذوا من هذا المتاع طاعة الله- إن استطعتم- ولا قوة إلا بالله" (٩٤٤).

(٩٣٥) تفسير الثعلبي: ٢٢٤/٣.

(٩٣٦) تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٠٨): ص ٨٣٢/٣.

(٩٣٧) ديوانه : ١٨٦ ، وهو مطلع قصيدته. قال الشنتمري في شرح البيت : يقول : نظرت إلى هذا الطلل فشجاني ، أي : أحننني. وقوله : كخط زبور ، أي قد درس وخفيت آثاره ، فلا يرى منه إلا مثل الكتاب في الخفاء والدقة. والزبور : الكتاب. وقوله : في عسيب يمان ، كان أهل اليمن يكتبون في عسيب النخلة عهدهم وصكاكهم. ويروي : عسيب يمانى ، على الإضافة ، أراد : في عسيب رجل يمان.

(٩٣٨) انظر: تفسير الطبري: ٤٤٥١/٧.

(٩٣٩) صفوة التفاسير: ٢٢٨.

(٩٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦١١): ص ٨٣٣/٣.

(٩٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦١٠): ص ٨٣٣/٣، ورواه أحمد في مسنده (٤٣٨/٢) والترمذي في السنن برقم (٣٢٩٢) ، والحاكم في المستدرک (٢٩٩/٢) وقال : "على شرط مسلم" ووافقه الذهبي ، كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة به. وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة وله شواهد من حديث سهل بن سعد في الصحيحين، ومن حديث أنس بن مالك عند أحمد في المسند (١٤١/٣) انظر الكلام عليه موسعا في : السلسلة الصحيحة للألباني برقم (١٩٧٨).

(٩٤٢) صفوة التفاسير: ٢٢٨.

(٩٤٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦١٤): ص ٨٣٣/٣.

(٩٤٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦١٣): ص ٨٣٣/٣.

عن عبد الرحمن بن سابط: "وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور"، قال: زاد الراعي، تزوده الكف من التمر، أو الشيء من الدقيق، أو الشيء يشرب عليه اللبن" (٩٤٥).
وعن الحسن: "الحسن: كخضرة النبات ولعب البنات لا حاصل له" (٩٤٦).
قال قتادة: "هي متاع متروكة توشك أن تضحل بأهلها، فخذوا من هذا المتاع بطاعة الله ما استطعتم" (٩٤٧).

القرآن

الَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَتَسْمَعُونَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٨٦) [آل عمران : ١٨٦]
التفسير:

لُخْتَبِرَنَّ -أيها المؤمنون- في أموالكم بإخراج النفقات الواجبة والمستحبة، وبالجوائح التي تصيبها، وفي أنفسكم بما يجب عليكم من الطاعات، وما يحل بكم من جراح أو قتل أو فقد للأحباب، وذلك حتى يتمييز المؤمن الصادق من غيره. ولتسمعن من اليهود والنصارى والمشركين ما يؤدي أسماعكم من ألفاظ الشرك والطعن في دينكم. وإن تصبروا -أيها المؤمنون- على ذلك كله، وتتقوا الله بلزوم طاعته واجتناب معصيته، فإن ذلك من الأمور التي يعزم عليها، وينافس فيها.

في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: عن عكرمة، قال: "نزلت هذه الآية في النبي صلى الله عليه وسلم، وفي أبي بكر رضوان الله عليه، وفي فحاص اليهودي سيد بني قينقاع، بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر الصديق رحمه الله إلى فحاص يستمده، وكتب إليه بكتاب، وقال لأبي بكر: لا تفتتن علي بشيء حتى ترجع، فجاء أبو بكر وهو متوشح بالسيف، فأعطاه الكتاب، فلما قرأه قال: قد احتاج ربكم أن نمده! فهم أبو بكر أن يضربه بالسيف، ثم ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا تفتتن علي بشيء حتى ترجع، فكف، ونزلت: {وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ}، وما بين الآيتين إلى قوله: {الَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ}، نزلت هذه الآيات في بني قينقاع إلى قوله: {فإن كذبوك فقد كذب رسل من قبلك} (٩٤٨).

وعن ابن جريج: "فكان المسلمون ينصبون لهم الحرب إذ يسمعون إشراكهم، فقال الله: {وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور}، يقول: من القوة مما عزم الله عليه وأمركم به" (٩٤٩).
الثاني: أنها نزلت في كعب بن الأشرف، وذلك أنه كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويتشبه بنساء المسلمين.

أخرج الطبري وابن المنذر (٩٥٠)، وابن أبي حاتم (٩٥١) عن معمر عن الزهري، قال: "هو كعب بن الأشرف، وكان يحرض المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في شعره، ويهجو النبي صلى الله عليه وسلم. فانطلق إليه خمسة نفر من الأنصار، فيهم محمد بن مسلمة، ورجل يقال له أبو عيس. فأتوه وهو في مجلس قومه بالعوالي، فلما رأهم ذعر منهم، فأكر شأنهم، وقالوا: جنناك لحاجة! قال: فليدن إلي بعضكم فليحدثني بحاجته. فجاءه رجل منهم فقال: جنناك لنبيعك أدرعاً عندنا لنستنفق بها. فقال: والله لئن فعلتم لقد جهدتهم منذ نزل

(٩٤٥) أخرجه الطبري (٨٣١٤):ص٤٥٢/٧، وأخرجه عن الأعمش ابن أبي حاتم (٤٦١٢):ص٨٣٣/٣.

(٩٤٦) الكشف والبيان: ٢٢٥/٣.

(٩٤٧) الكشف والبيان: ٢٢٥/٣.

(٩٤٨) تفسير الطبري (٨٣١٦):ص٤٥٥/٧-٤٥٦.

(٩٤٩) أخرجه الطبري (٨٣١٦):ص٤٥٥/٧-٤٥٦.

(٩٥٠) انظر: تفسير ابن المنذر (١٢٤٤)، و(١٢٤٥):ص٥٢٣/٢-٥٢٥.

(٩٥١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦١٧):ص٨٣٤/٣- مختصراً.

بكم هذا الرجل! فواعده أن يأتيه عشاءً حين هذا عنهم الناس، فأتوه فنادوه، فقالت امرأته: ما طرفك هؤلاء ساعتهم هذه لشيء مما تحب! قال: إنهم حدثوني بحديثهم وشأنهم.

قال معمر: فأخبرني أيوب، عن عكرمة: أنه أشرف عليهم فكلهم، فقال: أترهونني أبناءكم؟ وأرادوا أن يبيعهم تمرًا. قال، فقالوا: إنا نستحي أن تعير أبناءنا فيقال: هذا رهينة وسق، وهذا رهينة وسقين! فقال: أترهونني نسائكم؟ قالوا: أنت أجمل الناس، ولا نأمنك! وأي امرأة تمتنع منك لجمالك! ولكننا نرهنك سلاحنا، فقد علمت حاجتنا إلى السلاح اليوم. فقال: انتوني بسلاحكم، واحتملوا ما شئتم. قالوا: فأنزل إلينا نأخذ عليك وتأخذ علينا. فذهب ينزل فتعلقت به امرأته وقالت: أرسل إلى أمثالهم من قومك يكونوا معك. قال: لو وجدني هؤلاء نائمًا ما أيقظوني! قالت: فكلهم من فوق البيت، فأبى عليها، فنزل إليهم يفوخ ريحهم. قالوا: ما هذه الريح يا فلان؟ قال: هذا عطر أم فلان! امرأته. فدنا إليه بعضهم يشم رائحته، ثم اعتنقه، ثم قال: اقتلوا عدو الله! قطعناه أبو عيس في خاصرته، وعلاه محمد بن مسلمة بالسيف، فقتلوه ثم رجعوا. فأصبحت اليهود مذعورين، فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: قتل سيدنا غيلة! فذكروهم النبي صلى الله عليه وسلم صنيعه، وما كان يحض عليهم، ويحرض في قتالهم ويؤذهم، ثم دعاهم إلى أن يكتب بينه وبينهم صلحًا، قال: فكان ذلك الكتاب مع علي رضوان الله عليه^(٩٥٢).

الثالث: أخرج ابن المنذر، عن شعيب، عن الزهري، قال: "أخبرني عروة بن الزبير، أن أسامة بن زيد، أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على إكاف، على قطيفة من تحته، وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين، وعبدة الأوثان، واليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر ابن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ثم وقف النبي صلى الله عليه وسلم، فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن أبي: أيها المرء، إنه لأحسن مما تقول، إن كان حقا، فلا تؤذينا به في مجالسنا، ارجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه قال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله، فاعشنا به في مجالسنا، فإننا نحب ذلك، فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتناورون، فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا، ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا سعد، ألم تسمع ما قال أبو حباب؟ يريد: عبد الله بن أبي، قال: كذا وكذا"، قال سعد: يا رسول الله، اعف عنه واصفح، فوالذي أنزل الكتاب، لقد جاءك الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه الحرة على أن يتوجه، فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله، شرق بذلك، فذلك فعل به ما رأيت، فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين، وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله جل وعز: {ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور}، قال الله جل وعز: {ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا إلى: إن الله على كل شيء قدير} وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بدرا، فقتل الله من صناديد كفار قريش، قال أبي بن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان: هذا أمر قد توجه، فنتابعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا^(٩٥٣).

(٩٥٢) تفسير الطبري (٨٣١٧): ص ٤٥٦/٧-٤٥٧.

(٩٥٣) تفسير ابن المنذر (١٢٤٣): ص ٥٢١/٢-٥٢٣.

قوله تعالى: {تَلْبُلُونُ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ} [آل عمران : ١٨٦]، "أي: والله لتمتحنن وتختبرن في أموالكم بالفقر والمصائب، وفي أنفسكم بالشدائد والأمراض" (٩٥٤).

قال ابن جريج: "أعلم الله المؤمنين أنه سيبتليهم، فينظر كيف صبرهم على دينهم" (٩٥٥).
قال عباد بن منصور: "سألت الحسن عن قوله: {تلبون في أموالكم وأنفسكم} قال: نبئلي- والله- في أموالنا وأنفسنا" (٩٥٦).

قوله تعالى: {وَلَسَّمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا} [آل عمران : ١٨٦]، "أي: ولينا لكم من اليهود والنصارى والمشركين - أعدائكم - الأذى الكثير" (٩٥٧).

قال الزهري: "هو كعب بن الأشرف، وكان يحرض المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في شعره، ويهجو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه" (٩٥٨).

قال ابن جريج: "ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم، يعني: اليهود، والنصارى: ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا"، فكان المسلمون يسمعون من اليهود قولهم: عزيز ابن الله، ومن النصارى: المسيح ابن الله" (٩٥٩).
نستنتج بأن في هذا الأذى ثلاثة أقاويل:

أحدها: ما روي أن كعب بن الأشرف كان يهجو النبي -صلى الله عليه وسلم- والمؤمنين ويحرض عليهم المشركين حتى قتله محمد بن مسلمة، وهذا قول الزهري (٩٦٠).
الثاني: أن فحاص اليهودي سيد بني قينقاع لما سئل الإمداد قال: احتاج ربكم إلى أن نمده، وهذا قول عكرمة (٩٦١)، واختاره الزجاج (٩٦٢).

الثالث: أن الأذى ما كانوا يسمعون من الشرك كقول اليهود: عزيز ابن الله، وكقول النصارى: المسيح ابن الله وهذا قول ابن جريج (٩٦٣).

قوله تعالى: {وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} [آل عمران : ١٨٦]، "أي: وإن تصبروا على المكروه وتتقوا الله في الأقوال والأعمال، فإن ذلك من الأمور التي ينبغي أن تعزموا وتحزموا عليها لأنها مما أمر الله بها" (٩٦٤).

قال ابن جريج: "فكان المسلمون ينصبون لهم الحرب إذ يسمعون إشراكهم، فقال الله: {وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ}، يقول: من القوة مما عزم الله عليه وأمركم به" (٩٦٥).

عن سعيد بن جبير في قول الله: "فإن ذلك"، يعني: هذا الصبر على الأذى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، {من عزم الأمور}، يعني: في حق الأمور التي أمر الله" (٩٦٦).

-
- (٩٥٤) صفوة التفسير: ٢٢٨.
(٩٥٥) أخرجه الطبري (٨٣١٦): ص ٤٥٥/٧-٤٥٦.
(٩٥٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦١٥): ص ٨٣٣/٣.
(٩٥٧) صفوة التفسير: ٢٢٨.
(٩٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦١٩): ص ٨٣٤/٣.
(٩٥٩) أخرجه الطبري (٨٣١٦): ص ٤٥٥/٧-٤٥٦.
(٩٦٠) انظر: تفسير الطبري (٨٣١٧): ص ٤٥٦/٧-٤٥٧، و: تفسير ابن المنذر (١٢٤٤)، و (١٢٤٥): ص ٥٢٣/٢-٥٢٥، و تفسير ابن أبي حاتم (٤٦١٧): ص ٨٣٤/٣- مختصرا.
(٩٦١) انظر: تفسير الطبري (٨٣١٦): ص ٤٥٥/٧-٤٥٦.
(٩٦٢) انظر: معاني القرآن: ٤٩٦/١.
(٩٦٣) انظر: تفسير الطبري (٨٣١٦): ص ٤٥٥/٧-٤٥٦.
(٩٦٤) صفوة التفسير: ٢٢٨.
(٩٦٥) أخرجه الطبري (٨٣١٦): ص ٤٥٥/٧-٤٥٦.
(٩٦٦) تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٢٢): ص ٨٣٥/٣.

قال الحسن: "أمر الله المؤمنين أن يصبروا على ما أذاهم، فقال: أذاهم: زعم أنهم كانوا يقولون: يا أصحاب محمد لستم على شيء، نحن أولى بالله منكم، أنتم ضلال، فأمرنا أن يمضوا ويصبروا"^(٩٦٧).

القرآن

{وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئِسَ مَا يَشْتَرُونَ (١٨٧)} [آل عمران : ١٨٧]

التفسير:

واذكر -أيها الرسول- إذ أخذ الله العهد الموثق على الذين آتاهم الله الكتاب من اليهود والنصارى، فاليهود التوراة وللنصارى الإنجيل؛ ليعملوا بهما، ويبينوا للناس ما فيهما، ولا يكتنموا ذلك ولا يخفوه، فتركوا العهد ولم يلتزموا به، وأخذوا ثمنًا بخسًا مقابل كتمانهم الحق وتحريفهم الكتاب، فبئس الشراء يشترون، في تضيعهم الميثاق، وتبديلهم الكتاب.

قوله تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ} [آل عمران : ١٨٧]، "أي: اذكر يا محمد حين أخذ الله العهد المؤكد على اليهود في التوراة"^(٩٦٨).
قال قتادة: "هذا ميثاق أخذ الله على أهل العلم"^(٩٦٩).

قال عباد بن منصور: "سألت الحسن عن قوله: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ}، قال: هم اليهود والنصارى"^(٩٧٠).

وقال سعيد بن جبير: " {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ}، قال: اليهود"^(٩٧١).

واختلف أهل العلم في تفسير قوله: {الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ} [آل عمران : ١٨٧]، على أقوال: أحدها: أنهم اليهود خاصة، وهذا قول السدي^(٩٧٢)، وسعيد بن جبير^(٩٧٣).

الثاني: أنهم اليهود والنصارى. وهذا قول الحسن^(٩٧٤)، ومعنى قول ابن جريج^(٩٧٥).

الثالث: أنهم كل من أوتى علم شيء من كتاب فقد أخذ أنبيأؤهم ميثاقهم. وهذا قول قتادة^(٩٧٦).

الرابع: أن المعنى: وإذ أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم. وهذا قول سعيد بن جبير في رواية يحيى بن أبي ثابت عنه^(٩٧٧).

قوله تعالى: {لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} [آل عمران : ١٨٧]، "أي: لتظهرنَّ ما في الكتاب من أحكام الله ولا تخفونها"^(٩٧٨).

روي أن مروان قال لرافع بوابه: "أذهب يا رافع إلى ابن عباس، فسله عن قوله: {لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ}، قال: قال الله جل ثناؤه لنبيه صلى الله عليه وسلم في التوراة: إن الإسلام دين الله الذي ارتضاه افترضه على عباده، وإن محمدا رسول الله يجدونه عندهم في التوراة والإنجيل"^(٩٧٩).

(٩٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٢٠): ص ٨٣٤/٣.

(٩٦٨) صفوة التفاسير: ٢٢٨.

(٩٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٢٧): ص ٨٣٦/٣.

(٩٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٢٦): ص ٨٣٦/٣.

(٩٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٢٥): ص ٨٣٦/٣.

(٩٧٢) انظر: تفسير الطبري (٨٣٢١): ص ٤٦٠/٧.

(٩٧٣) انظر: تفسير الطبري (٨٣٢٢): ص ٤٦٠/٧.

(٩٧٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٢٦): ص ٨٣٦/٣.

(٩٧٥) انظر: تفسير الطبري (٨٣٢٣): ص ٤٦٠/٧.

(٩٧٦) انظر: تفسير الطبري (٨٣٢٤): ص ٤٦١/٧.

(٩٧٧) انظر: تفسير الطبري (٨٣٢٧): ص ٤٦١/٧.

(٩٧٨) صفوة التفاسير: ٢٢٨.

(٩٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٣٠): ص ٨٣٦/٣.

قال ابن جريج: " وكان فيه إن الإسلام دين الله الذي افترضه على عباده، وأن محمداً
يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل" (٩٨٠).

عن قتادة: "قوله: {لَتبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ}، قال: فمن علم علماً فليعلمه الناس" (٩٨١).

وعن قتادة أيضاً قوله: " {وَلَا تَكْتُمُونَهُ}، قال: وإياكم وكتمان العلم، فإن كتمان العلم هلكة فلا
يتكلمن رجل مما لا علم لديه، فيخرج من دين الله، فيكون من المتكلمين" (٩٨٢).

وفي عود الضمير (الهاء) في قوله تعالى: {لَتبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} [آل عمران : ١٨٧]،
قولان
أحدهما: أنها ترجع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، والمعنى: ليبين نبوة محمد -صلى الله عليه
وسلم-، وهذا قول سعيد بن جبير (٩٨٣)، والسدي (٩٨٤).

الثاني: أنها ترجع إلى الكتاب، والمعنى: ليبين الكتاب الذي فيه ذكره، وهذا قول
الحسن (٩٨٥)، ومعنى قول قتادة (٩٨٦).

والراجح -والله أعلم- هو القول الثاني، " لأن الكتاب أقرب المذكورين، ولأن من ضرورة
تبيينهم ما فيه إظهار صفة محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا قول من ذهب إلى أنه عام في كل
كتاب" (٩٨٧).

قال علي بن أبي طالب عليه السلام: " ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ
على أهل العلم أن يعلموا" (٩٨٨).

قوله تعالى: {فَنَبِّئُوهُمْ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ} [آل عمران : ١٨٧]، " أي: فطرحوا ذلك العهد وراء
ظهورهم" (٩٨٩).

قال الشعبي: " إنهم قد كانوا يقرأونه، إنما نبذوا العمل به" (٩٩٠)، وفي رواية أخرى: " قذفوه
بين أيديهم، وتركوا العمل به" (٩٩١).

وقال ابن جريج: " نبذوا الميثاق" (٩٩٢). وروى عن السدي نحو ذلك (٩٩٣).

قوله تعالى: {وَأَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا} [آل عمران : ١٨٧]، " أي: واستبدلوا به شيئاً حقيراً من
حُطام الدنيا" (٩٩٤).

قال السدي: " أخذوا طمعاً، وكتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم" (٩٩٥).

قال الحسن: " كتّموا وباعوا فلا يبدون شيئاً إلا بثمن" (٩٩٦).

وقال الحسن أيضاً: " الثمن القليل: الدنيا بحذافيرها" (٩٩٧).

(٩٨٠) أخرجه الطبري (٨٣٢٣): ص ٤٦٠/٧.

(٩٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٢٩): ص ٨٣٦/٣.

(٩٨٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٣٢): ص ٨٣٧/٣.

(٩٨٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٢٨): ص ٨٣٦/٣.

(٩٨٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٣١): ص ٨٣٦/٣.

(٩٨٥) انظر: تفسير الطبري (٨٣٢٩): ص ٤٦٢/٧.

(٩٨٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٣٢): ص ٨٣٧/٣.

(٩٨٧) زاد المسير: ٣٥٧/١.

(٩٨٨) زاد المسير: ٣٥٧/١.

(٩٨٩) صفوة التفاسير: ٢٢٨.

(٩٩٠) تفسير الطبري (٨٣٣٠): ص ٤٦٣/٧.

(٩٩١) أخرجه الطبري (٨٣٣٢): ص ٤٦٤/٧.

(٩٩٢) تفسير الطبري (٨٣٣١): ص ٤٦٤-٤٦٣/٧.

(٩٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٣٤): ص ٨٣٧/٣.

(٩٩٤) صفوة التفاسير: ٢٢٨.

(٩٩٥) تفسير الطبري (٨٣٣٣): ص ٤٦٤/٧.

(٩٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٣٦): ص ٨٣٧/٣.

(٩٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٣٧): ص ٨٣٧/٣.

قوله تعالى: {فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ} [آل عمران : ١٨٧]، " أي: فبئس هذا الشراء وبئست تلك الصفقة الخاسرة" (٩٩٨).

قال مجاهد: "تبديل اليهود التوراة" (٩٩٩).

عن مجاهد: " {فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ}، قال: تبدل اليهود التوراة" (١٠٠٠).

وقال قتادة: " هذا لميثاق الله أخذ على أهل مكة ممن علم شيئاً فليعلمه، وإياكم وكنتم العلم فإنه هلكة" (١٠٠١).

وقال محمد بن كعب: " لا يحل لعالم أن يسكت على علمه ولا لجاهل أن يسكت على جهله، قال الله: وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب الآية، وقال: {فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} (١٠٠٢) (١٠٠٣).

وقال ثابت بن البناني عن أبي رافع عن أبي هريرة أنه قال: "لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثكم بشيء، ثم تلا هذه الآية وإذ أخذ الله" (١٠٠٤).

وقال طاوس لوهب: "إنى أرى الله سوف يعذبك بهذه الكتب. وقال: والله لو كنت نبياً فكنت العلم كما تكتمه لرأيت أن الله سيعذبك" (١٠٠٥).

وعن الحسن بن عمارة قال: "أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث فألقبته على بابي فقلت: إن رأيت أن تحدثني؟ فقال: أما علمت أنني قد تركت الحديث فقلت: إما أن تحدثني وإما أن أحدثك. فقال: حدثني. فقلت: حدثني الحكم ابن عيينة عن نجم الجزار قال: سمعت علياً (عليه السلام) يقول: «ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا» قال: فحدثني بأربعين حديثاً" (١٠٠٦).

القرآن

{لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [آل عمران : ١٨٨]
التفسير:

ولا تظنن الذين يفرحون بما أتوا من أفعال قبيحة كاليهود والمنافقين وغيرهم، ويحبون أن يثني عليهم الناس بما لم يفعلوا، فلا تظنهم ناجين من عذاب الله في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب موعج. وفي الآية وعيد شديد لكل أت لفعل السوء معجب به، ولكل مفتخر بما لم يعمل، ليثني عليه الناس ويحمدوه.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج مسلم (١٠٠٧)، وأحمد (١٠٠٨)، والبخاري (١٠٠٩)، والترمذي (١٠١٠)، والنسائي (١٠١١): "أن مروان بن الحكم قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس، فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح

(٩٩٨) صفوة التفسير: ٢٢٨.

(٩٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٣٨): ص ٨٣٧/٣.

(١٠٠٠) أخرجه الطبري (٨٣٣٤): ص ٤٦٤/٧.

(١٠٠١) تفسير الثعلبي: ٢٢٨/٣.

(١٠٠٢) سورة النحل: ٤٣.

(١٠٠٣) تفسير الثعلبي: ٢٢٨/٣.

(١٠٠٤) تفسير الثعلبي: ٢٢٨/٣.

(١٠٠٥) الكشاف: ٤٥١/١.

(١٠٠٦) تفسير الثعلبي: ٢٢٨/٣، وانظر: مجمع البيان: ٤٦٧/٢.

(١٠٠٧) صحيح مسلم (٢٧٧٨): ص ٢١٤٣/٤.

(١٠٠٨) المسند (٢٧١٢): ص ٢١٢/٣-٢١٣.

(١٠٠٩) صحيح البخاري (٤٥٦٨): ص ٥١/٦.

(١٠١٠) سنن الترمذي (٣٠١٤).

بما أتى، وأحب أن يُحمد بما لم يفعل معذباً، لنعذبن أجمعون. فقال ابن عباس : ما لكم ولهذه الآية؟ إنما أنزلت هذه الآية في أهل الكتاب. ثم تلا ابن عباس: ﴿وَإِذ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، قال ابن عباس :سألهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فخرجوا قد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه" (١٠١٢).

الثاني :أخرج الشيخان في صحيحهما (١٠١٣) عن أبي سعيد الخدري: " أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزو تخلفوا عنه، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا إليه وحلفوا، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا، فنزلت ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾" (١٠١٤).

الثالث:أخرج الطبري وعبدالرزاق (١٠١٥)، عن مسلم البطين قال : "سأل الحجاج جلساءه عن هذه الآية : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا﴾، قال سعيد بن جبیر : بكتمانهم محمداً ﴿ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا﴾، قال : هو قولهم: نحن على دين إبراهيم عليه السلام" (١٠١٦).

الرابع: ذكر ابن إسحاق عن عكرمة : " ﴿وَإِذ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ إلى قوله : ﴿ولهم عذاب أليم﴾، يعني فخاصا وأشيع وأشباههما من الأخبار، الذين يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زينوا للناس من الضلالة، ﴿ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا﴾، أن يقول لهم الناس علماء، وليسوا بأهل علم، لم يحملوهم على هدى" (١٠١٧).

الخامس: أخرج الطبري وعبدالرزاق (١٠١٨) عن قتادة: "إن أهل خيبر أتوا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقالوا : إنا على رأيكم وسنتكم، وإنا لكم ردة" (١٠١٩)، فأكذبهم الله فقال: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا﴾، الآيةين" (١٠٢٠). وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن نحو ذلك (١٠٢١).

السادس: ذكر الواحدي عن الضحاك: "كتب يهود المدينة إلى يهود العراق واليمن ومن بلغهم كتابهم من اليهود في الأرض كلها أن محمدا ليس نبي الله فاثبتوا على دينكم وأجمعوا كلمتكم على ذلك، فأجمعت كلمتهم على الكفر بمحمد - صلى الله عليه وسلم - والقرآن، وفرحوا بذلك وقالوا: الحمد لله الذي جمع كلمتنا ولم نتفرق ولم نترك ديننا، وقالوا: نحن أهل الصوم والصلاة ونحن أولياء الله، فذلك قول الله تعالى: ﴿يفرحون بما أتوا﴾ بما فعلوا ﴿ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا﴾ يعني بما ذكروا من الصوم والصلاة والعبادة" (١٠٢٢).

-
- (١٠١١) السنن الكبرى (١١٠٢٠)..
(١٠١٢) المسند الجامع (٦٨١٤):ص٤١٦/٩-٤١٧.
(١٠١٣) انظر: صحيح البخاري (٤٥٦٧):ص٥٠/٦، وصحيح مسلم (٧١٣٤):ص١٢١/٨.
(١٠١٤) المسند الجامع (٤٦٢١):ص٤٥٧/٦..
(١٠١٥) تفسير عبدالرزاق (٤٩٢):ص٤٢٦/١.
(١٠١٦) تفسير الطبري (٨٣٤٣):ص٤٦٨/٧.
(١٠١٧) تفسير الطبري (٨٣٣٨):ص٤٦٦/٧، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٥٠):ص٨٤٠/٣،
والعجاب: ٨١٤/٢.
(١٠١٨) تفسير عبدالرزاق (٤٩٧):ص٤٣٠/١.
(١٠١٩) الردء : العون والناصر، ينصره ويشد ظهره.
(١٠٢٠) أخرجه الطبري (٨٣٥٠):ص٤٧١/٧.
(١٠٢١) تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٥١):ص٨٤٠/٣.
(١٠٢٢) أسباب النزول: ١٣٨.

السابع: أخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي قال: كان في بني إسرائيل رجال عباد فقهاء، فأدخلتهم الملوك، فرخصوا لهم وأعطوهم، فخرجوا وهم فرحون بما أخذت الملوك من قولهم، وما أعطوا فأنزل الله عز وجل: {لَا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا} (١٠٢٣). والسببان الأول والثاني، هما المعول عليهما في سبب نزول هذه الآية، وأما الأسباب الأخرى، فهي لا يعول عليها من جهة السند.

والراجح إن سبب نزول هذه الآية الكريمة ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم اليهود عن شيء فكنتموه إياه، وأخبروه بغيره، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه؛ وذلك لصحة سند الحديث، وتصريحه بالنزول، وموافقته لسياق القرآن. والله أعلم.

قوله تعالى: {لَا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يُحمدوا بما لم يفعلوا} [آل عمران: ١٨٨]، أي: "لا تحسبن، يا محمد، الذين يفرحون بما أتوا من إخفاء أمرك عن الناس، ويحبون أن يحمدهم الناس على تمسكهم بالحق وهم على ضلال" (١٠٢٤). قال مجاهد: "يهود، فرحوا بإعجاب الناس بتبديلهم الكتاب وحمدهم إياهم عليه، ولا تملك يهود ذلك" (١٠٢٥).

قال سعيد بن جبير: "هم اليهود كتمانهم محمدا صلى الله عليه وسلم" (١٠٢٦). قال سعيد بن دبير: "أهل الكتاب يقولون: نحن على دين إبراهيم، وليسوا كذلك" (١٠٢٧). قال قتادة: "ذكر لنا أن أعداء الله اليهود، يهود خبير، أتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم، فزعموا أنهم راضون بالذي جاء به، وأنهم متابعه، وهم متمسكون بضلالتهم، وأرادوا أن يحمدهم نبي الله صلى الله عليه وسلم بما لم يفعلوا، فأنزل الله تعالى: "لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدهم بما لم يفعلوا"، الآية" (١٠٢٨).

قال الضحاك: "فإنهم فرحوا باجتماعهم على كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم وقالوا: قد جمع الله كلمتنا، ولم يخالف أحد منا أحداً أن محمداً ليس بنبي، وقالوا: {نحن أبناء الله وأحبواؤه، ونحن أهل الصلاة والصيام}، وكذبوا، بل هم أهل كفر وشرك واقتراء على الله، قال الله: {يحبون أن يحمدهم بما لم يفعلوا}" (١٠٢٩).

قال الضحاك: "كانت اليهود أمر بعضهم بعضاً، فكتب بعضهم إلى بعض: "أن محمداً ليس بنبي، فأجمعوا كلمتكم، وتمسكوا بدينكم وكتابكم الذي معكم"، ففعلوا وفرحوا بذلك، وفرحوا باجتماعهم على الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم" (١٠٣٠).

قال السدي: "كتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم، وفرحوا بذلك حين اجتمعوا عليه، وكانوا يزكون أنفسهم فيقولون: "نحن أهل الصيام وأهل الصلاة وأهل الزكاة، ونحن على دين إبراهيم صلى الله عليه وسلم"، فأنزل الله فيهم: {لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا}، من كتمان محمد صلى الله عليه وسلم {ويحبون أن يحمدهم بما لم يفعلوا}، أحبوا أن تحمدهم العرب، بما يزكون به أنفسهم، وليسوا كذلك" (١٠٣١).

(١٠٢٣) تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٤٤): ص ٨٣٨/٣.

(١٠٢٤) تفسير الطبري: ٤٧٢/٧. [بتصرف].

(١٠٢٥) انظر: تفسير الطبري (٨٣٤٥): ص ٤٦٩/٧.

(١٠٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٤٢): ص ٨٣٨/٣.

(١٠٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٤٣): ص ٨٣٨/٣.

(١٠٢٨) انظر: تفسير الطبري (٨٣٥٠): ص ٤٧١/٧.

(١٠٢٩) أخرجه الطبري (٨٣٣٩): ص ٤٦٧/٧.

(١٠٣٠) أخرجه الطبري (٨٣٤٠): ص ٤٦٧/٧.

(١٠٣١) انظر: تفسير الطبري (٨٣٤١)، (٨٣٤٢): ص ٤٦٧/٧-٤٦٨.

قوله تعالى: {فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ} [آل عمران : ١٨٨]، أي: "فلا تظنهم بمنجاة من عذاب الله" (١٠٣٢).

قال الضحاك: "بمنحاة من العذاب" (١٠٣٣).

عن يحيى بن يعمر: "فلا تحسبنهم"، يعني: أنفسهم" (١٠٣٤).

قوله تعالى: {وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [آل عمران : ١٨٨]، أي: "ولهم عذاب مؤلم" (١٠٣٥).

قال أبو العالية: "الأليم: الموجع في القرآن كله" (١٠٣٦). قال ابن أبي حاتم: "وكذلك فسره سعيد بن جعفر، والضحاك بن مزاحم، وقتادة وأبو مالك، وأبو عمران الجوني" (١٠٣٧).

القرآن

{وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [آل عمران : ١٨٩]

التفسير:

ولله وحده ملك السموات والأرض وما فيهما، والله على كل شيء قدير.

قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [آل عمران : ١٨٩]، أي: "الله ملك جميع ما حوته السموات والأرض" (١٠٣٨).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (١٠٣٩).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [آل عمران : ١٨٩]، "أي وهو سبحانه" على كل شيء قدير" (١٠٤٠).

قال ابن إسحاق: "أي: إن الله على كل شيء ما أراد بعباده من نعمة أو عفو فهو قدير" (١٠٤١).

القرآن

{إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ} [آل عمران : ١٩٠]

عمران : ١٩٠

التفسير:

إن في خلق السموات والأرض على غير مثال سابق، وفي تعاقب الليل والنهار، واختلافهما طولاً وقصراً لدلائل وبراهين عظيمة على وحدانية الله لأصحاب العقول السليمة.

سبب النزول:

عن سعيد بن جبير قال: "انطلقت قريش إلى اليهود فسألوهم ما أتى به موسى من الآيات؟ فذكروا عصاه ويده، وأتوا النصارى، فقالوا: كيف كان عيسى؟ فقالوا: كان يبصر الأكمه

(١٠٣٢) تفسير الطبري: ٤٧٢/٧. [بتصرف].

(١٠٣٣) تفسير ابن المنذر (١٢٥٨): ص ٥٣١/٢.

(١٠٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٥٤): ص ٨٤١/٣.

(١٠٣٥) صفوة التفاسير: ٢٢٨..

(١٠٣٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (١١٩): ص ٤٤/١.

(١٠٣٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ص ٤٤/١.

(١٠٣٨) تفسير الطبري: ٤٧٣/٧.

(١٠٣٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ١٠٨٥/٤. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٣٢].

(١٠٤٠) التفسير الميسر: ٧٥.

(١٠٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢١٤): ص ٥٩/١.

والأبرص، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهباً فأنزل الله تعالى هذه الآية^(١٠٤٢).

قوله تعالى: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ} آل عمران : ١٩٠، "أي: إن في خلق السماوات والأرض على ما بهما من إحكام وإبداع وتعاقب الليل والنهار على الدوام"^(١٠٤٣).

عن وهب بن منبه: قال عزير عليه السلام: اللهم بكلمتك خلقت جميع خلقك فأتى على مشيئتكم، لم تأن فيه مؤونة، ولم تنصب فيه نصبا، كان عرشك على الماء، والظلمة على الهواء، والملائكة يحملون عرشك ويسبحون بحمدك، والخلق مطيع لك، خاشع من خوفك، لا يرى فيه نور إلا نورك ولا يسمع فيه صوت إلا سمعك، ثم فتحت خزانة النور وطرائف الحكمة فكانا ليلا ونهارا يختلفان بأمرك"^(١٠٤٤).

قوله تعالى: {لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ} آل عمران : ١٩٠، "أي: علامات واضحة على الصانع وباهر حكمته، ولا يظهر ذلك إلا لذوي العقول"^(١٠٤٥).

عن سعيد بن جبيرة: {لِأُولِي الْأَلْبَابِ}، "يعني: من كان له لب أو عقل"^(١٠٤٦).

عن عطاء، قال: "دخلت أنا وعبد الله بن عمر، وعبيد بن عمير على عائشة، وهي في خدرها، فسلمنا عليها، فقالت: من هؤلاء؟ قال: قلت: هذا عبد الله بن عمر، وعبيد بن عمير، فقالت: يا عبيد، ما يمنعك من زيارتنا؟ قال: ما قال الأول: زر غبا تزدد حبا قالت: إنا لنحب زيارتك وغشيانك فقال عبد الله بن عمر: دعونا من رطانتكم هذه، حدثيني ما أعجب ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فبكت، ثم قالت: كل أمره كان عجبا، أثنائي في ليلتي، فدخل معي في لحافي، وألزق جلده بجلدي، ثم قال: "يا عائشة، انذني لي في أن أتعبد لربي"، فقلت: إني لأحب قريبك وأحب هواك قالت: فقام إلى قربة في البيت فما أكثر صب الماء، ثم قام فصلى، فقرأ القرآن، ثم بكى حتى رأيت أن دموعه قد بلغت حقه، قالت: ثم جلس، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم بكى حتى رأيت أن دموعه قد بلغت حجره، ثم اتكأ على جنبه الأيمن، وذكر الحديث قالت: فدخل عليه بلال، فأذنه لصلاة الفجر، قال: الصلاة، يا رسول الله، فلما رآه يبكي، قال: يا رسول الله، تبكي، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: "يا بلال، أفلا أكون عبدا شكورا؟ وما لي لا أبكي، وقد نزل علي الليلة {إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار، قرأ إلى سبحانك فقنا عذاب النار}؟ ثم قال: ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها"^(١٠٤٧).

(١٠٤٢) انظر: العجائب: ٨١٦/٢-٨١٧. وروي ذلك عن ابن عباس، انظر: المعجم الكبير (١٢٣٢٢): بص ١٢/١٢، وإسناده ضعيف، بسبب يحيى (ديوان الضعفاء للذهبي: ٣٣٨ - رقم: ٤٦٥٧) وجعفر بن أبي المغيرة القمي (تقريب التهذيب: ١٣٣/١ - رقم: ١٠٢) وقد وضعه الحافظان: الهيثمي (مجمع الزوائد: ٣٢٩/٦)، وابن كثير (تفسير ابن كثير: ١٨٤/٢).

عزاه ابن كثير إلى الطبراني ثم قال "١٨٤ / ٢": "وهذا مشكل فإن هذه الآية مدنية، وسؤالهم أن يكون الصفا ذهباً كان بمكة والله أعلم".

وكذلك قال ابن حجر في "الفتح" ٢٣٥ / ٨ "وأجاب عنه فقال: "وعلى تقدير كونه محفوظا وصله ففيه إشكال من جهة أن هذه السورة مدنية، وقريش من أهل مكة. قلت: ويحتمل أن يكون سؤالهم لذلك بعد أن هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ولا سيما في زمن الهدنة".

(١٠٤٣) صفوة التفسير: ٢٣٠.

(١٠٤٤) أخرجه ابن أبي حاتم (١٤٦٦): ص ١/٢٧٣.

(١٠٤٥) صفوة التفسير: ٢٣٠.

(١٠٤٦) أخرجه ابن أبي حاتم (١٥٩٧): ص ١/٢٩٨.

(١٠٤٧) تفسير ابن المنذر (١٢٦١): ص ٢/٥٣٢-٥٣٣، وصحيح ابن حبان (٦٢٠): ص ٢/٣٨٦-٣٨٧، إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أبو الشيخ في "أخلاق النبي" ص ١٨٦ عن الفريابي، عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

القرآن

{الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١)} [آل عمران : ١٩١]

التفسير:

الذين يذكرون الله في جميع أحوالهم: قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم، وهم يتدبرون في خلق السموات والأرض، قائلين: يا ربنا ما أوجدت هذا الخلق عبثًا، فأنت منزّه عن ذلك، فاصرف عنا عذاب النار.

قوله تعالى: {الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ} [آل عمران : ١٩١]، أي: الذين يذكرون الله بألسنتهم وقلوبهم في جميع الأحوال في حال القيام والقعود والاضطجاع^(١٠٤٨).

قال ابن جريج: "هو ذكر الله في الصلاة وفي غير الصلاة، وقراءة القرآن"^(١٠٤٩). قال قتادة: "وهذه حالاتك كلها يا ابن آدم، فاذا ذكره وأنت على جنبك، يُسرًا من الله وتخفيًا"^(١٠٥٠).

قال قتادة: "وهذه حالاتك كلها يا ابن آدم، اذكر الله وأنت قائم، فإن لم تستطع فاذا ذكره وأنت قاعد، فإن لم تستطع فاذا ذكره وأنت على جنبك، يسر من الله وتخفيف"^(١٠٥١).

قال مجاهد: "لا يكون العبد من الذاكرين كثيرًا حتى يذكر الله قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا، ثم قرأ سفيان: {الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم}"^(١٠٥٢).

قال سائر المفسرين: "أراد به ذكر الله تعالى، ووصفهم بالمدائمة عليه، إذ الإنسان قلما يخلو من معنى هذه الحالات"^(١٠٥٣).

قوله تعالى: {وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [آل عمران : ١٩١]، "أي: ويتدبرون في ملكوت السموات والأرض، في خلقهما بهذه الأجرام العظام وما فيهما من عجائب المصنوعات وغرائب المبتدعات"^(١٠٥٤).

قال ابن عون: "الفكرة تذهب الغفلة وتحدث للقلب خشية، كما يحدث الماء الزرع والنبات، وما جلبيت القلوب بمثل الأحران، ولا استنارت بمثل الفكرة"^(١٠٥٥).

قال أبو الدرداء: "تفكر ساعة خير من قيام ليلة"^(١٠٥٦).

قوله تعالى: {رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} ننزهك يا الله عن العبث فأجرنا واحمنا من عذاب جهنم} [آل عمران : ١٩١]، "أي: قائلين: ربنا ما خلقت هذا الكون وما فيه عبثًا من غير حكمة"^(١٠٥٧).

عن النضر بن عربي، قال: "سأل رجل ميمون بن مهران عن "سبحان الله". فقال: اسم يعظم الله به ويحاشى به من سوء"^(١٠٥٨).

(١٠٤٨) صفوة التفسير: ٢٣١.

(١٠٤٩) أخرجه الطبري (٨٣٥٤): ص ٤٧٤/٧-٤٧٥.

(١٠٥٠) أخرجه الطبري (٨٣٥٥): ص ٤٧٥/٧.

(١٠٥١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٥٨): ص ٨٤٢/٣.

(١٠٥٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٥٧): ص ٨٤٢/٣.

(١٠٥٣) تفسير الثعلبي: ٢٣١/٣.

(١٠٥٤) صفوة التفسير: ٢٣١.

(١٠٥٥) تفسير الثعلبي: ٢٣١/٣.

(١٠٥٦) رواه: الامام احمد بن حنبل في الزهد (ح ٧٥٠) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٧/٢٧٥) وابن ابي

شيبه في المصنف (٣٥٧٢٨) وهناد في الزهد (٢/٤٦٨) وابو داود في الزهد (ح ١٩٩) والبيهقي في الشعب

(١/٢٦١) وغيرهم من طرق عن أبي معاوية الضرير.

(١٠٥٧) صفوة التفسير: ٢٣١.

(١٠٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٤٤): ص ٨١/١.

روي أنه سئلت أم الدرداء " ما كان أفضل عبادة أبي الدرداء؟ قالت: التفكير، والاعتبار " قوله جل وعز: {ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانه فقتنا عذاب النار} (١٠٥٩).

القرآن

{ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (١٩٢) } [آل عمران : ١٩٢]

التفسير:

يا ربنا نجنا من النار، فإنك -يا الله- من تُدْخِلُهُ النار بذنوبه فقد فضحته وأهنته، وما للمذنبين الظالمين لأنفسهم من أحد يدفع عنهم عقاب الله يوم القيامة.

قوله تعالى: { رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ } [آل عمران : ١٩٢]، "أي: من أدخلته النار فقد أذلته وأهنته" (١٠٦٠).

وفي تفسير "الخزي" في قوله تعالى: { رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ } [آل عمران : ١٩٢]، على وجهين:

أحدهما: أنه يعني: ربنا إنك من تدخل النار من عبادك فتخلده فيها، فقد أخزيت، ولا يخزي مؤمن مصيره إلى الجنة، وإن عذب بالنار بعض العذاب. وهذا قول ابن المسيب (١٠٦١)، والحسن (١٠٦٢)، وابن جريج (١٠٦٣)، وابن انس (١٠٦٤)، وقتادة (١٠٦٥).

قال ابن انس: " من تخلد في النار فقد أخزيت" (١٠٦٦).

الثاني: أن معناه: ربنا إنك من تدخل النار، من مخلد فيها وغير مخلد فيها، فقد أخزي بالعذاب. وهذا معنى قول الضحاك (١٠٦٧).

عن جويبر، قال: "قلت للضحاك: أ رأيت قوله: {من تدخل النار فقد أخزيت}؟ فقال: ذلك له خزي" (١٠٦٨).

والراجح - والله اعلم - هو القول الثاني، أي: أن " من أدخل النار فقد أخزي بدخوله إياها، وإن أخرج منها، وذلك أن الخزي إنما هو هتك ستر المخزي وفضيحته، ومن عاقبه ربه في الآخرة على ذنوبه، فقد فضحه بعقابه إياه، وذلك هو الخزي" (١٠٦٩).

قوله تعالى: { وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ } [آل عمران : ١٩٢]، أي: " وليس للظالمين من يمنعهم من عذاب الله" (١٠٧٠).

قال شريح: "الظالم ينتظر العقوبة، والمظلوم ينتظر النصر" (١٠٧١).

القرآن

{ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ (١٩٣) } [آل عمران : ١٩٣]

(١٠٥٩) أخرجه ابن المنذر (١٢٦٥): ص ٥٣٤/٢.

(١٠٦٠) صفوة التفاسير: ٢٣١.

(١٠٦١) انظر: تفسير لطبري (٨٣٥٧): ص ٤٧٧/٧.

(١٠٦٢) انظر: تفسير لطبري (٨٣٥٨): ص ٤٧٧/٧.

(١٠٦٣) انظر: تفسير لطبري (٨٣٥٩): ص ٤٧٨/٧.

(١٠٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٦٠): ص ٨٤٢/٣.

(١٠٦٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٨٤٢/٣.

(١٠٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٦٠): ص ٨٤٢/٣.

(١٠٦٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٦١): ص ٨٤٢/٣.

(١٠٦٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٦١): ص ٨٤٢/٣.

(١٠٦٩) تفسير الطبري: ٤٧٩/٧.

(١٠٧٠) صفوة التفاسير: ٢٣١.

(١٠٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٤٢): ص ٥٣٥/٢.

التفسير:

يا ربنا إنا سمعنا مناديا - هو نبيك محمد صلى الله عليه وسلم- ينادي الناس للتصديق بك، والإقرار بوحديتك، والعمل بشرعك، فأجبنا دعوته وصدقنا رسالته، فاغفر لنا ذنوبنا، واستر عيوبنا، وألحقنا بالصالحين.

قوله تعالى: {رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا} [آل عمران : 193]، أي: "يا ربنا إنا سمعنا مناديا - هو نبيك محمد صلى الله عليه وسلم- ينادي الناس للتصديق بك، والإقرار بوحديتك، والعمل بشرعك" (١٠٧٢).

وفي المنادي في قوله تعالى: {رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ} [آل عمران : 193]، قولان :

أحدهما : أنه النبي محمد -صلى الله عليه وسلم-، وهو قول ابن جريج (١٠٧٣)، ونسبه القرطبي إلى إلى أكثر المفسرين (١٠٧٤).

الثاني: أن المنادي القرآن، لأنه ليس كل الناس سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم-. قاله محمد بن كعب القرظي (١٠٧٥)، وهو معنى قول قتادة (١٠٧٦).

وقالوا: "من سمع القرآن فكأنما لقي النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا صحيح معنى" (١٠٧٧).

قال القرظي: "هو الكتاب، ليس كلهم لقي النبي صلى الله عليه وسلم" (١٠٧٨).

عن عن قتادة: "قوله : {ربنا إنا سمعنا مناديا ينادي للإيمان}، إلى قوله: {وتوقنا مع الأبرار}، سمعوا دعوة من الله فأجابوها فأحسنوا الإجابة فيها، وصبروا عليها. يبنئكم الله عن مؤمن الإنس كيف قال، وعن مؤمن الجنّ كيف قال. فأما مؤمن الجن فقال : {إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا}، وأما مؤمن الإنس فقال: {إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا}، الآية" (١٠٧٩).

والراجح- والله أعلم- هو أن المنادي: القرآن، "لأن كثيرا ممن وصفهم الله بهذه الصفة في هذه الآيات، ليسوا ممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عاينه فسمعوا دعاءه إلى الله تبارك وتعالى ونداءه، ولكنه القرآن، وهو نظير قوله جل ثناؤه مخبرا عن الجن إذ سمعوا كلام الله يتلى عليهم أنهم قالوا : {إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ} [سورة الجن : ١، ٢]" (١٠٨٠).

قوله تعالى: {رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا} [آل عمران : 193]، أي: "ربنا فاستر لنا ذنوبنا ولا تفضحنا بها، وامح بفضلك ورحمتك ما ارتكبناه من سيئات" (١٠٨١).

عن الضحاك: "ذنوبنا"، يعني: ما عملوا في حال الجاهلية، {وكفر عنا سيئاتنا}، يعني: ما عملوا في حال الإسلام" (١٠٨٢).

أما «الغفران»: "فهو الستر والتغطية، و«التكفير» -أيضا- هو التغطية، يقال: رجل مكفر بالسلاح، أي مغطى به، والكفر منه أيضا، وقال لبيد (١٠٨٣):

(١٠٧٢) التفسير الميسر: ٧٥.

(١٠٧٣) انظر: تفسير الطبري (٨٣٦٣): ص٤٨١/٧.

(١٠٧٤) انظر: تفسير القرطبي: ٣١٧/٤.

(١٠٧٥) انظر: تفسير الطبري (٨٣٦١)، (٨٣٦٢): ص٤٨٠/٧.

(١٠٧٦) انظر: تفسير الطبري (٨٣٦٥): ص٤٨١/٧.

(١٠٧٧) تفسير القرطبي: ٣١٧/٤.

(١٠٧٨) انظر: تفسير الطبري (٨٣٦١)، (٨٣٦٢): ص٤٨٠/٧.

(١٠٧٩) تفسير الطبري (٨٣٦٥): ص٤٨١/٧.

(١٠٨٠) تفسير الطبري: ٤٨١/٧.

(١٠٨١) صفة التفسير: ٢٣١.

(١٠٨٢) بحر العلوم في التفسير للسمرقندي: ٢٩٩/١.

(١٠٨٣) المعلقة السبع للزوزني: ١٠٠. وتامه: يعلو طريقة مئبها متواتر في ليلة كفر النجوم غمامها".

في لَيْلَةٍ كَفَرَ النُّجُومَ غَمَامُهَا
 إذا عرفت هذا: فالمغفرة والتكفير بحسب اللغة معناهما شيء واحد^(١٠٨٤).
 قوله تعالى: {وَتَوَقَّأْنَا مَعَ الْأَبْرَارِ} [آل عمران : ١٩٣]، أي: "وألحقنا بالصالحين"^(١٠٨٥).
 عن الحسن: "الأبرار: هم الذين لا يؤذون الذر"^(١٠٨٦)،^(١٠٨٧).
 عن عيسى بن يونس قال: "قال محارب: إنما سموا الأبرار، لأنهم بروا الآباء والأبناء،
 كما أنا لولدك عليك حقا كذلك لولدك عليك"^(١٠٨٨).
 و{الأبرار}: جمع برّ، والبرّ هو: كثير الخيرات، قال تعالى: {إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ
 الْبَرُّ الرَّحِيمُ} [الطور : ٢٨]، وأهل الحق والأعمال الصالحة لا شك أنهم مكثرون لفعل
 الخيرات، وعليه فإنهم أبرار"^(١٠٨٩).

القرآن

رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (١٩٤) {آل عمران : ١٩٤}
 التفسير:

يا ربنا أعطنا ما وعدتنا على السنة رسلك من نصر وتمكين وتوفيق وهداية، ولا تفضحنا
 بذنوبنا يوم القيامة، فإنك كريم لا تخلف وعدًا وعدت به عبادك.
 قوله تعالى: {رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران : ١٩٤]،
 أي: "يا ربنا أعطنا ما وعدتنا على السنة رسلك من نصر وتمكين وتوفيق وهداية، لا تفضحنا
 يوم القيامة"^(١٠٩٠).

عن ابن جريج: {رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ}، قال: "يستنجز موعود الله على
 رُسُلِهِ"^(١٠٩١). وفي لفظ: "يستنجزون على موعود الله على رُسُلِهِ"^(١٠٩٢).
 قوله تعالى: {إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ} [آل عمران : ١٩٤]، أي: "فشأنك ألا تخلف
 الميعاد"^(١٠٩٣).

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من وعده الله على عمل ثوابا
 فهو منجز وعده، ومن أوعده على عمل عقابا فهو فيه بالخيار"^(١٠٩٤).
 نقل الثعلبي عن الأصمعي قال: "سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: سألتني عمرو بن عبدي:
 أيخلف الله وعده؟ قلت: لا. قال: فيخلف الله وعيده؟ قلت: نعم. قال: ولم؟ قلت: لأن في خلفه
 الوعد علامة ندم وفي خلفه الوعيد إظهار الكرم، ثم أنشأ يقول^(١٠٩٥):
 ولا يرهب ابن العم ما عشت صولتي ... ولا أختبي من خشية المتهدد

(١٠٨٤) مفاتيح الغيب: ٤٦٧/٩.

(١٠٨٥) صفة التفسير: ٢٣١.

(١٠٨٦) في الصحاح «الذر»: النمل.

(١٠٨٧) أخرجه الطبري: ٢٩٠/٢٤، وانظر: إعراب القرآن للنحاس: ١٠٦/٥، والكشاف: ٦٦٧/٤.

(١٠٨٨) تاريخ دمشق لابن عساكر: ٦٨/٥٧.

(١٠٨٩) تفسير ابن عثيمين: ٥٥٦/٢.

(١٠٩٠) التفسير الميسر: ٧٥.

(١٠٩١) أخرجه الطبري (٨٣٦٦): ص ٤٨٥/٧.

(١٠٩٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٦٥): ص ٨٤٣/٣.

(١٠٩٣) المنتخب في تفسير القرآن الكريم، لجنة من علماء الازهر: ١٠٣..

(١٠٩٤) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: ٩١، ومسنود أبي يعلى: ٦٦/٩، وتفسير الثعلبي: ٢٣٤/٣.

(١٠٩٥) الشعر لعامر بن الطفيل العامري - كما في تاج اللغة، مادة "ختأ": ص ٤٦/١، وفيه: "ولا أختبي من قوله
 المتهدد"، واللسان، مادة "خبأ": ص ٢٢٣/١٤، وفيه: "وَلَا يَخْتَبِي ابْنُ الْعَمِّ، مَا عَشْتُ، صَوْلْتِي، ... وَلَا أَخْتَبِي مِنْ
 صَوْلَةِ الْمُتَهَدِّدِ، وَتَاجِ الْعُرُوسِ، مَادَّةٌ "خَتُو" ص ٥٣٥/٢٧، وفيه: "يَخْتَبِي ابْنُ الْعَمِّ مَا عَشْتُ صَوْلْتِي".

إني وإن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز موعدتي" (١٠٩٦) وروى عن جعفر الصادق: "من حزبه أمر فقال خمس مرات (ربنا) أنجاه الله مما يخاف وأعطاه ما أراد، وقرأ هذه الآية" (١٠٩٧).

القرآن

{فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى بَعْضُكَمْ مِنْ بَعْضِ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥)} [آل عمران : ١٩٥]

التفسير:

فأجاب الله دعاءهم بأنه لا يضيع جهد من عمل منهم عملاً صالحاً ذكراً كان أو أنثى، وهم في أخوة الدين وقبول الأعمال والجزاء عليها سواء، فالذين هاجروا رغبة في رضا الله تعالى، وأخرجوا من ديارهم، وأودوا في طاعة ربهم وعبادتهم إياه، وقاتلوا وقُتِلوا في سبيل الله لإعلاء كلمته، ليسترن الله عليهم ما ارتكبه من المعاصي، كما سترها عليهم في الدنيا، فلا يحاسبهم عليها، وليدخلنهم جنات تجري من تحت قصورها وأشجارها الأنهار جزاء من عند الله، والله عنده حسن الثواب.

سبب النزول:

أخرج الترمذي (١٠٩٨)، والحاكم (١٠٩٩)، وعبدالرزاق (١١٠٠)، والطبري (١١٠١)، والواحدي (١١٠٢)، من طريق عمرو بن دينار عن أبي عمر بن أبي سلمة - رجل من ولد أم سلمة - قال: "قالت أم سلمة: يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء، فأنزل الله تعالى: {فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى}." وفي السياق نفسه أخرج ابن المنذر عن سفيان، قال: "قالت امرأة، أو نسوة: هاجرنا، ولا تذكر الهجرة والجهاد إلا فيكم؟ فأنزل الله جل ثناؤه: {أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض}، قال سفيان: وفيه يهلك الخوارج" (١١٠٣). وظاهر الرواية هنا أن الاستجابة كانت لقول أم سلمة - أو تلك المرأة في رواية ابن المنذر -، والظاهر أن قول أم سلمة لم يكن سبباً مباشراً، وأن الله عز وجل استجاب لها في هذا الفصل القرآني العظيم حين اقتضت حكمته نزوله على نبيه. لأن السياق القرآني يدل على أن الاستجابة في قوله تعالى: {فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ} كانت لدعاء "أولي الألباب" السابق ذكرهم في الآيات، والله أعلم (١١٠٤).

قوله تعالى: {فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى بَعْضُكَمْ مِنْ بَعْضِ} [آل عمران : ١٩٥]، "أي: فأجاب الله دعاءهم بأنه لا يضيع جهد من عمل منهم عملاً صالحاً ذكراً كان أو أنثى، وهم في أخوة الدين وقبول الأعمال والجزاء عليها سواء" (١١٠٥).

(١٠٩٦) تفسير الثعلبي: ٢٣٤/٣.

(١٠٩٧) الكشاف: ٤٥٧/١.

(١٠٩٨) في "جامعه" ٢٢١/٥ "٣٠٢٣".

(١٠٩٩) في "المستدرک" ٣٠٠/٢ وقال: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي..

(١١٠٠) انظر: تفسير عبدالرزاق (٤٩٨): ص ٤٣١/١، وفيها: "سمعت رجلاً، من ولد أم سلمة".

(١١٠١) انظر: تفسير الطبري (٨٣٦٨): ص ٤٨٧/٧.

(١١٠٢) أسباب النزول: ١٣٩.

(١١٠٣) تفسير ابن المنذر (١٢٧٨): ص ٥٣٩/٢.

(١١٠٤) وسيأتي قول أم سلمة في سبب نزول الآية (٣٢)، من سورة النساء فانظره.

(١١٠٥) التفسير الميسر: ٧٦.

وفي قوله تعالى: {أَنِّي لَأَظُنُّكَ كَافِرًا} [عمران : ١٩٥]، وجوه:
أحدها: أن قوله: {منكم}، إشارة إلى المؤمنين خاصة؛ أي: رجالكم بشكل نسائكم في الطاعة
ونسائكم بشكل رجالكم في الطاعة، نظيرها قوله- عز وجل -: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ
أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} [التوبة : ٧١]. وهذا قول الضحاك^(١١٠٦).

الثاني: أنه: "يعني: من الدين والنصرة والموالاة. وهو معنى قول قتادة^(١١٠٧)، واختيار
الطبري^(١١٠٨).

روي عن قتادة في قوله: {دُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ} [آل عمران : ٣٤]، يقول: في النية
والعمل والإخلاص والتوحيد له^(١١٠٩).

الثالث: وقيل: كلكم من آدم وحواء. وهو معنى قول الحسن^(١١١٠).

عن أبي بكر الهذلي: "قال عطاء: ما من عبد يقول: يا رب، يا رب، يا رب ثلاث مرات إلا
نظر الله إليه، فذكرت ذلك للحسن فقال: أما تقرأون القرآن: {ربنا إنا سمعنا مناديا ينادي للإيمان
إلى قوله: فاستجاب لهم ربهم}^(١١١١).

قوله تعالى: {فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ
عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [آل عمران : ١٩٥]، أي: "فالذين
هاجروا رغبة في رضا الله تعالى، وأخرجوا من ديارهم، وأوذوا في طاعة ربهم وعبادتهم إياه،
وقاتلوا وقُتِلوا في سبيل الله لإعلاء كلمته، ليسترن الله عليهم ما ارتكبوه من المعاصي، كما
سترها عليهم في الدنيا، فلا يحاسبهم عليها، وليدخلهم جنات تجري من تحت قصورها
وأشجارها الأنهار"^(١١١٢).

قال عباد بن منصور: "سألت الحسن عن قوله: {فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ
وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ}، قال: هم المهاجرون أخرجوا من كل وجه"^(١١١٣).

قوله تعالى: {ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ} [آل عمران : ١٩٥]، أي: "جزاء
من عند الله على أعمالهم الصالحة، وعند الله حسن الجزاء"^(١١١٤).

عن حريز بن عثمان، أن شداد بن أوس كان يقول: "يا أيها الناس لا تتهموا الله في
قضائه، فإن الله لا يبغى على مؤمن فإذا نزل بأحدكم شيء مما يحب فليحمد الله، وإذا نزل به
شيء يكره فليصبر وليحتسب فإن الله عنده حسن الثواب"^(١١١٥).

القرآن

{لَا يَغْرِبُكَ قَلْبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ (١٩٦)} [آل عمران : ١٩٦]

التفسير:

لا تعتر -أيها الرسول- بما عليه أهل الكفر بالله من بسطة في العيش، وسعة في الرزق،
وانتقالهم من مكان إلى مكان للتجارات وطلب الأرباح والأموال، فعمًا قليل يزول هذا كله عنهم،
ويصبحون مرتين بأعمالهم السيئة.

(١١٠٦) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٣٥/٣.

(١١٠٧) انظر: تفسير الطبري (٦٨٥٥): ص ٣٢٨/٦.

(١١٠٨). انظر: "تفسير الطبري" ٢١٦ / ٤، النكت والعيون: ٣٨٦/١، وزاد المسير: ٢٧٥ / ١.

(١١٠٩) انظر: تفسير الطبري (٦٨٥٥): ص ٣٢٨/٦.

(١١١٠) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٣٥/٣.

(١١١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٦٨): ص ٨٤٤/٣.

(١١١٢) التفسير الميسر: ٧٦.

(١١١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٧٠): ص ٨٤٤/٣.

(١١١٤) صفوة التفاسير: ٢٣١.

(١١١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٧١): ص ٨٤٤/٣.

قال الحسن: " لا تغتر بأهل الدنيا يا محمد" (١١٦).
 قال السدي: " يقول : ضربهم في البلاد" (١١٧).
 قال عكرمة: أي: " تقلب ليلهم ونهارهم، وما يجري عليهم من النعم" (١١٨).
 قال قتادة: " والله ما غرؤوا نبيَّ الله، ولا وكل إليهم شيئاً من أمر الله، حتى قبضه الله على ذلك" (١١٩).

القرآن

{مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٩٧)} [آل عمران : ١٩٧]

التفسير:

متاع قليل زائل، ثم يكون مصيرهم يوم القيامة إلى النار، وبئس الفراش.
 قوله تعالى: {مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ} [آل عمران : ١٩٧]، أي: " إنما يتنعمون بذلك قليلاً ثم يزول هذا النعيم ثم مصيرهم في الآخرة إلى النار" (١٢٠).
 قال يزيد بن معاوية النخعي: "إن الدنيا جعلت قليلاً فما بقي منه إلا القليل من قليل" (١٢١).
 قال صلى الله عليه وسلم: «ما الدنيا فيما مضى إلا كمثل ثوب شق باثنين وبقي خيط إلا وكان ذلك الخيط قد انقطع» (١٢٢).
 قوله تعالى: {وَبِئْسَ الْمِهَادُ} [آل عمران : ١٩٧]، أي: " وبئس الفراش والمضجع جهنم" (١٢٣).
 قال مجاهد: أي: "وبئس المضجع" (١٢٤). وفي رواية أخرى له: أي " بئس ما مهدوا لأنفسهم" (١٢٥).

القرآن

{لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ (١٩٨)} [آل عمران : ١٩٨]

التفسير:

لكن الذين خافوا ربهم، وامتثلوا أوامره، واجتنبوا نواهيه، قد أعدَّ الله لهم جنات تجري من تحت أشجارها الأنهار، هي منزلهم الدائم لا يخرجون منه. وما عد الله أعظم وأفضل لأهل الطاعة مما يتقلب فيه الذين كفروا من نعيم الدنيا.
 قوله تعالى: {لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [آل عمران : ١٩٨]، أي: " لكن المتقون لله لهم النعيم المقيم في جنات النعيم" (١٢٦).
 قال أبو مالك " يعني: المساكن تجري أسفلها أنهار" (١٢٧).

(١١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٧٢): ص ٨٤٥/٣.

(١١٧) أخرجه الطبري (٨٣٧١): ص ٤٩٣/٧.

(١١٨) أخرجه ابن المنذر (١٢٨٠): ص ٥٤٠/٢.

(١١٩) أخرجه الطبري (٨٣٧٢): ص ٤٩٣/٧.

(١٢٠) صفوة التفاسير ٢٣١.

(١٢١) تفسير الثعلبي: ٢٣٧/٣.

(١٢٢) الجامع الصغير: ٥٣٤ / ٢ ح ٨١٦٦، كنز العمال: ٢٣١ / ٣ ح ٦٣٠١..

(١٢٣) تفسير الطبري: ٤٩٤/٧.

(١٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٧٦): ص ٨٤٥/٣.

(١٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٧٧): ص ٨٤٥/٣، وابن المنذر (١٢٨٢): ص ٥٤٠/٢.

(١٢٦) صفوة التفاسير: ٢٣٢.

(١٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٢٨٢): ص ٦١٢/٢.

قال مسروق: "أنهار الجنة تجري في غير أخدود، ثمها كالقلال، كلما نزلت ثمرة عادت مثلها أخرى، والعنقود اثنا عشر ذراعاً" (١١٢٨).

قوله تعالى: {خَالِدِينَ فِيهَا} [آل عمران : ١٩٨]، أي: "مخلدين فيها أبداً" (١١٢٩).

قال سعيد بن جبير (١١٣٠)، وقال قتادة (١١٣١): "يعني: لا يموتون".

و"الخلود": "اللزوم أبداً، ومنه يقال: أخذ إلى كذا، أي: لزمه، وركن إليه" (١١٣٢).

قوله تعالى: {نَزَّلْنَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ} [آل عمران : ١٩٨]، أي: ضيافة وكرامة من عند الله" (١١٣٣).

قرأ الحسن والنخعي: {نزلنا} بتخفيف الزاي استئقالا لضميتين، وثقله الآخرون (١١٣٤).

قوله تعالى: {وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ} [آل عمران : ١٩٨]، "أي: وما عند الله من الثواب والكرامة للأخيار الأبرار، خير مما يتقلب فيه الأشرار الفجار من المتاع القليل الزائل" (١١٣٥).

عن الحسن: "للأبرار: الذين لا يؤذون الذر" (١١٣٦).

عن عيسى بن يونس قال: "قال محارب: إنما سموا الأبرار، لأنهم بروا الآباء والأبناء، كما أنا لولدك عليك حقا كذلك لولدك عليك" (١١٣٧).

عن محمد بن كعب، قال: "الموت خير للمؤمن والكافر، ثم تلا: {وما عند الله خير للأبرار}" (١١٣٨).

القرآن

{وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩)} [آل عمران :

١٩٩

التفسير:

وإن بعضاً من أهل الكتاب ليصدق بالله رباً واحداً وإلهاً معبوداً، وبما أنزل إليكم من هذا القرآن، وبما أنزل إليهم من التوراة والإنجيل متذللين لله، خاضعين له، لا يشترون آيات الله ثمناً قليلاً من حطام الدنيا، ولا يكتمون ما أنزل الله، ولا يحرفونه كغيرهم من أهل الكتاب. أولئك لهم ثواب عظيم عنده يوم يقفون، فيوفيههم إياه غير منقوص. إن الله سريع الحساب، لا يعجزه إحصاء أعمالهم، ومحاسبتهم عليها.

في سبب نزولها، أربعة أقوال :

أحدها : أنها نزلت في أصحاب النجاشي (١١٣٩)، روى سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أخرجوا فصلوا على أخ لكم . فصلى بنا، فكبر أربع

(١١٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٧٨) :ص ٨٤٥/٣.

(١١٢٩) صفوة التفسير: ٢٣٢.

(١١٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٩) :ص ٦٨/١.

(١١٣١) تفسير يحيى بن سلام: ٣٠٠/١.

(١١٣٢) التفسير البسيط: ٤٤٨/٣، وانظر: المفردات: ١٦٠، و مفاتيح الغيب: ١٤٣/٤.

(١١٣٣) صفوة التفسير: ٢٣٢.

(١١٣٤) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٣٧/٣.

(١١٣٥) صفوة التفسير: ٢٣٢.

(١١٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٨١) :ص ٨٤٦/٣.

(١١٣٧) تاريخ دمشق لابن عساكر: ٦٨/٥٧.

(١١٣٨) أخرجه ابن المنذر (١٢٨٦) :ص ٥٤١/٢.

(١١٣٩) وهذا يعني أن الآية نازلة قبل موته وهذا لا يمنع أن تكون قد عنته فيمن عنت في أثناء حياته، وقد يدعم هذا أن وفاته متأخرة وهذه السورة نزلت قبل النصف الأول من الهجرة جاء في "الإصابة" ١/ ١٠٩ " في وفاة النجاشي: "قال الطبري وجماعة: كان ذلك في رجب سنة تسع، وقال غيره: كان قبل الفتح".

تكبيرات، فقال : هذا النجاشي أصحمة ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على عِجْ نصراني لم يره قط! فأُنزل الله : {وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله} (١١٤٠). وهو قول قتادة (١١٤١)، وابن جريج في أحد قوليه (١١٤٢).

الثاني : أنها نزلت في عبد الله بن سلام ومن معه. وهذا قول ابن جريج في رواية أخرى (١١٤٣)، وروي عن ابن زيد نحو ذلك (١١٤٤).

الثالث: أنها نزلت في أربعين من أهل نجران، وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى، فأمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم، قاله عطاء (١١٤٥).

الرابع: أنها نزلت في مسلمة أهل الكتاب، وهم اليهود والنصارى، وهذا قول مجاهد (١١٤٦)، ورجحه الطبري (١١٤٧).

والظاهر-والله أعلم- هو القول الأخير، لأن قوله تعالى: {أهل الكتاب}، يعم أهل الكتاب جميعهم دون تخصيص.

قوله تعالى: {وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله} [آل عمران : ١٩٩]، " أي: ومن اليهود والنصارى فريق يؤمنون بالله حق الإيمان، ويؤمنون بما أنزل إليكم وهو القرآن وبما أنزل إليهم وهو التوراة والإنجيل، خاضعين متذللين لله" (١١٤٨).

قال الحسن: " هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد صلى الله عليه وسلم، الذين اتبعوا محمدا صلى الله عليه وسلم" (١١٤٩).

قال مجاهد: " من اليهود والنصارى، وهم مسلمة أهل الكتاب" (١١٥٠).

قوله تعالى: {لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا} [آل عمران : ١٩٩]، "أي: لا يحرّفون نعت محمد ولا أحكام الشريعة الموجودة في كتبهم لعرض من الدنيا خسيس" (١١٥١).

قال الحسن: " الثمن القليل: الدنيا بحذافيرها" (١١٥٢).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ} [آل عمران : ١٩٩]، "أي: إن الله سريع حسابه، لنفوذ علمه بجميع المعلومات، يعلم ما لكل واحدٍ من الثواب والعقاب" (١١٥٣).

قال مجاهد: "يعني: سريع الإحصاء" (١١٥٤).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠)} [آل عمران

: ٢٠٠]

التفسير:

(١١٤٠) أخرجه الطبري (٨٣٧٦): ص ٤٩٦/٧-٤٩٧.

(١١٤١) انظر: تفسير الطبري (٨٣٧٧): ص ٤٩٧/٧.

(١١٤٢) انظر: تفسير الطبري (٨٣٨١): ص ٤٩٨/٧.

(١١٤٣) انظر: تفسير الطبري (٨٣٨٢): ص ٤٩٨/٧.

(١١٤٤) انظر: تفسير الطبري (٨٣٨٣): ص ٤٩٨/٧-٤٩٩.

(١١٤٥) انظر: زاد المسير: ١/٣٦٤.

(١١٤٦) انظر: تفسير الطبري (٨٣٨٤): ص ٤٩٩/٧.

(١١٤٧) انظر: تفسير الطبري: ٤٩٩/٧.

(١١٤٨) صفوة التفاسير: ٢٣٢.

(١١٤٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٨٥): ص ٨٤٦/٣.

(١١٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٨٤): ص ٨٤٦/٣.

(١١٥١) صفوة التفاسير: ٢٣٢.

(١١٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٨٧): ص ٨٤٧/٣.

(١١٥٣) صفوة التفاسير: ٢٣٢.

(١١٥٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٨٨): ص ٨٤٧/٣.

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله و عملوا بشره اصبروا على طاعة ربكم، وعلى ما ينزل بكم من ضر وبلاء، وصابروا أعداءكم حتى لا تكونوا أشد صبراً منكم، وأقيموا على جهاد عدوي وعدوكم، وخافوا الله في جميع أحوالكم؛ رجاء أن تفوزوا برضاه في الدنيا والآخرة. سبب النزول

أخرج الحاكم، والطبري (١١٥٥)، والواحيدي (١١٥٦)، من طريق مصعب بن ثابت حدثني داود بن صالح قال: "قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: يا ابن أخي هل تدري في أي شيء نزلت هذه الآية {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا} الآية؟ قلت: لا، قال يا ابن أخي: إني سمعت أبا هريرة يقول: لم يكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزو يرباط فيه، ولكن انتظر الصلاة خلف الصلاة" (١١٥٧).

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [آل عمران : ٢٠٠]، أي: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله" (١١٥٨)، وأقرؤوا بما جاءهم به نبيهم صلى الله عليه وسلم من عند الله" (١١٥٩). قال الأعمش عن خيثمة: "ما تقرؤون من القرآن {يا أيها الذين آمنوا}، فإن في التوراة "يا أيها المساكين" (١١٦٠).

قوله تعالى: {اصْبِرُوا} [آل عمران : ٢٠٠]، "أي: اصبروا على مشاق الطاعات وما يصيبكم من الشدائد" (١١٦١).

قال محمد بن كعب القرظي، والزجاج (١١٦٢): أي: "اصبروا على دينكم" (١١٦٣). قال الحسن: "أمرنا أن نصبروا على دينهم الذي ارتضاه الله لهم للإسلام، فلا ندعوا لسراء ولا لضرء، ولا لشدّة ولا لرخاء حتى يموتوا مسلمين" (١١٦٤). وفي رواية أخرى عن الحسن: "اصبروا على المصائب" (١١٦٥). وفي رواية أخرى عن الحسن أيضاً: "اصبروا على الصلوات" (١١٦٦). وروي عن أبي غسان نحوه (١١٦٧).

وقال سعيد بن جبير: "يعني: على الفرائض" (١١٦٨). وقال الضحاك (١١٦٩): أي: "على أمر الله- عز وجل- وفرائضه" (١١٧٠). وقال قتادة: على "طاعة الله" (١١٧١). وفي رواية ابن المنذر عن قتادة: "على دينكم" (١١٧٢).

-
- (١١٥٥) انظر: تفسير الطبري (٨٣٩٤): ص ٥٠٤/٧، إلا أنه في جواب السؤال: "قال : إنه يا ابن أخي لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم ... بلفظه.
(١١٥٦) انظر: أسباب النزول: ١٤٠-١٤١.
(١١٥٧) المستدرک: ٣٠١/٢، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.
(١١٥٨) تفسير الطبري: ٥٠٨/٧.
(١١٥٩) تفسير الطبري: ٥٩/٧.
(١١٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٨٩٠): ص ٧١٨/٣.
(١١٦١) صفوة التفسير: ٢٣٢.
(١١٦٢) انظر: معاني القرآن: ٥٠١/١.
(١١٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٨٩): ص ٨٤٧/٣.
(١١٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩٠): ص ٨٤٧/٣.
(١١٦٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، ولم يرقم الخبر، وإنما كتبه المحقق بين الرقمين (٤٦٩٥) و(٤٦٩٦): ص ٨٤٨/٣.
(١١٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩٣): ص ٨٤٨/٣.
(١١٦٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٩٢): ص ٨٤٧/٣.
(١١٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩١): ص ٨٤٧/٣.
(١١٦٩) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٣٨/٣.
(١١٧٠) تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٢٤/١.
(١١٧١) انظر: زاد المسير: ٣٦٤/١.
(١١٧٢) تفسير ابن المنذر (١٢٩٥): ص ٥٤٤/٢.

وقال زيد بن أسلم: "اصبروا: على الجهاد" (١١٧٣).
وفي رواية أخرى عن زيد بن أسلم: "اصبروا على الخير" (١١٧٤).
قوله تعالى: {وَصَابِرُوا} [آل عمران : ٢٠٠]، "أي: وغالبوا أعداء الله بالصبر على أهوال القتال وشدائد الحروب" (١١٧٥).
قال عطاء (١١٧٦)، ومحمد بن كعب القرظي: "صابروا الوعد الذي وعدتكم عليه" (١١٧٧).
قال الحسن: "أمروا أن يصبروا عن الكفار، حتى يكون في الكفار الذين يملون دينهم" (١١٧٨).
قال زيد بن أسلم: "صابروا عدوكم" (١١٧٩).
قال سعيد بن جبير: "يعني: مع النبي صلى الله عليه وسلم في الموطن" (١١٨٠).
قال قتادة: "صابروا أهل الضلالة" (١١٨١).
قال الحسن: "وصابروا على الصلوات" (١١٨٢).
وفي رواية أخرى عن الحسن: "صابروا على دينكم" (١١٨٣).
قوله تعالى: {وَرَابِطُوا} [آل عمران : ٢٠٠]، "أي: ولازموا ثغوركم مستعدين للكفاح والغزو" (١١٨٤).
قال محمد بن كعب القرظي: "رابطوا عدوي وعدوكم حتى يترك دينه لدينكم" (١١٨٥).
وفي رواية أخرى عن القرظي: "ورابطوا" قال: الذي يقعد بعد الصلاة" (١١٨٦). أي: انتظار الصلاة بعد الصلاة، ونسب ابن كثير هذا القول إلى مجاهد وابن عباس، وسهل بن حنيف (١١٨٧).
قال الحسن: "أمروا أن يرابطوا المشركين" (١١٨٨). وروي عن قتادة نحو ذلك (١١٨٩)، ونسب هذا ابن الجوزي هذا القول إلى ابن عباس (١١٩٠).
قال سعيد بن جبير: "يعني: فيما أمركم ونهاكم" (١١٩١).
قال زيد بن أسلم: "رابطوا على دينكم" (١١٩٢). وروي عن الحسن مثله (١١٩٣).
نستنتج بأنه قد اختلف أهل العلم في تفسير قوله تعالى: {أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا} [آل عمران: ٢٠٠] على أربعة أقوال:

-
- (١١٧٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩٤): ص ٨٤٨/٣.
(١١٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩٦): ص ٨٤٨/٣.
(١١٧٥) صفوة التفاسير: ٢٣٢.
(١١٧٦) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٣٨/٣، وزاد المسير: ٣٦٤/١.
(١١٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩٧): ص ٨٤٨/٣.
(١١٧٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩٨): ص ٨٤٨/٣.
(١١٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم، ولم يرقم، وإنما كتب الخبر بعد الرقم (٤٦٩٨): ص ٨٤٨/٣.
(١١٨٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٩٩): ص ٨٤٩/٣.
(١١٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠٢): ص ٨٤٩/٣.
(١١٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠٠): ص ٨٤٩/٣.
(١١٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠١): ص ٨٤٩/٣.
(١١٨٤) صفوة التفاسير: ٢٣٢.
(١١٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠٤): ص ٨٥٠/٣.
(١١٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠٨): ص ٨٥٠/٣.
(١١٨٧) انظر: تفسير ابن كثير: ١٩٥/٢.
(١١٨٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠٤): ص ٨٥٠/٣.
(١١٨٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٠٤): ص ٨٥٠/٣.
(١١٩٠) انظر: زاد المسير: ٣٦٥/١.
(١١٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠٥): ص ٨٥٠/٣.
(١١٩٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٠٦): ص ٨٥٠/٣.
(١١٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٠٦): ص ٨٥٠/٣.

أحدها: اصبروا على طاعة الله، وصابروا أعداء الله، ورابطوا في سبيل الله، وهو قول الحسن^(١١٩٤)، ومجاهد^(١١٩٥)، وقتادة^(١١٩٦)، وابن جريج^(١١٩٧)، والضحاك^(١١٩٨).
 الثاني: اصبروا على دينكم، وصابروا الوعد الذي وعدتكم، ورابطوا عدوِّي وعدوكم، حتى يترك دينه لدينكم. وهو قول محمد بن كعب^(١١٩٩).
 الثالث: اصبروا على الجهاد، وصابروا عدوكم، ورابطوا على عدوكم. وهذا قول زيد بن أسلم^(١٢٠٠).

(١١٩٤) انظر: تفسير الطبري (٨٣٨٦): ص ٥٠١/٧-٥٠٢.

(١١٩٥) انظر: تفسير مجاهد: ٢٦٤.

(١١٩٦) انظر: تفسير الطبري (٨٣٨٨): ص ٥٠٢/٧.

(١١٩٧) انظر: تفسير الطبري (٨٣٨٩): ص ٥٠٢/٧.

(١١٩٨) انظر: تفسير الطبري (٨٣٩٠): ص ٥٠٢/٧.

(١١٩٩) انظر: تفسير الطبري (٨٣٩١): ص ٥٠٣/٧.

(١٢٠٠) انظر: تفسير الطبري (٨٣٩٢): ص ٥٠٣/٧. قال ابن كثير: "وقيل: المراد بالمرايطة هاهنا مرايطة الغزو في تحور العدو، وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حوزة بلاد المسلمين، وقد وردت الأخبار بالترغيب في ذلك، وذكر كثرة الثواب فيه، فروى البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد الساعدي، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رابط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها". [تفسير ابن كثير: ١٩٧/٢]، [والحديث رواه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٩٢)] وفي السياق نفسه وردت احاديث أخرى، فمن ذلك:

-أخرج الإمام البخاري عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "تَعَسَّ عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة، إن أعطى رضي، وإن لم يُعطِ سَخَطَ، تَعَسَّ وانتكس، وإذا شبك فلا انقش طوبى لعبدٍ أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مُعَبَّرَةٌ قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقاة كان في الساقاة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يُشَفَّع". [صحيح البخاري برقم (٢٨٨٦)].

-حديث آخر: أخرج الإمام مسلم عن سلمان الفارسي، عن رسوله الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "رابط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن القَتان". [صحيح مسلم برقم (١٩١٣)].

-حديث آخر: أخرج الإمام مسلم والنسائي عن سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "رابط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن القَتان". [صحيح مسلم برقم (١٩١٣) وسنن النسائي (٣٩١٦)].

-حديث آخر: أخرج الإمام أحمد عن فضالة بن عبيد، قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كل ميت يُحْتَمُّ على عمله، إلا الذي مات مُرَابِطًا في سبيل الله، فإنه يَمِيَّ له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن فتنة القبر»». [المسند (٢٠/٦) وسنن أبي داود برقم (٢٥٠٠) وسنن الترمذي برقم (١٦٢١) وصحيح ابن حبان (٦٩/٧) "الإحسان"].

-حديث آخر: أخرج الإمام أحمد عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات مُرَابِطًا وفي فتنة القبر، وأمن من الفزع الأكبر، وغداً عليه وريح برزقه من الجنة، وكتب له أجر المرابط إلى يوم القيامة". [المسند (٤٠٤/٢)].

-حديث آخر: أخرج الإمام أحمد سمعت عقبة بن عامر يقول: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل ميت يُحْتَمُّ له على عمله، إلا المرابط في سبيل الله، فإنه يجري عليه عمله حتى يُبْعَثَ ويأمن من القَتان". [المسند (١٥٧/٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٥): "فيه ابن لهيعة وحديثه حسن"].

-حديث آخر أخرج الإمام أحمد عن مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزبير قال: قال عثمان، رضي الله عنه - وهو يخطب على منبره - : إني مُحدِّثكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمنعني أن أحدثكم به إلا الضنن بكم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "حَرَسُ لَيْلَةٍ في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها". [المسند (٦١/١)].

-حديث آخر: أخرج الإمام أحمد عن سهل بن معاذ بن أبيه معاذ بن أنس، رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حَرَسَ من وراء المسلمين في سبيل الله متطوعاً لا بأجرة سلطان، لم ير النار بعينيه إلا تحلته القسَم، فإن الله يقول: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } [مريم: ٧١]". [المسند (٤٣٧/٣)].

-حديث آخر: أخرج ابن ماجة عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من مات مُرَابِطًا في

الرابع: أن معنى {رابطوا}، أي: رابطوا على الصلوات بانتظارها واحدة بعد واحدة. قاله أبو هريرة-رضي الله عنه^(١٢٠١)، ونسبه الطبري إلى أبي سلمة بن عبدالرحمن^(١٢٠٢)، وروي عن يحيى بن سعيد بن المسيب نحو ذلك^(١٢٠٣).

سبيل الله ، أجرى عليه عمله الصالح الذي كان يعمل وأجرى عليه رزقه ، وأمن من الفتان ، وبعثه الله يوم القيامة أمنا من الفزع" [سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٧) وقال البوصيري في الزوائد (٣٩١/٢) : "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات".]

-حديث آخر أخرج الترمذي عن محمد بن المنكدر قال : "مر سلمان الفارسي بشرحيل بن السمط ، وهو في مَرَابِطٍ له ، وقد شقَّ عليه وعلى أصحابه فقال : أفلا أحدثك - يا ابن السمط - بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بلى. قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "رَبَّاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ - أَوْ قَالَ : خَيْرٌ - مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ ، وَمَنْ مَاتَ فِيهِ وَفِي فِئْتَةِ الْقَبْرِ ، وَتَمَّا لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ". [سنن الترمذي برقم (١٦٦٥)].

-حديث آخر: أخرج الترمذي عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتُ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تُحْرَسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". [سنن الترمذي برقم (١٦٣٩)].
-حديث آخر: أخرج أبو داود عن ابن سلام أنه سمع أبا سلام قال : "حدثني السلولي : أنه حدثه سهل ابن الحنظلية أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حُنين ، فأطنبوا السير حتى كانت عَشِيَّةً ، فحضرت الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل فارس فقال : يا رسول الله ، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا ، فإذا أنا بهوازن على بَكْرَةِ أَبِيهِمْ بَطْعَنَهُمْ وَتَعَمَّهُمْ وَشَائِهِمْ اجتمعوا إلى حنين ، فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال : "تلك غَنِيمةُ المسلمين غداً إن شاء الله تعالى". ثم قال : "من يحرسنا الليلة ؟" قال أنس بن أبي مرثد : أنا يا رسول الله. فقال : فاركب" فركب فرساً له ، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "استقبل هذا الشَّعْبَ حتى تكون في أعلاه ولا يَغْرَنَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّيْلَةَ" فلما أصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مُصَلَّاهُ فركع ركعتين ثم قال : "هل أحسستم فارسكم ؟" قال رجل : يا رسول الله ، ما أحسسناه ، فثوبٌ بالصلاة ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يصلي يلتفت إلى الشعب ، حتى إذا قضى صلاته قال : "أثيروا فقد جاءكم فارسكم" فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب ، فإذا هو قد جاء ، حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبحت طلعت الشعبين كليهما ، فنظرت فلم أر أحداً ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هل نزلت الليلة ؟" قال : لا إلا مصلياً أو قاضياً حاجة ، فقال له : "أوجبت ، فلا عليك ألا تعمل بعدها". [سنن أبي داود برقم (٢٥٠١) والنسائي في السنن الكبرى برقم (٨٨٧٠)].

-وفي السياق نفسه روى الحافظ ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن المبارك من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه قال : "أملى علي عبد الله بن المبارك هذه الأبيات بطرسوس ، وودعته للخروج ، وأنشدها معي إلى الفضيل بن عياض في سنة سبعين ومائة ، وفي رواية : سنة سبع وسبعين ومائة :

يا عابدَ الحرمين لو أبصرتنا... لعلمت أنك في العبادة تلعب
من كان يخضب خده بدموعه... فحورنا بدماننا تتخضب
أو كان يُثعبُ خبَّله في باطل... فحولنا يوم الصبيحة تتعب
ريح العبير لكم ونحن عبيرنا... وهج السنايك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا... قول صحيح صادق لا يكذب
لا يستوي وعبار خيل الله في... أنف امرئ ودخان نار تلهب
هذا كتاب الله يبطق بيننا... ليس الشهيد بميت لا يكذب

قال : فلقبت الفضيل بن عياض بكتابه في المسجد الحرام ، فلما قرأه ترفقت عيَّناه وقال : صدق أبو عبد الرحمن ، ونصحتني ، ثم قال : أنت ممن يكتب الحديث ؟ قال : قلت : نعم قال : فاكتب هذا الحديث كراءً حملك كتاب أبي عبد الرحمن إلينا. وأملى عليّ الفضيل بن عياض : حدثنا منصور بن المعتمر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رجلاً قال : يا رسول الله علمني عملاً أنال به ثواب المجاهدين في سبيل الله فقال : " هل تستطيع أن تصلي فلا تقتر وتصوم فلا تفطر ؟ " فقال : يا رسول الله ، أنا أضعف من أن أستطيع ذلك ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم : " فوالذي نفسي بيده لو طوقت ذلك ما بلغت المجاهدين في سبيل الله أوما علمت أن الفرس المجاهد ليسن في طوله فيكتب له بذلك الحسنات". [رواه أحمد في المسند (٢٣٦/٥) ، وانظر : مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٢/١٤) ، وتفسير ابن كثير: ٢٠١/٢-٢٠٣].

(١٢٠١) انظر: المستدرک: ٣٠١/٢ ، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي، وأسباب النزول للواحي: ١٤٠-١٤١.

روي عن عبد الرحمان بن يعقوب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء عند المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط" (١٢٠٤).

والراجح من الأقوال السابقة-والله أعلم-، أن معنى {اصبروا}، أي: "اصبروا على دينكم وطاعة ربكم، فأمر الله عزّ وجل بالصبر على جميع معاني طاعته فيما أمر ونهى، صعبا وشديدا، وسهلا وخفيفا، لأن الله لم يخصص من معاني الصبر على الدين والطاعة شيئا، فيجوز إخراجها من ظاهر التنزيل.

وقوله: {وصابروا}، يعني: وصابروا أعداءكم من المشركين، لأن وزن الفعل من "المفاعلة"، وهي في كلام العرب تفيد المشاركة بين اثنين فصاعدا، ولا تكون من واحد إلا قليلا في أحرف معدودة، وبالتالي فإن الله أمر المؤمنين أن يصابروا غيرهم من أعدائهم، حتى يظفرهم الله بهم، ويعلي كلمته، ويخزي أعداءهم، وأن لا يكون عدوهم أصبر منهم.

وأما قوله تعالى: {ورابطوا}، أي: ورابطوا أعداءكم وأعداء دينكم من أهل الشرك، في سبيل الله، لأن أصل "الرباط"، ارتباط الخيل للعدو، كما ارتبط عدوهم لهم خيلهم، ثم استعمل ذلك في كل مقيم في ثغر يدفع عن وراءه من أراد من أعدائهم بسوء، ويحمي عنهم من بينه وبينهم ممن بغاهم بشر، كان ذا خيل قد ارتبطها، أو ذا رجلة لا مركب له، فهذا هو المعنى المعروف من معاني الرباط، وإنما يوجه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه، دون الخفي، حتى تأتي بخلاف ذلك مما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه حجة يجب التسليم لها من كتاب، أو خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم، أو إجماع من أهل التأويل (١٢٠٥).

قوله تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [آل عمران : ٢٠٠]، أي: وخافوا الله فلا تخالفوا أمره لتفوزوا بسعادة الدارين" (١٢٠٦).

قال محمد بن كعب القرظي: " {واتقوا الله} فيما بيني وبينكم، {لعلكم تفلحون} غدا إذا لقيتموني" (١٢٠٧).

«آخر تفسير سورة (آل عمران)، والحمد لله وحده»

(١٢٠٢) انظر: تفسير الطبري (٨٣٩٤): ص ٥٠٤/٧.

(١٢٠٣) انظر: تفسير القرآن من الجامع لابن وهب (٣١٧): ص ١٥٤-١٥٥.

(١٢٠٤) أخرجه مالك في الموطأ (١١٨)، وأحمد (٧٢٠٨): ص ٢٣٥/٢، و(٧٧١٥): ص ٢٧٧/٢، و(٧٩٨٢): ص ٣٠١/٢، و(٧٠٠٨): ص ٣٠٣/٢، و(٩٦٤٢): ص ٤٣٨/٢، ومسلم (٥٠٨): ص ١٥١/١، والترمذي (٥١)، (٥٢)، والنسائي: ٨٩/١، وفي الكبرى (١٣٨)، وأبو يعلى (٦٥٠٣)، وابن خزيمة (٥)، وابن حبان (١٠٣٨) ..

(١٢٠٥) انظر: تفسير الطبري: ٥٠٨/٧-٥٠٩.

(١٢٠٦) صفوة التفاسير: ٢٣٢.

(١٢٠٧) أخرجه الطبري (٨٣٩٩): ص ٥١٠/٧، وابن أبي حاتم (٤٧١١): ص ٨٥١/٣، بزيادة في آخر الخبر: "فذلك حين يقول اصبروا وصابروا".

بسم الله الرحمن الرحيم تفسير سورة «النساء»

سورة «النساء»: هي الرابعة في ترتيب المصحف، فقد سبقتها سورة الفاتحة، والبقرة، وآل عمران، وعدد آياتها: مائة وخمس وسبعون، في عدّ الكوفيّ، وستّ في عدّ البصريّ، وسبع في عدّ الشّاميّ، وكلماتها: ثلاثة آلاف وسبعمئة وخمس وأربعون، وحروفها: ستّة عشر ألفاً وثلاثون حرفاً^(١٢٠٨).

والآيات المختلف فيه منهما آيتان^(١٢٠٩):

إحدهما: {أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ} [النساء: ٤٤].

وثانيتها: {عَدَابًا أَلِيمًا} [النساء: ١٧٣].

فالكوفيون يثبتون الأولى آية فقط، والشاميون يثبتون الثانية أيضاً، وأما علماء الحجاز والبصريون فيرون أن ما ذكره الكوفيون والشاميون إنما هو جزء من آية وليس آية كاملة. ومجموع فواصل الآيات: «م، ل، ان»، يجمعها قولك: «مِلْنَا»، فعلى اللّام آية واحدة: {السَّبِيلَ} [النساء: ٤٤]، وعلى التّون آية واحدة: {مُهَيِّنٌ} [النساء: ١٤]، وخمس آيات منها على «الميم» المضمومة، وهي: الآيات: [١٢، ١٣، ٢٥، ٢٦، ١٧٦]، وسائر الآيات على «الألف».

مكان نزول السورة:

إن هذه السورة مدنيّة بإجماع الفراء^(١٢١٠)، وكان نزولها بعد سورة الممتحنة، وفي مكان نزولها أقوال:

أحدها: أنها مكية، رواه عطية عن ابن عباس^(١٢١١)، وهو قول الحسن^(١٢١٢)، ومجاهد^(١٢١٣)، وجابر بن زيد^(١٢١٤)، وقتادة^(١٢١٥)، واختاره النحاس^(١٢١٦)، والسمرقندي^(١٢١٧).
الثاني: أنها مدنية، رواه عطاء عن ابن عباس^(١٢١٨)، وهو قول مقاتل^(١٢١٩).

قال الطنطاوي: "والحق، أن الذي يقرأ سورة النساء من أولها إلى آخرها بتدبر وإمعان، يرى في أسلوبها وموضوعاتها سمات القرآن المدني. فهي زاخرة بالحديث عن الأحكام الشرعية: من عبادات ومعاملات وحدود. وعن علاقة المسلمين ببعضهم وبغيرهم. وعن أحوال

(١٢٠٨) انظر: بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز للفيروزآبادي: ١/١٦٩، وروح المعاني، للألوسي: ٢/٣٨٩.

(١٢٠٩) انظر: بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز للفيروزآبادي: ١/١٦٩، وروح المعاني، للألوسي: ٢/٣٨٩.

(١٢١٠) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٥٣، وغريب القرآن لابن قتيبة: ١/١١٨، وتفسير الطبري: ٦/٣٣٩، ومعاني القرآن للنحاس: ٥/٢، وتفسير القرطبي: ١/٥، والكشف والبيان: ٣/٢٤١، والبيان فى القرآن: ١/١٤٦، والوسيط للواحدي: ٣/٢، وتفسير البغوي: ٢/١٨٥، والكشاف: ١/٤٦١، وزاد المسير: ١/٣٦٦، ومصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور للبقاعي: ٢/٨٦، والدر المنثور: ٢/٤٢٣، وغيرها.

(١٢١١) انظر: زاد المسير: ١/٣٦.

(١٢١٢) انظر: زاد المسير: ١/٣٦.

(١٢١٣) انظر: زاد المسير: ١/٣٦.

(١٢١٤) انظر: زاد المسير: ١/٣٦.

(١٢١٥) انظر: زاد المسير: ١/٣٦.

(١٢١٦) انظر: معاني القرآن: ٢/٧.

(١٢١٧) انظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٧٨.

(١٢١٨) انظر: زاد المسير: ١/٣٦.

(١٢١٩) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٥٣.

أهل الكتاب والمنافقين، وعن الجهاد في سبيل الله. إلى غير ذلك من الموضوعات التي يكثر ورودها في القرآن المدني^(١٢٢٠).

الثالث: وقيل: إنها مدنية، إلا آية نزلت بمكة في عثمان بن طلحة حين أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذ منه مفاتيح الكعبة، فيسلمها إلى العباس، وهي قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا} [النساء : ٥٨]. ذكره الماوردي^(١٢٢١)، وابن عطية^(١٢٢٢).

واختاره القرطبي، وقال: "هي مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة الحجبي وهي قوله: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا} [النساء : ٥٨]"^(١٢٢٣). الرابع: أنها مدنية إلا آية واحدة، وهي آية الكلاله^(١٢٢٤)، وهذا القول منسوب للطبرسي^(١٢٢٥). الخامس: وقيل: أنها مدنية إلا آيتين^(١٢٢٦).

الأولى: قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء : ٥٨]، نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم في الطواف في شأن مفتاح الكعبة ليرده إلى بني شيبه^(١٢٢٧).

والثانية: قوله تعالى: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفَيِّقُكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُثَلِّي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي بَيَانِ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلنِّسَاءِ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا} [النساء : ١٢٧]، نزلت بمكة في سؤال جابر بن عبد الله الأنصاري^(١٢٢٨).

والراجح أنها مدنية، فقد روي عن عائشة أنها قالت: "ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عنده"^(١٢٢٩). تقصد عند رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال القرطبي: "تعني قد بنى بها، ولا خلاف بين العلماء أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما بنى بعائشة بالمدينة، ومن تبين أحكامها علم أنها مدنية لا شك فيها، وأما من قال: إن قوله: {يا أيها الناس}، مكى حيث وقع، فليس بصحيح، فإن البقرة مدنية وفيها قوله: {يا أيها الناس} في موضعين^(١٢٣٠)، وقد تقدم. والله أعلم"^(١٢٣١).

(١٢٢٠) التفسير الوسيط: ٨/٣.

(١٢٢١) انظر: وزاد المسير: ٣٦/١، ولم أجده في تفسيره النكت والعيون.

(١٢٢٢) انظر: المحرر الوجيز: ٣/٢..

(١٢٢٣) تفسير القرطبي: ١/٥..

(١٢٢٤) وهي قوله: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفَيِّقُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَدٌّ وَرَأْسُهَا فَهَا نَصْفٌ مِمَّا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الشُّلْثَانُ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [النساء : ١٧٦].

(١٢٢٥) انظر: تفسير الألوسي: ٣٨٩/٢، الهامش..

(١٢٢٦) ذكره مرعي بن يوسف المقدسي، انظر: قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن، مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ١٠٣٣ هـ): ص ٨٢.

(١٢٢٧) انظر الخبر في: تفسير الطبري (٩٨٤٦): ص ٤٩١/٨-٤٩٢، و تفسير ابن المنذر (١٩٢٠): ص ٧٦٢/٢. [وسنده ضعيف جداً؛ فيه علتان. الأولى: الإعضال، والثانية ضعف سنيد الذي أخرجه الطبري من طريقه].

(١٢٢٨) انظر: الخبر في: تفسير الطبري (١٠٥٥٢): ص ٢٥٧/٩. [وسنده ضعيف، به علتان: الأولى: الإعضال. والثانية: ضعف أسباط]. وفي سبب نزول الآية اختلاف كما سيأتي بيانه في تفسير الآية إن شاء الله.

(١٢٢٩) صحيح البخاري (٤٩٩٣): ص ٤٠/٢٤، والحديث ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز»: ٣/٢، والسيوطي في «الدر المنثور»: ٢/٢٠٥، وعزاه للبخاري، وانظر: تفسير القرطبي: ١/٥، وزاد المسير: ٣٦٦/١، والجواهر الحسان، للتحالي: ١٥٩/٢.

(١٢٣٠) وهو قوله: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة : ٢١]، و {يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} [البقرة : ١٦٨].

(١٢٣١) تفسير القرطبي: ٥/٥، وانظر: تفسير العز بن عبد السلام: ٣٠١/١.

القرآن

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) [النساء :

[١]

التفسير:

يا أيها الناس خافوا الله والتزموا أوامره، واجتنبوا نواهيه؛ فهو الذي خلقكم من نفس واحدة هي آدم عليه السلام، وخلق منها زوجها وهي حواء، ونشر منهما في أنحاء الأرض رجالا كثيرا ونساء كثيرات، وراقبوا الله الذي يسأل به بعضكم بعضا، واحذروا أن تقطعوا أرحامكم. إن الله مراقب لجميع أحوالكم.

قوله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ} [النساء : ١]، أي: يا أيها الناس " خافوا الله الذي أنشأكم من أصل واحد وهو نفس أبيكم آدم" (١٢٣٢).
قال السدي: " أما خلقكم من نفس واحدة، فمن آدم صلى الله عليه وسلم" (١٢٣٣)، وروي عن مجاهد وأبي مالك، وقتادة ومقاتل نحو ذلك (١٢٣٤).

فذكر عامة المفسرين أنه عنى بالنفس آدم، {وزوجها}: حواء، في حين ذكر بعضهم أنه عنى بالنفس الروح المذكورة في قوله - صلى الله عليه وسلم -: "إن الله خلق الأرواح قبل الأجسام بكذا سنة" (١٢٣٥) (١٢٣٦).

قوله تعالى: {وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا} [النساء : ١]، " أي: وأوجد من تلك النفس الواحدة زوجها وهي حواء" (١٢٣٧).

قال مجاهد: "حواء من قصير آدم وهو نائم، فاستيقظ، فقال: أنا، بالنبطية، أي امرأة" (١٢٣٨)، وروي عن السدي وقتادة: "حواء" (١٢٣٩).

قال الضحاك: "خلق حواء من آدم، من ضلع الخلف، وهو من أسفل الأضلاع" (١٢٤٠).
قوله تعالى {وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً} [النساء : ١]، " أي: ونشر وفرق من آدم وحواء خلائق كثيرين ذكورا وإناثا" (١٢٤١).
قال السدي: " {بث}: خلق" (١٢٤٢).

قوله تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} [النساء : ١]، " أي: وخافوا الله الذي يناشد بعضكم بعضا به، واتقوا الأرحام أن تقطعوها" (١٢٤٣).

(١٢٣٢) صفوة التفاسير: ٢٣٦.

(١٢٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧١٤): ص ٨٥٢/٣.

(١٢٣٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧١٤): ص ٨٥٢/٣.

(١٢٣٥) ضعيف، انظر: أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري): ص ١٥٣١/٣، وفتح الباري (٧/ ٣٦٩، ٣٧٠)، والأسماء والصفات للبيهقي: ٢/ ٢١٦، وذكره جماعة من المفسرين، منهم الراغب في تفسيره: ٣/ ١٠٧٢، والرازي في مفاتيح الغيب: ٢٩/ ٣٢٨، وأبو حيان في البحر: ٣/ ٤٩٥.

قال أبو الفداء: "وأما حديث خلق الله الأرواح قبل الأجسام بألفي عام فضعيف جداً، فلا يعول عليه، وكذا قول ابن عباس: "خلق الله الأرواح قبل الأجسام بأربعة آلاف سنة، وخلق الأرزاق قبل الأرواح بأربعة آلاف سنة" فلم يثبت عن ابن عباس، بل هو باطل عنه، قاله ابن حجر المكي في فتاويه الحديثية: [كشف الخفاء: ١/ ٢٦٠].

(١٢٣٦) انظر: تفسير الراغب الأصفهاني: ٣/ ١٠٢٧.

(١٢٣٧) صفوة التفاسير: ٢٣٦.

(١٢٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧١٩): ص ٨٥٣/٣.

(١٢٣٩) انظر: ابن أبي حاتم (٤٧١٩): ص ٨٥٣/٣.

(١٢٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧١٧): ص ٨٥٢/٣.

(١٢٤١) صفوة التفاسير: ٢٣٦.

(١٢٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٢٠): ص ٨٥٣/٣.

(١٢٤٣) صفوة التفاسير: ٢٣٦.

قال السدي: " يقول : اتقوا الله، واتقوا الأرحام لا تقطعوها" (١٢٤٤).

قال إبراهيم: " اتقوا الله الذي تعاطفون به والأرحام. يقول : الرجل يسأل بالله وبالرحم" (١٢٤٥).

وروي عن عكرمة، قال: لا تقطعوها" (١٢٤٦).

عن مجاهد قوله: " {واتقوا الله الذي تسائلون به}، قال: يقول أسألك بالله وبالرحم" (١٢٤٧).

وروي عن إبراهيم النخعي، وعكرمة نحو ذلك (١٢٤٨).

وقال الضحاك: "يقول : اتقوا الله الذي تعاقدون وتعاهدون به" (١٢٤٩). وروي عن الربيع نحو ذلك (١٢٥٠).

عن السري بن يحيى قال: "تلا الحسن هذه الآية: {واتقوا الله الذي تسائلون به والأرحام}: فإذا سئلت بالله فأعط، وإذا سئلت بالرحم فأعط يعني: الرحم التي بينك وبينه" (١٢٥١).

عن الربيع في قوله: " {اتقوا الله الذي تسائلون به والأرحام}، قال: الذي تعهدون وتعقدون به" (١٢٥٢).

عن سعيد بن جبير في قوله: " {اتقوا الله}، يعني: المؤمنين يحذرهم" (١٢٥٣).

نستنتج من الأقوال السابقة أن في قوله تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} [النساء : ١]، وجهان:

أحدهما: أن معنى قوله {تساءلون به}، هو قولهم: أسألك بالله وبالرحم، وهذا قول مجاهد (١٢٥٤)، وإبراهيم (١٢٥٥)، والحسن (١٢٥٦)، وعكرمة في أحد قوليه (١٢٥٧).

وتقوية قراءة حمزة: {والأرحام}، بالكسر، على هذا المعنى (١٢٥٨).

الثاني: أنه أراد بقوله: {والأرحام}، أي: صلوا ولا تقطعوها، وهو قول قتادة (١٢٥٩)، والضحاك (١٢٦٠)، والسدي (١٢٦١)، والربيع (١٢٦٢)، وعكرمة (١٢٦٣).

قوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء : ١]، أي: "إن الله مراقب لجميع أحوالكم" (١٢٦٤).

- (١٢٤٤) أخرجه الطبري (٨٤٢١):ص٥٢١/٧.
- (١٢٤٥) أخرجه الطبري (٨٤١٤):ص٥١٨/٧.
- (١٢٤٦) تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢٦):ص٨٥٤/٣.
- (١٢٤٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٢٣):ص٨٥٣/٣.
- (١٢٤٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٢٥):ص٨٥٤/٣.
- (١٢٤٩) أخرجه الطبري (٨٤١٠):ص٥١٨/٧.
- (١٢٥٠) انظر: تفسير الطبري (٨٤١١)، و(٨٤١٢):ص٥١٨/٧.
- (١٢٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٢٤):ص٨٥٣/٣.
- (١٢٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٢٥):ص٨٥٣/٣.
- (١٢٥٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٢٢):ص٨٥٣/٣.
- (١٢٥٤) انظر: تفسير: ابن أبي حاتم (٤٧٢٣):ص٨٥٣/٣.
- (١٢٥٥) انظر: تفسير: الطبري (٨٤١٤):ص٥١٨/٧.
- (١٢٥٦) انظر: تفسير الطبري (٨٤٢٠):ص٥١٩/٧، و ابن أبي حاتم (٤٧٢٤):ص٨٥٣/٣.
- (١٢٥٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٢٥):ص٨٥٤/٣.
- (١٢٥٨) انظر: السبعة في القراءات: ٢٢٦.
- (١٢٥٩) انظر: تفسير الطبري (٨٤٢٢)، و(٨٤٢٧):ص٥٢١/٧، والنكت والعيون: ٤٤٧/٢.
- (١٢٦٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٢٦):ص٨٥٤/٣.
- (١٢٦١) انظر: تفسير الطبري (٨٤٢١):ص٥٢١/٧.
- (١٢٦٢) انظر: تفسير الطبري (٨٤٣٣):ص٥٢٢/٧.
- (١٢٦٣) تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢٦):ص٨٥٤/٣.
- (١٢٦٤) التفسير الميسر: ٧٧.

قال مجاهد: " حفيظاً". قاله مجاهد^(١٢٦٥)، وروي عن قتادة^(١٢٦٦)، والثوري^(١٢٦٧)، نحو ذلك.

القرآن

{وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢)} [النساء : ٢]
التفسير:

وأعطوا مَنْ مات أبواؤهم وهم دون البلوغ، -وكنتم عليهم أوصياء- أموالهم إذا وصلوا سن البلوغ، ورأيتم منهم قدرة على حفظ أموالهم، ولا تأخذوا الجيد من أموالهم، وتجعلوا مكانه الرديء من أموالكم، ولا تخلطوا أموالهم بأموالكم؛ لتحتالوا بذلك على أكل أموالهم. إن من تجرأ على ذلك فقد ارتكب إثماً عظيماً.
في سبب نزول الآية، وجهان:

أحدهما: عن سعيد بن جبير: " أن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم، فلما بلغ اليتيم، طلب ماله، فمنعه عمه، فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونزلت: {وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ}، يعني: الأوصياء يقول: أعطوا اليتامى أموالهم"^(١٢٦٨).
الثاني: أخرج الطبري وابن أبي حاتم^(١٢٦٩)، عن السدي: {ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب}، كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة المهزولة، ويقول: شاة بشاة ! ويأخذ الدرهم الجيد وي طرح مكانه الزيف، ويقول: درهم بدرهم !! "^(١٢٧٠).
وروي عن إبراهيم النخعي وسعيد بن المسيب والزهري، قالوا: " يعطي مهزولاً ويأخذ سمينا"^(١٢٧١).

وروي عن الضحاك وإبراهيم النخعي^(١٢٧٢) أيضاً: " لا تعط فاسداً، وتأخذ جيداً"^(١٢٧٣).
قوله تعالى: {وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ} [النساء : ٢]، " أي: أعطوا اليتامى الذين مات أبواؤهم وهم صغار أموالهم إذا بلغوا"^(١٢٧٤).

قال سعيد بن جبير: " يعني: الأوصياء يقول: أعطوا اليتامى أموالهم"^(١٢٧٥).
قوله تعالى: {وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ} [النساء : ٢]، " أي: لا تستبدلوا الحرام وهو مال اليتامى بالحلال وهو مالكم"^(١٢٧٦).

قال مجاهد: " الحلال بالحرام"^(١٢٧٧).

وقال إبراهيم النخعي: " لا يعطي زيفاً، ويأخذ جيداً"^(١٢٧٨).

وقال سعيد بن المسيب: " لا تعط مهزولاً، وتأخذ سمينا"^(١٢٧٩).

(١٢٦٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٧٢٧):ص٨٥٤/٣.

(١٢٦٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٧٢٧):ص٨٥٤/٣.

(١٢٦٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٧٢٧):ص٨٥٤/٣.

(١٢٦٨) تفسير ابن أبي حاتم(٤٧٢٨):ص٨٥٤/٣.

(١٢٦٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٧٣٨):ص٨٥٦/٣.

(١٢٧٠) تفسير الطبري(٨٤٤٢):ص٥٢٦/٧.

(١٢٧١) تفسير الطبري(٨٤٤٠):ص٥٢٦/٧، وتفسير ابن أبي حاتم(٤٧٣٦):ص٨٥٥/٣.

(١٢٧٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٧٣٧):ص٨٥٦/٣.

(١٢٧٣) تفسير الطبري(٨٤٤١):ص٥٢٦/٧.

(١٢٧٤) صفة التفاسير: ٢٣٧.

(١٢٧٥) تفسير ابن أبي حاتم(٤٧٢٨):ص٨٥٤/٣.

(١٢٧٦) صفة التفاسير: ٢٣٧.

(١٢٧٧) أخرجه ابن المنذر(١٣١٢):ص٥٥٠/٢.

(١٢٧٨) أخرجه ابن المنذر(١٣١٣):ص٥٥٠/٢، وغيره كما سبق في سبب نزول الآية.

(١٢٧٩) أخرجه ابن المنذر(١٣١٤):ص٥٥٠/٢، وغيره كما سبق في سبب نزول الآية.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء : ٢]، "أي: ولا تخطوا أموال اليتامى بأموالكم فتأكلوها جميعاً" (١٢٨٠).

قال مجاهد: "أموالهم مع أموالكم" (١٢٨١). وروي عن قتادة مثل ذلك (١٢٨٢).

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُبًّا كَبِيرًا﴾ [النساء : ٢]، "أي: إن أكلكم أموال أيتامكم، ذنب عظيم" (١٢٨٣).

عن عن مجاهد، وابن سيرين و قتادة: "إنه كان حوبا كبيرا"، قالوا: "إنما" (١٢٨٤).

قال الحسن: "ذنبا والله كثيرا" (١٢٨٥).

وقرأ الحسن: {حوبا}، بنصب الحاء" (١٢٨٦).

القرآن

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء : ٣]

التفسير:

وإن خفتم ألا تعدلوا في يتامى النساء اللاتي تحت أيديكم بأن لا تعطوهن مهورهن كغيرهن، فاتركوهن وانكحوا ما طاب لكم من النساء من غيرهن: اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً، فإن خشيتم ألا تعدلوا بينهن فاكتفوا بواحدة، أو بما عندكم من الإماء. ذلك الذي شرعته لكم في اليتيمات والزواج من واحدة إلى أربع، أو الاقتصار على واحدة أو ملك اليمين، أقرب إلى عدم الجور والتعدي.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أنهم كانوا يخافون ألا يعدلوا في أموال اليتامى، ولا يخافون أن لا يعدلوا في النساء، فأنزل الله تعالى هذه الآية، يريد كما خفتم ألا تعدلوا في أموال اليتامى، فهكذا خافوا ألا تعدلوا في النساء، وهذا قول وسعيد بن جبير (١٢٨٧)، والسدي (١٢٨٨)، و قتادة (١٢٨٩)، والضحاك (١٢٩٠)، والربيع (١٢٩١)، وعكرمة (١٢٩٢).

أخرج الطبري وابن أبي حاتم (١٢٩٣)، عن سعيد بن جبير قال: "بعث الله تبارك وتعالى محمداً صلى الله عليه وسلم والناس على أمر جاهليتهم، إلا أن يؤمروا بشيء أو ينهوا عنه، وكانوا يسألونه عن اليتامى فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾، قال: فكما تخافون أن لا تقسطوا في اليتامى، فخافوا أن لا تقسطوا وتعدلوا في النساء" (١٢٩٤).

(١٢٨٠) صفوة التفسير: ٢٣٧.

(١٢٨١) أخرجه ابن المنذر (١٣١٥): ص ٥٥٠/٢.

(١٢٨٢) انظر: تفسير ابن المنذر (١٣١٦): ص ٥٥١/٢.

(١٢٨٣) انظر: تفسير الطبري: ٥٢٩/٧، و صفوة التفسير: ٢٣٧.

(١٢٨٤) انظر: تفسير ابن المنذر (١٣١٨): ص ٥٥١/٢.

(١٢٨٥) أخرجه ابن المنذر (١٣١٨): ص ٥٥١/٢.

(١٢٨٦) التفسير البسيط: ٢٩٩/٦.

(١٢٨٧) انظر: تفسير الطبري (٨٤٧١): ص ٥٣٧/٧، وتفسير ابن أبي حاتم (٤٧٥٦): ص ٨٥٩/٣.

(١٢٨٨) انظر: تفسير الطبري (٨٤٦٧): ص ٥٣٦/٧.

(١٢٨٩) انظر: تفسير الطبري (٨٤٦٨): ص ٥٣٦/٧-٥٣٧.

(١٢٩٠) انظر: تفسير الطبري (٨٤٧٣): ص ٥٣٨/٧.

(١٢٩١) انظر: تفسير الطبري (٨٤٧٤): ص ٥٣٨/٧-٥٣٩.

(١٢٩٢) انظر: تفسير الطبري (٨٤٦٣): ص ٥٣٥/٧.

(١٢٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٥٦): ص ٨٥٩/٣.

(١٢٩٤) تفسير الطبري (٨٤٧١): ص ٥٣٧/٧.

وفي السياق نفسه وأخرج الطبري عن عكرمة: " كان الرجل يتزوج الأربع والخمس والست والعشر، فيقول الرجل : ما يمنعني أن أتزوج كما تزوج فلان ؟ فيأخذ مال يتيمه فيتزوج به، فنهوا أن يتزوجوا فوق الأربع" (١٢٩٥).

الثاني: أخرج البخاري ومسلم (١٢٩٦)، وأبو داود (١٢٩٧)، والنسائي (١٢٩٨)، وابن حبان (١٢٩٩)، والدارقطني (١٣٠٠)، والبيهقي (١٣٠١)، والطبري (١٣٠٢)، وابن أبي حاتم (١٣٠٣)، عن الزهري، قال: كان عروة بن الزبير، يحدث أنه سأل عائشة رضي الله عنها: {وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء} [النساء: ٣]، قالت: هي اليتيمة في حجر وليها، فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نسائها، فنهوا عن نكاحهن، إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء، قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد، فأنزل الله عز وجل: {ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن} [النساء: ١٢٧]، قالت: " فبين الله في هذه الآية: أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال، ومال رغبوا في نكاحها، ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء "، قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها، إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها" (١٣٠٤).

الثالث: أنهم كانوا يتوقون أموال اليتامى ولا يتوقون الزنى، فقال كما خفتم في أموال اليتامى، فخافوا الزنى، وانكحوا ما طاب لكم من النساء، وهذا قول مجاهد (١٣٠٥).

قوله تعالى: {وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى} [النساء: ٣]، أي: " وإن خفتم ألا تعدلوا في يتامى النساء اللاتي تحت أيديكم بأن لا تعطوهن مهورهن كغيرهن" (١٣٠٦).

قوله تعالى: {فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ} [النساء: ٣]، أي: " فانكحوا ما شئتم من النساء سواهن إن شاء أحدكم اثنتين وإن شاء ثلاثاً وإن شاء أربعاً" (١٣٠٧).

عن يونس بن يزيد، عن ربيعة في قول الله: {وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى}، قال: يقول : اتركوهن، فقد أحللت لكم أربعاً" (١٣٠٨).

وفي قوله تعالى: {مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ} [النساء: ٣]، وجهان:

أحدهما : أن ذلك عائد إلى النساء وتقديره فانكحوا من النساء ما حل . وهذا قول أبي مالك (١٣٠٩)، وسعيد بن جبير (١٣١٠)، والفراء (١٣١١).

الثاني : أن ذلك عائد إلى النكاح، وتقديره فانكحوا النساء نكاحاً طيباً . وهذا قول مجاهد (١٣١٢).

(١٢٩٥) تفسير الطبري (٨٤٦٣): ص ٥٣٥/٧.

(١٢٩٦) انظر: صحيح مسلم، كتاب التفسير، (٣٠١٨): ص ٢٣١٣/٤.

(١٢٩٧) انظر: سنن أبي داود (٢٠٦٨): ص ٤١١/٣.

(١٢٩٨) انظر: السنن الكبرى (٥٤٨٨): ص ٢٢١/٥.

(١٢٩٩) انظر: صحيح ابن حبان (٤٠٧٣): ص ٣٨٢/٩.

(١٣٠٠) انظر: سنن الدارقطني (٣٦٦٧): ص ٣٩٤/٤.

(١٣٠١) انظر: السنن الكبرى (١٣٨١٠): ص ٢٢٨/٧.

(١٣٠٢) انظر: تفسير الطبري (٨٤٥٧): ص ٥٣١/٧-٥٣٢.

(١٣٠٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٤٥): ص ٨٥٧/٣.

(١٣٠٤) صحيح البخاري (٢٧٦٣): ص ٩/٤.

(١٣٠٥) انظر: تفسير الطبري (٨٤٧٥): ص ٥٣٩/٧، وانظر: النكت والعيون: ٤٤٨/٢-٤٤٩.

(١٣٠٦) التفسير الميسر: ٧٧.

(١٣٠٧) صفوة التفاسير: ٢٣٧.

(١٣٠٨) تفسير الطبري (٨٤٥٧): ص ٥٣١/٧-٥٣٢.

(١٣٠٩) انظر: تفسير الطبري (٨٤٧٩): ص ٥٤٢/٧.

(١٣١٠) انظر: تفسير الطبري (٨٤٨٠): ص ٥٤٢/٧.

(١٣١١) انظر: معاني القرآن: ٢٥٣/٢-٢٥٤، و ٢٦٣/٣.

(١٣١٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٥٤): ص ٨٥٨/٣.

قوله تعالى: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} [النساء: ٣]، "أي: فإن خفتُم من عدم العدول بين الزوجات فالزموا الاقتصار على واحدة، أو اقتصروا على نكاح الإمام لملك اليمين"^(١٣١٣).

عن الضحاك، قوله: " {فإن خفتُم ألا تعدلوا}، قال: في المجامعة والحب"^(١٣١٤).
قوله تعالى: {ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا} [النساء: ٣]، "أي: ذلك الاقتصار على الواحدة أو على ملك اليمين أقرب ألا تميلوا وتجوروا"^(١٣١٥).

وفي قوله تعالى: {ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا} [النساء: ٣]، أقوال:
أحدها: أن المعنى: ألا يكثر من تعولون، أي: ذلك أقل لنفقتك، الواحدة أقل من ثنتين وثلاث وأربع، وجاريك أهون نفقة من حرة أن لا تعولوا، أهون عليك في العيال. وهذا قول زيد بن أسلم^(١٣١٦)، والشافعي^(١٣١٧)، وأبو عمر محمد بن عبدالواحد اللغوي^(١٣١٨)، والأخفش^(١٣١٩).
الثاني: معناه: ألا تميلوا عن الحق، رواه يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد^(١٣٢٠).
الثالث: ألا تميلوا عن الحق وتجوروا. وهو قول مجاهد^(١٣٢١)، وعكرمة^(١٣٢٢)، والحسن^(١٣٢٣)، وأبي مالك^(١٣٢٤)، وإبراهيم النخعي^(١٣٢٥)، والشعبي^(١٣٢٦)، والضحاك^(١٣٢٧)، وعطاء الخراساني^(١٣٢٨)، وقتادة^(١٣٢٩)، والربيع^(١٣٣٠)، والسدي^(١٣٣١)، والفراء^(١٣٣٢)، وابن قتيبة^(١٣٣٣)، والزجاج^(١٣٣٤).

وأصل "العول": الخروج عن الحد ومنه عول الفرائض لخروجها عن حد السهام المسماة، وأنشد عكرمة بيتاً لأبي طالب^(١٣٣٥):

بمیزان قسطن لا یخس شعيرة ... ووازن صدق وزنه غیر عائل
أي: غير مائل^(١٣٣٦).

-
- (١٣١٣) صفوة التفسير: ٢٣٧.
(١٣١٤) أخرجه الطبري (٨٤٨٥): ص ٥٤٨/٧.
(١٣١٥) صفوة التفسير: ٢٣٧.
(١٣١٦) انظر: تفسير الطبري (٨٥٠٥): ص ٤٥٢/٧، وتفسير ابن أبي حاتم (٤٧٦٣): ص ٨٦٠/٣.
(١٣١٧) انظر: تفسير الإمام الشافعي: ٥١٦/٢، والنكت والعيون: ٤٥٠/٢.
(١٣١٨) انظر: تفسير الإمام الشافعي: ٥١٦/٢.
(١٣١٩) انظر: معاني القرآن: ٣٥٦/١.
(١٣٢٠) انظر: تفسير ابن المنذر (١٣٣٤): ص ٥٥٧/٢.
(١٣٢١) انظر: تفسير الطبري (٨٤٨٧)-(٨٤٨٩): ص ٥٤٩/٥، و (٨٥٠٤): ص ٥٥٢/٥.
(١٣٢٢) انظر: تفسير الطبري (٨٤٩٠): ص ٥٤٩/٥-٥٥٠.
(١٣٢٣) انظر: تفسير الطبري (٨٤٨٦): ص ٥٤٩/٥.
(١٣٢٤) انظر: تفسير الطبري (٨٤٩٥): ص ٥٥١/٧.
(١٣٢٥) انظر: تفسير الطبري (٨٤٩٢): ص ٥٥٠/٥.
(١٣٢٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٧١): ص ٨٦٠/٣.
(١٣٢٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٧١): ص ٨٦٠/٣.
(١٣٢٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٧١): ص ٨٦٠/٣.
(١٣٢٩) انظر: تفسير الطبري (٨٤٩٦): ص ٥٥١/٧.
(١٣٣٠) انظر: تفسير الطبري (٨٤٩٨): ص ٥٥١/٧.
(١٣٣١) انظر: تفسير الطبري (٨٤٩٩): ص ٥٥١/٧.
(١٣٣٢) انظر: معاني القرآن: ٢٥٥/١.
(١٣٣٣) انظر: غريب القرآن: ١١٩.
(١٣٣٤) انظر: معاني القرآن: ١١/٢.
(١٣٣٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٦٢): ص ٨٦٠/٣، وانظر: البيت في سيرة ابن هشام ١ : ٢٩٦ ، وغيرها كثير. من القصيدة التي زعموا أن أبا طالب قالها وواجه بها قريشاً في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال فيها إنه غير مسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تاركه لشيء أبداً حتى يهلك دونه. يقول قبل البيت : جَزَىٰ اللهُ عَنَّا عَبْدَ شَمْسٍ وَتَوَقَّلَا ... عُقُوبَةَ شَرِّ عَاجِلَا غَيْرَ أَجَلٍ .

وكتب عثمان بن عفان إلى أهل الكوفة في شيء عاتبوه فيه : "إني لست بميزان قسطٍ لا أعول"^(١٣٣٧)، يقال منه : عال الرجل فهو يعول عَوْلاً وِعِيَالَةً ، إذا مال وجار. ومنه : عَوَّلَ الفرائض ، لأن سهامها إذا زادت دخلها النقص، وأما من الحاجة، فإنما يقال : عال الرجل عَيْلَةً ، وذلك إذا احتاج، كما قال أحيحة بن الجلاح^(١٣٣٨) :
 وَمَا يَدْرِي الْفَقِيرُ مَتَى غِنَاهُ ... وَمَا يَدْرِي الْغَنِيُّ مَتَى يَعْجِلُ
 بمعنى : يفنقر^(١٣٣٩).

القرآن

{وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (٤)}
[النساء : ٤]

التفسير:

وأعطوا -أيها الأزواج- النساء مهورهن، عطية واجبة وفريضة لازمة عن طيب نفس منكم. فإن طابت أنفسهن لكم عن شيء من المهر فوهبته لكم فخذوه، وتصرفوا فيه، فهو حلال طيب.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج الطبري وابن أبي حاتم^(١٣٤٠) وابن المنذر^(١٣٤١)، عن أبي صالح: "كان الرجل إذا زوج أيمه أخذ صداقها دونها، فنهاهم الله تبارك وتعالى عن ذلك، ونزلت: {وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً}"^(١٣٤٢).

الثالث: نقل الثعلبي عن الحضرمي: "كان أولياء النساء يعطي هذا أخته على أن يعطيه الآخر أخته لا مهر بينهما، فنهوا عن ذلك وأمرهم بتسميته وأمروا المهر عند العقد"^(١٣٤٣).
 الرابع: أخرج الطبري عن المعتمر، عن أبيه قال : "زعم حضرمي أن أناساً كانوا يتأثمون أن يُراجع أحدهم في شيء مما ساق إلى امرأته، فقال الله تبارك وتعالى : {فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا}"^(١٣٤٤).

قوله تعالى: {وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً} [النساء : ٤]، أي: "وأعطوا النساء مهورهن عطية واجبة، عن طيب نفس"^(١٣٤٥).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن عبد الرحمن بن البيهقي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وأتوا النساء صدقاتهن نحلة، قالوا: يا رسول الله، فما العلائق بينهما؟ قال: ما يراضي عليه أهلوه"^(١٣٤٦).

وقد اختلف فيمن توجه إليه هذا الخطاب على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه متوجه إلى الأزواج، أمروا بإيفاء نساءهن مهورهن التي هي أثمان فزوجهن، وهو قول الأكثرين^(١٣٤٧).

(١٣٣٦) انظر: تفسير الطبري: ٥٤٩/٧-٥٥١، والنكت والعيون: ٤٥٠/٢.

(١٣٣٧) أخرجه الطبري (٨٤٩٤): ص ٥٥١/٧.

(١٣٣٨) انظر: جمهرة أشعار العرب : ١٢٥ ، ومعاني القرآن للفراء : ١ : ٢٥٥ ، الجمهرة لابن دريد : ٢ : ١٩٣ ، وتاريخ ابن الأثير ١ : ٢٧٨ ، اللسان (عيل).

(١٣٣٩) انظر: تفسير الطبري: ٥٤٨/٧-٥٤٩.

(١٣٤٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٦٥): ص ٨٦٠/٣.

(١٣٤١) انظر: تفسير ابن المنذر (١٣٣٩): ص ٥٥٨/٢.

(١٣٤٢) تفسير الطبري (٨٥١٠): ص ٥٥٣/٧.

(١٣٤٣) تفسير الثعلبي: ٢٤٩/٣.

(١٣٤٤) تفسير الطبري (٨٥٢٠): ص ٥٥٦/٧.

(١٣٤٥) تفسير الطبري: ٥٥٢/٧، وصفوة التفاسير: ٢٣٧.

(١٣٤٦) تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٦٧): ص ٨٦١/٣.

الثاني : أنه متوجه إلى أولياء النساء، لأنهم كانوا يمتلكون في الجاهلية صدق المرأة، فأمر الله بدفع صدقاتهن إليهن، وهو قول أبي صالح^(١٣٤٨)، وجماعة من العلماء^(١٣٤٩).

الثالث: أن المراد بالآية المتشاغرون الذين كانوا يتزوجون امرأة بأخرى، فأمرُوا أن يضربوا المهور. وهذا معنى قول الحضرمي^(١٣٥٠).

والقول الأول أصح وأوضح بظاهر الآية وأشبهه، لأن الله تعالى خاطب الناكحين فيما قبله، وهذا أصل خطابهم^(١٣٥١).

وأما "النحلة": فهي العطية من غير بدل، وسمي الدين نَحْلَةً، لانه عطية من الله^(١٣٥٢).

وفي المراد بالنحلة في الصداق ثلاثة وجوه :

أحدها : يعني فريضة مَسْمَاة، وهو قول قتادة^(١٣٥٣)، وابن جريج^(١٣٥٤)، وروي عن أمنا عائشة- رضي الله عنها، قالت: "واجبة"^(١٣٥٥).

قال ابن جريج: "فريضة مسماة"^(١٣٥٦).

الثاني : أنه نحلة من الله عز وجل لهن بعد أن كان ملكاً للأولياء، وهو قول أبي صالح^(١٣٥٧).

الثالث : انه نهى لما كانوا عليه من خطبة الشغار، والنكاح بغير صداق، وهو قول سليمان بن جعفر بن أبي المعتمر^(١٣٥٨).

قوله تعالى: {فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُنَّ نَفْسًا} [النساء : ٤]، "أي: فإن طابت نفوسهن بهبة شيء من الصداق"^(١٣٥٩).

قال عكرمة^(١٣٦٠): " {فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا}: من المهر".

وقال ابن جريج: " من الصداق"^(١٣٦١).

قال أبو صالح: " كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها، فنهوا عن ذلك"^(١٣٦٢).

قال سعيد بن جبیر: " قوله: {فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا}، قال: هي للأزواج"^(١٣٦٣).

عن الحسن في قول الله تعالى: " {فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا}، إلى الممات، قال: فلها أن ترجع حتى الموت"^(١٣٦٤). وروي عن مجاهد نحو ذلك^(١٣٦٥).

قوله تعالى: {فَكُلُّوهُ هُنَيْئًا مَرِيئًا} [النساء : ٤]، "أي: فخذوا ذلك الشيء الموهوب حلالاً طيباً"^(١٣٦٦).

- (١٣٤٧) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٤٩/٣، والنكت والعيون: ٤٥١/٢.
- (١٣٤٨) انظر: تفسير الطبري (٨٥١٠): ص ٥٥٣/٧.
- (١٣٤٩) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٤٩/٣.
- (١٣٥٠) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٤٩/٣، والمحرم الوجيز: ٨/٢.
- (١٣٥١) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٤٩/٣.
- (١٣٥٢) انظر: النكت والعيون: ٤٥١/٢.
- (١٣٥٣) انظر: تفسير الطبري (٨٥٠٦): ص ٥٥٣-٥٥٢/٧.
- (١٣٥٤) انظر: تفسير الطبري (٨٥٠٨): ص ٥٥٣/٧.
- (١٣٥٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٦٩): ص ٨٦١/٣.
- (١٣٥٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٧١): ص ٨٦١/٣.
- (١٣٥٧) انظر: تفسير الطبري (٨٥١٠): ص ٥٥٣/٧.
- (١٣٥٨) انظر: تفسير الطبري (٨٥١١): ص ٥٥٤/٧.
- (١٣٥٩) صفوة التفاسير: ٢٣٧.
- (١٣٦٠) أخرجه ابن المنذر (١٣٤٣): ص ٥٥٩/٢، و ابن أبي حاتم (٤٧٧٨): ص ٨٦٢/٣.
- (١٣٦١) أخرجه ابن المنذر (١٣٤٤): ص ٥٥٩/٢.
- (١٣٦٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٧٥): ص ٨٦٢/٣.
- (١٣٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٧٢): ص ٨٦١/٣.
- (١٣٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٧٦): ص ٨٦٢/٣.
- (١٣٦٥) انظر: تفسير ابن المنذر (١٣٤٥): ص ٥٦٠/٢، وتفسير ابن أبي حاتم (٤٧٧٦): ص ٨٦٢/٣.
- (١٣٦٦) صفوة التفاسير: ٢٣٧.

أخرج ابن المنذر من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة، أنه كان يقول لامرأته: "أطعمينا من ذاك الهنيء المريء، ثم قال سفيان: {فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً}"^(١٣٦٧).

وعن الشعبي: "أن رجلاً أتى مع امرأته شريحا في عطية أعطتها إياه وهي تطلب أن ترجع، فقال شريح: رد عليها. فقال الرجل: أليس قد قال الله تعالى: {فإن طبن لكم}، قال: لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه. وعنه: أقبلها فيما وهبت ولا أقبله، لأنهن يخدعن"^(١٣٦٨).
و"حكى أن رجلاً من آل معيط أعطته امرأته ألف دينار صداقا كان لها عليه، فلبث شهرا ثم طلقها، فخاصمته إلى عبد الملك بن مروان، فقال الرجل: أعطتني طيبة بها نفسها، فقال عبد الملك: فأين الآية التي بعدها فلا تأخذوا منه شيئا؟ اردد عليها"^(١٣٦٩).

القرآن

{وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٥)} [النساء : ٥]

التفسير:

ولا تؤتوا -أيها الأولياء- من يُبَدَّر من الرجال والنساء والصبيان أموالهم التي تحت أيديكم فيضعوها في غير وجهها، فهذه الأموال هي التي عليها قيام حياة الناس، وأنفقوا عليهم منها واکسوهم، وقولوا لهم قولاً معروفاً من الكلام الطيب والخلق الحسن.
في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: أخرج الطبري عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه قال: "زعم حضرمي أن رجلاً عمداً فدفع ماله إلى امرأته، فوضعت في غير الحق، فقال الله تبارك وتعالى: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ}"^(١٣٧٠).

الثاني: أخرج الطبري عن سعيد بن جببر، قال: "هو مال اليتيم يكون عندك، يقول: لا تؤته إياه، وأنفق عليه حتى يبلغ. وإنما أضاف إلى الأولياء فقال: أموالكم، لأنهم قوامها ومدبروها"^(١٣٧١).

قوله تعالى: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا} [النساء : ٥]، "أي: ولا تعطوا المبذرين من اليتامى أموالهم التي جعلها الله قياماً للأبدان ولمعايشكم فيضيعوها"^(١٣٧٢).
قال مجاهد: "نهى الرجال أن يعطوا النساء أموالهم، وهن سفهاء من كن أزواج أو بنات أو أمهات، وأمروا أن يرزقوهم فيه، ويقولوا لهم قولاً معروفاً"^(١٣٧٣).

قال عكرمة: "في قول الله جل وعز " {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم} قال: لا تعط ولدك السفية مالك فيفسده، الذي هو قيامك بعد الله"^(١٣٧٤).
وفي رواية أخرى عن عكرمة: "هو اليتيم يكون عندك، يقول: لا تؤته إياه، وأنفق عليه، حتى يبلغ"^(١٣٧٥).

قال الضحاك: " {قياماً}، قال: عصمة لدينكم وقياماً لكم"^(١٣٧٦).

(١٣٦٧) تفسير ابن المنذر (١٣٤٨): ص ٥٦١/٢، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٨١): ص ٨٦٢/٣.

(١٣٦٨) الكشاف: ٤٧٠/١.

(١٣٦٩) الكشاف: ٤٧٠/١.

(١٣٧٠) تفسير الطبري (٨٥٤٦): ص ٥٦٤/٧.

(١٣٧١) تفسير الطبري (٨٥٥٧): ص ٥٦٨-٥٦٧/٧.

(١٣٧٢) صفوة التفسير: ٢٣٧.

(١٣٧٣) أخرجه ابن المنذر (١٣٥٠): ص ٥٦٢-٥٦١/٢.

(١٣٧٤) أخرجه ابن المنذر (١٣٥٤): ص ٥٦٣/٢.

(١٣٧٥) أخرجه ابن المنذر (١٣٥٥): ص ٥٦٣/٢.

(١٣٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٩٢): ص ٨٦٤/٣.

وروي عن أبي مالك أنه قال: "قيامك بعد الله" (١٣٧٧).

عن الحسن، قال: "«السفهاء ابنك السفية، وامرأتك السفية» وقوله: {قيامًا}، قال: «قيام عيشك» (١٣٧٨).

قال عبدالرزاق: "وقد ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " اتقوا الله في الضعيفين: اليتيم والمرأة" (١٣٧٩).

واختلفوا في المراد بالسفهاء في هذا الموضع على أربعة أقوال:

أحدها: أنهم الصغار والنساء، وهو قول سعيد بن جبير (١٣٨٠)، والحسن (١٣٨١)، والسدي (١٣٨٢)، والضحاك (١٣٨٣)، ومجاهد (١٣٨٤)، والحكم (١٣٨٥)، وقتادة (١٣٨٦)، وأبي مالك (١٣٨٧).

قال الحسن: "السفهاء: ابنك السفية، وامرأتك السفية" (١٣٨٨).

الثاني: أنهم الصبيان خاصة. قاله سعيد بن جبير في رواية سالم (١٣٨٩)، والحسن في رواية يونس عنه (١٣٩٠).

الثالث: أنهم النساء خاصة، وهو قول الحضرمي (١٣٩١)، ومجاهد (١٣٩٢)، والحسن في رواية هشام (١٣٩٣)، والضحاك في رواية جوبير (١٣٩٤).

الرابع: أنه عنى الأولاد المسرفين أن يقسم ماله فيهم فيصير عيالاً عليهم، وهو قول أبي مالك (١٣٩٥).

والراجح — والله أعلم — أن الله عزّ وجلّ "يخصص سفياً دون سفية. فغير جائز لأحد أن يؤتي سفياً ماله، صبيّاً صغيراً كان أو رجلاً كبيراً، ذكراً كان أو أنثى" (١٣٩٦).

وفي قوله تعالى: {أَمْوَالِكُمْ} [النساء: ٥] تأويلان:

أحدهما: يعني أموال الأولياء، وهو قول السدي (١٣٩٧).

الثاني: أنه عنى به أموال السفهاء، وإنما أضاف إلى الأولياء فقال: {أَمْوَالِكُمْ}، لأنهم قوامها ومدبروها، وهو قول سعيد بن جبير (١٣٩٨).

قوله تعالى: {وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ} [النساء: ٥]، "أي: وأطعموهم منها واكسوهم" (١٣٩٩).

- (١٣٧٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٩٢): ص ٨٦٤/٣.
- (١٣٧٨) تفسير عبدالرزاق (٥٠٧): ص ٤٣٣/١.
- (١٣٧٩) تفسير عبدالرزاق (٥٠٨): ص ٤٣٣/١.
- (١٣٨٠) انظر: تفسير الطبري (٨٥٢٣): ص ٥٦٠/٧.
- (١٣٨١) انظر: تفسير الطبري (٨٥٢٤)-(٨٥٢٧): ص ٥٦١/٧.
- (١٣٨٢) انظر: تفسير الطبري (٨٥٢٨)، و(٨٥٢٩): ص ٥٦١/٧.
- (١٣٨٣) انظر: تفسير الطبري (٨٥٣٠)-(٨٥٣٢): ص ٥٦٢-٥٦١/٧.
- (١٣٨٤) انظر: تفسير الطبري (٨٥٣٤): ص ٥٦٢/٧.
- (١٣٨٥) انظر: تفسير الطبري (٨٥٣٥): ص ٥٦٢/٧.
- (١٣٨٦) انظر: تفسير الطبري (٨٥٣٦): ص ٥٦٢/٧.
- (١٣٨٧) انظر: تفسير الطبري (٨٥٣٧): ص ٥٦٢/٧.
- (١٣٨٨) تفسير عبدالرزاق (٥٠٧): ص ٤٣٣/١.
- (١٣٨٩) انظر: تفسير الطبري (٨٥٣٩): ص ٥٦٣/٧.
- (١٣٩٠) انظر: تفسير الطبري (٨٥٤١): ص ٥٦٣/٧.
- (١٣٩١) انظر: تفسير الطبري (٨٥٤٦): ص ٥٦٤/٧.
- (١٣٩٢) انظر: تفسير الطبري (٨٥٤٧)-(٨٥٥٠): ص ٥٦٤-٥٦٥/٧.
- (١٣٩٣) انظر: تفسير الطبري (٨٥٥١): ص ٥٦٥/٧.
- (١٣٩٤) انظر: تفسير الطبري (٨٥٥٢): ص ٥٦٥/٧.
- (١٣٩٥) انظر: تفسير الطبري (٨٥٤٢): ص ٥٦٣/٧.
- (١٣٩٦) تفسير الطبري: ٥٦٥/٧.
- (١٣٩٧) انظر: تفسير الطبري (٨٥٥٤): ص ٥٦٧/٧.
- (١٣٩٨) انظر: تفسير الطبري (٨٥٥٧): ص ٥٦٧-٥٦٨/٧.
- (١٣٩٩) صفوة التفاسير: ٢٣٧.

قال السدي: "أطعمهم من مالك واكسهم" (١٤٠٠).
 قال مجاهد: "أمروا أن يرزقوا سفهاءهم- من أزواجهم وأمهاتهم وبناتهم- من أموالهم" (١٤٠١).
 قوله تعالى: {وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا} [النساء : ٥]، أي: وقولوا لهم "قولا لينا" (١٤٠٢).
 قال مجاهد: "عِدَّةٌ تَعُدُّهُمْ" (١٤٠٣).
 وقال مجاهد: "أمروا أن يقولوا لهم قولا معروفا في البر والصلة، -يعني النساء، وهن السفهاء عنده-" (١٤٠٤).
 قال عكرمة: "رزقكم الله ليس أناسي" (١٤٠٥).
 وقال عطاء: "قولا معروفا: إذا رحبت أعطيتك كذا وإن غنمت في غزاتي جعلت لك حظا" (١٤٠٦).

روى الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم: رجل كانت عنده امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها. ورجل كان له دين فلم يشهد، ورجل أعطى سفيها مالا، وقد قال الله تعالى: {وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ، أَي الْجَهَالَ بِمَوْضِعِ الْحَقِّ}» (١٤٠٧).

القرآن

{وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (٦)} [النساء : ٦]
 التفسير:

واختبروا من تحت أيديكم من اليتامى لمعرفة قدرتهم على حسن التصرف في أموالهم، حتى إذا وصلوا إلى سن البلوغ، وعلمتم منهم صلاحا في دينهم، وقدرة على حفظ أموالهم، فسلموها لهم، ولا تعتدوا عليها بإنفاقها في غير موضعها إسرافا ومبادرة لأكلها قبل أن يأخذوها منكم. ومن كان صاحب مال منكم فليستعفف بغناه، ولا يأخذ من مال اليتيم شيئا، ومن كان فقيرا فليأخذ بقدر حاجته عند الضرورة. فإذا علمتم أنهم قادرون على حفظ أموالهم بعد بلوغهم الحلم وسلمتموها إليهم، فأشهدوا عليهم؛ ضمنا لوصول حقهم كاملا إليهم؛ لئلا ينكروا ذلك. ويكفيكم أن الله شاهد عليكم، ومحاسب لكم على ما فعلتم.
 سبب النزول:

عن قتادة: "ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف"، ذكر لنا أن عمّ ثابت بن رفاعة وثابت يومئذ يتيم في حجره من الأنصار، أتى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله، إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يحل لي من ماله؟ قال: أن تأكل بالمعروف، من غير أن تقي مالك بماله، ولا تتخذ من ماله وقرا، وكان اليتيم يكون له الحائط من النخل، فيقوم وليه على صلاحه وسقيه، فيصيب من ثمرته، أو تكون له الماشية، فيقوم وليه على صلاحها، أو يلي علاجها

(١٤٠٠) أخرجه الطبري (٨٥٦٧):ص٥٧١/٧.

(١٤٠١) أخرجه الطبري (٨٥٦٤):ص٥٧١/٧.

(١٤٠٢) صفة التفسير: ٢٣٧.

(١٤٠٣) أخرجه الطبري (٨٥٦٩):ص٥٧٣/٧.

(١٤٠٤) أخرجه الطبري (٨٥٦٨):ص٥٧٢/٧-٥٧٣، وابن أبي حاتم (٤٧٩٦):ص٨٦٤/٣. [مختصرا]

(١٤٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٩٧):ص٨٦٤/٣.

(١٤٠٦) تفسير الثعلبي: ٢٥٣/٣.

(١٤٠٧) المستدرک: ٣٠٢ / ٢، وانظر: تفسير الثعلبي: ٢٥٢/٣.

ومؤننتها، فيصيب من جُزأها وعوارضها ورسئها، فأما رقاب المال وأصول المال، فليس له أن يستهلكه" (١٤٠٨).

قوله تعالى: {وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ} [النساء : ٦]، "أي: اختبروا اليتامى حتى إذا بلغوا سنَّ النكاح" (١٤٠٩).

قال قتادة والحسن: "يقول: اختبروا اليتامى" (١٤١٠).

قال السدي: "أما {ابتلوا اليتامى}، فجرَّبوا عقولهم" (١٤١١).

قال مجاهد: " {وابتلوا اليتامى}، قال: عقولهم" (١٤١٢)، "حتى إذا بلغوا النكاح}، حتى إذا احتلموا" (١٤١٣).

قوله تعالى: {فَإِنْ أَنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ} [النساء : ٦]، "أي: فإن أبصرتم منهم صلاحاً في دينهم ومالهم فادفعوا إليهم أموالهم بدون تأخير" (١٤١٤).

عن سعيد بن جبير: "في قول الله تعالى: {فادفعوا إليهم أموالهم}، يعني: ادفعوا إلى اليتامى أموالهم إذا كبروا" (١٤١٥).

وفي قوله تعالى: {فَإِنْ أَنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا} [النساء : ٦]، "سنة تأويلات :

أحدها : أن الرشد العقل خاصة، وهو قول مجاهد (١٤١٦)، والشعبي (١٤١٧).

الثاني : أنه العقل والصلاح في الدين، وهو قول السدي (١٤١٨)، وقتادة (١٤١٩).

الثالث : أنه صلاح في الدين وإصلاح في المال، وهو قول الحسن (١٤٢٠)، وسعيد بن جبير (١٤٢١)، والشافعي (١٤٢٢).

الرابع : أنه الصلاح والعلم بما يصلحه، قاله ابن جريج (١٤٢٣).

الخامس: أن الرشد: سنة بعد الإحتلام. قاله ابن شبرمة (١٤٢٤).

السادس: أن معنى: {أنستم منهم رشداً}: إذا أقام الصلاة. وهذا قول عبيدة بن عمرو (١٤٢٥).

والراجح- والله أعلم- أن بمعنى: "الرشد" في الآية الكريمة: العقل وإصلاح المال، وذلك لإجماع الجميع على أنه إذا كان كذلك، لم يكن ممن يستحق الحجرَ عليه في ماله، وحوزَ ما في يده عنه، وإن كان فاجراً في دينه. وإذ كان ذلك إجماعاً من الجميع، فكذلك حكمه إذا بلغ وله مال في يدي وصيِّ أبيه، أو في يد حاكم قد ولي ماله لطفولته واجبٌ عليه تسليم ماله إليه، إذا كان عاقلاً بالغاً، مصلحاً لماله غير مفسد، لأن المعنى الذي به يستحق أن يولى على ماله الذي هو

(١٤٠٨) تفسير الطبري (٨٦٣٨): ص٧/٥٩٠-٥٩١، ونقله الحافظ في "الإصابة" في ترجمة ثابت "١/١٩٢" من رواية ابن مندة عن قتادة وقال: "هذا مرسل رجاله ثقات".

(١٤٠٩) صفوة التفاسير: ٢٣٧.

(١٤١٠) أخرجه الطبري (٨٥٧١): ص٧/٥٧٤.

(١٤١١) أخرجه الطبري (٨٥٧٢): ص٧/٥٧٤.

(١٤١٢) أخرجه الطبري (٨٥٧٣): ص٧/٥٧٤.

(١٤١٣) أخرجه الطبري (٨٥٧٦): ص٧/٥٧٤-٥٧٥.

(١٤١٤) صفوة التفاسير: ٢٣٧.

(١٤١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٠٩): ص٣/٨٦٦.

(١٤١٦) انظر: تفسير الطبري (٨٥٨٤): ص٧/٥٧٦.

(١٤١٧) انظر: تفسير الطبري (٨٥٨٦): ص٧/٥٧٧.

(١٤١٨) انظر: تفسير الطبري (٨٥٨٠): ص٧/٥٧٦.

(١٤١٩) انظر: تفسير الطبري (٨٥٨١): ص٧/٥٧٦.

(١٤٢٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٠٥): ص٣/٨٦٥.

(١٤٢١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٠٦): ص٣/٨٦٦.

(١٤٢٢) انظر: تفسير الإمام الشافعي: ٢/٥٢٥.

(١٤٢٣) انظر: تفسير الطبري (٨٥٨٧): ص٧/٥٧٧.

(١٤٢٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٠٨): ص٣/٨٦٦.

(١٤٢٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٠٧): ص٣/٨٦٦.

في يده، هو المعنى الذي به يستحق أن يمنع يده من ماله الذي هو في يد وليّ، فإنه لا فرق بين ذلك^(١٤٢٦).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾ [النساء : ٦]، أي: "ولما تأكلوا في مدة وصايتكم أموال اليتامى مسرفين في الأكل، أو مبادرين بالأخذ خشية أن يكبروا"^(١٤٢٧). قال الحسن: "يقول : لا تسرف فيها"^(١٤٢٨).

قال ابن عباس: "ولا تأكلوها إسرافا وبدارا، يعني: تأكل مال اليتيم"^(١٤٢٩). عن سعيد بن جبیر: "ولا تأكلوها إسرافا، يعني: في غير حق"^(١٤٣٠)، " أن يكبروا قال: خشية أن يبلغ الحلم فيأخذ ماله"^(١٤٣١). وقال السدي: "يسرف في الأكل"^(١٤٣٢).

و"السرف": تجاوز الحد في كل فعل يفعله الإنسان، وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ [الفرقان : ٦٧] "^(١٤٣٣). قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ [النساء : ٦]، "أي: ومن كان منكم غنياً أياها الأولياء فليعف عن مال اليتيم ولا يأخذ أجراً على وصايته"^(١٤٣٤).

قال الحسن: "والى مال اليتيم إن كان غنيا فليستعفف، أن يأكل من أموالهم شيئاً"^(١٤٣٥). قال نافع ابن أبي نعيم -يعني: القارئ-: "سألت يحيى بن سعيد وربيعه عن قول الله تعالى: ﴿ومن كان غنيا فليستعفف﴾، قالوا: ذلك في اليتيم إن كان غنيا أنفق عليه بقدر غناه، ولم يكن للولي منه شيء"^(١٤٣٦).

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء : ٦]، "أي: ومن كان فقيراً فليأخذ بقدر حاجته الضرورية وبقدر أجره عمله"^(١٤٣٧).

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء : ٦]، أربعة وجوه: أحدها: أنه القرض يستقرض إذا احتاج ثم يرده إذا وجد، وهو قول سعيد بن جبیر^(١٤٣٨)، مجاهد^(١٤٣٩)، وأبي العالية^(١٤٤٠)، وجمهور التابعين^(١٤٤١). قال سعيد بن دبیر: "يأكل قرضاً بالمعروف"^(١٤٤٢). قال مجاهد: "قرضاً"، وفي لفظ: "سلفاً من مال يتيمه"^(١٤٤٣). قال مجاهد: "هو القرض، ما أصاب منه من شيء قضاها إذا أيسر"^(١٤٤٤).

-
- (١٤٢٦) انظر: تفسير الطبري: ٥٧٧/٧
(١٤٢٧) زهرة التفاسير: ١٥٩٢/٣، وانظر: أوضح التفاسير: ٩١/١.
(١٤٢٨) أخرجه الطبري (٨٥٨٨): ص ٥٧٨/٧.
(١٤٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨١٠): ص ٨٦٦/٣.
(١٤٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨١١): ص ٨٦٦/٣.
(١٤٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨١٤): ص ٨٦٧/٣.
(١٤٣٢) أخرجه الطبري (٨٥٨٩): ص ٥٧٩-٥٧٨/٧.
(١٤٣٣) المفردات في غريب القرآن: ٤٠٧.
(١٤٣٤) صفوة التفاسير: ٢٣٧.
(١٤٣٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨١٩): ص ٨٦٨/٣.
(١٤٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨١٨): ص ٨٦٧/٣.
(١٤٣٧) صفوة التفاسير: ٢٣٧.
(١٤٣٨) أخرجه الطبري (٨٦٠٦): ص ٥٨٤/٧.
(١٤٣٩) أخرجه الطبري (٨٦١٢)، (٨٦١٣): ص ٥٨٤/٧.
(١٤٤٠) أخرجه الطبري (٨٦١٧): ص ٥٨٥/٧.
(١٤٤١) انظر: الأخبار الواردة في ذلك في تفسير الطبري (٨٥٩٩)-(٨٦٢٠): ص ٥٨٦-٥٨٢/٧.
(١٤٤٢) أخرجه الطبري (٨٦٠٦): ص ٥٨٤/٧.
(١٤٤٣) أخرجه الطبري (٨٦١٢)، (٨٦١٣): ص ٥٨٤/٧.
(١٤٤٤) أخرجه الطبري (٨٦١٦): ص ٥٨٥/٧.

وقال الشعبي: " لا يأكله إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلى الميتة، فإن أكل منه شيئاً قضاؤه"^(١٤٤٥).

الثاني : أنه يأكل ما يسد الجوعة، ويلبس ما يوارى العورة، ولا قضاء، وهو قول الحسن^(١٤٤٦)، وإبراهيم^(١٤٤٧)، ومكحول^(١٤٤٨).

روى شعبة عن قتادة" أن عم ثابت بن رفاعة - وثابت يومئذ يتيم في حجره-، أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا نبي الله إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يحل لي من ماله ؟ قال : « أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقِيَ مَالَكَ بِمَالِهِ وَلَا تَتَّخِذَ مِنْ مَالِهِ وَقَرَأَ »^(١٤٤٩).

الثالث : أن يأكل من ثمره، ويشرب من رسل ماشيته من غير تعرض لِمَا سِوَى ذَلِكَ من فضة أو ذهب، وهو قول أبي العالية^(١٤٥٠)، والشعبي^(١٤٥١).

روى القاسم بن محمد قال : " جاء أعرابي إلى ابن عباس فقال : إن في حجري أيتاماً، وإن لهم إبلاً، فماذا يحل لي منها ؟ فقال : إن كنت تبغي ضالتها، وتهنأ جرباءها، وتلوط حوضها، وتفرط عليها يوم وردّها، فاشرب من ألبانها غير مُضِرٍّ بنسل، ولا بأهل في الحلب"^(١٤٥٢). والرابع : أن يأخذ إذا كان محتاجاً أجره معلومة على قدر خدمته، وهو قول عطاء^(١٤٥٣).

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال : المعروف الذي عناه الله تبارك وتعالى في قوله : ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ، أكل مال اليتيم عند الضرورة والحاجة إليه، على وجه الاستقراض منه فأما على غير ذلك الوجه، فغير جائز له أكله"^(١٤٥٤).

قوله تعالى: {فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ} [النساء : ٦]، أي: فإذا سلمتم إلى اليتامى أموالهم بعد بلوغهم الرشد فأشهدوا على ذلك لئلا يجحدوا تسلمها"^(١٤٥٥). قال الحكم: " يعني: الوصي"^(١٤٥٦).

قال سعيد بن دبير: " يقول للأوصياء: إذا دفعتم إلى اليتامى أموالهم وإذا بلغوا الحلم"^(١٤٥٧).

عن سعيد بن جبير: " {فأشهدوا عليهم}: بالدفع إليهم أموالهم"^(١٤٥٨). قوله تعالى: {وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا} [النساء : ٦]، " أي: وكفى بالله محاسباً ورقيباً"^(١٤٥٩). قال سعيد بن جبير: " يعني: لا شاهد أفضل من الله فيما بينكم وبينهم"^(١٤٦٠).

روي عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس في هذه الآية: {ومن كان غنيا فليستعفف، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف} [النساء : ٦] قال: " فنسخ الله عز وجل من ذلك الظلم

(١٤٤٥) أخرجه الطبري (٨٦١١):ص٥٨٤/٧.

(١٤٤٦) انظر: تفسير الطبري(٨٦٢٦)-(٨٦٣٠):ص٥٨٧/٧-٥٨٨.

(١٤٤٧) انظر: تفسير الطبري(٨٦٢٦)-(٨٦٢٨):ص٥٨٧/٧، و(٨٦٣٠):ص٥٨٧/٧-٥٨٨.

(١٤٤٨) انظر: تفسير الطبري(٨٦٢٩):ص٥٨٧/٧.

(١٤٤٩) أخرجه الطبري(٨٦٣٨):ص٥٩٠/٧-٥٩١. يقال: وفر ماله وفرأ: حاطه حتى يكثر ويصير وافرًا، يعني : أن يتأثّل مالا لنفسه ويجمعه من مال يتيمه.

(١٤٥٠) انظر: تفسير الطبري(٨٦٣٣)-(٨٦٣٥):ص٥٨٩/٧-٥٩٠.

(١٤٥١) انظر: تفسير الطبري(٨٦٣٧):ص٥٩٠/٧.

(١٤٥٢) أخرجه الطبري(٨٦٣٢):ص٥٨٨/٧-٥٨٩.

(١٤٥٣) انظر: تفسير الطبري(٨٦٤٢)، و(٨٦٥٠):ص٥٩٢/٧-٥٩٣.

(١٤٥٤) تفسير الطبري:٥٩٣/٧-٥٩٤.

(١٤٥٥) صفوة التفاسير: ٢٣٧.

(١٤٥٦) تفسير عبدالرزاق(٥١٣):ص٤٣٥/١.

(١٤٥٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٨٣٩):ص٨٧١/٣.

(١٤٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٨٤٠):ص٨٧١/٣.

(١٤٥٩) صفوة التفاسير: ٢٣٧.

(١٤٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٨٤١):ص٨٧١/٣.

والاعتداء نسخ: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً} [النساء: ١٠] " (١٤٦١). وروي عن الضحاك نحوه (١٤٦٢).
وقد ردّ ابن العربي دعوى النسخ هنا رداً عنيفاً فقال: "أما من قال: إنه منسوخ فهو بعيد لا أرضاه، لأن الله تعالى يقول: {فليأكل بالمعروف} وهو الجائز الحسن، وقال: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً} فكيف ينسخ الظلم المعروف بل هو تأكيد له في التجويز، لأنه خارج عن مغاير له، وإذا كان المباح غير المحظور لم يصح دعوى النسخ فيه" (١٤٦٣).

القرآن

{لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (٧)} [النساء: ٧]

التفسير:

للذكور -صغاراً أو كباراً- نصيب شرعه الله فيما تركه الوالدان والأقربون من المال، قليلاً كان أو كثيراً، في أنصبة محددة واضحة فرضها الله عز وجل لهؤلاء، وللنساء كذلك. سبب النزول:

عن سعيد بن جبیر: "وذلك أهل الجاهلية كانوا لا يورثون النساء ولا الوالدان الصغار شيئاً، يجعلون الميراث لذي الأسنان من الرجال، فنزلت: {للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون}" (١٤٦٤).

وفي السياق نفسه، قال قتادة: "كانوا لا يورثون النساء فنزلت: {وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون}" (١٤٦٥).

قوله تعالى: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ} [النساء: ٧]، " للذكور -صغاراً أو كباراً- نصيب شرعه الله فيما تركه الوالدان والأقربون من المال وللنساء كذلك" (١٤٦٦).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: حذا مما ترك الوالدان والأقربون" (١٤٦٧).
قوله تعالى: {مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ} [النساء: ٧]، " أي: سواء كانت التركة قليلة أو كثيرة" (١٤٦٨).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: من الميراث" (١٤٦٩).
قوله تعالى: {نَصِيبًا مَّفْرُوضًا} [النساء: ٧]، "أي: نصيباً مقطوعاً واجباً" (١٤٧٠).
قال الضحاك: "نصيباً مفروضاً ذلك وقفا معلوماً" (١٤٧١). وروي عنه أيضاً: "مفروضاً قال: وفيها" (١٤٧٢).

(١٤٦١) الناسخ والمنسوخ، للقاسم بن سلام (٤٣٨): ص ٢٣٨، والناسخ والمنسوخ للنحاس: ٢٩٥، ونواسخ القرآن، ابن الجوزي: ٢/٢٤٠.

(١٤٦٢) انظر: الدر المنثور ١٢/٢، ونواسخ القرآن، لابن الجوزي: ٣٤١/٢.

(١٤٦٣) انظر أحكام القرآن ١/٢٢٥.

(١٤٦٤) تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٤٣): ص ٨٧٢/٣.

(١٤٦٥) تفسير الطبري (٨٦٥٥): ص ٥٩٨/٧، وتفسير ابن أبي حاتم (٤٨٤٥): ص ٨٧٢/٣، و تفسير ابن المنذر (١٤٠٥): ص ٥٧٧/٢.

(١٤٦٦) التفسير الميسر: ٧٨.

(١٤٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٤٢): ص ٨٧٢/٣.

(١٤٦٨) صفوة التفسير: ٢٣٨.

(١٤٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٤٦): ص ٨٧٢/٣.

(١٤٧٠) الكشاف: ١/٤٧٦.

(١٤٧١) أخرجه ابن المنذر (١٤٠٦): ص ٥٧٨/٢.

(١٤٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٤٨): ص ٨٧٢/٣.

قال سعيد بن جبيرة: "يعني: حظاً" (١٤٧٣)، معلوماً (١٤٧٤).

القرآن

{وَأِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا
[النساء : ٨]}

التفسير:

وإذا حضر قسمة الميراث أقارب الميت ممن لا حق لهم في التركة، أو حضرها من مات أبائهم وهم صغار دون سن البلوغ، أو من لا يملكون ما يكفيهم ويسد حاجتهم فأعطوهم شيئاً من المال على وجه الاستحباب قبل تقسيم التركة على أصحابها، وقولوا لهم قولاً حسناً غير فاحش ولا قبيح.

سبب النزول:

عن سعيد بن جبيرة، قال: "كان الرجل ينفق على جاره وقرابته، فإذا مات حضروا، قال وليه: ما نملك منه شيئاً، فأمرهم الله أن يقولوا قولاً معروفاً" (١٤٧٥).

قوله تعالى: {وَأِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ} [النساء : ٨]، "وإذا حضر قسمة التركة أقارب الميت ممن لا حق لهم في التركة، أو حضرها من مات أبائهم وهم صغار دون سن البلوغ، أو من لا يملكون ما يكفيهم ويسد حاجتهم" (١٤٧٦).

عن الحسن، وسعيد بن جبيرة، : {وَأِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ}، قالوا: "عند قسمة الميراث" (١٤٧٧). قال أبو العالية: "هذه مبينة أمر أهل الميراث أن يرضخوا عند قسمة الميراث لمن لا يرث من أقارب الميت" (١٤٧٨).

قال السدي: "هذه تكون على ثلاثة وجوه: أما وجه فيوصي له وصية فيحضرون، فيأخذون وصيتهم، وأما الثاني: فإنهم يحضرون فيقتسمون إذا كانوا رجالاً، فينبغي لهم أن يعطوهم، وأما الثالث: فيكون الورثة صغاراً فيقوم وليهم إذا قسم فيقول للذين حضروا: حاكم حق، وقرابتكم قريبة، ولو كان لي في الميراث نصيب لأعطيكم" (١٤٧٩).

قوله تعالى: {فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ} [النساء : ٨]، أي: "فأعطوهم شيئاً من هذه التركة تطيباً ل خاطرهم" (١٤٨٠).

قال الحسن: "كانوا يحضرون فيعطون الخلق، ويرضخ لهم الشيء يعني: قوله: {فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ} (١٤٨١).

قال سعيد بن جبيرة: "يقول للورثة: أعطوهم من الميراث، وليس بشيء موقوف فيعطون قبل القسمة فيقسم الميراث" (١٤٨٢).

قوله تعالى: {وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا} [النساء : ٨]، أي: "وقولوا لهم قولاً حسناً غير فاحش ولا قبيح" (١٤٨٣).

(١٤٧٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٤٧): ص ٨٧٢/٣.

(١٤٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٤٩): ص ٨٧٣/٣.

(١٤٧٥) تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٦٦): ص ٨٧٦/٣.

(١٤٧٦) التفسير الميسر: ٧٨، وصفوة التفسير: ٢٣٨.

(١٤٧٧) تفسير ابن أبي حاتم: ٨٧٣/٣.

(١٤٧٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٥٣): ص ٨٧٣/٣.

(١٤٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٥١): ص ٨٧٣/٣.

(١٤٨٠) صفوة التفسير: ٢٣٨.

(١٤٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٥٦): ص ٨٧٤/٣.

(١٤٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٥٨): ص ٨٧٤/٣.

(١٤٨٣) التفسير الميسر: ٧٨.

قال مجاهد: " أن يرضخوا لأقاربهم إن كان الورثة كبارا، وإن كانوا صغارا قال الوصي: هم صغار ولست أملك منه شيئا" (١٤٨٤).

وفي قوله تعالى: {وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا} [النساء : ٨] أربعة تأويلات: أحدها: أن يقول لهم الولي حين يعطيهم: يرزقكم الله: يعينكم الله ويرضخ لهم من الثمار، رواه سالم الأفتس، عن ابن جبير (١٤٨٥).

قال سعيد بن جبير: " كان الرجل ينفق على جاره وقربائه، فإذا مات حضروا، قال وليه: ما نملك منه شيئا، فأمرهم الله أن يقولوا قولا معروفا، يرزقكم الله: يعينكم الله ويرضخ لهم من الثمار" (١٤٨٦).

الثاني: أن يقول الولي: إنه مال يتامى، وما لي فيه شيء، رواه أبو بشر عن ابن جبير (١٤٨٧). وفي رواية أخرى عن ابن جبير، قال: إن كان الميت أوصى لهم بشيء أنفذت لهم وصيتهم، وإن كان الورثة كبارا رضخوا لهم، وإن كانوا صغارا، قال وليهم: إني لست أملك هذا المال، إنما هو للصغار، فذلك القول المعروف (١٤٨٨)، وروي عن إبراهيم (١٤٨٩)، نحو ذلك.

قال إبراهيم: " إن كانوا كبارا أرضخوا لهم، وإن كانوا صغارا قال أولياؤهم: ليس لنا من الأمر شيء، ولو كان لنا لأعطيناهم، قال: فهذا القول المعروف" (١٤٩٠). الثالث: أنه العدة الحسنة، وهو أن يقول لهم أولياء الورثة: إن هؤلاء الورثة صغار، فاذا بلغوا أمرناهم أن يعرفوا حقكم. رواه عطاء بن دينار، عن ابن جبير (١٤٩١).

قال سعيد بن جبير: " يقول عدة حسنة، يقول: إن كان الورثة صغارا فليقل أولياء أولئك الورثة لهؤلاء الذين لا يرثون من قرابة الميت واليتامى والمساكين: إن هؤلاء الورثة صغارا، فاذا بلغوا العقل أمرناهم أن يعرفوا حقكم فيه وصية ربهم فإن مات قبل لك، فورثتهم أعطكم حقكم" (١٤٩٢).

الرابع: أنهم يعطون من المال، ويقال لهم عند قسمة الأرضين والرقيق: بورك فيكم، وهذا القول المعروف (١٤٩٣).

قال الحسن والنخعي: "أدر كنا الناس يفعلون على القرابات والمساكين. واليتامى من العين" (١٤٩٤). قال الزجاج: " يعنيان الورق، والذهب، فإذا قسم الورق والذهب وصارت القسمة إلى الأرضين والرقيق وما أشبه ذلك؛ قالوا لهم قولا معروفا. كانوا يقولون لهم: بورك فيكم" (١٤٩٥).

وقد اختلف أهل التفسير في حكم هذه الآية، هل هو محكم أو منسوخ؟ وفيه ثلاثة أقوال: أحدها: أنها ثابتة الحكم. قاله ابن عباس (١٤٩٦)، ومجاهد (١٤٩٧)، وإبراهيم (١٤٩٨)، والشعبي (١٤٩٩)، والحسن (١٥٠٠)، ومنصور (١٥٠١)، وسعيد بن جبير (١٥٠٢)، والزهري (١٥٠٣)، ويحيى بن يعمر (١٥٠٤).

(١٤٨٤) تفسير سفيان الثوري: ٨٩.

(١٤٨٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٦٦): ص ٨٧٦/٣.

(١٤٨٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٦٦): ص ٨٧٦/٣.

(١٤٨٧) زاد المسير: ٣٧٥/١.

(١٤٨٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٦٧): ص ٨٧٦/٣.

(١٤٨٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٦٨): ص ٨٧٦/٣.

(١٤٩٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٦٨): ص ٨٧٦/٣.

(١٤٩١) تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٦٧): ص ٨٧٦/٣، وزاد المسير: ٣٧٥/١.

(١٤٩٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٦٧): ص ٨٧٦/٣.

(١٤٩٣) زاد المسير: ٣٧٥/١.

(١٤٩٤) معاني القرآن للزجاج: ١٦/٢، وانظر: زاد المسير: ٣٧٥/١.

(١٤٩٥) معاني القرآن: ١٦/٢.

(١٤٩٦) انظر: تفسير الطبري (٨٦٥٨)، و (٨٦٥٩): ص ٥٦٠/٧.

(١٤٩٧) انظر: تفسير الطبري (٨٦٦١)، و (٥٦٠/٧)، و (٨٦٦٢)، و (٨٦٧٩): ص ٨/٨-٩.

(١٤٩٨) انظر: تفسير الطبري (٨٦٦٠): ص ٥٦٠/٧، و (٨٦٦٣): ص ٨/٨.

قال سعيد بن جبير: "هذه الآية يتهاون بها الناس. قال، وهما وليّان، أحدهما يرث، والآخر لا يرث. والذي يرث هو الذي أمر أن يرزقهم قال، يعطيهم قال، والذي لا يرث هو الذي أمر أن يقول لهم قولاً معروفاً. وهي محكمة وليست بمنسوخة"^(١٥٠٥).

وفي لفظ آخر عن سعيد بن جبير: "هما وليان فأحدهما يرث، والآخر لا يرث، فالذي يرث فهو الذي يكسو ويرزق، وأما الذي لا يرث، فهو الذي يقول قولاً معروفاً يقول: هذا لقوم آخرين وما لنا منه شيء"^(١٥٠٦).

وقال الحسن: "هي ثابتة، ولكن الناس بخلوا وشحوا"^(١٥٠٧).
قال مجاهد: "هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم"^(١٥٠٨). وروي عن عبد الرحمن بن أبي بكر، وأبي العالية، والحسن، ومحمد بن سيرين، والشعبي، وسعيد بن جبير، ومجاهد، ومكحول، والزهرري، وإبراهيم النخعي، وعطاء، ويحيى بن يعمر نحو ذلك^(١٥٠٩).

وروي عن عبيدة: "أنه ولي وصية، فأمر بشاة فذبحت وصنع طعاماً، لأجل هذه الآية، وقال، لولا هذه الآية لكان هذا من مالي"^(١٥١٠).
الثاني: أنها منسوخة بأية المواريث، وهذا قول قتادة، وسعيد بن المسيب^(١٥١١)، وأبي مالك^(١٥١٢)، والضحاك^(١٥١٣)، والفقهاء.

عن سعيد بن المسيب أنه قال: "إنها منسوخة، كانت قبل الفرائض، كان ما ترك الرجل من مال أعطي منه اليتيم والفقير والمسكين وذو القربى إذا حضروا القسمة، ثم نسخ بعد ذلك، نسختها المواريث، فألحق الله تعالى لكل ذي حق حقه، وصارت الوصية من ماله يوصي بها لذي قرابته حيث يشاء"^(١٥١٤).

الثالث: أن المراد بها وصية الميت التي وصّى بها أن تفرق فيمّن ذكرَ وفيمّن حَضَرَ، فيكون ثبوت حكمها على غير الوجه الأول. وهو مروى عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر^(١٥١٥)، وسعيد بن المسيب في قوله الآخر^(١٥١٦).

واختلف مَنْ قال: بثبوت حكمها على الوجه الأول في الوارث إذا كان صغيراً هل يجب على وليّه إخراجها من سهمه على قولين:

أحدهما: يجب، وهو قول سعيد بن جبير^(١٥١٧)، ويقول الولي لهم قولاً معروفاً.
الثاني: أنه حق واجب في أموال الصغار على الأولياء، وهو قول عبيدة^(١٥١٨)، والحسن^(١٥١٩).

-
- (١٤٩٩) انظر: تفسير الطبري (٨٦٦٠): ص ٥٦٠/٧، و(٨٦٦٣): ص ٨/٨.
(١٥٠٠) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٦٧): ص ٨/٨، و(٨٦٦٨): ص ٨/٨، و(٨٦٧٣): ص ٩/٨.
(١٥٠١) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٦٨): ص ٨/٨.
(١٥٠٢) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٦٥): ص ٨/٨.
(١٥٠٣) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٧١): ص ٩/٨.
(١٥٠٤) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٧٢): ص ٩/٨.
(١٥٠٥) أخرجه الطبري (٨٦٦٥): ص ٨/٨.
(١٥٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٥٧): ص ٨٧٤/٣.
(١٥٠٧) أخرجه الطبري (٨٦٦٧): ص ٨/٨.
(١٥٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٦٢): ص ٨٧٥/٣.
(١٥٠٩) انظر: تفسير: ابن أبي حاتم: ص ٨٧٥/٣.
(١٥١٠) أخرجه الطبري (٨٧٠٤): ص ١٧/٨.
(١٥١١) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٧٥): ص ٩/٨.
(١٥١٢) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٧٧): ص ١٠/٨.
(١٥١٣) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٨٠): ص ١٠/٨.
(١٥١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٦٥): ص ٨٧٦/٣.
(١٥١٥) انظر: تفسير: ابن المنذر (١٤١٤): ص ٥٨٠/٢-٥٨١.
(١٥١٦) انظر: تفسير: الطبري (٨٦٨٤)-(٨٦٨٥): ص ١١/٨.
(١٥١٧) انظر: تفسير: الطبري (٨٧٠٣): ص ١٧/٨.

والراجح-والله أعلم- أن هذه الآية محكمة غير منسوخة، "وإنما عني بها الوصية لأولي قربي الموصي وعني باليتامي والمساكين : أن يقال لهم قول معروف"^(١٥٢٠)، وأكثر أقوال المفسرين أضغاث وأثار ضعاف، والصحيح أنها مبينة استحقاق الورثة لنصيبهم، واستحباب المشاركة لمن لا نصيب له منهم بأن يسهم لهم من التركة ويذكر لهم من القول ما يؤنسهم وتطيب به نفوسهم. وهذا محمول على النذب من وجهين: أحدهما: أنه لو كان فرضا لكان ذلك استحقاقا في التركة ومشاركة في الميراث لأحد الجهتين معلوم وللآخر مجهول؛ وذلك مناقض للحكمة وإفساد لوجه التكليف. الثاني: أن المقصود من ذلك الصلة، ولو كان فرضا يستحقونه لتنازعا منازعة القطيعة"^(١٥٢١).

القرآن

{وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} [(٩) : النساء : ٩]

التفسير:

وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمُ الظلم والضياع، فليراقبوا الله فيمن تحت أيديهم من اليتامي وغيرهم، وذلك بحفظ أموالهم، وحسن تربيتهم، ودفع الأذى عنهم، وليقولوا لهم قولا موافقا للعدل والمعروف. سبب النزول:

أخرج الطبري، وابن أبي حاتم^(١٥٢٢)، وابن المنذر^(١٥٢٣)، عن ابن عباس، قال: "فهذا في الرجل يحضره الموت فيسمعه يوصي بوصية تضر بورثته، فأمر الله سبحانه الذي سمعه أن يتقي الله ويوقه ويسدده للصواب، ولينظر لورثته كما كان يحب أن يُصنع لورثته إذا خشي عليهم الضيعة"^(١٥٢٤).

قوله تعالى: {وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ} [النساء : ٩]، أي: "وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمُ الظلم والضياع"^(١٥٢٥).

قال سعيد بن جبیر: "قوله: {من خلفهم}، يعني: من بعد موتهم"^(١٥٢٦)، قوله: {ذرية ضِعَافًا}، قال: ذرية ضعفاء"^(١٥٢٧)، يعني: "عجزة لا حيلة لهم"^(١٥٢٨)، "قوله: {خافوا عليهم}، يعني: على ولد الميت الضيعة كما يخافون على ولد أنفسهم"^(١٥٢٩).

قال سعيد بن جبیر: "يحضرهم المساكين واليتامي فيقولون: «اتق الله، وصلهم، وأعطهم، ولو كانوا هم لأحبوا أن يبقوا لأولادهم"^(١٥٣٠).

(١٥١٨) انظر: تفسير الطبري (٨٧٠٤) ص: ١٧/٨، و(٨٧٠٤) ص: ١٧/٨-١٨.

(١٥١٩) انظر: تفسير الطبري (٨٧٠٤) ص: ١٧/٨.

(١٥٢٠) تفسير الطبري: ١٢/٨.

(١٥٢١) أحكام القرآن: ٤٢٨/١.

(١٥٢٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٧٤) ص: ٨٧٧/٣.

(١٥٢٣) تفسير ابن المنذر (١٤٢٥) ص: ٥٨٤/٢.

(١٥٢٤) تفسير الطبري (٨٧٠٧) ص: ١٩/٨.

(١٥٢٥) التفسير الميسر: ٧٨.

(١٥٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٧٠) ص: ٨٧٧/٣.

(١٥٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٧١) ص: ٨٧٧/٣.

(١٥٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٧٢) ص: ٨٧٧/٣.

(١٥٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٧٣) ص: ٨٧٧/٣.

(١٥٣٠) تفسير عبدالرزاق (٥٢٨) ص: ٤٣٩/١.

قال مقسم: "هم الذين يقولون: "اتق الله، وأمسك عليك مالك، ولو كان ذا قرابته لأحب أن يوصي لهم" (١٥٣١).

قال قتادة: "يقول: من حضر ميتاً فليأمره بالعدل والإحسان، ولينهه عن الحيف والجور في وصيته، وليخش على عياله ما كان خائفاً على عياله لو نزل به الموت" (١٥٣٢).

قال قتادة: "إذا حضرت وصية الميت فأمره بما كنت به أمراً نفسك بما تتقرب به إلى الله، وخف في ذلك ما كنت خائفاً على ضعفة لو تركتهم بعدك، فاتق الله، وقل قولاً سديداً، فسدده إن زاغ" (١٥٣٣).

قال مجاهد: "هذا عند الوصية، فيقول له من حضره: أقللت فأوص فلان لفلان" (١٥٣٤).

قال مجاهد: "كان يقول هذا عند تفريق المال حين يقسم، فيقول الذين يحضرون: أقللت، فزد فلاناً، فيقول: وليخش أولئك، وليقولوا فيهم ما يحب أن يقال في ولده، بالعدل إذا أكثر، أن يقولوا: أبق على ولدك" (١٥٣٥).

قوله تعالى: {فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} [النساء : ٩]، أي: "فليتقوا الله في أمر اليتامى، وليقولوا لهم قولاً موافقاً للعدل والمعروف" (١٥٣٦).

قال سعيد بن جبير: "يقولوا للميت إذا جلسوا إليه قولاً سديداً" (١٥٣٧).

قال مجاهد: "يعني: عدلاً" (١٥٣٨).

وثبت في الصحيحين: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل على سعد بن أبي وقاص يعوده قال: يا رسول الله، إني ذو مال ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: "لا". قال: فالشطر؟ قال: "لا". قال: فالثلث؟ قال: "الثلث، والثلث كثير". ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنك أن تذر ورتك أغنياء خبير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس" (١٥٣٩).

وقد اختلف أهل العلم في تفسير الآية {وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} [النساء : ٩]، على أقوال:

أحدها: أن معناه: وليحذر الذين يحضرون ميتاً يوصي في ماله أن يأمره بتفريق ماله وصية فيمن لا يرثه ولكن ليأمره أن يبقى ماله لولده، كما لو كان هو الموصي لآثر أن يبقة ماله لولده، وهذا قول قتادة (١٥٤٠)، ومجاهد (١٥٤١)، والسدي (١٥٤٢)، وسعيد بن جبير (١٥٤٣).

الثاني: أن معناه وليحذر الذين يحضرون الميت وهو يوصي أن ينهوه عن الوصية لأقربائه، وأن يأمره بامسك ماله والتحفظ به لولده، وهم لو كانوا من أقرباء الموصي لآثروا أن يوصي لهم، وهو قول مقسم (١٥٤٤)، وسليمان بن المعتمر (١٥٤٥).

(١٥٣١) تفسير عبدالرزاق (٥٢٨): ص ٤٣٩/١.

(١٥٣٢) انظر: تفسير الطبري (٨٧٠٩): ص ٢٠/٨.

(١٥٣٣) تفسير عبدالرزاق (٥٢٩): ص ٤٤٠/١.

(١٥٣٤) تفسير مجاهد: ٢٦٨.

(١٥٣٥) تفسير ابن المنذر (١٤٢٧): ص ٥٨٥/٢.

(١٥٣٦) انظر: التفسير الميسر: ٧٨، وصفوة التفسير: ٢٣٨.

(١٥٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٧٥): ص ٨٧٧/٣.

(١٥٣٨) تفسير مجاهد: ٢٦٨.

(١٥٣٩) صحيح البخاري برقم (٢٧٤٢)، وصحيح مسلم برقم (١٦٢٨).

(١٥٤٠) انظر: تفسير الطبري (٨٧٠٩): ص ٢٠/٨.

(١٥٤١) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٥): ص ٢١/٨-٢٢.

(١٥٤٢) انظر: تفسير الطبري (٨٧١١): ص ٢٠/٨-٢١.

(١٥٤٣) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٣)، و (٨٧١٤): ص ٢١/٨.

(١٥٤٤) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٦)، و (٨٧١٧): ص ٢٢/٨.

(١٥٤٥) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٨): ص ٢٢/٨-٢٣.

الثالث : أن من خشى على ذريته من بعده، وأحب أن يكف الله عنهم الأذى بعد موته، فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً، وهو قول أبي بشر بن الديلمي^(١٥٤٦).

والراجح أن المعنى: "وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم العيلة لو كانوا فرقوا أموالهم في حياتهم، أو قسموها وصية منهم بها لأولي قرابتهم وأهل اليتم والمسكنة، فأبقوا أموالهم لولدتهم خشية العيلة عليهم بعدهم، مع ضعفهم وعجزهم عن المطالب، فليأمرؤا من حضروه وهو يوصي لذوي قرابته - وفي اليتامى والمساكين وفي غير ذلك - بماله بالعدل وليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً، وهو أن يعرفوه ما أباح الله له من الوصية، وما اختاره للموصين من أهل الإيمان بالله وبكتابه وسنته"^(١٥٤٧).

وبذلك يمكن القول بأن في المخاطبين بهذه الآية قولان:

أحدهما: أنه خطاب للحاضرين عند الموصي. وهو على وجهين:

الأول: أن المعنى: وليخش الذين يحضرون موصياً بوصي في ماله أن يأمرؤه بتفريق ما له فيمن لا يرثه فيفرقه ويترك ورثته. وهذا قول قتادة^(١٥٤٨)، ومجاهد^(١٥٤٩)، والسدي^(١٥٥٠)، وسعيد بن جبير^(١٥٥١).

الثاني: على الضد، وهو أنه نهي لحاضري الموصي عند الموت أن يمنعوه عن الوصية لأقاربه، وأن يأمرؤه الاقتصار على ولده، وهو قول مقسم^(١٥٥٢)، وسليمان بن المعتمر^(١٥٥٣).

القول الثاني: أنه خطاب للأوصياء بإجراء الوصية على ما رسم الموصي وأن يكون الوجوه التي فيها مرعية بالمحافظة كرعى الذرية الضعاف من غير تبديل ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: {فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [البقرة : ١٨٢]، فأمر بهذه الآية إذا وجد الوصي من الموصي في الوصية جنفاً أو ميلاً عن الحق فعليه الإصلاح في ذلك، واستعمال قضية الشرع ورفع الحال الواقع في الوصية. ذكره علي بن عبيد الله وغيره^(١٥٥٤).

وعلى هذا القول تكون الآية منسوخة، وعلى الأقوال قبلها هي محكمة، والنسخ منها بعيد، لأنه إذا أوصى بجور لم يجز أن يجري على ما أوصى^(١٥٥٥)، ويجدر القول بأن أصحاب أمهات كتب النسخ المتقدمة كابن حزم الأنصاري والنحاس ومكي بن أبي طالب فلم يتعرضوا لدعوى النسخ في هذه الآية أصلاً، إنما ذكرها من المنسوخة، هبة الله في ناسخه^(١٥٥٦)، وابن هلال في ناسخه المخطوط^(١٥٥٧) بدون استناد إلى دليل.

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا (١٠)}

[النساء : ١٠]

التفسير:

(١٥٤٦) انظر: تفسير الطبري (٨٧٢٠): ص ٢٤/٨.

(١٥٤٧) تفسير الطبري: ٢٥/٨.

(١٥٤٨) انظر: تفسير الطبري (٨٧٠٩): ص ٢٠/٨.

(١٥٤٩) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٥): ص ٢٢-٢١/٨.

(١٥٥٠) انظر: تفسير الطبري (٨٧١١): ص ٢١-٢٠/٨.

(١٥٥١) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٣)، و(٨٧١٤): ص ٢١/٨.

(١٥٥٢) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٦)، و(٨٧١٧): ص ٢٢/٨.

(١٥٥٣) انظر: تفسير الطبري (٨٧١٨): ص ٢٣-٢٢/٨.

(١٥٥٤) انظر: نواسخ القرآن، ابن الجوزي: ٣٥١/٢.

(١٥٥٥) نواسخ القرآن: ٣٥١/٢.

(١٥٥٦) انظر الناسخ والمنسوخ: ٣٢.

(١٥٥٧) انظر: المخطوط: ورقة ٢٢.

إن الذين يعتدون على أموال اليتامى، فيأخذونها بغير حق، إنما يأكلون ناراً تتأجج في بطونهم يوم القيامة، وسيدخلون ناراً يقاسون حرّها.
سبب النزول:

نقل الواحدي والثعلبي^(١٥٥٨)، عن مقاتل بن حيان: "نزلت في رجل من غطفان يقال له: مرثد بن زيد، ولي مال ابن أخيه وهو يتيم صغير، فأكله، فأنزل الله فيه هذه الآية"^(١٥٥٩).
قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا} [النساء: ١٠]، أي: "إن الذين يأكلون أموال اليتامى بدون حق"^(١٥٦٠).

قال سعيد بن جبير: "قوله: {ظلمًا}، يعني: استحلالاً بغير حق"^(١٥٦١).
قوله تعالى: {إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا} [النساء: ١٠]، أي: "ما يأكلون في الحقيقة إلا ناراً تتأجج في بطونهم يوم القيامة"^(١٥٦٢).

قال السدي: "إذا قام الرجل يأكل مال اليتيم ظلمًا، يُبعث يوم القيامة ولهبُ النار يخرج من فيه ومن مسامعه ومن أذنيه وأنفه وعينه، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم"^(١٥٦٣).
وعن عبيد الله بن أبي جعفر أنه قال: "من أكل مال اليتيم فإنه يؤخذ بمشفره يوم القيامة، فيملاً فوه جمرًا، فيقال له: كل كما أكلته في الدنيا، ثم يدخل السعير الكبرى"^(١٥٦٤).

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات" قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: "الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات"^(١٥٦٥).

قال أهل العلم: "وهذه الآية الكريمة تدل على أن ظلم اليتيم حرام، ولما أنزل الله: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً} [النساء: آية ١٠] خاف الصحابة الذين عندهم أيتام، وعزلوا مال الأيتام عن مالهم، وطعامهم عن طعامهم، حتى صار ما فضل عن اليتيم من طعامه يبقى ولا يجد من يأكله؛ خوفاً منه، وربما فسد، فشكوا ذلك إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأنزل الله آية البقرة المعروفة: {ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم}^(١٥٦٦).
قوله تعالى: {وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا} [النساء: ١٠]، أي: "وسيدخلون ناراً هائلة مستعرة وهي نار السعير"^(١٥٦٧).

عن سعيد بن جبير: "السعير": وادي من فيح في جهنم"^(١٥٦٨).
و"السعير": "إسعار النار، ومنه قوله تعالى: {وَإِذَا الْجَحِيمُ سُعِّرَتْ} [التكوير: ١٢] "^(١٥٦٩)، "فوصفها بأنها مسعورة وهو شدة حر جهنم، ومنه قيل: استعرت الحرب إذا اشتدت"^(١٥٧٠).

(١٥٥٨) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٥٣/٣.
(١٥٥٩) أسباب النزول: ١٤٤.
(١٥٦٠) صفوة التفسير: ٢٣٨. [بتصرف].
(١٥٦١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٨٠): ص ٨٧٩/٣.
(١٥٦٢) صفوة التفسير: ٢٣٨.
(١٥٦٣) أخرجه الطبري (٨٧٢٢): ص ٢٧/٨.
(١٥٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٨٣): ص ٨٧٩/٣.
(١٥٦٥) أخرجه البخاري: (٢٧٦٦): ص ١٢/٤، و(٥٧٦٤): ص ١٧٧/٧، و(٦٨٥٧): ص ٢١٨/٧، ومسلم (١٧٥): ص ٦٤/١، وأبو داود (٢٨٧٤)، والنسائي: ٢٥٧/٦، وفي الكبرى: (٦٤٦٥) و(١١٢٩٧)، وابن حبان (٥٥٦١).
(١٥٦٦) العذب النمير: ٥١١/٢-٥١٢.
(١٥٦٧) صفوة التفسير: ٢٣٨.
(١٥٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٠): ص ٩٨٢/٣.
(١٥٦٩) النكت والعيون: ٤٥٧/١.
(١٥٧٠) تفسير الطبري: ٣٠/٨.

قال سعيد بن جبير: "لما نزلت: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً} عزلوا أموالهم من أموال اليتامى، وتخرجوا من مخاطبتهم فنزل قوله: تعالى: {وإن تخالطوهم فإخوانكم}"^(١٥٧١). وهذا ليس على سبيل النسخ؛ لأنه لا خلاف أن أكل أموال اليتامى ظلماً حرام"^(١٥٧٢).

القرآن

{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا [النساء : ١١]

التفسير:

يوصيكم الله ويأمركم في شأن أولادكم: إذا مات أحد منكم وترك أولاداً: ذكوراً وإناثاً، فميراثه كله لهم: للذكر مثل نصيب الأنثيين، إذا لم يكن هناك وارث غيرهم. فإن ترك بنات فقط فللبنتين فأكثر ثلثا ما ترك، وإن كانت ابنة واحدة، فلها النصف. ولو الذي الميراث لكل واحد منهما السدس إن كان له ولد: ذكراً كان أو أنثى، واحداً أو أكثر. فإن لم يكن له ولد وورثه والداه فلأمه الثلث ولأبيه الباقي. فإن كان للميت إخوة اثنان فأكثر، ذكوراً كانوا أو إناثاً، فلأمه السدس، وللأب الباقي ولا شيء للإخوة. وهذا التقسيم للتركة إنما يكون بعد إخراج وصية الميت في حدود الثلث أو إخراج ما عليه من دين. آبؤكم وأبنؤكم الذين فرض لهم الإرث لا تعرفون أيهم أقرب لكم نفعاً في دنياكم وأخراكم، فلا تفضلوا واحداً منهم على الآخر. هذا الذي أوصيتم به مفروض عليكم من الله. إن الله كان عليماً بخلقها، حكيماً فيما شرعه لهم. في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: أخرج الإمام البخاري وغيره^(١٥٧٣)، عن جابر بن عبد الله قال: "عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بني سلمة ماشيين، فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل شيئاً، فدعا بماء فتوضأ منه، ثم رش عليّ، فأفقت، فقلت: ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ}"^(١٥٧٤).

الثاني: أخرج الطبري وابن أبي حاتم^(١٥٧٥)، عن السدي: "كان أهل الجاهلية لا يورثون الجوّاري ولا الصغار من العلمان، لا يرث الرجل من ولده إلا من أطاق القتال، فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر، وترك امرأة يقال لها أم كجّة، وترك خمس أخوات، فجاءت الورثة يأخذون ماله، فشكت أم كجّة ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية: {فإن كنَّ

(١٥٧١) الدر المنثور ١/ ٢٥٥.

(١٥٧٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور، وعزاه إلى عبد بن حميد عن سعيد بن جبير. انظر: الدر المنثور ١/ ٢٥٥، وابن الجوزي في نواسخ القرآن: ٣٥٢/٢.

(١٥٧٣) وأخرجه مسلم (٢٣٤/٣ - ح: ١٦١٦) وأهل السنن (جامع الأصول: ٨٠/٢ - ٨٢)، (تفسير ابن كثير: ٢٢٤/٢-٢٢٥) والحميدي (مسند الحميدي: ٥١٦/٢ - ح: ١٢٢٩) والحاكم المستدرک: (٣٠٣/٢)، والطبري (٨٧٣١): ص ٣٤/٨، والطيالسي (منحة المعبود: ١٧/٢ - ح: ١٩٤٥) والبيهقي (دلائل النبوة: ١٦٢/٦) وابن سعد (حاشية جامع الأصول: ٨٣/٢) وعبد بن حميد (فتح الباري: ٢٤٤/٨) وأبو يعلى (مسند أبي يعلى: ١٥/٤ - ح: ٢٠١٨)، والواحدي في أسباب النزول: ١٤٤-١٤٥. كلهم من طريق ابن جريج عن ابن المنكر به.

وقد ذكر من أخرجه أن النازل هو قول تعالى: (يوصيكم الله في أولادكم)، وأنا أرجح أن الآية هي قوله تعالى: (وإن كان رجل يورث كلالة...) الآية. في آخر ذكر الموارد، لأنطبق هذا على حالة جابر رضي الله عنه حيث لم يكن له والد ولا ولد - وهو الكلالة - (المفردات للراغب الأصفهاني: ٤٣٧) أما آية (يوصيكم الله في أولادكم) فلا تنطبق عليه. بل تنطبق على السبب الآتي ذكره، وقد ذكر الراوي بداية هذه الآية تغليبا، وكان يقصد آخرها، والله تعالى أعلم، (راجع فتح الباري: ٢٤٤/٨، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٥٧/٥) ..

(١٥٧٤) فتح الباري (٤٥٧٧): ص ٢٤٣/٨.

(١٥٧٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٨٩٤): ص ٨٨١/٣.

نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف}، ثم قال في أم كجة : {ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن} (١٥٧٦) من هذه السورة كما سيأتي، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كلاله، ولكن ذكرنا الحديث هاهنا تبعاً للخاري، رحمه الله، فإنه ذكره هاهنا. والحديث الثاني عن جابر أشبهه بنزول هذه الآية، والله أعلم (١٥٧٨).

قوله تعالى: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ} [النساء: ١١]، أي: يأمركم الله ويعهد إليكم بالعدل في شأن ميراث أولادكم، بأن للإبن من الميراث مثل نصيب البنات (١٥٧٩).

قوله تعالى: {لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ} [النساء: ١١]، أي: بأن للإبن من الميراث مثل نصيب البنات (١٥٨٠).

عن السدي: "قوله: {حظ}، يقول: نصيب" (١٥٨١).

وقد استنبط أهل العلم من قوله تعالى: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ} أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم أنه أرحم بهم منهم (١٥٨٢)، كما جاء في الحديث الصحيح، وقد رأى امرأة من السبئي تدور على ولدها، فلما وجدته أخذته فأصقته بصدرها وأرضعته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "أترون هذه طارحة ولدها في النار وهي تفدر على ذلك؟" قالوا: لا يا رسول الله: قال: "فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها" (١٥٨٣).

قوله تعالى {فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ} [النساء: ١١]، أي: "إن كان الوارث إنثاءً فقط اثنتين فأكثر، فللبنتين فأكثر ثلثا التركة" (١٥٨٤).

عن سعيد بن جبیر: "قوله: {فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً}، يعني: بنات" (١٥٨٥)، "قوله: {فوق اثنتين}، يعني: أكثر من اثنتين، أو اثنتين ليس معهن ذكر" (١٥٨٦)، "قوله: {فلهن ثلثا ما ترك}، الميت، والبقية للعصبة" (١٥٨٧).

قوله تعالى {وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ} [النساء: ١١]، أي: "أي وإن كانت الوارثة بنتاً واحدة فلها نصف التركة" (١٥٨٨).

قال سعيد بن جبیر: "وإن كانت واحدة}، يعني: ابنة واحدة" (١٥٨٩).

قوله تعالى {وَالْيَاوَيْتِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَوَلَدٌ} [النساء: ١١]، أي: "أي للاب السدس وللأم السدس من تركة الميت، إن وجد للميت ابن أو بنت" (١٥٩٠).

(١٥٧٦) تفسير الطبري (٨٧٢٥): ص ٣١/٨-٣٢. (١٥٧٧) وهو قوله: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَوَلَدٌ لَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَوَلَدٌ فَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانُ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [النساء: ١٧٦].

(١٥٧٨) تفسير ابن كثير: ٢٢٤/٢.

(١٥٧٩) صفوة التفاسير: ٢٤٠.

(١٥٨٠) صفوة التفاسير: ٢٤٠.

(١٥٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٨٩): ص ٨٨٠/٣.

(١٥٨٢) انظر: تفسير ابن كثير: ٢٢٥/٢.

(١٥٨٣) أخرجه البخاري: (٥٩٩٩): ص ٩/٨، ومسلم: (٧٠٧٨): ص ٩٧/٨.

(١٥٨٤) صفوة التفاسير: ٢٤٠.

(١٥٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٩٠): ص ٨٨٠/٣.

(١٥٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٩١): ص ٨٨١/٣.

(١٥٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٩٣): ص ٨٨١/٣.

(١٥٨٨) صفوة التفاسير: ٢٤٠.

(١٥٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٩٥): ص ٨٨١/٣.

(١٥٩٠) صفوة التفاسير: ٢٤١.

قال سعيد بن جبير: "قوله: {ولأبويه}، يعني: أبوي الميت" (١٥٩١)، "قوله: {لكل واحد منهما السدس مما ترك}: مما ترك الميت" (١٥٩٢)، "قوله: {إن كان له ولد}: يعني ذكرًا كان أو كانتا أنثيين فوق كل ذلك، ولم يكن معهن ذكر، فإن كان الولد ابنة واحدة فلها نصف المال، ثلثه أسداس، وللأب سدس ويبقى سدس واحد، فيرد ذلك على الأب لأنه هو العصبية" (١٥٩٣).

قوله تعالى {فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلِأُمَّهَ التَّلْثُ} [النساء : ١١]، أي: "فإن لم يوجد للميت أولاد وكان الوارث أبواه فقط أو معهما أحد الزوجين، فلأم ثلث المال أو ثلث الباقي بعد فرض أحد الزوجين والباقي للأب" (١٥٩٤).

عن سعيد بن جبير: "قوله: {فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه}، قال: فإن لم يكن له ذكر ولا أنثى" (١٥٩٥)، " {وورثه أبواه فلأمه الثلث}: فلأمه الثلث وبقية المال للأب" (١٥٩٦).

قوله تعالى {فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهَ السُّدْسُ} [النساء : ١١]، أي: "فإن وجد مع الأبوين إخوة للميت «اثنان فأكثر» فلأم السدس، والباقي للأب" (١٥٩٧).

عن سعيد بن جبير: {فإن كان له}: فإن كان للميت (١٥٩٨)، "قوله: {فإن كان له إخوة}: أخوان فصاعداً أو أختان أو أخ أو أخت" (١٥٩٩)، "قوله: {فلأمه السدس} وما بقي فلأب، وليس للأخوة مع الأب شيء، ولكنهم حجبا الأم عن الثلث" (١٦٠٠).

قال قتادة: "أضروا بالأم ولا يرثون ولا يحجبها الأخ الواحد من الثلث، ويحجبها ما فوق ذلك، وكان أهل العلم يرون أنهم إنما حجبا أهم من الثلث، لأن أباهم يلي نكاحهم، ونفقته عليهم دون أمهم" (١٦٠١).

قوله تعالى {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ} [النساء : ١١]، أي: "بعد تنفيذ وصية الميت وقضاء ديونه" (١٦٠٢).

قوله تعالى {أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا} [النساء : ١١]، أي: "أباؤكم وأبناؤكم الذين فرض لهم الإرث لا تعرفون أيهم أقرب لكم نفعاً في دنياكم وأخراكم، فلا تفضلوا واحداً منهم على الآخر" (١٦٠٣).

عن السدي قوله: {لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً}، قال بعضهم: في نفع الآخرة، وقال بعضهم: في نفع الدنيا" (١٦٠٤).

وقال مجاهد: {أيهم أقرب لكم نفعاً}، في الدنيا" (١٦٠٥).

وروي عن الثوري: "أنه درجة الآخرة" (١٦٠٦).

قوله تعالى {فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ} [النساء : ١١]، أي: "هذا الذي أوصيتكم به مفروض عليكم من الله" (١٦٠٧).

(١٥٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٩٧): ص ٨٨٣/٣.

(١٥٩٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٩٨): ص ٨٨٢/٣.

(١٥٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٨٩٩): ص ٨٨٢/٣.

(١٥٩٤) صفوة التفسير: ٢٤١.

(١٥٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٠٠): ص ٨٨٢/٣.

(١٥٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٠١): ص ٨٨٣/٣.

(١٥٩٧) صفوة التفسير: ٢٤١.

(١٥٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٠٢): ص ٨٨٣/٣.

(١٥٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٠٣): ص ٨٨٣/٣.

(١٦٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٠٤): ص ٨٨٣/٣.

(١٦٠١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٠٥): ص ٨٨٣/٣.

(١٦٠٢) صفوة التفسير: ٢٤١.

(١٦٠٣) التفسير الميسر: ٧٨.

(١٦٠٤) أخرجه الطبري (٨٧٤٣): ص ٤٩/٨.

(١٦٠٥) أخرجه الطبري (٨٧٤١): ص ٤٩/٨.

(١٦٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٢): ص ٨٨٤/٣.

قال سعيد بن جبير: "يعني: ما ذكر من قسمة الميراث" (١٦٠٨).
 قوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء : ١١]، أي: "إنه تعالى عليم بما يصلح
 خلقه حكيم فيما شرع وفرض" (١٦٠٩).
 قال سعيد بن جبير: "حكم القسمة" (١٦١٠).
 عن أبي العالية: " {حكيمًا}، قال: حكيم في أمره" (١٦١١).

القرآن

{وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ
 بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ
 الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ
 أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ
 وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ} [النساء : ١٢]
 التفسير:

ولكم -أيها الرجال- نصف ما ترك أزواجكم بعد وفاتهن إن لم يكن لهن ولد ذكرًا كان أو
 أنثى، فإن كان لهن ولد فلکم الربع مما تركن، ترثونه من بعد إنفاذ وصيتهن الجائزة، أو ما يكون
 عليهن من دينٍ لمستحقه. ولأزواجكم -أيها الرجال- الربع مما تركتم، إن لم يكن لكم ابن أو ابنة
 منهن أو من غيرهن، فإن كان لكم ابن أو ابنة فلهن الثمن مما تركتم، يقسم الربع أو الثمن بينهما،
 فإن كانت زوجة واحدة كان هذا ميراثًا لها، من بعد إنفاذ ما كنتم أوصيتم به من الوصايا
 الجائزة، أو قضاء ما يكون عليكم من دين. وإن مات رجل أو امرأة وليس له أو لها ولد ولا
 والد، وله أو لها أخ أو أخت من أم فلكل واحد منهما السدس. فإن كان الإخوة أو الأخوات لأم
 أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث يقسم بينهم بالسوية لا فرق بين الذكر والأنثى، وهذا الذي
 فرضه الله للإخوة والأخوات لأم يأخذونه ميراثًا لهم من بعد إنفاذ وصيته إن كان قد أوصى
 بشيء، أو قضاء ديون الميت، لا ضرر فيه على الورثة. بهذا أوصاكم ربكم وصية نافعة لكم.
 والله عليم بما يصلح خلقه، حلیم لا يعاجلهم بالعقوبة.

قوله تعالى: {وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ} [النساء : ١٢]، "أي:
 ولكم أيها الرجال نصف ما ترك أزواجكم من المال إن لم يكن لزوجاتكم أولاد منكم أو من
 غيركم" (١٦١٢).

عن سعيد بن جبير قوله: {ولكم}، يقول: للرجل" (١٦١٣).

قال سعيد بن جبير: "يقول: للرجل نصف ما تركت امرأته إذا ماتت" (١٦١٤)، إن لم يكن
 لها ولد من زوجها الذي ماتت عنه أو من غيره" (١٦١٥).
 قوله تعالى: {فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ} [النساء : ١٢]، أي: "، فإن كان لكم
 ابن أو ابنة فلهن الثمن مما تركتم" (١٦١٦).

(١٦٠٧) التفسير الميسر: ٧٨.

(١٦٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٣). ص: ٨٨٤/٣.

(١٦٠٩) صفوة التفاسير: ٢٤١.

(١٦١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٤). ص: ٨٨٤/٣.

(١٦١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٥). ص: ٨٨٤/٣.

(١٦١٢) صفوة التفاسير: ٢٤١.

(١٦١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٦). ص: ٨٨٤/٣.

(١٦١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٧). ص: ٨٨٥/٣.

(١٦١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٨). ص: ٨٨٥/٣.

(١٦١٦) التفسير الميسر: ٧٩.

قال سعيد بن جبیر: "فإن كان لها ولد ذكر أو أنثى" (١٦١٧)، قوله: {فلكم الربع}، يعني: الزوج" (١٦١٨)، "مما تركت من المال" (١٦١٩).

قوله تعالى: {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ} [النساء : ١٢]، "أي: من بعد الوصية وقضاء الدين" (١٦٢٠).

عن سعيد بن جبیر قوله: {من بعد وصية يوصين بها} النساء" (١٦٢١)، "قوله: {أو دين}: دين عليهن، قال: فالدين قبل الوصية فيها تقديم" (١٦٢٢).

عن علي، قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالدين، ولفظ العدني، قال: "قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الدين قبل الوصية، وأنتم تقرءون: {من بعد وصية توصون بها أو دين} وإن أعيان بني الأم يتوارثون، دون بني العلات الإخوة للأب والأم دون الإخوة للأب، ولفظ العدني الإخوة للأب والأم أقرب من الإخوة للأب يتوارثون دون الإخوة للأب" (١٦٢٣).

قوله تعالى: {وَلَهُنَّ الرَّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ} [النساء : ١٢]، "أي: ولزوجاتكم واحدة فأكثر الربع مما تركتم من الميراث إن لم يكن لكم ولد منهن أو من غيرهن" (١٦٢٤).

عن سعيد بن جبیر: "قوله: {ولهن} يعني: النساء" (١٦٢٥)، "قوله: {ولهن الربع مما تركتم}، يعني: للمرأة الربع" (١٦٢٦)، "قوله: {مما تركتم} يعني: مما ترك زوجها من الميراث" (١٦٢٧)، "قوله: {إن لم يكن لكم}، يعني: لزوجها الذي مات عنها" (١٦٢٨)، "ولد منها ولا من غيرها" (١٦٢٩).

قوله تعالى: {فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثَّمَنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ} [النساء : ١٢]، "أي: فإن كان لكم ولد منهن أو من غيرهن فلزوجاتكم الثمن مما تركتم من المال" (١٦٣٠).

عن سعيد بن جبیر: "قوله: {فإن كان لكم ولد}، قال: ولد ذكر أو أنثى" (١٦٣١)، "قوله: {فلهن الثمن مما تركتم} يعني: مما ترك الزوج من المال" (١٦٣٢).

قوله تعالى: {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ} [النساء : ١٢]، "أي: من بعد الوصية وقضاء الدين" (١٦٣٣).

قال سعيد بن جبیر: "والدين قبل الوصية ثم يقسم الميراث" (١٦٣٤).

قوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ} [النساء: ١٢]، "وإن مات رجل أو امرأة وليس له أو لها ولد ولا والد" (١٦٣٥).

(١٦١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٩): ص ٨٨٥/٣.

(١٦١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٠): ص ٨٨٥/٣.

(١٦١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢١): ص ٨٨٥/٣.

(١٦٢٠) صفوة التفسير: ٢٤١.

(١٦٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٢): ص ٨٨٥/٣.

(١٦٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٣): ص ٨٨٥/٣.

(١٦٢٣) أخرجه ابن المنذر (١٤٣٨): ص ٥٩٠-٥٩١/٢.

(١٦٢٤) صفوة التفسير: ٢٤١.

(١٦٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٤): ص ٨٨٥/٣.

(١٦٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٥): ص ٨٨٥/٣.

(١٦٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٦): ص ٨٨٦/٣.

(١٦٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٧): ص ٨٨٦/٣.

(١٦٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٨): ص ٨٨٦/٣.

(١٦٣٠) صفوة التفسير: ٢٤١.

(١٦٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٢٩): ص ٨٨٦/٣.

(١٦٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٣١): ص ٨٨٦/٣.

(١٦٣٣) صفوة التفسير: ٢٤١.

(١٦٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٣٢): ص ٨٨٧/٣.

اختلفوا في "الكلالة"، على أقوال :
أحدها: أن الكلالة: من لا ولد له، وهو قول طاوس^(١٦٣٦).
الثاني: أن الكلالة ما عدا الوالد، وهو قول الحكم بن عيينة -في أحد قوليه-^(١٦٣٧).
الثالث : أن الكلالة ما عدا الولد والوالد، وهو قول سليم بن عبد^(١٦٣٨)، وقتادة^(١٦٣٩)،
والحكم^(١٦٤٠)، والزهيرى^(١٦٤١)، وأبي إسحاق^(١٦٤٢)، والضحاك^(١٦٤٣)، والحسن^(١٦٤٤)، وسعيد بن
جبير^(١٦٤٥)، واختيار الفراء^(١٦٤٦)، والزجاج^(١٦٤٧).
الرابع: أنهم الأخوة للأب. قاله عبيد بن عمير^(١٦٤٨).
والذي عليه الأكثرون وهو الصواب أن الكلالة ما عدا الوالد والولد^(١٦٤٩)، والكلالة :
مشتقة من الإكليل، وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه، والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا
أصوله ولا فروعه^(١٦٥٠).
وقال النضر بن شميل: أن الكلالة "هو المال"^(١٦٥١).
نستنتج بأن كل من مات ولا ولد له ولا والد فهو كلاله ورثته، وكل وارث ليس بوالد
للميت ولا ولد له فهو كلاله موروثه^(١٦٥٢).
وروى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الكلالة، فقرأ آخر سورة النساء،
فرد عليه السائل فقال صلى الله عليه وسلم: «لست بزائدك حتى أزد»^(١٦٥٣).
عن ابن عمر، قال: "سمعت عمر، يقول على منبر المدينة: « وددت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً ننهي إليه، الجد والكلالة، وأبواب من أبواب
الربا»"^(١٦٥٤).
وعن عمر، أنه قال لابن عباس، وسعيد بن زيد، وابن عمر حين طعن: " اعلموا أن من
أدرك وفاتي من سبي العرب من مال الله، فهو حر، واعلموا أنني لم أقل في الكلالة شيئاً،
واعلموا أنني لم أستخلف أحداً"^(١٦٥٥).

(١٦٣٥) التفسير الميسر: ٧٩.
(١٦٣٦) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٦٩/٣.
(١٦٣٧) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٥): ص ٦٧/٨-٥٨.
(١٦٣٨) انظر: تفسير الطبري (٨٧٥٦)-(٨٧٥٩): ص ٥٦/٨-٥٧.
(١٦٣٩) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٠): ص ٥٧/٨.
(١٦٤٠) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦١): ص ٥٧/٨.
(١٦٤١) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٣)، و(٨٧٦٤): ص ٥٧/٨.
(١٦٤٢) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٣)، و(٨٧٦٤): ص ٥٧/٨.
(١٦٤٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٣): ص ٨٨٧/٣.
(١٦٤٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٣): ص ٨٨٧/٣.
(١٦٤٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٥): ص ٨٨٧/٣.
(١٦٤٦) انظر: معاني القرآن: ٢٥٧/١.
(١٦٤٧) انظر: معاني القرآن: ٢٥/٢-٢٦.
(١٦٤٨) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٦٩/٣.
(١٦٤٩) التفسير البسيط: ٣٦٧/٦.
(١٦٥٠) تفسير ابن كثير: ٢٣٠/٢.
(١٦٥١) تفسير الثعلبي: ٢٦٩/٣.
(١٦٥٢) تهذيب اللغة" ٤ / ٣١٧٦ (كل) بتصرف، والتفسير البسيط للواحد: ٣٦٩/٦.
(١٦٥٣) تفسير الثعلبي: ٢٦٩/٣، وانظر: مختلف الحديث: ١٨٥، بتفاوت..
(١٦٥٤) أخرجه الطبري (١٠٨٨٣): ص ٤٣٩/٩، وابن المنذر (١٤٤٠): ص ٢/٩١، ورواه البخاري في
صحيحه برقم (٥٥٨٨) ومسلم في صحيحه برقم (٣٠٣٢)، والبيهقي في السنن ٦: ٨/٢٤٥، وذكره
السيوطي في الدر المنثور ٢: ٢٤٩، وزاد نسبه لعبد الرزاق.
(١٦٥٥) أخرجه ابن المنذر (١٤٤١): ص ٥٩٢/٢.

وعن عاصم بن سليمان، عن الشعبي، قال: كان عمر يقول: " الكلاله: من لا ولد له "، فلما طعن عمر، قال: " إني لأستحي الله أن أخالف أبا بكر، أرى الكلاله: ما عدا الولد والوالد" (١٦٥٦).

وأخرج عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب عن ابن سيرين، قال: " نزلت لِقَلِ اللهُ يَفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ { [النساء: ١٧٦] والنبي صلى الله عليه وسلم في مسير له، وإلى جنبه حذيفة بن اليمان، فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة"، وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلف حذيفة، فلما استخلف عمر سأل حذيفة عنها ورجا أن يكون عنده تفسيرها، فقال له حذيفة: والله إنك لأحمق إن ظننت أن إمارتك تحملني أن أحدثك فيها ما لم أحدثك يومئذ، فقال: عمر: لم أرد هذا رحمك الله، قال معمر: فأخبرني أيوب، عن ابن سيرين أن عمر كان إذا قرأ {يبين الله لكم أن تضلوا} [النساء: ١٧٦]، قال: «اللهم من بينت له الكلاله فلم تبين لي» (١٦٥٧).

وروي عن سفيان عن عمرو عن طاوس، قال: "أمر عمر حفصة أن تسأل النبي صلى الله عليه وسلم، عن الكلاله، فأمهلته حتى إذا لبس ثيابه، سألته عنها، فأملاها عليها، وقال: «من أمرك بهذا، أعمر؟ ما أظن أن يفهمها، أو لم تكفه آية الصيف؟» قال سفيان: {وإن كان رجل يورث كلاله}، فلم يفهمها، وقال: اللهم من فهمها فإني لم أفهمها" (١٦٥٨).

وروي عن الأثرم، عن أبي عبيدة " {كلاله} قال: "كل من لم يرثه أب، أو ابن، أو أخ، فهو عند العرب: كلاله {يورث كلاله}، كلاله: مصدر، من تكلمه النسب أي: تعطف النسب عليه، ومن قال: {يورث كلاله}، فهم الرجال الورثة، أي: تعطف النسب عليه" (١٦٥٩).

قوله تعالى: {وَكُلُّهُ أَوْ أُخْتٌ} [النساء: ١٢]، "أي: وللمورث أخ أو أخت من أم" (١٦٦٠).
عن الحسن: "في قول الله تعالى: {وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ أو أخت}، قال: من أمه" (١٦٦١). وروي عن سعد بن مالك مثله (١٦٦٢).

وأجمعوا على أن المراد بالأخ والأخت -هاهنا-: أولاد الأم، وفرض لكل واحد منهم السدس ذكرا كان أو أنثى" (١٦٦٣).

قوله تعالى: {قُلُّلٌ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ} [النساء: ١٢]، "أي: فالأخ من الأم السدس وللأخت السدس أيضا" (١٦٦٤).

قرأ الحسن: {يورث} بفتح الواو، وكسر الراء مع التشديد، فمن قرأ {يورث} - بالكسر - فكلالة، مفعول، ومن قرأ {يورث}، فكلالة منصوب على الحال (١٦٦٥).

قوله تعالى: {فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ} [النساء: ١٢]، "أي: فإن كان الإخوة والأخوات من الأم أكثر من واحد فإنهم يقتسمون الثلث بالسوية ذكورهم وإناثهم في الميراث سواء" (١٦٦٦).

قال سعيد بن جبير: "يعني: أكثر من واحد، وكانوا اثنين إلى عشرة فصاعدا" (١٦٦٧).

-
- (١٦٥٦) أخرجه ابن المنذر (١٤٤٣): ص ٥٩٢/٢.
(١٦٥٧) مصنف عبدالزاق الصنعاني (١٩١٩٣): ص ٣٠٤/١٠.
(١٦٥٨) التفسير من سنن سعيد بن منصور (٥٨٧): ص ١١٧٨/٣، أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٩١٩٤): ص ٣٠٥/١٠.
(١٦٥٩) أخرجه ابن المنذر (١٤٥١): ص ٥٩٥/٢.
(١٦٦٠) صفوة التفاسير: ٢٤١.
(١٦٦١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٣٦): ص ٨٨٧-٨٨٨.
(١٦٦٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٦): ص ٨٨٧-٨٨٨.
(١٦٦٣) تفسير السمعاني: ٤٠٥/١.
(١٦٦٤) صفوة التفاسير: ٢٤١.
(١٦٦٥) انظر: معاني القرآن للزجاج: ٢/٢٥، وزاد المسير: ١/٣٨٠.
(١٦٦٦) صفوة التفاسير: ٢٤١.
(١٦٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٣٧): ص ٨٨٨/٣.

عن ابن شهاب قال: "قضى عمر بن الخطاب أن- ميراث الأخوة من الأم بينهم للذكر فيه مثل الأنثى، قال: ولا أرى عمر بن الخطاب قضى بذلك حتى علم ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهذه الآية التي قال الله تعالى: {فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث}"^(١٦٦٨). وروى عن الحسن، وسعيد بن جبير، وقتادة نحو ذلك^(١٦٦٩).

وفيه إجماع، أن فرضهم الثلث إذا تعددوا، وإن كثروا^(١٦٧٠).

قوله تعالى: {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ} [النساء : ١٢]، "من بعد إنفاذ وصيته إن كان قد أوصى بشيء، أو قضاء ديون الميت، لا ضرر فيه على الورثة"^(١٦٧١).

قال مجاهد: "قوله " {مضار} قال: في الميراث لأهله"^(١٦٧٢).

قال سعيد بن جبير: "يعني، عليه من غير ضرار يكون به، ولا يقر بحق عليه ولا يوصي بأكثر من الثلث مضارة لهم، فذلك قوله: غير مضار يعني: غير مضار للورثة بتلك القسمة {وصية من الله}"^(١٦٧٣).

قال قتادة: "إن الله عز وجل كره الضرار في الحياة وعند الموت ونهى عنه وقدر فيه، ولا يصلح مضارة في حياة ولا موت"^(١٦٧٤).

قال عكرمة: "قال ابن عباس: "الضرار في الوصية من الكبار، ثم قرأ هذه الآية: {غير مضار} إلي {مهين}"^(١٦٧٥).

قوله تعالى: {وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ} [النساء : ١٢]، "أي: أوصاكم الله بذلك وصية"^(١٦٧٦).

قرأ الأعمش: "غير مضار وصية من الله"، على الإضافة^(١٦٧٧).

قال الحسن: "هو أن توصي بدين ليس عليه وصية من الله"^(١٦٧٨).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ} [النساء : ١٢]، "أي: وعالم بما شرع حلیم لا يعاجل العقوبة لمن خالف أمره"^(١٦٧٩).

قال محمد بن إسحاق: "وَاللَّهُ عَلِيمٌ} أي: عليم بما يخفون"^(١٦٨٠).

قال سعيد بن جبير: " {عليم} يعني: عالما بها"^(١٦٨١).

القرآن

{تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [النساء : ١٣]

التفسير:

تلك الأحكام الإلهية التي شرعها الله في اليتامى والنساء والمواريث، شرائعه الدالة على أنها من عند الله العليم الحكيم. ومن يطع الله ورسوله فيما شرع لعباده من هذه الأحكام وغيرها،

- (١٦٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٣٨): ص ٨٨٨/٣.
- (١٦٦٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٨): ص ٨٨٨/٣.
- (١٦٧٠) تفسير السمعاني: ٤٠٥/١.
- (١٦٧١) التفسير الميسر: ٧٩.
- (١٦٧٢) أخرجه ابن المنذر (١٤٥٤): ص ٥٩٦/٢.
- (١٦٧٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٤٦): ص ٨٨٩/٣.
- (١٦٧٤) تفسير الثعلبي: ٢٧١/٣.
- (١٦٧٥) أخرجه ابن المنذر (١٤٥٣): ص ٥٩٦/٢، وابن أبي حاتم (٤٩٤٠): ص ٨٨٨/٣، وفيه: "ثم قرأ: {غير مضار وصية من الله}".
- (١٦٧٦) صفوة التفاسير: ٢٤١.
- (١٦٧٧) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٧٠/٣.
- (١٦٧٨) الكشف والبيان: ٢٧٠/٣.
- (١٦٧٩) صفوة التفاسير: ٢٤١.
- (١٦٨٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٤٧): ص ٨٩٠/٣.
- (١٦٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٤٨): ص ٨٩٠/٣.

يدخله جنات كثيرة الأشجار والقصور، تجري من تحتها الأنهار بمياهها العذبة، وهم باقون في هذا النعيم، لا يخرجون منه، وذلك الثواب هو الفلاح العظيم.
قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ [النساء : ١٣]، "أي: تلك الأحكام المذكور شرائع الله التي حدّها لعباد" (١٦٨٢).

ولأهل العلم في تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ [النساء : ١٣]، وجهان: أحدهما: يعني: سنة الله وأمره في قسمة الميراث. قاله سعيد (١٦٨٣).
الثاني: أن حدود الله، يعني: فشروط الله. قاله السدي (١٦٨٤).

و﴿تلك﴾، إشارة إلى الأحكام التي ذكرت في باب اليتامى والوصايا والمواريث. وسماها حدوداً، لأن الشرائع كالحُدود المضروبة الموقّعة للمكلفين، لا يجوز لهم أن يتجاوزوها ويتخطوها إلى ما ليس لهم بحق" (١٦٨٥).

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [النساء : ١٣]، "أي: ومن يطع أمر الله فيما حكم وأمر رسوله فيما بين" (١٦٨٦).

قال سعيد بن جبیر: "في قسم الميراث كما أمره الله" (١٦٨٧).

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [النساء : ١٣]، وجهان:

أحدهما: في عدم الإضرار في الوصية. وهذا قول الحسن (١٦٨٨).

الثاني: معناه: فيما اقتص من المواريث. قاله مجاهد (١٦٨٩)، وسعيد بن جبیر (١٦٩٠)، وابن جريج (١٦٩١).

قوله تعالى: ﴿يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [النساء : ١٣]، "أي: يدخله جنات النعيم التي تجري من تحت أشجارها وأبنتها الأنهار" (١٦٩٢).

قال أبو مالك: "يعني: المساكن تجري أسفلها أنهارها" (١٦٩٣).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: تحتها الأنهار: تحت الشجر البساتين" (١٦٩٤).

قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [النساء : ١٣]، "أي: وهم ماكنين فيها أبداً" (١٦٩٥).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: لا يموتون" (١٦٩٦).

قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء : ١٣]، "أي: وذلك الثواب هو الفلاح العظيم" (١٦٩٧).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: ذلك الثواب الفوز العظيم" (١٦٩٨).

(١٦٨٢) صفوة التفسير: ٢٤١/١.

(١٦٨٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٥٠): ص ٨٩٠/٣.

(١٦٨٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٥١): ص ٨٩٠/٣.

(١٦٨٥) الكشف: ٤٨٧/١.

(١٦٨٦) صفوة التفسير: ٢٤١/١.

(١٦٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٥٤): ص ٨٩١/٣.

(١٦٨٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٥٢): ص ٨٩٠/٣.

(١٦٨٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٥٣): ص ٨٩٠/٣.

(١٦٩٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٥٤): ص ٨٩١/٣.

(١٦٩١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٥٥): ص ٨٩١/٣.

(١٦٩٢) صفوة التفسير: ٢٤١/١.

(١٦٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٥٧): ص ٨٩١/٣.

(١٦٩٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٥٨): ص ٨٩١/٣.

(١٦٩٥) صفوة التفسير: ٢٤١/١.

(١٦٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٥٩): ص ٨٩١/٣.

(١٦٩٧) التفسير الميسر: ٧٩.

(١٦٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٦٠): ص ٨٩١/٣.

عن شهر بن حوشب أبي هريرة، قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة، فإذا أوصى حاف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة، فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة»." قال: ثم يقول أبو هريرة: وافرؤوا إن شئتم: {تلك حدود الله} إلى قوله: {قله عذاب مهين} (١٦٩٩).

القرآن

{وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ} [النساء : ١٤]

[١٤ :

التفسير:

وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، بإنكاره لأحكام الله، وتجاوزه ما شرعه الله لعباده بتغييرها، أو تعطيل العمل بها، يدخله ناراً ماكثاً فيها، وله عذاب يخزيه ويهينه.
قوله تعالى: {وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [النساء : ١٤]، " أي: ومن يعص أمر الله وأمر الرسول" (١٧٠٠).

ولأهل العلم في تفسير قوله تعالى: {وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [النساء : ١٤]، وجهان: أحدهما: أن المعنى: ومن يكفر بقسمة المواريث وهم المنافقون، كانوا لا يعدون بأن للنساء والصبيان الصغار من الميراث نصيباً. وهذا قول سعيد بن جبیر (١٧٠١). وروي عن مجاهد نحو ذلك (١٧٠٢).

قال سعيد بن جبیر: " يعني: ومن يكفر بقسمة المواريث وهم المنافقون، كانوا لا يعدون بأن للنساء والصبيان الصغار من الميراث نصيباً" (١٧٠٣).
عن مجاهد: " {وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ}، قال: فيما افترض من المواريث (١٧٠٤).
الثاني: أن معناه: من لا يؤمن بالله. قاله ابن جريج (١٧٠٥). وهو معنى قريب من القول الأول.
قوله تعالى: {وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ} [النساء : ١٤]، " أي: يتجاوز ما حده الله تعالى في الطاعات" (١٧٠٦).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ} [النساء : ١٤]، " أي: ومن يعص أمر الله وأمر الرسول يتجاوز ما حده الله تعالى في الطاعات" (١٧٠٧).
قال سعيد بن جبیر: " يعني: يخالف أمره في قسمة المواريث" (١٧٠٨).
قوله تعالى: {يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ} [النساء : ١٤]، " أي: يجعله مخلداً في نار جهنم لا يخرج منها أبداً وله عذاب شديد مع الإهانة والإذلال" (١٧٠٩).
قال سعيد بن جبیر: " يعني: يخلد فيها بكفره بقسمة المواريث، {وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ} (١٧١٠).

(١٦٩٩) أخرجه عبدالرزاق (١٦٤٥٥)، وأحمد (٧٧٢٨): ص ٢/٢٧٨، وأبو داد (٢٨٦٧)، وابن ماجه (٢٧٠٤)، والترمذي (٢١١٧).

(١٧٠٠) صفوة التفاسير: ٢٤٢.

(١٧٠١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٦٣): ص ٣/٨٩٢.

(١٧٠٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٦٤): ص ٣/٨٩٢.

(١٧٠٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٦٣): ص ٣/٨٩٢.

(١٧٠٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٦٤): ص ٣/٨٩٢.

(١٧٠٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٦٥): ص ٣/٨٩٢.

(١٧٠٦) صفوة التفاسير: ٢٤٢.

(١٧٠٧) صفوة التفاسير: ٢٤٢.

(١٧٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٦٧): ص ٣/٨٩٢.

(١٧٠٩) صفوة التفاسير: ٢٤٢.

(١٧١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٦٨): ص ٣/٨٩٢.

القرآن

{وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (١٥)} [النساء : ١٥]
التفسير:

واللاتي يزني من نساءكم، فاستشهدوا -أيها الولاة والقضاة- عليهن أربعة رجال عدول من المسلمين، فإن شهدوا عليهن بذلك فاحبسوهن في البيوت حتى تنتهي حياتهن بالموت، أو يجعل الله لهن طريقاً للخلاص من ذلك.

قوله تعالى: {وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ} [النساء : ١٥]، "أي: اللواتي يزني من أزواجكم" (١٧١١).

قال مجاهد: "يعني: الزنا" (١٧١٢). كذا قاله عطاء بن أبي رباح (١٧١٣)، وعبد الله بن كثير (١٧١٤)، والحسن (١٧١٥)، وسعيد بن جبير (١٧١٦)، والسدي (١٧١٧).

قال سعيد بن جبير: "من نساءكم" يعني: المرأة الثيب من المسلمين" (١٧١٨).
قوله تعالى: {فاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ} [النساء : ١٥]، "أي: فاطلبوا أن يشهد على اقترافهن الزنا أربعة رجال من المسلمين الأحرار" (١٧١٩).

قال سعيد بن جبير: "يعني: من المسلمين الأحرار" (١٧٢٠).
قوله تعالى: {فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا} [النساء : ١٥]، "أي: فإن ثبتت بالشهود جريمتهن فاحبسوهن في البيوت إلى الموت أو يجعل الله لهن مخلصاً بما يشرعه من الأحكام" (١٧٢١).

عن سعيد بن جبير: "فإن شهدوا"، يعني: الزنا، "احبسوهن في السجن" "حتى تموت المرأة وهي على تلك الحال" (١٧٢٢)، "أو يجعل الله لهن سبيلاً"، يعني: مخرجاً من الحبس والمخرج: الحد" (١٧٢٣).

قال سعيد بن جبير: "كان هذا في أول الإسلام، كانت المرأة إذا شهد عليها أربعة من المسلمين عدول بالزنا- حبست في السجن، فإن كان لها زوج أخذ المهر منها، ولكنه ينفق عليها من غير طلاق، وليس عليها حد، ولا يجمعها، ولكن يحبسها في السجن" (١٧٢٤).

قال قتادة: "كان هذا من قبل الحدود، فكانا يؤديان بالقول جميعاً، وبحبس المرأة. ثم جعل الله لهن سبيلاً فكان سبيل من أحسن جلد مئة ثم رمي بالحجارة، وسبيل من لم يحسن جلد مئة ونفي سنة" (١٧٢٥).

قال عطاء بن أبي رباح وعبد الله بن كثير : "السبيل الحد، الرجم والجلد" (١٧٢٦).

(١٧١١) صفوة التفسير: ٢٤٣.

(١٧١٢) تفسير مجاهد: ٢٦٩.

(١٧١٣) انظر: تفسير الطبري (٨٨٠٠): ص ٧٥/٨.

(١٧١٤) انظر: تفسير الطبري (٨٨٠٠): ص ٧٥/٨.

(١٧١٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٧١): ص ٨٩٣/٣.

(١٧١٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٧١): ص ٨٩٣/٣.

(١٧١٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٧١): ص ٨٩٣/٣.

(١٧١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٧٢): ص ٨٩٣/٣.

(١٧١٩) صفوة التفسير: ٢٤٣.

(١٧٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٧٣): ص ٨٩٣/٣.

(١٧٢١) صفوة التفسير: ٢٤٣.

(١٧٢٢) أ.

(١٧٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٧٤): ص ٨٩٣/٣، و(٤٩٨٠): ص ٨٩٤/٣، و(٤٩٨٣): ص ٨٩٥/٣.

(١٧٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٧٥): ص ٨٩٣/٣.

(١٧٢٥) أخرجه الطبري (٨٧٩٨): ص ٧٥/٨.

عن الحكم: " {أو يجعل الله لهن سبيلا}، قال: الحد" (١٧٢٧).
 قال مجاهد: "أمر بحبسهن في البيوت حتى يمتن" (١٧٢٨). وفي رواية أخرى: "كان أمر بحبسهن حين يشهد عليهن أربعة حتى يمتن" (١٧٢٩).
 واختلفوا في نسخ الجلد من حد الثيب على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه منسوخ، وهو قول الجمهور من التابعين والفقهاء، إذ يروا بأن الثيب الزاني إنما يُرجم فقط من غير جلد، قالوا: لأن النبي صلى الله عليه وسلم رَجَمَ مَاعَزًا والغامدية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، فدل على أن الجلد ليس بحتم، بل هو منسوخ على قولهم (١٧٣٠).

الثاني: أنه ثابت الحكم، يعني الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب الزاني، وبه قال قتادة (١٧٣١)، وداود بن علي (١٧٣٢)، وهو مذهب الإمام أحمد (١٧٣٣).

واستدل الإمام أحمد على رأيه بما ورد عن ابن عباس: "لما نزلت سورة النساء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا حبس بعد سورة النساء»" (١٧٣٤) (١٧٣٥).

الثالث: وذهب طائفة إلى أنه يجمع بينهما. إذ نقل البغوي عن علي رضي الله عنه: "أنه جلد شراحة الهمدانية يوم الخميس مائة ثم رجمها يوم الجمعة، وقال: «جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم»" (١٧٣٦).

والأول أصح (١٧٣٧)، فالسبيل التي جعلها الله جل ثناؤه للثيبين المحصنين، الرجم بالحجارة، وللبكرين جلد مئة ونفي سنة لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه رجم ولم يجلد" (١٧٣٨).

القرآن

{وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ فَأَدْوُهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضْنَا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا} [النساء: ١٦]

التفسير

واللذان يقعان في فاحشة الزنى، فأدوهما بالضرب والهجر والتوبيخ، فإن تابا عمًا وقع منهما وأصلحا بما يقدمان من الأعمال الصالحة فاصفحوا عن أذاهما.

قوله تعالى: {وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ} [النساء: ١٦]، "أي واللذان يفعلان فاحشة الزنى منكم" (١٧٣٩).

قال السدي: "ثم ذكر الجوارى والفتيان الذين لم ينكحوا، فقال: {وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ}" (١٧٤٠).

- (١٧٢٦) أخرجه الطبري (٨٨٠٠): ص ٧٥/٨.
 (١٧٢٧) انظر: تفسير ابن المنذر (١٤٧٠): ص ٦٠٢/٢.
 (١٧٢٨) أخرجه الطبري (٨٧٩٥): ص ٧٤/٨.
 (١٧٢٩) أخرجه الطبري (٨٧٩٦): ص ٧٤/٨.
 (١٧٣٠) انظر: تفسير ابن كثير: ٢٣٤-٢٣٥، والنكت والعيون: ٤٦٢/١.
 (١٧٣١) انظر: تفسير الطبري (٨٧٩٨): ص ٧٥/٨.
 (١٧٣٢) انظر: النكت والعيون: ٤٦٢/١.
 (١٧٣٣) انظر: تفسير ابن كثير: ٢٣٤/٢.
 (١٧٣٤) أخرجه البخاري في الحدود، باب رجم المحصن: ١٢ / ١١٧..
 (١٧٣٥) المعجم الكبير (٣٦٥/١١)، حديث ضعيف فيه ابن لهيعة وأخوه.
 (١٧٣٦) تفسير البغوي: ١٨١/٢-١٨٢.
 (١٧٣٧) تفسير السمعاني: ٤٠٦/١.
 (١٧٣٨) تفسير الطبري: ٨٠/٨.
 (١٧٣٩) صفوة التفاسير: ٢٤٣.
 (١٧٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٨٥): ص ٨٩٥/٣.

قال سعيد بن جبير: " وذكر البكرين اللذين لم يحصنا فقال: {وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا}، يعني: الفاحشة وهو الزنا"^(١٧٤١)، " {منكم}، يعني: من المسلمين"^(١٧٤٢).

واختلف في قوله تعالى: {وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمُ} [النساء : ١٦]، على ثلاثة أقوال: أحدها : أنهما الرجل والمرأة، إلا أنه لم يُقصد به بكر دون ثيب. وهو قول الحسن^(١٧٤٣)، وعطاء^(١٧٤٤)، وعكرمة^(١٧٤٥)، وعبدالله بن كثير^(١٧٤٦).

عن ابن جريج: " قال عطاء، وابن كثير: هذه للرجل والمرأة جميعاً"^(١٧٤٧).
الثاني : أنهما البكران من الرجال والنساء غير المحصنين، وهما غير اللاتي عُينن بالآية قبلها، في قوله: {وَاللَّاتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ} [النساء : ١٥]، معنيٌّ به الثيبات المحصنات بالأزواج. وهذا قول السدي^(١٧٤٨).

الثالث: أنهما الرجلان الزانيان. قاله مجاهد^(١٧٤٩).
والراجح - والله أعلم- أنه "عُني به البكران غير المحصنين إذا زنيا، وكان أحدهما رجلاً والآخر امرأة ، لأنه لو كان مقصوداً بذلك قصد البيان عن حكم الزناة من الرجال، كما كان مقصوداً بقوله : واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم قصد البيان عن حكم الزواني، ل قيل : والذين يأتونها منكم فأذوهم ، أو قيل : والذي يأتونها منكم ، كما قيل في التي قبلها : واللاتي يأتين الفاحشة ، فأخرج ذكرهن على الجميع، ولم يقل : واللتان يأتیان الفاحشة"^(١٧٥٠).

قوله تعالى: {فَأَذُوهُمَا} [النساء : ١٦]، أي: " فأذوهما بالضرب والهجر والتوبيخ"^(١٧٥١).
قال سعيد بن جبير: " يعني: باللسان بالتعبير والكلام القبيح لهما بما عملا، وليس عليهما حبس لأنهما بكران، ولكن يعيرا ليتوبا ويندما"^(١٧٥٢).

وفي الأذى المأمور به في قوله تعالى: {فَأَذُوهُمَا} [النساء : ١٦]، وجهان: أحدهما : التعبير والتوبيخ باللسان، وهو قول قتادة^(١٧٥٣)، والسدي^(١٧٥٤)، وسعيد بن جبير^(١٧٥٥).
الثاني: كان ذلك الأذى، أذى اللسان، غير أنه كان سباً. قاله مجاهد^(١٧٥٦)، واختاره النحاس^(١٧٥٧).

والصواب - والله أعلم- أن يقال: " إنَّ الله تعالى ذكره كان أمر المؤمنين بأذى الزانيين المذكورين، إذا أتيا ذلك وهما من أهل الإسلام. و الأذى قد يقع لكل مكروه نال الإنسان، من قول سيئ باللسان أو فعل، وليس في الآية بيان أيّ ذلك كان أمر به المؤمنون يومئذ، ولا خبر به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نقل الواحد ولا نقل الجماعة الموجب مجيئها قطع العذر، وجائز أن يكون ذلك أذى باللسان أو اليد، وجائز أن يكون كان أذى بهما، وليس في العلم

(١٧٤١) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٩٨٦):ص٨٩٥/٣.

(١٧٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٩٨٧):ص٨٩٥/٣.

(١٧٤٣) انظر: تفسير الطبري(٨٨١٦):ص٨٢/٨.

(١٧٤٤) انظر: تفسير الطبري(٨٨١٧):ص٨٢/٨، و(٨٨١٨):ص٨٣/٨.

(١٧٤٥) انظر: تفسير الطبري(٨٨١٦):ص٨٢/٨.

(١٧٤٦) انظر: تفسير الطبري(٨٨١٨):ص٨٣/٨.

(١٧٤٧) أخرجه ابن المنذر(١٤٧٤):ص٦٠٣/٢.

(١٧٤٨) انظر: تفسير الطبري(٨٨١٢)، و(٨٨١٣):ص٨١/٨-٨٢.

(١٧٤٩) انظر: تفسير الطبري(٨٨١٤)، و(٨٨١٥):ص٨٢/٨.

(١٧٥٠) تفسير الطبري:٨٣/٨.

(١٧٥١) التفسير الميسر:٢٤٣.

(١٧٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٩٨٩):ص٨٩٦/٣.

(١٧٥٣) انظر: تفسير الطبري(٨٨١٩):ص٨٤/٨.

(١٧٥٤) انظر: تفسير الطبري(٨٨٢٠):ص٨٤/٨.

(١٧٥٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٤٩٨٩):ص٨٩٦/٣.

(١٧٥٦) انظر: تفسير الطبري(٨٨٢١):ص٨٥/٨.

(١٧٥٧) انظر: معاني القرآن:٤٠/٢.

بأي ذلك كان من أي نفع في دين ولا دنيا، ولا في الجهل به مضرة، إذ كان الله جل ثناؤه قد نسخ ذلك من محكمه بما أوجب من الحكم على عباده فيهما وفي اللاتي قبلهما. فأما الذي أوجب من الحكم عليهم فيهما، فما أوجب في سورة النور، بقوله: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ}، وأما الذي أوجب في اللاتي قبلهما، فالرجم الذي قضى به رسول الله فيهما. وأجمع أهل التأويل جميعاً على أن الله تعالى ذكره قد جعل لأهل الفاحشة من الزناة والزواني سبيلاً بالحدود التي حكم بها فيهم^(١٧٥٨).

وإن قيل كيف جاء ترتيب الأذى بعد الحبس؟ ففيه جوابان: أحدهما: أن هذه الآية نزلت قبل الأولى، ثم أمر أن توضع في التلاوة بعدها، فكان الأذى أولاً، ثم الحبس، ثم الجلد أو الرجم، وهذا قول الحسن^(١٧٥٩). الثاني: أن الأذى في البكرين خاصة، والحبس في النيبين، وهذا قول السدي^(١٧٦٠). ثم اختلف في نسخها على حسب الاختلاف في إجمالها وتفسيرها^(١٧٦١)، فقال قوم أن الله سبحانه نسخ بقوله: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ} [سورة النور: ٢]، قوله: {واللذان يأتيانها منكم فأذوهما}. وهذا قول الحسن^(١٧٦٢)، ومجاهد^(١٧٦٣)، والسدي^(١٧٦٤)، وقتادة^(١٧٦٥)، وعكرمة^(١٧٦٦)، والضحاك^(١٧٦٧).

قال مجاهد: "كل هذا نسخته الآية التي في النور بالحد المفروض"^(١٧٦٨). قوله تعالى: {فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضْنَا عَنْهُمَا} [النساء: ١٦]، "أي: فإن تابا عن الفاحشة وأصلحا سيرتهما فكفوا عن الإيذاء لهما"^(١٧٦٩). قال سعيد بن جبیر: "فإن تابا يعني: من الفاحشة"^(١٧٧٠)، "وأصلحا يعني: العمل"^(١٧٧١)، "فأعرضوا عنهما، يعني: لا تسمعوهما الأذى بعد التوبة {إن الله كان تواباً رحيماً}، فكان هذا يفعل بالبكر والنيب في أول الإسلام، ثم نزل حد الزاني، فصار الحبس والأذى منسوخاً نسخته هذه الآية التي في السورة التي يذكر فيها النور: {الزانية والزاني} الآية"^(١٧٧٢). قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا} [النساء: ١٦]، "أي: إن الله كان مبالغاً في قبول التوبة واسع الرحمة"^(١٧٧٣).

قال سعيد بن جبیر: "قوله: {رحيماً} بهم بعد التوب"^(١٧٧٤). قال قتادة: "قوله: {رحيماً}، بعباده"^(١٧٧٥). روي عن أبي زرعة قال: "إن أول شيء كتب: أنا التواب أتوب على من تاب"^(١٧٧٦).

(١٧٥٨) تفسير الطبري: ٨٥/٨.

(١٧٥٩) انظر: النكت والعيون: ٤٦٤/١.

(١٧٦٠) انظر: النكت والعيون: ٤٦٤/١.

(١٧٦١) النكت والعيون: ٤٦٤/١.

(١٧٦٢) انظر: تفسير الطبري (٨٨٢٥): ص ٨٦/٨-٨٧.

(١٧٦٣) انظر: تفسير الطبري (٨٨٢٣)، و(٨٨٢٤): ص ٨٦/٨.

(١٧٦٤) انظر: تفسير الطبري (٨٨٢٧): ص ٨٧/٨.

(١٧٦٥) انظر: تفسير الطبري (٨٨٢٩)، و(٨٨٣١): ص ٨٧/٨.

(١٧٦٦) انظر: تفسير الطبري (٨٨٢٥): ص ٨٦/٨-٨٧.

(١٧٦٧) انظر: تفسير الطبري (٨٨٢٨): ص ٨٧/٨.

(١٧٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (١٤٧٦): ص ٦٠٤/٢.

(١٧٦٩) صفوة التفاسير: ٢٤٣.

(١٧٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٠): ص ٨٩٦/٣.

(١٧٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩١): ص ٨٩٦/٣.

(١٧٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٢): ص ٨٩٦/٣.

(١٧٧٣) صفوة التفاسير: ٢٤٣.

(١٧٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٤): ص ٨٩٦/٣.

(١٧٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٥): ص ٨٩٦/٣.

القرآن

{إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧)} [النساء : ١٧]

التفسير:

إنَّما يقبل الله التوبة من الذين يرتكبون المعاصي والذنوب بجهل منهم لعاقبتها، وإيجابها لسخط الله -فكل عاص لله مخطئاً أو متعمداً فهو جاهل بهذا الاعتبار، وإن كان عالماً بالتحريم- ثم يرجعون إلى ربهم بالإنبابة والطاعة قبل معاينة الموت، فأولئك يقبل الله توبتهم. وكان الله عليماً بخلقه، حكيماً في تدبيره وتقديره.

قوله تعالى: {إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ} [النساء : ١٧]، أي: "إنَّما يقبل الله التوبة من الذين يرتكبون المعاصي والذنوب بجهل منهم لعاقبتها"^(١٧٧٧).

قال مجاهد: "ما أتى من خطأ أو عمد فهو جهالة"^(١٧٧٨). وفي رواية أخرى: "من عمل ذنباً سواً من شيخ أو شاب فهو جهالة"^(١٧٧٩).

وقال الربيع: "هم أهل الإيمان"^(١٧٨٠).

قال الحسن: يعني التوبة التي يقبلها الله"^(١٧٨١)، فتكون {على} بمعنى "عند"، أقامه مقام صفة"^(١٧٨٢).

وقال أبو بكر بن عياش: {على} هاهنا بمعنى «من» يقول: إنما التوبة من الله للذين يعملون السوء بجهالة"^(١٧٨٣).

واختلف في المراد بالجهالة على أقوال:

أحدها: أن كل ذنب أصابه الإنسان فهو بجهالة، وكل عاص عصي فهو جاهل، وهو قول أبي العالية^(١٧٨٤)، وقتادة^(١٧٨٥)، والسدي^(١٧٨٦)، وابن زيد^(١٧٨٧)، ومجاهد- في أحد قوليه-^(١٧٨٨)، واختاره الشافعي^(١٧٨٩).

الثاني: يريد يعملون ذلك عمداً، والجهالة العمد، وهو قول مجاهد^(١٧٩٠)، وعطاء^(١٧٩١)، والضحاك^(١٧٩٢).

الثالث: الجهالة عمل السوء في الدنيا، وهو قول عكرمة^(١٧٩٣).

الرابع: هو أن يتوب قبل موته بفوق ناقة. قاله أبو موسى الأشعري^(١٧٩٤).

(١٧٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٣): ص ٨٩٦/٣

(١٧٧٧) التفسير الميسر: ٢٤٣/١.

(١٧٧٨) تفسير سفيان الثوري: ٩٢.

(١٧٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٩٦): ص ٨٩٧/٣.

(١٧٨٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٩٧): ص ٨٩٧/٣.

(١٧٨١) تفسير الثعلبي: ٢٧٣/٣.

(١٧٨٢) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٧٣/٣.

(١٧٨٣) تفسير الثعلبي: ٢٧٣/٣.

(١٧٨٤) انظر: تفسير الطبري (٨٨٣٢): ص ٨٩/٨.

(١٧٨٥) انظر: تفسير الطبري (٨٨٣٣): ص ٨٩/٨.

(١٧٨٦) انظر: تفسير الطبري (٨٨٣٦): ص ٨٩/٨-٩٠.

(١٧٨٧) انظر: تفسير الطبري (٨٨٣٩): ص ٩٠/٨.

(١٧٨٨) انظر: تفسير الطبري (٨٨٣٤): ص ٨٨/٨.

(١٧٨٩) انظر: تفسير الإمام الشافعي: ٥٥٧/٢.

(١٧٩٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٠٠): ص ٨٩٧/٣.

(١٧٩١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٠٠): ص ٨٩٧/٣.

(١٧٩٢) انظر: تفسير الطبري (٨٨٤٢): ص ٩١/٨، وتفسير ابن أبي حاتم (٤٩٩٨): ص ٨٩٧/٣.

(١٧٩٣) انظر: تفسير الطبري (٨٨٤٣): ص ٩١/٨، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٠٠٣): ص ٨٩٨/٣.

والراجح-والله أعلم- أن المعنى: أنهم " يعملون السوء بجهالة وإن أتوه على علم منهم بمبلغ عقاب الله أهله، عامدين إتيانه، مع معرفتهم بأنه عليهم حرام لأن فعلهم ذلك كان من الأفعال التي لا يأتي مثله إلا من جهل عظيم عقاب الله عليه أهله في عاجل الدنيا وأجل الآخرة، فقيل لمن أتاه وهو به عالم : أتاه بجهالة ، بمعنى أنه فعل فعل الجهل به، لا أنه كان جاهلاً" (١٧٩٥).

قوله تعالى: {ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ} [النساء : ١٧]، أي: " ثم يرجعون إلى ربهم بالإنبابة والطاعة قبل معاينة الموت" (١٧٩٦).

وفي تفسير قوله تعالى: {ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ} [النساء : ١٧]، ثلاثة أقوال: أحدها : ثم يتوبون في صحتهم قبل موتهم، وقبل مرضهم، وهذا قول السدي (١٧٩٧)، وروي عن قتادة نحوه (١٧٩٨).

الثاني : قبل معاينة ملك الموت، وهو قول الضحاك (١٧٩٩)، وأبي مجلز (١٨٠٠)، ومحمد بن قيس (١٨٠١)، الحسن (١٨٠٢).

الثالث : معناه: ثم يتوبون قبل الموت، وهو قول الضحاك في رواية أخرى (١٨٠٣)، وعكرمة الذي روي عنه: " الدنيا كلها قريب" (١٨٠٤)، واختاره الزجاج (١٨٠٥).

والراجح أن يقال في التفسير: أنهم " ثم يتوبون قبل مماتهم، في الحال التي يفهمون فيها أمر الله تبارك وتعالى ونهيه، وقبل أن يُغلبوا على أنفسهم وعقولهم، وقبل حال اشتغالهم بكرب الحشرجة وغم الغرغرة، فلا يعرفوا أمر الله ونهيه، ولا يعقلوا التوبة، لأن التوبة لا تكون توبة إلا ممن ندم على ما سلف منه، وعزم منه على ترك المعاودة، وهو يعقل الندم، ويختار ترك المعاودة : فأما إذا كان بكرب الموت مشغولاً وبغم الحشرجة مغموراً، فلا إخاله إلا عن الندم على ذنوبه مغلوباً" (١٨٠٦).

روي عن أبي قلابة قال : "ذكر لنا أن إبليس لما لعن وأنظر، قال : وعزتك لا أخرج من قلب ابن آدم ما دام فيه الروح. فقال تبارك وتعالى : وعزتي لا أمنعه التوبة ما دام فيه الروح" (١٨٠٧).

وروي، عن الحسن قال : "بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن إبليس لما رأى آدم أجوف قال : وعزتك لا أخرج من جوفه ما دام فيه الروح! فقال الله تبارك وتعالى : وعزتي لا أحول بينه وبين التوبة ما دام فيه الروح" (١٨٠٨).

و عن أبي أيوب بشير بن كعب : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله يقبل توبة العبد ما لم يُعْرَعر" (١٨٠٩).

(١٧٩٤) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٧٣/٣.

(١٧٩٥) تفسير الطبري: ٩٢/٨.

(١٧٩٦) التفسير الميسر: ٢٤٣/١.

(١٧٩٧) انظر: تفسير الطبري (٨٨٤٤): ص ٩٣/٨.

(١٧٩٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٠٨): ص ٨٩٩/٣.

(١٧٩٩) انظر: تفسير الطبري (٨٨٤٩): ص ٩٣/٨.

(١٨٠٠) انظر: تفسير الطبري (٨٨٤٧): ص ٩٤/٨.

(١٨٠١) انظر: تفسير الطبري (٨٨٤٨): ص ٩٣/٨.

(١٨٠٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٠٩): ص ٨٩٩/٣.

(١٨٠٣) انظر: تفسير الطبري (٨٨٥٠): ص ٩٤/٨.

(١٨٠٤) أخرجه الطبري (٨٨٥١): ص ٩٤/٨.

(١٨٠٥) انظر: معاني القرآن: ٢٩/٢.

(١٨٠٦) تفسير الطبري: ٩٦-٩٧.

(١٨٠٧) أخرجه الطبري (٨٨٥٣): ص ٩٥/٨.

(١٨٠٨) أخرجه الطبري (٨٨٥٦): ص ٩٥/٨.

(١٨٠٩) أخرجه الطبري (٨٨٥٧): ص ٩٥/٨.

قال إبراهيم بن ميمون، أخبرني رجل من بلحارث يقال له أيوب قال: سمعت عبد الله بن عمرو: "من تاب قبل موته بعام تيب عليه، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه، ومن تاب قبل موته بيوم تيب عليه، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه، فقلت له: {إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب}، فقال: إنما أحدثك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم" (١٨١٠).

وقال محمد بن عبد الجبار: "يقال للتائب المخلص في توبته ولو بمقدار ساعة من النهار أو بمقدار نفس واحد قبل موته: ما أسرع ما جئت" (١٨١١).

قوله تعالى: {فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [النساء: ١٧]، أي: "فأولئك يتقبل الله توبتهم" (١٨١٢).
قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء: ١٧]، أي: "وكان الله عليماً بخلقه، حكيماً في تدبيره وتقديره" (١٨١٣).

عن أبي مالك قوله: {وكان الله}، فهو كذلك" (١٨١٤).
قال محمد بن إسحاق: "عليما}، أي: عليم بما تخفون، {الحكيم}، في عذره وحقته إلى عباده" (١٨١٥).

عن أبي العالية: "حكيمًا}، قال: حكيم في أمره" (١٨١٦).
قيل الآية منسوخة، والصحيح أنها محكمة لا نسخ فيها؛ لأنها أخبار جاءت تبين بعضها (١٨١٧)، فإنه من أسلم عن كفر قبل معاينة ملك الموت قبل إسلامه، وهذا أمر ثابت محكم، يدل عليه بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» (١٨١٨). و"الغرغرة عند حضور الموت ومعاينة الرسل لقبض الروح فعند ذلك لا تقبل التوبة" (١٨١٩).

وقد زعم بعضهم: أن هذا الأمر أقر على هذا في حق أرباب المعاصي من المسلمين ونسخ حكمه في حق الكفار بقوله: {وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ} [النساء: ١٨] (١٨٢٠)، وهذا ليس بشيء، فإن حكم الفريقين واحد" (١٨٢١).

القرآن

{وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨) } [النساء: ١٨]
التفسير:

(١٨١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٠٤): ص ٨٩٨ / ٣، وأحمد في المسند (٦٩٢٠).

(١٨١١) تفسير الثعلبي: ٢٧٤/٣.

(١٨١٢) التفسير الميسر: ٢٤٣/١.

(١٨١٣) التفسير الميسر: ٢٤٣/١.

(١٨١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١٢): ص ٨٩٩/٣.

(١٨١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١٣): ص ٩٠٠/٣.

(١٨١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٥): ص ٨٨٤/٣.

(١٨١٧) جمال القراء وكمال الإقراء: ٣٧٠.

(١٨١٨) أخرجه أحمد (١٥٣/٢، رقم ٦٤٠٨)، والترمذي (٥٤٧/٥، رقم ٣٥٣٧) وقال: حسن غريب. وابن ماجه (١٤٢٠/٢، رقم ٤٢٥٣)، وابن حبان (٣٩٤/٢، رقم ٦٢٨)، والحاكم (٢٨٦/٤، رقم ٧٦٥٩) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٥/٥، رقم ٧٠٦٣). وأخرجه أيضاً: عبد بن حميد (ص ٢٦٧، رقم ٨٤٧)، وأبو يعلى (٨١/١٠، رقم ٥٧١٧)، والبعث في الجعديات (٤٨٩/١، رقم ٣٤٠٤).

(١٨١٩) الناسخ والمنسوخ: ١٨٣.

(١٨٢٠) وذكر النسخ هبة الله في ناسخه ومكي بن أبي طالب في ناسخه، ثم قال: "وهذا قول ينسب إلى ابن عباس". [انظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله: ٣٤-٣٥، والناسخ والمنسوخ لمكي: ١٨٣].

(١٨٢١) نواسخ القرآن: ٣٥٩/٢.

وليس قبول التوبة للذين يُصِرُّون على ارتكاب المعاصي، ولا يرجعون إلى ربهم إلى أن تأتيهم سكرات الموت، فيقول أحدهم: إني تبت الآن، كما لا تُقبل توبة الذين يموتون وهم جاحدون، منكرون لوحداية الله ورسالة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم. أولئك المصرون على المعاصي إلى أن ماتوا، والجاحدون الذين يموتون وهم كفار، أعتدنا لهم عذاباً موجعاً. قوله تعالى: {وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ} [النساء : ١٨]، " أي: وليس قبول التوبة ممن ارتكب المعاصي واستمر عليها حتى إذا فاجأه الموت فيقول: إني تبت الآن" (١٨٢٢).

قال أبو العالية: " هذا في أهل النفاق" (١٨٢٣).

و{السيئات}، يعني: "المعاصي، ووقت النزاع لا يقبل من كافر إيمانه ولا من عاص توبته" (١٨٢٤).

قال أهل العلم: " فأما متى وقع الإياس من الحياة، وعاین الملك، وحشرت الروح في الحلق، وضاق بها الصدر، وبلغت الحلقوم، وعرغرت النفس صاعدة في الغلاصم - فلا توبة متقبلة حينئذ، ولات حين مناص ؛ ولهذا قال تعالى {وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ} وهذا كما قال تعالى : {فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ [وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ. فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا] (٦) {الآيتين، [غافر : ٨٤، ٨٥] وكما حكم تعالى بعدم توبة أهل الأرض إذا عابنوا الشمس طالعة من مغربها كما قال تعالى: {يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا} الآية [الأنعام : ١٥٨]" (١٨٢٥).

قوله تعالى: {وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ} [النساء : ١٨]، أي: ولا الذين " يموتون على الكفر فلا يقبل إيمانهم عند الاحتضار" (١٨٢٦).

قال أبو العالية: " هذا في أهل الشرك" (١٨٢٧). وروى عن الربيع بن أنس نحو ذلك (١٨٢٨).

قال أبو العالية: " نزلت الأولى في المؤمنين والوسطى في المنافقين، والآخرة في الكافرين، ثم قرأ إلى قوله عز وجل: {يموتون وهم كفار}" (١٨٢٩).

عن ابي ذر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله يقبل توبة عبده - أو يغفر لعبده - ما لم يقع الحجاب". قيل : وما وقوع الحجاب ؟ قال : "أن تخرج النفس وهي مشركة" (١٨٣٠).

قوله تعالى: {وَأُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء : ١٨]، أي: أولئك " هيأنا لهم عذاباً موجعاً" (١٨٣١).

قال أبو العالية: " الأليم: الموجع في القرآن كله" (١٨٣٢). وروى عن سعيد بن جبير والضحاك وقتادة وأبي مالك وأبي عمران الجوني نحو ذلك (١٨٣٣).

(١٨٢٢) صفوة التفاسير: ٢٤٣. [بتصرف].

(١٨٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١٥): ص ٩٠٠/٣.

(١٨٢٤) تفسير الثعلبي: ٢٧٤/٣-٢٧٥. [بتصرف بسيط].

(١٨٢٥) تفسير ابن كثير: ٢٣٨/٢.

(١٨٢٦) صفوة التفاسير: ٢٤٣. [بتصرف].

(١٨٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢١): ص ٩٠١/٣.

(١٨٢٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٢١): ص ٩٠١/٣.

(١٨٢٩) تفسير ابن المنذر (١٤٩٢): ص ٦٠٩/٢.

(١٨٣٠) أخرجه أحمد في المسند: ١٧٤/٥.

(١٨٣١) انظر: التفسير الميسر: ٨٠، و صفوة التفاسير: ٢٤٤.

(١٨٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٤): ص ٩٠١/٣.

(١٨٣٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٢٤): ص ٩٠١/٣.

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩)} [النساء : ١٩]

التفسير:

يا أيها الذين آمنوا لا يجوز لكم أن تجعلوا نساء آبائكم من جملة تركتهم، تتصرفون فيهن بالزواج منهن، أو المنع لهن، أو تزويجهن للآخرين، وهن كارهات لذلك كله، ولا يجوز لكم أن تضاروا أزواجكم وأنتم كارهون لهن؛ ليتنازلن عن بعض ما آتيتموهن من مهر ونحوه، إلا أن يرتكبن أمرا فاحشا كالزنى، فلكن حينئذ إمساكن حتى تأخذوا ما أعطيتموهن. ولتكن مصاحبتكم لنسائكم مبنية على التكريم والمحبة، وأداء ما لهن من حقوق. فإن كرهتموهن لسبب من الأسباب الدنيوية فاصبروا؛ فعسى أن تكرهوا أمرا من الأمور ويكون فيه خير كثير. في سبب نزول الآية، قولان:

أحدها: قال مقسم: "كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها فجاء رجل فألقي عليها ثوبه، كان أحق الناس بها، فنزلت هذه الآية: {لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها} (١٨٣٤). وقال مجاهد: "كان الرجل إذا توفي كان ابنه أحق بامرأته" يقول فنزلت: {لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها} (١٨٣٥).

وقال الزهري: "نزلت في ناس من الأنصار، كانوا إذا مات الرجل منهم، فأملك الناس بامرأته وليه، فيمسكها حتى تموت فيرثها، فنزلت فيهم" (١٨٣٦). الثاني: قال عكرمة: "نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم، من الأوس، توفي عنها أبو قيس بن الأسلت، فجنح عليها ابنه، فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا نبي الله، لا أنا ورثت زوجي، ولا أنا تركت فأنكح! فنزلت هذه الآية" (١٨٣٧). قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [النساء : ١٩]، "أي: يا أيها الذين آمنوا بالله وصدقوا رسوله" (١٨٣٨).

عن خيثمة قال: "ما تقرأون في القرآن: {يا أيها الذين آمنوا}، فإنه في التوراة: يا أيها المساكين" (١٨٣٩).

قوله تعالى: {لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا} [النساء : ١٩]، "أي: لا يحل لكم أن تجعلوا النساء كالماتع ينتقل بالإرث من إنسان إلى آخر وترثوهن بعد موت أزواجهن كرها عنهن" (١٨٤٠).

قال زيد بن أسلم: "كان أهل يثرب إذا مات الرجل منهم في الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله، فكان يعضلها حتى يتزوجها، أو يزوجه من أراد، وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها، ويشترط عليها ألا تنكح إلا من أراد حتى تفتدي منه ببعض ما أعطاه، فنهى الله المؤمنين عن ذلك" (١٨٤١).

(١٨٣٤) أخرجه الطبري (٨٨٨١): ص ١٠٨/٨.

(١٨٣٥) تفسير مجاهد: ٢٧٠.

(١٨٣٦) أخرجه الطبري (٨٨٨٣): ص ١٠٩/٨.

(١٨٣٧) تفسير الطبري (٨٨٧٢): ص ١٠٦/٨.

(١٨٣٨) تفسير المراعي: ٤٣/١١، وانظر: صفوة التفاسير: ٤٨٧/٢.

(١٨٣٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٩٠٢/٣.

(١٨٤٠) صفوة التفاسير: ٢٤٤.

(١٨٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٣٣): ص ٩٠٣/٣.

عن ابن البيلماني، في قوله جل وعز: "ولا تعضلوهن" قال: نزلت هاتان الآيتان، إحداهما في أمر الجاهلية، والأخرى في أمر الإسلام إلا أن التي في الإسلام: {ولا تعضلوهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة} والتي في الجاهلية ولا {ترثوا النساء كرها} " (١٨٤٢).

قوله تعالى: {وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ} [النساء : ١٩]، أي: "ولا يجوز لكم أن تضاروا أزواجكم وأنتم كارهون لهن؛ ليتنازلن عن بعض ما آتيتوهن من مهر ونحوه" (١٨٤٣).

وفي قوله تعالى: {وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ} [النساء : ١٩]، ثلاثة أقوال: أحدها : أنه خطاب لورثة الأزواج أن لا يمنعوهم من التزويج كما ذكرنا، وهذا قول الحسن (١٨٤٤)، وعكرمة (١٨٤٥).

الثاني : أنه خطاب للأزواج أن لا يحبسوا النساء كرهاً ليفتدين نفوسهن أو يمتن فيرثن الزوج، وهذا قول قتادة (١٨٤٦)، والضحاك (١٨٤٧)، والسدي (١٨٤٨).

قال قتادة: "لا ينبغي لك أن تحبس امرأتك ضاراً حتى تفقد منك" (١٨٤٩).

الثالث: أنه خطاب للأولياء. وهذا قول مجاهد (١٨٥٠).

قوله تعالى: {إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ} [النساء : ١٩]، أي: إلا في حال إتيانهن بفاحشة الزنا" (١٨٥١).

قال الضحاك: "إذا فعلت ذلك، حل لك أن تأخذ منها" (١٨٥٢).

وفي قوله تعالى: {إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ} [النساء : ١٩]، ثلاثة وجوه:

أحدها : أنها الزنا، وهو قول الحسن (١٨٥٢)، وعطاء الخراساني (١٨٥٤)، وأبي قلابة (١٨٥٥)،

والسدي (١٨٥٦)، وسعيد بن المسيب (١٨٥٧)، والشعبي (١٨٥٨)، وعكرمة في إحدى الروايات- (١٨٥٩)،

والضحاك في إحدى الروايات- (١٨٦٠)، وسعيد بن جبير (١٨٦١)، ومجاهد (١٨٦٢)، ومحمد بن سيرين (١٨٦٣)، وأبي صالح (١٨٦٤)، وزيد بن أسلم (١٨٦٥)، وسعيد بن أبي هلال (١٨٦٦).

(١٨٤٢) تفسير ابن المنذر (١٥٠١): ص ٦١٢/٢.

(١٨٤٣) التفسير الميسر: ٨٠.

(١٨٤٤) انظر: تفسير الطبري (٨٨٧١): ص ١٠٥/٨.

(١٨٤٥) انظر: تفسير الطبري (٨٨٧١): ص ١٠٥/٨.

(١٨٤٦) انظر: تفسير الطبري (٨٨٨٥): ص ١١١/٨-١١٢.

(١٨٤٧) انظر: تفسير الطبري (٨٨٨٩): ص ١١٢/٨.

(١٨٤٨) انظر: تفسير الطبري (٨٨٨٨): ص ١١٢/٨.

(١٨٤٩) تفسير عبدالرزاق (٥٣٩): ص ٤٤٢/١.

(١٨٥٠) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٠): ص ١١٢/٨.

(١٨٥١) صفوة التفاسير: ٢٤٤.

(١٨٥٢) تفسير ابن المنذر (١٥٠٣): ص ٦١٣/٢.

(١٨٥٣) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٣): ص ١١٥/٨.

(١٨٥٤) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٤): ص ١١٥/٨.

(١٨٥٥) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٥): ص ١١٦/٨.

(١٨٥٦) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٧): ص ١١٦/٨.

(١٨٥٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٥٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٥٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٦٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٦١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٦٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٦٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٦٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

(١٨٦٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.

عن أبي قلابة، وابن سيرين، قالوا: " لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها، لأن الله جل وعز يقول: {إلا أن يأتين بفاحشة مبينة}"^(١٨٦٧).

قال عطاء الخراساني: "إن الرجل إذا أصابت امرأته فاحشة، أخذ ما ساق إليها وأخرجها، فنسخ ذلك الحدود"^(١٨٦٨).

الثاني: أنها النشوز وسوء الخلق، وهو قول مقسم^(١٨٦٩)، والضحاك^(١٨٧٠)، وقتادة^(١٨٧١)، وعطاء بن ابي رباح^(١٨٧٢).

الثالث: أن الفاحشة المبينة: أن تفحش المرأة على أهل الرجل وتؤذيهم. وهو قول أبي بن كعب^(١٨٧٣)، وأحد قولي عكرمة^(١٨٧٤).

والراجح- والله أعلم- " أنه معنىُّ به كل فاحشة: من بداءٍ باللسان على زوجها، وأذى له، وزناً بفرجها. وذلك أن الله جل ثناؤه عم بقوله: {إلا أن يأتين بفاحشة مبينة}، كل فاحشة متبينة ظاهرة"^(١٨٧٥).

قال الشافعي: " حرّم على الأزواج، أن يعضلوا النساء ليذهبوا ببعض ما أوتين، واستثنى: إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، وإذا أتت بفاحشة مبينة وهي: الزنا، فأعطين ببعض ما أوتين ليفارقن، حلّ ذلك إن شاء الله تعالى، ولم تكن معصيتهن الزوج فيما يجب له بغير فاحشة، أولى أن نحل ما أعطين، من أن يعصين الله والزوج بالزنا"^(١٨٧٦).

وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم والمفضل عن عاصم {بفاحشة مبينة}، كسر^(١٨٧٧).

قوله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء: ١٩]، "أي: صاحبوهن بما أمركم الله به من طيب القول والمعاملة بالإحسان"^(١٨٧٨).

قال السدي: " فيقول: خالطوهن"^(١٨٧٩).

قال عكرمة: " حقها عليه: الصحة الحسنة، والكسوة، والرزق المعروف"^(١٨٨٠).

قوله تعالى: {فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} [النساء: ١٩]، "أي: فإن كرهتموهن لسبب من الأسباب الدنيوية فاصبروا؛ فعسى أن تكرهوا أمراً من الأمور ويكون فيه خير كثير"^(١٨٨١).

قال مجاهد: "، يقول، فعسى الله أن يجعل في الكراهة خيراً كثيراً"^(١٨٨٢).

قال السدي: " وأما خيراً كثيراً فهو الولد"^(١٨٨٣).

- (١٨٦٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٨): ص ٩٠٤/٣.
- (١٨٦٧) تفسير ابن المنذر (١٥٠٤): ص ٦١٣/٢.
- (١٨٦٨) تفسير ابن المنذر (١٥٠٢): ص ٦١٣/٢.
- (١٨٦٩) انظر: تفسير الطبري (٨٩٠٠): ص ١١٦/٨-١١٧.
- (١٨٧٠) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٠١): ص ١١٧/٨.
- (١٨٧١) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٠٢): ص ١١٧/٨.
- (١٨٧٢) انظر: تفسير الطبري (٨٨٩٠٣): ص ١١٧/٨.
- (١٨٧٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٩): ص ٩٠٤/٣.
- (١٨٧٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٩): ص ٩٠٤/٣.
- (١٨٧٥) تفسير الطبري: ١١٨/٨.
- (١٨٧٦) تفسير الإمام الشافعي: ٥٥٧/٢.
- (١٨٧٧) انظر: السبعة: ٢٣٠.
- (١٨٧٨) صفة التفسير: ٢٤٤.
- (١٨٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٤١): ص ٩٠٤/٣.
- (١٨٨٠) تفسير ابن المنذر (١٥٠٥): ص ٦١٣/٢.
- (١٨٨١) التفسير الميسر: ٨٠.
- (١٨٨٢) أخرجه الطبري (٨٩٠٨): ص ١٢٢/٨.
- (١٨٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٤٩): ص ٩٠٥/٣، والطبري (٨٩٠٩): ص ١٢٢/٨.

القرآن

{وَأِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٢٠)} [النساء : ٢٠]

التفسير:

وإن أردتم استبدال زوجة مكان أخرى، وكنتم قد أعطيتهم من تريدون طلاقها مالا كثيراً مهراً لها، فلا يحل لكم أن تأخذوا منه شيئاً، أتأخذونه كذباً واقتراءً واضحاً؟

قوله تعالى: {وَأِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ} [النساء : ٢٠]، "أي: وإن أردتم أيها المؤمنون نكاح امرأة مكان امرأة طلقتموها"^(١٨٨٤).

قال مجاهد: "إن أردتم طلاق امرأة ونكاح أخرى"^(١٨٨٥).

قوله تعالى: {وَأْتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا} [النساء : ٢٠]، "أي: والحال أنكم كنتم قد دفعتم مهراً كبيراً يبلغ قنطاراً"^(١٨٨٦).

وفي "القنطار" أقوال:

أحدها: «القنطار مثل التل العظيم»^(١٨٨٧). قاله الرسول-صلى الله عليه وسلم-.

الثاني: «يعني: ألفا دينار»^(١٨٨٨). قاله الرسول-صلى الله عليه وسلم- في رواية أنس.

الثالث: «القنطار ألف دينار»^(١٨٨٩). قاله الرسول-صلى الله عليه وسلم- في رواية أخرى.

الرابع: أن القنطار: ألف ومائتا أوقية. قاله معاذ^(١٨٩٠)، وروي عن أبي الدرداء وأبي هريرة نحو ذلك^(١٨٩١).

الخامس: أن القنطار: ثمانون ألفاً. قاله سعيد بن المسيب^(١٨٩٢).

السادس: أن القنطار: سبعون ألفاً. روي ذلك عن سعيد بن المسيب -في إحدى قوليّه-^(١٨٩٣)، ومجاهد^(١٨٩٤)، وطاووس^(١٨٩٥).

السابع: أن القنطار: ألف ومائتا دينار. قاله الحسن^(١٨٩٦).

الثامن: أن القنطار مائة رطل، وهذا قول أبي صالح^(١٨٩٧)، والشعبي^(١٨٩٨)، والسدي^(١٨٩٩)، وقتادة^(١٩٠٠).

(١٨٨٤) صفوة التفسير: ٢٤٤.

(١٨٨٥) تفسير مجاهد: ٢٧١، و تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥١): ص ٣/٩٠٥.

(١٨٨٦) صفوة التفسير: ٢٤٤.

(١٨٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٥٢): ص ٣/٩٠٦. وتام الحديث: "عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ الخمسين آية في ليلة أصبح له قنطاراً من الأجر، والقنطار مثل التل العظيم»".

(١٨٨٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٥٣): ص ٣/٩٠٦. وتام الحديث: "عن أنس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: في قول الله تعالى: {وَأْتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا} يعني: «ألف دينار»".

(١٨٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٥٤): ص ٣/٩٠٦. وتام الحديث: "عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القنطار ألف دينار»".

(١٨٩٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥٥): ص ٣/٩٠٦.

(١٨٩١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥٥): ص ٣/٩٠٦.

(١٨٩٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥٦): ص ٣/٩٠٦.

(١٨٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥٨): ص ٣/٩٠٧.

(١٨٩٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥٨): ص ٣/٩٠٧.

(١٨٩٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥٨): ص ٣/٩٠٧.

(١٨٩٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٥٨): ص ٣/٩٠٧.

(١٨٩٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٦٠): ص ٣/٩٠٧.

(١٨٩٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٦٠): ص ٣/٩٠٧.

(١٨٩٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٦٠): ص ٣/٩٠٧.

(١٩٠٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٦٠): ص ٣/٩٠٧.

التاسع: أن من العرب من يقول: القنطار: ألف دينار، ومنهم من يقول، اثنا عشر ألفاً. قاله الضحاك^(١٩٠١)، قال ابن أبي حاتم: "وروي عن الحسن في إحدى الروايات أنه قال: اثنا عشر ألفاً"^(١٩٠٢).

العاشر: أن القنطار: خمسة عشر ألفاً مثقال، والمثقال: أربعة وعشرون قيراطاً، أصغرها مثل أحد، وأكبرها ما بين السماء إلى الأرض. وهذا قول أبي جعفر^(١٩٠٣). قوله تعالى: {فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا} [النساء : ٢٠]، "أي: فلا تأخذوا ولو قليلاً من ذلك المهر"^(١٩٠٤).

قال مجاهد: "فلا يحل له من مال المطلقة شيء وإن كثر"^(١٩٠٥). قوله تعالى: {تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا} [النساء : ٢٠]، "أي: "أتأخذونه كذباً وافتراءً واضحاً"^(١٩٠٦).

قال مجاهد: "بُهْتَانًا": إثماً"^(١٩٠٧). قال سعيد بن جبیر: "مُّبِينًا": يعني: البين"^(١٩٠٨). قال أهل العلم: "في هذه الآية دلالة على عدم تحريم كثرة المهر، مع أن الأفضل واللائق الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تخفيف المهر. ووجه الدلالة أن الله أخبر عن أمر يقع منهم، ولم ينكره عليهم، فدل على عدم تحريمه، لكن قد ينهي عن كثرة الصداق إذا تضمن مفسدة دينية وعدم مصلحة تقاوم"^(١٩٠٩).

القرآن

{وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (٢١)} [النساء : ٢١]

التفسير:

وكيف يحلُّ لكم أن تأخذوا ما أعطيتموهن من مهر، وقد استمتع كل منكما بالآخر بالجماع، وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً من إمساكهن بمعروف أو تسريحهن بإحسان؟ قوله تعالى: {وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ} [النساء : ٢١]، "أي: كيف يباح لكم أخذه وقد استمتعتم بهن بالمعاشرة الزوجية؟"^(١٩١٠). عن مجاهد : {وقد أفضى بعضكم إلى بعض}، قال : مجامعة النساء"^(١٩١١). وروي عن السدي مثله^(١٩١٢).

والإفضاء إلى الشيء، فإنه الوصول إليه بالمباشرة له، قال الشاعر^(١٩١٣) :
بَلِّينَ بَلَى أَفْضَى إِلَى كُلِّ كُتْبَةٍ بَدَا سَيْرُهَا مِنْ بَاطِنِ بَعْدَ ظَاهِرِ^(١٩١٤).

(١٩٠١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٠٦١):ص٩٠٧/٣.

(١٩٠٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٠٦١):ص٩٠٧/٣.

(١٩٠٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٠٦٢):ص٩٠٧/٣.

(١٩٠٤) صفوة التفاسير: ٢٤٤.

(١٩٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٠٦٣):ص٩٠٨/٣.

(١٩٠٦) التفسير الميسر: ٨١.

(١٩٠٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٠٦٤):ص٩٠٨/٣.

(١٩٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٠٦٥):ص٩٠٨/٣.

(١٩٠٩) تفسير السعدي: ١٧٢.

(١٩١٠) صفوة التفاسير: ٢٤٤.

(١٩١١) أخرجه الطبري(٨٩١٧):ص١٢٦/٨.

(١٩١٢) . انظر: تفسير الطبري(٨٩١٩):ص١٢٦/٨.

(١٩١٣) من شواهد الطبري: ١٢٥/٨، ولم اعرف قائله.

(١٩١٤) انظر: تفسير الطبري: ١٢٥/٨.

قوله تعالى: {وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا} [النساء : ٢١] ، " أي: وأخذن منكم عهداً وثيقاً مؤكداً هو: عقد النكاح" (١٩١٥).

قال قتادة: " والميثاق الغليظ الذي أخذه للنساء على الرجال : إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. وقد كان في عقد المسلمين عند إنكاحهم : الله عليك لتمسكاً بمعروف أو لتسرحن بإحسان" (١٩١٦).

قال السدي: " {غليظاً} يعني: شديداً" (١٩١٧).

وفي قوله تعالى: {وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا} [النساء : ٢١]، ثلاثة أقوال:

أحدها : أنه عقد النكاح الذي استحل به الفرج، وهو قول مجاهد (١٩١٨)، ومحمد بن كعب القرظي (١٩١٩).

الثاني : أنه إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وهو قول الضحاك (١٩٢٠)، والسدي (١٩٢١)، والحسن (١٩٢٢)، وابن سيرين (١٩٢٣)، وقتادة (١٩٢٤).

الثالث : أنه عنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : «أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله» (١٩٢٥). وهذا قول عكرمة (١٩٢٦)، والربيع (١٩٢٧).

روي عن عقبة بن أبي الصهباء. قال: "سألت بكراً عن المختلعة، يأخذ منها شيئاً؟ قال: لا، {وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا}" (١٩٢٨).

والآية محكمة غير منسوخة ، وغير جائز للرجل أخذ شيء مما آتاها، إذا أراد طلاقها من غير نشوز كان منها، ولا ربية أتت بها، وأما ما قاله بكر بن عبد الله المزني: من أنه ليس لزواج المختلعة أخذ ما أعطته على فراقه إياها، إذا كانت هي الطالبة الفرقة، وهو الكاره فليس بصواب، لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه أمر ثابت بن قيس بن شماس (١٩٢٩) بأخذ ما كان ساق إلى زوجته وفراقها إذ طلبت فراقه، وكان النشوز من قبلها" (١٩٣٠).

القرآن

{وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا} (٢٢) [النساء : ٢٢]

التفسير:

- (١٩١٥) صفوة التفسير: ٢٤٤.
(١٩١٦) أخرجه الطبري (٨٩٢٠): ص ١٢٧/٨.
(١٩١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٧٢): ص ٩٠٩/٣.
(١٩١٨) انظر: تفسير الطبري (٨٩٢٧) - (٨٩٢٩): ص ١٢٨/٨ - ١٢٩.
(١٩١٩) انظر: تفسير الطبري (٨٩٣٠): ص ١٢٩/٨.
(١٩٢٠) انظر: تفسير الطبري (٨٩٢١): ص ١٢٧/٨.
(١٩٢١) انظر: تفسير الطبري (٨٩٢٤): ص ١٢٨/٨.
(١٩٢٢) انظر: تفسير الطبري (٨٩٢٦): ص ١٢٨/٨.
(١٩٢٣) انظر: تفسير الطبري (٨٩٢٦): ص ١٢٨/٨.
(١٩٢٤) انظر: تفسير الطبري (٨٩٢٣): ص ١٢٨/٨.
(١٩٢٥) أخرجه أحمد (٢٠٩٧١): ص ٧٢/٥، والدارمي (٢٥٣٧)، وأبو داود (٢١٤٥).
(١٩٢٦) انظر: تفسير الطبري (٨٩٣٤): ص ١٢٩/٨.
(١٩٢٧) انظر: تفسير الطبري (٨٩٣٥): ص ١٢٩/٨.
(١٩٢٨) انظر: تفسير الطبري (٨٩٣٦): ص ١٣٠/٨.
(١٩٢٩) انظر: في تفسير الطبري (٤٨٠٧) - (٤٨١١): ص ٥٥٧ - ٥٥٢/٤.
(١٩٣٠) تفسير الطبري: ١٣١/٨ - ١٣٢.

ولا تتزوجوا من تزوجه آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف منكم ومضى في الجاهلية فلا مؤاخذه فيه. إن زواج الأبناء من زوجات آبائهم أمر قبيح يفحش ويعظم قبحه، وبغيض يمقت الله فاعله، وبئس طريقاً ومنهجاً ما كنتم تفعلونه في جاهليتكم.

في سبب نزول الآية وجهان:

أحدهما: أخرج الطبري عن عكرمة، قال: "نزلت في أبي قيس بن الأسلت، خلفَ على أمِّ عبيد بنت صخر، كانت تحت الأسلت أبيه وفي الأسود بن خلف، وكان خلفَ على بنت أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار، وكانت عند أبيه خلف وفي فاختة بنت الأسود بن المطلب بن أسد، وكانت عند أمية بن خلف، فخلف عليها صفوان بن أمية وفي منظور بن زيان، وكان خلف على مليكة ابنة خارجة، وكانت عند أبيه زيان بن سيار" (١٩٣١).

والثاني: أخرج ابن أبي حاتم، وابن المنذر (١٩٣٢)، عن عدي بن ثابت، عن رجل من الأنصار قال: توفي أبو قيس وكان من صالح الأنصار فخطب ابنه قيس امرأته، فقالت: إنما أعددك ولداً، وأنت من صالح قومي، ولكن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأستأمره، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن أبا قيس توفي. - فقال: خيراً- إن ابنه قيس خطبني وهو من صالح قومه، وإنما كنت أعدة ولداً، فما ترى؟ قال لها: ارجعي إلى بيتك. قال: فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (١٩٣٣).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء : ٢٢]، "أي: لا تتزوجوا ما تزوج آبؤكم من النساء لكن ما سبق فقد عفا الله عنه" (١٩٣٤).
عن الحسن في قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾، قال: "هو أن تملك عقدة النكاح وليس بالدخول" (١٩٣٥).

وعن أبي بكر بن أبي مريم، عن مشيخة، قال: "لا ينكح رجل امرأة جد أبي أمه لأنه من الآباء، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾" (١٩٣٦).
وعن أبي بن كعب: "أنه كان يقرؤها: ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف إلا من مات" (١٩٣٧).

وعن عطاء بن أبي رباح في قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، يقول: في جاهليتكم" (١٩٣٨).
قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا﴾ [النساء : ٢٢]، "أي: إن زواج الأبناء من زوجات آبائهم أمر قبيح يفحش ويعظم قبحه، وبغيض يمقت الله فاعله" (١٩٣٩).
قال عطاء بن أبي رباح: "يمقت الله عليه" (١٩٤٠).

قوله تعالى: ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء : ٢٢]، "أي: بئس ذلك النكاح القبيح الخبيث طريقاً" (١٩٤١).

عن عطاء بن أبي رباح: ﴿وساء سبيلاً﴾، قال: طريقاً لمن عمل به" (١٩٤٢).

(١٩٣١) تفسير الطبري (٨٩٤٠): ص ١٣٣/٨. والحديث رجاله رجال الصحيح إلا محمد بن عبد الله المخرمي وهو ثقة.

(١٩٣٢) انظر: تفسير ابن المنذر (١٥٢٥): ص ٦١٩/٢.

(١٩٣٣) تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٣٧): ص ٩٠٩/٣.

(١٩٣٤) صفوة التفاسير: ٢٤٦.

(١٩٣٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٧٥): ص ٩١٠/٣.

(١٩٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٧٦): ص ٩١٠/٣.

(١٩٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٧٧): ص ٩١٠/٣.

(١٩٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٧٨): ص ٩١٠/٣.

(١٩٣٩) التفسير الميسر: ٨١.

(١٩٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٧٩): ص ٩١٠/٣.

(١٩٤١) صفوة التفاسير: ٢٤٦.

(١٩٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٨٠): ص ٩١٠/٣.

القرآن

{حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (٢٣)} [النساء : ٢٣]

التفسير:

حرّم الله عليكم نكاح أمهاتكم، ويدخل في ذلك الجدّات من جهة الأب أو الأم، وبناتكم: ويشمل بنات الأولاد وإن نزلن، وأخواتكم الشقيقات أو لأب أو لأم، وعماتكم: أخوات آبائكم وأجدادكم، وخالاتكم: أخوات أمهاتكم وجداتكم، وبنات الأخ، وبنات الأخت: ويدخل في ذلك أولادهن، وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم، وأخواتكم من الرضاعة -وقد حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاع ما يحرم من النسب- وأمّهات نساءكم، سواء دخلتم بنسائكم، أم لم تدخلوا بهن، وبنات نساءكم من غيركم اللاتي يتربّين غالبًا في بيوتكم وتحت رعايتكم، وهن محرّمات وإن لم يكن في حجوركم، ولكن بشرط الدخول بأمهاتهن، فإن لم تكونوا دخلتم بأمهاتهن وطلقتموهن أو مثنى قبل الدخول فلا جناح عليكم أن تتكوهن، كما حرّم الله عليكم أن تتكحوا زوجات آبائكم الذين من أصلابكم، ومن ألحق بهم من آبائكم من الرضاع، وهذا التحريم يكون بال عقد عليها، دخل الابن بها أم لم يدخل، وحرّم عليكم كذلك الجمع في وقت واحد بين الأختين بنسب أو رضاع إلا ما قد سلف ومضى منكم في الجاهلية. ولا يجوز كذلك الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها كما جاء في السنة. إن الله كان غفورًا للمذنبين إذا تابوا، رحيمًا بهم، فلا يكلفهم ما لا يطيقون.

سبب النزول:

قال ابن جرير: سألت عطاء عن قوله: {وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ} قال: كنا نُحَدِّثُ، والله أعلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأنزل الله عز وجل: {وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ}، ونزلت: {وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ} [الأحزاب : ٤]، ونزلت: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ} [الأحزاب : ٤٠] (١٩٤٣).
قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ} [النساء : ٢٣]، "أي: حرّم عليكم نكاح الأمهات" (١٩٤٤).

روي عن عبد الله بن زياد بن سمعان، قال: " حرّم الله عز وجل سبعا من الولادة، وحرّم سبعا من الصهر والرضاعة، فحرم على الرجل من نسبه، أمه، وابنته، وأخته، وعمته، وخالته، وبنات أخيه، وبنات أخته فقال عندما حرم من ذلك: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ} فسمى الله هؤلاء تسمية في كتابه، ثم حرم بتحريمهن من شاء، فمضت به السنة، فحرم لحرمة الأم ما فوقها وما تحتها، ما فوقها من الجدات فهن: أمهات أبيها، وما أسفل منها من بناتها، فهن أخوات أبيها، وما كان أسفل من ذلك، من بنات بنيتها، وبنات ابن ابنها، وابنها عم وخال، فحرم لحرمة الأم ما فوقها وما تحتها وحرّم بحرمة البنت ما أسفل منها من بناتها، أو بنات بنيتها، وبنات بناتها فالأب جد هؤلاء كمنزلة والدهم وحرّم بحرمة الأخت ما أسفل منها من بناتها، وبنات بنيتها، وبنات بناتها أخ الأم خال هؤلاء كلهم، وما فوق الأخت من أمهاتها، وعماتها، وخالاتها، إن كانت أخته لأبيه وأمّه، فهي حرام، وإن كانت أخته لأبيه فأمرها حرام، لأنها حليلة أبيه، وأم أمها، وخالتها، وما فوق ذلك من أمهاتها حلال وبنات أمها من غير أبيه قبل نكاحه إياها، وبعد نكاحه إياها، إن مات عنها، أو

(١٩٤٣) تفسير ابن كثير: ٢٥٣/٢.

(١٩٤٤) التفسير الميسر: ٨١.

طلقها، إن كانت بيده، لم يفارقها، فهي حلال، وإن كانت أخته لأمه فأمهاتها من قبل أمها حرام، وأمهاها من قبل أبيها حلال وحرم بحرمة العممة، إن كانت أخت الأب لأبيه، وأمها، فما فوقها من أمهاها، وعماتها، وخالاتها وإن كانت أخت الأب لأبيه، فإنها حرام، لأنها حليمة الجد، والجد في ذلك كمنزلة الأب، وما فوق أخ العممة، من خالات العممة، وأمهاها فهي حلال، وإن كانت أخت الأب لأمه، فأمها، وخالتها، وأمهاها حرام، وعماتها وأمهاها من قبل أبيها حلال، وما أسفل من العممة من بنات العممة، وبنات بنيتها وبنات بناتها فهو حلال وحرم بحرمة الخالة إن كانت أخت الأم لأبيها وأمها ما فوقها، من أمهاها، وعماتها وخالاتها وإن كانت أخت الأم لأبيها فإنها مكروهة يستثقلها العلماء، وما فوق أم الخالة، من أمهاها فهو حلال وإن كانت أخت الأم لأمهاها، فأمهاها وأمهاها حرام، وأمهاها من قبل أبيها حلال، وما أسفل من الخالة من بناتها، وبنات بنيتها وبنات بناتها فهو حلال وحرم لحرمة بنت الأخ ما أسفل منها، من بناتها، وبنات بنيتها، وبنات بناتها، فهو حرام عم المرأة عم هؤلاء كلهم، وما فوق بنت الأخ من قبل أمها، وأمهاها أمها، وخالتها فهي حلال وما فوق ذلك، من أمهاها أبيها إن كانت بنت أخته لأبيه وأمها، فهي حرام وإن كانت بنت أخيه لأبيه فجدتها أم أبيها حرام، لأنها حليمة أبيه وأم عمتها، وما كان حذو الجدة، من أخوات الجدة، فما فوق ذلك، من أمهاها، فهي حلال، وإن كانت بنت أخيه لأمه فجدتها أم أبيها، وما فوقها، من أمهاها حرام، وجدة أمها وأبيها شاكلت أم أبيه، وما فوق ذلك، من أمهاها حلال وحرم بحرمة بنت الأخت ما أسفل منها، من بناتها، وبنات بنيتها، وبنات بناتها هو حرام خال المرأة خال هؤلاء كلهم، وما فوق بنت الأخ، من أمهاها، إن كانت بنت أخيه لأبيه وأمها، فهي حرام، وإن كانت بنت أخته لأبيه، فإنها وأم أبيها، حرام، وما فوق ذلك حلال، لأن أمها أخته، وجدتها حليمة ابنه، وإن كانت بنت أخته لأمه، فأمها وأمهاها حرام، وأمهاها من قبل أبيها حلال وحرم الله من الصهر والرضاعة: أمه التي أرضعته، وأخته من الرضاعة، وحليمة أبيه، وحليمة ابنه، وأم امرأته، وبنت امرأته التي دخل بها، وأخت امرأته أن يجمعهما، فقال عندما حرم من ذلك {ولا تتكحوا ما نکح أبواکم من النساء} وقال: {وأمهاها اللاتي أرضعنكم إلى قوله: إن الله كان عفورا رحیما} قال ابن سمعان: فسمى الله هؤلاء تسمية في كتابه، ثم حرم بتحريمهن ما شاء، فمضت به السنن^(١٩٤٥).

قوله تعالى: {وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ} [النساء : ٢٣]، أي: "كذلك حرم عليكم أمهاها اللاتي أرضعنكم، وكذلك أخواتكم من الرضاع"^(١٩٤٦).
 عن عطاء قال: "قال الله تعالى: {وأخواتكم من الرضاعة}، قال: وهي أختك من الرضاعة"^(١٩٤٧).

عن يزيد بن عبد الله بن قسيط أنه قال: "سأل سعيد بن المسيب، وعطاء بن يسار، وسليمان بن يسار، وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، فقالوا: "إنما تحرم من الرضاعة ما كان من قبل النساء، ولا تحرم ما كان من قبل الرجال"^(١٩٤٨).

واختلف الأئمة في عدد الرضعات المحرمة، وفيه ثلاثة أقوال:
 أحدها: أنه يحرم مجرد الرضاع لعموم هذه الآية. وهذا قول مالك^(١٩٤٩)، وإليه ذهب سعيد بن المسيب^(١٩٥٠)، والزُّهري^(١٩٥١).

(١٩٤٥) تفسير ابن المنذر (١٥٣١): ص ٦٢٢/٢-٦٢٤.

(١٩٤٦) صفة التفاسير: ٢٤٦.

(١٩٤٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٨٤): ص ٩١١/٣.

(١٩٤٨) تفسير ابن المنذر (١٥٣٢): ص ٦٢٥/٢.

(١٩٤٩) انظر: تفسير ابن كثير: ٢٤٨/٢.

(١٩٥٠) انظر: تفسير ابن كثير: ٢٤٨/٢.

(١٩٥١) انظر: تفسير ابن كثير: ٢٤٨/٢.

الثاني: لا يحرم أقل من ثلاث رضعات لما ثبت في صحيح مسلم، من طريق هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تُحرم المصّة والمصتان" (١٩٥٢).

وقال قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم الفضل قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تُحرم الرضعة ولا الرضعتان، والمصّة ولا المصتان"، وفي لفظ آخر: "لا تحرم الإملجة ولا الإملجتان" رواه مسلم (١٩٥٣).

وممن ذهب إلى هذا القول الإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد، وأبو ثور. ويحكي عن علي، وعائشة، وأم الفضل، وابن الزبير، وسليمان بن يسار، وسعيد بن جبير، رحمهم الله (١٩٥٤).

الثالث: لا يحرم أقل من خمس رضعات، لما ثبت في صحيح مسلم من طريق مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: «كان فيما أنزل [الله] من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرم من. ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن» (١٩٥٥).

وبهذا قال الشافعي، رحمه الله تعالى وأصحابه. ثم ليعلم أنه لا بد أن تكون الرضاعة في سن الصغر دون الحولين على قول الجمهور (١٩٥٦).

قوله تعالى: {وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ} [النساء: ٢٣]، أي: وكذلك حرّم عليكم "أمهات نسائكم، سواء دخلتم بنسائكم، أم لم تدخلوا بهن" (١٩٥٧).

عن الحسن بن محمد: "أن هؤلاء الآيات مبهمات: {وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ} {وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ}" (١٩٥٨). وروى عن طاوس، وإبراهيم، والزهرى، ومكحول، نحو ذلك (١٩٥٩).

ومعنى «مبهمات»: أي عامة في المدخول بها وغير المدخول، فتحرم بمجرد العقد عليها، وهذا متفق عليه. فإن قيل: فمن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاعة، كما هو قول الجمهور، ومن الناس من يحكيه إجماعاً وليس من صلبه؟ فالجواب من قوله صلى الله عليه وسلم: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ» (١٩٦٠) (١٩٦١).

قوله تعالى: {وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ} [النساء: ٢٣]، أي: "وبنات نسائكم من غيركم اللاتي يتربين غالباً في بيوتكم وتحت رعايتكم، وهن مُحْرَمَاتٌ وإن لم يكن في حجوركم، ولكن بشرط الدخول بأمهاتهن" (١٩٦٢).

قال مالك بن أوس ابن الحدثان: "كانت عندي امرأة، فتوفيت وقد ولدت لي، فوجدت عليها، فلقيني علي بن أبي طالب فقال: ما لك؟ فقلت: توفيت المرأة، فقال علي: لها ابنة قلت: نعم وهي بالطائف. قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا هي بالطائف. قال: فانكحها. قلت: فأين قول الله

(١٩٥٢) صحيح مسلم برقم (١٤٥٠) لكنه من طريق ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة. وقد رواه النسائي في السنن الكبرى من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وابن الزبير برقم (٥٤٥٨).

(١٩٥٣) صحيح مسلم برقم (١٤٥١).

(١٩٥٤) انظر: تفسير ابن كثير: ٢٤٩/٢.

(١٩٥٥) أخرجه مالك في الموطأ: ص ٣٧٦، والدارمي: ٢٢٥٨، ومسلم: ١٦٧/٤، وأبو داود: ٢٠٦٢، والترمذي: ١١٥٠، والنسائي: ١٠٠/٦.

(١٩٥٦) تفسير ابن كثير: ٢٤٨/٢-٢٤٩.

(١٩٥٧) صفة التفاسير: ٢٤٧.

(١٩٥٨) تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٩٥): ص ٩١٣/٣.

(١٩٥٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٩٥): ص ٩١٣/٣.

(١٩٦٠) صحيح البخاري رقم (٣١٠٥) وصحيح مسلم برقم (١٤٤٤) وموطأ مالك (في الرضاعة).

(١٩٦١) تفسير ابن كثير: ٢٥٣/٢.

(١٩٦٢) التفسير الميسر: ٨١.

تعالى: {وربائبكم اللاتي في حجوركم}، قال: إنها لم تكن في حجرك، إنما ذلك إذا كانت في حجرك" (١٩٦٣).

قال ابن كثير: "هذا إسناد قوي ثابت إلى علي بن أبي طالب على شرط مسلم، وهو قول غريب جدا وإلى هذا ذهب داود بن علي الظاهري وأصحابه. وحكاه أبو القاسم الرافعي عن مالك، رحمه الله، واختاره ابن حزم، وحكى لي شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي أنه عرض هذا على الشيخ الإمام تقي الدين ابن تيمية، رحمه الله، فاستشكله، وتوقف في ذلك، والله أعلم" (١٩٦٤).
وأما الربيبة في ملك اليمين فقد قال الإمام مالك بن أنس، عن ابن شهاب: "أن عمر بن الخطاب سئل عن المرأة وبناتها من ملك اليمين توطأ إحداهما بعد الأخرى؟ فقال عمر: ما أحب أن أخبرهما جميعاً" (١٩٦٥). قال ابن كثير: "يريد أن أطأهما جميعاً بملك يميني. وهذا منقطع" (١٩٦٦).

وروى هشام عن قتادة: "بنت الربيبة، وبنت ابنتها لا تصلح، وإن كان أسفل بيظون كثيرة" (١٩٦٧).

عن أبي العالية، قال: "وإن كان أسفل بسبعين بطنها فإنها لا تصلح" (١٩٦٨).

عن طاوس قال: "الدخول: الجماع" (١٩٦٩).

قال مجاهد: "أريد بهما الدخول جميعاً" (١٩٧٠).

وقال ابن جريج: "قلت لعطاء {وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن} ما الدخول بهن؟ قال: أن تهدي إليك فتكشف وتفتش، وتجلس بين رجليها، قلت: إن فعل ذلك بها، في بيت أهلها، قال: حسبة قد حرم ذلك عليه بناتها، قلت له: فغمز ولم يكشف، قال: لا يحرم عليه الربيبة ذلك بأمرها" (١٩٧١).

قوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ} [النساء: ٢٣]، أي: فإن لم تكونوا دخلتم بأمهاتهن وطلقتموهن أو مثن قبل الدخول فلا جناح عليكم أن تنكحوهن" (١٩٧٢).

قال سفيان بن دينار: "سألت سعيد بن جبيرة عن رجل تزوج امرأة فماتت قبل أن يدخل بها، ولها بنت أيتزوج بنتها؟ فتلا علي: {وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم}، قال: لا جناح عليه أن يتزوجها" (١٩٧٣).

قوله تعالى: {وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ} [النساء: ٢٣]، "أي وحرم عليكم نكاح زوجات أبنائكم الذين ولدتموهم من أصلابكم" (١٩٧٤).

قال سعيد: "وكان قتادة يكره إذا تزوج الرجل المرأة، ثم طلقها قبل أن يدخل بها أن يتزوجها أبوه، ويتأول: {وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم}" (١٩٧٥).

(١٩٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٨٧): ص ٩١٢/٣.

(١٩٦٤) تفسير ابن كثير: ٢٥٢/٢، وانظر: بدائع الفوائد: ٥٣/١.

(١٩٦٥) تفسير ابن كثير: ٢٥٢/٢.

(١٩٦٦) تفسير ابن كثير: ٢٥٢/٢.

(١٩٦٧) أخرجه ابن المنذر (١٥٥١): ص ٦٣٠/٢.

(١٩٦٨) أخرجه ابن المنذر (١٥٥٢): ص ٦٣٠/٢.

(١٩٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٩١): ص ٩١٢/٣.

(١٩٧٠) تفسير ابن المنذر (١٥٣٩): ص ٦٢٧/٢.

(١٩٧١) أخرجه ابن المنذر (١٥٥٠): ص ٦٣٠/٢.

(١٩٧٢) التفسير الميسر: ٨١.

(١٩٧٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٩٣): ص ٩١٣/٣.

(١٩٧٤) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(١٩٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٩٤): ص ٩١٣/٣.

قال ابن جريج: " سألت عطاء عن: وحلائل أبنائكم قال: كنا (نتحدث) (١٩٧٦) والله أعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نكح امرأة زيد، فقال المشركون بمكة في ذلك، فأُنزل الله تعالى: {وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم}" (١٩٧٧).

قوله تعالى: {وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ} [النساء : ٢٣]، "أي: وحُرِّمَ عليكم الجمع بين الأختين معاً في النكاح إلا ما كان منكم في الجاهلية فقد عفا الله عنه" (١٩٧٨).

عن قبيصة بن ذؤيب: " أن رجلاً سأل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان: أحلتها آية، وحرمتها آية، وما كنت لأصنع ذلك فخرج من عنده، فلقي رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن ذلك، فقال: لو كان إلي من الأمر شيء، ثم وجدت أحداً فعل ذلك لجعلته نكالا - قال مالك: قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب. قال: وبلغني عن الزبير بن العوام نحو ذلك" (١٩٧٩).

عن الشعبي، وابن سيرين، قالوا: " يحرم من جمع الإماء، ما يحرم من جمع الحرائر، إلا العدد" (١٩٨٠).

وعن القاسم بن محمد، " أن حياً من أحياء العرب سألوا معاوية عن الأختين، مما ملكت اليمين، تكونان عند الرجل، يطوهُما؟ قال: ليس بذلك بأس، فسمع بذلك النعمان بن بشير، قال: أفقت بكذا وكذا؟ قال: نعم، قال: أرأيت لو كان عند رجل أخته مملوكة يجوز له أن يطأها؟ قال: أما والله لربما رددتني، أدرك القوم فقل لهم: اجتنبوا ذلك، فإنه لا ينبغي لهم قال: قلت: إنما هي الرحم من العنقاة، وغيرها" (١٩٨١).

عن الحكم وحماد، قالوا: " إذا كانت عند الرجل أختان، فلا يقربن واحدة منهما" (١٩٨٢).
عن عطاء بن أبي رباح في قول الله تعالى: {إلا ما قد سلف} قال: "في جاهليتهم" (١٩٨٣).
أنبأ معمر عن قتادة: " في الرجل يتزوج المرأة، ثم يطلقها قبل أن يراها، قال: لا تحل لأبيه ولا لابنه. قلت: بما قوله: {إلا ما قد سلف}، قال: كان في الجاهلية ينكح امرأة أبيه" (١٩٨٤).

عن عبد العزيز بن رفيع، قال: " سألت ابن الحنفية عن رجل عنده أمتان أختان، أيطأهما؟ قال: أحلتها آية، وحرمتها آية، ثم أتيت ابن المسيب، فقال مثل قول محمد، ثم سألت ابن منبذة، فقال: أشهد أنه فيما أنزل الله جل ثناؤه على موسى صلى الله عليه وسلم أنه ملعون من جمع بين الأختين، قال: فما فصل لنا حرتين ولا مملوكتين قال: فرجعت إلى ابن المسيب، فأخبرته، فقال: الله أكبر" (١٩٨٥).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ٢٣]، "أي: إن الله كان غفوراً للمذنبين إذا تابوا، رحيماً بهم، فلا يكلفهم ما لا يطيقون" (١٩٨٦).

قال سعيد بن جبير: " قوله: {غفوراً رحيماً}، قال: غفور لما كان منهم من الشرك" (١٩٨٧)، "قوله: {رحيماً}، قال: بعباده" (١٩٨٨).

(١٩٧٦) زيادة عن الطبري (٨٩٦٠): ص ١٤٩/٨-١٥٠.

(١٩٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٩٦): ص ٩١٣/٣، و الطبري (٨٩٦٠): ص ١٤٩/٨-١٥٠.

(١٩٧٨) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(١٩٧٩) تفسير ابن أبي حاتم (٥٠٩٧): ص ٩١٣/٣-٩١٤.

(١٩٨٠) أخرجه ابن المنذر (١٥٦٢): ص ٦٣٤/٢.

(١٩٨١) أخرجه ابن المنذر (١٥٦٠): ص ٦٣٣/٢.

(١٩٨٢) أخرجه ابن المنذر (١٥٦١): ص ٦٣٤/٢.

(١٩٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠٠): ص ٩١٤/٣.

(١٩٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠١): ص ٩١٤/٣.

(١٩٨٥) أخرجه ابن المنذر (١٥٦٤): ص ٦٣٤/٢-٦٣٥.

(١٩٨٦) التفسير الميسر: ٨١.

(١٩٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠٢): ص ٩١٤/٣.

(١٩٨٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠٣): ص ٩١٥/٣.

عن قتادة: " قوله: {غفورا}، قال: للذنوب الكثيرة أو الكبيرة" (١٩٨٩).

القرآن

{وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحِلُّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (٢٤)} [النساء : ٢٤]

التفسير:

ويحرم عليكم نكاح المتزوجات من النساء، إلا مَنْ سَبَيْتُمْ مِنْهُنَّ فِي الْجِهَادِ، فَإِنَّهُ يَحِلُّ لَكُمْ نِكَاحُهُنَّ، بَعْدَ اسْتِبْرَاءِ أَرْحَامِهِنَّ بِحَيْضَةٍ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ تَحْرِيمَ نِكَاحِ هَؤُلَاءِ، وَأَجَازَ لَكُمْ نِكَاحَ مَنْ سِوَاهُنَّ، مِمَّا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَطْلُبُوا بِأَمْوَالِكُمْ الْعِفَّةَ عَنِ اقْتِرَافِ الْحَرَامِ. فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ بِالنِّكَاحِ الصَّحِيحِ، فَأَعْطُوهُنَّ مَهْرَهُنَّ، الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ لِهِنَّ عَلَيْكُمْ، وَلَا إِثْمَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَمَّ التَّرَاضِي بِهِ بَيْنَكُمْ، مِنَ الزِّيَادَةِ أَوْ النِّقْصَانِ فِي الْمَهْرِ، بَعْدَ ثُبُوتِ الْفَرِيضَةِ. إِنْ اللَّهُ تَعَالَى كَانَ عَلِيمًا بِأُمُورِ عِبَادِهِ، حَكِيمًا فِي أَحْكَامِهِ وَتَدْبِيرِهِ.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج مسلم وغيره (١٩٩٠)، عن أبي سعيد الخدري: " أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوم حنين بعث جيشاً إلى أوطاس فلقوا عدوا فقاتلوهم فظهر عليهم وأصابوا لهم سبايا، فكان ناساً من أصحاب الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- تخرجوا من غشيانهم من أجل أزواجهن من المشركين، فأنزل الله عز وجل: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ}، أي: فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن" (١٩٩١).

وقد روى الطبراني من طريق الضحاك عن ابن عباس: "أنها نزلت في سبايا خيبر، وذكر مثل حديث أبي سعيد" (١٩٩٢).

الثاني: روى ابن أبي خيثمة، وعبد بن حميد في التفسير، وأبو مسلم الكجّي، كلهم من طريق العباس بن خليس عن عكرمة، قال: "إن هذه الآية التي في النساء: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ} [النساء ٢٤] نزلت في امرأة يقال لها: معاذة، كانت تحت شيخ من بني سدوس يقال له شجاع بن الحارس، وكان معه ضرّة لها ولدت لشجاع أولاداً، وأن شجاعاً انطلق يميم أهله من هجر فمرّ بمعاذة ابن عمّ لها فقالت له: احملني إلى أهلي، فرجع الشيخ فلم يجدها، فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إليه وأنشده:

يا مالك الناس وديان العرب [الرجز] الأبيات.

فقال: «انطلقوا فإن وجدتم الرجل كشف لها ثوبا فارجموها، وإلا فردوا إلى الشيخ امرأته»، قال: فانطلق ابن ضرّتها مالك بن شجاع بن الحارث، فجاء بها، فلما أشرف على الحيّ استقبلته أم مالك ترميها بالحجارة وتقول لابنها: يا ضار أمه. قال: فلما نزلت معاذة، واطمأنت جعل شجاع يقول:

لعمري ما حبّي معاذة بالذي ... يغيّره الواشي ولا قدم العهد" (١٩٩٣)

قال ابن حجر: "وقصتها شبيهة بقصة معاذة زوج الأعشى المازني (١٩٩٤) وهي عند أحمد في "المسند" (١٩٩٥)، وما أدري أهما واحدة أو اتفق الاسم والقصة؟" (١٩٩٦).

(١٩٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠٣): ص ٩١٥/٣.

(١٩٩٠) والحديث أخرجه الترمذي: ٨٦/٤، وقال حديث حسن صحيح، وأبو داود (٢٣٥٣): ص ٢١٣/٢،

والنسائي: ٩١/٦، والإمام أحمد: ٣/٧٢ و ٨٤، وابن جرير الطبري (٨٩٦٧)-(٨٩٧١): ص ١٥٣/٨-١٥٥.

(١٩٩١) صحيح مسلم: ٣٥/١٠.

(١٩٩٢) تفسير ابن كثير: ٢٥٧/٢.

(١٩٩٣) الإصابة في تمييز الصحابة: ٢٥٦/٣، وانظر: الدر المنثور: ٤٨٢/٢، والعجاب: ٨٥٦/٢-٨٥٨.

الثالث: أن هذه الآية نزلت في نساءٍ كُنَّ هَاجِرْنَ إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولهن أزواج، فتزوجهن المسلمون، ثم قدم أزواجهن مهاجرين، فنهى المسلمون عن نكاحهن، وهذا قول أبي سعيد الخدري^(١٩٩٧).

الرابع: أخرج أحمد وغيره^(١٩٩٨)، عن قيس، عن عبد الله، قال: "كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس لنا نساء، فقلنا: يا رسول الله، ألا نستخصي؟" فنهانا عنه، ثم رخص لنا بعد في أن نتزوج المرأة بالثوب إلى أجل"، ثم قرأ عبد الله: {يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين} [المائدة: ٨٧] "^(١٩٩٩).
الخامس: أخرج الطبري عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه قال: "زعم حضرمي: أن رجالا كانوا يفرضون المهر، ثم عسى أن تُدرك أحدهم العسرة، فقال الله: {ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة}"^(٢٠٠٠).

قوله تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} [النساء: ٢٤]، "أي: وحرّم عليكم نكاح المتزوجات من النساء إلا ما ملكتموهن بالسبي فيحل لكم وطوهن بعد الاستبراء"^(٢٠٠١).

قال إبراهيم: "إلا السبايا من أهل الحرب"^(٢٠٠٢).

وعن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، "أنه كان يقرأ هذه الآية: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم}"^(٢٠٠٣).

قال الشعبي: "إحصان الأمة: دخولها في الإسلام وإقرارها به، إذا دخلت في الإسلام وأقرت به، ثم زنت، فعليها جلد خمسين"^(٢٠٠٤). وفي رواية أخرى له: "إحصانها: أن تحصن فرجها من الفجور، وأن تغتسل من الجنابة"^(٢٠٠٥).

واختلف أهل العلم في تفسير قوله تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} [النساء: ٢٤]، على وجوه:

أحدها: والمحصنات من النساء يعني نوات الأزواج إلا ما ملكت أيمانكم بالسبي، وهذا قول أبي قلابة^(٢٠٠٦)، ومكحول^(٢٠٠٧).

واستندوا على الأخبار التي رويت أن هذه الآية نزلت فيمن سبي من أوطاس^(٢٠٠٨).

(١٩٩٤) الأعمش المازني هو عبد الله بن الأعور وترجمته في "الإصابة" بالاسم واللقب في "١/ ٥٤ و ٢/ ٢٧٦" وله ذكر في ترجمة نضلة بن طريف "٣/ ٥٥٥".

(١٩٩٥) انظر "المسند" ٢/ ٢٠١-٢٠٢ في "مسند عبد الله بن عمرو!" و"الإصابة" في ترجمة عبد الله بن الأعور "٢/ ٢٧٦".

(١٩٩٦) العجائب: ٢/ ٨٥٨، وقال الحافظ في "الإصابة" في ترجمة شجاع "٣/ ٢٥٦": "وقد وقع نحو ذلك للأعشى المازني" فهو جازم بالتعدد ولكنه هنا متردد! والظاهر أن "الإصابة" متأخر عن العجائب.

(١٩٩٧) انظر: تفسير الطبري (٩٠١٢): ص ٨/ ١٦٤.

(١٩٩٨) والبخاري (٤٦١٥): ص ٦/ ٦٦، وفي (٥٠٧١): ص ٧/ ٤، وفي (٥٠٧٥): ص ٧/ ٥، ومسلم (٣٣٩١): ص ٤/ ١٣٠، وفي (٣٣٩٢). وفي (٣٣٩٣)، و"النسائي" في "الكبرى" (١١٠٨٥).

(١٩٩٩) مسند الإمام أحمد (٣٦٥٠): ص ١/ ٣٨٥، وفي (٣٧٠٦): ص ١/ ٣٩٠، وفي (٣٩٨٦): ص ١/ ٤٢٠، وفي (٤١١٣): ص ١/ ٤٣٢، وفي (٤٣٠٢): ص ١/ ٤٥٠.

(٢٠٠٠) تفسير الطبري (٩٠٤٥): ص ٨/ ١٨٠.

(٢٠٠١) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢٠٠٢) التفسير من سنن سعيد بن منصور (٦٠٦): ص ٣/ ١٢١٨.

(٢٠٠٣) التفسير من سنن سعيد بن منصور (٦٠٧): ص ٣/ ١٢١٩.

(٢٠٠٤) التفسير من سنن سعيد بن منصور (٦٠٨): ص ٣/ ١٢٢٠.

(٢٠٠٥) التفسير من سنن سعيد بن منصور (٦٠٩): ص ٣/ ١٢٢٠.

(٢٠٠٦) انظر: تفسير الطبري (٨٩٦٤): ص ٨/ ١٥٢.

(٢٠٠٧) انظر: تفسير الطبري (٨٩٦٦): ص ٨/ ١٥٢.

(٢٠٠٨) انظر: تفسير الطبري (٨٩٦٧)-(٨٩٧١): ص ٨/ ١٥٢-١٥٥.

الثاني : أن المحصنات ذوات الأزواج حرام على غير أزواجهن إلا ما ملكت أيمانكم من الإماء، إذا اشتراها مشترٍ بطل نكاحها وحلت لمشتريها ويكون بيعها طلاقها، وهذا قول سعيد بن المسيب^(٢٠٠٩)، والحسن^(٢٠١٠).

الثالث : أن المحصنات من النساء العفاف إلا ما ملكت أيمانكم بعقد النكاح، أو ملك اليمين، وهذا قول سعيد بن جبير^(٢٠١١)، وأبي العالية^(٢٠١٢)، وعبيدة السلماني^(٢٠١٣)، وعطاء^(٢٠١٤)، والسدي^(٢٠١٥).

الرابع: أنه عنى بالمحصنات في هذا الموضع، العفاف من المسلمين وأهل الكتاب. وهذا قول مجاهد^(٢٠١٦).

الخامس: أن المحصنات هن نساء أهل الكتاب. قاله أبو مجلز^(٢٠١٧).

السادس: أن المحصنات هن الحرائر. قاله عزرة^(٢٠١٨).

السابع: أن المحصنات في هذا الموضع، ذوات الأزواج، غير أن الذي حرّم الله منهن في هذه الآية، الزنا بهنّ، وأباحهن بقوله : {إلا ما ملكت أيمانكم}، بالنكاح أو الملك. وهذا قول مجاهد في إحدى الروايات^(٢٠١٩)، وسعيد بن المسيب في رواية الزهري عنه^(٢٠٢٠)، ومكحول في إحدى الروايات^(٢٠٢١).

الثامن: أن : المحصنات هن العفاف وذوات الأزواج، وحرام كلُّ من الصنفين إلا بنكاح أو ملك يمين. وهذا قول ابن شهاب^(٢٠٢٢).

قال رجل لسعيد بن جبير : "أما رأيت ابن عباس حين سُئِلَ عن هذه الآية : {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم}، فلم يقل فيها شيئاً ؟ قال فقال : كان لا يعلمها"^(٢٠٢٣).

وقال عبد الرحمن بن يحيى عن مجاهد: "لو أعلم من يفسر لي هذه الآية، لضربت إليه أكباد الإبل، قوله : والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم إلى قوله : فما استمتعتم به منهن ، إلى آخر الآية"^(٢٠٢٤).

وأصل "الإحصان": المنع، ومنه حصن البلد، لأنه يمنع من العدو، ودرع حصينة أي منيعة، وفرس حصان، لأن صاحبه يمتنع به من الهلكة، وامرأة حصان، وهي العفيفة لأنها تمتنع من الفاحشة، ومنه: {وَمَرِيْمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا} [التحریم : ١٢] "^(٢٠٢٥)، فإذا كان أصل الإحصان ما ذكرنا من المنع والحفظ، فبيّن أنّ معنى قوله : والمحصنات من النساء ، والممنوعات من النساء حرام عليكم إلا ما ملكت أيمانكم، وإذ كان ذلك معناه، وكان الإحصان قد يكون بالحرية، كما قال جل ثناؤه: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ} [سورة

(٢٠٠٩) انظر: تفسير الطبري(٨٩٧٥):ص٨/١٥٥.

(٢٠١٠) انظر: تفسير الطبري(٨٩٧٦):ص٨/١٥٥.

(٢٠١١) انظر: تفسير الطبري(٨٩٩٥):ص٨/١٥٩.

(٢٠١٢) انظر: تفسير الطبري(٨٩٩١):ص٨/١٥٩.

(٢٠١٣) انظر: تفسير الطبري(٨٩٩٢)-(٨٩٩٤):ص٨/١٥٩.

(٢٠١٤) انظر: تفسير الطبري(٨٩٩٦):ص٨/١٦٠.

(٢٠١٥) انظر: تفسير الطبري(٨٩٩٧):ص٨/١٦٠.

(٢٠١٦) انظر: تفسير الطبري(٨٩٩٩):ص٨/١٦٠.

(٢٠١٧) انظر: تفسير الطبري(٩٠٠٩):ص٨/١٦٣.

(٢٠١٨) انظر: تفسير الطبري(٩٠١٠):ص٨/١٦٣.

(٢٠١٩) انظر: تفسير الطبري(٩٠٠٠)، و(٩٠٠١):ص٨/١٦٠-١٦١.

(٢٠٢٠) انظر: تفسير الطبري(٩٠٠٣):ص٨/١٦١.

(٢٠٢١) انظر: تفسير الطبري(٩٠٠٦):ص٨/١٦٢.

(٢٠٢٢) انظر: تفسير الطبري(٩٠١١):ص٨/١٦٤.

(٢٠٢٣) أخرجه الطبري(٩٠١٣):ص٨/١٦٥.

(٢٠٢٤) أخرجه الطبري(٩٠١٤):ص٨/١٦٥.

(٢٠٢٥) النكت والعيون: ٤٧٠/١.

المائدة : ٥] ويكون بالإسلام، كما قال تعالى ذكره : {قَادًا أَحْصِينَ فَإِنِ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ} [سورة النساء : ٢٥] ويكون بالعفة، كما قال جل ثناؤه : {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ} [سورة النور : ٤] ويكون بالزوج ولم يكن تبارك وتعالى خصَّ محصنة دون محصنة في قوله : والمحصنات من النساء، فواجب أن تكون كلُّ مُحْصَنَةٍ بِأَيِّ مَعَانِي الإِحْصَانِ كَانَ إِحْصَانَهَا، حَرَامًا عَلَيْنَا سَفَاحًا أَوْ نِكَاحًا إِلَّا مَا مَلَكَتْهُ أَيْمَانُنَا مِنْهُمْ بِشَرَاءٍ، كما أباحه لنا كتابُ الله جل ثناؤه، أو نكاح على ما أطلقه لنا تنزيلُ الله (٢٠٢٦).

قوله تعالى: {كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} [النساء : ٢٤]، "أي: هذا فرض الله عليكم" (٢٠٢٧).

عن إبراهيم قال : " {كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ}، قال : ما حرَّم الله عليكم" (٢٠٢٨).

قال ابن جريج : " سألت عطاء عنها فقال : كتاب الله عليكم ، قال : هو الذي كتب عليكم الأربع، أن لا تزيدوا" (٢٠٢٩).

عن محمد بن سيرين قال : "قلت لعبيدة : والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم ، وأشار ابن عون بأصابه الأربع" (٢٠٣٠).

عن السدي : " {كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} : الأربع" (٢٠٣١).

قوله تعالى: {وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ} [النساء : ٢٤]، " أي: وأحل لكم نكاح ما سواهن" (٢٠٣٢).

عن خصيف في قوله: " {وَأَحَلَّ لَكُمْ}، يقول: التزويج" (٢٠٣٣).

عن أبي مالك: " قوله عز وجل: {وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ}، يعني: سواء ذلك" (٢٠٣٤).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ} [النساء : ٢٤]، ثلاثة وجوه:

أحدها : أن معناه ما دون الأربع، وهو قول السدي (٢٠٣٥)، وعبيدة السلماني (٢٠٣٦).

الثاني : ما وراء ذوات المحارم من أقاربكم، وهو قول عطاء (٢٠٣٧).

الثالث : ما وراء ذلك مما ملكت أيمانكم، وهو قول قتادة (٢٠٣٨).

والصواب " أن الله جل ثناؤه بيّن لعباده المحرّمات بالنسب والصحراء، ثم المحرّمات من المحصنات من النساء، ثم أخبرهم جل ثناؤه أنه قد أحل لهم ما عدا هؤلاء المحرّمات المبيّنات في هاتين الآيتين، أن يبتغيه بأموالنا نكاحًا وملك يمين، لا سفاحًا" (٢٠٣٩).

قوله تعالى: {أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ} [النساء : ٢٤]، "أي: إرادة أن تطلبوا النساء بطريق شرعي فتدفعوا لهن المهور حال كونكم متزوجين غير زانين" (٢٠٤٠).

قال السدي: " يقول : محصنين غير زناة" (٢٠٤١).

(٢٠٢٦) تفسير الطبري: ١٦٥/٨-١٦٦.

(٢٠٢٧) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢٠٢٨) أخرجه الطبري (٩٠١٥): ص: ١٧٠/٨.

(٢٠٢٩) أخرجه الطبري (٩٠١٦): ص: ١٧٠/٨.

(٢٠٣٠) أخرجه الطبري (٩٠١٧): ص: ١٧٠/٨.

(٢٠٣١) أخرجه الطبري (٩٠١٩): ص: ١٧٠/٨.

(٢٠٣٢) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢٠٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١١٩): ص: ٩١٧/٣.

(٢٠٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٢٠): ص: ٩١٧/٣.

(٢٠٣٥) انظر: تفسير الطبري (٩٠٢١): ص: ١٧١/٨.

(٢٠٣٦) انظر: تفسير الطبري (٩٠٢٢): ص: ١٧٢-١٧١/٨.

(٢٠٣٧) انظر: تفسير الطبري (٩٠٢٣): ص: ١٧٢/٨.

(٢٠٣٨) انظر: تفسير الطبري (٩٠٢٤): ص: ١٧٢/٨.

(٢٠٣٩) تفسير الطبري: ١٧٢/٨.

(٢٠٤٠) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢٠٤١) أخرجه الطبري (٩٠٢٧): ص: ١٧٥/٨.

عن مجاهد في "قوله: {محصنين}، قال: متناكحين، غير مسافحين، قال: زانين بكل زانية"^(٢٠٤٢). وفي رواية أخرى عن مجاهد: " {محصنين}: متناكحين غير مسافحين، السفاح الزنا"^(٢٠٤٣).

قال سليمان بن المغيرة: "سئل الحسن وأنا أسمع، ما المسافحة؟ قال: هي التي لا يزني إليها رجل بعينه إلا تبعته"^(٢٠٤٤).

وأصل السفاح: "صب الماء، ومنه سَفَحَ الدمع إذا صبَّه، وسَفَحَ الجبل أسفله لأنه مصب الماء فيه، وسَفَّاح الزنى لصب مائه حراماً"^(٢٠٤٥).

قوله تعالى: {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً} [النساء: ٢٤]، "أي: فما تلذذتم به من النساء بالنكاح فآتوهن مهورهن فريضة فرضها الله عليكم"^(٢٠٤٦). قال سعيد بن المسيب: "نسخت آية الميراث المتعة"^(٢٠٤٧).

قال عبد الله بن أبي مليكة: "سئلت عائشة رضي الله عنها، عن متعة النساء فقالت: بيني وبينكم كتاب الله قال: وقرأت هذه الآية {والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين، فمن ابتغى وراءه} [المؤمنون: ٥] ما زوجه الله أو ملكه فقد عدا"^(٢٠٤٨).

والراجح من التفسير أن يقال: "فما نكحتموه منهن فجامعتوه، فآتوهن أجورهن لقيام الحجة بتحريم الله متعة النساء على غير وجه النكاح الصحيح أو الملك الصحيح على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، المتعة على غير النكاح الصحيح حرام"^(٢٠٤٩).

وفي تفسير قوله تعالى: {فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً} [النساء: ٢٤]، وجهان:

أحدهما: أنه في التزوج والمهر. قاله ابن عباس^(٢٠٥٠)، والحسن^(٢٠٥١). الثاني: أنه في زواج المتعة، وقد نسخ آية الميراث المتعة. وهذا قول سعيد بن المسيب^(٢٠٥٢).

وفي قوله تعالى: {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً} [النساء: ٢٤]، قولان: أحدهما: أي آتوهن صدقاتهن معلومة، أراد الاستمتاع في النكاح بالمهور، وهذا قول مجاهد^(٢٠٥٣)، والحسن^(٢٠٥٤)، وهو قول الجمهور^(٢٠٥٥).

الثاني: أنه المتعة التي كانت في أول الإسلام، كان الرجل ينكح المرأة إلى أجل مسمى، ويشهد شاهدين، فإذا انقضت المدة ليس له عليها سبيل. وهذا قول السدي^(٢٠٥٦)، ومجاهد في إحدى

(٢٠٤٢) أخرجه الطبري (٩٠٢٥): ص ١٧٤/٨.
(٢٠٤٣) أخرجه الطبري (٩٠٢٦): ص ١٧٤/٨.
(٢٠٤٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٢٩): ص ٩١٩/٣.
(٢٠٤٥) النكت والعيون: ٤٧١/١.
(٢٠٤٦) صفوة التفاسير: ٢٤٧.
(٢٠٤٧) أخرجه ابن المنذر (١٥٩٧): ص ٦٤٥/٢.
(٢٠٤٨) المستدرک على الصحيحين (٣١٩٣): ص ٣٣٤/٢. قال الحاكم «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢٠٤٩) تفسير الطبري: ١٧٨/٨-١٧٩.
(٢٠٥٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٣٣): ص ٩١٩/٣.
(٢٠٥١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٣٤): ص ٩١٩/٣.
(٢٠٥٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٣٥): ص ٩١٩/٣.
(٢٠٥٣) انظر: تفسير الطبري (٩٠٣٠): ص ١٧٥/٨.
(٢٠٥٤) انظر: تفسير الطبري (٩٠٢٩): ص ١٧٥/٨.
(٢٠٥٥) انظر: زاد المسير: ٣٩٢/١.
(٢٠٥٦) انظر: تفسير الطبري (٩٠٣٣): ص ١٧٦/٨.

الروايات^(٢٠٥٧)، واستندوا فيه على قراءة أبي بن كعب: "فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى"^(٢٠٥٨).

ثم اختلفوا هل هي محكمة أو منسوخة، على قولين:
أحدهما: أنها محكمة.

روي شعبة، عن الحكم قال: "سألته عن هذه الآية: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيماكنكم}، إلى هذا الموضع: {فما استمتعتم به منهن}، أم منسوخة هي؟ قال: لا قال الحكم: وقال علي رضي الله عنه: لولا أن عمر رضي الله عنه نهى عن المتعة ما زنى إلا شقياً"^(٢٠٥٩).

القول الثاني: أنها منسوخة، واختلفوا بماذا نسخت على قولين:
أحدهما: بإيجاب العدة.

عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: "فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة" فسختها {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ} [الطلاق: ١]، {وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ} [البقرة: ٢٢٨]، {وَاللَّائِي يَنَسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ} [الطلاق: ٤]"^(٢٠٦٠).

والثاني: أنها نسخت بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة^(٢٠٦١).

قوله تعالى: {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ} [النساء: ٢٤]، أي: "ولا إثم عليكم فيما تم التراضي به بينكم، من الزيادة أو النقصان في المهر، بعد ثبوت الفريضة"^(٢٠٦٢).

قال ربيعة: "يقول الله تعالى: ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به إن أعطت زوجها من بعد الفريضة أو صنعت إليه، فذلك الذي قال"^(٢٠٦٣).

وفي قوله تعالى: {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ} [النساء: ٢٤]، وجهان:

أحدهما: معناه لا حرج عليكم أيها الأزواج إن أعسرتم بعد أن فرضتم لِنِسَائِكُمْ مهراً عن تراض أن ينقصنكم منه ويتركنكم، وهذا قول سليمان بن المعتمر^(٢٠٦٤).

الثاني: لا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتم أنتم والنساء اللواتي استمتعتم بهن إلى أجل مسمى، إذا انقضى الأجل بينكم أن يزيدنكم في الأجل وتزيدوهن في الأجر قبل أن يستبرئن أرحامهن، وهذا قول السدي^(٢٠٦٥).

ضعفه الطبري وقال: بأنه "قول لا معنى له، لفساد القول بإحلال جماع امرأة بغير نكاح ولا ملك يمين"^(٢٠٦٦).

(٢٠٥٧) انظر: تفسير الطبري (٩٠٣٤): ص ١٧٦/٨.

(٢٠٥٨) انظر: تفسير الطبري (٩٠٤١): ص ١٧٩/٨.

(٢٠٥٩) أخرجه الطبري (٩٠٤٢): ص ١٧٨/٨.

(٢٠٦٠) أخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن: ٣٦٣/٢، وذكر نحوه السيوطي في الدر المنثور ١٤/٢، وقال: "أخرجه أبو داود في ناسخه وابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما". وذكر النحاس في ناسخه: (١٠٣) قول النسخ عن ابن عباس من طريق عثمان بن عطاء.

(٢٠٦١) قال ابن حزم الأنصاري في ناسخه ص: ٣٣١، أن هذه الآية منسوخة بحديث مسلم عن سبرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني كنت أحللت هذه المتعة، ألا وإن الله ورسوله قد حرماها، ألا فليبلغ الشاهد الغائب".

وذكر ابن خزيمة في ناسخه (٢٧٠) بأن هذه الآية منسوخة بالطلاق والعدة وبني المتعة.

(٢٠٦٢) التفسير الميسر: ٨٢.

(٢٠٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٣٧): ص ٩٢٠/٣.

(٢٠٦٤) انظر: تفسير الطبري (٩٠٤٥): ص ١٨٠/٨.

(٢٠٦٥) انظر: تفسير الطبري (٩٠٤٦): ص ١٨٠/٨-١٨١.

(٢٠٦٦) تفسير الطبري: ١٨١/٨-١٨٢.

والراجح من التفسير أن يقال: "ولا حرج عليكم، أيها الناس، فيما تراضيتم به أنتم ونساؤكم من بعد إعطائهن أجورهن على النكاح الذي جرى بينكم وبينهن، من حط ما وجب لهنّ عليكم، أو إبراء، أو تأخير ووضع. وذلك نظير قوله جل ثناؤه: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نَحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [سورة النساء : ٤]" (٢٠٦٧).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء : ٢٤]، أي: "إن الله تعالى كان عليمًا بأمر عبادته، حكيمًا في أحكامه وتدبيره" (٢٠٦٨).

قال الحسن: "كان عليمًا بالأشياء قبل خلقها، {حكيمًا} في تقديره وتدبيره لها" (٢٠٦٩).
عن أبي العالية قوله: {حكيمًا}، قال: حكيم في أمره" (٢٠٧٠).

القرآن

﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصَيْتُمْ فَإِنَّ أُتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٥)﴾ [النساء : ٢٥]

التفسير:

ومن لا قدرة له على مهور الحرائر المؤمنات، فله أن ينكح غيرهن، من فتياتكم المؤمنات المملوكات. والله تعالى هو العليم بحقيقة إيمانكم، بعضكم من بعض، فتزوجوهن بموافقة أهلهن، وأعطوهن مهورهن على ما تراضيتم به عن طيب نفس منكم، متعفات عن الحرام، غير مجاهرات بالزنى، ولا مسرات به باتخاذ أخلاء، فإذا تزوجن وأتبن بفاحشة الزنى فعليهن من الحد - وهو الجلد لا الرجم - نصف ما على الحرائر. ذلك الذي أبيض من نكاح الإماء بالصفة المتقدمة إنما أبيض لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنى، وشق عليه الصبر عن الجماع، والصبر عن نكاح الإماء مع العفة أولى وأفضل. والله تعالى غفور لكم، رحيم بكم إذ أذن لكم في نكاحهن عند العجز عن نكاح الحرائر.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء : ٢٥]، أي: من لم يكن منكم ذا سعة وقدرة أن يتزوج الحرائر والمؤمنات" (٢٠٧١).

وفي تفسير: {المُحْصَنَاتِ} [النساء : ٢٥]، قولان:

أحدهما: أنهن الحرائر. وهذا مروى عن مجاهد (٢٠٧٢)، وقتادة (٢٠٧٣)، وعطية (٢٠٧٤).

قال مجاهد: "الحرائر، فلينكح الأمة المؤمنة" (٢٠٧٥).

الثاني: أن المحصنات العفائف. قاله السدي (٢٠٧٦).

و في معنى "الطول" ثلاثة أقوال :

أحدها : أنه الغنى والسعة الموصل إلى نكاح الحرّة، وهذا قول قتادة (٢٠٧٧)، ومجاهد (٢٠٧٨)، وسعيد بن جببر (٢٠٧٩)، والسدي (٢٠٨٠)، والشافعي (٢٠٨١)، ومالك (٢٠٨٢).

(٢٠٦٧) تفسير الطبري: ١٨١/٨.

(٢٠٦٨) التفسير الميسر: ٨٢.

(٢٠٦٩) انظر: معاني القرآن للزجاج: ٢٥/٢.

(٢٠٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٥): ص ٨٨٤/٣.

(٢٠٧١) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢٠٧٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٤١): ص ٩٢٠/٣.

(٢٠٧٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٤١): ص ٩٢٠/٣.

(٢٠٧٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٤١): ص ٩٢٠/٣.

(٢٠٧٥) تفسير ابن المنذر (١٦٠٢): ص ٦٤٧/٢.

(٢٠٧٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٤٢): ص ٩٢١/٣.

الثاني : هو أن تكون تحتة حرة، وهو قول أبي حنيفة^(٢٠٨٣).
الثالث : هو الهوى وهو أن يهوى أمة فيجوز أن يتزوجها، إن كان ذا يسار وكان تحتة حرة، وهذا قول ربيعة^(٢٠٨٤)، والشعبي^(٢٠٨٥)، وعطاء^(٢٠٨٦).
والراجح - والله أعلم- أن " معنى الطول في هذا الموضع، السعة والغنى من المال، لإجماع الجميع على أن الله تبارك وتعالى لم يحرم شيئاً من الأشياء سوى نكاح الإماء لواجد الطول إلى الحرة فأحل ما حرم من ذلك عند غلبة المحرم عليه له، لقضاء لذة. فإذا كان ذلك إجماعاً من الجميع فيما عدا نكاح الإماء لواجد الطول، فمثله في التحريم نكاح الإماء لواجد الطول : لا يُحلُّ له من أجل غلبة هوى عنده فيها، لأن ذلك مع وجوده الطول إلى الحرة منه قضاء لذة وشهوة، وليس بموضع ضرورة ترفع برخصة، كالميتة للمضطر الذي يخاف هلاك نفسه، فيترخص في أكلها ليحيي بها نفسه، وما أشبه ذلك من المحرمات اللواتي رخص الله لعباده في حال الضرورة والخوف على أنفسهم الهلاك منه، ما حرم عليهم منها في غيرها من الأحوال. ولم يرخص الله تبارك وتعالى لعبدٍ في حرام لقضاء لذة. وفي إجماع الجميع على أن رجلاً لو غلبه هوى امرأة حرة أو أمة، أنها لا تحل له إلا بنكاح أو شراء على ما أذن الله به، ما يوضح فساد قول من قال : معنى الطول، في هذا الموضع : الهوى ، وأجاز لواجد الطول لحره نكاح الإماء"^(٢٠٨٧).

واختلف في إيمان الأمة هل هو شرط في نكاحها عند عدم الطول على قولين :
أحدهما : أنه شرط لا يجوز التزوج بالأمة الكتابية، سواء كان الزوج حراً أو عبداً، وهذا قول مجاهد^(٢٠٨٨)، وسعيد^(٢٠٨٩)، والحسن^(٢٠٩٠)، ومذهب مالك^(٢٠٩١)، والشافعي^(٢٠٩٢).
الثاني : أنه نذب وليس بشرط، فإن تزوج غير المؤمنة جاز، وهذا قول أبي حنيفة^(٢٠٩٣)، ومذهب أهل العراق^(٢٠٩٤).

قوله تعالى: {فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ} [النساء : ٢٥]، "أي: فله أن ينكح من الإماء المؤمنات اللاتي يملكهن المؤمنون"^(٢٠٩٥).
عن خصيف قال: "كتب عبد الحميد بن عبد الرحمن إلى الشعبي، يسأله عن تزويج الأمة، فقال: إذا وجد الرجل طول الحرة، فتزويج الأمة عليه بمنزلة الميتة والدم ولحم الخنزير"^(٢٠٩٦).

(٢٠٧٧) انظر: تفسير الطبري(٩٠٥٢):ص٨/١٨٢.

(٢٠٧٨) انظر: تفسير الطبري(٩٠٤٩):ص٨/١٨٢.

(٢٠٧٩) انظر: تفسير الطبري(٩٠٥٣):ص٨/١٨٢-١٨٣.

(٢٠٨٠) انظر: تفسير الطبري(٩٠٥٥):ص٨/١٨٣.

(٢٠٨١) انظر: تفسير الإمام الشافعي:٥٨٢/٢.

(٢٠٨٢) انظر: النكت والعيون:٤٧٢/١.

(٢٠٨٣) انظر: النكت والعيون:٤٧٢/١.

(٢٠٨٤) انظر: تفسير الطبري(٩٠٥٧)، و(٩٠٥٨):ص٨/١٨٣.

(٢٠٨٥) انظر: تفسير الطبري(٩٠٦٠):ص٨/١٨٤.

(٢٠٨٦) انظر: تفسير الطبري(٩٠٦١):ص٨/١٨٤.

(٢٠٨٧) تفسير الطبري:١٨٤-١٨٥/٨.

(٢٠٨٨) انظر: تفسيره: ١٥٢ / ١.

(٢٠٨٩) انظر: التفسير البسيط للواحد:٤٥٢/٦، ولم أقف عليه..

(٢٠٩٠) أورد الأثر عنه السيوطي في "الدر المنثور" ٢ / ٢٥٤، وعزاه لابن أبي شيبة..

(٢٠٩١) انظر: "أحكام القرآن" لابن العربي ١ / ١٩٥، "الجامع لأحكام القرآن" ٥ / ١٤٠..

(٢٠٩٢) انظر: الأم: ٦ / ٥، وأحكام القرآن" للهراسي ٢ / ٢٨٩، "الجامع لأحكام القرآن" ٥ / ١٤٠..

(٢٠٩٣) انظر: النكت والعيون:٤٧٣/١.

(٢٠٩٤) انظر: تفسير القرطبي ٥ / ١٤٠..

(٢٠٩٥) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢٠٩٦) أخرجه ابن ابي حاتم(٥١٤٣):ص٣/٩٢١.

قال مجاهد: " لا ينبغي للحر المسلم أن يتزوج المملوكة من أهل الكتاب" (٢٠٩٧). وروي عن الحسن ومكحول وقتادة نحو ذلك (٢٠٩٨).

وقال مجاهد: " مما وسع الله على هذه الأمة، نكاح الأمة، والنصرانية، واليهودية، وإن كان موسرا" (٢٠٩٩).

قوله تعالى: {فَأَنْكِحُوا هُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ} [النساء : ٢٥]، "أي: فتزوجوهن بأمر أسيادهن وموافقة مواليهن" (٢١٠٠).

قال السدي: " فلتنكح الأمة بإذن أهلها" (٢١٠١).

قوله تعالى: {وَأَتَوْهُنَّ أَجْرَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء : ٢٥]، "أي: ادفعوا لهن مهورهن عن طيب نفس ولا تبخسوهن منه شيئا استهانة بهن لكونهن إماء" (٢١٠٢).

عن السدي: " {وَأَتَوْهُنَّ أَجْرَهُنَّ} مهورهن" (٢١٠٣).

قوله تعالى: {مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ} [النساء : ٢٥]، "أي: عفيفات غير مجاهرات بالزنى" (٢١٠٤).

قال السدي: " أما المحصنات فالعفاف، فلتنكح الأمة بإذن أهلها محصنة و المحصنات العفاف غير مسافحة، والمسافحة، المعالنة بالزنا" (٢١٠٥).

قال قتادة: " المسافحة : البغي التي تؤاجر نفسها من عرض لها" (٢١٠٦).

قال الضحاك: " أما المحصنات، فهن الحرائر، يقول: تزوج حرة. وأما المسافحات، فهن المعالونات بغير مهر" (٢١٠٧).

قال عامر: " المسافحة السوق القائمة" (٢١٠٨).

قوله تعالى: {وَلَا تُنْكِحُوا أَعْدَانَكُمْ} [النساء : ٢٥]، "أي: ولا متسترات بالزنى مع أعدائهن" (٢١٠٩).

قال السدي: " ولا متخذة صديقا" (٢١١٠).

عن مجاهد في قوله: " {وَلَا تُنْكِحُوا أَعْدَانَكُمْ}، قال : الخيلة يتخذها الرجل، والمرأة تتخذ الخيل" (٢١١١).

قال قتادة: " وذات الخدن : ذات الخليل الواحد. فنهاهم الله عن نكاحها جميعا" (٢١١٢).

قال الضحاك: " وأما متخذات أعدان، فذات الخليل الواحد المستسرة به، نهى الله عن ذلك" (٢١١٣).

(٢٠٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٤٦): ص ٩٢١/٣.

(٢٠٩٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٤٦): ص ٩٢١/٣.

(٢٠٩٩) تفسير ابن المنذر (١٦٠٦): ص ٦٤٨/٢.

(٢١٠٠) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢١٠١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٤٩): ص ٩٢٢/٣.

(٢١٠٢) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢١٠٣) تفسير ابن المنذر (١٦١٣): ص ٦٥٠/٢.

(٢١٠٤) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢١٠٥) أخرجه الطبري (٩٠٧٧): ص ١٩٤/٨.

(٢١٠٦) أخرجه الطبري (٩٠٨٠): ص ١٩٤/٨.

(٢١٠٧) أخرجه الطبري (٩٠٨١): ص ١٩٤/٨-١٩٥.

(٢١٠٨) تفسير ابن المنذر (١٦١٤): ص ٦٥٠/٢-٦٥١.

(٢١٠٩) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢١١٠) أخرجه الطبري (٩٠٧٧): ص ١٩٤/٨.

(٢١١١) أخرجه الطبري (٩٠٧٨): ص ١٩٤/٨.

(٢١١٢) أخرجه الطبري (٩٠٨٠): ص ١٩٤/٨.

(٢١١٣) أخرجه الطبري (٩٠٨١): ص ١٩٤/٨-١٩٥.

قال عامر: "الزنا زناءان : تزني بالخذن ولا تزني بغيره، وتكون المرأة سوِّماً، ثم قرأ :
{محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان}"^(٢١١٤).
قوله تعالى: {فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ}
[النساء : ٢٥]، "أي: فإذا أحصنَّ بالزواج ثم زنين فعليهن نصف ما على الحرائر من عقوبة
الزنى"^(٢١١٥).
قال سعيد بن جبیر: " {فإن أتین بفاحشة}، يقول: فإن جنن بالزنا"^(٢١١٦). " فعلى الولاية
نصف ما على الحرة من الجلد وهي خمسون جلدة"^(٢١١٧). وروي عن السدي^(٢١١٨).
قوله: {فَإِذَا أَحْصِنَ}، قرأ بفتح الألف حمزة، والكسائي، وأبو بكر عن عاصم^(٢١١٩)، ومعنى ذلك
أسلمن، فيكون إحصانها ها هنا إسلامها^(٢١٢٠). وهذا قول إبراهيم^(٢١٢١)، والشعبي^(٢١٢٢)،
والزهري^(٢١٢٣)، والسدي^(٢١٢٤)، وسالم^(٢١٢٥)، والقاسم^(٢١٢٦).
وقرأ الباقون بضم الألف^(٢١٢٧)، ومعنى ذلك تزوجن، فيكون إحصانها ها هنا تزويجها^(٢١٢٨).
تزويجها^(٢١٢٨). وهذا قول مجاهد^(٢١٢٩)، وسعيد بن جبیر^(٢١٣٠)، والحسن^(٢١٣١)، وقتادة^(٢١٣٢).
قوله تعالى: {ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ} [النساء : ٢٥]، "أي: إنما يباح نكاح الإماء لمن
خاف على نفسه الوقوع في الزنى"^(٢١٣٣).
عن مجاهد: "ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ"، قال: الزنا"^(٢١٣٤). وروي عن عطية^(٢١٣٥)،
وعمر بن دينار^(٢١٣٦) نحوه.
عن الشعبي والضحاك: "قالا: العنت الزنا"^(٢١٣٧).
قال سعيد بن جبیر: " ما ازْلَحَفَ ناكح الأمة عن الزنا إلا قليلا، {ذلك لمن خشي العنت
منكم}"^(٢١٣٨).

- (٢١١٤) أخرجه الطبري (٩٠٧٦): ص ١٩٤/٨.
(٢١١٥) صفوة التفاسير: ٢٤٧.
(٢١١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٥٩): ص ٩٢٣/٣.
(٢١١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٦٢): ص ٩٢٤/٣.
(٢١١٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٦٢): ص ٩٢٤/٣ انظر: .
(٢١١٩) انظر: السبعة: ٢٣٠-٢٣١.
(٢١٢٠) انظر: تفسير الطبري: ١٩٥/٨.
(٢١٢١) انظر: تفسير الطبري (٩٠٩٥): ص ٢٠٠/٨.
(٢١٢٢) انظر: تفسير الطبري (٩٠٩٦): ص ٢٠٠/٨.
(٢١٢٣) انظر: تفسير الطبري (٩٠٩٧): ص ٢٠٠/٨.
(٢١٢٤) انظر: تفسير الطبري (٩٠٩٨): ص ٢٠٠/٨.
(٢١٢٥) انظر: تفسير الطبري (٩٠٩٩): ص ٢٠٠/٨.
(٢١٢٦) انظر: تفسير الطبري (٩٠٩٩): ص ٢٠٠/٨.
(٢١٢٧) انظر: السبعة: ٢٣٠-٢٣١.
(٢١٢٨) انظر: تفسير الطبري: ١٩٥/٨.
(٢١٢٩) انظر: تفسير الطبري (٩١٠٣): ص ٢٠٢/٨.
(٢١٣٠) انظر: تفسير الطبري (٩١٠٤): ص ٢٠٢/٨.
(٢١٣١) انظر: تفسير الطبري (٩١٠٥): ص ٢٠٢/٨.
(٢١٣٢) انظر: تفسير الطبري (٩١٠٦): ص ٢٠٢/٨.
(٢١٣٣) صفوة التفاسير: ٢٤٧.
(٢١٣٤) انظر: تفسير الطبري (٩١١٠): ص ٢٠٥/٨.
(٢١٣٥) انظر: تفسير الطبري (٩١١٦)، و (٩١١٧): ص ٢٠٥/٨-٢٠٦.
(٢١٣٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٦٤): ص ٩٢٤/٣.
(٢١٣٧) انظر: تفسير الطبري (٩١١٩): ص ٢٠٦/٨.
(٢١٣٨) انظر: تفسير الطبري (٩١١٤): ص ٢٠٥/٨.

قوله تعالى: {وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ} [النساء : ٢٥]، "أي: وإن صبركم وتعففكم عن نكاحهن أفضل، لكم" (٢١٣٩).

قال سعيد بن جبير: "عن نكاح الأمة" (٢١٤٠). وروى عن ومجاهد (٢١٤١)، وقتادة (٢١٤٢)، وعطية (٢١٤٣)، وطاووس (٢١٤٤)، والحسن (٢١٤٥)، والسدي (٢١٤٦)، وجابر بن زيد (٢١٤٧)، نحو ذلك. قال السدي: "يقول: وأن تصبرَ ولا تنكح الأمة فيكون ولدك مملوكين، فهو خيرٌ لك" (٢١٤٨).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [النساء : ٢٥]، أي: والله "واسع المغفرة عظيم الرحمة" (٢١٤٩).

قال محمد بن إسحاق: "والله غفور رحيم"، أي: يغفر الذنب" (٢١٥٠)، " {رحيم}: يرحم العباد على ما فيهم" (٢١٥١).

القرآن

{يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦)}

[النساء : ٢٦]

التفسير:

يريد الله تعالى بهذه التشريعات، أن يوضح لكم معالم دينه القويم، وشرعه الحكيم، ويدلكم على طرق الأنبياء والصالحين من قبلكم في الحلال والحرام، ويتوب عليكم بالرجوع بكم إلى الطاعات، وهو سبحانه عليم بما يصلح شأن عباده، حكيم فيما شرعه لكم.

قوله تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ} [النساء : ٢٦]، "أي: يريد الله أن يفصل لكم شرائع دينكم ومصالح أموركم" (٢١٥٢).

قال عطاء: "يبين لكم ما يقربكم منه" (٢١٥٣).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [النساء : ٢٦]، "أي: والله عليم بأحوال العباد حكيم في تشريعه لهم" (٢١٥٤).

قال محمد بن إسحاق: " {العليم}: أي: عليم بما تخفون" (٢١٥٥).

قال أبو العالية: " {الحكيم}: حكيم في أمره" (٢١٥٦).

(٢١٣٩) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢١٤٠) انظر: تفسير الطبري (٩١٢١): ص ٢٠٧/٨.

(٢١٤١) انظر: تفسير الطبري (٩١٢٢): ص ٢٠٨-٢٠٧/٨.

(٢١٤٢) انظر: تفسير الطبري (٩١٢٥): ص ٢٠٨/٨.

(٢١٤٣) انظر: تفسير الطبري (٩١٢٦): ص ٢٠٨/٨.

(٢١٤٤) انظر: تفسير الطبري (٩١٢٧): ص ٢٠٨/٨.

(٢١٤٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٦٥): ص ٩٢٥/٣.

(٢١٤٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٦٥): ص ٩٢٥/٣.

(٢١٤٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٦٥): ص ٩٢٥/٣.

(٢١٤٨) أخرجه الطبري (٩١٢٣): ص ٢٠٨/٨.

(٢١٤٩) صفوة التفاسير: ٢٤٧.

(٢١٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٦٨): ص ٩٢٥/٣.

(٢١٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٦٩): ص ٩٢٥/٣.

(٢١٥٢) صفوة التفاسير: ٢٤٨.

(٢١٥٣) تفسير البيهقي: ٦٠١/١.

(٢١٥٤) صفوة التفاسير: ٢٤٨.

(٢١٥٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٤٧): ص ٨١/١.

(٢١٥٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٤٨): ص ٨١/١.

القرآن

{وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧)}
[النساء : ٢٧]

التفسير:

والله يريد أن يتوب عليكم، ويتجاوز عن خطاياكم، ويريد الذين ينفقون لشهواتهم وملذاتهم أن تتحرفوا عن الدين انحرافًا كبيرًا.

قوله تعالى: {وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا} [النساء : ٢٧]، أي: "ويريد الذين ينفقون لشهواتهم وملذاتهم أن تتحرفوا عن الدين انحرافًا كبيرًا"^(٢١٥٧).

قال السدي: "هم اليهود والنصارى"^(٢١٥٨).

قال مجاهد: "قوله: {يتبعون الشهوات} قال: الزنا"^(٢١٥٩). وروي عن ابن عيينة نحو ذلك^(٢١٦٠).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا} [النساء : ٢٧]، وجهان:

أحدهما: أنهم الزناة، وهو قول مجاهد^(٢١٦١)، وعكرمة^(٢١٦٢)، وابن عيينة^(٢١٦٣).

الثاني: أنهم اليهود والنصارى، وهو قول السدي^(٢١٦٤).

والراجح - والله أعلم - أن معنى ذلك "ويريد الذين يتبعون شهوات أنفسهم من أهل الباطل وطلاب الزنا ونكاح الأخوات من الآباء، وغير ذلك مما حرمه الله أن تميلوا عن الحق، وعمًا أذن الله لكم فيه، فتجوروا عن طاعته إلى معصيته، وتكونوا أمثالهم في اتباع شهوات أنفسكم فيما حرم الله، وترك طاعته ميلا عظيمًا، لأن الله عز وجل عم بقوله: {ويريد الذين يتبعون الشهوات}، فوصفهم باتباع شهوات أنفسهم المذمومة، وعمهم بوصفهم بذلك، من غير وصفهم باتباع بعض الشهوات المذمومة"^(٢١٦٥).

القرآن

{يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا (٢٨)} [النساء : ٢٨]

التفسير:

يريد الله تعالى بما شرعه لكم التيسير، وعدم التشديد عليكم؛ لأنكم خلقتم ضعفاء.

قوله تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ} [النساء : ٢٨]، "أي يريد تعالى بما يسر أن يسهل عليكم أحكام الشرع"^(٢١٦٦).

قال مجاهد: "قوله: {يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ}، يقول: في نكاح الأمة وفي كل شيء فيه يسر"^(٢١٦٧). وفي لفظ: "في نكاح الإماء، وفي كل شيء رخص فيه"^(٢١٦٨).

فر الترمذي^(٢١٦٩).

(٢١٥٧) التفسير الميسر: ٨٣.

(٢١٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٧١): ص ٩٢٥/٣، والطبري (٩١٣٣): ص ٢١٣/٨.

(٢١٥٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٧٢): ص ٩٢٦/٣.

(٢١٦٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٧٢): ص ٩٢٦/٣.

(٢١٦١) انظر: تفسير الطبري (٩١٢٩)-(٩١٣٢): ص ٢١٣/٨.

(٢١٦٢) انظر: تفسير ابن المنذر (١٦٣٦): ص ٦٥٧/٢.

(٢١٦٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٧٢): ص ٩٢٦/٣.

(٢١٦٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٧١): ص ٩٢٥/٣، والطبري (٩١٣٣): ص ٢١٣/٨.

(٢١٦٥) تفسير الطبري: ٢١٤/٨.

(٢١٦٦) صفوة التفاسير: ٢٤٨.

(٢١٦٧) أخرجه الطبري (٩١٣٥): ص ٢١٥/٨، وابن أبي حاتم (٥١٧٥): ص ٩٢٦/٣.

(٢١٦٨) تفسير مجاهد: ٢٧٣.

قوله تعالى: {وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا} [النساء : ٢٨] ، "أي: وخلق الإنسان عاجزاً عن مخالفة هواه لا يصبر عن إتباع الشهوات" (٢١٧٠).

قال وكيع: "يذهب عقله عندهن" (٢١٧١).
قال طاوس: " {وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا} ، قال: في شأن النساء، أي: لا يصبر عنهن" (٢١٧٢).
وفي رواية أخرى عن طاوس: " وخلق الإنسان ضعيفاً ، قال : في أمر الجماع" (٢١٧٣).
وفي رواية أخرى: " وخلق الإنسان ضعيفاً ، قال : في أمور النساء. ليس يكون الإنسان في شيء أضعف منه في النساء" (٢١٧٤).

قال الحسن: "هو أن خلقه من ماء مهين، بيانه قول الله: {الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ} (٢١٧٥)" (٢١٧٦).
قال ابن كيسان: {خلق الإنسان ضعيفاً}، يستميله هواه وشهوته ويستطيحه خوفه وحزنه" (٢١٧٧).

قال سعيد بن المسيب: "ما آيس الشيطان من بني آدم إلا أتاه من قبل النساء، وقد أتى علي ثمانون سنة وذهبت إحدى عيني وأنا أعشى بالأخرى، وأن أخوف ما أخاف علي فتنة النساء" (٢١٧٨).

وقال مالك بن شرحبيل: "قال عبادة بن الصامت: ألا ترونني لا أقوم إلا رفاً ولا أكل إلا ما لوق لي وقد مات صاحبي منذ زمان، وما يسرني أني خلوت بامرأة لا تحل لي وأن لي ما تطلع عليه الشمس مخافة أن يأتيني الشيطان فيحكيه علي أنه لا سمع له ولا بصر" (٢١٧٩).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} [النساء : ٢٩]

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله و عملوا بشرعه، لا يحل لكم أن يأكل بعضكم مال بعض بغير حق، إلا أن يكون وفق الشرع والكسب الحلال عن تراض منكم، ولا يقتل بعضكم بعضاً فتهلكوا أنفسكم بارتكاب محارم الله ومعاصيه. إن الله كان بكم رحيماً في كل ما أمركم به، ونهاكم عنه.
قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ} [النساء : ٢٩] ، أي: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله و عملوا بشرعه، لا يأكل بعضكم أموال بعض بغير حق" (٢١٨٠).

وفي تفسير قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ} [النساء : ٢٩] ، قولان: أحدهما : أنه الزنى، والقمار، والبخس، والظلم، وهو قول السدي (٢١٨١).

(٢١٦٩) انظر: تفسير القرآن برواية أبي جعفر الترمذي (١٨٦): ص ٨٣.

(٢١٧٠) صفوة التفاسير: ٢٤٨.

(٢١٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٧٧): ص ٩٢٦/٣.

(٢١٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٧٦): ص ٩٢٦/٣.

(٢١٧٣) أخرجه الطبري (٩١٣٦): ص ٢١٦-٢١٥/٨.

(٢١٧٤) أخرجه الطبري (٩١٣٨): ص ٢١٦-٢١٥/٨.

(٢١٧٥) [سورة الروم : ٥٤].

(٢١٧٦) تفسير الثعلبي: ٢٩١/٣.

(٢١٧٧) تفسير الثعلبي: ٢٩١/٣.

(٢١٧٨) تفسير الثعلبي: ٢٩١/٣.

(٢١٧٩) تفسير الثعلبي: ٢٩١/٣.

(٢١٨٠) انظر: صفوة التفاسير: ٢٤٨، والتفسير الميسر: ٨٣.

(٢١٨١) انظر: تفسير الطبري (٩١٤٠): ص ٢١٧-٢١٦/٨.

الثاني : أنه نهى أن يأكل الرجل طعام قري وأمر أن يأكله شري ثم نسخ ذلك بقوله تعالى في سورة النور : {وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ} [النور : ٦١] إلى قوله: {أَوْ أَشْنَاتًا}، وهو قول الحسن البصري^(٢١٨٢)، وعكرمة^(٢١٨٣).

والراجح-والله أعلم- هو القول الأول، " وذلك أن الله تعالى ذكره حرّم أكل أموالنا بيننا بالباطل، ولا خلاف بين المسلمين أن أكل ذلك حرامٌ علينا، فإنّ الله لم يحلّ قط أكلَ الأموال بالباطل، وأما قري الضيف وإطعام الطعام فقد كان من حميد أفعال أهل الشرك والإسلام التي حمّد الله أهلها عليها وتذبهم إليها، وأن الله لم يحرم ذلك في عصر من العصور، بل ندب الله عباده وحثهم عليه، وإذ كان ذلك كذلك، فهو من معنى الأكل بالباطل خارج، ومن أن يكون ناسخًا أو منسوخًا بمعزل. لأن النسخ إنما يكون لمنسوخ، ولم يثبت النهي عنه، فيجوز أن يكون منسوخًا بالإباحة"^(٢١٨٤)، وفي هذه الآية إبانة من الله تعالى ذكره عن تكذيب قول الجهلة من المتصوِّفة المنكرين طلبَ الأقوات بالتجارات والصناعات، والله تعالى يقول : يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ، اكتسابًا منا ذلك بها"^(٢١٨٥).

قال قتادة: " التجارة رزقٌ من رزق الله، وحلالٌ من حلال الله، لمن طلبها بصدقها وبرّها. وقد كنا نحدّث"^(٢١٨٦) : أن التاجر الأمين الصدوق مع السبعة في ظلّ العرش يوم القيامة"^(٢١٨٧).

قوله تعالى: {إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ} [النساء : ٢٩]، "أي إلا ما كان بطريق شرعي كالتجارة عن تراض منكم"^(٢١٨٨).

وفي قوله تعالى: {إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ} [النساء : ٢٩]، قولان: أحدهما : أن التراضي هو أن يكون العقد ناجزاً بغير خيار، وهو قول مالك بن أنس، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد^(٢١٨٩).

الثاني : هو أن يخير أحدهما صاحبه بعد العقد وقبل الافتراق، وهو قول شريح^(٢١٩٠)، وابن سيرين^(٢١٩١)، والشعبي^(٢١٩٢).

والراجح-والله أعلم- إن التجارة التي هي عن تراض بين المتبايعين، ما تفرّق المتبايعان عن المجلس الذي تواجبا فيه بينهما عقدة البيع بأبدانهما، عن تراض منهما بالعقد الذي جرى بينهما، وعن تخيير كل واحد منهما صاحبه لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كما ثبت في الصحيحين : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»"^(٢١٩٣)، وفي لفظ البخاري : «إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم

(٢١٨٢) انظر: تفسير الطبري(٩١٤٣):ص٢١٨/٨.

(٢١٨٣) انظر: تفسير الطبري(٩١٤٣):ص٢١٨/٨.

(٢١٨٤) تفسير الطبري:٢١٨/٨-٢١٩.

(٢١٨٥) تفسير الطبري:٢٢٠/٨.

(٢١٨٦) يعني الحديث الصحيح : سَبَعَةُ يَظْلُهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعودَ إِلَيْهِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ فَاجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَافْتَرَقَا ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهُ خَالِيًا ففَاضَتْ عِينَاهُ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذاتِ مَنْصِبٍ وَجَمالٍ فَقَالَ : إِنِّي أَخافُ اللهُ رَبَّ العالمين ، وَرَجُلٌ تصدَّقَ بِصدقةٍ ، فأخفاها حتى لا تُعلمَ شماله ما تنفقُ يمينه . رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وصححه : ٣٤٥ .

(٢١٨٧) أخرجه الطبري(٩١٤):ص٢٢٠/٨-٢٢١.

(٢١٨٨) انظر: صفوة التفسير:٢٤٨، والتفسير الميسر:٨٣.

(٢١٨٩) انظر: تفسير الطبري:٢٢٦/٨-٢٢٧.

(٢١٩٠) انظر: تفسير الطبري(٩١٤٩)-(٩١٥٢):ص٢٢٢/٨ .

(٢١٩١) انظر: تفسير الطبري(٩١٥٣):ص٢٢٣/٨ .

(٢١٩٢) انظر: تفسير الطبري(٩١٥٤):ص٢٢٣/٨ .

(٢١٩٣) وصحيح مسلم : (١٥٣١).

يتفرقا»^(٢١٩٤)، فإذا كان ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحًا، فليس يخلو قول أحد المتبايعين لصاحبه: اختر، من أن يكون قيل عقد البيع، أو معه، أو بعده^(٢١٩٥).
قوله تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} [النساء: ٢٩]، أي: "ولا يقتل بعضكم بعضًا فتهلكوا أنفسكم بارتكاب محارم الله ومعاصيه"^(٢١٩٦).

وفي قوله تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} [النساء: ٢٩]، ثلاثة أوجه:
أحدها: يعني لا يقتل بعضكم بعضًا، وهذا قول مجاهد^(٢١٩٧)، وعطاء^(٢١٩٨)، وعكرمة^(٢١٩٩)،
وأبي صالح^(٢٢٠٠)، والسدي^(٢٢٠١)، وإنما كان كذلك لأنهم أهل دين واحد فصاروا كنفس واحدة،
ومنه قوله تعالى: {فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ} [النور: ٦١].
وقال السدي: "لا تقتلوا أهل دينكم"^(٢٢٠٢).

الثاني: أن يعني: لا تغفلوا عن حظ أنفسكم، فمن غفل عن حظ نفسه فكأنه قتلها. وهذا قول
الفضل بن عياض^(٢٢٠٣).

وقرأ الحسن: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} مشددا على التكرير^(٢٢٠٤).
قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} [النساء: ٢٩]، أي: "إن الله كان بكم رحيمًا في كل
ما أمركم به، ونهاكم عنه"^(٢٢٠٥).

نقل الثعلبي عن سماك عن جابر بن سمرة: "أن رجلا ذبح نفسه فلم يصل عليه النبي
صلى الله عليه وسلم"^(٢٢٠٦).

وعن حماد بن زيد عن عاصم الأسدي: "ذكر بأن مسروق بن الأجدع أتى صفين فوقف
بين الصفين ثم قال: يا أيها الناس أنصتوا، ثم قال: أرأيتم لو أن مناديا ناداكم من السماء فسمعتم
كلامه ورأيتموه فقال: إن الله ينهاكم عما أنتم فيه، أكنتم مطيعيه؟ قالوا: نعم. قال: فو الله لنزل
بذلك جبرئيل على محمد فما زال يأتي من هذا ثم تلا: {يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم،
الآية، ثم انساب في الناس فذهب"^(٢٢٠٧).

القرآن

{وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠)} [النساء: ٣٠]

التفسير:

ومن يرتكب ما نهى الله عنه من أخذ المال الحرام كالسرقة والغصب والغش معتديًا متجاوزًا حد
الشرع، فسوف يدخله الله نارا يقاسي حرها، وكان ذلك على الله يسيرًا.

(٢١٩٤) صحيح البخاري: (٢١٠٩).

(٢١٩٥) انظر: تفسير الطبري: ٢٢٧/٨.

(٢١٩٦) التفسير الميسر: ٨٣.

(٢١٩٧) تفسير ابن المنذر (١٦٤٦): ص ٦٦٢/٢.

(٢١٩٨) انظر: تفسير الطبري (٩١٦٦): ص ٢٢٩/٨.

(٢١٩٩) تفسير ابن المنذر (١٦٤٥): ص ٦٦١/٢.

(٢٢٠٠) تفسير ابن المنذر (١٦٤٥): ص ٦٦١/٢.

(٢٢٠١) انظر: تفسير الطبري (٩١٦٥): ص ٢٢٩/٨.

(٢٢٠٢) تفسير ابن المنذر (١٦٤٧): ص ٦٦٢/٢.

(٢٢٠٣) تفسير الثعلبي: ٢٩٣/٣.

(٢٢٠٤) انظر: تفسير السمعاني: ٤١٨/١.

(٢٢٠٥) التفسير الميسر: ٨٣.

(٢٢٠٦) تفسير الثعلبي: ٢٩٣/٣.

(٢٢٠٧) تفسير الثعلبي: ٢٩٤/٣، وانظر الخبر بطوله في الطبقات الكبرى: ٧٨/٦.

قوله تعالى: {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا} [النساء : ٣٠]، "أي ومن يرتكب ما نهى الله عنه معتدياً ظالماً لا سهواً ولا خطأ"^(٢٢٠٨).

وفي قوله تعالى: {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ} [النساء : ٣٠]، قولان:

أحدهما : أنه أكل المال بالباطل، وقتل النفس بغير حق. وهذا معنى قول سعيد بن جبير^(٢٢٠٩).
الثاني : أنه متوجه إلى قتل النفس بغير الحق، وهذا قول عطاء^(٢٢١٠).

والراجح- والله أعلم- أنه متوجه إلى كل ما نعى عنه من أول السورة من قوله : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا}، إلى قوله : {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ}، من نكاح المحرمات، وعضل المحرم عضلها من النساء، وأكل المال بالباطل، وقتل المحرم قتله من المؤمنين لأن كل ذلك مما وعد الله عليه أهله العقوبة"^(٢٢١١).

قال سعيد بن جبير: " {عدوانا} يعني: اعتداء بغير حق"^(٢٢١٢)، " {وظلماً}، يعني: ظلماً بغير حق فيمت على ذلك"^(٢٢١٣).

قوله تعالى: {فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا} [النساء : ٣٠]، أي: " فسوف يدخله الله ناراً يقاسي حرّها"^(٢٢١٤).

عن ابن جريج، قال: "قلت لعطاء: رأيت قوله: {ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نُصَلِّيهِ ناراً}، في كل ذلك، أو في قوله: {ولا تقتلوا أنفسكم}؟ قال: بل في قوله: {ولا تقتلوا أنفسكم}^(٢٢١٥).

قوله تعالى: {وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا} [النساء : ٣٠]، أي: وكان ذلك على الله هيناً يسيراً لا عسر فيه"^(٢٢١٦).

قال سعيد بن جبير: " يقول: كان عذابه على الله هيناً"^(٢٢١٧).

القرآن

{إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا (٣١)} [النساء :

٣١

التفسير:

إن تبتعدوا -أيها المؤمنون- عن كبائر الذنوب كالإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس بغير الحق وغير ذلك، نكفر عنكم ما دونها من الصغائر، وندخلكم مدخلا كريماً، وهو الجنة.

قوله تعالى: {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ} [النساء : ٣١]، " أي: إن تتركوا أيها المؤمنون الذنوب الكبائر التي نهاكم الله عز وجل عنها"^(٢٢١٨).

عن مجاهد، في قول عز وجل: " {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه} قال: الموجبات"^(٢٢١٩).

قال قتادة: " إنما وعد الله المغفرة لمن اجتنب الكبائر"^(٢٢٢٠).

(٢٢٠٨) صفوة التفاسير: ٢٤٨.

(٢٢٠٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥١٨٨): ص ٩٢٨/٣.

(٢٢١٠) انظر: تفسير الطبري (٩١٦٧): ص ٢٣٠/٨.

(٢٢١١) تفسير الطبري: ٢٣٠/٨-٢٣١.

(٢٢١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٩٠): ص ٩٢٩/٣.

(٢٢١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٩١): ص ٩٢٩/٣.

(٢٢١٤) التفسير الميسر: ٢٤٨.

(٢٢١٥) انظر: تفسير الطبري (٩١٦٧): ص ٢٣٠/٨.

(٢٢١٦) صفوة التفاسير: ٢٤٨.

(٢٢١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٩٣): ص ٩٢٩/٣.

(٢٢١٨) صفوة التفاسير: ٢٤٨.

(٢٢١٩) أخرجه ابن المنذر (١٦٧٢): ص ٦٧٤/٢.

وذكر أهل التفسير في معنى «الكبائر»، وجوها :

أحدها : أنها كل ما نهى الله عنه من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين منها، وهذا قول إبراهيم^(٢٢٢١).

الثاني : أن كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة. وهذا قول أبي العالية^(٢٢٢٢)، وعبيدة في رواية ابن سيرين^(٢٢٢٣).

قال طاووس: "ذكروا عند ابن عباس الكبائر فقالوا : هي سبع. قال : هي أكثر من سبع وسبع! قال سليمان : فلا أدري كم قالها من مرة"^(٢٢٢٤). في رواية أخرى: "قال : هي إلى السبعين أقرب"^(٢٢٢٥)، وفي رواية أخرى: "إلى سبع مائة أقرب، إنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار"^(٢٢٢٦).

الثالث: أن الكبائر سبع : الإشراك بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة، وهذا قول عمرو بن عبيد^(٢٢٢٧)، وعبيدة^(٢٢٢٨).

وقال عطاء: "الكبائر سبع : قتل النفس، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، ورمي المحصنة، وشهادة الزور، وعقوق الوالدين، والفرار يوم الزحف"^(٢٢٢٩).

أخرج ابن أبي حاتم عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الكبائر سبع: "أولهما الإشراك بالله، ثم قتل النفس بغير حقها، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم إلى أن يكبر، والفرار من الزحف، ورمي المحصنات والانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة"^(٢٢٣٠).

وضمن هذا السياق روي عن عبيد الله بن عمير أنه قال: "الكبائر سبع، يتلو بكل واحدة آية: {مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ} (٢٢٣١)، الآية، و{وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا} (٢٢٣٢) الآية {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى} (٢٢٣٣) الآية، {إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ} (٢٢٣٤) الآية، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا} (٢٢٣٥) الآية كلها"^(٢٢٣٦)، وزاد في رواية أخرى: "التعرب بعد الهجرة، ثم قرأ {إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ} (٢٢٣٧)"^(٢٢٣٨).

الرابع: أنها ثلاث: اليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله. وهذا قول ابن مسعود في رواية مجاهد عنه^(٢٢٣٩).

- (٢٢٢٠) أخرجه ابن المنذر (١٦٧٥):ص٢/٦٧٥ .
- (٢٢٢١) انظر: تفسير الطبري (٩١٧٦):ص٨/٢٣٤.
- (٢٢٢٢) انظر: تفسير الطبري (٩٢٠٥):ص٨/٢٤٥.
- (٢٢٢٣) انظر: تفسير ابين المنذر (١٦٦٨):ص٢/٦٧١.
- (٢٢٢٤) أخرجه الطبري (٩٢٠٤):ص٨/٢٤٥.
- (٢٢٢٥) أخرجه الطبري (٩٢٠٩):ص٨/٢٤٦.
- (٢٢٢٦) أخرجه ابن المنذر (١٦٧٠):ص٣/٦٧١.
- (٢٢٢٧) انظر: تفسير الطبري (٩١٨٠)، (٩١٨١):ص٨/٢٣٥-٢٣٦.
- (٢٢٢٨) انظر: تفسير الطبري (٩١٨٢)-(٩١٨٤):ص٨/٢٣٧.
- (٢٢٢٩) أخرجه الطبري (٩١٨٦):ص٨/٢٣٨.
- (٢٢٣٠) تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٠٢):ص٣/٩٣١، و مسلم كتاب الإيمان رقم ١٨٩ / ٩٢.
- (٢٢٣١) [سورة النساء: ٤٨، و ١١٦]، و [المائدة: ٧٢]، و [الحج: ٣١].
- (٢٢٣٢) [سورة النسا: ٩٣].
- (٢٢٣٣) [سورة النسا: ١٠].
- (٢٢٣٤) [يورة النور: ٢٣]..
- (٢٢٣٥) [سورة الأنفال: ١٥]..
- (٢٢٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٠٣):ص٣/٩٣٢.
- (٢٢٣٧) [سورة محمد: ٢٥].
- (٢٢٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٠٤):ص٣/٩٣٢.
- (٢٢٣٩) انظر: تفسير الطبري (٩٢١١):ص٨/٢٤٦.

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان متكئاً فدخل عليه رجل فقال: ما الكبائر؟ فقال: «الشرك بالله والإيأس من روح الله والأمن من مكر الله، وهذا أكبر الكبائر»" (٢٢٤٠).

الخامس: أنها كل ما أوعده الله عليه النار، وهذا قول سعيد بن جبير (٢٢٤١)، والحسن (٢٢٤٢)، ومجاهد (٢٢٤٣)، والضحاك (٢٢٤٤).

السادس: أنها كل ما لا تصح معه الأعمال، وهذا قول زيد بن أسلم (٢٢٤٥).

السابع: أن الكبائر ذنوب أهل البدع، والسيئات ذنوب أهل السنة. قاله مالك بن مغول (٢٢٤٦).

الثامن: أن "الكبائر ما نهى الله عنه من الذنوب الكبائر، والسيئات مقدماتها وتوابعها مما يجتمع فيه الصالح والفاسق، مثل النظرة واللمسة والقبلة وأشباهاها. وهذا قول السدي (٢٢٤٧)، واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه" (٢٢٤٨).

الأقرب أن الكبيرة كل ذنب رتب الشارع عليه الحد أو صرح بالوعيد وقيل ما علم حرمة بقاطع وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنها سبع الإشراف بالله تعالى وقتل النفس التي حرمها الله تعالى وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم والربا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين (٢٢٤٩).

قوله تعالى: {تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ} [النساء: ٣١]، أي: "نمح عنكم صغائر الذنوب" (٢٢٥٠).

عن السدي قوله: {تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ}، قال: الصغار (٢٢٥١).

قوله تعالى: {وَوَدَّخَلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا} [النساء: ٣١]، أي: "وندخلكم مدخلا كريماً، وهو الجنة" (٢٢٥٢).

قال السدي: "فالكريم: هو الحسن في الجنة" (٢٢٥٣).

قال قتادة: "المدخل الكريم: هو الجنة" (٢٢٥٤).

القرآن

وَمَا تَتَمَنَّوْنَ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢) [النساء: ٣٢]

(٢٢٤٠) تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٠١): ص ٩٣١/٣، قال ابن كثير: وفي اسناده نظر - ٢/ ٢٤٣.

(٢٢٤١) انظر: تفسير الطبري (٩٢١٤)، و (٩٢١٥): ص ٢٤٧/٨.

(٢٢٤٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٢١٥): ص ٩٣٤/٣.

(٢٢٤٣) انظر: تفسير الطبري (٩٢١٦)، و (٩٢١٧): ص ٢٤٧/٨.

(٢٢٤٤) انظر: تفسير الطبري (٩٢١٨): ص ٢٤٧/٨.

(٢٢٤٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٢١٩): ص ٩٣٤/٣، قال فيه: "الشرك، والكفر بآيات الله ورسوله، والسحر، وقتل الأولاد، ومن دعا لله ولداً أو صاحبة، ومثل ذلك من الأعمال والقول الذي لا يصلح معه عمل، وأما كل ذنب يصلح معه دين، ويقبل معه عمل - فإن الله تعالى يعفو السيئات بالحسنات" ..

(٢٢٤٦) انظر: تفسير البغوي: ٢/ ٢٠٣.

(٢٢٤٧) انظر: تفسير البغوي: ٢/ ٢٠٣.

(٢٢٤٨) أخرجه أحمد في المسند: ١ / ٤١٢، ٢ / ٣٤٣ عن أبي هريرة، والطبراني وأبو يعلى والبخاري وابن حبان عن أبي هريرة. قال الهيثمي في المجمع ٦ / ٢٥٦، سنده جيد، وقال المنذري صحيح. وانظر: فيض القدير للمناوي: ٤ / ٣٩٩، والمصنف في شرح السنة: ١ / ١٣٨ ..

(٢٢٤٩) تفسير أبي السعود: ١٧١/٢.

(٢٢٥٠) صفوة التفسير: ٢٤٨.

(٢٢٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٢٠): ص ٩٣٤/٣.

(٢٢٥٢) التفسير الميسر: ٨٣.

(٢٢٥٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٢١): ص ٩٣٤/٣.

(٢٢٥٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٢٢): ص ٩٣٥/٣.

التفسير:

ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض، في المواهب والأرزاق وغير ذلك، فقد جعل الله للرجال نصيباً مقدراً من الجزاء بحسب عملهم، وجعل للنساء نصيباً مما عملن، واسألوا الله الكريم الوهاب يُعطيكم من فضله بدلا من التمني. إن الله كان بكل شيء عليمًا، وهو أعلم بما يصلح عباده فيما قسمه لهم من خير.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج أحمد وغيره^(٢٢٥٥)، عن مجاهد، قال: "قالت أم سلمة: يارسول الله يغزو الرجال ولانغزو، ولنا نصف الميراث، فانزل الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾"^(٢٢٥٦). قال مجاهد: "ونزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥]"^(٢٢٥٧) وروى عن خصيف^(٢٢٥٩)، نحو ذلك.

الثاني: أخرج الطبري عن عبد الرزاق قال: "أخبرنا معمر، عن شيخ من أهل مكة قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾، قال: كان النساء يقلن: ليتنا رجال فنجاهد كما يجاهد الرجال، ونغزو في سبيل الله! فقال الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾"^(٢٢٦٠).

وأخرج الواحدي من طريق خصيف عن عكرمة: "أن النساء سألن الجهاد، فقلن: ودنا أن الله جعل لنا الغزو فنصيب من الأجر ما يصيب الرجال، فانزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾"^(٢٢٦١).

الثالث: أخرج الطبري عن قتادة: "كان أهل الجاهلية لا يورثون المرأة شيئاً ولا الصبي شيئاً، وإنما يجعلون الميراث لمن يحترف وينفع ويدفع، فلما نَجَزَ للمرأة نصيبها وللصبي نصيبه، وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، قال النساء: لو كان جعل أنصباءنا في الميراث كأنصباء الرجال! وقال الرجال: إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة، كما فضلنا عليهن في الميراث! فانزل الله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْتُمْ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْتُمْ﴾، يقول: المرأة تُجزى بحسنتها عشر أمثالها، كما يُجزى الرجل، قال الله تعالى: ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾"^(٢٢٦٢). وروى عن أبي حريز نحو ذلك^(٢٢٦٣).

ونحو هذا المعنى أخرج الطبري وابن أبي حاتم^(٢٢٦٤)، من طريق السدي في هذه الآية: "فإن الرجال قالوا: نريد أن يكون لنا من الأجر الضعف على أجر النساء، كما لنا في السهام سهمان، فنريد أن يكون لنا في الأجر أجران. وقالت النساء: نريد أن يكون لنا أجرٌ مثل أجر

(٢٢٥٥) وأخرجه الترمذي في كتاب "التفسير" ٢٢١/٥، وادعى الترمذي الانقطاع بين مجاهد وأم سلمة رضي الله عنها، والصواب الاتصال بينهما [حاشية جامع الأصول: ٨٧/٢]. وأخرجه كذلك الطبراني في "الكبير" ٢٢٣/٢٨٠، والحاكم في "المستدرک" ٣٠٥/٢، وقال: "صحيح الإسناد على شرط الشيخين إن كان سمع مجاهد من أم سلمة" وسكت الذهبي! وعبدالرزاق في تفسيره: (٥٦٣): ص ٤٥٠/١، وابن أبي حاتم (٥٢٢٤): ص ٩٣٥/٣، والواحدي في "الأسباب": ١٤٩-١٥٠، وآخرون. وانظر "مرويات الإمام أحمد في التفسير" ٣٥٢/١ و"الدر المنثور" ٥٠٧/٢ و"اللباب" ص ٦٧.

(٢٢٥٦) "المسند: ٦/٣٢٢.

(٢٢٥٧) [سورة الأحزاب: ٣٥].

(٢٢٥٨) تفسير الطبري في تفسيره (٩٢٣٧): ص ٢٦/٨.

(٢٢٥٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٢٥): ص ٩٣٥/٣، وانظر: تفسير مجاهد: ١٥٤/١.

(٢٢٦٠) تفسير الطبري (٩٢٤٢): ص ٢٦٣/٨، وانظر: تفسير عبدالرزاق (٥٦١): ص ٤٤٩/١.

(٢٢٦١) أسباب النزول: ١٥٠.

(٢٢٦٢) أخرجه الطبري (٩٢٤٩): ص ٢٦٥-٢٦٦/٨.

(٢٢٦٣) انظر: تفسير الطبري (٩٢٥٠): ص ٢٦٦/٨.

(٢٢٦٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٢٩): ص ٩٣٦/٣.

الرجال، فإننا لا نستطيع أن نقاتل، ولو كتب علينا القتال لقاتلنا ! فأنزل الله تعالى الآية، وقال لهم : سلوا الله من فضله، يرزقكم الأعمال، وهو خير لكم" (٢٢٦٥).

والرابع: وفي سياق نزول الآية أخرج عبدالرزاق عن معمر , عن الكلبي: "لا تتمنى زوجة أخيك , ولا مال أخيك , وأسأل الله أنت من فضله" (٢٢٦٦).

والظاهر أن قوله تعالى: {وَلَا تَتَمَنَّوْا...} تخاطب الرجال لا النساء، واستفسار أم سلمة عن النساء يقتضي أن يكون الخطاب لهن، وهذا ما يقال في الروايات الأخرى المذكورة هنا ما عدا رواية عبد بن حميد وما بعدها، ثم إن هذه الآية مرتبطة بما قبلها وهي الآية: (٢٩): {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ...} فالنهي عن التمني متصل بالنهي عن أكل بعض الناس أموال بعضهم (٢٢٦٧).

ولعل الأرجح نزول آية الأحزاب جوابا لأم سلمة، يقويه نص وسياق الآية. والله أعلم.

قوله تعالى: {وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ} [النساء : ٣٢]، أي: "ولا

تتمنوا أيها

وفي تفسير قوله تعالى: {وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ} [النساء : ٣٢]،

قولان:

أحدهما: أن ذلك نزل في نساءٍ تمنين منازل الرجال، وأن يكون لهم ما لهم، فنهى الله عباده عن الأمانى الباطلة، وأمرهم أن يسألوه من فضله، إذ كانت الأمانى تورث أهلها الحسد والبغي بغير الحق. وهذا قول مجاهد^(٢٢٦٨)، والحسن^(٢٢٦٩)، وعكرمة^(٢٢٧٠)، وعطاء^(٢٢٧١).

قال مجاهد: " هذا قول النساء ليتنا كنا رجالا فنغزو، ونبلغ ما بلغوا" (٢٢٧٢).

والثاني: أن المعنى: لا يتمن بعضكم ما خص الله بعضاً من منازل الفضل. وهذا قول السدي^(٢٢٧٣)، ومحمد^(٢٢٧٤)، وقتادة^(٢٢٧٥)، وأبي حريز^(٢٢٧٦).

والقول الأول هو الأشهر. والله أعلم.

قوله تعالى: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِلنِّسَاءِ} [النساء :

٣٢]، أي: " جعل الله للرجال نصيباً مقدراً من الجزاء بحسب عملهم، وجعل للنساء نصيباً مما عملن" (٢٢٧٧).

وفي تفسير قوله تعالى: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِلنِّسَاءِ} [النساء :

٣٢]، وجهان:

(٢٢٦٥) أخرجه الطبري(٩٢٤٦):ص٨/٢٦٤.

(٢٢٦٦) تفسير عبدالرزاق(٥٦٢):ص١/٤٥٠.

(٢٢٦٧) انظر "التفسير الحديث" لدروزة "٩/٦٣.

(٢٢٦٨) انظر: تفسير الطبري(٩٢٣٣)، (٩٢٣٧):ص٨/٢٦١، و(٩٢٣٩)-(٩٢٤١):ص٨/٢٦٢، و(٩٢٤٤):ص٨/٢٦٣. وانظر:سنن الترمذي: كتاب "التفسير" "٥/٢٢١"، والطبراني في "الكبير" "٢٣/٢٨٠" والحاكم في "المستدرک" "٢/٣٠٥" وعبدالرزاق في تفسيره: (٥٦٣):ص١/٤٥٠، وابن أبي حاتم(٥٢٢٤):ص٣/٩٣٥، والواحدي في "الأسباب": ١٤٩-١٥٠، وآخرون. وانظر "مرويات الإمام أحمد في التفسير" "١/٣٥٢" و"الدر المنثور" "٢/٥٠٧" و"اللباب" "ص٦٧".

(٢٢٦٩) انظر: تفسير الطبري(٩٢٤٣):ص٨/٢٦٣.

(٢٢٧٠) انظر: تفسير الطبري(٩٢٤٤):ص٨/٢٦٣.

(٢٢٧١) انظر: تفسير الطبري(٩٢٤٥):ص٨/٢٦٤.

(٢٢٧٢) تفسير مجاهد: ٢٧٣.

(٢٢٧٣) انظر: تفسير الطبري(٩٢٤٦):ص٨/٢٦٤.

(٢٢٧٤) انظر: تفسير الطبري(٩٢٤٧)، و(٩٢٤٨):ص٨/٢٦٤-٢٦٥.

(٢٢٧٥) انظر: تفسير الطبري(٩٢٤٩):ص٨/٢٦٥-٢٦٦.

(٢٢٧٦) انظر: تفسير الطبري(٩٢٥٠):ص٨/٢٦٦.

(٢٢٧٧) التفسير الميسر: ٨٣.

أحدهما: أن المراد: من الثواب على طاعة الله والعقاب على معصيته، وللنساء نصيب مثل ذلك،
ليعني أن للمرأة بالحسنة عشر أمثالها كالرجل، وهو قول قتادة^(٢٢٧٨)، وأبي حريز^(٢٢٧٩).
الثاني: أن معناه: للرجال نصيب مما اكتسبوا من ميراث موتاهم، وللنساء نصيب منه، لأن أهل
الجاهلية لم يكونوا يورثون النساء، وهذا قول عكرمة^(٢٢٨٠).

والراجح- والله أعلم-، أن معناه" للرجال نصيب من ثواب الله وعقابه مما اكتسبوا فعملوه
من خير أو شر، وللنساء نصيب مما اكتسبن من ذلك كما للرجال، لأن الله جل ثناؤه أخبر أن
لكل فريق من الرجال والنساء نصيباً مما اكتسب. وليس الميراث مما اكتسبه الوارث، وإنما هو
مال أورثه الله عن ميتة بغير اكتساب، وإنما الكسب العمل، و المكتسب : المحترف"^(٢٢٨١).
قوله تعالى: {وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء : ٣٢]، أي: " واسألوا الله الكريم الوهاب
يُعطيكم من فضله"^(٢٢٨٢).

قال السدي: " يرزقكم الأعمال، وهو خير لكم"^(٢٢٨٣).
قال سعيد بن جبیر: " العبادَة، ليست من أمر الدنيا"^(٢٢٨٤).
قال مجاهد: " ليس بعرض الدنيا"^(٢٢٨٥).
وقد روي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: " سلوا الله من فضله، فإنه يحب أن
يسأل، وإن من أفضل العبادَة انتظار الفرج"^(٢٢٨٦).
عن أيوب، عن محمد، في التمني، قال: "قد نهاكم الله عز وجل عن هذا، ودلكم على
خير منه، {واسألوا الله من فضله}"^(٢٢٨٧).
قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا} [النساء : ٣٢]، أي: " إن الله كان بكل شيء
عليمًا، وهو أعلم بما يصلح عباده فيما قسمه لهم من خير"^(٢٢٨٨).
قال سعيد بن جبیر: " يعني: عالماً"^(٢٢٨٩).

القرآن

{وَكُلُّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا} (٣٣) [النساء : ٣٣]
التفسير:

ولكل واحد منكم جعلنا ورثة يرثون مما ترك الوالدان والأقربون، والذين تحالفتم معهم بالأيمان
المؤكدة على النصره وإعطائهم شيئاً من الميراث فأعطوهم ما قدر لهم. والميراث بالتحالف كان
في أول الإسلام، ثم رُفِع حكمه بنزول آيات الموارث. إن الله كان مُطَّلِعًا على كل شيء من
أعمالكم، وسيجازيكم على ذلك.

(٢٢٧٨) انظر: تفسير الطبري(٩٢٤٩):ص٢٦٥/٨-٢٦٦.

(٢٢٧٩) انظر: تفسير الطبري(٩٢٥٠):ص٢٦٦/٨.

(٢٢٨٠) انظر: تفسير الطبري(٩٢٥٢):ص٢٦٧/٨.

(٢٢٨١) تفسير الطبري:٢٦٧/٨.

(٢٢٨٢) التفسير الميسر:٨٣.

(٢٢٨٣) انظر: تفسير الطبري(٩٢٥٦):ص٢٦٨/٨.

(٢٢٨٤) انظر: تفسير الطبري(٩٢٥٣):ص٢٦٨/٨.

(٢٢٨٥) انظر: تفسير الطبري(٩٢٥٥):ص٢٦٨/٨.

(٢٢٨٦) أخرجه الطبري(٩٢٥٧):ص٢٦٨/٨، و الترمذي في كتاب الدعوات (٥١٤). ضعيف، فيه حكيم بن
جبیر الأسدي، قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، له
رأي غير محمود ، نسأل الله السلامة ، غال في التشيع. انظر: "ضعيف الجامع" ٣ / ٢٢١.

(٢٢٨٧) تفسير ابن المنذر(١٦٨١):ص٦٧٨/٢.

(٢٢٨٨) التفسير الميسر:٨٣.

(٢٢٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٢٣٢):ص٩٣٦/٣.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج عبدالرزاق عن قتادة: "كان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل فيقول: دمي دمك , وهدمي هدمك وترثني وأرثك وتطلب بدمي وأطلب بدمك , فلما جاء الإسلام بقي منهم ناس , فأمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس , ثم نسخ ذلك بالميراث بعد " , فقال: {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض} [الأحزاب: ٦]" (٢٢٩٠).

وفي هذا السياق أخرج ابن أبي حاتم عن السدي، عن أبي مالك في قوله: "والذين عقدت أيمانكم"، الآية. قال: كان الرجل في الجاهلية يأتي القوم، فيعقدون له أنه رجل منهم إن كان ضرا أو نفعاً أو دماً، فإنه فيهم مثلهم، ويأخذوا له من أنفسهم مثل الذي يأخذون منه، قال: فكانوا إذا كان قتال قالوا: يا فلان: أنت منا فانصرنا، قالوا: وإن كانت منفعة قالوا: أعطنا أنت منا، ولم ينصروه كنصرة بعضهم بعضاً إن استنصروه، وإن نزل به أمر أعطاه بعضهم ومنعه بعضهم، ولم يعطوه مثل الذي يأخذون منه، قال: فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه وتخرجوا من ذلك، وقالوا: قد عاقدناهم في الجاهلية، فأنزل الله تعالى: {والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم}، قال: أعطوهم مثل الذي تأخذون منهم" (٢٢٩١). وأخرجه الطبري عن السدي بنحوه (٢٢٩٢).

الثاني: أخرج البخاري (٢٢٩٣)، وأبو داود (٢٢٩٤)، والنسائي (٢٢٩٥)، والطبري (٢٢٩٦)، وابن أبي حاتم (٢٢٩٧)، وآخرون (٢٢٩٨)، عن ابن عباس: "كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري دون ذوى رحمه للأخوة التى آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم، فلما نزلت: {ولكل جعلنا مولى} نسخت، ثم قال {والذين عاقدت أيمانكم}، إلا النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث ويوصى له".

والثالث: أخرج أبو داود عن داود بن الحصين، قال: "كنت أقرأ على أم سعد (٢٢٩٩) بنت الربيع - وكانت يتيمة في حجر أبي بكر - فقرأت: {والذين عقدت أيمانكم} [النساء: ٣٣]، فقالت: لا تقرأ: {والذين عقدت أيمانكم} [النساء: ٣٣]، إنما نزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن، حين أبي الإسلام، فحلف أبو بكر ألا يورثه، فلما أسلم أمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يؤتية نصيبه" (٢٣٠٠).

ونقل الثعلبي عن أبي روق: "نزل قوله: {ولكل جعلنا مولى}، الآية، في أبي بكر الصديق، وابنه عبد الرحمن، وكان كافراً، أن لا ينفعه ولا يورثه شيئاً من ماله، فلما أسلم عبد الرحمن أمر أن يؤتى نصيبه من المال" (٢٣٠١).

والرابع-والله أعلم- انها نزلت " في أهل العقد بالحلف، إذ أمروا أن يؤتى بعضهم بعضاً أنصباؤهم من النصرة والنصيحة وما أشبه ذلك، دون الميراث" (٢٣٠٢).

(٢٢٩٠) تفسير عبدالرزاق (١٩١٩٧): ص ٣٠٥/١٠، وعنه الطبري (٩٢٧٠): ص ٢٧٥-٢٧٦.

(٢٢٩١) تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٤٢): ص ٩٣٩/٣.

(٢٢٩٢) انظر: تفسير الطبري (٩٢٨٧): ص ٢٨٠/٨.

(٢٢٩٣) صحيح البخاري (٢٢٩٢): ص ١٢٥/٣، و (٤٥٨٠): ص ٥٥/٦، و (٦٧٤٧): ص ١٩٠/٨.

(٢٢٩٤) سنن أبي داود (٢٩٢٢).

(٢٢٩٥) انظر: السنن الكبرى (٦٣٨٤) و (١١٠٣٧) ..

(٢٢٩٦) انظر: تفسير الطبري (٩٢٧٥): ص ٢٧٧/٨.

(٢٢٩٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٣٦): ص ٩٣٧/٣.

(٢٢٩٨) وابن المنذر والنحاس والحاكم والبيهقي في "سننه" كما في "الدر" ٥٠٩ / ٢.

(٢٢٩٩) هي زوجة زيد بن ثابت انظر: الإصابة: ٤٥٦/٤.

(٢٣٠٠) سنن ابي داود (٢٩٢٣): ص ١٢٨/٣. وأخرجه البيهقي ٦ / ٢٠٤ من طريق أبي داود، بهذا الإسناد.

ضعفه الألباني لأن فيه ابن إسحاق -وهو محمد بن إسحاق بن يسار المظلي- مدلس وقد عنعن، قال ابن كثير

في تفسيره: ٢٩٠/٢: وهذا قول غريب.

(٢٣٠١) تفسير الثعلبي: ٣٠١/٣-٣٠٢.

(٢٣٠٢) تفسير الطبري: ٢٧٨/٨.

قوله تعالى: {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ} [النساء : ٣٣]، أي: "ولكل إنسان جعلنا عصبية يرثون ماله مما تركه الوالدان والأقارب من الميراث"^(٢٣٠٣).
وفي الموالى قولان :

أحدهما : أنهم العصبية، وهو قول قتادة^(٢٣٠٤)، ومجاهد^(٢٣٠٥).

الثاني : هم الورثة، وهو قول السدي^(٢٣٠٦).

قوله تعالى: {وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ} [النساء : ٣٣]، "أي: والذين حالفتموهم في الجاهلية على النصره والإرث فأعطوهم حظهم من الميراث"^(٢٣٠٧).
وفي المراد بهذه المعاقدة وبالنصيب المستحق، أقوال :

أحدها : أن حلفهم في الجاهلية كانوا يتوارثون به في الإسلام ثم نسخ ذلك بقوله تعالى في الأنفال : {وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ} [الأنفال : ٧٥] وهذا قول عكرمة^(٢٣٠٨)، والحسن البصري^(٢٣٠٩)، وقاتادة^(٢٣١٠)، والضحاك^(٢٣١١).

الثاني : أنها نزلت هذه الآية في أهل العقد بالحلف، ولكنهم أمروا أن يؤتي بعضهم بعضاً أنصباؤهم من النصره والنصيحة وما أشبه ذلك، دون الميراث، وهذا قول مجاهد^(٢٣١٢)، وعطاء^(٢٣١٣)، والسدي^(٢٣١٤)، وسعيد^(٢٣١٥)، وعكرمة في رواية أخرى^(٢٣١٦).

وقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية، لم يزده الإسلام إلا شدة »^(٢٣١٧).

الثالث : أنها نزلت في الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم في الجاهلية، فأمروا في الإسلام أن يوصوا لهم عند الموت وصية، وهذا قول سعيد بن المسيب^(٢٣١٨).

الرابع : أنها نزلت في قوم جعل لهم نصيب من الوصية، ثم هلكوا فذهب نصيبهم بهلاكهم، فأمرُوا أن يدفعوا نصيبهم إلى ورثتهم، وهذا قول الحسن البصري^(٢٣١٩).

والراجح- والله أعلم- أن المراد: "والذين عقدت أيمانكم على المحالفة، وهم الحلفاء، وذلك أنه معلوم عند جميع أهل العلم بأيام العرب وأخبارها، أن عقد الحلف بينها كان يكون بالأيمان والعهود والمواثيق، وأما قوله: {فآتوهم نصيبهم}، فإن الجميع مجمعون على أن حكمه

(٢٣٠٣) صفوة التفاسير: ٢٥١.

(٢٣٠٤) انظر: تفسير الطبري (٩٢٦٢)، و(٩٢٦٣): ص ٢٧١/٨.

(٢٣٠٥) انظر: تفسير الطبري (٩٢٦٠)، و(٩٢٦١): ص ٢٧٠/٨، وتفسير ابن المنذر (١٦٨٣): ص ٦٧٨/٢.

(٢٣٠٦) انظر: تفسير الطبري (٩٢٦٤): ص ٢٧١/٨.

(٢٣٠٧) صفوة التفاسير: ٢٥١.

(٢٣٠٨) انظر: تفسير الطبري (٩٢٦٦): ص ٢٧٤/٨، و(٩٢٧٢): ص ٢٧٦/٨.

(٢٣٠٩) انظر: تفسير الطبري (٩٢٦٦): ص ٢٧٤/٨.

(٢٣١٠) انظر: تفسير الطبري (٩٢٦٩): ص ٢٧٥/٨.

(٢٣١١) انظر: تفسير الطبري (٩٢٧٣): ص ٢٧٦/٨.

(٢٣١٢) انظر: تفسير الطبري (٩٢٧٨)-(٩٢٨١): ص ٢٧٨-٢٧٩، و(٩٢٨٣)، و(٩٢٨٤): ص ٢٧٩/٨.

(٢٣١٣) انظر: تفسير الطبري (٩٢٨٢): ص ٢٧٩/٨.

(٢٣١٤) انظر: تفسير الطبري (٩٢٨٧): ص ٢٨٠/٨.

(٢٣١٥) انظر: تفسير الطبري (٩٢٨٥): ص ٢٨٠/٨.

(٢٣١٦) انظر: تفسير الطبري (٩٢٨٦): ص ٢٨٠/٨.

(٢٣١٧) أخرجه أحمد (١٦٨٨٣): ص ٨٣/٤، ومسلم (٦٥٥٦): ص ١٨٣/٧، وأبو داود (٢٩٢٥)، والنسائي في الكبرى (٦٣٨٥).

(٢٣١٨) انظر: تفسير الطبري (٩٢٨٨): ص ٢٨٠-٢٨١.

(٢٣١٩) نسبه إليه الماوردي انظر: النكت والعيون: ٤٨٠/١، وذطره العز بن عبدالسلام دون نسبه، انظر: تفسيره: ٣٢٠/١.

ثابت، وذلك إيتاء أهل الحلف الذي كان في الجاهلية دون الإسلام، بعضهم بعضاً أنصباهم من النصره والنصيحة والرأي، دون الميراث^(٢٣٢٠).

القرآن

{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنِ أَطَعْتُمُ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً (٣٤)}
[النساء : ٣٤]

التفسير:

الرجال قوامون على توجيه النساء ورعايتهن، بما خصهم الله به من خصائص القوامه والتفضيل، وبما أعطوهن من المهور والنفقات. فالصالحات المستقيمات على شرع الله منهن، مطيعات لله تعالى ولأزواجهن، حافظات لكل ما غاب عن علم أزواجهن بما أوتمنَّ عليه بحفظ الله وتوفيقه، واللاتي تخشون منهن ترفعهن عن طاعتكم، فانصحوهن بالكلمة الطيبة، فإن لم تثمر معهن الكلمة الطيبة، فاهجروهن في الفراش، ولا تقربوهن، فإن لم يؤثر فعل الهجران فيهن، فاضربوهن ضرباً لا يضر فيهن، فإن أطعنكم فاحذروا ظلمهن، فإن الله العليُّ الكبير وليهن، وهو منتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج ابن أبي حاتم وغيره^(٢٣٢١)، عن الحسن قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تستعدي على زوجها أنه لطمها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: القصاص فأنزل الله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}، فرجعت بغير قصاص^(٢٣٢٢). وأخرج الطبري عن ابن جريج نحو ذلك^(٢٣٢٣).

وفي رواية ابن المنذر عن الحسن: "أن رجلاً لطم امرأته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بينكما القصاص، ونزل القرآن: {ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليك وحيه} فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزل القرآن {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}، إلى آخر الآية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أردنا أمراً وأراد الله غيره"^(٢٣٢٤). وأخرج الطبري عن الحسن نحوه^(٢٣٢٥).

وعن قتادة: "صك رجل امرأة، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم، فأراد أن يقيدها منه، فأنزل الله: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}"^(٢٣٢٦).

الثاني: وقال أبو روق: "نزلت في جميلة بنت عبد الله بن أبي، وفي زوجها ثابت بن قيس بن شماس، وذلك أنها نشزت عليه فلطمها، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم تستعدي، فأنزل الله تعالى هذه الآية: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}"^(٢٣٢٧).

الثالث: أخرج الطبري عن قتادة: "صك رجل امرأة، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم، فأراد أن يقيدها منه، فأنزل الله: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}"^(٢٣٢٨).

(٢٣٢٠) انظر: تفسير الطبري: ٢٨١/٨. [بتصرف يسير].

(٢٣٢١) وأخرجه الواحدي في أسباب النزول: ١٥٢.

(٢٣٢٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٤٦): ص ٩٤٠/٣.

(٢٣٢٣) انظر: تفسير الطبري (٩٣٠٨): ص ٢٩٢/٨.

(٢٣٢٤) تفسير ابن المنذر (١٧٠١): ص ٦٨٥/٢.

(٢٣٢٥) انظر: تفسير الطبري (٩٣٠٧): ص ٢٩٢/٨.

(٢٣٢٦) تفسير عبدالرزاق (٥٦٧): ص ٤٥١/١.

(٢٣٢٧) تفسير الثعلبي: ٣٠٢/٣.

(٢٣٢٨) تفسير الطبري (٩٣٠٦): ص ٢٩١/٨.

قوله تعالى: {الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} [النساء : ٣٤]، " أي: الرجال قائمون على النساء بالأمر والنهي، والإنفاق والتوجيه" (٢٣٢٩).

قال مجاهد: " بالتأديب والتعليم" (٢٣٣٠).

قال الزهري: " لا تقص المرأة من زوجها، إلا في النفس" (٢٣٣١).

قوله تعالى: {يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَيَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ} [النساء : ٣٤]، "أي: بسبب ما منحهم الله من العقل والتدبير، وخصهم به من الكسب والإنفاق" (٢٣٣٢).

عن مجاهد، وَيَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، قال: " بالمهر" (٢٣٣٣).

قال الثوري: " بما أعطوا من المهر" (٢٣٣٤).

قوله تعالى: {قَالَصَالِحَاتٌ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ} [النساء : ٣٤]، "أي: فالصالحات المستقيمات على شرع الله منهن، مطيعات لله تعالى ولأزواجهن، حافظات لكل ما غاب عن علم أزواجهن بما أوتمنَّ عليه بحفظ الله وتوفيقه" (٢٣٣٥).

عن مجاهد: {قَالَصَالِحَاتٌ قَانِتَاتٌ}، قال: مطيعات" (٢٣٣٦).

قال قتادة: " صوالح النساء قانتات، مطيعات لله عز وجل ولأزواجهن" (٢٣٣٧).

وقوله: {حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ} قال السدي: " يقول : تحفظ على زوجها ماله وفرجها حتى يرجع، كما أمرها الله" (٢٣٣٨).

عن مجاهد: "حافظات للغيب} للأزواج" (٢٣٣٩).

قال قتادة: " حافظات لما استودعهن الله من حقه، وحافظات لغيب أزواجهن" (٢٣٤٠).

قال ابن جريج: " قلت لعطاء ما قوله : {حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ}، قال : حافظات للزوج" (٢٣٤١).

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك. قال : ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : {الرجال قوامون على النساء}، الآية" (٢٣٤٢).

قوله تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ} [النساء : ٣٤]، "أي: واللاتي تخشون منهن ترفعهن عن طاعتكم" (٢٣٤٣).

قال مجاهد: " إذا نشزت المرأة عن فراش زوجها" (٢٣٤٤).

- (٢٣٢٩) صفوة التفاسير: ٢٥١.
- (٢٣٣٠) تفسير ابن المنذر (١٧٠٢): ص ٦٨٦/٢. يعني: "أهل قيام على نساءهم، في تأديبهن، والأخذ على أيديهن، فيما أوجب الله لهم عليهن". [النكت والعيون: ٤٨٠/١]
- (٢٣٣١) تفسير ابن المنذر (١٧٠٣): ص ٦٨٦/٢.
- (٢٣٣٢) صفوة التفاسير: ٢٥١.
- (٢٣٣٣) تفسير ابن المنذر (١٧٠٥): ص ٦٨٦/٢.
- (٢٣٣٤) تفسير ابن المنذر (١٧٠٦): ص ٦٨٦/٢.
- (٢٣٣٥) التفسير الميسر: ٨٤.
- (٢٣٣٦) تفسير ابن المنذر (١٧٠٧): ص ٦٨٧/٢.
- (٢٣٣٧) تفسير ابن المنذر (١٧٠٨): ص ٦٨٧/٢.
- (٢٣٣٨) أخرجه الطبري (٩٣٢٤): ص ٢٩٥/٨.
- (٢٣٣٩) تفسير ابن المنذر (١٧١٠): ص ٦٨٧/٢.
- (٢٣٤٠) أخرجه الطبري (٩٣٢٣): ص ٢٩٥/٨.
- (٢٣٤١) أخرجه الطبري (٩٣٢٥): ص ٢٩٥/٨.
- (٢٣٤٢) أخرجه الطبري (٩٣٢٨): ص ٢٩٥/٨، وأبو داود الطيالسي في مسنده : ٣٠، وابن المنذر (١٧١١): ص ٦٨٨/٢، ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٢ / ١٥١، لابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه. وفي المستدرک للحاكم ٢ : ١٦١، بمعناه بغير هذا اللفظ مختصراً، وقال : " صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه " .
- (٢٣٤٣) التفسير الميسر: ٨٤.
- (٢٣٤٤) تفسير ابن المنذر (١٧١٦): ص ٦٨٧/٢.

"النشوز" : هو معصية الزوج والامتناع من طاعته بغضاً وكرهاة - وأصل النشوز : الارتفاع، ومنه قيل للمكان المرتفع من الأرض نُشز، فسميت الممتنعة عن زوجها ناشزاً لبعدها منه وارتفاعها عنه"^(٢٣٤٥).

قوله تعالى: {فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ} [النساء : ٣٤]، أي: فانصحوهن بالكلمة الطيبة، فإن لم تثمر معهن الكلمة الطيبة، فاهجروهن في الفراش، ولا تقربوهن، فإن لم يؤثر فعل الهجران فيهن، فاضربوهن ضرباً لا ضرر فيه"^(٢٣٤٦).
قال مجاهد: "إذا نشزت المرأة عن فراش زوجها، فإنه يقول لها: اتقي الله، وارجعي"^(٢٣٤٧).

قال سعيد بن جبير: "يعظها فإن فعلت، وإلا هجرها"^(٢٣٤٨). وكذلك روي عن الحسن، وقتادة^(٢٣٤٩).

وفي قوله تعالى: {وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ} [النساء : ٣٤]، أقوال:

أحدها : ألا يجامعها، وهو قول سعيد بن جبير^(٢٣٥٠).
الثاني : أن لا يكلمها ويوليها ظهره في المضجع، وهو قول الضحاك^(٢٣٥١)، والسدي^(٢٣٥٢)، وروي عن عكرمة نحوه^(٢٣٥٣).

الثالث : أن يهجر فراشها ومضاجعتها. وهو مجاهد^(٢٣٥٤)، والحسن^(٢٣٥٥)، وقتادة^(٢٣٥٦)، والشعبي^(٢٣٥٧)، وعامر^(٢٣٥٨)، وإبراهيم^(٢٣٥٩)، ومقسم^(٢٣٦٠)، ومحمد بن كعب القرظي^(٢٣٦١)، وبه وبه قال الزجاج^(٢٣٦٢).

الرابع : يعني: وقولوا لهن في المضجع هُجراً، وهو الإغلاظ في القول، وهذا قول الحسن في إحدى الروايات^(٢٣٦٣)، وأبي الضحى^(٢٣٦٤).

والأقرب-والله أعلم- أن المراد: اهجروهن في المراقد فلا تدخلوهن تحت اللحف ولا تباشروهن فيكون كناية عن الجمع^(٢٣٦٥).

قال أهل العلم "فجعل الله تعالى معاقبتها على النشوز ثلاثة أشياء : وَعَظُّهَا وَهَجْرُهَا وَضَرْبُهَا .

(٢٣٤٥) النكت والعيون: ٤٨٢/١.

(٢٣٤٦) التفسير الميسر: ٨٤.

(٢٣٤٧) تفسير ابن المنذر (١٧١٨): ص ٦٩٠/٢.

(٢٣٤٨) تفسير ابن المنذر (١٧١٩): ص ٦٩٠/٢.

(٢٣٤٩) انظر: تفسير ابن المنذر: ٦٩٠/٢.

(٢٣٥٠) انظر: تفسير الطبري (٩٣٤٩): ص ٣٠٢/٨.

(٢٣٥١) انظر: تفسير الطبري (٩٣٥١): ص ٣٠٣/٨.

(٢٣٥٢) انظر: تفسير الطبري (٩٣٥٠): ص ٣٠٢/٨.

(٢٣٥٣) انظر: تفسير الطبري (٩٣٥٧): ص ٣٠٤/٨.

(٢٣٥٤) انظر: تفسير الطبري (٩٣٥٨): ص ٣٠٤/٨.

(٢٣٥٥) انظر: تفسير الطبري (٩٣٦٥): ص ٣٠٥/٨.

(٢٣٥٦) انظر: تفسير الطبري (٩٣٦٥): ص ٣٠٥/٨.

(٢٣٥٧) انظر: تفسير الطبري (٩٣٥٩): ص ٣٠٤/٨.

(٢٣٥٨) انظر: تفسير الطبري (٩٣٦٠): ص ٣٠٤/٨.

(٢٣٥٩) انظر: تفسير الطبري (٩٣٦٠): ص ٣٠٤/٨.

(٢٣٦٠) انظر: تفسير الطبري (٩٣٦٣): ص ٣٠٥/٨.

(٢٣٦١) انظر: تفسير الطبري (٩٣٦٤): ص ٣٠٥/٨.

(٢٣٦٢) انظر: معاني القرآن: ٤٧/٢.

(٢٣٦٣) انظر: تفسير الطبري (٩٣٧٠): ص ٣٠٦/٨.

(٢٣٦٤) انظر: تفسير الطبري (٩٣٦٩): ص ٣٠٦/٨.

(٢٣٦٥) انظر: تفسير أبي السعود: ١٧٤/٢.

والذي أبيع له من الضرب ما كان تأديباً يزرها به عن النشوز غير مبرح ولا منهك^(٢٣٦٦)، روى بشر عن عكرمة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "اضربوهن إذا عصينكم في المعروف ضرباً غير مبرح"^(٢٣٦٧).
 قوله تعالى: {فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَمَا تَبِعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا} [النساء : ٣٤]، "أي: فإن أطعن أمركم فلا تلتمسوا طريقاً لإيذائهن"^(٢٣٦٨).
 قال قتادة: "العلل"^(٢٣٦٩)، أي: لا تغلوا عليهن بالعيوب. وروى عن مجاهد^(٢٣٧٠)، وابن جريج^(٢٣٧١) نحو ذلك.
 وقال ابن عيينة: "لا تكلفوهن محبتكم فإن القلب ليس بأيديهن"^(٢٣٧٢).

القرآن

{وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا} (٣٥) [النساء : ٣٥]
 التفسير:

وإن علمتم -يا أولياء الزوجين- شقاقاً بينهما يؤدي إلى الفراق، فأرسلوا إليهما حكماً عدلاً من أهل الزوج، وحكماً عدلاً من أهل الزوجة؛ لينظرا ويحكما بما فيه المصلحة لهما، وبسبب رغبة الحكمن في الإصلاح، واستعمالهما الأسلوب الطيب يوفق الله بين الزوجين. إن الله تعالى عليم، لا يخفى عليه شيء من أمر عباده، خبير بما تنطوي عليه نفوسهم.

قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا} [النساء : ٣٥]، "أي: وإن خشيتم أيها الحكام مخالفةً وعداوة بين الزوجين"^(٢٣٧٣).

عن سعيد بن جبير: "قوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا}، قال: التشاجر"^(٢٣٧٤).

قوله تعالى: {فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا} [النساء : ٣٥]، "أي: فوجهوا حكماً عدلاً من أهل الزوج وحكماً عدلاً من أهل الزوجة يجتمعان فينظران في أمرهما ويفعلان ما فيه المصلحة"^(٢٣٧٥).

قال السدي: "تقول المرأة لحكمتها: قد ولتتك أمري، فإن أمرتني أن أرجع رجعت وإن فرقت تفرقنا، وتخبره بأمرها إن كانت تريد نفقته أو كرهت شيئاً من الأشياء وتأمره أن يرفع عنها ذلك، ويرجع، وتخبره أنها لا تريد الطلاق، ويبعث الرجل حكماً من أهله يوليه أمره ويخبره ويقول له حاجته إن كان يريد لها ولا يريد أن يطلقها أعطها ما سألت وزادها في النفقة، وإلا قال له: خذ لي منها ما لها علي وطلقها، فيوليه أمره فإن شاء طلق وإن شاء أمسك، ثم يجتمع الحكمان فيخبر كل واحد منهما ما يريد لصاحبه، ويجهد كل واحد منهما ما يريد لصاحبه، فإن اتفق الحكمان على شيء فهو جائز، إن طلقا وإن أمسكا، فهو قول الله تعالى:

(٢٣٦٦) انظر: النكت والعيون: ٤٨٣/١.

(٢٣٦٧) أخرجه الطبري(٩٣٧٧):ص٣١١/٨-٣١٢، مرسل. خرجه السيوطي في الدر المنثور ٢ / ١٥٥ ، ولم ينسبه لغير ابن جريج.

(٢٣٦٨) صفوة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٣٦٩) انظر: تفسير الطبري(٩٤٠٢):ص٣١٧/٨.

(٢٣٧٠) انظر: تفسير الطبري(٩٤٠١):ص٣١٧/٨.

(٢٣٧١) انظر: تفسير الطبري(٩٣٩٨):ص٣١٧/٨.

(٢٣٧٢) تفسير البغوي: ٦١٣/١.

(٢٣٧٣) صفوة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٣٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٢٨١):ص٩٤٥/٣.

(٢٣٧٥) صفوة التفاسير: ٢٥٢.

فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يعني بذلك الحكمان، فإن بعثت المرأة حكما وأبى الرجل أن يبعث، فإنه لا يقربها أبدا حتى يبعث حكما^(٢٣٧٦).

وقال قتادة: " وإنما يبعث الحكمان ليصلحا، وليس بأيديهما التفرقة ولا يملكان ذلك"^(٢٣٧٧). وروي عن الحسن نحو ذلك^(٢٣٧٨).

وفي المأمور بإيفاد الحكمين قولان :

أحدهما : أنه السلطان إذا تراجع إليه الزوجان، وهو قول سعيد بن جبير^(٢٣٧٩)، والضحاك^(٢٣٨٠).
والثاني : أن المأمور بذلك هما الزوجان، وهذا قول السدي^(٢٣٨١).

واختلف أهل العلم فيما يُبعث له الحكمان، وما الذي يجوز للحكمين من الحكم بينهما،

وفيه أقوال:

أحدها: أن الزوجان يبعثان الحكمين بتوكيل منهما إياهما بالنظر بينهما. وليس لهما أن يعملتا شيئا في أمرهما إلا ما وگلاهما به، أو وكله كل واحد منهما بما إليه، فيعملان بما وكلهما به من وكلهما من الرجل والمرأة فيما يجوز توكيلهما فيه، أو توكيل من وكل منهما في ذلك. وهذا معنى قول علي-رضي الله عنه-^(٢٣٨٢)، والسدي^(٢٣٨٣).

الثاني: إن الذي يبعث الحكمين هو السلطان، غير أنه إنما يبعثهما ليعرفا الظالم من المظلوم منهما، ليحملهما على الواجب لكل واحد منهما قبل صاحبه، لا التفريق بينهما. وعلى هذا القول: الحكمان يحكمان في الجمع ولا يحكمان في التفريق. وهذا قول الحسن^(٢٣٨٤)، وقتادة^(٢٣٨٥)، وقيس بن سعد^(٢٣٨٦)، وبه قال أحمد بن حنبل^(٢٣٨٧)، وأبو ثور^(٢٣٨٨)، وداود^(٢٣٨٩).

الثالث: إنما يبعث الحكمين السلطان، على أن حكمهما ماض على الزوجين في الجمع والتفريق. وهذا قول سعيد بن جبير^(٢٣٩٠)، وعامر^(٢٣٩١)، وإبراهيم^(٢٣٩٢)، وعكرمة^(٢٣٩٣)، وابن سيرين^(٢٣٩٤)، وأبي سلمة بن عبد الرحمن^(٢٣٩٥).

قال إبراهيم النخعي: " ما صنع الحكمان من شيء فهو جائز عليهما. إن طلقا ثلاثا فهو جائز عليهما. وإن طلقا واحدة وطلقاها على جُعَل، فهو جائز، وما صنعنا من شيء فهو جائز"^(٢٣٩٦).

(٢٣٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٢٨٤):ص٩٤٥/٣-٩٤٦.

(٢٣٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٢٨٥):ص٩٤٦/٣.

(٢٣٧٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٢٨٥):ص٩٤٦/٣.

(٢٣٧٩) انظر: تفسير الطبري(٩٤٠٤):ص٣١٩/٨.

(٢٣٨٠) انظر: تفسير الطبري(٩٤٠٥):ص٣١٩/٨.

(٢٣٨١) انظر: تفسير الطبري(٩٤٠٦):ص٣١٩/٨.

(٢٣٨٢) انظر: تفسير الطبري(٩٤٠٧)-(٩٤٠٩):ص٣٢٠/٨-٣٢١.

(٢٣٨٣) انظر: تفسير الطبري(٩٤١٠):ص٣٢٢/٨.

(٢٣٨٤) انظر: تفسير الطبري(٩٤١١):ص٣٢٢/٨، و(٩٤١٥):ص٣٢٤/٨.

(٢٣٨٥) انظر: تفسير الطبري(٩٤١١)، و(٩٤١٢):ص٣٢٢/٨-٣٢٣.

(٢٣٨٦) انظر: تفسير الطبري(٩٤١٣):ص٣٢٣/٨.

(٢٣٨٧) انظر: تفسير ابن كثير:٢/٢٩٧.

(٢٣٨٨) انظر: تفسير ابن كثير:٢/٢٩٧.

(٢٣٨٩) تانظر: فسير ابن كثير:٢/٢٩٧.

(٢٣٩٠) انظر: تفسير الطبري(٩٤٢٠):ص٣٢٦/٨.

(٢٣٩١) انظر: تفسير الطبري(٩٤٢١):ص٣٢٦/٨-٣٢٧.

(٢٣٩٢) انظر: تفسير الطبري(٩٤٢٢)، و(٩٤٢٣):ص٣٢٦/٨-٣٢٧.

(٢٣٩٣) انظر: تفسير الطبري(٩٤٢٨):ص٣٢٨/٨.

(٢٣٩٤) انظر: تفسير الطبري(٩٤١٩):ص٣٢٦/٨.

(٢٣٩٥) انظر: تفسير الطبري(٩٤٢٤):ص٣٢٧/٨.

(٢٣٩٦) أخرجه الطبري(٩٤٢٣):ص٣٢٧/٨، وانظر: تفسير الطبري(٩٤٢٢):ص٣٢٦/٨-٣٢٧.

قال عبدة: "شهدت عليا وجاءته امرأة وزوجها مع كل واحد منهما فنام من الناس، فأخرج هؤلاء حكما وهؤلاء حكما، فقال علي للحكمين: تدرين، ما عليكما؟ إن عليكما إن رأيتما أن تجمعما بينهما جمعتما، وإن رأيتما تفرقا فرقتما، فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله لي وعلي، وقال الزوج: أما الفرقة فلا، فقال علي: كذبت والله، لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله عز وجل لك وعليك" (٢٣٩٧).

قوله تعالى: {إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا} [النساء : ٣٥]، "أي: إن قصدا إصلاح ذات البين وكانت نيتهم صحيحة وقلوبهم ناصحة لوجه الله، بورك في وساطتهما وأوقع الله بين الزوجين" (٢٣٩٨).

قال مجاهد: "أما إنه ليس بالرجل والمرأة، ولكنه الحكمان" (٢٣٩٩).

قال سعيد بن جبیر: "هما الحكمان، إن يريدان إصلاحًا يوفق الله بينهما" (٢٤٠٠). وروي عن السدي (٢٤٠١)، والضحاك (٢٤٠٢) نحو ذلك.

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا} [النساء : ٣٥]، أي: إن الله كان "علِيمًا بأحوال العباد حكيمًا في تشريعه لهم" (٢٤٠٣).
عن أبي العالية في "قوله: {خبيرا}: بمكانهما" (٢٤٠٤).

القرآن

{وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَأَن يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُحْسِنًا فَخُورًا (٣٦)} [النساء : ٣٦]
التفسير:

واعبدوا الله وانقادوا له وحده، ولا تجعلوا له شريكا في الربوبية والعبادة، وأحسنوا إلى الوالدين، وأدوا حقوقهما، وحقوق الأقربين، والأولاد الذين مات أبائهم وهم دون سن البلوغ، والمحتاجين الذين لا يملكون ما يكفيهم ويسد حاجتهم، والجار القريب منكم والبعيد، والرفيق في السفر وفي الحضر، والمسافر المحتاج، والمماليك من فتيانكم وفتياتكم. إن الله تعالى لا يحب المتكبرين من عباده، المفتخرين على الناس.

قوله تعالى: {وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ} [النساء : ٣٦]، "أي: وأحسنوا إلى الجار القريب منكم" (٢٤٠٥).

وفي قوله تعالى: {وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ} [النساء : ٣٦]، ثلاثة أقوال:

أحدها: بمعنى الجار ذي القرابة والرحم، وهم الذين بينك وبينهم قرابة نسب، وهذا قول مجاهد (٢٤٠٦)، وعكرمة (٢٤٠٧)، وقتادة (٢٤٠٨)، والضحاك (٢٤٠٩).

(٢٣٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٨٢): ص ٩٤٥/٣، والطبري (٩٤٠٩): ص ٣٢١/٨، وأخرجه الطبري عن محمد، في تفسيره (٩٤٠٨): ص ٣٢١/٨.

(٢٣٩٨) صفة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٣٩٩) أخرجه الطبري (٩٤٣٠): ص ٣٣٢/٨.

(٢٤٠٠) أخرجه الطبري (٩٤٣١): ص ٣٣٢/٨.

(٢٤٠١) انظر: تفسير الطبري (٩٤٣٣): ص ٣٣٢/٨.

(٢٤٠٢) انظر: تفسير الطبري (٩٤٣٦): ص ٣٣٣/٨.

(٢٤٠٣) صفة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٤٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٨٨): ص ٩٤٦/٣.

(٢٤٠٥) انظر: التفسير الميسر: ٨٤، و صفة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٤٠٦) انظر: تفسير الطبري (٩٤٣٩)، و (٩٤٤٠): ص ٣٣٤/٨.

(٢٤٠٧) انظر: تفسير الطبري (٩٤٤٠): ص ٣٣٤/٨.

(٢٤٠٨) انظر: تفسير الطبري (٩٤٤٣): ص ٣٣٤/٨.

قال مجاهد: " وهو ذو قرابتك" (٢٤١٠).

والثاني: أنه جارٌ ذي قرابتك. قاله ميمون بن مهران (٢٤١١).

والإحسان قد يكون بمعنى المواساة، وقد يكون بمعنى حسن العشرة، وكف الأذى والمحاماة عنه، ويشمل الجوار الجار في العمل وفي السفر ونحو ذلك، روى البخاري عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه" (٢٤١٢).

وعن أبي شريح أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن. قيل: من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه" (٢٤١٣). وهذا عام في كل جار، وقد أكد عليه الصلاة والسلام ترك أذيته بقسمه ثلاث مرات، وأنه لا يؤمن الإيمان الكامل من أذى جاره، فينبغي للمؤمن أن يحذر أذى الجار بغير حق، وينتهي عما نهى الله ورسوله عنه، ويرغب فيما رضىه وحضاً عليه، وهذا العموم في الإحسان إلى الجار هو ما فهمه صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وطبقوه مع غير المسلمين (٢٤١٤).

قوله تعالى: {وَالْجَارِ الْجُنُبِ} [النساء: ٣٦]، أي: "وأحسنوا إلى الجارب البعيد" (٢٤١٥).

وفي قوله تعالى: {وَالْجَارِ الْجُنُبِ} [النساء: ٣٦]، وجهان:

أحدهما: الجار البعيد في نسبه الذي ليس بينك وبينه قرابة، وهو قول مجاهد (٢٤١٦)، والسدي (٢٤١٧)، وقتادة (٢٤١٨)، وعكرمة (٢٤١٩)، والضحاك (٢٤٢٠).

قال مجاهد: " جارك من قوم آخرين" (٢٤٢١).

والثاني: أنه المشرك البعيد في دينه. وهو قول نوف الشامي (٢٤٢٢).

والراجح -والله أعلم- أن "معنى، الجنب، في هذا الموضع: الغريب البعيد، مسلماً كان أو مشركاً، يهودياً كان أو نصرانياً"، لما بينا قبل من أن "الجار ذي القرابي"، هو الجار ذو القرابة والرحم. والواجب أن يكون "الجار ذو الجنابة"، الجار البعيد، ليكون ذلك وصية بجميع أصناف الجيران قريبيهم وبعيدهم" (٢٤٢٣).

قوله تعالى: {وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ} [النساء: ٣٦]، أي: "وأحسنوا إلى الرفيق في السفر وفي الحضر" (٢٤٢٤).

وفي قوله تعالى: {وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ} [النساء: ٣٦]، قولان:

(٢٤٠٩) انظر: تفسير الطبري (٩٤٤١): ص ٣٣٤/٨.

(٢٤١٠) تفسير ابن المنذر (١٧٥٢): ص ٧٠٠/٢.

(٢٤١١) انظر: تفسير الطبري (٩٤٤٥): ص ٣٣٦/٨.

(٢٤١٢) أخرجه البخاري في الأدب، باب الوصاة بالجار: ١٠ / ٤٤١، ومسلم في البر والصلة، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، برقم (٢٦٢٥): ٤ / ٢٥٢، والمصنف في شرح السنة: ١٣ / ٧١.

(٢٤١٣).

(٢٤١٤) انظر: تفسير القرطبي: ١٨٤/٥.

(٢٤١٥) صفوة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٤١٦) انظر: تفسير الطبري (٩٤٥١)-(٩٤٥٣): ص ٣٣٨/٨.

(٢٤١٧) انظر: تفسير الطبري (٩٤٥٠): ص ٣٣٨/٨.

(٢٤١٨) انظر: تفسير الطبري (٩٤٤٩): ص ٣٣٨/٨.

(٢٤١٩) انظر: تفسير الطبري (٩٤٥٣): ص ٣٣٨/٨.

(٢٤٢٠) انظر: تفسير الطبري (٩٤٥٥): ص ٣٣٠/٨.

(٢٤٢١) تفسير ابن المنذر (١٧٥٤): ص ٧٠١/٢.

(٢٤٢٢) انظر: تفسير الطبري (٩٤٥٦): ص ٣٣٩/٨.

(٢٤٢٣) تفسير الطبري: ٣٣٩/٨.

(٢٤٢٤) انظر: التفسير الميسر: ٨٤، و صفوة التفاسير: ٢٥٢.

أحدهما : أنه الرفيق في السفر، وهو قول سعيد بن جبير^(٢٤٢٥)، ومجاهد^(٢٤٢٦)، والسدي^(٢٤٢٧)، وقتادة^(٢٤٢٨)، وعكرمة^(٢٤٢٩)، والضحاك^(٢٤٣٠).
الثاني : أنها زوجة الرجل التي تكون في جنبه، وهو قول عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٢٤٣١)، وإبراهيم^(٢٤٣٢).

قال الطبري: " والصواب من القول في تأويل ذلك عندي : أن معنى : {الصاحب بالجنب}، الصاحب إلى الجنب، كما يقال : فلان بجنب فلان، وإلى جنبه، وهو من قولهم : جنب فلان فلاناً فهو يجنبه جنباً، إذا كان لجنبه، ومن ذلك : جنب الخيل، إذا قاد بعضها إلى جنب بعض. وقد يدخل في هذا : الرفيق في السفر، والمرأة، والمنقطع إلى الرجل الذي يلازمه رجاء نفعه، لأن كلهم بجنب الذي هو معه وقريباً منه. وقد أوصى الله تعالى بجمعهم، لوجوب حق الصاحب على المصحوب"^(٢٤٣٣).

وروي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أنه قال : "كُلُّ صَاحِبٍ يَصْحَبُ صَاحِبًا مَسْئُولٌ عَنِّ صَحَابَتِهِ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ"^(٢٤٣٤).

وروي عبد الله بن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : "خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ"^(٢٤٣٥).

قوله تعالى: {وَابْنِ السَّبِيلِ} [النساء : ٣٦]، أي: وأحسنوا إلى "المسافر الغريب الذي انقطع عن بلده وأهله"^(٢٤٣٦).

وفي قوله تعالى: {وَابْنِ السَّبِيلِ} [النساء : ٣٦]، قولان:

أحدهما : أنه المسافر المجتاز مارةً، وهذا قول مجاهد^(٢٤٣٧)، وقتادة^(٢٤٣٨)، والربيع^(٢٤٣٩).
الثاني : أنه الضعيف، وهو قول الضحاك^(٢٤٤٠)، ومجاهد - في رواية أخرى-^(٢٤٤١)، وقتادة - في إحدى الروايات-^(٢٤٤٢).

والراجح - والله أعلم- " أن {ابن السبيل}، هو صاحب الطريق و {السبيل} : هو الطريق، وابنه : صاحبه الضارب فيه، فله الحق على من مرّ به محتاجاً منقطعاً به، إذا كان سفره في غير معصية الله، أن يعينه إن احتاج إلى معونة، ويضيفه إن احتاج إلى ضيافة، وأن يحمله إن احتاج إلى حُمْلان"^(٢٤٤٣).

(٢٤٢٥) انظر: تفسير الطبري(٩٤٥٨):ص٣٤١/٨.
(٢٤٢٦) انظر: تفسير الطبري(٩٤٥٩):ص٣٤١/٨.
(٢٤٢٧) انظر: تفسير الطبري(٩٤٦٦):ص٣٤٢/٨.
(٢٤٢٨) انظر: تفسير الطبري(٩٤٦٠):ص٣٤١/٨.
(٢٤٢٩) انظر: تفسير الطبري(٩٤٦٢):ص٣٤١/٨.
(٢٤٣٠) انظر: تفسير الطبري(٩٤٦٩)، و(٩٤٧٠):ص٣٤٢/٨.
(٢٤٣١) انظر: تفسير الطبري(٩٤٧٤):ص٣٤٣/٨.
(٢٤٣٢) انظر: تفسير الطبري(٩٤٧٥)-(٩٤٧٩):ص٣٤٣/٨.
(٢٤٣٣) تفسير الطبري: ٣٤٤/٨.
(٢٤٣٤) أخرجه الطبري(٩٤٨٢):ص٣٤٥-٣٤٥/٨.
(٢٤٣٥) رواه أحمد في مسنده (٦٥٦٦)، والحاكم في المستدرک ٤ / ١٦٤، والترمذي: ٣ / ١٢٩ "إسناده صحيح".

(٢٤٣٦) صفوة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٤٣٧) انظر: تفسير الطبري(٩٤٨٤):ص٣٤٦/٨.

(٢٤٣٨) انظر: تفسير الطبري(٩٤٨٤):ص٣٤٦/٨.

(٢٤٣٩) انظر: تفسير الطبري(٩٤٨٥):ص٣٤٦/٨.

(٢٤٤٠) انظر: تفسير الطبري(٩٤٨٨):ص٣٤٧/٨.

(٢٤٤١) انظر: تفسير الطبري(٩٤٨٦):ص٣٤٧/٨.

(٢٤٤٢) انظر: تفسير الطبري(٩٤٨٧):ص٣٤٧/٨.

(٢٤٤٣) تفسير الطبري: ٣٤٧/٨.

وأكثر العلماء يقولون: "سمي «ابن السبيل»، لملازمته للطريق" (٢٤٤٤).
قوله تعالى: {وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} [النساء : ٣٦]، أي: وأحسنوا إلى " المماليك من العبيد والإماء" (٢٤٤٥).

قال مجاهد: "ملكك الله، فأحسن صحابته" (٢٤٤٦).
قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا} [النساء : ٣٦]، أي: "إن الله تعالى لا يحب المتكبرين من عباده، المفتخرين على الناس" (٢٤٤٧).
عن مطرف، قال: "كان يبلغني عن أبي ذر حديثاً، فكنت أشتهي لقاؤه، فلقيته، فقلت: حديثاً بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثك أنه قال: "إن الله عز وجل يحب ثلاثة، ويبغض ثلاثة"، فلا أخالني أكذب على رسول الله، خليلي، قالها ثلاثاً، قال: فقلت: من هؤلاء الثلاثة الذين يبغضهم الله؟ قال: "المختال الفخور"، وأنتم تجدونه في كتاب الله المنزل، ثم تلا هذه الآية: {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا}، وذكر الحديث" (٢٤٤٨).

القرآن

{الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (٣٧)} [النساء : ٣٧]

التفسير:

الذين يمتنعون عن الإنفاق والعطاء مما رزقهم الله، ويأمرون غيرهم بالبخل، ويجحدون نعم الله عليهم، ويخفون فضله وعطاءه. وأعدنا للجاحدين عذاباً مخزياً.

في سبب نزول الآية وجهان:

أحدهما: قال محمد بن إسحاق: "وكان كردم بن يزيد حليف كعب بن الأشرف، وأسامة بن حبيب، ونافع، ويحيى بن عمر، وحبي بن أخطب، ورفاعة بن زيد التابوت، يأتون رجالاتاً من الأنصار، كانوا يخالطونهم، فينتصحون لهم، من أصحاب رسول الله، فيقولون: لا تنفقوا أموالكم، فإننا نخشى عليكم الفقر في ذهابها، ولا تسارعوا في النفقة، فإنكم لا تدرون ما يكون، فأنزل الله جل ثناؤه فيهم: {الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ}، إلى قوله: {وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا} [النساء : ٣٩]" (٢٤٤٩).

الثاني: أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة، قال: "كان علماء بني إسرائيل يبخلون بما عندهم من العلم، وينهون العلماء أن يعلموا الناس شيئاً فعيرهم الله بذلك فأنزل الله تعالى: {الَّذِينَ يَبْخُلُونَ}، الآية" (٢٤٥٠).

وفي هذا السياق أخرج الطبري عن الحضرمي: "الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ}، قال: هم اليهود، بخلوا بما عندهم من العلم وكتموا ذلك" (٢٤٥١). وروي عن قتادة (٢٤٥٢)، ومجاهد (٢٤٥٣)، والسدي (٢٤٥٤)، وسعيد بن جبيرة (٢٤٥٥)، نحو ذلك.

(٢٤٤٤) العذب المنير من مجالس الشنقيطي في التفسير: ٥٩٧/٥.

(٢٤٤٥) صفوة التفسير: ٢٥٢.

(٢٤٤٦) تفسير ابن المنذر (١٧٦٧): ص ٧٠٥/٢.

(٢٤٤٧) التفسير الميسر: ٨٤.

(٢٤٤٨) تفسير ابن المنذر (١٧٦٨): ص ٧٠٥/٢.

(٢٤٤٩) تفسير ابن المنذر (١٧٧١): ص ٧٠٦-٧٠٧/٢.

(٢٤٥٠) تفسير ابن أبي حاتم (٥٣١٧): ص ٩٥١/٣، وإليه عزاه في الدر المنثور: ٥٣٨ / ٢.

(٢٤٥١) تفسير الطبري (٩٤٩٤): ص ٣٥١/٨-٣٥٢.

(٢٤٥٢) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٧): ص ٣٥٢/٨.

(٢٤٥٣) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٥)، و(٩٤٩٦): ص ٣٥٢/٨.

(٢٤٥٤) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٨): ص ٣٥٢/٨.

قوله تعالى: {الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ} [النساء : ٣٧]، "أي: الذين يمنعون ما أوجب الله عليهم من الإنفاق في سبيل الله ويأمرون غيرهم بترك الإنفاق" (٢٤٥٦).

وفي معنى "البخل" في الآية الكريمة وجوه من التفسير:

أحدها: أنه البخل في العلم وليس للدنيا منه شيء، إذ كان علماء بني إسرائيل يبخلون بما عندهم من العلم، وينهون العلماء أن يعلموا الناس شيئا. وهذا قول سعيد بن جبير (٢٤٥٧)، والحضرمي (٢٤٥٨)، وقتادة (٢٤٥٩)، ومجاهد (٢٤٦٠)، والسدي (٢٤٦١).

قال: قتادة: أعداء الله أهل الكتاب، بخلوا بحق الله عليهم" (٢٤٦٢).

الثاني: أن البخل: أن يبخل الرجل بما في يديه. وهذا قول طاوس (٢٤٦٣).

قال طاووس: "البخل: أن يبخل الإنسان بما في يديه، والشح: أن يشح على ما في أيدي الناس وقال: يجب أن يكون له ما في أيدي الناس بالحل والحرام لا يقنع" (٢٤٦٤).

الثالث: إن البخل الذي لا يؤدي حق الله من ماله. وهذا قول زيد بن أسلم (٢٤٦٥).

الرابع: أن البخل: إذا منع الفضل. وهذا قول ابن عيينة (٢٤٦٦).

الخامس: أن البخل في الآية: الذي يبخل بما آتاه الله من الرزق، ويكتم ما آتاه الله من العلم، وهم اليهود. وهذا قول الحسن (٢٤٦٧).

قوله تعالى: {وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء : ٣٧]، "أي: ويكتمون نعم الله عليهم، ويخفون فضله وعطاءه" (٢٤٦٨).

وفي قوله تعالى: {وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء : ٣٧]، وجوه:

أحدها: أنهم أهل الكتاب كتموا محمدا وما أنزل عليه. قاله الضحاك (٢٤٦٩)، والسدي (٢٤٧٠).

الثاني: أنهم كتموا الإسلام ومحمدا صلى الله عليه وسلم. وهم {يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ}. قاله قتادة (٢٤٧١).

الثالث: أن المراد: النبوة التي فيها تصديق ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم. وهذا قول عكرمة (٢٤٧٢)، ومحمد بن إسحاق (٢٤٧٣).

و"الفضل" -ههنا- هو ما أوتوا من العلم، برسالة النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهذا قول عامة المفسرين" (٢٤٧٤)، ويدخل فيه (٢٤٧٥) من يستحقر ما آتاه الله من نعمته مالا كان أو

(٢٤٥٥) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٩): ص ٣٥٢/٨، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٣١٦): ص ٩٥١/٣

(٢٤٥٦) صفة التفسير: ٢٥٢.

(٢٤٥٧) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٩): ص ٣٥٢/٨، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٣١٦)، و(٥٣١٧): ص ٩٥١/٣

(٢٤٥٨) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٤): ص ٣٥١/٨-٣٥٢.

(٢٤٥٩) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٧): ص ٣٥٢/٨.

(٢٤٦٠) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٥)، و(٩٤٩٦): ص ٣٥٢/٨.

(٢٤٦١) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٨): ص ٣٥٢/٨.

(٢٤٦٢) تفسير ابن المنذر (١٧٧١): ص ٧٠٦-٧٠٧.

(٢٤٦٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣١٨): ص ٩٥١/٣.

(٢٤٦٤) تفسير ابن المنذر (١٧٧١): ص ٧٠٦-٧٠٧.

(٢٤٦٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٢٢): ص ٩٥١/٣.

(٢٤٦٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٢٣): ص ٩٥١/٣.

(٢٤٦٧) انظر: تفسير ابن أبي زمنين: ٣٧٢/١.

(٢٤٦٨) التفسير الميسر: ٨٤.

(٢٤٦٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٢٥): ص ٩٥٢/٣.

(٢٤٧٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٢٥): ص ٩٥٢/٣.

(٢٤٧١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٢٦): ص ٩٥٢/٣.

(٢٤٧٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٢٧): ص ٩٥٢/٣.

(٢٤٧٣) انظر: تفسير ابن المنذر (١٧٧٢): ص ٧٠٨/٢.

(٢٤٧٤) التفسير البسيط: ٥١١/٦.

عافية، ومن خول علما ولم يفده مقتبسه منه، ومن ينسى كثير ما أنعم الله عليه ويتذكر قليل ما يناله من نائية، كقوله تعالى: {إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ} [العاديات : ٦]، قيل في تفسيره: ينسى النعم ويذكر المحن^(٢٤٧٦).
قوله تعالى: {وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا} [النساء : ٣٧]، أي: "وأعدنا للجاحدين عذابًا مخزيًا"^(٢٤٧٧).
قال مجاهد: {وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا}، نزلت في اليهود^(٢٤٧٨).

القرآن

{وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (٣٨)} [النساء : ٣٨]

التفسير:

وأعدنا هذا العذاب كذلك للذين ينفقون أموالهم رياءً وسمعةً، ولا يصدقون بالله اعتقادًا وعملاً ولا بيوم القيامة. وهذه الأعمال السيئة مما يدعو إليها الشيطان. ومن يكن الشيطان له ملازمًا فبئس الملازم والقرين.

قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ} [النساء : ٣٨]، أي: والذين ينفقون أموالهم "للفخار والشهرة لا ابتغاء وجه الله، ولا يصدقون بالله اعتقادًا وعملاً ولا بيوم القيامة"^(٢٤٧٩).

وفي المعنيين في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ} [النساء : ٣٨]، أربعة

أقوال:

أحدها : أنهم اليهود ، وهو قول مجاهد^(٢٤٨٠).

ضعفه الطبري، لأنه نفى عن هذه الصفة الإيمان بالله واليوم الآخر، واليهود ليسوا كذلك^(٢٤٨١).

الثاني : هم المنافقون ، وهو قول السدي^(٢٤٨٢)، واختيار الزجاج^(٢٤٨٣)، والواحدي^(٢٤٨٤).

ويقويه: "ذكر الرياء ههنا، وهو ضرب من النفاق"^(٢٤٨٥).

الثالث: أنهم اليهود والنصارى. قاله إبراهيم النخعي^(٢٤٨٦).

قال الجمهور: نزلت في المنافقين، وهذا هو الصحيح، وإنفاقهم: هو ما كانوا يعطون من زكاة، وينفقون في السفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، «رياء» ودفعاً عن أنفسهم، لا إيماناً بالله، ولا حبا في دينه^(٢٤٨٧).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا} [النساء : ٣٨]، "أي: ومن كان

الشيطان صاحباً له وخليلاً يعمل بأمره فساء هذا القرين والصاحب"^(٢٤٨٨).

(٢٤٧٥) أي في قوله: {وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء : ٣٧].

(٢٤٧٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ١٢٣٧/٣.

(٢٤٧٧) التفسير الميسر: ٨٤.

(٢٤٧٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٢٨): ص ٩٥٣/٣.

(٢٤٧٩) صفوة التفاسير: ٢٥٢.

(٢٤٨٠) انظر: تفسير الطبري (٩٤٩٥): ٣٥٢/٨، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٣٢٩): ص ٩٥٣/٣.

(٢٤٨١) انظر: تفسيره: ٣٥٦/٨-٣٥٧.

(٢٤٨٢) انظر: تفسير الثعلبي: ٣٠٧/٣، ومعالم التنزيل: ٢/ ٢١٤، زاد المسير: ٨٣/٢.

(٢٤٨٣) انظر: معاني القرآن: ٥١/٢.

(٢٤٨٤) انظر: التفسير البسيط: ٥١١/٦.

(٢٤٨٥) التفسير البسيط: ٥١١/٦.

(٢٤٨٦) انظر: تفسير السمعاني: ٤٢٨/١.

(٢٤٨٧) المحرر الوجيز: ٥٢/٢.

قال مجاهد: "نزلت في اليهود" (٢٤٨٩).

القرآن

{وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩)}

[النساء : ٣٩]

التفسير:

وأى ضرر يلحقهم لو صدقوا بالله واليوم الآخر اعتقادًا وعملاً وأنفقوا مما أعطاهم الله باحتساب وإخلاص، والله تعالى عليم بهم وبما يعملون، وسيحاسبهم على ذلك.

قوله تعالى: {وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ} [النساء : ٣٩]، "أي: ماذا يضيرهم وأي تبعة وبال عليهم في الإيمان بالله والإنفاق في سبيله؟" (٢٤٩٠).

عن سفيان بن عيينة، عن سالم بن أبي حفصة قال: "لم يكن بالكوفة رجل كان أعظم صدقة من سالم بن أبي الجعد، فقال: قال الله تعالى: {وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ}، قال سفيان: يرغبهم فيها" (٢٤٩١).

القرآن

{إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠)}

[النساء : ٤٠]

التفسير:

إن الله تعالى لا ينقص أحدًا من جزاء عمله مقدار ذرة، وإن تكن زنة الذرة حسنة فإنه سبحانه يزيد ما ويكثرها لصاحبها، ويتفضل عليه بالمزيد، فيعطيه من عنده ثوابًا كبيرًا هو الجنة. سبب النزول:

أخرج الطبري وسعيد بن منصور (٢٤٩٢)، وابن المنذر (٢٤٩٣)، وابن أبي حاتم (٢٤٩٤)، والطبراني (٢٤٩٥)، عن عبد الله بن عمير قال: "نزلت هذه الآية، في الأعراب: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا} [سورة الأنعام : ٦٠] قال: فقال رجل: فما للمهاجرين؟ قال، ما هو أعظم من ذلك: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا}، وإذا قال الله لشيء: «عظيم»، فهو عظيم" (٢٤٩٦).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ} [النساء : ٤٠]، أي: إن الله "لا يبخس أحدًا من عمله شيئًا ولو كان وزن ذرة" (٢٤٩٧).

قال قتادة: "لأن تفضل حسناتي في سيئاتي بمثقال ذرة، أحب إلي من الدنيا وما فيها" (٢٤٩٨)، وفي رواية أخرى: "كان بعض أهل العلم يقول: لأن تفضل حسناتي على سيئاتي ما يزن ذرة أحب إلي من أن تكون لي الدنيا جميعًا" (٢٤٩٩).

(٢٤٨٨) صفوة التفسير: ٢٥٢.

(٢٤٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٢٩): ٣/٩٥٣.

(٢٤٩٠) صفوة التفسير: ٢٥٢.

(٢٤٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٣٠): ص٣/٩٥٣.

(٢٤٩٢) انظر: الدر المنثور: ٢/٥٣٩-٥٤٠.

(٢٤٩٣) تفسير ابن المنذر (١٧٧٧): ص٢/٧١٠.

(٢٤٩٤) تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٣٨): ص٣/٩٥٥.

(٢٤٩٥) انظر: الدر المنثور: ٢/٥٣٩-٥٤٠.

(٢٤٩٦) تفسير الطبري (٩٥١١): ص٨/٣٦٧.

(٢٤٩٧) صفوة التفسير: ٢٥٣.

(٢٤٩٨) أخرجه الطبري (٩٥٠٢): ص٨/٣٦٠.

(٢٤٩٩) أخرجه الطبري (٩٥٠٣): ص٨/٣٦٠.

عن السدي: {مِثْقَالَ ذَرَّةٍ}، قال: " وزن ذرة " (٢٥٠٠).
 قال يزيد بن هارون : " زعموا أن هذه الذرة الحمراء ، ليس لها وزن " (٢٥٠١).
 عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله لا يظلم المؤمن حسنة، يثاب عليها الرزق في الدنيا ويجزى بها في الآخرة"، قال: "وأما الكافر فيطعم بحسناته في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يعطى بها خيرا" (٢٥٠٢).
 قوله تعالى: {وَأِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعَفْهَا} [النساء : ٤٠]، "أي: وإن كانت تلك الذرة حسنة ينمّا ويجعلها أضعافاً كثيرة" (٢٥٠٣).

قال الضحاك: " إذا لم يجد له إلا حسنة أدخله بها الجنة " (٢٥٠٤).
 قال سعيد بن جبير: " {وإن تك حسنة}، وزن ذرة زادت على سيئاته تضاعفها " (٢٥٠٥)،
 وفي رواية أخرى: "فأما المشرك يخفف به عنه العذاب يوم القيامة ولا يخرج من النار أبداً" (٢٥٠٦).

قوله تعالى: {وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهِ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء : ٤٠]، "أي: ويعط من عنده تفضلاً وزيادة على ثواب العمل أجراً عظيماً" (٢٥٠٧).

قال سعيد بن جبير: "جزاء وافر في الجنة" (٢٥٠٨).
 وفي رواية أخرى عن ابن جبير: " الأجر العظيم ، الجنة " (٢٥٠٩)، وروي عن الحسن (٢٥١٠)، وعكرمة (٢٥١١)، والضحاك (٢٥١٢)، وقتادة (٢٥١٣)، والسدي (٢٥١٤)، نحو ذلك.

واختلف أهل التفسير في الذين وعدهم الله بهذه الآية ما وعدهم فيها، على قولين: أحدهما: أنهم جميع أهل الإيمان بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم. قال أبو عثمان النهدي: "لقبت أبا هريرة فقلت له : إنه بلغني أنك تقول : إن الحسنة لثضاعف ألف حسنة! قال : وما أعجبك من ذلك ؟ فوالله لقد سمعته يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله ليضاعف الحسنة ألفي حسنة!" (٢٥١٥).

والثاني: إن ذلك خاص بالمهاجرين، دون أهل البوادي والأعراب. وهذا قول عبدالله بن عمير (٢٥١٦).

وأولى القولين في ذلك بالصواب ، قول من قال : " غنى بهذه الآية المهاجرون دون الأعراب " ، وذلك أنه غير جائز أن يكون في أخبار الله أو أخبار رسوله صلى الله عليه وسلم شيء يدفع بعضه بعضاً. فإذا كان صحيحاً وعدُّ الله من جاء من عباده المؤمنين بالحسنة من

-
- (٢٥٠٠) أخرجه ابن المنذر (١٧٧٨) :ص٧١٠/٢.
 (٢٥٠١) تفسير الطبري: ٣٦٠/٨-٣٦١.
 (٢٥٠٢) أخرجه مسلم في صفات المنافقين - باب جزاء المؤمن بحسناته. . برقم (٢٨٠٨) : ٤ / ٢١٦٢، والمصنف في شرح السنة: ٣١٠ / ١٤.
 (٢٥٠٣) صفوة التفسير: ٢٥٣.
 (٢٥٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٣٤) :ص٩٥٤/٣.
 (٢٥٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٣٣) :ص٩٥٤/٣.
 (٢٥٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٣٦) :ص٩٥٤/٣.
 (٢٥٠٧) صفوة التفسير: ٢٥٣.
 (٢٥٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٤٠) :ص٩٥٦/٣.
 (٢٥٠٩) أخرجه الطبري (٩٥١٣) :ص٣٦٨/٨.
 (٢٥١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٣٧) :ص٩٥٥/٣.
 (٢٥١١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٣٧) :ص٩٥٥/٣.
 (٢٥١٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٣٧) :ص٩٥٥/٣.
 (٢٥١٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٣٧) :ص٩٥٥/٣.
 (٢٥١٤) انظر: تفسير ابن المنذر (١٧٨٣) :ص٧١١/٢-٧١٢.
 (٢٥١٥) أخرجه الطبري (٩٥١٠) :ص٣٦٦/٨.
 (٢٥١٦) انظر: تفسير الطبري (٩٥١١) :ص٣٦٧/٨.

الجزء عشر أمثالها ، وَمَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْهُمْ أَنْ يُضَاعَفَ لَهُ وَكَانَ الْخَبْرَانِ اللَّذَانِ ذَكَرْنَاهُمَا عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاحِبَيْنِ كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مَجْمَلًا وَالْآخَرُ مَفْسَّرًا ، إِذْ كَانَتْ أَخْبَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، صَحَّ أَنْ خَبَرَ أَبِي هُرَيْرَةَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْحَسَنَةَ لَتُضَاعَفَ لِلْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ أَلْفِي أَلْفُ حَسَنَةٍ ، وَلِلْأَعْرَابِ مِنْهُمْ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، عَلَى مَا رَوَى ابْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّ قَوْلَهُ: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا}، يَعْنِي: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْ أَعْرَابِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، وَمَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْ مُهَاجِرِيهِمْ يُضَاعَفُ لَهُ وَيُؤْتَهُ اللَّهُ مِنْ لَدُنْهِ أَجْرًا يَعْنِي يُعْطَى مِنْ عِنْدِهِ {أَجْرًا عَظِيمًا}، يَعْنِي: عَوْضًا مِنْ حَسَنَتِهِ عَظِيمًا ، وَذَلِكَ " الْعَوْضُ الْعَظِيمُ " (٢٥١٧).

القرآن

{فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا (٤١)} [النساء : ٤١]

التفسير:

فكيف يكون حال الناس يوم القيامة، إذا جاء الله من كل أمة برسولها ليشهد عليها بما عملت، وجاء بك -أيها الرسول- لتكون شهيداً على أمّتك أنك بلغتهم رسالة ربك؟

قوله تعالى: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ} [النساء : ٤١]، أي: "فكيف يكون حال الناس يوم القيامة، إذا جاء الله من كل أمة برسولها ليشهد عليها بما عملت" (٢٥١٨).

قال الضحاك: "كل أمة بنبيها" (٢٥١٩).

قال قتادة: "وشاهدها نبوتها من كل أمة" (٢٥٢٠).

قال ابن جريج: "رسولها، فيشهد عليها أن قد أبلغهم ما أرسله الله به إليهم" (٢٥٢١).

قوله تعالى: {وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} [النساء : ٤١]، أي: "وجاء بك -أيها الرسول- لتكون شهيداً على أمّتك أنك بلغتهم رسالة ربك؟" (٢٥٢٢).

قال ابن جريج: "وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا"، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى عليها فاضت عيناه" (٢٥٢٣).

عن عكرمة: "في قوله: {وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ} [سورة البروج : ٣] ، قال: الشاهد محمد ، والمشهود يوم الجمعة. فذلك قوله: " {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} " (٢٥٢٤).

عن المسعودي، عن القاسم: "أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن مسعود: اقرأ علي. قال، اقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: إني أحب أن أسمع من غيري. قال: فقرأ ابن مسعود «النساء» حتى بلغ: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا}، قال: استعير النبي صلى الله عليه وسلم، وكفّ ابن مسعود، قال المسعودي، فحدثني جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «شاهداً عليهم ما دمت فيهم، فإذا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم، وأنت على كل شيء شهيد» (٢٥٢٥).

(٢٥١٧) تفسير الطبري: ٣٦٧/٨-٣٦٨.

(٢٥١٨) التفسير الميسر: ٨٥.

(٢٥١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٤١): ص ٩٥٦/٣.

(٢٥٢٠) أخرجه ابن المنذر (١٧٨٥): ص ٧١٢/٢.

(٢٥٢١) أخرجه الطبري (٩٥١٦): ص ٣٦٩/٨. وفي رواية ابن المنذر (١٧٨٦): ص ٧١٣/٢: "برسول يشهد عليها أنه قد أبلغهم ما أرسله الله به إليهم".

(٢٥٢٢) التفسير الميسر: ٨٥.

(٢٥٢٣) أخرجه الطبري (٩٥١٦): ص ٣٦٩/٨.

(٢٥٢٤) أخرجه الطبري (٩٥١٧): ص ٣٦٩/٨.

(٢٥٢٥) أخرجه الطبري (٩٥١٩): ص ٣٧٠/٨. قال السيد المحقق: "وهذا الحديث في الحقيقة حديثان:

أولهما: رواية المسعودي - معن بن عبد الرحمن - عن القاسم. والظاهر أن القاسم هذا: هو أخوه "القاسم بن

واخرج ابن أبي حاتم عن زر، قال: "قال عبد الله: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقرأ، فافتتحت «النساء» حتى إذا انتهيت إلى قول الله تعالى: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا}، قال: فدمعت عيناه وقال: «حسبنا»" (٢٥٢٦).

وروي عن يونس بن محمد بن فضالة الأنصاري، عن أبيه قال: "وكان أبي ممن صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه في بني ظفر، فجلس على الصخرة التي في بني ظفر اليوم، ومعه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وناس من أصحابه، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قارئاً فقرأ، فأتى على هذه الآية: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا}، فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ضرب لحياه وجنباه فقال: «يا رب هذا، شهدت على من بين ظهري، فكيف بمن لم أراه»" (٢٥٢٧).

قال السدي: "إن النبيين يأتون يوم القيامة، منهم من أسلم معه من قومه الواحد والاثنا والعشرة، وأقل وأكثر من ذلك، حتى يُؤتى بقوم لوط صلى الله عليه وسلم، لم يؤمن معه إلا ابناته، فيقال لهم: هل بلغتم ما أرسلتم به؟ فيقولون: نعم. فيقال: من يشهد، فيقولون: أمة محمد صلى الله عليه وسلم! فيقال لهم: اشهدوا، إن الرسل أودعوا عندكم شهادة، فبم تشهدون؟ فيقولون: ربنا نشهد أنهم قد بلغوا كما شهدوا في الدنيا بالتبليغ. فيقال: من يشهد على ذلك؟ فيقولون: محمد صلى الله عليه وسلم. فيدعى محمد عليه السلام، فيشهد أن أمته قد صدقوا، وأن الرسل قد بلغوا، فذلك قوله: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [سورة البقرة: ٤٣] (٢٥٢٨).

القرآن

{يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا (٤٢)}

[النساء: ٤٢]

التفسير:

عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود " وهو تابعي ثقة. ولكنه لم يدرك أن يروي عن جده " عبد الله بن مسعود"، ولم يذكر هنا أنه " عن ابن مسعود " - حتى يكون إسناداً منقطعاً. فهو حديث مرسل. ولكن هذا الحديث الأول منهما ثابت صحيح بالأسانيد المتصلة. فقد رواه البخاري ٩ : ٨١ (فتح) ، من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله. وكذلك رواه أحمد في المسند : ٣٦٠٦ ، ٤١١٨ ، من طريق الأعمش ، به. ورواه أحمد أيضاً : ٣٥٥٠ ، من رواية أبي حيان الأشجعي ، عن ابن مسعود ، و : ٣٥٥١ ، من طريق أبي رزين ، عن ابن مسعود. ونقله ابن كثير في فضائل القرآن ، ص : ٧٧ ، عن البخاري. ثم قال : " وقد رواه الجماعة إلا ابن ماجه ، من طرق ، عن الأعمش. وله طرق يطول بسطها " . ونقله في التفسير ٢ : ٤٥٢ - ٤٥٣ ، عن البخاري أيضاً. ثم قال : " وقد روى من طرق متعددة عن ابن مسعود. فهو مقطوع به. ورواه أحمد من طريق أبي حيان ، وأبي رزين ، عنه " . ونقله السيوطي ٢ : ١٦٣ ، وزاد نسبه لابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الدلائل.

وثانيهما : رواية المسعودي ، عن جعفر بن عمرو بن حريث ، عن أبيه. وهذا مكرر للحديث السابق : ٩٥١٨ ، ولكنه جعله هنا من حديث عمرو بن حريث ، لم يذكر فيه روايته عن ابن مسعود. فيكون مرسل صحابي. فهو صحيح بكل حال.

وقد رواه الحاكم في المستدرک ٣ : ٣١٩ ، من طريق جعفر بن عون ، عن المسعودي ، عن جعفر بن عمرو بن حريث ، عن أبيه - مطولا - بقصة قراءة ابن مسعود هذه الآيات على النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن فيه النص الذي هنا " شهيداً عليهم ما دمت فيهم... " . فأصل الحديث صحيح ثابت. ولذلك قال الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه " . ووافقه الذهبي. ونقل السيوطي ٢ : ١٦٣ رواية الحاكم ، مختصرة قليلا ، ولم ينسبها لغيره.

(٢٥٢٦) تفسير ابن أبي حاتم(٥٣٤٣):ص٩٥٦/٣.

(٢٥٢٧) تفسير ابن أبي حاتم(٥٣٤٤):ص٩٥٦/٣، ومجمع الزوائد ٧/٧.

(٢٥٢٨) أخرجه الطبري(٩٥١٥):ص٣٦٩/٨.

يوم يكون ذلك، يتمنى الذين كفروا بالله تعالى وخالفوا الرسول ولم يطيعوه، لو يجعلهم الله والأرض سواء، فيصبرون تراباً، حتى لا يبعثوا وهم لا يستطيعون أن يخفوا عن الله شيئاً مما في أنفسهم، إذ ختم الله على أفواههم، وشهدت عليهم جوارحهم بما كانوا يعملون.

قوله تعالى: {يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ} [النساء : ٤٢]، "أي: في ذلك اليوم العصيب يتمنى الفجار الذين جحدوا وجدانية الله وعصوا رسوله لو يدفنوا في الأرض ثم تسوى بهم" (٢٥٢٩).

قال مسلم البطين: "قوله: {لو تسوى بهم الأرض}، قال: الذين كفروا" (٢٥٣٠).

قال قتادة: "يقول: ودوا لو انخرقت الأرض فساخوا فيها" (٢٥٣١).

قوله تعالى: {وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا} [النساء : ٤٢]، "أي: ولا يستطيعون أن يكتموا الله حديثاً" (٢٥٣٢).

قال سعيد بن جبیر: "جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أشياء تختلف علي في القرآن؟ فقال: ما هو؟ أشك في القرآن؟ قال: ليس بالشك، ولكنه اختلاف! قال: فهات ما اختلف عليك. قال: أسمع الله يقول: (ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) [سورة الأنعام : ٢٣] ، وقال: {ولا يكتمون الله حديثاً}، وقد كتتموا! فقال ابن عباس: أما قوله: {ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين}، فإنهم لما رأوا يوم القيامة أن الله يغفر لأهل الإسلام ويغفر الذنوب، ولا يغفر شرگًا، ولا يتعاضمه ذنبٌ أن يغفره جحد المشركون فقالوا: {والله ربنا ما كنا مشركين}، رجاء أن يغفر لهم، فختم على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فعند ذلك: {يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا} (٢٥٣٣).

قال عطاء: "ودوا لو تسوى بهم الأرض، وإنهم لم يكونوا كتتموا أمر محمد صلى الله عليه وسلم ولا نعتة" (٢٥٣٤).

القرآن

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا { (٤٣) } [النساء : ٤٣]

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا بالله ورسوله و عملوا بشرعه، لا تقربوا الصلاة ولا تقوموا إليها حال السكر حتى تميزوا وتعلموا ما تقولون -وقد كان هذا قبل التحريم القاطع للخمر في كل حال-، ولا تقربوا الصلاة إن أصابكم الحدث الأكبر، ولا تقربوا كذلك مواضعها وهي المساجد، إلا من كان منكم مجتازاً من باب إلى باب، حتى تنظفروا بالاغتسال. وإن كنتم في حال مرض لا تقدرين معه على استعمال الماء، أو حال سفر، أو جاء أحد منكم من الغائط، أو جامعتم النساء، فلم تجدوا ماءً للطهارة فاقصدوا تراباً طاهراً، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه. إن الله تعالى كان كثير العفو يتجاوز عن سيئاتكم، ويستترها عليكم.

في سبب نزول الآية أقوال:

(٢٥٢٩) صفوة التفسير: ٢٥٣.

(٢٥٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٤٥): ص ٩٥٧/٣.

(٢٥٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٤٧): ص ٩٥٧/٣.

(٢٥٣٢) صفوة التفسير: ٢٥٣.

(٢٥٣٣) أخرجه الطبري (٩٥٢١): ص ٣٧٣/٨.

(٢٥٣٤) تفسير الثعلبي: ٣/٣١١.

أحدها: عن عطاء هو ابن أبي رباح قال: "أول ما نزل في الخمر {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ} (٢٥٣٥)، فقال بعض المنافقين: نشربها لمنافعها وقال آخرون: لا خير في شيء فيه إثم، ثم نزلت {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى} فقال بعض الناس: نشربها ونجلس في بيوتنا، وقال آخرون: لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة مع المسلمين، فنزلت: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالنَّاصِبُ وَالْأَرْزَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ} (٢٥٣٦)، فنهاهم فانتهوا" (٢٥٣٧).

الثاني: أخرج الطبري عن يزيد بن أبي حبيب عن "قول الله: {ولا جنباً إلا عابري سبيل}، أن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، تصيبهم جنباً ولا ماء عندهم، فيريدون الماء ولا يجدون ممرًا إلا في المسجد، فأنزل الله تبارك وتعالى: {ولا جنباً إلا عابري سبيل} (٢٥٣٨).
الثالث: أخرج الطبري والإمام أحمد (٢٥٣٩)، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أنها قالت: "سقطت قلادة لي بالبيداء، ونحن داخلون إلى المدينة، فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل. فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرني راقد، أقبل أبي فلكرني لكزة ثم قال: حبست الناس! ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح، فالتمس الماء فلم يوجد، ونزلت: {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة} الآية. قال أسيد بن حضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر! ما أنتم إلا بركة!" (٢٥٤٠).

وفي رواية أخرى: عن القاسم، عن عائشة. أنها قالت: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء (أو بذات الجيش) أنقطع عقد لي، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على ألتماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر. فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام. فقال: حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس، وليسوا على ماء وليس معهم ماء. قالت: فعاتبني أبو بكر، وقال ماشاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء، فأنزل آية التيمم، فتيمموا، فقال: أسيد بن الحضير - (وهو أحد النقباء) - : ماهي بأول بركتكم يا آل أبي بكر! فقالت عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه، فوجدنا ألعدت تحتة" (٢٥٤١).

الرابع: أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد: "قوله: {ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر}، قال: نزلت في رجل من الأنصار كان مريضاً فلم يستطع أن يقوم

(٢٥٣٥) [سورة البقرة: ٢١٩].

(٢٥٣٦) [سورة المائدة: ٩٠].

(٢٥٣٧) العجائب في بيان الأسباب: ٨٧٢/٢.

(٢٥٣٨) تفسير الطبري (٩٥٦٧): ص ٣٨٤/٨.

(٢٥٣٩) انظر: المسند ٦ : ٥٧ (حلي).

(٢٥٤٠) تفسير الطبري (٩٦٤١): ص ٤٠٥/٨.

(٢٥٤١) أخرجه مالك في "الموطأ": ٥٧، وأحمد" ١٧٩/٦، والبخاري: ٩١/١ و ٥٢/٧، وفي ٦٣/٦ و ٦٤ و ٢١٥/٨، ومسلم ١٩١/١، والنسائي: ١٦٣/١، وفي "الكبرى" ٢٩٥ و ١١٠٤٢، و"ابن خزيمة" ٢٦٢، و الطبري (٩٦٣٥): ص ٤٠١-٤٠٠/٨.

وهذا الحديث ظاهره الإرسال. لأنه - هنا - من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة. وعبد الرحمن لم يدرك أن يسمع من عمه أبيه عائشة.

الروايات مطولة ومختصرة، وأثبتنا لفظ رواية مسلم.

فيتوضأ، ولم يكن له خادم فينا له، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأنزل الله تعالى هذه الآية^(٢٥٤٢).

الخامس: أخرج الطبري عن إبراهيم قال: "أصاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جراحة ففشت فيهم، ثم ابتلوا بالجنابة، فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فنزلت: {وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط، الآية كلها}"^(٢٥٤٣).

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ} [النساء: ٤٣]، أي: "يا أيها الذين صدّقوا بالله ورسوله وعملوا بشرعه، لا تقربوا الصلاة ولا تقوموا إليها حال السكر حتى تميزوا وتعلموا ما تقولون"^(٢٥٤٤).

وفي قوله تعالى: {لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ} [النساء: ٤٣]، وجهان من التفسير:

أحدهما: سكارى من الخمر، وهو قول مجاهد^(٢٥٤٥)، وقتادة^(٢٥٤٦)، وأبي رزين^(٢٥٤٧)، وإبراهيم^(٢٥٤٨).

الثاني: وأنتم سكارى من النوم، وهو قول الضحاك^(٢٥٤٩).

والراجح- والله أعلم- أن "ذلك نهى من الله المؤمنين عن أن يقربوا الصلاة وهم سكارى من الشراب قبل تحريم الخمر، للأخبار المتظاهرة عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ذلك كذلك، نهى من الله وأن هذه الآية نزلت فيمن ذكرت أنها نزلت فيه"^(٢٥٥٠) كما سبق الإشارة إليه في سبب نزول الآية.

قال المفسرون: هذه الآية اقتضت إباحة السكر في غير أوقات الصلاة، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى {فاجتنبوه}^(٢٥٥١)،^(٢٥٥٢).

قوله تعالى: {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا} [النساء: ٤٣]، أي: "ولا تقربوا الصلاة إن أصابكم الحدث الأكبر، ولا تقربوا كذلك مواضعها وهي المساجد، إلا من كان منكم مجتازاً من باب إلى باب، حتى تتطهروا بالاغتسال"^(٢٥٥٣).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا} [النساء: ٤٣]، وجهان: أحدهما: أراد سبيل المسافر إذا كان جنباً لا يصلي حتى يتيمم، وهذا قول مجاهد^(٢٥٥٤)، وسعيد بن جبير^(٢٥٥٥)، والحكم^(٢٥٥٦)، والحسن بن مسلم^(٢٥٥٧)، وعبد الله بن كثير^(٢٥٥٨).

الثاني: لا يقرب جنب مواضع الصلاة من المساجد إلا ماراً مجتازاً، وهذا قول الحسن^(٢٥٥٩)، والزهري^(٢٥٦٠)، وإبراهيم النخعي^(٢٥٦١)، وعكرمة^(٢٥٦٢)، وأبي الضحى^(٢٥٦٣)، ويزيد بن أبي

(٢٥٤٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٦٥): ص ٩٦١/٣.

(٢٥٤٣) تفسير الطبري (٩٦٣٤): ص ٣٩٩/٨.

(٢٥٤٤) التفسير الميسر: ٨٥.

(٢٥٤٥) انظر: تفسير الطبري (٩٥٢٩)، و (٩٥٣٠): ص ٣٧٧/٨.

(٢٥٤٦) انظر: تفسير الطبري (٩٥٣١): ص ٣٧٦/٨.

(٢٥٤٧) انظر: تفسير الطبري (٩٥٢٧)، و (٩٥٢٨): ص ٣٧٧-٣٧٦/٨.

(٢٥٤٨) انظر: تفسير الطبري (٩٥٣٢): ص ٣٧٦/٨.

(٢٥٤٩) انظر: تفسير الطبري (٩٥٣٣)، و (٩٥٣٤): ص ٣٧٨-٣٧٧/٨.

(٢٥٥٠) تفسير الطبري: ٣٧٨/٨.

(٢٥٥١) الآية (٩١) من سورة المائدة..

(٢٥٥٢) نواسخ القرآن: ٣٧٢/٢.

(٢٥٥٣) التفسير الميسر: ٨٥.

(٢٥٥٤) انظر: تفسير الطبري (٩٥٤١)-(٩٥٤٤): ص ٣٨٠-٣٨١/٨.

(٢٥٥٥) انظر: تفسير الطبري (٩٥٣٨): ص ٣٨٠/٨.

(٢٥٥٦) انظر: تفسير الطبري (٩٥٤٦): ص ٣٨١/٨.

(٢٥٥٧) انظر: تفسير الطبري (٩٥٤٥): ص ٣٨١/٨.

(٢٥٥٨) انظر: تفسير الطبري (٩٥٥٠): ص ٣٨١/٨.

حبيب^(٢٥٦٤)، وسعيد بن جبير في رواية اخرى عنه^(٢٥٦٥)، واختاره الطبري^(٢٥٦٦) وهو قول الجمهور^(٢٥٦٧).

والراجح-والله اعلم- أن معنى قوله: {ولا جنباً إلا عابري سبيل}: "إلا مجتازي طريق فيه، وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عَدِمَ الماء وهو جنب في قوله: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا}، فكان معلوماً بذلك أن قوله {ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا}، لو كان معنياً به المسافر، لم يكن لإعادة ذكره في قوله: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ} معنى مفهوم، وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك"^(٢٥٦٨).

وقد سبق الإشارة في سبب نزول الآية "أن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، تصيبهم جنباً ولا ماء عندهم، فيريدون الماء ولا يجدون ممرّاً إلا في المسجد، فأنزل الله تبارك وتعالى: {ولا جنباً إلا عابري سبيل}"^(٢٥٦٩).

وقد ثبت في صحيح البخاري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سُدُّوا كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر"^(٢٥٧٠).

قوله تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ} [النساء: ٤٣]، أي: "وإن كنتم في حال مرض لا تقدرين معه على استعمال الماء"^(٢٥٧١).

قال أبو مالك: "هي للمريض الذي به الجراحة التي يخاف منها أن يغتسل، فلا يغتسل. فرخص له في التيمم"^(٢٥٧٢).

قال مجاهد: "والمرض: أن يصيب الرجل الجرح والقرح والجدي، فيخاف على نفسه من برد الماء وأذاه، يتيمم بالصعيد كما يتيمم المسافر الذي لا يجد الماء"^(٢٥٧٣).

قال السدي: "و المرض: هو الجراح. والجراحة التي يتخوف عليه من الماء، إن أصابه ضرراً صاحبه، فذلك يتيمم صعيداً طيباً"^(٢٥٧٤).

قال سعيد بن جبير: "إذا كان به جروح أو فروع يتيمم"^(٢٥٧٥).
وقال إبراهيم: "من القروح تكون في الذراعين"^(٢٥٧٦).

(٢٥٥٩) انظر: تفسير الطبري (٩٥٥٧): ص ٣٨٣/٨.

(٢٥٦٠) انظر: تفسير الطبري (٩٥٦٦): ص ٣٨٤/٨.

(٢٥٦١) انظر: تفسير الطبري (٩٥٥٨)-(٩٥٦٠): ص ٣٨٣/٨.

(٢٥٦٢) انظر: تفسير الطبري (٩٥٦٣): ص ٣٨٤/٨.

(٢٥٦٣) انظر: تفسير الطبري (٩٥٦٤): ص ٣٨٤/٨.

(٢٥٦٤) انظر: تفسير الطبري (٩٥٦٧): ص ٣٨٤/٨.

(٢٥٦٥) انظر: تفسير الطبري (٩٥٦١): ص ٣٨٤/٨.

(٢٥٦٦) تفسير الطبري: ٣٨٥-٣٨٤/٨.

(٢٥٦٧) انظر: تفسير ابن كثير: ٣١٣/٢.

(٢٥٦٨) تفسير الطبري: ٣٨٥-٣٨٤/٨.

(٢٥٦٩) تفسير الطبري (٩٥٦٧): ص ٣٨٤/٨.

(٢٥٧٠) صحيح البخاري برقم (٢٩٨)، قال ابن كثير: قال ابن كثير: "وهذا قاله في آخر حياته صلى الله عليه وسلم، علماً منه أن أبا بكر، رضي الله عنه، سيلي الأمر بعده، ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيراً للأمر المهمة فيما يصلح للمسلمين، فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا بابه، رضي الله عنه. ومن روى: "إلا باب علي" كما وقع في بعض السنن، فهو خطأ، والصحيح ما ثبت في الصحيح". [انظر: تفسيره: ٣١١/٢].

(٢٥٧١) التفسير الميسر: ٨٥.

(٢٥٧٢) أخرجه الطبري (٩٥٧١): ص ٣٨٦/٨.

(٢٥٧٣) أخرجه الطبري (٩٥٧٧): ص ٣٨٧/٨.

(٢٥٧٤) أخرجه الطبري (٩٥٧٢): ص ٣٨٦/٨.

(٢٥٧٥) أخرجه الطبري (٩٥٧٣): ص ٣٨٦/٨.

(٢٥٧٦) أخرجه الطبري (٩٥٧٤): ص ٣٨٦/٨.

قال الضحاك: "صاحب الجراحة التي يتخوف عليه منها ، يتيمم"^(٢٥٧٧).
 وروي عن عاصم يعني الأحول عن الشعبي : "أنه سئل عن [قوله] : المجذور تُصيبه الجنابة ؟ قال : ذهب فرسان هذه الآية"^(٢٥٧٨).
 قوله تعالى: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ} [النساء : ٤٣] ، أي: "أو أحدثتم ببولٍ أو غائطٍ ونحوهما حدثاً أصغر ولم تجدوا الماء"^(٢٥٧٩).
 قال مجاهد: "الغائط ، الوادي"^(٢٥٨٠).
 قوله تعالى: {أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ} [النساء : ٤٣] ، أي: "أو جامعتم النساء"^(٢٥٨١).
 وفي هذه الملامسة قولان :
 أحدهما : أنها كناية عن الجماع ، لقوله { وَإِنْ طَلَقْتُمْوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ } [البقرة : ٢٣٧] وقال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا } [الأحزاب : ٤٩]. وهو قول الحسن^(٢٥٨٢) وفتادة^(٢٥٨٣)، ومجاهد^(٢٥٨٤).
 الثاني : أن الملامسة باليد والإفضاء ببعض الجسد، وهو النخعي^(٢٥٨٥)، والشعبي^(٢٥٨٦)، وعطاء^(٢٥٨٧) ، وابن سيرين^(٢٥٨٨) ، والحكم^(٢٥٨٩) ، وحاماد^(٢٥٩٠) ، وبه قال الشافعي^(٢٥٩١).
 والراجح أن "اللمس" في هذا الموضع ، لمس الجماع ، لا جميع معاني اللمس ، لصحة الخبر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ^(٢٥٩٢) ، وكما قال الشاعر^(٢٥٩٣):

(٢٥٧٧) أخرجه الطبري(٩٥٧٦):ص:٣٨٧/٨.

(٢٥٧٨) أخرجه الطبري(٩٥٧٩):ص:٣٨٧/٨.

قال السيد المحقق: "هكذا في المخطوطة : " عن قوله : المجذور... " فأثبتها بين القوسين ، لأني في شك منها. وأما قوله : " ذهب فرسان هذه الآية " ، فإنه مما أشكل على معناه ، وربما رجحت أنه أراد أن الآية نزلت في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد ، تصيبهم الجنابة ولا ماء عندهم ، فيريدون الماء ولا يجدون ممرًا إلا في المسجد ، كما مضى في الأثر رقم : ٩٥٦٧. فيكون قوله : " ذهب فرسان هذه الآية " ، عن ذلك الشطر من الآية " ولا جنبًا إلا عابري سبيل " ، وأنهم هم الأنصار من أصحاب رسول الله ، الذين كانت أبوابهم في المسجد ، وقد مضوا ، لم يبق اليوم منهم أحد. هذا غاية اجتهادي ، وفوق كل ذي علم عليم".

قلت: ربما أراد سفيان أن السياق كان خاصا بهؤلاء الفرسان، وأما الحكم فباق. والله تعالى أعلم.

(٢٥٧٩) صفة التفسير: ٢٥٣

(٢٥٨٠) تفسير الطبري(٩٥٨٠):ص:٣٨٨/٨.

(٢٥٨١) التفسير الميسر: ٨٥.

(٢٥٨٢) انظر: تفسير الطبري(٩٦٠٣)، و(٩٦٠٥):ص:٣٩٢/٨.

(٢٥٨٣) انظر: تفسير الطبري(٩٦٠٥):ص:٣٩٢/٨.

(٢٥٨٤) انظر: تفسير الطبري(٩٦٠٤):ص:٣٩٢/٨.

(٢٥٨٥) انظر: تفسير الطبري(٩٦١٩):ص:٣٩٥/٨.

(٢٥٨٦) انظر: تفسير الطبري(٩٦١٨):ص:٣٩٥/٨.

(٢٥٨٧) انظر: تفسير الطبري(٩٦٢١):ص:٣٩٥/٨.

(٢٥٨٨) انظر: تفسير الطبري(٩٦٢٦):ص:٣٩٥/٨.

(٢٥٨٩) انظر: تفسير الطبري(٩٦٢٠):ص:٣٩٥/٨.

(٢٥٩٠) انظر: تفسير الطبري(٩٦٢٠):ص:٣٩٥/٨.

(٢٥٩١) انظر: تفسير الغمام الشافعي: ٧٠٨/٢. قال الشافعي: " فأشبهه أن يكون أوجب الوضوء من الغائط، وأوجبه من الملامسة، وإنما ذكرها موصولة بالغائط، بعد ذكر الجنابة، فأشبهت الملامسة، أن تكون: اللمس باليد، والفيلة غير الجنابة".

(٢٥٩٢) انظر: تفسير الطبري: ٣٩٨/٨.

(٢٥٩٣) البيت ذكره الفراء في: "معاني القرآن" ٢ / ١٩٢ ، وقال: تمثل به ابن عباس، وذكره الحربي في "غريب الحديث" ولم ينسبه ٣ / ١١١ ، وانظر: البيت في "الكشف والبيان" ٣ / ٢٥ ، "النكت والعيون" ٣ / ٤٢٧ ،

وَهُنَّ يَمْشِينَ بَنًا هَمِيَسًا ... إِنَّ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَبْكَ لَمِيَسَا
يعني بذلك : ننبك لماسا (٢٥٩٤) (٢٥٩٥).

أخرج الطبري عن عروة ، عن عائشة قالت : "كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ
ثم يقبل ، ثم يصلي ولا يتوضأ" (٢٥٩٦). وفي رواية أخرى: "أن النبي صلى الله عليه
وسلم قبّل بعض نسائه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ. قلت : من هي إلا أنت ؟
فضحكت" (٢٥٩٧).

قوله تعالى: {فَتَنِيَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ} [النساء : ٤٣] ، أي: "أبي:
فاقصدوا تراباً طاهراً، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه" (٢٥٩٨).

وفي "الصعيد" ، قولان :

أحدهما : أنها الأرض الملساء التي لا نبات فيها ولا غراس، وهو قول قتادة (٢٥٩٩).

"الجامع لأحكام القرآن" ١١ / ٢٤٧ ، "مجمع البيان" ٧ / ٤٩ ، "روح المعاني" ١٦ / ١٦٤ ، "تهذيب اللغة" (همس)
٤ / ٣٧٩٣ ، "لسان العرب" (همس) ٨ / ٤٧٠٠ .

وقال شاعر في تعليقه على "تفسير الطبري" ٤ / ١٢٦ : لم أعرف قائله وهو رجز كثير الدوران في الكتب.
والهمس، والهميس: صوت نقل أخفاف الإبل، والصوت الخفي الذي لا غور له في الكلام، والوطء والأكل
وغيرها، ولميس: اسم صاحبه، ويريد بقوله: إن تصدق الطير: أنه زجر الطير فتيا من بمرها، ودلته على قرب
اجتماعه بأصحابه وأهله.

والبيت مما أنشده ابن عباس، وقد نقله عنه السيوطي في الإتيان وكثير من المفسرين، ومنهم المؤلف، ونقل
صاحب (اللسان: همس) شطره الأول. وهو * وهن يمشين بنا هميسا *

قال: وهو صوت نقل أخفاف الإبل. أه. وقال في أول المادة: الهمس: الخفي من الصوت والوطء والأكل. وفي
التنزيل: " فلا تسمع إلا همسا ". وفي التهذيب: يعني به والله أعلم: خفق الأقدام على الأرض. وقال الفراء: يقال
إنه نقل الأقدام إلى المحشر. ويقال: الصوت الخفي. وروي عن ابن عباس تمثل فأنشده * وهن يمشين بنا هميسا
* .

(٢٥٩٤) قوله: "لماسا" أي، ملامسة. وكأنه جعل "اللميس" مصدرًا من "اللمس"، مثل "المسيس" مصدرًا
من "المس". وهو قول غريب للطبري. بل أكثرهم يقول: "لميس: اسم امرأة"، ومعنى "امرأة لميس": هي المرأة
الليينة الملمس .

(٢٥٩٥) انظر: تفسير الطبري: ٨ / ٣٩٨ ،

(٢٥٩٦) تفسير الطبري (٩٦٢٩): ص ٨ / ٣٩٦ .

(٢٥٩٧) تفسير الطبري (٩٦٣٠): ص ٨ / ٣٩٦ .

قال السيد أحمد محمد شاعر محقق تفسير الطبري: "الحديثان : ٩٦٣٩ - ٩٦٣٠ - عروة ، في هذين الإسنادين
: هو عروة بن الزبير ، ابن أخت عائشة ، على اليقين ، خلافاً لمن زعم أنه " عروة المزني " ، من أجل كلمة
قالها الثوري : " ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني " ! فإنه إن لم يحدثه عن عروة بن الزبير ، فقد حدث
غيره .

والحديث رواه أحمد في المسند ٦ : ٢١٠ (حليبي) ، عن وكيع - بالإسناد الثاني هنا - وفيه صراحة " عن عروة
بن الزبير " . وكذلك جاء التصريح بأنه " عروة بن الزبير " ، في رواية ابن ماجه : ٥٠٢ ، من طريق وكيع .
فارتفع كل شك وكل إشكال .

وكلمة الثوري رواها أبو داود في سننه ، عقب الحديث : ١٨٠ ، بصيغة التمرريض : " روى عن الثوري " . ثم
نقضها هو نفسه ، فقال : " وقد روى حمزة الزيات ، عن حبيب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة - حديثاً
صحيحاً " .

والحديث رواه أيضاً أبو داود : ١٧٩ ، والترمذي : ٨٦ (بشرحنا) - كلاهما من طريق وكيع ، به. وفيهما " عن
عروة " فقط ، كما هنا .

وقد أطال العلماء الكلام في تحليل هذا الحديث ، وخالفهم آخرون ، فأتينا صحته " عن عروة بن الزبير " .
وهو الصواب. وفصلنا القول فيه في شرحنا للترمذي ١ : ١٣٣ - ١٤٢ . وأثبتنا صحته ، وترجيح القول بأن "
الملامسة " في هذه الآية هي الجماع ، وأن لمس المرأة لا ينقض الوضوء. ولم نر حاجة لتكرار ذلك والإطالة
به هنا. وانظر السنن الكبرى للبيهقي ، ورد ابن الترمكاني عليه ١ : ١٢٣ - ١٢٧ ، وابن كثير ٢ : ٤٦٥ -
٤٦٦ .

(٢٥٩٨) التفسير الميسر: ٨٥ .

الثاني : هو التراب، وهو قول عمرو بن قيس الملائي^(٢٦٠٠)، والشافعي، وأحمد بن حنبل وأصحابهما^(٢٦٠١).

واحتجوا بقوله تعالى : { فَتُصَيِّحُ صَعِيدًا زَلَقًا } [الكهف : ٤٠] أي : ترابا أملس طيبا ، وبما ثبت في صحيح مسلم ، عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء»^(٢٦٠٢)، وفي لفظ : "وجعل ترابها لنا طهورا إذا لم نجد الماء". قالوا : فخصص الطهورية بالتراب في مقام الامتنان ، فلو كان غيره يقوم مقامه لذكره معه^(٢٦٠٣).

عن ابن جريج: في قوله تعالى: "{طَيِّبًا}"، : مكان حدرٍ غير بطح"^(٢٦٠٤).

وقوله تعالى: "{فَامْسَحُوا بوجوهكم وأيديكم}" [النساء : ٤٣]، أي: "فامسحوا منه بوجوهكم وأيديكم"^(٢٦٠٥).

فأما مسح اليدين ففيه ثلاثة أقاويل :

أحدها : الكفان إلى الزندين دون الذراعين ، وهو قول مكحول^(٢٦٠٦)، والشعبي في أحد قوليه^(٢٦٠٧)، وبه قال مالك في أحد قوليه^(٢٦٠٨)، والشافعي في القديم^(٢٦٠٩).
الثاني : الذراعان مع المرفقين ، وهو قول الحسن^(٢٦١٠)، وعامر الشعبي^(٢٦١١)، وسالم بن عبد الله^(٢٦١٢)، والشافعي في الجديد^(٢٦١٣).

وقالوا: "لأن لفظ اليدين يصدق إطلاقهما على ما يبلغ المنكبين ، وعلى ما يبلغ المرفقين ، كما في آية الوضوء ، ويطلق ويراد بهما ما يبلغ الكفين ، كما في آية السرقة : { فَاقْطِعُوا أَيْدِيَهُمَا } [المائدة : ٣٨] قالوا : وحمل ما أطلق هاهنا على ما قيد في آية الوضوء أولى لجامع الطهورية"^(٢٦١٤).

وذكر بعضهم ما رواه الدارقطني ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "التييم ضربتان : ضربة للوجه ، وضربة لليدين إلى المرفقين"^(٢٦١٥).
وروى أبو داود عن ابن عمر - في حديث - "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه ، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح بها ذراعيه"^(٢٦١٦).

(٢٥٩٩) انظر: تفسير الطبري(٩٦٤٤):ص٤٠٨/٨.

(٢٦٠٠) انظر: تفسير الطبري(٩٦٤٦):ص٤٠٨/٨.

(٢٦٠١) انظر: تفسير ابن كثير:٣١٨/٢.

(٢٦٠٢)صحيح مسلم برقم (٥٢٢).

(٢٦٠٣) انظر: تفسير ابن كثير:٣١٨/٢.

(٢٦٠٤) انظر: النكت والعيون:٤٩٢/١.

(٢٦٠٥) تفسير الطبري:٤١٠/٨.

(٢٦٠٦) انظر: تفسير الطبري(٩٦٥٣)، و(٩٦٥٤):ص٤١١/٨-٤١٢.

(٢٦٠٧) انظر: تفسير الطبري(٩٦٥٠):ص٤١١/٨، و(٩٦٥٥):ص٤١٢/٨.

(٢٦٠٨) انظر: النكت والعيون:٤٩٢/١.

(٢٦٠٩) انظر: تفسير ابن كثير:٣٢٠/٢.

(٢٦١٠) انظر: تفسير الطبري(٩٦٦٢):ص٤١٥/٨.

(٢٦١١) .انظر: تفسير الطبري(٩٦٦٣)-(٩٦٦٥):ص٤١٥/٨-٤١٦.

(٢٦١٢) انظر: تفسير الطبري(٩٦٦٦):ص٤١٦/٨.

(٢٦١٣) انظر: الأم:٤٢/١، واحتج الشافعي بما رواه عن إبراهيم بن محمد عن أبي الحويرث عن عبد الرحمن بن معاوية ، عن الأعرج ، عن ابن الصَّمَّة : "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تيمم فمسح وجهه وذراعيه".
(٢٦١٤) تفسير ابن كثير:٣١٩/٢.

(٢٦١٥)سنن الدارقطني (١٨٠/١). قال ابن كثير:٣١٩/٢: "لا يصح ؛ لأن في أسانيده ضعفاء لا يثبت الحديث بهم".

(٢٦١٦)سنن أبي داود برقم (٣٣١). قال ابن كثير في تفسيره:٣١٩/٢: "في إسناده محمد بن ثابت العبدي ، وقد

الثالث : إلى المنكبين والإبطين ، وهو قول الزهري^(٢٦١٧)، وحكي نحوه عن أبي بكر^(٢٦١٨) .
والصحيح أن التيمم بدل عن الوضوء في التطهر به ، لا أنه بدل منه في جميع أعضائه ، بل يكفي مسح الوجه واليدين فقط بالإجماع^(٢٦١٩) .
واختلفوا في جواز التيمم في الجنابة على قولين :
أحدهما : يجوز ، وهو قول الجمهور^(٢٦٢٠) .
والثاني : لا يجوز . إبراهيم النخعي^(٢٦٢١) .
والراجح- والله أعلم- هو قول الجمهور ، أي: " أن الجنب ممن أمره الله بالتيمم إذا لم يجد الماء ، والصلاة بقوله : {أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدًا طيبًا} "^(٢٦٢٢) .
قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا} [النساء : ٤٣] ، أي: " إن الله تعالى كان كثير العفو يتجاوز عن سيئاتكم، ويسترها عليكم "^(٢٦٢٣) .
قال سلمة بن وهرام صاحب طاووس: " أن الله تبارك وتعالى إنما سمي نفسه «العفو» ، ليغفو ، و«الغفور» ، ليغفر "^(٢٦٢٤) .

قال سعيد بن المسيب: " ليس شيء أحب إلي من عفو "^(٢٦٢٥) .
قال أهل العلم: " وهذه الآية الكريمة منسوخة بتحريم الخمر مطلقا، فإن الخمر -في أول الأمر- كان غير محرم، ثم إن الله تعالى عرض لعباده بتحريمه بقوله: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا} [البقرة : ٢١٩] ، ثم إنه تعالى نهاهم عن الخمر عند حضور الصلاة كما في هذه الآية، ثم إنه تعالى حرمه على الإطلاق في جميع الأوقات في قوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ} [المائدة : ٩٠] الآية، ومع هذا فإنه يشتد تحريمه وقت حضور الصلاة لتضمنه هذه المفسدة العظيمة، بعد حصول مقصود الصلاة الذي هو روحها ولبها وهو الخشوع وحضور القلب، فإن الخمر يسكر القلب، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة "^(٢٦٢٦) .

لقرآن

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ (٤٤)}

[النساء : ٤٤]

التفسير:

ألم تعلم -أيها الرسول- أمر اليهود الذين أعطوا حظًا من العلم مما جاءهم من التوراة، يستبدلون الضلالة بالهدى، ويتركون ما لديهم من الحجج والبراهين، الدالة على صدق رسالة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، ويتمنون لكم -أيها المؤمنون المهتدون- أن تتحرفوا عن الطريق المستقيم؛ لتكونوا ضالين مثلهم.
في سبب نزول الآيات [٤٤-٤٦]:

ضعفه بعض الحفاظ ، ورواه غيره من الثقات فوقوه على فعل ابن عمر ، قال البخاري وأبو زرعة وابن عدي : هو الصواب . وقال البيهقي : رفع هذا الحديث منكر .

(٢٦١٧) انظر: تفسير الطبري(٩٦٦٩):ص٤١٨/٨ .

(٢٦١٨) انظر: تفسير الطبري(٩٦٧٠):ص٤١٨/٨ .

(٢٦١٩) تفسير ابن كثير: ٣١٩/٢ .

(٢٦٢٠) انظر: تفسير الطبري: ٤٢٠/٨ ، والنكت والعيون: ٤٩٢/١ .

(٢٦٢١) انظر: تفسير الطبري(٩٦٧٣):ص٤٢٢/٨ .

(٢٦٢٢) تفسير الطبري: ٤٢٢/٨ .

(٢٦٢٣) التفسير الميسر: ٨٥ .

(٢٦٢٤) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٣٧٩):ص٩٦٣/٣ .

(٢٦٢٥) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٣٨٠):ص٩٦٣/٣ .

(٢٦٢٦) تفسير السعدي: ١٧٩ .

أخرج الطبري عن عكرمة : " {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ}، إلى قوله: {يُحَرِّقُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ} (٢٦٢٧)، قال : نزلت في رفاة بن زيد بن السائب اليهودي" (٢٦٢٨).

وأخرج ابن المنذر عن السدي في قوله عز وجل: " {من الذين هادوا} الآية، قال: كان رجلاً من اليهود، يقال لأحدهما: مالك بن الضيف والآخر: رفاة بن زيد، إذا لقيا النبي صلى الله عليه وسلم، قالوا له، وهما يكلمانه: راعنا سمعك، واسمع غير مسمع، كقولك: اسمع غير صاغر، فظن المسلمون أن هذا شيء كان أهل الكتاب يعظمون به أنبياءهم قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم للنبي مثل ذلك، فنهوا عن ذلك، فأنزل الله جل وعز: {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا واسمعوا} (٢٦٢٩).

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: "وكان كردم بن زيد حليف كعب بن الأشرف وأسامة بن حبيب، ورافع بن أبي رافع، وبحر بن عمرو، وحبي بن أخطب، ورفاعة بن زيد يأتون رجلاً من الأنصار يخالطونهم وينصحون لهم من أصحاب محمد، فيقولون: لا تنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم الفقر في ذهابها، ولا تسارعوا في النفقة فإنكم لا تدرن ما يكون، فأنزل الله تعالى: {ويريدون أن تضلوا السبيل والله أعلم بأعدائكم وكفى بالله نصيراً} (٢٦٣٠)" (٢٦٣١).

وأخرج الطبري عن عبيد بن سليمان قال: "سمعت الضحاك يقول في قوله: {راعنا لياً بألسنتهم}، كان الرجل من المشركين يقول : أرعني سمعك! يلوي بذلك لسانه، يعني : يحرف معناه" (٢٦٣٢).

قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ} [النساء : ٤٤]، أي: " ألم تعلم - أيها الرسول- أمر اليهود الذين أعطوا حظاً من العلم مما جاءهم من التوراة" (٢٦٣٣). قال أبو مالك: " {نصيباً}، يعني: حظاً" (٢٦٣٤)، " {من الكتاب}، قال: من التوراة" (٢٦٣٥). قوله تعالى: {يَسْتَرْوْنَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ} [النساء : ٤٤]، أي: " ويستبدلون الضلالة بالهدى، ويريدون لكم يا معشر المؤمنين أن تضلوا طريق الحق لتكونوا مثلهم" (٢٦٣٦).

عن أبي العالية: {يَسْتَرْوْنَ الضَّلَالَةَ}، قال: " اختاروا الضلالة" (٢٦٣٧). قال قتادة: " هم أعداء الله اليهود، اشتروا الضلالة، يقول: استحبوها" (٢٦٣٨).

القرآن

{وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا} (٤٥) [النساء : ٤٥]

التفسير:

- (٢٦٢٧) [سورة النساء : ٤٦].
(٢٦٢٨) تفسير الطبري (٩٦٨٨): ص ٢٧/٨.
(٢٦٢٩) تفسير ابن المنذر (١٨٣٧): ص ٣٣/٢.
(٢٦٣٠) [سورة النساء: الآيات ٤٤-٤٥].
(٢٦٣١) تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٨٧): ص ٩٦٤/٣.
(٢٦٣٢) تفسير الطبري (٩٧٠٤): ص ٣٦/٨.
(٢٦٣٣) التفسير الميسر: ٨٥.
(٢٦٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٨٢): ص ٩٦٤/٣.
(٢٦٣٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٨٣): ص ٩٦٤/٣.
(٢٦٣٦) التفسير الميسر: ٨٥.
(٢٦٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٨٤): ص ٩٦٤/٣.
(٢٦٣٨) أخرجه ابن المنذر (١٨٢٩): ص ٧٣٠/٢.

والله سبحانه وتعالى أعلم منكم -أيها المؤمنون- بعداوة هؤلاء اليهود لكم، وكفى بالله ولياً يتولاكم، وكفى به نصيراً ينصركم على أعدائكم.

قال عثمان بن زائدة: "سمعت وهيب بن ورد، يقول: قال الله عز وجل: ابن آدم اذكرني إذا غضبت أذكرك إذا غضبت، فلا أمحك فيمن أمحك، وإذا ظلمت فاصبر، وارض بنصرتي فإن نصري لك خير من نصرتك لنفسك" (٢٦٣٩).

القرآن

{مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦)} [النساء : ٤٦]

التفسير:

من اليهود فريق دأبوا على تبديل كلام الله وتغييره عما هو عليه افتراء على الله، ويقولون للرسول صلى الله عليه وسلم: سمعنا قولك وعصينا أمرك واسمع منا لا سمعت، ويقولون: راعنا سمعك أي: افهم عنا وأفهمنا، يلون ألسنتهم بذلك، وهم يريدون الدعاء عليه بالرعونة حسب لغتهم، والطعن في دين الإسلام. ولو أنهم قالوا: سمعنا وأطعنا، بدل و «عصينا» ، واسمع دون «غير مسمع» ، وانظرنا بدل «راعنا» لكان ذلك خيراً لهم عند الله وأعدل قولاً ولكن الله طردهم من رحمته؛ بسبب كفرهم وجحودهم بنبوته محمد صلى الله عليه وسلم، فلا يصدقون بالحق إلا تصديقاً قليلاً لا ينفهم.

قوله تعالى: {مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ} [النساء : ٤٦]، أي: "من اليهود فريق دأبوا على تبديل كلام الله وتغييره عما هو عليه افتراء على الله" (٢٦٤٠).

عن مجاهد: "{ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ}: تبديل اليهود التوراة" (٢٦٤١).
قال إبراهيم: "كان ينزل عليهم يا بني رسلي، يا بني أحباري، قال: فحرفوه وجعلوه يا بني أبكاري" (٢٦٤٢).

قوله تعالى: {وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا} [النساء : ٤٦]، أي: "ويقولون للرسول صلى الله عليه وسلم: سمعنا قولك وعصينا أمرك" (٢٦٤٣).

عن مجاهد، في قوله عز وجل: "{ سمعنا وعصينا} ما تقول، ولا نطيعك" (٢٦٤٤).

قوله تعالى: {وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ} [النساء : ٤٦]، أي: واسمع ما تقول لا سمعت" (٢٦٤٥).

عن مجاهد: "{ واسمع غير مسمع}: غير مقبول ما تقول" (٢٦٤٦).

قال الحسن: "كما تقول اسمع غير مسموع منك" (٢٦٤٧).

قال السدي: "كان ناس منهم يقولون: "واسمع غير مسمع"، كقولك: اسمع غير

صاغر" (٢٦٤٨).

(٢٦٣٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٨٩): ص ٩٦٥/٣.

(٢٦٤٠) التفسير الميسر: ٨٦.

(٢٦٤١) أخرجه ابن المنذر (١٨٣١): ص ٧٣١/٢.

(٢٦٤٢) أخرجه ابن المنذر (١٨٣٢): ص ٧٣١/٢.

(٢٦٤٣) التفسير الميسر: ٨٦.

(٢٦٤٤) أخرجه ابن المنذر (١٨٣٤): ص ٧٣٢/٢.

(٢٦٤٥) صفوة التفاسير: ٢٥٧.

(٢٦٤٦) أخرجه ابن المنذر (١٨٣٦): ص ٧٣٢/٢.

(٢٦٤٧) انظر: تفسير الطبري (٩٧٠١): ص ٤٣٤/٨.

(٢٦٤٨) انظر: تفسير الطبري (٩٧٠٢): ص ٤٣٤/٨-٤٣٥.

قوله تعالى: {وَرَاعِنَا لِيَا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ} [النساء : ٤٦]، أي: "ويقولون: راعنا سمعك، يلوون ألسنتهم بذلك، وهم يريدون الدعاء عليه بالرعونة، والظعن في دين الإسلام" (٢٦٤٩).

قال محمد بن إسحاق: "أي: أرعنا سمعك" (٢٦٥٠).
قال الحسن: "الراعن من القول: السخري منه" (٢٦٥١).
قال مجاهد: " { ليا بألسنتهم} : يلوون ألسنتهم" (٢٦٥٢)، وفي رواية أخرى: " {ليا}: خلافاً يكون بألسنتهم" (٢٦٥٣).

قال عطاء: " يلوي بذلك لسانه ويطعن في الدين" (٢٦٥٤).
قال قتادة : "كانت اليهود يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم : " راعنا سمعك " ! يستهزئون بذلك ، فكانت اليهود قبيحة أن يقال : راعنا سمعك ، {لياً بألسنتهم}، والليّ: تحريكهم ألسنتهم بذلك، وطقناً في الدين " (٢٦٥٥).

قال السدي: " قوله عز وجل " {ليا بألسنتهم} قال: الكلام شبه الاستهزاء {وطعنا في الدين} ، قال: في دين محمد عليه السلام " (٢٦٥٦).

قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمًا} [النساء : ٤٦]، أي: "ولو أنهم قالوا: سمعنا وأطعنا عوضاً عن قوله سمعنا وعصينا، وانظرنا، عوضاً عن قولهم غير مسمع وراعنا، لكان ذلك القول خيراً لهم عند الله وأعدل وأصوب" (٢٦٥٧).
قال مجاهد: " {انظرنا}: أفهمنا" (٢٦٥٨)، وفي رواية: " أفهمنا وبين لنا يا محمد " (٢٦٥٩)، وفي رواية أخرى: "يقولون: أفهمنا لا تعجل علينا سوف نتبعك إن شاء الله" (٢٦٦٠).

قوله تعالى: {وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا} [النساء : ٤٦]، " أي: ولكن أبعدهم الله عن الهدى وعن رحمته بسبب كفرهم السابق، فلا يصدقون بالحق إلا تصديقاً قليلاً" (٢٦٦١).

عن قتادة: {فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا}، قال: " لا يؤمنون هم إلا قليلاً" (٢٦٦٢).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آوَوْا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَوْلِيَاءَ أَصْحَابِ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا} [النساء : ٤٧]
التفسير:

يا أهل الكتاب، صدّقوا واعملوا بما نزلنا من القرآن، مصدقاً لما معكم من الكتب من قبل أن نطمس وجوهاً فنردّها نأخذكم بسوء صنيعكم، فنمحو الوجوه ونحولها قبل الظهور، أو نلعن هؤلاء المفسدين بمسخهم

(٢٦٤٩) التفسير الميسر: ٨٦.

(٢٦٥٠) أخرجه ابن المنذر (١٨٣٩): ص ٧٣٤/٢.

(٢٦٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٠٠): ص ٩٦٦/٣.

(٢٦٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٠٢): ص ٩٦٧/٣.

(٢٦٥٣) أخرجه ابن المنذر (١٨٤١): ص ٧٣٤/٢.

(٢٦٥٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٠٤): ص ٩٦٧/٣.

(٢٦٥٥) أخرجه الطبري (٩٧٠٣): ص ٤٣٥/٨، وأخرجه ابن المنذر (١٨٤٢): ص ٧٣٤/٢، مختصراً.

(٢٦٥٦) أخرجه ابن المنذر (١٨٤٠): ص ٧٣٤/٢.

(٢٦٥٧) انظر: التفسير الميسر: ٨٦، وصفوة التفسير: ٢٥٧.

(٢٦٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٠٧): ص ٩٦٧/٣.

(٢٦٥٩) أخرجه ابن المنذر (١٨٤٤): ص ٧٣٥/٢.

(٢٦٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٥٤٠٧): ص ٩٦٧/٣.

(٢٦٦١) التفسير الميسر: ٨٦، وصفوة التفسير: ٢٥٧.

(٢٦٦٢) أخرجه ابن المنذر (١٨٤٥): ص ٧٣٥/٢.

قردة وخنازير، كما لعنا اليهود من أصحاب السبت، الذين نُهوا عن الصيد فيه فلم ينتهوا، فغضب الله عليهم، وطردهم من رحمته، وكان أمر الله نافذاً في كل حال.

في سبب نزول الآية وجهان:

أحدها: أخرج الطبري وابن أبي حاتم^(٢٦٦٣)، عن السدي: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ { إلى قوله قوله: { كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ } ، قال: نزلت في مالك بن الصيِّف ، ورفاعة بن زيد بن التابوت ، من بني قينقاع"^(٢٦٦٤).

الثاني: أخرج الطبري عن عكرمة، قال: " وكلم رسول الله صلى الله رؤساء يهود منهم عبد الله بن سوريا الأعور، وكعب بن الأشرف، فقال: يا معشر يهود، اتقوا الله وأسلموا فو الله أنكم لتعلمون أن الذي جنتكم به لحق، قالوا: ما نعرف ذلك يا محمد، فجددوا وما عرفوا وأصروا على الكفر، فأنزل الله فيهم: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ }"^(٢٦٦٥).

قال محمد بن إسحق: " كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤساء من أحبار يهود، منهم عبد الله بن سوريا الأعور، وكعب بن أسد، فقال لهم: " يا معشر يهود، اتقوا الله وأسلموا، فوالله إنكم لتعلمون أن الذي جنتكم به لحق " ، قالوا: ما نعرف ذلك يا محمد، فجددوا ما عرفوا، وأصروا على الكفر، فأنزل الله جل ثناؤه فيهم: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا }"^(٢٦٦٦).

قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا } [النساء : ٤٧]، أي: " يا أهل الكتاب، صدقوا واعملوا بما نزلنا من القرآن، مصدقاً لما معكم من الكتب، من قبل أن نأخذكم بسوء صنيعكم، فنمحو الوجوه ونحولها قبلاً للظهور"^(٢٦٦٧).

قال أبو دريس عائد الله الخولاني: " كان أبو مسلم معلم كعب، وكان يلومه على إبطائه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: بعثه إليه لينظر أهو هو؟ قال: حتى أتيت المدينة، فإذا تال يقرأ القرآن يقول: { يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً، فبادرت الماء اغتسل وأني لأمس وجهي مخافة أن يطمس ثم أسلمت"^(٢٦٦٨).

وفي قوله تعالى: { مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا } [النساء : ٤٧]،

أقوال:

أحدهما : أن طمس الوجوه هو محو آثارها حتى تصير كالأقفاة ونجعل عيونها في أفاقها حتى تمشي القهقري ، وهو قول قتادة^(٢٦٦٩)، وعطية العوفي^(٢٦٧٠)، وأبي عبيدة^(٢٦٧١).

الثاني : أن نطمسها عن الهدى فنردها على أدبارها ، أي: في ضلالها ذمًا لها بأنها لا تصلح أبداً ، وهذا قول الحسن^(٢٦٧٢)، والضحاك^(٢٦٧٣)، ومجاهد^(٢٦٧٤)، والسدي^(٢٦٧٥).

(٢٦٦٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤١٠):ص٩٦٨/٣.

(٢٦٦٤) تفسير الطبري (٩٧٢١):ص٤٤٢/٨.

(٢٦٦٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤١١):ص٩٦٨/٣.

(٢٦٦٦) تفسير ابن المنذر (١٨٤٧):ص٧٣٦/٢.

(٢٦٦٧) التفسير الميسر: ٨٦.

(٢٦٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤١٣):ص٩٦٩/٣.

(٢٦٦٩) انظر: تفسير الطبري (٩٧١٦):ص٤٤١/٨.

(٢٦٧٠) انظر: تفسير الطبري (٩٧١٤)، و(٩٧١٥):ص٤٤١/٨.

(٢٦٧١) انظر: تفسير ابن المنذر (١٨٥٠):ص٧٣٧/٢.

(٢٦٧٢) انظر: تفسير الطبري (٩٧٢٠):ص٤٤٢/٨.

(٢٦٧٣) انظر: تفسير الطبري (٩٧٢٢):ص٤٤٢/٨.

(٢٦٧٤) انظر: تفسير الطبري (٩٧١٧)-(٩٧١٩):ص٤٤١/٨.

(٢٦٧٥) انظر: تفسير الطبري (٩٧٢١):ص٤٤٢/٨.

قال مجاهد: " عن صراط الحق" (٢٦٧٦).

والراجح- والله أعلم- ان المعنى: " من قبل أن نطمس أبصارها ونمحو آثارها فنسويها كالأقفاء، {ففردها على أدبارها}، فنجعل أبصارها في أدبارها ، يعني بذلك : فنجعل الوجوه في أدبار الوجوه ، فيكون معناه : فنحول الوجوه أقفاءً والأقفاء وجوهاً ، فيمشون القهقري ، كما قال ابن عباس وعطية، لأن الله جل ثناؤه خاطب بهذه الآية اليهود الذين وصف صفتهم بقوله : {ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة}، ثم حذرهم جل ثناؤه بقوله : {يا أيها الذين أوتوا الكتاب أمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها} الآية ، بأسه وسطوته وتعجيل عقابه لهم ، إن هم لم يؤمنوا بما أمرهم بالإيمان به. ولا شك أنهم كانوا لما أمرهم بالإيمان به يومئذ كفاراً" (٢٦٧٧).

قوله تعالى: {أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا} [النساء : ٤٧]، أي: " أو نلعن هؤلاء المفسدين بمسخهم قرده وخنازير، كما لعنا اليهود من أصحاب السبت، وكان أمر الله نافذاً في كل حال" (٢٦٧٨).

عن الحسن: {أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ}، " يقول: أو نجعلهم قرده" (٢٦٧٩). وروي عن السدي (٢٦٨٠)، وقتادة (٢٦٨١) نحو ذلك. وقال الضحاك: " أن نجعلهم قرده وخنازير" (٢٦٨٢).

القرآن

{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا} (٤٨) [النساء : ٤٨]

التفسير:

إن الله تعالى لا يغفر ولا يتجاوز عمّن أشرك به أحدًا من مخلوقاته، أو كفر بأي نوع من أنواع الكفر الأكبر، ويتجاوز ويعفو عمّا دون الشرك من الذنوب، لمن يشاء من عباده، ومن يشرك بالله غيره فقد اختلق ذنبًا عظيمًا. سبب النزول:

قال أبو مجلز: "لما نزلت هذه الآية: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ} [الزمر : ٥٣] الآية، " قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فتلاها على الناس "، فقام إليه رجل، فقال: والشرك بالله، فسكت، ثم قام إليه، فقال: يا رسول الله، والشرك بالله، فسكت مرتين أو ثلاثا، قال: فنزلت هذه الآية: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} قال: فأنبتت هذه في الزمر، وأثبتت هذه في النساء" (٢٦٨٣).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء : ٤٨]، أي: إن الله تعالى لا يغفر ولا يتجاوز عمّن أشرك به أحدًا من مخلوقاته، أو كفر بأي نوع من أنواع الكفر الأكبر، ويتجاوز ويعفو عمّا دون الشرك من الذنوب، لمن يشاء من عباده" (٢٦٨٤). عن غالب القطان، قال: سمعت بكر بن عبد الله، يقول: " {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} ، قال: تبينا من ربنا على جميع القرآن" (٢٦٨٥).

(٢٦٧٦) تفسير مجاهد: ٢٨٣.

(٢٦٧٧) تفسير الطبري: ٤٤٣/٨.

(٢٦٧٨) التفسير الميسر: ٨٦.

(٢٦٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤١٩): ص ٩٧٠/٣.

(٢٦٨٠) انظر: الطبري (٩٧٢٨): ص ٤٤٧/٨-٤٤٨، و تفسير ابن أبي حاتم (٥٤١٩): ص ٩٧٠/٣.

(٢٦٨١) انظر: الطبري (٩٧٢٦): ص ٤٤٧/٨، و تفسير ابن أبي حاتم (٥٤١٩): ص ٩٧٠/٣.

(٢٦٨٢) تفسير ابن المنذر (١٨٥٥): ص ٧٣٨/٢.

(٢٦٨٣) تفسير ابن المنذر (١٨٥٦): ص ٧٣٩/٢.

(٢٦٨٤) التفسير الميسر: ٨٦.

قال جابر بن عبد الله: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من عبد يموت لا يشرك بالله شيئاً إلا حلت له المغفرة إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه قال: إن الله استثنى، فقال: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء}"^(٢٦٨٦).

القرآن

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٤٩)} [النساء : ٤٩]

التفسير:

ألم تعلم -أيها الرسول- أمر أولئك الذين يُثنون على أنفسهم وأعمالهم، ويصفونها بالطهر والبعد عن السوء؟ بل الله تعالى وحده هو الذي يثني على من يشاء من عباده، لعلمه بحقيقة أعمالهم، ولا يُنقصون من أعمالهم شيئاً مقدار الخيط الذي يكون في شق نواة التمرة. في سبب نزول الآية والتي بعدها وجوه:

أحدها: أنها نزلت في اليهود كانوا كانوا يقدمون صبياناً لهم أمامهم في الصلاة، فيؤمّونهم، يزعمون أنهم لا ذنوب لهم، فأنزل الله فيهم: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ}^(٢٦٨٧). وهذا قول عن مجاهد^(٢٦٨٨)، وروي عن أبي مالك، والسدي، وعكرمة والضحاك نحو ذلك^(٢٦٨٩). الثاني: وقال الضحاك: "أما قوله: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ}، فإن اليهود قالوا: ليس لنا ذنوب كما أنه ليس لأبائنا ذنوب، فأنزل الله تعالى ذلك فيهم"^(٢٦٩٠).

الثالث: أخرج الطبري عن الحسن، قال: "هم اليهود والنصارى، قالوا: {نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ}^(٢٦٩١)، وقالوا: {لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى}^(٢٦٩٢)"^(٢٦٩٣).

وفي السياق نفسه أخرج الطبري عن قتادة، قال: "وهم أعداء الله اليهود، زكوا أنفسهم بأمر لم يبلغوه، قالوا: {نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ}^(٢٦٩٤)، وقالوا: لا ذنوب لنا"^(٢٦٩٥).

قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ} [النساء : ٤٩]، "أي: ألم يبلغك خبر هؤلاء الذين يمدحون أنفسهم ويصفونها بالطاعة والتقوى؟"^(٢٦٩٦).

قال مجاهد: "هم اليهود كانوا يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمّونهم ويزعمون أنهم لا ذنوب لهم، فتلك التزكية"^(٢٦٩٧).

قال الحسن: "هم اليهود والنصارى، قالوا: {نحن أبناء الله وأحبّاءه} [المائدة: ١٨]، وقالوا: {لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى} [البقرة: ١١١]"^(٢٦٩٨).

(٢٦٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٢٧):ص٩٧١/٣.

(٢٦٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٢٠):ص٩٧٠/٣.

(٢٦٨٧) تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٣٠):ص٩٧٢/٣.

(٢٦٨٨) تفسير مجاهد:٢٨٣، وأخرجه ابن المنذر (١٨٥٩):ص٧٤٠/٢.

(٢٦٨٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٣٠):ص٩٧٢/٣.

(٢٦٩٠) تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٣٢):ص٩٧٢/٣.

(٢٦٩١) [سورة المائدة : ١٨].

(٢٦٩٢) [سورة البقرة : ١١١].

(٢٦٩٣) تفسير الطبري (٩٧٣٤):ص٤٥٢/٨.

(٢٦٩٤) [سورة المائدة : ١٨].

(٢٦٩٥) تفسير الطبري (٩٧٣٣):ص٤٥٢/٨.

(٢٦٩٦) صفوة التفاسير:٢٥٧.

(٢٦٩٧) تفسير مجاهد:٢٨٣، وأخرجه ابن المنذر (١٨٥٩):ص٧٤٠/٢.

(٢٦٩٨) تفسير عبدالرزاق (٥٩٩):٤٦٢/١.

قوله تعالى: {بَلِ اللّٰهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا} [النساء : ٤٩]، أي: "بل الله تعالى وحده هو الذي يثني على من يشاء من عباده، لعلمه بحقيقة أعمالهم، ولا ينقصون من أعمالهم بقدر الفتيل، وهو الخليط الذي في شق النواة" (٢٦٩٩).

وفي قوله تعالى: {وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا} [النساء : ٤٩]، وجهان: أحدهما : أي: الفتيل الذي شق النواة ، وهو قول عطاء (٢٧٠٠)، وقتادة (٢٧٠١)، ومجاهد (٢٧٠٢)، والضحاك (٢٧٠٣)، وعطية العوفي (٢٧٠٤)، وخصيف (٢٧٠٥)، والحسن (٢٧٠٦).
الثاني : أنه ما انفلت بين الأصابع من الوسخ ، وهذا قول السدي (٢٧٠٧)، وأبي مالك (٢٧٠٨).
وإنما قصد بقوله : {وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا}، الخبرَ عن أنه لا يظلم عباده أقلّ الأشياء التي لا خطر لها ، فكيف بما له خطر ؟ وكان الوسخ الذي يخرج من بين إصبعي الرجل أو من بين كفيه إذا قتل إحدهما على الأخرى ، كالذي هو في شق النواة وبطنها ، وما أشبه ذلك من الأشياء التي هي مفتولة ، مما لا خطر له ، ولا قيمة، فواجب أن يكون كل ذلك داخلا في معنى «الفتيل»، إلا أن يخرج شيئاً من ذلك ما يجب التسليم له ، مما دل عليه ظاهر التنزيل (٢٧٠٩).

القرآن

{انظُرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللّٰهِ الْكُذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا (٥٠)} [النساء : ٥٠]

التفسير:

انظر إليهم -أيها الرسول- متعجباً من أمرهم، كيف يختلقون على الله الكذب، وهو المنزه عن كل ما لا يليق به؟ وكفى بهذا الاختلاق ذنباً كبيراً كاشفاً عن فساد معتقدهم.
سبب النزول:

عن عكرمة: "قال النضر -وهو من بني عبد الدار-: إذا كان يوم القيامة شفعت لي اللات والعزى فأنزل الله تعالى: { اقْتَرَى عَلَى اللّٰهِ كَذِبًا }" (٢٧١٠).
قوله تعالى: {انظُرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللّٰهِ الْكُذِبَ} [النساء : ٥٠]، " أي: انظر يا محمد، كيف اختلقوا على الله الكذب" (٢٧١١).
قال قتادة: " {يفترون}، أي: يشركون" (٢٧١٢).

القرآن

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا (٥١)} [النساء : ٥١]

التفسير:

- (٢٦٩٩) التفسير الميسر: ٨٦.
(٢٧٠٠) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٣): ص ٤٥٨/٨.
(٢٧٠١) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٦): ص ٤٥٩/٨.
(٢٧٠٢) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٥)، و (٩٧٥٦): ص ٤٥٨/٨.
(٢٧٠٣) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٨): ص ٤٥٩/٨.
(٢٧٠٤) انظر: تفسير الطبري (٩٧٦٢): ص ٤٥٩/٨.
(٢٧٠٥) انظر: تفسير الطبري (٩٧٦٢): ص ٤٥٩/٨.
(٢٧٠٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٤٣٦): ص ٩٧٣/٣.
(٢٧٠٧) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٠): ص ٤٥٨/٨.
(٢٧٠٨) انظر: تفسير الطبري (٩٧٤٩): ص ٤٥٧/٨-٤٥٨.
(٢٧٠٩) تفسير الطبري: ٤٥٩/٨-٤٦٠.
(٢٧١٠) تفسير ابن ابي حاتم (٥٤٣٩): ص ٩٧٣/٣.
(٢٧١١) صفوة التفاسير: ٢٥٨.
(٢٧١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٣٨): ص ٩٧٣/٣.

ألم تعلم -أيها الرسول- أمر أولئك اليهود الذين أعطوا حظًا من العلم يصدقون بكل ما يُعبد من دون الله من الأصنام وشياطين الإنس والجن تصديقًا يحملهم على التحاكم إلى غير شرع الله، ويقولون للذين كفروا بالله تعالى وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم: هؤلاء الكافرون أقوم، وأعدل طريقًا من أولئك الذين آمنوا؟
سبب نزول الآيات [٥٤-٥١]:

قال قتادة: "ذكر لنا أن هذه الآية أنزلت في كعب بن الأشرف، وحيي بن أخطب، ورجلين من اليهود من بني النضير، لقيا قريشًا بموسم، فقال لهم المشركون: أنحن أهدى أم محمد وأصحابه؟ فإننا أهل السدانة والسقاية، وأهل الحرم؟ فقالوا لا بل أنتم أهدى من محمد وأصحابه! وهما يعلمان أنهما كاذبان، إنما حملهما على ذلك حسد محمد وأصحابه" (٢٧١٣)، وروي عن مجاهد (٢٧١٤)، والسدي (٢٧١٥)، نحو ذلك.

عن عكرمة: "أن كعب بن الأشرف، انطلق إلى المشركين من كفار قريش، فاستجاشهم على النبي صلى الله عليه وسلم، وأمرهم أن يغزوه، وقال: إنا معكم فقاتلوه، فقالوا: إنكم أهل كتاب، وهو صاحب كتاب، ولا نأمن أن يكون هذا مكرًا بينكم، فإن أردت أن نخرج معك فاسجد لهذين الصنمين، وأمن بهما، ففعل، ثم قالوا: «نحن أهدى أم محمد؟» نحن ننحر الكوم، ونسقي اللبن على الماء، ونصل الرحم، ونقري الضيف، ونطوف بهذا البيت، ومحمد قطع رحمه، وخرج من بلده، قال: بل أنتم خير وأهدى، فنزلت فيه: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا} [النساء: ٥١] (٢٧١٦).

قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ} [النساء: ٥١]، أي: "ألم تعلم -أيها الرسول- أمر أولئك اليهود الذين أعطوا حظًا من العلم يصدقون بكل ما يُعبد من دون الله من الأصنام وشياطين الإنس والجن تصديقًا يحملهم على التحاكم إلى غير شرع الله" (٢٧١٧).

وفي قوله تعالى: {يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ} [النساء: ٥١]، أقوال:

أحدها: أنهما صنمان كان المشركون يعبدونهما، وهذا قول عكرمة (٢٧١٨).
الثاني: أن الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان، وهذا قول مجاهد (٢٧١٩)، والشعبي (٢٧٢٠).
الثالث: أن الجبت: الساحر، والطاغوت: الكاهن، وهذا قول سعيد بن جبير (٢٧٢١)، ورفيع (٢٧٢٢)، وأبي العالية (٢٧٢٣).
الرابع: أن الجبت: الشيطان، والطاغوت: الكاهن، وهذا قول قتادة (٢٧٢٤)، والسدي (٢٧٢٥).

(٢٧١٣) انظر: تفسير الطبري (٩٧٩٣) ص ٤٧٠/٨، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٤٥٩) ص ٩٧٧/٣، وفيه سبب نزول الآية [٥٢ من السورة]، كما سيأتي.

(٢٧١٤) انظر: تفسير الطبري (٩٧٩١) ص ٤٦٩/٨.

(٢٧١٥) انظر: تفسير الطبري (٩٧٩٠) ص ٤٦٨/٨-٤٦٩.

(٢٧١٦) تفسير عبدالرزاق (٦٠٣) ص ٤٦٣/١، وانظر: تفسير الطبري (٩٧٨٧)-(٩٧٨٩) ص ٤٦٧/٨-٤٦٩.

(٢٧١٧) التفسير الميسر: ٨٦.

(٢٧١٨) انظر: تفسير الطبري (٩٧٦٤) ص ٤٦١/٨.

(٢٧١٩) انظر: تفسير الطبري (٩٧٦٨)، و(٩٧٧٠)، و(٩٧٧١) ص ٤٦٢/٨.

(٢٧٢٠) انظر: تفسير الطبري (٩٧٦٩) ص ٤٦٢/٨.

(٢٧٢١) انظر: تفسير الطبري (٩٧٧٣) ص ٤٦٣/٨.

(٢٧٢٢) انظر: تفسير الطبري (٩٧٧٤) ص ٤٦٣/٨.

(٢٧٢٣) انظر: تفسير الطبري (٩٧٧٥) ص ٤٦٣/٨.

(٢٧٢٤) انظر: تفسير الطبري (٩٧٧٧)، و(٩٧٧٨) ص ٤٦٣/٨-٤٦٤.

(٢٧٢٥) انظر: تفسير الطبري (٩٧٧٩) ص ٤٦٤/٨.

الخامس: ان الجبت: الكاهن، والطاغوت: الساحر. وهذا قول محمد بن سيرين^(٢٧٢٦)، وسعيد بن جببر في رواية أخرى^(٢٧٢٧).

السادس: أن الجبت: حُيي بن أخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف، وهو قول الضحاك^(٢٧٢٨)، وابن عباس في رواية أخرى^(٢٧٢٩).

السابع: ان الجبت: كعب بن الأشرف، والطاغوت: الشيطان. وهذا قول مجاهد في رواية أخرى^(٢٧٣٠).

فمجموع هذا يقتضي أن بالجبت والطاغوت هو كل ما عبد وأطيع من دون الله تعالى^(٢٧٣١)، وهذا من قبائح اليهود وحسدهم للنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين، أن أخلاقهم الرذيلة وطبعهم الخبيث، حملهم على ترك الإيمان بالله ورسوله، والتعوض عنه بالإيمان بالجبت والطاغوت، وهو الإيمان بكل عبادة لغير الله، أو حكم بغير شرع الله، فدخل في ذلك السحر والكهانة، وعبادة غير الله، وطاعة الشيطان، كل هذا من الجبت والطاغوت^(٢٧٣٢).

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء : ٥١]، أي: "ويقولون للذين كفروا بالله تعالى وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم: هؤلاء الكافرون أقوم، وأعدل طريقًا من أولئك الذين آمنوا؟"^(٢٧٣٣).

قال مجاهد: "يهود تقول ذلك، يقولون: قريش أهدى من محمد وأصحابه"^(٢٧٣٤).

القرآن

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهُ فْلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا (٥٢)﴾ [النساء : ٥٢]

التفسير:

أولئك الذين كثرَ فسادهم وعمَّ ضلالهم، طردهم الله تعالى من رحمته، ومن يطرده الله من رحمته فلن تجد له من ينصره، ويدفع عنه سوء العذاب.

سبب النزول:

أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة: "قال: "ذكر لنا هذه الآية، نزلت في كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب، رجلين من اليهود من بني النضير، لقيا قريشا بالموسم، فقال لهم المشركون: نحن أهدى أم محمد وأصحابه؟ فأنزل الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهُ فْلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾"^(٢٧٣٥).

القرآن

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا (٥٣)﴾ [النساء : ٥٣]

التفسير:

بل ألهم حظ من الملك، ولو أوتوه لما أعطوا أحدًا منه شيئًا، ولو كان مقدار النقرة التي تكون في ظهر التواة؟

(٢٧٢٦) انظر: تفسير الطبري(٩٧٨٠):ص٤٦٤/٨.

(٢٧٢٧) انظر: تفسير الطبري(٩٧٨١):ص٤٦٤/٨.

(٢٧٢٨) انظر: تفسير الطبري(٩٧٨٣)، و(٩٧٨٤):ص٤٦٤-٤٦٥.

(٢٧٢٩) انظر: تفسير الطبري(٩٧٨٢):ص٤٦٤/٨.

(٢٧٣٠) انظر: تفسير الطبري(٩٧٨٥):ص٤٦٥/٨.

(٢٧٣١)المحرر الوجيز:٦٦/٢.

(٢٧٣٢) تفسير السعدي:١٨٢.

(٢٧٣٣) التفسير الميسر:٨٦.

(٢٧٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٤٥٨):ص٩٧٧/٣.

(٢٧٣٥) تفسير ابن أبي حاتم(٥٤٥٩):ص٩٧٧/٣، والآيتان[٥١، ٥٢]، في السياق نفسه.

قوله تعالى: {أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ} [النساء : ٥٣]، "أي: أم لهم حظٌ من الملك؟" (٢٧٣٦).

قال ابن جريج: "فليس لهم نصيب من الملك" (٢٧٣٧).
قوله تعالى: {فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا النَّاسَ نَقِيرًا} [النساء : ٥٣]، "أي: لو كان لهم نصيب من الملك، فإذا لا يؤتون أحداً مقدار نقير، لفرط بخلهم" (٢٧٣٨).

قال مجاهد: "فليس لهم نصيب، فلو كان لهم نصيب لم يؤتوا الناس نقيراً" (٢٧٣٩).
قال ابن جريج: "ولو كان لهم نصيب وحظ من الملك، لم يكونوا إذا يعطون الناس نقيراً، من بخلهم" (٢٧٤٠).

قال السدي: "يقول: لو كان لهم نصيب من الملك، إذا لم يؤتوا محمداً نقيراً" (٢٧٤١).
وفي "النقير"، قولان:

أحدهما: أنه الذي يكون في ظهر النواة، وهذا قول السدي (٢٧٤٢)، وعطاء (٢٧٤٣)، والضحاك (٢٧٤٤)، وأبي مالك (٢٧٤٥).

والثاني: أنه الذي يكون في وسط النواة، وهو قول مجاهد (٢٧٤٦)، والضحاك في قوله الآخر (٢٧٤٧).

والراجح- والله أعلم- أن "الله وصف هؤلاء الفرقة من أهل الكتاب بالبخل باليسير من الشيء الذي لا خطر له، ولو كانوا ملوكاً وأهل قدرة على الأشياء الجليلة الأقدار. فإذا كان ذلك كذلك، فالذي هو أولى بمعنى "النقير"، أن يكون أصغر ما يكون من النقر. وإذا كان ذلك أولى به، فالنقرة التي في ظهر النواة من صغار النقر، وقد يدخل في ذلك كل ما شاكلها من النقر" (٢٧٤٨).

القرآن

{أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (٥٤)} [النساء : ٥٤]

التفسير:

بل أيحسدون محمداً صلى الله عليه وسلم على ما أعطاه الله من نعمة النبوة والرسالة، ويحسدون أصحابه على نعمة التوفيق إلى الإيمان، والتصديق بالرسالة، واتباع الرسول، والتمكين في الأرض، ويتمنون زوال هذا الفضل عنهم؟ فقد أعطينا ذرية إبراهيم عليه السلام -من قبل- الكتب، التي أنزلها الله عليهم وما أوحى إليهم مما لم يكن كتاباً مقروءاً، وأعطيناهم مع ذلك ملكاً واسعاً.

سبب النزول:

(٢٧٣٦) صفوة التفاسير: ٢٥٨.

(٢٧٣٧) أخرجه الطبري (٩٧٩٧): ص ٤٧٢/٨.

(٢٧٣٨) صفوة التفاسير: ٢٥٨.

(٢٧٣٩) أخرجه ابن المنذر (١٨٨٦): ص ٧٥٠/٢، وابن أبي حاتم (٥٤٦١): ص ٩٧٧/٣.

(٢٧٤٠) أخرجه الطبري (٩٧٩٧): ص ٤٧٢/٨.

(٢٧٤١) أخرجه الطبري (٩٧٩٦): ص ٤٧٢/٨.

(٢٧٤٢) انظر: تفسير الطبري (٩٨٠٢): ص ٤٧٣/٨.

(٢٧٤٣) انظر: تفسير الطبري (٩٨٠٣): ص ٤٧٣/٨.

(٢٧٤٤) انظر: تفسير الطبري (٩٨٠٤): ص ٤٧٤/٨.

(٢٧٤٥) انظر: تفسير الطبري (٩٨٠٥): ص ٤٧٤/٨.

(٢٧٤٦) انظر: تفسير الطبري (٩٨٠٦)-(٩٨٠٩): ص ٤٧٤/٨.

(٢٧٤٧) انظر: تفسير الطبري (٩٨١٠): ص ٤٧٤/٨.

(٢٧٤٨) تفسير الطبري: ٤٧٥/٨.

قال الضحاك: "وذلك أن اليهود قالوا: "ما شأن محمد أعطي النبوة كما يزعم، وهو جائع عار، وليس له هم إلا نكاح النساء؟"، فحسدوه على تزويج الأزواج، وأحل الله لمحمد أن ينكح منهن ما شاء أن ينكح" (٢٧٤٩). وروى عن عطية (٢٧٥٠)، وسعيد بن جبير (٢٧٥١)، والسدي (٢٧٥٢)، نحو ذلك.

قوله تعالى: {أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء : ٥٤] أي: "بل أبحسدون محمداً صلى الله عليه وسلم على ما أعطاه الله من نعمة النبوة والرسالة، ويحسدون أصحابه على نعمة التوفيق إلى الإيمان، والتصديق بالرسالة، واتباع الرسول، والتمكين في الأرض، ويتمنون زوال هذا الفضل عنهم؟" (٢٧٥٣).

وفي الناس الذين عناهم ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنهم العرب ، وهو قول قتادة (٢٧٥٤).

قال قتادة: "حسدوا هذا الحي من العرب على ما آتاهم الله من فضله. بعث الله منهم نبياً، فحسدوهم على ذلك" (٢٧٥٥).

الثاني : أنه النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - خاصة ، وهو قول ابن عباس (٢٧٥٦)، ومجاهد (٢٧٥٧)، والضحاك (٢٧٥٨)، والسدي (٢٧٥٩)، وأبي مالك (٢٧٦٠)، وعكرمة (٢٧٦١)، ومقاتل (٢٧٦٢).

قال السدي: "يعني: محمداً، أن ينكح ما شاء من النساء" (٢٧٦٣).

الثالث : أنهم النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه ، قاله عكرمة في رواية أخرى (٢٧٦٤)، وهو قول بعض المتأخرين (٢٧٦٥).

والتفسير الأشبه بالصواب - والله اعلم-، أن يقال: "أحسدون محمداً وأصحابه على ما آتاهم الله من فضله، وذلك لأن ما قبل قوله : {أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ}، مضى بدم القائلين من اليهود للذين كفروا : {هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً}، فالحاق قوله : {أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ}، بدمهم على ذلك ، وتقريظ الذين آمنوا الذين قيل فيهم ما قيل أشبهه وأولى ، ما لم تأت دلالة على انصراف معناه عن معنى ذلك" (٢٧٦٦).

وفي الفضل المحسود عليه قولان :

(٢٧٤٩) تفسير الطبري (٩٨٢٥): ص ٤٧٩/٨.

(٢٧٥٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٧٠): ص ٩٧٩/٣.

(٢٧٥١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٧٠): ص ٩٧٩/٣.

(٢٧٥٢) وانظر: قول السدي في تفسير الطبري (٩٨٢٤): ص ٤٧٩-٤٧٨/٨.

(٢٧٥٣) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٧٥٤) انظر: تفسير الطبري (٩٨٢٠): ص ٤٧٨/٨.

(٢٧٥٥) انظر: تفسير الطبري (٩٨٢٠): ص ٤٧٨/٨.

(٢٧٥٦) انظر: تفسير الطبري (٩٨١٧): ص ٤٧٧/٨.

(٢٧٥٧) انظر: تفسير الطبري (٩٨١٨): ص ٤٧٧/٨.

(٢٧٥٨) انظر: تفسير الطبري (٩٨١٩): ص ٤٧٧/٨.

(٢٧٥٩) انظر: تفسير الطبري (٩٨١٦): ص ٤٧٩-٤٧٨/٨.

(٢٧٦٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٧٩): ص ٩٧٨/٣.

(٢٧٦١) انظر: تفسير الطبري (٩٨١٥): ص ٤٧٦/٨، و تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٦٩): ص ٩٧٨/٣ في حديث عمرو.

(٢٧٦٢) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧٩/١.

(٢٧٦٣) انظر: تفسير الطبري (٩٨١٦): ص ٤٧٩-٤٧٨/٨.

(٢٧٦٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٦٩): ص ٩٧٨/٣.

(٢٧٦٥) انظر: النكت والعيون: ٤٩٦/١.

(٢٧٦٦) تفسير الطبري: ٤٧٧/٨.

أحدهما : أنه النبوة، إذ حسدوا العرب على أن كانت فيهم ، وهو قول الحسن^(٢٧٦٧)، وقتادة^(٢٧٦٨)، وابن جريج^(٢٧٦٩).

والثاني : أنه إباحته للنبي - صلى الله عليه وسلم - نكاح من شاء من النساء من غير عدد ، وهو قول الضحاك^(٢٧٧٠) ، والسدي^(٢٧٧١) ، وعطية^(٢٧٧٢) ، وسعيد بن جبير^(٢٧٧٣).

والراجح- والله أعلم- أن «الفضل» في هذا الموضع هو " النبوة التي فضل الله بها محمداً ، وشرف بها العرب ، إذ آتاها رجلا منهم دون غيرهم لما ذكرنا من أن دلالة ظاهر هذه الآية ، تدلّ على أنها تقرّض للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رحمة الله عليهم ، (٢) على ما قد بينا قبل. وليس النكاح وتزويج النساء وإن كان من فضل الله جل ثناؤه الذي آتاه عباده بتقرّض لهم ومدح"^(٢٧٧٤).

قوله تعالى: {فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا} [النساء : ٥٤]، أي: " فقد أعطينا ذرية إبراهيم عليه السلام -من قُتل- الكتاب، التي أنزلها الله عليهم وما أوحى إليهم مما لم يكن كتابا مقروءا، وأعطيناهم مع ذلك ملكا واسعا"^(٢٧٧٥).

وفي { الْكِتَابَ } [النساء : ٥٤]، وجهان: أحدها: أنه الخط والقلم. قاله عطاء^(٢٧٧٦)، ويحيى بن أبي كثير^(٢٧٧٧). والثاني: أنه القرآن. وهذا قول الحسن^(٢٧٧٨)، وأبي مالك^(٢٧٧٩).

وفي { الْحِكْمَةَ } [النساء : ٥٤]، وجوه: أحدها: انها السنة. قاله الحسن^(٢٧٨٠)، وأبو مالك^(٢٧٨١)، وقتادة^(٢٧٨٢)، ويحيى بن ابي كثير^(٢٧٨٣). الثاني: انها النبوة. قاله السدي^(٢٧٨٤).

الثالث: أن الحكمة: العقل في الدين. قاله زيد بن أسلم عن أبيه^(٢٧٨٥). وفي قوله: {مُلْكًا عَظِيمًا} [النساء : ٥٤]، أربعة أقاويل : أحدها : أنه ملك سليمان بن داود ، وهو قول عطية^(٢٧٨٦).

وروي عن ابن أجرة، قال: " المملكة والجنود"^(٢٧٨٧). الثاني : النبوة ، وهو قول الحسن^(٢٧٨٨) ، ومجاهد^(٢٧٨٩) ، والثوري^(٢٧٩٠).

(٢٧٦٧) انظر: تفسير الطبري(٩٨٢١):ص٤٧٨/٨.

(٢٧٦٨) انظر: تفسير الطبري(٩٨٢١):ص٤٧٨/٨.

(٢٧٦٩) انظر: تفسير الطبري(٩٨٢٢):ص٤٧٨/٨.

(٢٧٧٠) انظر: تفسير الطبري(٩٨٢٥):ص٤٧٩/٨.

(٢٧٧١) انظر: تفسير الطبري(٩٨٢٤):ص٤٧٨/٨-٤٧٩.

(٢٧٧٢) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٠):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٧٣) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٠):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٧٤) تفسير الطبري:٤٧٩/٨.

(٢٧٧٥) التفسير الميسر:٨٧.

(٢٧٧٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٤):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٧٧) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٤):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٧٨) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٥):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٧٩) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٥):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٨٠) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٦):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٨١) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٦):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٨٢) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٦):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٨٣) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٦):ص٩٧٩/٣.

(٢٧٨٤) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٧):ص٩٨٠/٣.

(٢٧٨٥) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٨):ص٩٨٠/٣.

(٢٧٨٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٤٧٩):ص٩٨٠/٣.

(٢٧٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٤٨٣):ص٩٨١/٣.

(٢٧٨٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٤٨٢):ص٩٨٠/٣.

الثالث : ما أُيِّدُوا به من الملائكة والجنود ، وهو قول همام بن الحارث^(٢٧٩١) .
 الرابع : من أباحه الله لداود وسليمان من النساء من غير عدد ، حتى نكح داود تسعاً وتسعين امرأة ، ونكح سليمان مائة امرأة ، وهذا قول السدي^(٢٧٩٢) .
 عن السدي: " في النساء، فما باله أحلت لأولئك الأنبياء، أن ينكح داود تسعاً وتسعين امرأة، وينكح سليمان مائة امرأة، ولا يحل لمحمد أن ينكح كما نكحوا^(٢٧٩٣) .
 والراجح-والله أعلم- أنه يعني بالملك العظيم : " ملك سليمان، لأن ذلك هو المعروف في كلام العرب ، دون الذي قال إنه ملك النبوة، ودون قول من قال : إنه تحليلُ النساء والملك عليهن، لأن كلام الله الذي خوطب به العرب ، غيرُ جائز توجيهه إلا إلى المعروف المستعمل فيهم من معانيه ، إلا أن تأتي دلالة أو تقوم حجة على أن ذلك بخلاف ذلك ، يجبُ التسليم لها^(٢٧٩٤) .

القرآن

{فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بَجَهَنَّمَ سَعِيرًا (٥٥)} [النساء : ٥٥]

التفسير:

فمن هؤلاء الذين أوتوا حظاً من العلم، مَنْ صَدَّقَ برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وعمل بشرعه، ومنهم مَنْ أَعْرَضَ ولم يستجب لدعوته، ومنع الناس من اتباعه. وحسبكم -أيها المكذوبون- نار جهنم تسعّر بكم.

قوله تعالى: {فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ} [النساء : ٥٥]، أي: "فمن هؤلاء الذين أوتوا حظاً من العلم، مَنْ صَدَّقَ برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وعمل بشرعه"^(٢٧٩٥) .

وفي قوله تعالى: {فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ} [النساء : ٥٥]، وجهان:

أحدهما: أي: من اليهود، منهم من آمن بما أنزل على النبي محمد-صلى الله عليه وسلم-، ومنهم من صد عنه. وهذا قول مجاهد^(٢٧٩٦) .

وعن الحسن: " : {فمنهم من آمن به} واتبعه"^(٢٧٩٧) .

الثاني: أن معنى قوله: {فمنهم من آمن به}، كان الناس يأتون إبراهيم الخليل عليه السلام، فيسألونه يعني: الحنطة، فيقول: من قال: لا إله إلا الله، فليدخل فليأخذ، فمنهم من قال: وأخذ. وهذا قول السدي^(٢٧٩٨) .

قوله تعالى: {وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ} [النساء : ٥٥]، أي: "ومنهم مَنْ أَعْرَضَ ولم يستجب لدعوته"^(٢٧٩٩) .

وفي قوله تعالى: {وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ} [النساء : ٥٥]، وجهان:

أحدهما: معناه: تركه فلم يتبعه. قاله الحسن^(٢٨٠٠) .

(٢٧٨٩) انظر: تفسير الطبري (٩٨٢٦)، و(٩٨٢٧): ص٨٠/٨-٤٨١ .

(٢٧٩٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٨٢): ص٣/٩٨٠ .

(٢٧٩١) انظر: تفسير الطبري (٩٨٣٠): ص٨/٤٨٢-٤٨١ .

(٢٧٩٢) انظر: تفسير الطبري (٩٨٢٨): ص٨/٤٨١ .

(٢٧٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٨٠): ص٣/٩٨٠، وتفسير الطبري (٩٨٢٨): ص٨/٤٨١ .

(٢٧٩٤) تفسير الطبري (٤٨٢/٨) .

(٢٧٩٥) التفسير الميسر: ٨٧ .

(٢٧٩٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٨٤): ص٣/٩٨١ .

(٢٧٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٨٥): ص٣/٩٨١ .

(٢٧٩٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٨٦): ص٣/٩٨١ .

(٢٧٩٩) التفسير الميسر: ٨٧ .

(٢٨٠٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٨٧): ص٣/٩٨١ .

الثاني: أنهم الذين أبوا قول لا إله إلا الله، وذلك عند سؤالهم إبراهيم-عليه السلام- الحنطة، فيرجعون. وهذا قول السدي^(٢٨٠١).

قوله تعالى: {وَكَفَىٰ بِهِمْ سَعِيرًا} [النساء : ٥٥]، أي: "وكفى بالنار المسعرة عقوبة لهم على كفرهم وعنادهم"^(٢٨٠٢).
قال أبو مالك: "سعيراً، يعني: وقوداً"^(٢٨٠٣).
قال سعيد بن جبير: "السعير": وادي من فيح في جهنم"^(٢٨٠٤).

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا تَضَجَّتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦)} [النساء : ٥٦]
التفسير:

إن الذين جحدوا ما أنزل الله من آياته ووحى كتابه ودلائله وحججه، سوف ندخلهم ناراً يقاسون حرّها، كلما احترقت جلودهم بدلناهم جلوداً أخرى؛ ليستمر عذابهم وألمهم. إن الله تعالى كان عزيزاً لا يمتنع عليه شيء، حكيماً في تدبيره وقضائه.

قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا} [النساء : ٥٦]، أي: "إن الذين جحدوا ما أنزل الله من آياته ووحى كتابه ودلائله وحججه، سوف ندخلهم ناراً يقاسون حرّها"^(٢٨٠٥).

قال الحسن: "قوله: {سَوْفَ}، وعيد"^(٢٨٠٦).
قوله تعالى: {كَلَّمًا تَضَجَّتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ} [النساء : ٥٦]، "أي: كلما انشوت جلودهم واحترقت احترقا تاماً، بدلناهم جلوداً غيرها ليذوق لهم ألم العذاب"^(٢٨٠٧).

قال الربيع بن انس: "سمعنا أنه مكتوب في الكتاب الأول أن جلد أحدهم أربعين ذراعاً وسنه تسعين ذراعاً، وبطنه لو وضع فيه جبل لوسعته، فإذا أكلت النار جلودهم بدلوا جلوداً غيرها"^(٢٨٠٨).

عن الحسن: "تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة، وفي رواية أخرى: "كلما أنضجتهم وأكلت لحومهم، قيل لهم: عودوا، فعادوا"^(٢٨٠٩).

وقال يحيى بن يزيد الحضرمي: "يجعل للكافر مائة جلد بين كل جلدتين لون من العذاب"^(٢٨١٠).

وعن زر عبد الله، قال: "إنه تسمع للهوام جلبة بين أطباق جلد الكافر كما تسمع جلبة الوحش في البر"^(٢٨١١).

(٢٨٠١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٨٨): ص ٩٨١/٣.

(٢٨٠٢) صفوة التفسير: ٢٥٨.

(٢٨٠٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٨٩): ص ٩٨٢/٣.

(٢٨٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٠): ص ٩٨٢/٣.

(٢٨٠٥) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٨٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩١): ص ٩٨٢/٣.

(٢٨٠٧) صفوة التفسير: ٢٥٨.

(٢٨٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٥): ص ٩٨٢/٣.

(٢٨٠٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٦): ص ٩٨٣/٣.

(٢٨١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٧): ص ٩٨٣/٣.

(٢٨١١) أخرجه ابن المنذر (١٩١١): ص ٧٥٩-٧٥٨/٢.

وعن أبي هريرة، قال: " قال لي عبد الله: أندري كم عرض جلد الكافر؟ فقلت: لا، قال: هو أربعون ذراعاً بذراع الخباز" (٢٨١٢).

وقال الضحاك: " تأخذ النار فتأكل جلودهم حتى تكشفها عن اللحم، حتى تفضي النار إلى العظام، ويبدلون جلوداً غيرها، فيذيقهم الله شديد العذاب، فذلك دائم لهم أبداً، بتكذيبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكفرهم بآيات الله" (٢٨١٣).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء : ٥٦]، أي: "إن الله تعالى كان عزيزاً لا يمتنع عليه شيء، حكيماً في تدبيره وقضائه" (٢٨١٤).

عن أبي العالية: " {عَزِيزًا حَكِيمًا}، يقول: عزيزاً في نعمته إذا انتقم" (٢٨١٥). وروي عن قتادة، والربيع بن أنس نحو ذلك (٢٨١٦).

قال محمد بن إسحاق: "العزير في نصرته ممن كفر إذا شاء" (٢٨١٧).

القرآن

{وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا زَوْجٌ مَطَهَّرَةٌ وَوُدُخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا} [النساء : ٥٧]

التفسير:

والذين اطمانت قلوبهم بالإيمان بالله تعالى والتصديق برسالة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، واستقاموا على الطاعة، سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار، ينعمون فيها أبداً ولا يخرجون منها، ولهم فيها أزواج طهرها الله من كل أذى، وندخلهم ظلاً كثيفاً ممتداً في الجنة.

قوله تعالى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [النساء : ٥٧]، أي: "والذين آمنوا بقلوبهم بما يجب الإيمان به، وعملوا الأعمال الصالحات" (٢٨١٨).

قال زيد بن أسلم: " {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ}: رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه" (٢٨١٩).

قوله تعالى: {سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [النساء : ٥٧]، أي: أي: سيدخلهم الله - بفضله- جنات تمر الأنهار من تحت أشجارها" (٢٨٢٠).

قال أبو مالك: " يعني: المساكن تجري أسفلها أنهارها" (٢٨٢١).

قال مسروق: " أنهار الجنة تجري في غير أخدود، وثمرتها كالقلال، كلما نزع ثمرة عادت مثلها أخرى، العنقود اثنا عشر ذراعاً" (٢٨٢٢).

قوله تعالى: {خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} [النساء : ٥٧]، أي: "مقيمين في الجنة لا يموتون" (٢٨٢٣).

قال سعيد بن جبير، ومقاتل: "يعني: لا يموتون" (٢٨٢٤).

(٢٨١٢) أخرجه ابن المنذر (١٩١٢): ص ٧٥٨-٧٥٩.

(٢٨١٣) أخرجه ابن المنذر (١٩١٣): ص ٧٥٩/٢.

(٢٨١٤) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٨١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.

(٢٨١٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.

(٢٨١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.

(٢٨١٨) تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٨٠.

(٢٨١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٠٠): ص ٩٨٣/٣.

(٢٨٢٠) صفوة التفاسير: ١/١٥٣. [بتصرف].

(٢٨٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٠٣): ص ٩٨٤/٣.

(٢٨٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٠٤): ص ٩٨٤/٣.

(٢٨٢٣) صفوة التفاسير: ٢٥٩.

(٢٨٢٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٠٥): ص ٩٨٤/٣، وتفسير مقاتل بن سليمان: ٣٨١/١.

قال سعيد بن جبیر: " طول الرجل من أهل الجنة سبعون ميلا، وطول المرأة ثلاثون ميلا، مقعدتها جريب أرض، وإن شهوته لتجري في جسدها مقدار سبعين عاما، يجد اللذة ولو انقلب الرجل من أهل النار كسلسلة لزالَت الجبال" (٢٨٢٥).

قوله تعالى: {لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ} [النساء : ٥٧]، " أي: لهم في الجنة زوجات مطهرات من الأقدار والأذى" (٢٨٢٦).

قال قتادة: " قيل: مطهرة من الأذى والمآثم" (٢٨٢٧)، وفي رواية أخرى: " لا حيض ولا كلف" (٢٨٢٨).

عن مجاهد، في قوله عز وجل " {ولهم فيها أزواج مطهرة} ، من الحيض، والغائط، والبول، والمخاط، والنخام، والبزاق، والمنى، والولد" (٢٨٢٩).

قوله تعالى: {وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا} [النساء : ٥٧]، "أي ظلًا دائماً لا تتسخه الشمس ولا حر فيه ولا برد" (٢٨٣٠).

قال الربيع: " وهو ظل العرش الذي لا يزول" (٢٨٣١).

القرآن

{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٥٨)} [النساء : ٥٨]

التفسير:

إن الله تعالى يأمركم بأداء مختلف الأمانات، التي أوتمنتم عليها إلى أصحابها، فلا تفرطوا فيها، ويأمركم بالقضاء بين الناس بالعدل والقسط، إذا قضيتم بينهم، ونعم ما يعظكم الله به ويهديكم إليه. إن الله تعالى كان سميعاً لأقوالكم، مُطَّلِعاً على سائر أعمالكم، بصيراً بها.

في سبب نزول الآية وجهان:

أحدهما: أخرج الطبري وابن المنذر (٢٨٣٢)، عن ابن جريج: " نزلت في عثمان بن طلحة بن أبي طلحة ، قبض منه النبي صلى الله عليه وسلم مفاتيح الكعبة ، ودخل به البيت يوم الفتح ، فخرج وهو يتلو هذه الآية ، فدعا عثمان فدفع إليه المفتاح. قال : وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتلو هذه الآية : فداهُ أبي وأمي! ما سمعته يتلوها قبل ذلك!" (٢٨٣٣).

الثاني: أخرج الطبري، وابن المنذر (٢٨٣٤)، وابن أبي حاتم (٢٨٣٥)، عن زيد بن أسلم ، قال: " نزلت هذه الآية : {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}، في ولاية الأمر" (٢٨٣٦). وروي عن محمد بن كعب (٢٨٣٧)، وشهر بن حوشب (٢٨٣٨)، نحو ذلك.

(٢٨٢٥) أخرجه ابن المنذر (١٩١٥):ص٢/٧٦٠.

(٢٨٢٦) صفوة التفسير: ٢٥٩.

(٢٨٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٥٠٩):ص٣/٩٨٤.

(٢٨٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٥١٠):ص٣/٩٨٤.

(٢٨٢٩) أخرجه ابن المنذر(١٩١٦):ص٢/٧٦٠.

(٢٨٣٠) صفوة التفسير: ٢٥٩.

(٢٨٣١) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٥١١):ص٣/٩٨٥.

(٢٨٣٢) انظر: تفسير ابن المنذر(١٩٢٠):ص٢/٧٦٢.

(٢٨٣٣) تفسير الطبري(٩٨٤٦):ص٨/٤٩١-٤٩٢.

(٢٨٣٤) تفسير ابن المنذر(١٩١٩):ص٢/٧٦٢.

(٢٨٣٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٥٢٣):ص٣/٩٨٦.

(٢٨٣٦) تفسير الطبري(٩٨٣٩):ص٨/٤٩٠.

(٢٨٣٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٥١٨):ص٣/٩٨٦.

(٢٨٣٨) انظر: تفسير الطبري(٩٨٤٠):ص٨/٤٩٠.

وأجمعوا على أنها نازلة في شأن مفتاح الكعبة^(٢٨٣٩).
 قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا} [النساء : ٥٨]، أي: "يأمركم الله
 أيها المؤمنون بأداء الأمانات إلى أربابها"^(٢٨٤٠).
 واختلف أهل التفسير في قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}
 [النساء : ٥٨]، على قولين:
 أحدهما : أنه عَنَى وِلَاةَ أمور المسلمين ، وهذا قول شهر بن حَوْشَبٍ^(٢٨٤١) ، ومكحول^(٢٨٤٢) ،
 وزيد بن أسلم^(٢٨٤٣).
 الثاني : أنه خُوِطِبَ بذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - في عثمان بن أبي طلحة ، أن يرد عليه
 مفاتيح الكعبة ، وهذا قول ابن جريج^(٢٨٤٤).
 والراجح-والله أعلم- أنه " خطاب من الله وِلَاةَ أمور المسلمين بأداء الأمانة إلى من وُلِّوا
 أمره في فيئهم وحقوقهم ، وما ائتمنوا عليه من أمورهم ، بالعدل بينهم في القضية ، والقسم بينهم
 بالسوية. يدل على ذلك ما وَعَظَ به الرعية في : {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ
 مِنْكُمْ} ، فأمرهم بطاعتهم ، وأوصى الراعي بالرعية ، وأوصى الرعية بالطاعة"^(٢٨٤٥).
 قوله تعالى: {وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} [النساء : ٥٨]، أي: "ويأمركم
 بالقضاء بين الناس بالعدل والقسط، إذا قضيتم بينهم"^(٢٨٤٦).
 روي عن ابن سيرين، في قوله تعالى: {فَنظرة إلى ميسرة} [البقرة: ٢٨٠] قال: «خاصم
 رجل إلى شريح في دين يطلبه» فقال آخر: يعذر صاحبه ، إنه معسر ، وقد قال الله عز وجل:
 {وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة} [البقرة: ٢٨٠] فقال شريح: «هذه كانت في الربا ، وإنما
 كان الربا في الأنصار» وإن الله تعالى يقول: {أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين
 الناس أن تحكموا بالعدل} [النساء: ٥٨] ولا والله، لا يأمر الله بأمر، ثم نخالفه، احبسوه إلى جنب
 هذه السارية حتى يوفيه"^(٢٨٤٧).
 قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ} [النساء : ٥٨]، أي: "ونعم ما يعظكم الله به ويهديكم
 إليه"^(٢٨٤٨).
 قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء : ٥٨]، أي: ونعم
 ما يعظكم الله به ويهديكم إليه، إن الله "سميع لأقوالكم بصير بأفعالكم"^(٢٨٤٩).
 قال محمد بن إسحاق: "سميعا، أي: سميع ما يقولون"^(٢٨٥٠).
 قال عقبة بن عامر: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرئ هذه الآية:
 {سميعا بصيرا}، يقول: بكل شيء بصير"^(٢٨٥١).
 عن أبي يونس، قال: " سمعت أبا هريرة، وقرأ هذه الآية: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا
 الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ

(٢٨٣٩) التفسير البسيط: ٥٣٥/٦.

(٢٨٤٠) صفوة التفاسير: ٢٦١.

(٢٨٤١) انظر: تفسير الطبري (٩٨٤٠): ص ٨/٤٩٠.

(٢٨٤٢) انظر: تفسير الطبري (٩٨٤٣): ص ٨/٤٩١.

(٢٨٤٣) انظر: تفسير الطبري (٩٨٣٩): ص ٨/٤٩٠.

(٢٨٤٤) انظر: تفسير الطبري (٩٨٤٦): ص ٨/٤٩١-٤٩٢.

(٢٨٤٥) تفسير الطبري: ٨/٤٩٢.

(٢٨٤٦) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٨٤٧) تفسير عبدالرزاق (٣٦٤): ١/٣٧٧.

(٢٨٤٨) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٨٤٩) صفوة التفاسير: ٢٦١.

(٢٨٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٢٥): ص ٣/٩٨٧.

(٢٨٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٢٦): ص ٣/٩٨٧.

سَمِيعًا بَصِيرًا}، وضع إبهامه على أذنه، والتي تليها على عينه، ويقول: هكذا سمعت رسول الله يقرأ، ويضع إصبعيه^(٢٨٥٢).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩) [النساء : ٥٩]}

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، استجيبوا لأوامر الله تعالى ولا تعصوه، واستجيبوا للرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من الحق، وأطيعوا ولاة أمركم في غير معصية الله، فإن اختلفتم في شيء بينكم، فأرجعوا الحكم فيه إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، إن كنتم تؤمنون حق الإيمان بالله تعالى وبيوم الحساب. ذلك الردُّ إلى الكتاب والسنة خير لكم من التنازع والقول بالرأي، وأحسن عاقبة ومآلاً.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدها: أخرج أحمد^(٢٨٥٣)، والبخاري^(٢٨٥٤)، ومسلم^(٢٨٥٥)، والثلاثة^(٢٨٥٦)، والطبري^(٢٨٥٧)، وابن أبي حاتم^(٢٨٥٨)، والواحدي^(٢٨٥٩)، من طريق يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ}، قال: "نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى^(٢٨٦٠)، بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم، في سرية".

وفي السياق نفسه أخرج أحمد^(٢٨٦١)، والبخاري^(٢٨٦٢)، ومسلم^(٢٨٦٣)، وأبو داود^(٢٨٦٤)، والنسائي^(٢٨٦٥)، من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي-رضي الله عنه- قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية، واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، قال: فلما خرجوا - قال -: وجد عليهم في شيء، قال: فقال لهم: أليس قد أمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني؟ قال: قالوا: بلى، قال: فقال: اجمعوا خطباً، ثم دعا بنار فأضرمها فيه، ثم قال: عزمتم عليكم لتدخلنها، قال: فهم القوم أن يدخلوها، قال: فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار، فلا تعجلوا حتى تلقوا النبي صلى الله عليه وسلم، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوا، قال: فرجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبروه بذلك، فقال لهم: «لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً إنما الطاعة في المعروف»^(٢٨٦٦)."

(٢٨٥٢) تفسير ابن المنذر (١٩٢٣): ص ٦٦٣/٢.

(٢٨٥٣) المسند (٣١٢٤): ص ٣٣٧/١.

(٢٨٥٤) صحيح البخاري (٤٥٨٤): ص ٦٧/٦.

(٢٨٥٥) صحيح المسلم (٤٧٧٤): ص ١٣/٦.

(٢٨٥٦) انظر: سنن أبي داود (٢٦٢٤)، وسنن الترمذي (١٦٧٢)، وسنن النسائي (١٥٤/٧)، والكبرى (٧٧٦٩)، و (٨٧٧٣)، و (١١٠٤٤).

(٢٨٥٧) انظر: تفسير الطبري (٩٨٥٧)، و (٩٨٥٨): ص ٤٩٧/٨.

(٢٨٥٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٢٩): ص ٩٨٧/٣-٩٨٨.

(٢٨٥٩) أسباب النزول: ١٥٨-١٥٩.

(٢٨٦٠) هكذا الاسم في البخاري والنسائي، ونقص في أبي داود: "قيس"، وزاد مسلم والترمذي: "السهمي".

(٢٨٦١) انظر: المسند (٦٢٢): ص ٨٢/١، و (٧٢٤): ص ٩٤/١، و (١٠١٨): ص ١٢٤/١، و (١٠٦٥): ص ١٢٩/١.

(٢٨٦٢) صحيح البخاري (٤٣٤٠): ص ٢٠٣/٥، و (٧١٤٥): ص ٧٨/٩، و (٧٢٥٧): ص ١٠٩/٩.

(٢٨٦٣) صحيح المسلم (٤٧٩٣): ص ٣٨٥/١٣، و (٤٧٩٤): ص ١٦/٦، و (٤٧٩٥): ص ١٦/٦.

(٢٨٦٤) انظر: سنن أبي داود (٢٦٢٥).

(٢٨٦٥) انظر: سنن النسائي: ١٥٩/٧، والكبرى (٧٧٨٠)، و (٨٦٦٨)، و (٨٦٦٩).

(٢٨٦٦) وتعددت الروايات:

- في رواية أخرى: فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: "لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة"، وقال للآخرين

والثاني: أخرج الطبري، وابن أبي حاتم^(٢٨٦٧)، وغيرهما^(٢٨٦٨)، عن السدي، قال: "قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً عليها خالد بن الوليد، وفيها عمار بن ياسر، فساروا قبيل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريباً منهم عرسوا، وأتاهم ذو العيينتين فأخبرهم، فأصبحوا قد هربوا، غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد، فسأل عن عمار بن ياسر، فأتاه فقال: يا أبا اليقظان، إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإن قومي لما سمعوا بكم هربوا، وإني بقيت، فهل إسلامي نافع غداً، وإلا هربت؟ قال عمار: بل هو ينفك، فأقم. فأقام، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحداً غير الرجل، فأخذه وأخذ ماله. فبلغ عماراً الخبر، فأتى خالدًا، فقال: خلّ عن الرجل، فإنه قد أسلم، وهو في أمان مني. فقال خالد: وفيه أنت تجير؟^(٢٨٦٩) فاستنّبا وارتفعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم: فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير. فاستنّبا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال خالد: يا رسول الله، أتترك هذا العبد الأجدع يسبني؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا خالد، لا تسبّ عماراً، فإنه من سب عماراً سبه الله، ومن أبغض عماراً أبغضه الله، ومن لعن عماراً لعنه الله. فغضب عمار فقام، فاتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه، فرضي عنه، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢٨٧٠).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [النساء: ٥٩]، أي: "يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه"^(٢٨٧١).

عن خيثمة قال: "ما تقرأون في القرآن: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، فإنه في التوراة: يا أيها المساكين"^(٢٨٧٢).

قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، أي: "استجبوا لأوامر الله تعالى ولا تعصوه، واستجبوا للرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من الحق"^(٢٨٧٣).
قال عطاء: "طاعة الرسول، اتباع سنته"^(٢٨٧٤).
وقال عطاء: "طاعة الرسول، اتباع الكتاب والسنة"^(٢٨٧٥).

قولا حسنا، وقال: "لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف".

- وفي رواية: "لا طاعة لبشر في معصية الله".

- وفي رواية: "لا طاعة لمخلوق في معصية الله، عز وجل".

[انظر: المسند الجامع (١٠٣٠١): ص ٣٨٤/١٣].

(٢٨٦٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٣١): ص ٩٨٨/٣.

(٢٨٦٨) أخرجه الواحدي في أسباب النزول: ١٥٩-١٦٠، باختلاف يسير في الألفاظ، مثلا قوله: "أنت تجير عليّ وأنا الامير؟"، وقوله: "استب عمار وخالد بين يدي رسول الله فأغظ عمار لخالد، فغضب خالد وقال: يا رسول الله أتدع هذا العبد يشتمني، فوالله لولا أنت ما شتمني، وكان عمار مولى لهاشم بن المغيرة، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "يا خالد كف عن عمار فإنه من يسب عمارا يسبه الله، ومن يبغض عمارا يبغضه الله".

وكذلك ذكره مقاتل بن سليمان في تفسيره: ١-٣٨٣٣٨٢، باختلاف يسير في الألفاظ، مثلا: "فقال خالد:

يا نبي الله يسبني هذا العبد الأجدع، وشتم خالد عمارا"، وفيه: "قال خالد: فيم أنت تجير دوني وأنا أمير عليك؟". وفيه: "فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لخالد: قم فاعتذر إليه".

(٢٨٦٩) في رواية الواحدي: ١٦٠: "أنت تجير عليّ وأنا الامير؟ فقال: نعم، أنا أجير عليك وأنت الامير"، وكذلك ذكره مقاتل بن سليمان في تفسيره: ٣٨٢/١.

(٢٨٧٠) تفسير الطبري (٩٨٦١): ص ٤٩٨/٨-٤٩٩.

(٢٨٧١) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٨٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٩٠٢/٣.

(٢٨٧٣) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٨٧٤) أخرجه الطبري (٩٨٥٢): ص ٤٩٦/٨.

(٢٨٧٥) أخرجه الطبري (٩٨٥٣): ص ٤٩٦/٨.

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن عصى أميري فقد عصاني" (٢٨٧٦).

قوله تعالى: {وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء : ٥٩] ، أي: " وأطيعوا ولاة أمركم في غير معصية الله" (٢٨٧٧).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء : ٥٩] ، خمسة أقاويل : أحدها : أنهم الأمراء ، وهو السدي (٢٨٧٨) ، وميمون بن مهران (٢٨٧٩).

واختلف قائلو هذا القول في سبب نزولها في الأمراء على قولين:

الأول: قال ابن عباس : نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي إذ بعثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سرية (٢٨٨٠).

والثاني: وقال السدي : نزلت في عمار بن ياسر ، وخالد بن الوليد حين بعثهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سرية (٢٨٨١).

القول الثاني : أنهم أهل العلم والفقهاء ، وهو قول الحسن (٢٨٨٢) ، وعطاء (٢٨٨٣) ، وأبي العالية (٢٨٨٤) ، ومجاهد في إحدى الروايت (٢٨٨٥) ، و ابن أبي نجیح (٢٨٨٦).

الثالث : أنهم أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وهو قول مجاهد (٢٨٨٧).

الرابع : أنهم أبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما- ، وهو قول عكرمة (٢٨٨٨).

الخامس: أنهم المهاجرون والأنصار والتابعون لهم بإحسان ، بدليل قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [التوبة : ١٠٠]. وهذا قول عطاء (٢٨٨٩).

والصواب- والله أعلم- ان المعنيين هم " الأمراء والولاة، وذلك لصحة الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله طاعة ، وللمسلمين مصلحة" (٢٨٩٠).

روي عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " على المرء المسلم ، الطاعة فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ؛ فمن أمر بمعصية فلا طاعة" (٢٨٩١).

وروي ، عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " سيليكم بعدي ولاة ، فيليكم البرُّ ببرِّه ، والفاجر بفجوره ، فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق ، وصلُّوا وراءهم. فإن أحسنوا فلكم ولهم ، وإن أساءوا فلكم وعليهم" (٢٨٩٢).

(٢٨٧٦) أخرجه الطبري (٩٨٥١):ص٤٩٥/٨.

(٢٨٧٧) التفسير الميسر: ٨٧.

(٢٨٧٨) انظر: تفسير الطبري (٩٨٦١):ص٤٩٨/٨-٤٩٩.

(٢٨٧٩) انظر: تفسير الطبري (٩٨٥٩):ص٤٩٨/٨.

(٢٨٨٠) انظر: تفسير الطبري (٩٨٥٧)، و (٩٨٥٨):ص٤٩٧/٨. وباقي الروايات في بيئتها في سبب النزول.

(٢٨٨١) انظر: تفسير الطبري (٩٨٦١):ص٤٩٨/٨-٤٩٩.

(٢٨٨٢) انظر: تفسير الطبري (٩٨٧١):ص٥٠١/٨.

(٢٨٨٣) انظر: تفسير الطبري (٩٨٦٩)، و (٩٨٧٠):ص٥٠٠/٨.

(٢٨٨٤) انظر: تفسير الطبري (٩٨٧٣):ص٥٠١/٨.

(٢٨٨٥) انظر: تفسير الطبري (٩٨٦٣)، و (٩٨٦٤)، و (٩٨٦٨)، و (٩٨٧٢):ص٥٠١-٥٠٠/٨.

(٢٨٨٦) انظر: تفسير الطبري (٩٨٦٥):ص٥٠٠/٨.

(٢٨٨٧) انظر: تفسير الطبري (٩٨٧٤):ص٥٠١/٨.

(٢٨٨٨) انظر: تفسير الطبري (٩٨٧٥):ص٥٠٢/٨.

(٢٨٨٩) انظر: تفسير البيهقي: ٦٥٣/١.

(٢٨٩٠) تفسير الطبري: ٥٠٢/٨.

(٢٨٩١) أخرجه الطبري (٩٨٧٧):ص٥٠٣/٨. والحديث رواه أحمد في المسند : (٤٦٦٨) ، وفي (٦٢٧٨).

قوله تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء : ٥٩] ، "أي: فإن اختلفتم في أمر من الأمور فاحتكموا فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم" (٢٨٩٣).

قال قتادة: "يقول: ردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله" (٢٨٩٤).
وعن السدي: " {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}، إن كان الرسول حياً، و {إلى الله}، قال: إلى كتابه" (٢٨٩٥).
عن ليث: قال مجاهد: " فإن تنازع العلماء ردوه إلى الله والرسول. قال يقول: فردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله" (٢٨٩٦). وفي رواية أخرى: " كتاب ، الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم" (٢٨٩٧).

قال مهران: " الرد إلى الله ، الرد إلى كتابه والرد إلى رسوله إن كان حياً ، فإن قبضه الله إليه فالرد إلى السنة" (٢٨٩٨).

والتنازع: " هو التنازع، سمي تنازعا؛ لأن كل واحد من الخصمين ينزع بحجة وآية" (٢٨٩٩)، والرد إلى الكتاب والسنة واجب، ما دام في الحادثة شيء من الكتاب والسنة، فإن لم يكن فالسبيل فيه الاجتهاد، وروى أن مسلمة بن عبد الملك قال لرجل: إنكم أمرتم أن تطيعونا، فقال الرجل: قد نزعها الله منكم؛ حيث قال: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} وقد تنازعتم، فقال مسلمة: أين الله؟ فقال: الكتاب، وقال: أين الرسول؟ فقال: السنة، وقيل: الرد إلى الله والرسول: أن يقول الرجل فيما لا يدري: الله ورسوله أعلم، وهذا قول حسن" (٢٩٠٠).

قوله تعالى: {ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء : ٥٩]، أي: " ذلك الرجوع إلى الكتاب والسنة خير لكم وأصلح، وأحسن عاقبة ومآلا" (٢٩٠١).

وفي قوله تعالى: {ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء : ٥٩]، وجوه:
أحدها : أحسن عاقبة ، وهذا قول قتادة (٢٩٠٢)، والسدي (٢٩٠٣)، واختاره الزجاج (٢٩٠٤)..
والثاني : أحسن جزاء، وهو معنى قول مجاهد (٢٩٠٥).
فقوله: { تَأْوِيلًا}، معناه: مآلا على قول جماعة (٢٩٠٦).

القرآن

(٢٨٩٢) أخرجه الطبري (٩٨٧٦): ص ٥٠٢/٨. وهذا الحديث ضعيف جدا. فيه عبد الله بن محمد بن عروة : هو عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير المدني. قال أبو حاتم : " هو متروك الحديث ، ضعيف الحديث جدا " . وقال ابن حبان : " يروى الموضوعات عن الثقات " . مترجم في لسان الميزان ٣ / ٣٣١ - ٣٣٢ ، وابن أبي حاتم : ١٥٨ / ٢ .

(٢٨٩٣) صفوة التفاسير: ٢٦١.

(٢٨٩٤) أخرجه الطبري (٩٨٨٤): ص ٥٠٥/٨.

(٢٨٩٥) أخرجه الطبري (٩٨٨٥): ص ٥٠٥/٨.

(٢٨٩٦) أخرجه الطبري (٩٨٧٩): ص ٥٠٤/٨. قال الليث: "ثم قرأ مجاهد هذه الآية : {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَبِطُونَ مِنْهُمْ} [سورة النساء : ٨٣]".

(٢٨٩٧) أخرجه الطبري (٩٨٨٠): ص ٥٠٥/٨.

(٢٨٩٨) أخرجه الطبري (٩٨٨٣): ص ٥٠٥/٨.

(٢٨٩٩) تفسير السمعاني: ٤٤١/١.

(٢٩٠٠) تفسير السمعاني: ٤٤١/١.

(٢٩٠١) انظر: التفسير الميسر: ٨٧، و صفوة التفاسير: ٢٦١.

(٢٩٠٢) انظر: تفسير الطبري (٩٨٨٨): ص ٥٠٦/٨.

(٢٩٠٣) انظر: تفسير الطبري (٩٨٨٩): ص ٥٠٦/٨.

(٢٩٠٤) انظر: معاني القرآن: ٦٨/٢.

(٢٩٠٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٤٥): ص ٩٩٠/٣.

(٢٩٠٦) المحرر الوجيز: ٧١/٢.

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠)} [النساء : ٦٠]

التفسير:

ألم تعلم -أيها الرسول- أمر أولئك المنافقين الذين يدعون الإيمان بما أنزل إليك -وهو القرآن- وبما أنزل إلى الرسل من قبلك، وهم يريدون أن يتحاكموا في فصل الخصومات بينهم إلى غير ما شرع الله من الباطل، وقد أمروا أن يكفروا بالباطل؟ ويريد الشيطان أن يبعدهم عن طريق الحق، بعداً شديداً.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج الطبري، وابن المنذر^(٢٩٠٧)، والواحدي^(٢٩٠٨)، عن عامر، قال: "كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة، فكان المنافق يدعو إلى اليهود، لأنه يعلم أنهم يقبلون الرشوة، وكان اليهودي يدعو إلى المسلمين، لأنه يعلم أنهم لا يقبلون الرشوة. فاصطلحا أن يتحاكما إلى كاهن من جُهينة، فأنزل الله فيه هذه الآية: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ}، حتى بلغ {وَيَسْلُمُوا تَسْلِيمًا}"^(٢٩٠٩)،^(٢٩١٠)

وفي السياق نفسه أخرج الطبري وابن أبي حاتم^(٢٩١١)، عن أسباط عن السدي^(٢٩١٢)، قال: "كان ناس من اليهود قد أسلموا وناق بعضهم. وكانت قريظة والنضير في الجاهلية، إذا قُتل الرجل من بني النضير قتلته بنو قريظة، قتلوا به منهم. فإذا قُتل الرجل من بني قريظة قتلته النضير، أعطوا دينه سنتين وسقاً من تمر. فلما أسلم ناس من بني قريظة والنضير، قتل رجل من بني النضير رجلاً من بني قريظة، فتحاكموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النضير: يا رسول الله، إنا كنا نعطيهم في الجاهلية الدية، فنحن نعطيهم اليوم ذلك. فقالت قريظة: لا ولكنا إخوانكم في النسب والدين، ودمائنا مثل دمائكم، ولكنكم كنتم تغلبوننا في الجاهلية، فقد جاء الله بالإسلام! فأنزل الله يُعيرهم بما فعلوا فقال: {وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ نَفْسَ بِالنَّفْسِ} [المائدة: ٥٤]، فعيرهم، ثم ذكر قول النضير: "كنا نعطيهم في الجاهلية سنتين وسقاً، ونقتل منهم ولا يقتلوننا"، فقال {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ} [سورة المائدة: ٥٠]. وأخذ النضيرى فقتله بصاحبه، فتفاخرت النضير وقريظة، فقالت النضير: نحن أكرم منكم! وقالت قريظة: نحن أكرم منكم! ودخلوا المدينة إلى أبي بردة، الكاهن الأسلمي، فقال المنافق من قريظة والنضير: انطلقوا إلى أبي بردة ينقروا بيننا!"^(٢٩١٣).

الثاني: قال مجاهد: "تنازع رجل من المنافقين ورجل من اليهود، فقال المنافق: اذهب بنا إلى كعب بن الأشرف. وقال اليهودي: اذهب بنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال الله تبارك وتعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ} الآية، والتي تليها فيهم أيضاً"^(٢٩١٤)، وروي عن الربيع بن انس^(٢٩١٥)، والضحاك^(٢٩١٦) نحو ذلك.

(٢٩٠٧) انظر: تفسير ابن المنذر (١٩٤٢): ص ٧٦٩/٢.

(٢٩٠٨) انظر: أسباب النزول: ١٦١-١٦٣.

(٢٩٠٩) [سورة النساء: ٦٥].

(٢٩١٠) تفسير الطبري (٩٨٩١): ص ٥٠٨/٨.

(٢٩١١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٤٩): ص ٩٩٢-٩٩٣.

(٢٩١٢) رواية أسباط بن نصر عن السدي، سنده ضعيف جداً؛ فيه علتان:

الأولى: الإعضال.

الثانية: أسباط؛ صدوق كثير الخطأ، يُعرب.

(٢٩١٣) تفسير الطبري (٩٨٩٦): ص ٥١٠/٨.

(٢٩١٤) انظر: تفسير الطبري (٩٨٩٨): ص ٥١١/٨-٥١٢.

(٢٩١٥) انظر: تفسير الطبري (٩٨٩٩): ص ٥١٢/٨.

(٢٩١٦) انظر: تفسير الطبري (٩٩٠٢): ص ٥١٣/٨.

وعن محمد بن إسحاق، قال " كان ممن سمي لنا من المنافقين معتب، ورافع بن زيد بن بشر، وكانوا يدعون بالإسلام، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوههم إلى الكهان، حكام الجاهلية، فأنزل الله جل وعز فيهم: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ}، إلى آخر القصة" (٢٩١٧).

الثالث: ونقل الثعلبي والواحدي (٢٩١٨)، والحافظ (٢٩١٩)، عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: "نزلت في رجل من المنافقين يقال له بشر (٢٩٢٠)، كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال: انطلق بنا إلى محمد وقال المنافق بل إلى كعب بن الأشرف، وهو الذي سماه الله الطاغوت، فأبى اليهودي أن يخاصمه إلا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى المنافق ذلك أتى معه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختصما إليه، ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهودي فلما خرجا من عنده لزمه المنافق، وقال: انطلق بنا إلى عمر -رضي الله عنه- فأقبلا إلى عمر، فقال لليهودي: اختصمت أنا وهذا إلى محمد ففضى لي عليه فلم يرض بقضائه وزعم أنه يخاصم إليكم وأنه تعلق بي فجننت معه فقال عمر للمنافق: أكذاك؟ قال: نعم. فقال لهما: رويد كما حتى أخرج إليكما، فدخل عمر البيت وأخذ السيف ثم خرج إليهما فضرب به المنافق حتى برد وقال. هكذا أقضي بين من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهرب اليهودي، ونزلت هذه الآية" (٢٩٢١).

قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّحَكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} [النساء : ٦٠]، " ألم تعلم -أيها الرسول- أمر أولئك المنافقين الذين يدعون بالإيمان بما أنزل إليك -وهو القرآن- وبما أنزل إلى الرسل من قبلك، وهم يريدون أن يتحاكموا في فصل الخصومات بينهم إلى غير ما شرع الله من الباطل" (٢٩٢٢). قال عطاء: "يعني: حيي بن أخطب" (٢٩٢٣).

قال الشعبي: " يعني به: الكاهن، كان بين رجل ممن زعم أنه مسلم، وبين رجل من اليهود خصومة، فاتفقا على أن يتحاكما إلى كاهن في جهينة" (٢٩٢٤). وقد ذكر أهل التفسير في معنى {الطاغوت}، وجوها: أحدها: أنه الشيطان (٢٩٢٥)، وهو قول مجاهد (٢٩٢٦)، والشعبي (٢٩٢٧)، والضحاك (٢٩٢٨)، وقتادة (٢٩٢٩)، والسدي (٢٩٣٠)، وعكرمة (٢٩٣١)، واختاره ابن كثير (٢٩٣٢)، وآخرون.

(٢٩١٧) تفسير ابن المنذر (١٩٤٤): ص ٧٧٠/٢.

(٢٩١٨) انظر: اسباب النزول: ١٦٢.

(٢٩١٩) انظر: الفتح " ٣٧-٣٨ " وقال: " وهذا الإسناد وإن كان ضعيفا لكن تقوى بطريق مجاهد ولا يضره الاختلاف لإمكان التعدد".

(٢٩٢٠) لم يحدد الاسم في الواحدي..

(٢٩٢١) تفسير الثعلبي: ٣٣٧/٣.

(٢٩٢٢) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٢٣) الوجيز للواحدى: ٧٣/٢.

(٢٩٢٤) أخرجه ابن المنذر (١٩٤٥): ص ٧٧٠-٧٧١.

(٢٩٢٥) قال الشنقيطي: " قال بعض العلماء : (الطاغوت): الشيطان، ويدل لهذا قوله تعالى : {إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه}، أي يخوفكم من أوليائه . وقوله تعالى : {الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا، وقوله : {أفتتخذونه وذريته أولياء من دونى وهم لكم عدو} وقوله : {إنهم اتخذوا الشياطين أولياء}، والتحقيق أن كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت والحظ الأكبر من ذلك للشيطان كما قال تعالى : (ألم أعهد إليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان) وقال : (إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا {وقال عن خليله ابراهيم} يا أبت لا تعبد الشيطان وقال : {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعموهم إنكم لمشركون}، إلى غير ذلك من الآيات". [أضواء البيان: ١/١٥٩].

(٢٩٢٦) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣٦): ص ٤١٧/٥.

(٢٩٢٧) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣٧): ص ٤١٧/٥.

الثاني : أنه الساحر ، وهو قول أبي العالية^(٢٩٣٣)، ومحمد ابن سيرين^(٢٩٣٤) والشعبي-أيضا-^(٢٩٣٥).
الثالث : الكاهن ، وهو قول جابر^(٢٩٣٦)، وسعيد بن جبير^(٢٩٣٧)، والرفيع^(٢٩٣٨)، وابن جريج^(٢٩٣٩).
الرابع : الأصنام والأوثان، وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله تعالى^(٢٩٤٠).
روي ذلك عن مالك^(٢٩٤١).
السادس: أنه كل ذي طغيان طغى على الله ، فيعبد من دونه ، إما بقهر منه لمن عبده، أو بطاعة له ،
سواء كان المعبود إنساناً أو صنماً، روي ذلك عن الإمام مالك^(٢٩٤٢) ، وابن القيم^(٢٩٤٣) ، وهذا قول أبي
جعفر الطبري^(٢٩٤٤).
والراجح-والله أعلم- أن الطاغوت عبارة عن كل مُعْتَدٍ وكل معبود من دون الله^(٢٩٤٥)، وهو
اختيار الإمام الطبري وأبي حيان^(٢٩٤٦) وغيرهم. وبه قال أكثر أهل العلم.
قوله تعالى: {وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ} [النساء : ٦٠]، أي: "وقد أمروا أن يكفروا
بالباطل"^(٢٩٤٧).
قال السدي: "وهو أبو الأسلمي الكاهن"^(٢٩٤٨).
قوله تعالى: {وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء : ٦٠]، أي: "ويريد
الشيطان أن يبعدهم عن طريق الحق، بعداً شديداً"^(٢٩٤٩).
قال عكرمة: "إنما سمي الشيطان لأنه تشيطن"^(٢٩٥٠).

- (٢٩٢٨) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٣٨):ص٤١٧/٥.
(٢٩٢٩) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٣٩):ص٤١٧/٥.
(٢٩٣٠) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٤٠):ص٤١٧/٥.
(٢٩٣١) البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ}، قبل الحديث
رقم ٤٥٨٣، ولفظه: "الْحَيْثُ يَلْسَانُ الْحَيْثَةِ: شَيْطَانٌ، وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ".
(٢٩٣٢) أنظر: تفسير ابن كثير: ٦٨٣/١، إذ يقول: "ومعنى قوله في الطاغوت: إنه الشيطان قوي جداً فإنه يشمل
كل شر كان عليه أهل الجاهلية، من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها".
(٢٩٣٣) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٤١):ص٤١٧/٥.
(٢٩٣٤) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٤٢):ص٤١٧/٥.
(٢٩٣٥) أنظر تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٢٠):ص٤٩٥/٢.
(٢٩٣٦) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ}، قبل
الحديث رقم (٤٥٨٣)، ولفظه: "كَانَتْ الطَّوَاغِيتُ الَّتِي يَتَحَاكُمُونَ إِلَيْهَا: فِي جُهَيْنَةَ وَاحِدٌ، وَفِي أَسْلَمَ وَاحِدٌ، وَفِي كُلِّ
حَيٍّ وَاحِدٌ، كَمَا نَزَلَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ".
(٢٩٣٧) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٤٣):ص٤١٨/٥.
(٢٩٣٨) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٤٤):ص٤١٨/٥. والرفيع: ، هو أبو العالية الرياحي.
(٢٩٣٩) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٤٥):ص٤١٨/٥.
(٢٩٤٠) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٢/ ٤٤٦ - ٤٤٧، تفسير قوله تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ
بِاللَّهِ}.
(٢٩٤١) تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٢٢):ص٤٩٥/٢.
(٢٩٤٢) ذكره القرطبي في تفسيره، ٥/ ٢٤٨، عن ابن وهب، عن الإمام مالك، وانظر: فتح المجيد شرح كتاب
التوحيد، ص ٤٤.
(٢٩٤٣) وأجمع ما قيل في تعريف الطاغوت ما ذكره ابن القيم / بقوله: "والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حده من
معبود أو متبوع أو مطاع". [إعلام الموقعين عن رب العالمين، ١/ ٥٠].
(٢٩٤٤) أنظر: تفسير الطبري: ٤١٩/٥.
(٢٩٤٥) أنظر: المفردات في غريب القرآن للأصفهاني: ٣٠، ٤.
(٢٩٤٦) قال أبو حيان بعد أن سرد الأقوال في معنى (الطاغوت): "وينبغي أن تجعل هذه الأقوال كلها تمثيلاً، لأن
الطاغوت محصور في كل واحد منها". [البحر المحيط: ٢/ ٢١٠].
(٢٩٤٧) التفسير الميسر: ٨٨.
(٢٩٤٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٥٥١):ص٩٩٢/٣.
(٢٩٤٩) التفسير الميسر: ٨٨.

القرآن

{وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا} [النساء : ٦١]

وإذا نُصِح هؤلاء، وقيل لهم: تعالوا إلى ما أنزل الله، وإلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، وهدية، أبصرت الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، يعرضون عنك إعراضاً.
قوله تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ} [النساء : ٦١]، أي: "وإذا نُصِح هؤلاء، وقيل لهم: تعالوا إلى ما أنزل الله، وإلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، وهدية" (٢٩٥١).

قال ابن جريج: "دعا المسلم المنافق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحكم" (٢٩٥٢).
وقرأ الحسن: {تعالوا}، بضم اللام على أنه حذف اللام من تعاليت تخفيفاً (٢٩٥٣).
قوله تعالى: {رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا} [النساء : ٦١]، أي: "أبصرت الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، يعرضون عنك إعراضاً" (٢٩٥٤).
قال عطاء: "الصدود: الإعراض" (٢٩٥٥).

القرآن

{فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا} [النساء : ٦٢]

التفسير:

فكيف يكون حال أولئك المنافقين، إذا حلت بهم مصيبة بسبب ما اقترفوه بأيديهم، ثم جاؤوك - أيها الرسول- يعتذرون، ويؤكدون لك أنهم ما قصدوا بأعمالهم تلك إلا الإحسان والتوفيق بين الخصوم؟

قوله تعالى: {فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ} [النساء: ٦٢]، أي: "فكيف يكون حال أولئك المنافقين، إذا حلت بهم مصيبة بسبب ما اقترفوه بأيديهم" (٢٩٥٦).
قال الحسن: "عقوبة لهم بنفاقهم وكرهوا حكم الله، ثم جاؤك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً" (٢٩٥٧).

وعن مجاهد: " {فكيف إذا أصابتهم مصيبة} في أنفسهم، وبين ذلك ما بينهما من القرآن هذا من تقديم القرآن" (٢٩٥٨).

والمصيبة هنا "تشمل المصيبة الشرعية والدينية لعدم تضاد المعنيين، فالدينية مثل: الفقر، والجذب، وما أشبه ذلك" (٢٩٥٩).

قوله تعالى: {ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا} [النساء : ٦٢]، أي: "ثم جاؤوك -أيها الرسول- يعتذرون، ويؤكدون لك أنهم ما قصدوا بأعمالهم تلك إلا الإحسان والتوفيق بين الخصوم؟" (٢٩٦٠).

(٢٩٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٥٠):ص٩٩٢/٣.

(٢٩٥١) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٥٢) أخرجه ابن المنذر (١٩٤٨):ص٧٧٢/٢.

(٢٩٥٣) انظر: الكشاف: ٥٢٥/١.

(٢٩٥٤) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٥٥) أخرجه ابن المنذر (١٩٤٩):ص٧٧٢/٢.

(٢٩٥٦) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٥٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٥٣):ص٩٩٢/٣.

(٢٩٥٨) أخرجه ابن المنذر (١٩٥٠):ص٧٧٢/٢.

(٢٩٥٩) القول المفيد على كتاب التوحيد: ١٦٩/٢، الهامش.

قال ابن كيسان: أي: "حقاً وعدلاً، نظيرها: {وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى} [التوبة : ١٠٧]" (٢٩٦١).

القرآن

{أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّمَهُمْ وَقَلَّ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا} [النساء : ٦٣]

التفسير:

أولئك هم الذين يعلم الله حقيقة ما في قلوبهم من النفاق، فتولَّ عنهم، وحدَّتهم من سوء ما هم عليه، وقلَّ لهم قولاً مؤثراً فيهم زاجراً لهم.

قوله تعالى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ} [النساء : ٦٣]، أي: "أولئك هم الذين يعلم الله حقيقة ما في قلوبهم من النفاق" (٢٩٦٢).

وفي قوله تعالى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ} [النساء : ٦٣]، وجهان من التفسير:

أحدهما: معناه: أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم من الشرك والنفاق. وهذا قول الحسن (٢٩٦٣).
الثاني: معناه: كذبهم الله تعالى بهذه الآية. يريد أنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم. وهذا قول عطاء (٢٩٦٤).

قوله تعالى: {فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّمَهُمْ} [النساء : ٦٣]، أي: "فتولَّ عنهم، وحدَّتهم من سوء ما هم عليه" (٢٩٦٥).

عن ابن جريج: " {فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ}، ذلك لقوله جل وعز: {وَقَلَّ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا} [النساء : ٦٣] في أنفسهم" (٢٩٦٦).

قوله تعالى: {وَقَلَّ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا} [النساء : ٦٣]، أي: "، وقلَّ لهم قولاً مؤثراً فيهم زاجراً لهم" (٢٩٦٧).

عن الحسن: "أن يقول لهم: إن أظهرتم ما في قلوبكم قتلكم، فإنه يبلغ من نفوسهم كل مبلغ" (٢٩٦٨).

القرآن

{وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا} [النساء : ٦٤]

التفسير:

وما بعثنا من رسول من رسلنا، إلا ليستجاب له، بأمر الله تعالى وقضائه. ولو أن هؤلاء الذين ظلموا أنفسهم باقتراف السيئات، جاؤوك -أيها الرسول- في حياتك تائبين سائلين الله أن يغفر لهم ذنوبهم، واستغفرت لهم، لوجدوا الله تواباً رحيماً.

سبب النزول:

(٢٩٦٠) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٦١) تفسير الثعلبي: ٣/٣٣٩.

(٢٩٦٢) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٦٣) نقله الواحدي في التفسير البسيط: ٦/٥٥٦، ولم أقف عليه.

(٢٩٦٤) ذكره الواحدي في التفسير البسيط: ٦/٤٤٦، ولم أقف عليه.

(٢٩٦٥) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٦٦) تفسير ابن المنذر (١٩٥١): ص ٢/٧٧٣.

(٢٩٦٧) التفسير الميسر: ٨٨.

(٢٩٦٨) ذكره الماوردي في "النكت والعيون" ١/٥٠٣، والواحدي في التفسير البسيط: ٦/٥٥٨.

أخرج الطبري عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : " {ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ} ، إلى قوله : {وَيَسْأَلُوا تَسْلِيمًا} (٢٩٦٩) ، قال : إن هذا في الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذين تحاكما إلى كعب بن الأشرف" (٢٩٧٠) .

قال المفسرون: اختصم يهودي ومنافق، وقيل: بل مؤمن ومنافق، فأراد اليهودي، وقيل: المؤمن، أن تكون الحكومة بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم فأبى المنافق. فنزل قوله تعالى: {يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت} [النساء: ٦٠]، إلى هذه الآية (٢٩٧١)، وهذا السبب هو مكون من أسباب رويت من طرق مختلفة، أشرنا إليها في تفسير الآية: (٦٠)، من السورة.

قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} [النساء : ٦٤] ، أي: " وما بعثنا من رسول من رسلنا إلا ليطاع بأمر الله تعالى" (٢٩٧٢) .

قال مجاهد: " أوجب الله لهم أن يطيعهم من شاء الله من الناس، ثم أخبر أنه لا يطيعهم أحد إلا بإذن الله" (٢٩٧٣) .

قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ} [النساء : ٦٤] ، " أي: ولو أن هؤلاء المنافقين حين ظلموا أنفسهم بعدم قبول حكمك جاءوك تائبين من النفاق مستغفرين الله من ذنوبهم معترفين بخطئهم" (٢٩٧٤) .

قال سعيد بن جبیر: " الاستغفار على نحوين، أحدهما: في القول، والآخر في العمل، فأما استغفار القول: فإن الله يقول: {ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول} وأما استغفار العمل، فإن الله عز وجل: يقول: {وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون} فعنى بذلك: أن يعملوا عمل الغفران، وقد علمت أن أناسا سيدخلون النار وهم يستغفرون الله بألسنتهم ممن يدعي الإسلام، ومن سائر الملل" (٢٩٧٥) .

أخرج ابن المنذر عن عبد الله بن مسعود، قال: " إن في النساء خمس آيات ما يسرنى أن لي بها الدنيا وما فيها، ولقد علمت أن العلماء إذا مروا بها يعرفونها، قوله جل وعز: {ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا} ، وذكر بقية الحديث" (٢٩٧٦) .

قوله تعالى: {وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ الرِّسُولُ لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا} [النساء : ٦٤] ، " أي : "وسألت الله أن يغفر لهم ذنوبهم لعلوا كثرة توبة الله على عباده وسعة رحمته لهم" (٢٩٧٧) .
قال مجاهد: " عني بذلك اليهودي والمسلم اللذان تحاكما إلى كعب بن الأشرف" (٢٩٧٨) .

القرآن

{قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النساء : ٦٥] ،
{وَيَسْأَلُوا تَسْلِيمًا} [النساء : ٦٥] ،
التفسير:

أقسم الله تعالى بنفسه الكريمة أن هؤلاء لا يؤمنون حقيقة حتى يجعلوك حكماً فيما وقع بينهم من نزاع في حياتك، ويتحاكموا إلى سنتك بعد مماتك، ثم لا يجدوا في أنفسهم ضيقاً مما انتهى إليه

(٢٩٦٩) [سورة النساء: ٦٥] .

(٢٩٧٠) تفسير الطبري (٩٩٠٧): ص ٥١٧/٨، وانظر: تفسير مجاهد: ٢٨٦ .

(٢٩٧١) نواسخ القرآن: ٣٧٥/٢ .

(٢٩٧٢) انظر: التفسير الميسر: ٨٨، وصفوة التفسير: ٢٦٢ .

(٢٩٧٣) تفسير مجاهد: ٢٨٥ .

(٢٩٧٤) صفوة التفسير: ٢٦٢ .

(٢٩٧٥) أخرجه ابن المنذر (١٩٥٥): ص ٧٧٤/٢ .

(٢٩٧٦) تفسير ابن المنذر (١٩٥٦): ص ٧٧٤-٧٧٥ .

(٢٩٧٧) صفوة التفسير: ٢٦٢ .

(٢٩٧٨) تفسير الطبري: ٥١٧/٨، وانظر: الأثر (٩٩٠٧): ص ٥١٧/٨

حكّمك، وينقادوا مع ذلك انقيادًا تامًا، فالحكم بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة في كل شأن من شؤون الحياة من صميم الإيمان مع الرضا والتسليم. في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: تقدم قبل هذا النقل عن قال: إنها نزلت في تحاكم إلى الكاهن، وهو ظاهر السياق، فإن الآيات المذكورة متعاطفة بعضها على بعض، وأولها قصة المتحاكمين، على الاختلاف في ذلك^(٢٩٧٩).

عن مجاهد " {ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم}، إلى {فلا وربك لا يؤمنون}، حتى قوله: {ويسلموا تسليمًا} هذا في الرجل اليهودي والرجل المسلم، اللذين تحاكما إلى كعب بن الأشرف^(٢٩٨٠)"

وروي عن الشعبي، بنحوه، إلا أنه قال: "إلى الكاهن"^(٢٩٨١).

الثاني: قال سعيد بن المسيب: "أنزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء، فقاضى النبي صلى الله عليه وسلم أن يسقي الأعلى ثم الأسفل"^(٢٩٨٢).

وفي السياق نفيه أخرج أحمد^(٢٩٨٣)، والبخاري^(٢٩٨٤)، ومسلم^(٢٩٨٥)، وغيرهم^(٢٩٨٦)، عن عروة بن الزبير: "أن الزبير كان يحدث؛ أنه خاصم رجلا من الأنصار، قد شهد بدرا، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، في شراج من الحرة، كانا يسقيان به كلاهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير: اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك، فغضب الأنصاري، فقال: يا رسول الله، أن كان ابن عمك، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: اسق، ثم احبس، حتى يبلغ الجدر، فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك، أشار على الزبير برأي، سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم، استوعى للزبير حقه في صريح الحكم.

قال عروة: قال الزبير: والله، ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم} الآية".

الثالث: أخرج ابن أبي حاتم، وابن مردويه^(٢٩٨٧)، عن عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود قال: "اختصم رجلان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقاضى بينهما، فقال الذي قضى عليه: ردنا إلى عمر بن الخطاب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، انطلقا إلى عمر، فلما أتيا عمر قال الرجل: يا ابن الخطاب قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا، فقال: ردنا إلى عمر فردنا إليك. قال: أكذاك؟ قال: نعم، فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما، فخرج إليهما، مشتملا على سيفه فضرب الذي قال: ردنا إلى عمر فقتله، وأدبر الآخر فارا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، قتل عمر والله صاحبي ولو ما أني أعجزته لقتلني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما كنت أظن أن يجترئ عمر على قتل مؤمنين،

(٢٩٧٩) انظر: العجائب: ٩٠٥/٢.

(٢٩٨٠) أخرجه ابن المنذر (١٩٥٩): ص ٧٧٦/٢.

(٢٩٨١) أخرجه الطبري (٩٩١٧): ص ٥٢٤/٨.

(٢٩٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٥٩): ص ٩٩٤/٣.

(٢٩٨٣) المسند (١٤١٩): ص ١٦٥/١، و (١٦٢١٥): ص ٤/٤.

(٢٩٨٤) صحيح البخاري (٢٧٠٨): ص ٢٤٥/٣، و (٣٣٥٩)، (٣٣٦٠)، (٢٣٦١)، و (٢٣٦٢): ص ١٤٥/٣-١٤٦، و (٤٥٨٥): ص ٥٨/٦.

(٢٩٨٥) صحيح المسلم (٦١٨٣): ص ٩٠/٧.

(٢٩٨٦) أخرجه كذلك عبد بن حميد (٥١٩)، وأبو داود (٣٦٣٧)، وابن ماجه (١٥)، و (٢٤٨٠)، و الترمذي (١٣٦٣)، و (٣٠٢٧)، والنسائي (٢٤٥٨/٨)، و (٢٣٨/٨)، وفي الكبرى (٥٩٢٥)، و (٥٩٢٦)، والبزاز في مسنده (١٨٤/٣)، وابن حبان في الإحسان باب الاعتصام بالسنة: (٢٤): ص ٢٠٣/١-٢٠٤، والطبري في تفسيره (٩٩١٢): ص ٥١٩/٨-٥٢٠، وابن أبي حاتم (٥٥٥٨): ص ٩٩٣/٣-٩٩٤.

(٢٩٨٧) انظر: لباب النقول: ٧٣.

فأنزل الله تعالى: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما}، فهرد دم ذلك الرجل ويرى عمر من قتله، فكره الله أن يسن ذلك بعد، فقال: {ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم} إلى قوله: {وأشد تنبيها} (٢٩٨٨).

قال ابن حجر: " وفيه تقوية لقول من قال: إن الآيات كلها أنزلت في حق المتخاصمين إلى الكاهن كما تقدم، وبهذا جزم الطبري (٢٩٨٩) وقواه بأن الزبير لم يجزم بأن الآية نزلت في قصته بل أورده ظنا (٢٩٩٠).

قلت [ابن حجر]: لكن تقدم في حديث أم سلمة الجزم بذلك، ويحتمل أن تكون قصة الزبير وقعت في أثناء ذلك، فتناولها عموم الآية والله أعلم، وقد تقدم أن القصة المذكورة نزل فيها {ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالحيت والطاغوت} (٢٩٩١).

الرابع: أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: "نزلت في اليهود" (٢٩٩٢).
والصحيح في سبب قوله تعالى: {قل لا يؤمنون}، حديث الزبير مع جاره الأنصاري في حديث السقي (٢٩٩٣) - والله أعلم.

قوله تعالى: {ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما} [النساء : ٦٥]، "أي: ثم لا يجدوا في أنفسهم ضيقا من حكمك وينقادوا انقيادا تاما كاملا لقضائك" (٢٩٩٤).
عن مجاهد في قوله: "ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت"، قال: شكوا (٢٩٩٥).
عن الضحاك، في قوله عز وجل: "ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا"، قال: إنما (٢٩٩٦).

القرآن

{وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنْبِيهًا (٦٦)} [النساء : ٦٦]

التفسير

ولو أوجبنا على هؤلاء المنافقين المتحاكمين إلى الطاغوت أن يقتل بعضهم بعضا، أو أن يخرجوا من ديارهم، ما استجاب لذلك إلا عدد قليل منهم، ولو أنهم استجابوا لما يُنصحون به لكان ذلك نافعا لهم، وأقوى لإيمانهم.

سبب النزول:

أخرج الطبري (٢٩٩٧) وابن أبي حاتم (٢٩٩٨) عن أسباط، عن السدي (٢٩٩٩)، قال: "افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود، فقال لليهودي: والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا

(٢٩٨٨) تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٦٠): ص ٩٩٤/٣.

(٢٩٨٩) انظر: تفسير الطبري: ٥٢٤/٨-٥٢٥.

(٢٩٩٠) لم أجد هذا المعنى في كلام الطبري في "التفسير" وقد قال الحافظ في "الفتح" "٣٨ / ٥": "ورجح الطبري في "تفسيره" وعزاه إلى أهل التأويل في "تهذيبه" إن سبب نزولها: هذه القصة ليتسق نظام الآيات كلها في سبب واحد قال. ولم يعرض بينها ما يقتضي خلاف ذلك، ثم قال: ولا مانع أن تكون قصة الزبير وخصمه وقعت في أثناء ذلك فيتناولها عموم الآية". فلعل هذا المعنى في كتابه "التهذيب" ..

(٢٩٩١) العجائب: ٩٠٩/٢.

(٢٩٩٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٦١): ص ٩٩٤/٣.

(٢٩٩٣) المحرر الوجيز: ٣٤٣/١.

(٢٩٩٤) صفوة التفاسير: ٢٦٢.

(٢٩٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٦٢): ص ٩٩٥/٣.

(٢٩٩٦) أخرجه ابن المنذر (١٩٦٢): ص ٧٧٧/٢.

(٢٩٩٧) تفسير الطبري (٩٩٢٠): ص ٥٢٥/٨.

(٢٩٩٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٦٨): ص ٩٩٦/٣.

(٢٩٩٩) رواية أسباط بن نصر عن السدي، سنده ضعيف جداً؛ فيه علتان:

الأولى: الإعضال.

أنفسكم ، ففتلنا أنفسنا! فقال ثابت : والله لو كُتِب علينا أن اقتلوا أنفسكم ، لقتلنا أنفسنا! أنزل الله في هذا: {وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنْبِيئًا} (٣٠٠٠).

قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ} [النساء : ٦٦] ، "أي: لو فرضنا على هؤلاء المنافقين ما فرضنا على ما قبلهم من المشقات وشددنا التكليف عليهم فأمرناهم بقتل النفس والخروج من الأوطان كما فرض ذلك على بني إسرائيل، ما استجاب ولا انقاد إلا قليل منهم" (٣٠٠١).

قال مجاهد: "كما أمر أصحاب موسى أن يقتل بعضهم بعضًا بالخناجر، لم يفعلوا إلا قليل منهم" (٣٠٠٢).

قوله تعالى: {مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ} [النساء : ٦٦] ، "أي: ما استجاب ولا انقاد إلا قليل منهم" (٣٠٠٣).

قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنْبِيئًا} [النساء : ٦٦] ، "أي: ولو أنهم استجابوا لما يُنصحون به لكان ذلك نافعًا لهم، وأقوى لإيمانهم" (٣٠٠٤).

عن السدي : {لكان خيرًا لهم وأشد تنبيئًا}، قال : تصديقًا" (٣٠٠٥).

قال أبو إسحاق السبيعي: "لما نزلت : {وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ} ، قال رجل : لو أمرنا لفلنا ، والحمد لله الذي عافانا! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : «إن من أمتي لرجالا الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي»" (٣٠٠٦).

وعن شريح بن عبيد قال: لما تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : {وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ}، أشار بيده إلى عبد الله بن رواحة، فقال: لو أن الله كتب ذلك لكان هذا من أولئك القليل- يعني ابن رواحة" (٣٠٠٧).

وعن عامر بن عبد الله بن الزبير قال: لما نزلت: {وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ}، قال أبو بكر: يا رسول الله، والله لو أمرتني أن أقتل نفسي لفعلت. قال: «صدقت يا أبا بكر»" (٣٠٠٨).

القرآن

{وَإِذَا لَاتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (٦٧)} [النساء : ٦٧]

التفسير:

ولأعطيناهم من عندنا ثوابًا عظيمًا في الدنيا والآخرة.

قوله تعالى: {أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء : ٦٧] ، "أي: ثوابًا كثيرًا" (٣٠٠٩).

عن سعيد بن جبير قوله: { مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا}، قال: الجنة" (٣٠١٠). وروي عن عكرمة وأنس، والضحاك وقتادة نحو ذلك" (٣٠١١).

الثانية: أسباط؛ صدوق كثير الخطأ، يُعرب.

(٣٠٠٠) تفسير الطبري (٩٩٢٠): ص ٥٢٥/٨.

(٣٠٠١) صفوة التفاسير: ٢٦٢.

(٣٠٠٢) أخرجه الطبري (٩٩١٩): ص ٥٢٦/٨.

(٣٠٠٣) صفوة التفاسير: ٢٦٢.

(٣٠٠٤) التفسير الميسر: ٨٩.

(٣٠٠٥) أخرجه الطبري (٩٩٢٢): ص ٥٢٩/٨.

(٣٠٠٦) أخرجه الطبري (٩٩٢١): ص ٥٢٦/٨.

(٣٠٠٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٦٤): ص ٩٩٥/٣.

(٣٠٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٦٦): ص ٩٩٥/٣.

(٣٠٠٩) صفوة التفاسير: ٢٦٣.

(٣٠١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٧٠): ص ٩٩٦/٣.

القرآن

{وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (٦٨)} [النساء : ٦٨]

التفسير:

ولأرشدناهم ووقفناهم إلى طريق الله القويم.

وفي «الصرراط المستقيم»، وجوه من التفسير:

أحدها: أنه «كتاب الله». رواه أبو نواس الانصاري عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- (٣٠١٢).
الثاني: أنه «الإسلام». رواه أبو نواس الانصاري أيضا عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- (٣٠١٣).

الثالث: أن الصراط المستقيم : هو النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه من بعده. قاله أبو العالية (٣٠١٤).

قال عاصم: "فذكرناه ذلك للحسن، فقال: صدق أبو العالية، ونصح" (٣٠١٥).

الرابع: أن الصراط المستقيم هو: الحق. وهذا قول مجاهد (٣٠١٦).

و«الصرراط المستقيم»: الإيمان المؤدي إلى الجنة، وجاء ترتيب هذه الآية كذا، ومعلوم أن الهداية قبل إعطاء الأجر، لأن المقصد إنما هو تعديد ما كان الله ينعم به عليهم دون ترتيب، فالمعنى: ولهديناهم قبل حتى يكونوا ممن يؤتى الأجر" (٣٠١٧).

القرآن

{وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ

وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا (٦٩)} [النساء : ٦٩]

التفسير:

ومن يستجب لأوامر الله تعالى وهدى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم فأولئك الذين عظم شأنهم وقدرهم، فكانوا في صحبة من أنعم الله تعالى عليهم بالجنة من الأنبياء والصدّيقين الذين كمل تصديقهم بما جاءت به الرسل، اعتقادًا وقولا وعملا والشهداء في سبيل الله وصالح المؤمنين، وحسن هؤلاء رفقاء في الجنة.

سبب النزول:

أخرج الطبري من طريق جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبيرة قال : "جاء رجل من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محزون ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : يا فلان ، مالي أراك محزونًا ؟ قال : يا نبي الله ، شيء فكرت فيه! فقال : ما هو ؟ قال : نحن نغدو عليك ونروح ، ننظر في وجهك ونجالسك ، غدًا ترفع مع النبيين فلا نصل إليك! فلم يردّ النبي صلى الله عليه وسلم شيئًا. فأتاه جبريل عليه السلام بهذه الآية : {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا}. قال : فبعث إليه النبي صلى الله عليه وسلم فبشره" (٣٠١٨).

(٣٠١١) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٥٧٠):ص٩٩٦/٣.

(٣٠١٢) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٥٧١):ص٩٩٦/٣.

(٣٠١٣) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٥٧٢):ص٩٩٦/٣.

(٣٠١٤) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٥٧٣):ص٩٩٧/٣.

(٣٠١٥) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٥٧٣):ص٩٩٧/٣.

(٣٠١٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٥٧٤):ص٩٩٧/٣.

(٣٠١٧) المحرر الوجيز:٧٥/٢.

(٣٠١٨) تفسير الطبري(٩٩٢٤):ص٥٣٤/٨.

وفي السياق نفسه أخرج الطبري^(٣٠١٩) وابن أبي حاتم^(٣٠٢٠)، والواحيدي^(٣٠٢١)، عن أبي الضحى ، عن مسروق قال : "قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، ما ينبغي لنا أن نفارقك في الدنيا ، فإنك لو قد مت رُفعت فوقنا فلم نرك! فأنزل الله : {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ}، الآية"^(٣٠٢٢). وروي عن قتادة^(٣٠٢٣)، والربيع^(٣٠٢٤) نحو ذلك.

وقال السدي: "قال ناس من الأنصار : يا رسول الله ، إذا أدخلك الله الجنة فكنت في أعلاها ، ونحن نشأتك إليك ، فكيف نصنع ؟ فأنزل الله : {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ}"^(٣٠٢٥). وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: "أتى فتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا نبي الله: إن لنا منك نظرة في الدنيا، ويوم القيامة لا نراك، لأنك في الجنة في الدرجات العلى، فأنزل عز وجل: {فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا}، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنت معي في الجنة إن شاء الله»"^(٣٠٢٦).

وأخرج الطبراني عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها- قالت: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، والله إنك لأحب إلي من نفسي، وإنك لأحب إلي من أهلي، وأحب إلي من ولدي، وإنني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وأنا إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يرد عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى نزل جبريل بهذه الآية: {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ}...."^(٣٠٢٧).

وقال مقاتل: "نزلت في رجل من الأنصار يسمى عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، قال للنبي- صلى الله عليه وسلم -وهو الذي رأى الأذان في المنام مع عمر بن الخطاب- رضي الله عنهما- : إذا خرجنا من عندك إلى أهلينا اشتقنا إليك فلم ينفعنا شيء حتى نرجع إليك، فذكرت درجاتك في الجنة، فكيف لنا برويتك إن دخلنا الجنة. فأنزل الله- عز وجل- {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ}"^(٣٠٢٨).

-
- (٣٠١٩) انظر: تفسير الطبري(٩٩٢٥)ص:٥٣٤/٨.
(٣٠٢٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٥٧٧)ص:٩٩٧/٣.
(٣٠٢١) انظر: اسباب النزول:١٦٥.
(٣٠٢٢) تفسير الطبري(٩٩٢٥)ص:٥٣٤/٨.
(٣٠٢٣) انظر: تفسير الطبري(٩٩٢٦)ص:٥٣٤/٨.
(٣٠٢٤) انظر: تفسير الطبري(٩٩٢٨)ص:٥٣٥/٨.
(٣٠٢٥) أخرجه الطبري(٩٩٢٧)ص:٥٣٤-٥٣٥.
(٣٠٢٦) تفسير ابن أبي حاتم(٥٥٧٨)ص:٩٩٨/٣.
(٣٠٢٧) المعجم الأوسط: (٤٨٠):ص١ / ٢٦٩ ، والمعجم الصغير : ١ / ٢٦.
قال الهيثمي في الموضع السابق من "المجمع": «رواه الطبراني في "الصغير" و"الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن عمران العبادي، وهو ثقة» .
ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٤ / ٢٣٩ - ٢٤٠) .
والحافظ أبو عبد الله الضياء المقدسي في "صفة الجنة" كما في "تفسير ابن كثير" (١ / ٥٢٣) .
ومن طريق أبي نعيم أخرجه الواحيدي في "أسباب النزول": ١٦٦ .
قال أبو نعيم: "هذا حديث غريب من حديث منصور وإبراهيم، تفرد به فضيل، وعنه العبادي" .
وقال المقدسي: "لا أرى بإسناده بأساً" .
وأخرجه ابن مردويه في "تفسيره" كما في الموضع السابق من "تفسير ابن كثير"، فقال: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أسيد، حدثنا عبد الله بن عمران ... ، فذكره بنحو سياق الطبراني.
(٣٠٢٨) تفسير مقاتل بن سليمان:٣٨٧/١.

قال ابن عطية: "وحكى مكي عن عبد الله هذا، أنه لما مات النبي عليه السلام، قال: اللهم أعمني حتى لا أرى شيئا بعده، فعمي"^(٣٠٢٩).

وقال مقاتل: "فلما توفي النبي - صلى الله عليه وسلم - أتاه ابنه وهو في حديقة له فأخبره بموت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال عند ذلك: اللهم أعمني فلا أرى شيئا بعد حبيبي أبدا. فعمي مكانه وكان يحب النبي - صلى الله عليه وسلم - حبا شديدا فجعله الله - عز وجل - مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في الجنة"^(٣٠٣٠).

قوله تعالى: {وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [النساء : ٦٩]، أي: "ومن يستجب لأوامر الله تعالى وهدى رسوله محمد صلى الله عليه فأولئك الذين عَظَمَ شأنهم وقدرهم، فكانوا في صحبة من أنعم الله تعالى عليهم بالجنة"^(٣٠٣١).

عن جعفر بن أبي المغيرة، قوله: "وأولئك الذين أنعم الله عليهم"، قال: الأنبياء"^(٣٠٣٢). قال أهل العلم: "وهذه الآية تفسير قوله تعالى: {اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم} [الفاتحة: ٥]، ومعنى - أنهم معهم - أنهم في دار واحدة، ومتنعم واحد، وكل من فيها قد رزق الرضا بحاله، وذهب عنه أن يعتقد أنه مفضول، وإن كنا نحن قد علمنا من الشريعة أن أهل الجنة تختلف مراتبهم على قدر أعمالهم، وعلى قدر فضل الله على من شاء"^(٣٠٣٣).

قوله تعالى: {مَنْ النَّبِيِّينَ} [النساء : ٦٩]، أي: "من الأنبياء"^(٣٠٣٤). قال عكرمة: "النبيون هاهنا: محمد - صلى الله عليه وسلم -"^(٣٠٣٥). قوله تعالى: {وَالصَّادِقِينَ} [النساء : ٦٩]، أي: "والصديقين الذين كمل تصديقهم بما جاءت به الرسل، اعتقادًا وقولًا وعملاً"^(٣٠٣٦).

عن ابن جريج، قال: "وقال غير مجاهد، عن أبي ذر، في قوله جل وعز " {مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين}، الصديقين: المؤمنين"^(٣٠٣٧). وروي عن النبي عليه السلام: "الصديقون: المتصدقون"^(٣٠٣٨). وقال عكرمة: "والصديقون: أبو بكر"^(٣٠٣٩).

قوله تعالى: {وَالشُّهَدَاءَ} [النساء : ٦٩] أي: " والشهداء في سبيل الله"^(٣٠٤٠). قال عكرمة: " والشهداء عمر وعثمان وعلي - رضي الله عنهم -"^(٣٠٤١). و"الشهداء": المقتولون في سبيل الله، هم المخصوصون بفضل الميتة، وهم الذين فرق الشرع حكمهم في ترك الغسل والصلاة، لأنهم أكرم من أن يشفع لهم، [و] الشهداء في هذه الآية يعم أنواع الشهداء"^(٣٠٤٢).

قوله تعالى: {وَالصَّالِحِينَ} [النساء : ٦٩]، أي: "وصالح المؤمنين"^(٣٠٤٣).

(٣٠٢٩) المحرر الوجيز: ٧٦/٢.

(٣٠٣٠) تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٨٨/١.

(٣٠٣١) التفسير الميسر: ٨٩.

(٣٠٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٧٥): ص ٩٩٧/٣.

(٣٠٣٣) المحرر الوجيز: ٧٦/٢.

(٣٠٣٤) التفسير الميسر: ٨٩.

(٣٠٣٥) تفسير البغوي: ٢٤٧/٢.

(٣٠٣٦) التفسير الميسر: ٨٩.

(٣٠٣٧) تفسير ابن المنذر (١٩٧٦): ص ٧٨٢/٢.

(٣٠٣٨) المحرر الوجيز: ٧٦/٢.

(٣٠٣٩) تفسير البغوي: ٢٤٧/٢.

(٣٠٤٠) التفسير الميسر: ٨٩.

(٣٠٤١) تفسير البغوي: ٢٤٧/٢.

(٣٠٤٢) المحرر الوجيز: ٧٦/٢.

(٣٠٤٣) التفسير الميسر: ٨٩.

وقال عكرمة: " {والصالحين} : سائر الصحابة -رضي الله عنهم- " (٣٠٤٤).
 عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: "كنت أسمع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
 لا يموت حتى يخير بين الدنيا والآخرة، قالت: وأصابته بحة في مرضه الذي مات فيه، فسمعتة
 يقول: « {مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا}»، فظننت أنه خير" (٣٠٤٥).

عن ابن وهب، قال مالك: "سمعت ذلك الرجل -يعني عبد الله بن يزيد بن هرمز وهو
 يصف المدينة وفضلها-: يبعث منها أشرف هذه الأمة يوم القيامة، وحولها الشهداء أهل بدر
 وأحد والخندق، ثم تلا مالك هذه الآية: {فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ
 وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا}، والآية التي بعدها" (٣٠٤٦).

القرآن

{ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا (٧٠)} [النساء : ٧٠]

التفسير:

ذلك العطاء الجزيل من الله وحده. وكفى بالله عليمًا يعلم أحوال عباده، ومن يستحق منهم الثواب
 الجزيل بما قام به من الأعمال الصالحة.

قوله تعالى: {وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا} [النساء : ٧٠]، "أي: وكفى به تعالى مجازياً لمن أطاع
 عالماً بمن يستحق الفضل والإحسان" (٣٠٤٧).
 قال سعيد بن جبیر: " {عليماً}، يعني: عالماً بها" (٣٠٤٨).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا تَبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا (٧١)} [النساء : ٧١]

التفسير:

يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم بالاستعداد لعدوكم، فاخرجوا لملاقاته جماعة بعد جماعة أو
 مجتمعين.

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ} [النساء : ٧١]، "أي: يا أيها الذين آمنوا
 بالله وصدقوا رسوله، احترزوا من عدوكم واستعدوا له" (٣٠٤٩).
 عن خيثمة قال: "ما تقرأون في القرآن: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا}، فإنه في التوراة: يا أيها
 المساكين" (٣٠٥٠).

قوله تعالى: {فَانفِرُوا تَبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا} [النساء : ٧١]، "أي: اخرجوا إلى الجهاد
 جماعات متفرقين، سرية بعد سرية أو اخرجوا مجتمعين في الجيش الكثيف" (٣٠٥١).
 عن مجاهد في قول الله: " {فانفروا تبات}، قال: فرقا، قليلا قليلا" (٣٠٥٢).
 عن السدي: " {فانفروا تبات}، فهي العصابة، وهي التبة، {أو انفروا جميعاً}، مع النبي
 صلى الله عليه وسلم" (٣٠٥٣).

(٣٠٤٤) تفسير البغوي: ٢٤٧/٢.

(٣٠٤٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٧٦): ص ٩٩٧/٣.

(٣٠٤٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٧٩): ص ٩٩٨/٣.

(٣٠٤٧) صفوة التفاسير: ٢٦٣.

(٣٠٤٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٨٠): ص ٩٩٨/٣.

(٣٠٤٩) تفسير المراعي: ٤٣/١١، وانظر: صفوة التفاسير: ٤٨٧/٢.

(٣٠٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٩٠٢/٣.

(٣٠٥١) صفوة التفاسير: ٢٦٥.

(٣٠٥٢) أخرجه الطبري (٩٩٣٠): ص ٥٣٧/٨.

(٣٠٥٣) أخرجه الطبري (٩٩٣٣): ص ٥٣٧/٨.

قال قتادة: " الثبات: الفرق" (٣٠٥٤).
 قال الضحاك: " {فانفروا ثبات}، يعني: عصبًا متفرقين" (٣٠٥٥).
 عن مسلم بن حيان الهذلي: {أو انفروا جميعا}، قال: مرة واحدة" (٣٠٥٦).
 و«الثبات»: أي: جماعة بعد جماعة، وفرقة بعد فرقة، وسرية بعد سرية (٣٠٥٧)، قال
 زهير ابن أبي سلمى (٣٠٥٨):
 وَقَدْ أَعْدُوا عَلَى ثَبَّةٍ كِرَامٍ ... نَشَاوَى وَاجِدِينَ لِمَا نَشَاءُ (٣٠٥٩).

القرآن

{وَأَنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا
 [النساء : ٧٢]}

التفسير:

وإن منكم ل نفرًا يتأخر عن الخروج لملاقاة الأعداء متثاقلا ويثبط غيره عن عمد وإصرار، فإن
 فُذِّرَ عليكم وأصيبتم بقتل وهزيمة، قال مستبشراً: قد حفظني الله، حين لم أكن حاضرًا مع أولئك
 الذين وقع لهم ما أكرهه لنفسي، وسرّه تخلفه عنكم.
 سبب النزول:

عن مجاهد في قوله: " {وإن منكم لمن لبيطئن فإن أصابتكم مصيبة}، إلى قوله:
 {فسوف نؤتيه أجرًا عظيمًا}، ما بين ذلك في المنافقين" (٣٠٦٠).
 قوله تعالى: {وإن منكم لمن لبيطئن} [النساء : ٧٢]، أي: " وإن منكم لنفرًا يتأخر عن
 الخروج لملاقاة الأعداء متثاقلا ويثبط غيره عن عمد وإصرار" (٣٠٦١).
 عن مجاهد قوله: {وإن منكم لمن لبيطئن}، قال: في المنافق" (٣٠٦٢).
 قوله تعالى: {فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيدًا} [النساء :
 ٧٢]، "أي: فإن فُذِّرَ عليكم وأصيبتم بقتل وهزيمة، قال ذلك المنافق مستبشراً: قد تفضل الله عليّ
 إذ لم أشهد الحرب معهم فأقتل ضمن من قتلوا" (٣٠٦٣).
 قال قتادة: " هذا قول مكذب" (٣٠٦٤).
 قال ابن جريج: " قول الشامت" (٣٠٦٥).

القرآن

{وَلَمَّا أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةً يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ
 فُوزًا عَظِيمًا (٧٣) [النساء : ٧٣]}

التفسير:

- (٣٠٥٤) أخرجه الطبري (٩٩٣١): ص ٥٣٧/٨.
 (٣٠٥٥) أخرجه الطبري (٩٩٣٤): ص ٥٣٧/٨.
 (٣٠٥٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٨٥): ص ٩٩٩/٣.
 (٣٠٥٧) تفسير ابن كثير: ٣٥٧/٢.
 (٣٠٥٨) ديوانه: ٧٢، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١: ١٣٢، والساق (ثبا) و (نشا)، وغيرها.
 (٣٠٥٩) انظر: معاني القرآن للزجاج: ٧٥/٢.
 (٣٠٦٠) تفسير الطبري (٩٩٣٥): ص ٥٣٨/٨.
 (٣٠٦١) التفسير الميسر: ٨٩.
 (٣٠٦٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٨٧): ص ٩٩٩/٣.
 (٣٠٦٣) صفوة التفاسير: ٣٦٥، والتفسير الميسر: ٨٩.
 (٣٠٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٩٠): ص ٩٩٩/٣.
 (٣٠٦٥) تفسير ابن المنذر (١٩٩١): ص ٧٨٨/٢.

ولئن نالكم فضل من الله وغنيمة، ليقولن -حاسداً متحسراً، كأن لم تكن بينكم وبينه مودة في الظاهر-: يا ليتني كنت معهم فأظفر بما ظفروا به من النجاة والنصرة والغنيمة.
قوله تعالى: {وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ} [النساء : ٧٣]، أي: "ولئن نالكم فضل من الله وغنيمة"^(٣٠٦٦).

قال ابن جريج: "ظهر المسلمون على عدوهم، وأصابوا منه الغنيمة"^(٣٠٦٧).
قوله تعالى: {لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا} [النساء : ٧٣]، "أي: ليقولن هذا المنافق قول نادم متحسر كأن لم يكن بينكم وبينه معرفة وصداقة يا ليتني كنت معهم في الغزو لأنال حظاً وافراً من الغنيمة"^(٣٠٦٨).
عن قتادة: قوله: "يا ليتني كنت معهم"، قال: قول حاسد"^(٣٠٦٩). وروي عن ابن جريج مثله"^(٣٠٧٠).

القرآن

{فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} (٧٤) [النساء : ٧٤]
التفسير:

فليجاهد في سبيل نصره دين الله، وإعلاء كلمته، الذين يبيعون الحياة الدنيا بالدار الآخرة وثوابها. ومن يجاهد في سبيل الله مخلصاً، فيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ، فسوف نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا.
قوله تعالى: {فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ} [النساء : ٧٤]، أي: "فليجاهد في سبيل نصره دين الله، وإعلاء كلمته، الذين يبيعون الحياة الدنيا بالدار الآخرة وثوابها"^(٣٠٧١).

عن السدي: "{فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ}"، يقول : يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة"^(٣٠٧٢).
قوله تعالى: {وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [النساء : ٧٤]، "أي: من يقاتل في سبيل الله لإعلاء كلمة الله"^(٣٠٧٣).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: ومن يقاتل المشركين"^(٣٠٧٤).
قوله تعالى: {فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ} [النساء : ٧٤]، "أي: فيُستشهد أو يظفر على الأعداء"^(٣٠٧٥).

قال سعيد بن جبیر: "{فَيُقْتَلْ}"، يعني: يقتله العدو"^(٣٠٧٦). "{أَوْ يَغْلِبْ}"، يعني: يغلب العدو من المشركين"^(٣٠٧٧).
قوله تعالى: {فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء : ٧٤]، "أي: فسوف نعطيهِ ثواباً جزيلاً"^(٣٠٧٨).

(٣٠٦٦) التفسير الميسر: ٣٦٥/١.

(٣٠٦٧) تفسير ابن المنذر (١٩٩٣): ص ٧٨٨/٢.

(٣٠٦٨) صفوة التفاسير: ٢٦٥.

(٣٠٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٩٦): ص ١٠٠٠/٣.

(٣٠٧٠) تفسير ابن المنذر (١٩٩٥): ص ٧٨٨/٢.

(٣٠٧١) التفسير الميسر: ٨٩.

(٣٠٧٢) أخرجه الطبري (٩٩٤٢): ص ٥٤١/٨.

(٣٠٧٣) صفوة التفاسير: ٢٦٦.

(٣٠٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٠٣): ص ١٠٠١/٣.

(٣٠٧٥) صفوة التفاسير: ٢٦٦.

(٣٠٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٠٤): ص ١٠٠١/٣.

(٣٠٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٠٥): ص ١٠٠١/٣.

قال سعيد بن جبير: "أجرا عظيما، يعني: جزاء وافرا في الجنة، فجعل القاتل والمقتول من المسلمين في جهاد المشركين شريكين في الأجر"^(٣٠٧٩).
 عن الأوزاعي عن يحيى، قال: "الأجر العظيم: الجنة"^(٣٠٨٠).
 عن عون، قال: "قيل لعمر بن الخطاب: إن مدرك بن عوف نشر نفسه يوم نهاوند، قال: قلت: يا أمير المؤمنين، ذاك خالي، وناس يزعمون أنه ألقى بيده إلى التهلكة، قال: فقال عمر: كذب أولئك، ولكنه من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا"^(٣٠٨١).

القرآن

{وَمَا لَكُمْ لَأْتَأْتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا} [النساء : ٧٥]

التفسير:

وما الذي يمنعكم -أيها المؤمنون- عن الجهاد في سبيل نصره دين الله، ونصرة عباده المستضعفين من الرجال والنساء والصغار الذين اعثدي عليهم، ولا حيلة لهم ولا وسيلة لديهم إلا الاستغاثة بربهم، يدعونه قائلين: ربنا أخرجنا من هذه القرية -يعني «مكة»- التي ظلم أهلها أنفسهم بالكفر والمؤمنين بالأذى، واجعل لنا من عندك وليًّا يتولى أمورنا، ونصيرًا ينصرنا على الظالمين؟

سبب النزول:

أخرج عبد بن حميد من رواية سعيد، عن قتادة: "كان بمكة رجال ونساء وولدان من المسلمين فأمر الله نبيه أن يقاتل حتى يستنقذهم"^(٣٠٨٢).
 وأخرج من رواية أبي يونس القوي^(٣٠٨٣): "قلت لسعيد بن جبير في قوله: {وَالْمُسْتَضْعَفِينَ}؟ قال: كان بمكة ناس مظلومون مقهورون"^(٣٠٨٤).
 وأخرج ابن المنذر^(٣٠٨٥) وابن أبي حاتم^(٣٠٨٦)، عن مجاهد: "أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفين مؤمنين كانوا بمكة"^(٣٠٨٧).

قوله تعالى: {وَمَا لَكُمْ لَأْتَأْتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ} [النساء : ٧٥]، أي: "وما الذي يمنعكم -أيها المؤمنون- عن الجهاد في سبيل نصره دين الله، وفي سبيل خلاص المستضعفين من إخوانكم الذين صدّهم المشركون عن الهجرة فبقوا مستذللين مستضعفين"^(٣٠٨٨).

عن الحسن: {وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ}، قال: "يعني: وعن المستضعفين من أهل مكة من المسلمين"^(٣٠٨٩).

(٣٠٧٨) صفوة التفاسير: ٢٦٦.

(٣٠٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٠٨): ص ١٠٠١/٣.

(٣٠٨٠) أخرجه ابن المنذر (١٩٩٩): ص ٧٩١/٢، وابن أبي حاتم (٥٦٠٩): ص ١٠٠٢/٢.

(٣٠٨١) أخرجه ابن المنذر (١٩٩٨): ص ٧٩٠/٢.

(٣٠٨٢) العجائب: ٩١٦/٢.

(٣٠٨٣) هو الحسن بن يزيد بن فروخ الصخري ... القوي، بفتح القاف وتخفيف الواو، مكي سكن الكوفة، ثقة. انظر: التقريب: ١٦٤.

(٣٠٨٤) العجائب: ٩١٦/٢.

(٣٠٨٥) انظر: تفسير ابن المنذر (٢٠٠١): ص ٧٩١/٢.

(٣٠٨٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦١٠): ص ١٠٠٢/٣.

(٣٠٨٧) تفسير ابن المنذر (٢٠٠١): ص ٧٩١/٢.

(٣٠٨٨) صفوة التفاسير: ٢٦٦.

(٣٠٨٩) تفسير ابن أبي زمنين: ٣٨٧/١.

قال مجاهد: "أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفين مؤمنين كانوا بمكة"^(٣٠٩٠).
 قوله تعالى: {الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أُمَّهَاتُهَا} [النساء : ٧٥]، "أي: الذين يدعون ربهم لكشف الضر عنهم قائلين: ربنا أخرجنا من هذه القرية -وهي مكة- التي ظلم أهلها أنفسهم بالكفر والمؤمنين بالأذى"^(٣٠٩١).
 و{الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أُمَّهَاتُهَا}، هي مكة. وهذا قول مجاهد^(٣٠٩٢)، والسدي^(٣٠٩٣). وهو قول جميع المفسرين^(٣٠٩٤).
 قوله تعالى: {وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا} [النساء : ٧٥]، "أي: واجعل لنا من عندك وليًّا يتولى أمورنا، ونصيرًا ينصرنا على الظالمين"^(٣٠٩٥).
 عن الربيع بن أنس: "من لدنك"، من عندك"^(٣٠٩٦). وروى عن السدي مثل ذلك^(٣٠٩٧).
 عن مجاهد وعكرمة: "واجعل لنا من لدنك نصيرًا"، قالوا: حجة ثابتة"^(٣٠٩٨).

القرآن

{الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا} [النساء : ٧٦]
 التفسير:

الذين صدقوا في إيمانهم اعتقادًا وعملا يجاهدون في سبيل نصرته الحق وأهله، والذين كفروا يقاتلون في سبيل البغي والفساد في الأرض، فقاتلوا أيها المؤمنون أهل الكفر والشرك الذين يتولون الشيطان، ويطيعون أمره، إن تدبير الشيطان لأوليائه كان ضعيفًا.
 قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [النساء : ٧٦]، "أي: الذين صدقوا في إيمانهم اعتقادًا وعملا يجاهدون في سبيل نصرته الحق وأهله"^(٣٠٩٩).
 عن سعيد بن جبير: "في سبيل الله"، يعني: في طاعة الله"^(٣١٠٠).
 عن السدي: {سبيل الله}، "قال: دين الله الإسلام"^(٣١٠١).
 قوله تعالى: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ} [النساء : ٧٦]، "أي: والذين كفروا يقاتلون في سبيل البغي والفساد في الأرض"^(٣١٠٢).
 قال قتادة: "في سبيل الشيطان"^(٣١٠٣).
 والقول بأن «الطاغوت» ههنا هو «الشيطان»، قول عامة المفسرين^(٣١٠٤).

- (٣٠٩٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦١٠): ص ١٠٠٢/٣.
 (٣٠٩١) انظر: صفوة التفسير: ٢٦٦، والتفسير الميسر: ٩٠.
 (٣٠٩٢) انظر: تفسير الطبري (٩٩٤٥): ص ٥٤٤/٨.
 (٣٠٩٣) انظر: تفسير الطبري (٩٩٤٦): ص ٥٤٤/٨.
 (٣٠٩٤) انظر: النكت والعيون: ٥٠٦/١، معاني القرآن: ٧٧/٢.
 (٣٠٩٥) التفسير الميسر: ٩٠.
 (٣٠٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦١٦): ص ١٠٠٣/٣.
 (٣٠٩٧) انظر: ابن أبي حاتم (٥٦١٦): ص ١٠٠٣/٣.
 (٣٠٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦١٦): ص ١٠٠٣/٣.
 (٣٠٩٩) التفسير الميسر: ٩٠.
 (٣١٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٢٤١): ص ٦٠٥/٢.
 (٣١٠١) تفسير يحيى بن سلام: ٣٦١/١.
 (٣١٠٢) التفسير الميسر: ٩٠.
 (٣١٠٣) تفسير ابن المنذر (٢٠٠٤): ص ٧٩٣/٢.
 (٣١٠٤) انظر: تفسير الطبري ٨/ ٥٤٦، وتفسير الهواري: ١/ ٣٩٩، وبحر العلوم: ١/ ٣٦٨، والكشف والبيان: ٣/ ٣٤٥، ومعالم التنزيل: ٢/ ٢٥٠، وزاد المسير: ٢/ ١٣٣.

قوله تعالى: {فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا} [النساء : ٧٦]، أي: "فقاتلوا أيها المؤمنون أهل الكفر والشرك الذين يتولون الشيطان، ويطيعون أمره، إن تدبير الشيطان لأوليائه كان ضعيفاً" (٣١٠٥).

عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: " إذا رأيتم الشيطان فلا تخافوه، واحملوا عليه، {إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا}" . قال مجاهد: كان الشيطان يتراءى لي في الصلاة، فكنت أذكر قول ابن عباس: فأحمل عليه فيذهب عني" (٣١٠٦).

القرآن

{أَلَمْ نَرِ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْأَ أَخَّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَمَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٧٧) [النساء : ٧٧]}

التفسير:

ألم تعلم -أيها الرسول- أمر أولئك الذين قيل لهم قبل الإذن بالجهاد: امنعوا أيديكم عن قتال أعدائكم من المشركين، وعليكم أداء ما فرضه الله عليكم من الصلاة، والزكاة، فلما فرض عليهم القتال إذا جماعة منهم قد تغير حالهم، فأصبحوا يخافون الناس ويرهبونهم، كخوفهم من الله أو أشد، ويعلمون عما اعتراهم من شدة الخوف، فيقولون: ربنا لم أوجبت علينا القتال؟ هلا أمهلتنا إلى وقت قريب، رغبة منهم في متاع الحياة الدنيا، قل لهم -أيها الرسول-: متاع الدنيا قليل، والآخرة وما فيها أعظم وأبقى لمن اتقى، فعمل بما أمر به، واجتنب ما نهى عنه. لا يظلم ربك أحداً شيئاً، ولو كان مقدار الخيط الذي يكون في شق نواة التمرة.

في سبب نزول الآية، أقوال:

أحدها: قال قتادة: " كان أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يومئذ بمكة قبل الهجرة، تسرعوا إلى القتال، فقالوا لنبي الله صلى الله عليه وسلم: درنا نتخذ معاول فنقاتل بها المشركين بمكة! فنهاهم نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، قال: لم أؤمر بذلك. فلما كانت الهجرة، وأمر بالقتال، كره القوم ذلك، فصنعوا فيه ما تسمعون، فقال الله تبارك وتعالى: {قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا} (٣١٠٧)، وأخرج الطبري (٣١٠٨)، والنسائي (٣١٠٩)، والفاكهي (٣١١٠)، والحسن بن سفيان (٣١١١)، وابن أبي حاتم (٣١١٢)، والحاكم (٣١١٣)، والواحدي (٣١١٤)، عن عكرمة، عن ابن عباس نحوه.

وعن السدي، قال: " هم قوم أسلموا قبل أن يفرض عليهم القتال، ولم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة، فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال = "فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم

(٣١٠٥) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣١٠٦) تفسير ابن المنذر (٢٠٠٥): ص ٧٩٣/٢.

(٣١٠٧) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٣): ص ٥٤٩/٨-٥٥٠.

(٣١٠٨) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٢): ص ٥٤٩/٨.

(٣١٠٩) في "المجتبى" (٣/٦، ٢)، وفي "الكبرى" (٣/٣ رقم ٤٢٩٣، ٦/٣٢٥ رقم ١١١١٢).

(٣١١٠) في أخبار مكة، كما في العجائب: ٩١٧/٢.

(٣١١١) انظر: العجائب: ٩١٧/٢.

(٣١١٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٣٠): ص ١٠٠٥/٣.

(٣١١٣) في "المستدرک" (٦٧/٢ رقم ٣٠٧) -وعنه البيهقي في "السنن الكبرى" (١١/٩).

(٣١١٤) انظر: أسباب النزول: ١٦٧.

يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية" الآية، إلى {إلى أجل قريب}، وهو الموت، قال الله: {قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى} (٣١١٥).

الثاني: أن هذه الآية وآيات بعدها، نزلت في اليهود. وهذا قول مجاهد (٣١١٦).

أخرج الطبري عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: " {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ}، إلى قوله: {لَاتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا} (٣١١٧)، ما بين ذلك في اليهود (٣١١٨).

الثالث: أنها من صفة المؤمن لما طبع عليه البشر من المخافة، وهذا قول الحسن (٣١١٩).

قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ} [النساء: ٧٧]، أي: "ألم تعلم -أيها الرسول- أمر أولئك الذين قيل لهم قبل الإذن بالجهاد: امنعوا أيديكم عن قتال أعدائكم من المشركين، وعليكم أداء ما فرضه الله عليكم من الصلاة، والزكاة" (٣١٢٠).

عن الحسن في قوله: { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ}، قال: "فريضة واجبة لا تنفع الأعمال إلا بها وبالزكاة" (٣١٢١). وروي عن عطاء بن أبي رباح، وفتادة نحو ذلك (٣١٢٢).

قال عبد الرحمن بن نمر: "سألت الزهري عن قوله: { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ}، قال الزهري: إقامتها: أن يصلي الصلوات الخمس لوقتها" (٣١٢٣).

وعن عكرمة: {وَأَتُوا الزَّكَاةَ}، قال: "زكاة المال من كل مائتي درهم خمسة دراهم" (٣١٢٤).

وعن الحسن في قوله: {وَأَتُوا الزَّكَاةَ}، قال: "فريضة واجبة، لا تنفع الأعمال إلا بها مع الصلاة" (٣١٢٥). وروي عن فتادة نحو ذلك (٣١٢٦).

وعن الحارث العكلي في قوله: {وَأَتُوا الزَّكَاةَ}، قال: صدقة الفطر" (٣١٢٧).

قوله تعالى: {قَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً} [النساء: ٧٧]، أي: "فلما فرض عليهم القتال إذا جماعة منهم قد تغير حالهم، فأصبحوا يخافون الناس ويرهبونهم، كخوفهم من الله أو أشد" (٣١٢٨).

قال سعيد بن جبیر: " {كتب}، يعني: فرض" (٣١٢٩).

قوله تعالى: {وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ} [النساء: ٧٧]، "أي: وقالوا جزعاً من الموت ربنا لم فرضت علينا القتال؟ هلا أمهلتنا إلى وقت قريب" (٣١٣٠).

(٣١١٥) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٤): ص ٨/٥٥٠، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٦١٩): ص ٣/١٠٠٣. وهذا سند صحيح؛ رجاله ثقات رجال مسلم. وصححه الإمام الألباني -رحمه الله- في "صحيح سنن النسائي" (رقم ٢٨٩١).

(٣١١٦) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٥): ص ٨/٥٥٠، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٦١٩): ص ٣/١٠٠٣. وهو مرسل صحيح.

(٣١١٧) [سورة النساء: ٨٣].

(٣١١٨) تفسير الطبري (٩٩٥٥): ص ٨/٥٥٠.

(٣١١٩) انظر: النكت والعيون: ١/٥٠٧.

(٣١٢٠) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣١٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢١): ص ٣/١٠٠٤.

(٣١٢٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٢٢): ص ٣/١٠٠٤.

(٣١٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢٢): ص ٣/١٠٠٤.

(٣١٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢٦): ص ٣/١٠٠٤.

(٣١٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢٧): ص ٣/١٠٠٥.

(٣١٢٦) نظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٢٧): ص ٣/١٠٠٥.

(٣١٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢٩): ص ٣/١٠٠٥.

(٣١٢٨) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣١٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٣٢): ص ٣/١٠٠٥.

(٣١٣٠) صفوة التفاسير: ٢٦٧.

قوله تعالى: {لَوْلا أٰخَرْتَنَّا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ} [النساء : ٧٧]، أي: "هلا أمهلتنا إلى وقت قريب" (٣١٣١).

عن السدي: {لَوْلا أٰخَرْتَنَّا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ} ، قال: "وهو الموت" (٣١٣٢).

قال ابن جريج: "أي: إلى أن نموت موتاً، الأجل القريب" (٣١٣٣).

قوله تعالى: {قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ} [النساء : ٧٧]، "أي: قل لهم -يا محمد-: إن نعيم الدنيا قليل" (٣١٣٤).

عن هشام قال: "قرأ الحسن: {قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ}، قال: رحم الله عبدا صحبها على حسب ذلك، ما الدنيا كلها من أولها إلى آخرها إلا كرجل نام نومة فرأى في منامه بعض ما يحب، ثم انتبه" (٣١٣٥).

قال ميمون بن مهران: "الدنيا قليل، وقد مضى القليل وبقي قليل من قليل" (٣١٣٦).

قوله تعالى: {وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ} [النساء : ٧٧]، أي: "ونعيم الآخرة باق فهو خير من ذلك المتاع الفاني لمن اتقى الله فعمل بما أمر به، واجتنب ما نهى عنه" (٣١٣٧).

عن أبي العالية: "أما قوله: {لِمَنِ اتَّقَىٰ}، يقول: لمن اتقى فيما بقي" (٣١٣٨).

قوله تعالى: {وَلَا تُظْلَمُونَ قَتِيلًا} [النساء : ٧٧]، أي: "لا يظلم ربك أحداً شيئاً، ولو كان مقدار الخيط الذي يكون في شق نواة التمرة" (٣١٣٩).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَلَا تُظْلَمُونَ قَتِيلًا} [النساء : ٧٧]، وجهان:

أحدهما : أي الفتيل الذي شق النواة ، وهو قول عطاء (٣١٤٠)، وقتادة (٣١٤١)، ومجاهد (٣١٤٢)، والضحاك (٣١٤٣)، وعطية العوفي (٣١٤٤)، وخصيف (٣١٤٥)، والحسن (٣١٤٦).

الثاني : أنه ما انفتل بين الأصابع من الوسخ ، وهذا قول السدي (٣١٤٧)، وأبي مالك (٣١٤٨).

قال أهل العلم: "إنما قصد بقوله : {وَلَا يُظْلَمُونَ قَتِيلًا}، الخبر عن أنه لا يظلم عباده أقلّ الأشياء التي لا خطر لها ، فكيف بما له خطر ؟ وكان الوسخ الذي يخرج من بين إصبعي الرجل أو من بين كفيه إذا فتل إحداهما على الأخرى ، كالذي هو في شق النواة وبطنها ، وما أشبه ذلك من الأشياء التي هي مفتولة ، مما لا خطر له ، ولا قيمة، فواجب أن يكون كل ذلك داخلا في معنى «الفتيل»، إلا أن يخرج شيئاً من ذلك ما يجب التسليم له ، مما دل عليه ظاهر التنزيل" (٣١٤٩).

(٣١٣١) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣١٣٢) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٦٣٤):ص١٠٠٦/٣.

(٣١٣٣) أخرجه ابن المنذر (٢٠٠٩):ص٧٩٥/٢.

(٣١٣٤) صفوة التفاسير: ٢٦٧.

(٣١٣٥) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٦٣٥):ص١٠٠٦/٣.

(٣١٣٦) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٦٣٦):ص١٠٠٦/٣.

(٣١٣٧) صفوة التفاسير: ٢٦٧، والتفسير الميسر: ٩٠.

(٣١٣٨) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٦٣٨):ص١٠٠٦/٣.

(٣١٣٩) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣١٤٠) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٣):ص٤٥٨/٨.

(٣١٤١) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٦):ص٤٥٩/٨.

(٣١٤٢) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٥)، و (٩٧٥٦):ص٤٥٨/٨.

(٣١٤٣) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٨):ص٤٥٩/٨.

(٣١٤٤) انظر: تفسير الطبري (٩٧٦٢):ص٤٥٩/٨.

(٣١٤٥) انظر: تفسير الطبري (٩٧٦٢):ص٤٥٩/٨.

(٣١٤٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٤٣٦):ص٩٧٣/٣.

(٣١٤٧) انظر: تفسير الطبري (٩٧٥٠):ص٤٥٨/٨.

(٣١٤٨) انظر: تفسير الطبري (٩٧٤٩):ص٤٥٧/٨-٤٥٨.

(٣١٤٩) تفسير الطبري: ٤٥٩/٨-٤٦٠.

القرآن

{أَيُّمًا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَمَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨)} [النساء : ٧٨]

التفسير:

أيما تكونوا يلحقكم الموت في أي مكان كنتم فيه عند حلول آجالكم، ولو كنتم في حصون منيعة بعيدة عن ساحة المعارك والقتال. وإن يحصل لهم ما يسرهم من متاع هذه الحياة، ينسبوا حصوله إلى الله تعالى، وإن يقع عليهم ما يكرهونه ينسبوه إلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم جهالة وتشاؤماً، وما علموا أن ذلك كله من عند الله وحده، بقضائه وقدره، فما بالهم لا يفاربون فهم أي حديث تحدثهم به؟

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: قال الواحدي: "قال ابن عباس في رواية أبي صالح: "لما استشهد الله من المسلمين من استشهد يوم "أحد" قال المنافقون الذين تخلفوا عن الجهاد: لو كان إخواننا الذين قتلوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية"^(٣١٥٠).

والثاني: أخرج الطبري^(٣١٥١)، وابن أبي حاتم^(٣١٥٢)، عن عن مجاهد قال: "كان فيمن كان قبلكم امرأة، وكان لها أجير، فولدت جارية. فقالت لأجيرها: اقتبس لنا ناراً، فخرج فوجد بالباب رجلاً فقال له الرجل: ما ولدت هذه المرأة؟ قال: جارية. قال: أما إن هذه الجارية لا تموت حتى تبغي بمئة، ويتزوجها أجيرها، ويكون موتها بالعنكبوت. قال: فقال الأجير في نفسه: فأنأ أريد هذه بعد أن تفجر بمئة!! فأخذ شفرة فدخل فشق بطن الصبية. وعولجت فبرئت، فشبت، وكانت تبغي، فأنت ساحلا من سواحل البحر، فأقامت عليه تبغي. ولبث الرجل ما شاء الله، ثم قدم ذلك الساحل ومعه مال كثير، فقال لامرأة من أهل الساحل: ابغيني امرأة من أجمل امرأة في القرية أتزوجها! فقالت: ههنا امرأة من أجمل الناس، ولكنها تبغي. قال: انتيني بها. فأنتها فقالت: قد قدم رجل له مال كثير، وقد قال لي: كذا. فقلت له: كذا. فقالت: إنني قد تركت البغاء، ولكن إن أراد تزوجته! قال: فتزوجها، فوقع منه موقعاً. فبينما هو يوماً عندها إذ أخبرها بأمره، فقالت: أنا تلك الجارية! وأرته الشق في بطنها وقد كنت أبغي، فما أدري بمئة أو أقل أو أكثر! قال: فإنه قال لي: يكون موتها بعنكبوت. قال: فبني لها برجاً بالصحراء وشيده. فبينما هما يوماً في ذلك البرج، إذا عنكبوت في السقف، فقالت: هذا يقتلني؟ لا يقتله أحد غيري! فحركته فسقط، فأنته فوضعت إبهام رجلها عليه فشدخته، وساح سمه بين ظفرها واللحم، فاسودت رجلها فماتت. فنزلت هذه الآية: {أَيُّمًا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ}"^(٣١٥٣).

وأما الأثر الثاني: فلا يصلح أن يكون قولاً آخر، لأن السياق يأباه، وإنما هو كما سماه ابن كثير رحمه الله: "حكاية"^(٣١٥٤)، أي: عن مضي. والله أعلم.

قوله تعالى: {أَيُّمًا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ} [النساء : ٧٨]، "أي: في أي مكان وجدتم فلا بد أن يدرككم الموت عند انتهاء الأجل ويفاجئكم ولو تحصنتم منه بالحصون المنيعة"^(٣١٥٥).

(٣١٥٠) أسباب النزول: ١٦٧. وأورده الحافظ في العجايب: ٩١٩/٢، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. إسناده مختلق مصنوع.

(٣١٥١) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٨): ص ٥٥١/٨-٥٥٢.

(٣١٥٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٤٠): ص ١٠٠٣-١٠٠٨.

(٣١٥٣) تفسير الطبري (٩٩٥٨): ص ٥٥١/٨-٥٥٢. وهو مرسل ضعيف.

(٣١٥٤) تفسير ابن كثير: ٣٦١/٢.

وفي «البروج» -ها هنا- قولان :
أحدهما: أنها القصور، وهو قول مجاهد^(٣١٥٦)، وقتادة^(٣١٥٧)، وابن جريج^(٣١٥٨). وهو قول الجمهور^(٣١٥٩).
الثاني: أنها قصور في السماء بأعيانها تسمى بهذا الاسم، وهو قول أبي العالية^(٣١٦٠)، والسدي^(٣١٦١)، والربيع^(٣١٦٢)، وأبي مالك^(٣١٦٣).
والأكثر والأصح أنه أراد البروج والحصون التي في الأرض المبنية، لأنها غاية البشر في التحصن والمنعة، فمثل الله لهم بها^(٣١٦٤).
وفي معنى «المُسَيِّدَة»، قولان:
أحدهما: المجصصة، والشيد الحص، وهذا قول عكرمة^(٣١٦٥)، وبعض البصريين^(٣١٦٦).
الثاني: الحصينة. وهذا قول الضحاك^(٣١٦٧)، وأبي مالك^(٣١٦٨).
و«البروج» في الأصل بيوت على أطراف القصور، من تبرجت المرأة إذا ظهرت^(٣١٦٩).
قوله تعالى: {وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ} [النساء : ٧٨]، أي: "وإن يحصل لهم ما يسرهم من متاع هذه الحياة، ينسبوا حصوله إلى الله تعالى"^(٣١٧٠).
قال أبو العالية: "هذه في السراء"^(٣١٧١).
قال السدي: "والحسنة: الخصب، تنتج خيولهم وأنعامهم ومواشيهم وتحسن حالهم، وتلد نسأوهم الغلمان. قالوا: هذه من عند الله"^(٣١٧٢).
قوله تعالى: {وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ} [النساء : ٧٨]، أي: "وإن يقع عليهم ما يكرهونه ينسبوه إلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم جهالة وتشاؤماً"^(٣١٧٣).
قال أبو العالية: "فهذه في الضراء"^(٣١٧٤).
قال السدي: "والسيئة: الجذب والضرر في أموالهم وتأثموا بمحمد صلى الله عليه وسلم، قالوا: هذه من عندك، يقولون: بتركنا ديننا واتباع محمد أصابنا هذا البلاء، فأنزل الله تعالى: {قل كل من عند الله}"^(٣١٧٥).

- (٣١٥٥) صفوة التفاسير: ٢٦٧/١.
(٣١٥٦) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٨): ص ٥٥٢/٨-٥٥٣.
(٣١٥٧) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٧): ص ٥٥٢/٨.
(٣١٥٨) انظر: تفسير الطبري (٩٩٥٩): ص ٥٥٣/٨.
(٣١٥٩) انظر: المحرر الوجيز: ٨٠/٢.
(٣١٦٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٤١): ص ١٠٠٨/٣.
(٣١٦١) انظر: تفسير الطبري (٩٩٦٠): ص ٥٥٣/٨.
(٣١٦٢) انظر: تفسير الطبري (٩٩٦١): ص ٥٥٣/٨.
(٣١٦٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٤١): ص ١٠٠٨/٣.
(٣١٦٤) المحرر الوجيز: ٨٠/٢.
(٣١٦٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٤٤): ص ١٠٠٨/٣.
(٣١٦٦) انظر: النكت والعيون: ٥٠٩/١.
(٣١٦٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٤٢): ص ١٠٠٨/٣.
(٣١٦٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٤٢): ص ١٠٠٨/٣.
(٣١٦٩) تفسير البيضاوي: ٨٥/٢.
(٣١٧٠) التفسير الميسر: ٢٦٧.
(٣١٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٤٥): ص ١٠٠٨/٣.
(٣١٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٤٦): ص ١٠٠٨/٣.
(٣١٧٣) التفسير الميسر: ٢٦٧.
(٣١٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٤٧): ص ١٠٠٩/٣.
(٣١٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٤٩): ص ١٠٠٩/٣.
٢٥٠

وفي القائلين: {وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ} [النساء : ٧٨]، روي عن الحسن، قال: "أنهم المنافقون" (٣١٧٦)

وفي «الحسنة والسيئة» ها هنا، وجوه:

أحدها : السراء والضراء. وهذا قول أبي العالية (٣١٧٧).

الثاني : النعم والمصائب. وهو قول قتادة (٣١٧٨).

الثالث : النصر والهزيمة ، وهو قول الحسن (٣١٧٩).

والسيئة: تقع على البلية والمعصية. والحسنة: على النعمة والطاعة. قال الله تعالى: {وَيَلُونَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} [الأعراف : ١٦٨]، وقال: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} [هود : ١١٤] (٣١٨٠).

روي عن مطرف، أن عبد الله قال: "ما تريدون من القدر؟ ما تكفيكم الآية التي في سورة النساء: {وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ}؟ أي من نفسك، والله ما وكلوا القدر وقد أمروا، وإليه يصيرون" (٣١٨١).

قوله تعالى: {قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ} [النساء : ٧٨]، أي: قل لهم -يا محمد- "أن ذلك كله من عند الله وحده، بفضائه وقدره" (٣١٨٢).

قال قتادة: "النعم والمصائب" (٣١٨٣).

قوله تعالى: {فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا} [النساء : ٧٨]، أي: "، فما بالهم لا يقاربون فهم أي حديث تحدثهم به؟" (٣١٨٤).

عن السدي قوله: "فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا"، قال: يقول: القرآن" (٣١٨٥).

القرآن

{مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا} (٧٩) [النساء : ٧٩]

التفسير:

ما أصابك -أيها الإنسان- من خير ونعمة فهو من الله تعالى وحده، فضلا وإحساناً، وما أصابك من جهد وشدة فبسبب عملك السيئ، وما اقترفته يداك من الخطايا والسيئات. وبعثناك -أيها الرسول- لعموم الناس رسولا تبليغهم رسالة ربك، وكفى بالله شهيداً على صدق رسالتك.

قوله تعالى: {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ} [النساء : ٧٩]، أي: "أي ما أصابك يا إنسان من نعمة وإحسان فمن الله تفضلاً منه وإحساناً وامتثالاً وامتحاناً" (٣١٨٦).

قال الحسن: "ما أصابك من نعمة فمن الله" (٣١٨٧).

(٣١٧٦) انظر: النكت والعيون: ٥٠٩/١.

(٣١٧٧) انظر: تفسير الطبري (٩٩٦٢)، و(٩٩٦٣) ص: ٥٥٥-٥٥٦.

(٣١٧٨) انظر: تفسير الطبري (٩٩٦٥) ص: ٥٥٦-٥٥٧.

(٣١٧٩) انظر: النكت والعيون: ٥٠٩/١.

(٣١٨٠) الكشف: ٥٣٨/١.

(٣١٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٤٨) ص: ١٠٠٩/٣.

(٣١٨٢) التفسير الميسر: ٢٦٧.

(٣١٨٣) أخرجه الطبري (٩٩٦٥) ص: ٥٥٦-٥٥٧.

(٣١٨٤) التفسير الميسر: ٢٦٧.

(٣١٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٦١) ص: ١٠٠٩/٣.

(٣١٨٦) صفوة التفاسير: ٢٦٨.

(٣١٨٧) أخرجه ابن المنذر (٢٠٢٧) ص: ٧٩٩/٢.

عن الضحاك: "مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ، قال: يوم بدر" (٣١٨٨).
 قوله تعالى: {وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ} [النساء : ٧٩]، أي: "وما أصابك من جهد
 وشدة فبسبب عملك السيئ، وما اقترفته يداك من الخطايا والسيئات" (٣١٨٩).
 قال أبو صالح: "فبذنبك، وأنا قدرتها عليك" (٣١٩٠).
 قال قتادة: "عقوبة، يا ابن آدم بذنبك. قال: وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان
 يقول: لا يصيب رجلاً خَدَشُ عود، ولا عَثْرَةُ قدم، ولا اختلاج عِرْقٍ إلا بذنب، وما يعفو الله عنه
 أكثر" (٣١٩١).

وفي «الحسنة والسيئة»، -ها هنا- قولان:
 أحدهما: أن الحسنة ما أصابه يوم بدر، والسيئة ما أصابه يوم أحد من شج رأسه وكسر ربايعته
 ، وهو قول، والحسن (٣١٩٢).
 الثاني: أن الحسنة الطاعة، والسيئة المعصية، وهذا قول أبي العالية (٣١٩٣).
 الثالث: أن السيئة: الجذب، والمطر. حكاه ابن جريج (٣١٩٤).
 وفي قوله تعالى: {فَمِنْ نَفْسِكَ} [النساء : ٧٩]، قولان:
 أحدهما: يعني فبذنبك. وهذا قول قتادة (٣١٩٥)، والسدي (٣١٩٦). وابن جريج (٣١٩٧)، وأبي
 صالح (٣١٩٨).
 والثاني: فبفعلك (٣١٩٩).

عن ابن مجاهد: "أن ابن عباس كان يقرأ قوله عز وجل: «ما أصابك من حسنة فمن الله
 وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك»، قال مجاهد: وكذلك في قراءة أبي، وابن
 مسعود" (٣٢٠٠).

قوله تعالى: {وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا} [النساء : ٧٩]، أي: "وبعثناك -
 أيها الرسول- لعموم الناس رسولا تبلغهم رسالة ربك، وحسبك أن يكون الله شاهداً على صدق
 رسالتك" (٣٢٠١).

قال أبو صالح: "أرسل: بعث" (٣٢٠٢).
 قال أنس بن مالك: "بيننا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس في المسجد، إذ
 دخل رجل على جمل، فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال: أيكم محمد، ورسول الله صلى الله
 عليه وسلم متكى بين ظهرانيهم. قال: فقلنا له: هو الأبيض الرجل المتكى. قال: يا ابن المطلب،
 فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد أجبتك. فقال له الرجل: إني سائلك فمشدد عليك في

(٣١٨٨) انظر: تفسير ابن المنذر (٢٠٢٦): ص ٧٩٩/٢، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٦٥٣): ص ١٠١٠/٣.

(٣١٨٩) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣١٩٠) تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٦١): ص ١٠١١/٣، وتفسير ابن المنذر (٢٠٣٠): ص ٨٠٠/٢.

(٣١٩١) أخرجه الطبري (٩٩٦٩): ص ٥٥٨/٨.

(٣١٩٢) انظر: النكت والعيون: ٥٠٩/١.

(٣١٩٣) انظر: تفسير الطبري (٩٩٧٢): ص ٥٥٩/٨.

(٣١٩٤) أخرجه ابن المنذر (٢٠٣٢): ص ٥٥٩/٨.

(٣١٩٥) انظر: تفسير الطبري (٩٩٧١): ص ٥٥٩/٨.

(٣١٩٦) انظر: تفسير الطبري (٩٩٦٨): ص ٥٥٨/٨.

(٣١٩٧) انظر: تفسير الطبري (٩٩٧٤): ص ٥٥٩/٨.

(٣١٩٨) انظر: تفسير الطبري (٩٩٧٦): ص ٥٥٩/٨.

(٣١٩٩) انظر: النكت والعيون: ٥٠٩/١.

(٣٢٠٠) أخرجه ابن المنذر (٢٠٢٩): ص ٨٠٠/٢.

(٣٢٠١) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣٢٠٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٦٢): ص ١٠١١/٣.

المسألة فلا تجدن في نفسك علي. قال: سل عما بدا لك، فقال: أنشدك بربك ورب من كان قبلك، الله أرسلك إلى الناس كلهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم نعم^(٣٢٠٣).

القرآن

{مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٨٠)} [النساء : ٨٠]

التفسير:

من يستجب للرسول صلى الله عليه وسلم، ويعمل بهديه، فقد استجاب لله تعالى وامتنل أمره، ومن أعرض عن طاعة الله ورسوله فما بعثناك -أيها الرسول- على هؤلاء المعترضين رقيباً تحفظ أعمالهم وتحاسبهم عليها، فحسابهم علينا.

قوله تعالى: {مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ} [النساء : ٨٠]، أي: "من يستجب للرسول صلى الله عليه وسلم، ويعمل بهديه، فقد استجاب لله تعالى وامتنل أمره"^(٣٢٠٤).

قال الحسن: "جعل الله طاعة رسوله طاعته، وقامت به الحجة على المسلمين"^(٣٢٠٥).

عن سفيان، ذكره عن ربيع بن خثيم، قال: "حرف وما حرف؟ من أطاع الرسول فقد أطاع الله، فوض إليه فلا يأمن إلا الخير"^(٣٢٠٦).

أخرج ابن أبي حاتم عن أبي هريرة قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني»"^(٣٢٠٧).

وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر، قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألستم تعلمون أني رسول الله إليكم؟! قالوا: بلى نشهد أنك رسول الله، قال: «ألستم تعلمون أن الله أنزل في كتابه أنه من أطاعني فقد أطاع الله؟»، قالوا: بلى، نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله، قال: «فإن من طاعة الله أن تطيعوني، وإن من طاعتي أن تطيعوا أئمتكم، وإن صلوا قعوداً، فصلوا قعوداً أجمعين»"^(٣٢٠٨).

قوله تعالى: {وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا} [النساء : ٨٠]، أي: "ومن أعرض عن طاعتك ومن أعرض عن طاعتك، فما بعثناك -أيها الرسول- على هؤلاء المعترضين رقيباً تحفظ أعمالهم وتحاسبهم عليها، فحسابهم علينا"^(٣٢٠٩).
قال السدي: "حفيظاً، أي: محاسباً لهم"^(٣٢١٠).

القرآن

{وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (٨١)} [النساء : ٨١]

التفسير:

ويُظْهِرُ هَؤُلَاءِ الْمَعْرُضُونَ -وهم في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم- طاعتهم للرسول وما جاء به، فإذا ابتعدوا عنه وانصرفوا عن مجلسه، دبّر جماعة منهم ليلاً غير ما أعلنوه من

(٣٢٠٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٦٣): ص ١٠١١/٣.

(٣٢٠٤) التفسير الميسر: ٩٠.

(٣٢٠٥) الوجيز للواحد: ٨٤/٢.

(٣٢٠٦) تفسير ابن المنذر (٢٠٣٥): ص ٨٠٢/٢.

(٣٢٠٧) تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٦٤): ص ١٠١١/٣، وأخرجه البخاري كتاب الجهاد ٤/ ٦٠، ومسلم كتاب

الاماره (١٨٣): ص ١٣/٦.

(٣٢٠٨) تفسير ابن المنذر (٢٠٣٤): ص ٨٠١/٢.

(٣٢٠٩) انظر: التفسير الميسر: ٩٠، وصفوة التفاسير: ٢٦٨..

(٣٢١٠) انظر: زاد المسير: ١٤٢/٢، ونواسخ القرآن لابن الجوزي: ٣٧٨/٢.

الطاعة، وما علموا أن الله يحصي عليهم ما يدبرون، وسيجازيهم عليه أتم الجزاء، فتول عنهم - أيها الرسول- ولا تبال بهم، فإنهم لن يضروك، وتوكل على الله، وحسبك به ولياً وناصرًا. قوله تعالى: {وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ} [النساء : ٨١]، "أي: ويقول المنافقون: أمرك يا محمد طاعة" (٣٢١١).

قال السدي: " هؤلاء المنافقون الذين يقولون إذا حضروا النبي صلى الله عليه وسلم، فأمرهم بأمر قالوا: طاعة" (٣٢١٢).

قوله تعالى: { فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ } [النساء : ٨١]، أي: " فإذا ابتعدوا عنك وانصرفوا من مجلسك" (٣٢١٣).

قال السدي: " فإذا خرجوا من عندك" (٣٢١٤).

قوله تعالى: {بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ} [النساء : ٨١]، أي: " دبر جماعة منهم- ليلا- غير الذي تقوله لهم" (٣٢١٥).

قال الضحاك: " هم المنافقون" (٣٢١٦).

وفي تفسير قوله تعالى: {بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ} [النساء : ٨١]، قولان: أحدهما : أنها غيرت ما أضمرت من الخلاف فيما أمرتهم به أو نهيتهم عنه ، وهذا قول ابن عباس (٣٢١٧)، وقتادة (٣٢١٨)، والسدي (٣٢١٩).

والثاني : معناه فدبرت غير الذي تقول على جهة التكذيب ، وهذا قول الحسن (٣٢٢٠).

و"التبييت" : إما من البيوتة لأنه قضاء الأمر وتدبيره بالليل، يقال: هذا أمر بيت بليل. وإما من أبيات الشعر، لأن الشاعر يدبرها ويسويها" (٣٢٢١).

قال أبو رزين: "بيت، أي: ألف" (٣٢٢٢).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ} [النساء : ٨١]، أي: " والله يحصي عليهم ما يدبرون، وسيجازيهم عليه أتم الجزاء" (٣٢٢٣).

عن عطاء: "قوله: {والله يكتب ما يبيتون}، قال: يغيرون ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم" (٣٢٢٤).

عن السدي: " قوله: {والله يكتب ما يبيتون}، يقول: ما يقولون" (٣٢٢٥).

قوله تعالى: {فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ} [النساء : ٨١]، أي: " فتول عنهم -أيها الرسول- ولا تبال بهم، وفوض أمرك إلى الله وثق به" (٣٢٢٦).

عن محمد بن إسحاق: {وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ}، " أي: ارض به من العباد" (٣٢٢٧).

(٣٢١١) صفوة التفسير: ٢٦٨.

(٣٢١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٦٦): ص ١٠١٢/٣.

(٣٢١٣) انظر: صفوة التفسير: ٢٦٨، والتفسير الميسر: ٩١.

(٣٢١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٦٧): ص ١٠١٢/٣.

(٣٢١٥) انظر: صفوة التفسير: ٢٦٨، والتفسير الميسر: ٩١.

(٣٢١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٧١): ص ١٠١٢/٣.

(٣٢١٧) انظر: تفسير الطبري (٩٩٨١): ص ٥٦٤/٨.

(٣٢١٨) انظر: تفسير الطبري (٩٩٨٠): ص ٥٦٤/٨.

(٣٢١٩) انظر: تفسير الطبري (٩٩٨٢): ص ٥٦٤/٨.

(٣٢٢٠) انظر: النكت والعيون: ٥١٠/١.

(٣٢٢١) الكشف: ٥٣٩/١.

(٣٢٢٢) تفسير السمعاني: ٤٥٢/١.

(٣٢٢٣) التفسير الميسر: ٩١.

(٣٢٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٥٧): ص ١٠١٣/٣.

(٣٢٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٥٨): ص ١٠١٣/٣.

(٣٢٢٦) التفسير الميسر: ٩١.

(٣٢٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٧٧): ص ١٠١٣/٣.

القرآن

{أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢)} [النساء : ٨٢]

التفسير:

أفلا ينظر هؤلاء في القرآن، وما جاء به من الحق، نظر تأمل وتدبر، حيث جاء على نسق محكم يقطع بأنه من عند الله وحده؟ ولو كان من عند غيره لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً.
قوله تعالى: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ} [النساء : ٨٢]، أي: "أفلا ينظر هؤلاء في القرآن، وما جاء به من الحق، نظر تأمل وتدبر، حيث جاء على نسق محكم يقطع بأنه من عند الله وحده" (٣٢٢٨).

عن الضحاك: " {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ}، قال: النظر فيه" (٣٢٢٩).
قوله تعالى: {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} [النساء : ٨٢]، "أي: لو كان هذا القرآن مختلفاً كما يزعم المشركون والمنافقون، لوجدوا فيه تناقضاً كبيراً في أخباره ونظمه ومعانيه" (٣٢٣٠).

قال قتادة: "أي: قول الله لا يختلف فيه، حق ليس فيه باطل كقول الناس يختلف" (٣٢٣١).
قال ابن المنكدر: "إنما يأتي الاختلاف من قلوب العباد، فأما ما جاء من عند الله فليس فيه اختلاف" (٣٢٣٢).

ومعنى الاختلاف في اللغة: "أن يذهب أحد الشئيين خلاف ما ذهب إليه الآخر، والأقوال المختلفة أن يذهب بعضها إلى الخطأ وبعضها إلى الصواب، أو بعضها إلى الحسن والبليغ وبعضها إلى المرذول القبيح" (٣٢٣٣).

القرآن

{وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّ فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا (٨٣)} [النساء : ٨٣]

التفسير:

وإذا جاء هؤلاء الذين لم يستقر الإيمان في قلوبهم أمرٌ يجب كتمانهم متعلقاً بالأمن الذي يعود خيره على الإسلام والمسلمين، أو بالخوف الذي يلقي في قلوبهم عدم الاطمئنان، أفشوه وأذاعوا به في الناس، ولو ردَّ هؤلاء ما جاءهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى أهل العلم والفقه لعلم حقيقة معناه أهل الاستنباط منهم. ولولا أن تفضلَّ الله عليكم ورحمكم لاتبعتم الشيطان ووساوسه إلا قليلاً منكم.

في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: أخرج مسلم (٣٢٣٤) وابن أبي حاتم (٣٢٣٥)، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-؛ قال: "لما اعتزل نبي الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه؛ قال: دخلت المسجد؛ فإذا الناس ينكتون بالحصى، ويقولون: طلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه، وذلك قبل أن يؤمرن

(٣٢٢٨) التفسير الميسر: ٩١.

(٣٢٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٧٨): ص ١٠١٣/٣.

(٣٢٣٠) صفة التفاسير: ٢٦٨.

(٣٢٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٧٩): ص ١٠١٣/٣.

(٣٢٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٨٠): ص ١٠١٤/٣.

(٣٢٣٣) التفسير البسيط للواحدى: ٦٣١/٦.

(٣٢٣٤) صحيح مسلم (١٤٧٩): ص ١١٠٥-١١٠٨.

(٣٢٣٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٨٢): ص ١٠١٤/٣ مختصراً..

بالحجاب. فقال عمر: فقلت: لأعلمن ذلك اليوم. قال: فدخلت على عائشة، فقلت: يا بنت أبي بكر! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ فقالت: مالي ومالك يا ابن الخطاب؟! عليك بعبيتك، قال: فدخلت على حفصة بنت عمر، فقلت لها: يا حفصة! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ والله لقد علمت أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يحبك، ولولا أنا؛ لطلقك رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ فبكت أشد البكاء، فقلت لها: أين رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قالت: هو في خزانته في المشربة، فدخلت؛ فإذا أنا برباح غلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قاعداً على أسكفة المشربة مدل رجله على تقير من خشب، وهو جذع يرقى عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وينحدر، فناديت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ فنظر رباح إلى الغرفة، ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً، ثم قلت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ فنظر رباح إلى الغرفة، ثم رفع صوتي؛ فقلت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ فأني أظن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ظن أنني جئت من أجل حفصة، والله! لئن أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بضرب عنقها؛ لأضربن عنقها، ورفعت صوتي. فأومأ إليّ أن ارقه. فدخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو مضطجع على حصير. فجلست فأدنى عليه إزاره وليس عليه غيره، وإذا الحصير قد أثر في جنبه. فنظرت ببصري في خزانة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع، ومثلها قرظاً في ناحية الغرفة، وإذا أفيق معلق؛ قال: فابتدرت عينا، قال: "ما يبكيك يا ابن الخطاب؟!"، قلت: يا نبي الله! مالي لا أبكي؟ وهذا الحصير قد أثر في جنبك، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى، وذلك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار، وأنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصفوته، وهذه خزانتك! فقال: "يا ابن الخطاب! ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا؟"، قلت: بلى، قال: ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب، فقلت: يا رسول الله! ما يشق عليك من شأن النساء؟ فإن كنت طلقتهن؛ فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك. وقلما تكلمت -وأحمد الله- بكلام؛ إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول، ونزلت هذه الآية: آية التخيير: {عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ} [التحریم: ٥] {وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ} [التحریم: ٤]. وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقلت: يا رسول الله! أطلقتهن؟ قال: "لا"، قلت: يا رسول الله! إنني دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصي، يقولون: طلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه، أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن؟ قال: "نعم؛ إن شئت"، فلم أزل أحدثه؛ حتى تخسر الغضب عن وجهه، وحتى كشر فضحك. وكان من أحسن الناس ثغراً. ثم نزل نبي الله - صلى الله عليه وسلم - ونزلت، فنزلت أنشبت بالجذع ونزل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده، فقلت: يا رسول الله! إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين، قال: "إن الشهر يكون تسعاً وعشرين"، فقامت على باب المسجد؛ فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله نساءه، ونزلت هذه الآية: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ}؛ فكنت أنا استنبطت ذاك الأمر، وأنزل الله - عز وجل - آية التخيير" (٣٢٣٦).

الثاني: أخرج ابن المنذر عن ابن جريج: " {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ} فهذا في الأخبار، إذا غزت السرية من المسلمين، تخبر الناس عنها، فقالوا: أصاب المسلمون من

عدوهم كذا وكذا، وأصاب العدو من المسلمين كذا وكذا، فأفشوه بينهم، من غير أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم هو خيرهم به" (٣٢٣٧).

الثالث: أنها نزلت في ضعفة المسلمين. وهذا قول الحسن (٣٢٣٨).

الرابع: أنها نزلت في المنافقين. وهو قول الضحاك (٣٢٣٩).

والظاهر - والله اعلم - "أن إشاعة الأخبار وترويج الإشاعات إما أن تكون من المنافقين أعداء الأمة بقصد سيء، وإما أن تكون من ضعاف الإيمان وعوام الناس الجهلة بقصد حسن، وربما كان موقف عمر أحد أسباب النزول" (٣٢٤٠).

قوله تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ} [النساء : ٨٣]، "أي: إذا جاء المنافقين خبرٌ من الأخبار عن المؤمنين بالظفر والغنيمة أو النكبة والهزيمة، أفشوه وأظهروه وتحدثوا به قبل أن يقفوا على حقيقته" (٣٢٤١).

قال السدي: "يقول: إذا جاءهم أمر أنهم قد أمنوا من عدوهم أو أنهم خائفين منه" (٣٢٤٢)، " {أدَّعَوْا بِهِ}، يقول: بالحديث، حتى يبلغ عدوهم أمرهم" (٣٢٤٣).

قال قتادة: "سارعوا به وأفشوه" (٣٢٤٤). وروي عن عكرمة (٣٢٤٥)، وعطاء الخراساني (٣٢٤٦)، وابن جريج (٣٢٤٧) نحو ذلك.

عن الضحاك: {أدَّعَوْا بِهِ}، يقول: فشوه وسعوا به، وهم أهل النفاق" (٣٢٤٨).

قوله تعالى: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ} [النساء : ٨٣]، "أي: ولو ترك هؤلاء الكلام بذلك الأمر الذي بلغهم، وردوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وإلى كبراء الصحابة وأهل البصائر منهم، لعلم حقيقة معناه أهل الاستنباط منهم" (٣٢٤٩).

قال السدي: "لو سكتوا، وردوا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم" (٣٢٥٠)، " {وإلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ} يقول: إلى أميرهم حتى يتكلم هو به" (٣٢٥١).

وقال قتادة: {وإلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ}، يقول: إلى علمائهم" (٣٢٥٢). وروي عن خصيف نحو ذلك (٣٢٥٣).

قوله تعالى: {لِلْعَلْمَةِ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء : ٨٣]، "أي: لعلم حقيقة معناه أهل الاستنباط منهم" (٣٢٥٤).

قال عكرمة: "يحرصون عليه ويسألون عنه" (٣٢٥٥).

- (٣٢٣٧) تفسير ابن المنذر (٢٠٤٥): ص ٨٠٥/٢.
- (٣٢٣٨) انظر: النكت والعيون: ٥١١/١.
- (٣٢٣٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٨٤): ص ١٠١٤/٣.
- (٣٢٤٠) التفسير المنير: ١٧٥/٥.
- (٣٢٤١) صفوة التفاسير: ٢٦٨.
- (٣٢٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٨١): ص ١٠١٤/٣.
- (٣٢٤٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٨٥): ص ١٠١٥/٣.
- (٣٢٤٤) أخرجه الطبري (٩٩٩٠): ص ٥٦٩/٨.
- (٣٢٤٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٨٣): ص ١٠١٤/٣.
- (٣٢٤٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٨٣): ص ١٠١٤/٣.
- (٣٢٤٧) انظر: تفسير الطبري (٩٩٩٣): ص ٥٧٠/٨.
- (٣٢٤٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٨٤): ص ١٠١٤/٣.
- (٣٢٤٩) انظر: صفوة التفاسير: ٢٦٨، والتفسير الميسر: ٩١.
- (٣٢٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٨٧): ص ١٠١٥/٣.
- (٣٢٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٨٨): ص ١٠١٥/٣.
- (٣٢٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٠٩): ص ١٠١٥/٣.
- (٣٢٥٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٠٩): ص ١٠١٥/٣.
- (٣٢٥٤) انظر: صفوة التفاسير: ٢٦٨، والتفسير الميسر: ٩١.
- (٣٢٥٥) تفسير الثعلبي: ٣٥١/٣.

قال أبو العالية وعطاء الخراساني: "الذين يتتبعونه ويتجسسونه"^(٣٢٥٦).
وعن مجاهد: قوله: "لعلمه الذين يستتبطونه منهم"، قولهم ماذا كان؟ وما سمعتم؟"^(٣٢٥٧).
عن السدي قوله: لعلمه الذين يستتبطونه منهم على الأخبار، وهم الذين ينقرون عن الأخبار"^(٣٢٥٨).
وروي عن قتادة أنه قال: "يفحصون"^(٣٢٥٩).
قال عمر بن الخطاب: "فكنت أنا استتبطت ذلك الأمر، فأنزل الله آية التخيير"^(٣٢٦٠).
قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، أي: "ولولا أن تفضل الله عليكم ورحمكم لاتبعتم الشيطان ووساوسه إلا قليلا منكم"^(٣٢٦١).
قال السدي: "يعني: ولولا من الله عليكم ورحمته، يعني: ونعمته، أي: لأهلك الكاذب من المتلاعنين"^(٣٢٦٢).
قال قتادة: "فضل الله الإسلام، ورحمته القرآن"^(٣٢٦٣).
قال زيد لم أسلم: "فضل الله: القرآن"^(٣٢٦٤)، {ورحمته}، قال: الإسلام"^(٣٢٦٥).
قال مجاهد: "فضل الله: الدين"^(٣٢٦٦). وروي عن أبي العالية، وعكرمة، وهلال بن يساف، والربيع أنس نحو ذلك"^(٣٢٦٧).
وعن قتادة في قوله: "ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا"، يقول: لاتبعتم الشيطان كلكم"^(٣٢٦٨).
وعن الضحاك قوله: "إلا قليلا"، فهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، كانوا حدثوا أنفسهم بأمر من أمر الشيطان"^(٣٢٦٩).
وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، وجهان:
أحدهما: لعلمه الذين يستتبطون إلا قليلا منكم. وهذا قول الحسن^(٣٢٧٠)، وقتادة^(٣٢٧١)، وأهل اللغة^(٣٢٧٢).
الثاني: أن المعنى: أذاعوا به إلا قليلا لم يذع ولم يفش، وهذا قول ابن عباس^(٣٢٧٣)، وابن زيد^(٣٢٧٤)، والكلبي^(٣٢٧٥)، وهو اختيار الفراء^(٣٢٧٦)، والنحويين^(٣٢٧٧).

-
- (٣٢٥٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩٣): ص ١٠١٦/٣.
(٣٢٥٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩٤): ص ١٠١٦/٣.
(٣٢٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩٥): ص ١٠١٦/٣.
(٣٢٥٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩٥): ص ١٠١٦/٣.
(٣٢٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩١): ص ١٠١٥/٣.
(٣٢٦١) التفسير الميسر/ ٩١.
(٣٢٦٢) تفسير يحيى بن سلام: ٤٣١/١.
(٣٢٦٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٩٦)، ((٥٦٩٨): ص ١٠١٦/٣)، و تفسير يحيى بن سلام: ٤٣١/١.
(٣٢٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩٧): ص ١٠١٦/٣.
(٣٢٦٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩٩): ص ١٠١٧/٣.
(٣٢٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٩٦): ص ١٠١٦/٣.
(٣٢٦٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٩٦): ص ١٠١٦/٣.
(٣٢٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٠١): ص ١٠١٧/٣.
(٣٢٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٠٣): ص ١٠١٧/٣.
(٣٢٧٠) انظر: النكت والعيون: ٥١١/١.
(٣٢٧١) انظر: النكت والعيون: ٥١١/١.
(٣٢٧٢) انظر: معاني القرآن: ٨٤/٢.
(٣٢٧٣) انظر: النكت والعيون: ٥١٢/١.

قال الفراء: " وهو أجود، لأن علم السرايا إذا ظهر علمه المستنيط وغيره، والإذاعة قد تكون في بعضهم دون بعض. فلذلك استحسنت الاستثناء من الإذاعة" (٣٢٧٨).

فاحتجوا بأن ما علم بالاستنباط فليس الأكثر يعرفه، إنما يستنيط القليل، لأن الفضائل والاستنباط، والاستخراج في القليل من الناس، فيكون الاستثناء من «أذاعوا به إلا قليلا» أجود (٣٢٧٩).

القرآن

{فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (٨٤)} [النساء : ٨٤]

التفسير:

فجاهد -أيها النبي- في سبيل الله لإعلاء كلمته، لا تلزم فعل غيرك ولا تؤاخذ به، وحضّ المؤمنين على القتال والجهاد، ورغبهم فيه، لعل الله يمنع بك وبهم بأس الكافرين وشدتهم. والله تعالى أشد قوة وأعظم عقوبة للكافرين.

قوله تعالى: {فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ} [النساء : ٨٤]، " أي: فقاتل يا محمد لإعلاء كلمة الله ولو وحدك" (٣٢٨٠).

قال سعيد بن جبير: " { في سبيل الله }، يعني: في طاعة الله" (٣٢٨١).

وروي أن أبا بكر رضي الله عنه قال: «لو خالفتني يميني جاهدتها بشمالي» (٣٢٨٢)، وتلا هذه الآية.

قوله تعالى: {وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء : ٨٤]، " أي شجّع المؤمنين على القتال ورغبهم فيه" (٣٢٨٣).

عن أبي سنان: "قوله: { وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ }، قال: عظمهم" (٣٢٨٤).

ومن أحاديث الترغيب في قتال المشركين أيضا:

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام رمضان، كان حقا على الله أن يدخله الجنة، هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها" قالوا: يا رسول الله، أفلا نبشر الناس بذلك؟ فقال: "إن في الجنة مائة درجة، أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة. وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفتّح أنهار الجنة" (٣٢٨٥).

وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "«يا أبا سعيد، من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيا، وجبت له الجنة»»، قال: فعجب لها أبو سعيد

-
- (٣٢٧٤) انظر: النكت والعيون: ٥١٢/١.
- (٣٢٧٥) انظر: تفسير الثعلبي: ٣٥١/٣.
- (٣٢٧٦) انظر: معاني القرآن: ٢٧٩/١.
- (٣٢٧٧) انظر: معاني القرآن: ٨٤/٢.
- (٣٢٧٨) معاني القرآن: ٢٧٩/١-٢٨٠.
- (٣٢٧٩) انظر: معاني القرآن: ٨٤/٢.
- (٣٢٨٠) صفة التفاسير: ٢٦٨.
- (٣٢٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٠٥): ص ١٠١٨/٣.
- (٣٢٨٢) انظر: معاني القرآن للزجاج: ٨٥/٢، وتفسير السمرقندي: ٣٢٢/١، وتفسير الراغب الأصفهاني: ١٣٥٦/٣.
- (٣٢٨٣) تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٩٣/١.
- (٣٢٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٠٦): ص ١٠١٨/٣.
- (٣٢٨٥) صحيح البخاري (٢٧٩٠).

فقال : أَعَدَهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ففعل. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»، قال : وما هي يا رسول الله ؟ قال : «الجهاد في سبيل الله»^(٣٢٨٦).

قوله تعالى: { عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَّ بِأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا } [النساء : ٨٤]، أي: "لعل الله يمنع بك وبهم بأس الكافرين وشدتهم"^(٣٢٨٧).

قال أبو مالك: " كل شيء في القرآن: (عسى) فهو واجب الا حرفين، حرف في التحريم: { عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ }^(٣٢٨٨)، وفي بني إسرائيل: { عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ }^(٣٢٨٩)، وروى عن السدي^(٣٢٩٠)، وابن إسحاق^(٣٢٩٢)، نحو ذلك.

قوله تعالى: { وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنَكِيلًا } [النساء : ٨٤]، "أي: هو سبحانه أشد قوة وسطوة، وأعظم عقوبة وعذاباً"^(٣٢٩٣).

عن قتادة قوله: "والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً"، أي: عقوبة"^(٣٢٩٤).

القرآن

{ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةَ حَسَنَةٍ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةَ سَيِّئَةٍ يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِينًا (٨٥) } [النساء : ٨٥]

التفسير:

من يَسْعَ لحصول غيره على الخير يكن له بشفاعته نصيب من الثواب، ومن يَسْعَ لإيصال الشر إلى غيره يكن له نصيب من الوزر والإثم. وكان الله على كل شيء شاهداً وحفيظاً.

قوله تعالى: { مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةَ حَسَنَةٍ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةَ سَيِّئَةٍ يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا } [النساء : ٨٥]، أي: "من يَسْعَ لحصول غيره على الخير يكن له بشفاعته نصيب من الثواب، ومن يَسْعَ لإيصال الشر إلى غيره يكن له نصيب من الوزر والإثم"^(٣٢٩٥).

في «الشفاعة الحسنة والشفاعة السيئة»، أقوال :

أحدها : أنه في شفاعات الناس بينهم في حوائجهم، فمن يشفع لينفع فله نصيب، ومن يشفع ليجزر فله كفل، وهذا قول الحسن^(٣٢٩٦)، ومجاهد^(٣٢٩٧).

قال مجاهد: " شفاعات بعض الناس لبعض"^(٣٢٩٨).

عن الحسن، قال: "من يشفع شفاعات حسنة كان له أجرها-وفي لفظ أجران-"^(٣٢٩٩)، وإن لم يشفع، لأن الله عز وجل، يقول: {من يشفع شفاعات حسنة يكن له نصيب منها}^(٣٣٠٠).

قال الحسن: " كتب له أجرها ما جرت منفعتها"^(٣٣٠١).

(٣٢٨٦) صحيح مسلم (١٨٨٤) ..

(٣٢٨٧) التفسير الميسر: ٩١.

(٣٢٨٨) [التحريم : ٥].

(٣٢٨٩) [الإسراء : ٨].

(٣٢٩٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٠١٧): ص ٣٨٣ / ٢.

(٣٢٩١) انظر: النكت والعيون: ٣٤٧/٢-٣٤٨.

(٣٢٩٢) انظر: تفسير الطبري (١٦٥٥٦): ص ١٦٨/١٤.

(٣٢٩٣) تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٩٣/١.

(٣٢٩٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٠٩): ص ١٠١٨/٣.

(٣٢٩٥) التفسير الميسر: ٩١.

(٣٢٩٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٠١٧): ص ٥٨١/٨-٥٨٢.

(٣٢٩٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٠١٥): ص ٥٨١/٨.

(٣٢٩٨) تفسير ابن المنذر (٢٠٦٢): ص ٨١٢/٢.

(٣٢٩٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٠١٧): ص ٥٨١/٨-٥٨٢.

(٣٣٠٠) تفسير ابن المنذر (٢٠٦٣): ص ٨١٢/٢.

(٣٣٠١) أخرجه الطبري (١٠٠١٨): ص ٥٨٢/٨.

الثاني: أن «الشفاعة الحسنة» هي في البر والطاعة، والسيئة هي في المعاصي. وهذا قول الحسن أيضا^(٣٣٠٢).

والشفاعة الحسنة: هي التي روعي بها حق مسلم، ودفع بها عنه شر أو جلب إليه خير. وابتغى بها وجه الله ولم تؤخذ عليها رشوة، وكانت في أمر جائز لا في حد من حدود الله ولا في حق من الحقوق. والسيئة: ما كان بخلاف ذلك^(٣٣٠٣).

وعن مسروق: "أنه شفع شفاعة فأهدى إليه المشفوع جارية، فغضب وردها وقال: لو علمت ما في قلبك لما تكلمت في حاجتك، ولا أتكلم فيما بقي منها"^(٣٣٠٤). وفي "الكفل"، قولان:

أحدها: أنه الوزر والإثم، وهو قول الحسن^(٣٣٠٥)، وقتادة^(٣٣٠٦). والثاني: أنه النصيب، كما قال تعالى: {يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ} [الحديد: ٢٨] وهو قول السدي^(٣٣٠٧)، وقتادة في إحدى الروايات^(٣٣٠٨)، والربيع^(٣٣٠٩).

والراجح- والله أعلم- أن: «الكفل»، النصيب والحظ من الوزر والإثم، وهو مأخوذ من: كفل البعير والمركب، وهو الكساء أو الشيء يهيا عليه شبيهه بالسرج على الدابة^(٣٣١٠). قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا} [النساء: ٨٥]، أي: "وكان الله على كل شيء شاهداً وحفيظاً"^(٣٣١١).

وفي قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا} [النساء: ٨٥]، وجوه: أحدها: يعني مقتراً، وهو قول السدي^(٣٣١٢)، وسعيد بن جبير^(٣٣١٣). الثاني: شهيداً، وهو قول مجاهد^(٣٣١٤).

الثالث: حسيباً، وهو قول ابن الحجاج^(٣٣١٥)، ويحكي عن مجاهد أيضاً^(٣٣١٦). الرابع: القائم على كل شيء بالتدبير. وهذا قول عبدالله بن كثير^(٣٣١٧). الخامس: ان المقيت: الرازق. وهذا قول الضحاك^(٣٣١٨).

والراجح- والله أعلم- ان "معنى «المقيت»: التقدير، وذلك أن ذلك فيما يُذكر، كذلك بلغة قريش، وينشد للزبير بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣٣١٩):

وَدَي ضِعْنِ كَفُّتِ النَّفْسَ عَنْهُ ... وَكُنْتُ عَلَى مَسَاءَتِهِ مُقْبِتًا

أي: قادراً. وقد قيل إن منه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كفى بالمرء إثماً أن يُضيع من يُقْت»^(٣٣٢٠)، في رواية من رواها: «يُقْت»، يعني: من هو تحت يديه وفي سلطانه من أهله

(٣٣٠٢) انظر: المحرر الوجيز: ٨٦/٢.

(٣٣٠٣) الكشاف: ٥٤٣/١.

(٣٣٠٤) الكشاف: ٥٤٣/١.

(٣٣٠٥) انظر: النكت والعيون: ٥١٢/١.

(٣٣٠٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧١٨): ص ١٠١٩/٣.

(٣٣٠٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٢١): ص ٥٨٢/٨.

(٣٣٠٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٢٠): ص ٥٨٢/٨.

(٣٣٠٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٢٢): ص ٥٨٢/٨.

(٣٣١٠) تفسير الطبري: ٥٨١/٨.

(٣٣١١) التفسير الميسر: ٩١.

(٣٣١٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٢٩): ص ٥٨٤/٨.

(٣٣١٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢٢): ص ١٠٢٠/٣.

(٣٣١٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٢٥): ص ٥٨٣/٨.

(٣٣١٥) انظر: النكت والعيون: ٥١٣/١.

(٣٣١٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢٤): ص ١٠٢٠/٣.

(٣٣١٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٢٩): ص ٥٨٤/٨.

(٣٣١٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢٣): ص ١٠٢٠/٣.

(٣٣١٩) انظر: اللسان، مادة "قوت"، وطبقات فحول الشعراء: ٢٤٢، ٢٤٣..

وعياله ، فيقدّر له قوته. يقال منه: أقات فلان الشيء يقتيه إقاةً، و قاته يقوته قياتةً وقوئًا، والقوت، الاسم، وأما «المقيت» في بيت اليهودي الذي يقول فيه^(٣٣٢١) :
لَيْتَ شِعْرِي ، وَأَنْشَعْرَنَ إِذَا مَا ... قَرَّبُوهَا مَنْشُورَةً وَدُعَيْتُ!
أَلِيَّ الْفَضْلُ أُمِّ عَلِيٍّ إِذَا حُسِبْتُ ... إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيْتُ
فإن معناه : فأني على الحساب موقوف ، وهو من غير هذا المعنى"^(٣٣٢٢).

القرآن

{وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦)}

[النساء : ٨٦]

التفسير:

وإذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه بأفضل مما سلم لفظًا وبشاشة، أو ردوا عليه بمثل ما سلم، ولكل ثوابه وجزاؤه. إن الله تعالى كان على كل شيء مجازيًا.
سبب النزول:

قوله تعالى: {وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِتَحِيَّةٍ} [النساء : ٨٦]، "أي: إذا سلم عليكم المسلم"^(٣٣٢٣).

عن الحسن قال: السلام: تطوع، والرد فريضة^(٣٣٢٤).

وأكثر المفسرين: "على أن المراد بالتحية -ها هنا-: السلام، وأصل التحية: هو دعاء بالحياة، وهو في الشريعة عبارة عن السلام، والسلام: دعاء السلامة، وقد تكون التحية بمعنى: الملك والبقاء، ومنه: التحيات لله، ومنه قول زهير بن جناب^(٣٣٢٥):

من كل ما نال الفتى ... قد نلته إلا التحية

يعني: إلا الملك"^(٣٣٢٦).

قوله تعالى: {فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا} [النساء : ٨٦]، "أي: فردوا عليه بأفضل مما سلم أو ردوا عليه بمثل ما سلم"^(٣٣٢٧).

وفي رد التحية قولان :

أحدهما : أن فرض ردّه عامٌّ في المسلم والكافر، وهذا قول قتادة^(٣٣٢٨)، والحسن^(٣٣٢٩)، وسفيان^(٣٣٣٠)، وسعيد بن جبير^(٣٣٣١).

قال الحسن: " حيوا بأحسن منها للمسلمين"^(٣٣٣٢).

(٣٣٢٠) رواه أحمد في مسنده ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رقم : ٦٤٩٥ ، ٦٨١٩ ، ٦٨٢٨ ، ٦٨٤٢ ، والحاكم في المستدرک ١ : ٤١٥ ، وهو حديث صحيح ، وروايته " يقوت " .

(٣٣٢١) البيت لسموال بن عادياء اليهودي، انظر: ديوانه : ١٣ ، ١٤ ، والأصمعيات : ٨٥ ، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١ : ١٣٥ ، وطبقات فحول الشعراء للجمحي : ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، اللسان (قوت) وغيرها. وقوله : " ليت شعري " : أي ليتني أعلم ما يكون. وقوله : " وأشعرن " استفهام ، أي : وهل أشعرن. وقوله : " قربوها منشورة " يعني : صحف أعماله يوم يقوم الناس لرب العالمين. وفي البيت روايات أخر..

(٣٣٢٢) تفسير الطبري: ٥٨٤/٨-٥٨٥.

(٣٣٢٣) صفوة التفاسير: ٢٦٩، والتفسير الميسر: ٩١.

(٣٣٢٤) انظر: تفسير الطبري(١٠٠٤٦):ص٥٨٩/٨.

(٣٣٢٥) البيت في "غريب الحديث" لأبي عبيد ١ / ٧٥، و"الشعر والشعراء" ص ٢٤٠، و"طبقات الشعراء" ص ٣٧، و"تهذيب اللغة" ١ / ٢٥٥ (حي)، و"اللسان" ٢ / ١٠٧٩ (حيا).

(٣٣٢٦) تفسير السمعاني: ٤٥٦/١.

(٣٣٢٧) صفوة التفاسير: ٢٦٩.

(٣٣٢٨) انظر: تفسير الطبري(١٠٠٤٠):ص٥٨٧/٨.

(٣٣٢٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٧٣٠):ص١٠٢١/٣.

(٣٣٣٠) انظر تفسير ابن أبي حاتم(٥٧٢٨):ص١٠٢١/٣.

(٣٣٣١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٧٣١):ص١٠٢١/٣.

(٣٣٣٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٧٣٠):ص١٠٢١/٣.

قال الحسن: " {أحسن منها} للمسلمين، {أو ردوها}، يعني: على أهل الكتاب" (٣٣٣٣).
عن قتادة، وابن جريج: " بأحسن منها أهل الإسلام، {أو ردوها} ، يعني: على أهل
الكتاب" (٣٣٣٤).

عن سعيد بن جبير قوله: {أو ردوها}: عليهم كما قالوا لكم" (٣٣٣٥).
قال سفيان بن عيينة: " ترون هذا في السلام وحده؟ هذا في كل شيء من أحسن إليك
فأحسن إليه وكافئه فإن لم تجد فادع له وأثن عليه عند إخوانه" (٣٣٣٦).
عن شريح: " كان إذا قيل له: السلام عليكم، قال: السلام عليكم" (٣٣٣٧).
الثاني: أنه خاص في المسلمين دون الكافر، وهذا قول عطاء (٣٣٣٨).
عن ابن جريج: " {وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها} ، قال: كان عطاء،
يقول: ذلك كله لأهل الإسلام" (٣٣٣٩).

والراجح - والله اعلم- أن قوله: {فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا} المراد بها المسلمون، {أو رُدُّوْهَا}
إذا كان المسلم من غير أهل الإسلام، وقد "خَصَّتْ السَّنةَ أَهْلَ الْكُفْرِ بِالنَّهْيِ عَنِ رَدِّ الْأَحْسَنِ مِنْ
تَحِيَّتِهِمْ عَلَيْهِمْ أَوْ مِثْلِهَا ، إِلَّا بَأَنَّ يُقَالَ: وَعَلَيْكُمْ، فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَدَّى مَا حَدَّ فِي ذَلِكَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَمَّا أَهْلَ الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ لَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ فِي الرَّدِّ مِنَ الْخِيَارِ ، مَا
جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ" (٣٣٤٠).

وفي صحيح مسلم ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا
تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى
أضيقتهم» (٣٣٤١) (٣٣٤٢).

وقد روي عن سلمان الفارسي قال : «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال :
السلام عليك يا رسول الله. فقال : وعليك ورحمة الله. ثم جاء آخر فقال : السلام عليك يا رسول
الله ورحمة الله. فقال له رسول الله : وعليك ورحمة الله وبركاته. ثم جاء آخر فقال : السلام
عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته. فقال له : وعليك. فقال له الرجل : يا نبي الله ، بأبي
أنت وأمي ، أتاك فلان وفلان فسَلِّمًا عليك ، فرددتَ عليهما أكثر مما رددت علي! فقال : إنك لم
تدع لنا شيئًا ، قال الله : " وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها " ، فرددناها
عليك» (٣٣٤٣).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا} [النساء : ٨٦]، أي: "إن الله تعالى كان
على كل شيء مجازيًا" (٣٣٤٤).

وفي قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا} [النساء : ٨٦]، وجوه:
أحدها : يعني حفيظًا، وهو قول مجاهد (٣٣٤٥).
الثاني: ي: عني: شهيدا. وهذا قول سعيد (٣٣٤٦).

-
- (٣٣٣٣) تفسير ابن المنذر (٢٠٧٥): ص ٨١٧/٢.
(٣٣٣٤) تفسير ابن المنذر (٢٠٧٦): ص ٨١٧/٢.
(٣٣٣٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٣١): ص ١٠٢١/٣.
(٣٣٣٦) انظر تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢٨): ص ١٠٢١/٣.
(٣٣٣٧) تفسير ابن المنذر (٢٠٧٨): ص ٨١٨/٢.
(٣٣٣٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٣٤)، و (١٠٠٣٥): ص ٥٨٧-٥٨٦/٨.
(٣٣٣٩) تفسير ابن المنذر (٢٠٧٧): ص ٨١٨/٢.
(٣٣٤٠) تفسير الطبري (٥٨٨/٨): ص ٥٨٩.
(٣٣٤١) صحيح مسلم برقم (٢١٦٧).
(٣٣٤٢) تفسير ابن كثير: ٣٧٠/٢.
(٣٣٤٣) أخرجه الطبري (١٠٤٤): ص ٥٨٩/٨.
(٣٣٤٤) التفسير الميسر: ٩١.
(٣٣٤٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٤٧): ص ٥٩١/٨.

والراجح- والله أعلم- هو قول مجاهد، لأن أصل "الحسيب" في هذا الموضع، " فعيل " من "الحساب" الذي هو في معنى الإحصاء، يقال منه :حاسبت فلاناً على كذا وكذا، وهو حسيبه، وذلك إذا كان صاحبَ حسابِه^(٣٣٤٧).

القرآن

{اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا} (٨٧)

[النساء : ٨٧]

التفسير:

الله وحده المتفرد بالألوهية لجميع الخلق، ليجمعكم يوم القيامة، الذي لا شك فيه، للحساب والجزاء. ولا أحد أصدق من الله حديثاً فيما أخبر به.

سبب النزول:

قوله تعالى: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ} [النساء : ٨٧]، "أي: الله الواحد الذي لا معبود سواه"^(٣٣٤٨).

قال محمد بن إسحاق: "لا إله إلا الله، أي ليس معه غيره شريك في أمره"^(٣٣٤٩).
قوله تعالى: {لِيَجْمَعَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ} [النساء : ٨٧]، "أي: ليحشرنكم من قبوركم إلى حساب يوم القيامة الذي لا شك فيه"^(٣٣٥٠).

قال ابو العالية: "{ لَا رَيْبَ فِيهِ }، لا شك فيه"^(٣٣٥١).

قوله تعالى: {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا} [النساء : ٨٧]، "أي: ولا أحد أصدق من الله حديثاً فيما أخبر به"^(٣٣٥٢).

عبد الرحمن بن عابس، حدثني ناس من أصحاب عبد الله عن عبد الله بن مسعود، أنه كان يقول: "أن أحسن القصص هذا القرآن"^(٣٣٥٣).

القرآن

{فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكُسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا} (٨٨) [النساء : ٨٨]

التفسير:

فما لكم -أيها المؤمنون- في شأن المنافقين إذ اختلفتم فرقتين: فرقة تقول بقتالهم وأخرى لا تقول بذلك؟ والله تعالى قد أوقعهم في الكفر والضلال بسبب سوء أعمالهم. أتودون هداية من صرف الله تعالى قلبه عن دينه؟ ومن خذله الله عن دينه، واتباع ما أمره به، فلا طريق له إلى الهدى.

في سبب نزول الآيات: [٨٨، ٨٩، ٩٠]، أقول:

أحدها : أنها نزلت في الذين تخلفوا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم أحد ، وانصرفوا إلى المدينة ، وقالوا لرسول الله عليه السلام ولأصحابه : {لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَانَاكُمْ} [سورة آل عمران : ١٦٧]، وهذا قول زيد بن ثابت^(٣٣٥٤).

(٣٣٤٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٧٣٣):ص١٠٢٢/٣.

(٣٣٤٧) انظر: تفسير الطبري:٨/٥٩١-٥٩٢.

(٣٣٤٨) صفوة التفاسير: ٢٦٩.

(٣٣٤٩) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٧٣٦):ص١٠٢٢/٣.

(٣٣٥٠) صفوة التفاسير: ٢٦٩.

(٣٣٥١) أخرجه ابن اب حاتم(٥٧٣٧):ص١٠٢٢/٣.

(٣٣٥٢) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٣٥٣) تفسير ابن ابي حاتم(٥٧٣٨):ص١٠٢٢/٣.

(٣٣٥٤) انظر: تفسير الطبري(١٠٠٤٩)-(١٠٠٥١):ص٨/٩-٩، وتفسير ابن ابي حاتم(٥٧٣٩):ص١٠٢/٣-

١٠٢٣.

روي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه-؛ قال: "لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد، خرج معه ناس، فرجعوا، قال: فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين: قالت فرقة: نقتلهم، وفرقة قالت: لا نقتلهم، فنزلت: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا}، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنها طيبة، وإنها تنفي الخبيث، كما تنفي النار خبيث الفضة»" (٣٣٥٥).

الثاني: أنها نزلت في قوم قَدِمُوا المدينة فأظهروا الإسلام، ثم رجعوا إلى مكة فأظهروا الشرك، وهذا قول الحسن (٣٣٥٦)، ومجاهد (٣٣٥٧)، وروي عن أبي سلمة بن عبدالرحمن نحو ذلك (٣٣٥٨).

قال مجاهد: "قوم خرجوا من مكة حتى أتوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدوا بعد ذلك، فاستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها. فاختلف فيهم المؤمنون، فقائل يقول: هم منافقون، وقائل يقول: هم مؤمنون، فبين الله نفاقهم فأمر بقتالهم، فجاؤوا ببضائعهم يريدون المدينة، فلقبهم علي بن عويمر، أو: هلال بن عويمر الأسلمي، وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم حلف وهو الذي حصر صدره أن يقاتل المؤمنين أو يُقاتل قومه، فدفع عنهم بأنهم يَوْمُونَ هلالاً وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد" (٣٣٥٩).

الثالث: أنها نزلت في قوم أظهروا الإسلام بمكة وكانوا يعينون المشركين على المسلمين، وهذا قول قتادة (٣٣٦٠)، ومعمر بن راشد (٣٣٦١)، وروي عن الضحاك نحو ذلك (٣٣٦٢).

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما-؛ قوله: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ}؛ وذلك أن قوماً كانوا بمكة قد تكلموا بالإسلام، وكانوا يظاهرون المشركين، فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم، فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام؛ فليس علينا منهم بأس، وأن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة؛ قالت فئة من المؤمنين: اركبوا إلى الخبيثاء، فاقتلوهن؛ فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم، وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحان الله -أو كما قالوا- أتقتلون قوماً قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به، أمن أجل أنهم لم يهاجروا ويتركوا ديارهم تستحل دماؤهم وأموالهم لذلك؟! فكانوا كذلك فنتين، والرسول عليه الصلاة والسلام عندهم لا ينهى واحداً من الفريقين عن شيء؛ فنزلت: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ} (٣٣٦٣).

والرابع: أنها نزلت في قوم من أهل المدينة أرادوا الخروج عنها نفاقاً، وهذا قول السدي (٣٣٦٤)، وروي عن عبدالرحمن بن عوف نحو ذلك (٣٣٦٥).

(٣٣٥٥) . أخرجه أحمد (٢١٩٣٥) :ص ١٨٤/٥، و(٢١٩٦٨) :ص ١٨٧/٥، و(٢١٩٦٩ و ٢١٩٧٣) :ص ١٨٧/٥، و(٢١٩٧٥) :ص ١٨٨/٥، وعبد بن حميد (٢٤٢)، والبخاري (١٨٨٤) :ص ٢٩/٣، و(٤٠٥٠) :ص ١٢٢/٥، و(٤٥٨٩) :ص ٥٩/٦، ومسلم (٣٣٣٥) :ص ١٢١/٤، و(٧١٣٢) :ص ١٢١/٨، و(٧١٣٣) :ص ١٢١/٨، والترمذي (٣٠٢٨)، والنسائي في "الكبرى" (١١٠٤٨).

(٣٣٥٦) انظر: التكت والعيون: ٥١٤/١.
(٣٣٥٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٥٢)، (١٠٠٥٣) :ص ١٠-٩/٩، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٧٤٤) :ص ١٠٢٤/٣.

(٣٣٥٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٤٢) :ص ١٠٢٣/٣.
(٣٣٥٩) أخرجه الطبري (١٠٠٥٢) :ص ١٠-٩/٩، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٧٤٤) :ص ١٠٢٤ /٣، من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به. وسنده صحيح؛ لكنه مرسل.

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (١٢١ /٥)، وزاد نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر.
(٣٣٦٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٥٥) :ص ١١/٩.

(٣٣٦١) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٥٦) :ص ١١/٩.

(٣٣٦٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٥٧) :ص ١١/٩-١٢.

(٣٣٦٣) . أخرجه الطبري في تفسيره (١٠٠٥٤) :ص ١١-١٠/٩، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٤١) :ص ١٠٢٣. وسنده ضعيف جداً؛ مسلسل بالعوفيين الضعفاء.

(٣٣٦٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٥٨) :ص ١٣-١/٩.

(٣٣٦٥) انظر: مسند الإمام أحمد (١٦٦٧) :ص ١٩٢/١.

قال السدي: "كان ناس من المنافقين أرادوا أن يخرجوا من المدينة ، فقالوا للمؤمنين : إنا قد أصابنا أوجاع في المدينة واتَّخَمْنَاها ، فلعننا أن نخرج إلى الظَّهر حتى نتماثل ثم نرجع ، فإننا كنا أصحاب برِّيَّة. فانطلقوا ، واختلف فيهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت طائفة : أعداءُ الله منافقون! وددنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لنا فقاتلناهم! وقالت طائفة : لا بل إخواننا عمَّتْهم المدينة فاتَّخَموها ، فخرجوا إلى الظهر يتنزّهون ، فإذا برؤوا رجعوا. فقال الله : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ، يقول : ما لكم تكونون فيهم فتنين﴾ والله أركسهم بما كسبوا﴾" (٣٣٦٦).

وفي السياق نفسه قال عبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنه-: "أن قوما من العرب أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، فأسلموا، وأصابهم وباء بالمدينة، حماها، فأركسوا، فخرجوا من المدينة، فاستقبلهم نفر من أصحابه، يعني من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا لهم: ما لكم رجعتم؟ قالوا: أصابنا وباء المدينة، فاجتوينا المدينة، فقالوا: أما لكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة؟ فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لم ينافقوا، هم مسلمون، فأنزل الله، عز وجل: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾، الآية" (٣٣٦٧).

الخامس : أنها نزلت في قوم من أهل الإفك ، وهذا قول ابن سعد بن معاذ (٣٣٦٨).
عن ابن سعد بن معاذ؛ قال: "خطب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الناس، فقال: "مَنْ لِي مِمَّنْ يُؤذِنِي وَيَجْمَعُ فِي بَيْتِهِ مِنْ يُوذِنِي؟"، فقال سعد بن معاذ: إن كان من الأوس؛ قتلناه، وإن كان من إخواننا من الخزرج؛ أمرتنا فأطعنك؛ فقام سعد بن عباد، فقال: ما بك يا ابن معاذ؟! طاعة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولقد تكلمت ما هو منك؛ فقام أسيد بن حُضير، فقال: إنك يا ابن عباد! منافق تحب المنافقين؛ فقام محمد بن مسلمة، فقال: اسكتوا أيها الناس؛ فإن فينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وهو يأمرنا فننقذ أمره؛ فأنزل الله - عز وجل -: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾" (٣٣٦٩).

السادس: وقال عكرمة: "أخذ أناس من المسلمين أموالا من المشركين فانطلقوا بها، فاختلف المسلمون فيهم، فقالت طائفة: لو لقيناهم قتلناهم وأخذنا ما في أيديهم، وقال بعض: لا يصلح لكم ذلك إخوانكم انطلقوا تجارا، فنزلت هذه الآية" (٣٣٧٠).

والراجح-والله أعلم- أنها "نزلت في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوم كانوا ارتدوا عن الإسلام بعد إسلامهم من أهل مكة، لأنَّ اختلاف أهل التأويل في ذلك إنما هو على قولين: أحدهما: أنهم قوم كانوا من أهل مكة.

(٣٣٦٦) . أخرجه الطبري(١٠٠٥٨):ص٨/١٢-١٣، وسنده ضعيف جداً؛ لإعضاله، وضعف أسبابه.

(٣٣٦٧) أخرجه أحمد (١٦٦٧):ص١/١٩٢. وسنده ضعيف؛ لأن فيه علتان:

الأولى: ابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه.

الثانية: أبو سلمة لم يسمع من أبيه؛ كما صرح بذلك الأئمة؛ كما في "المراسيل" (ص ٩١)، و"التهذيب" (١٠/٤٣٨، ٤٣٩، ١١٧/١٢).

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٧/٧): "رواه أحمد؛ وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه".

وقال السيوطي في "الدر المنثور" :٢/٦١٠: "وأخرجه أحمد بسند فيه انقطاع".

(٣٣٦٨) انظر: سنن سعيد بن منصور (٦٦٣) :ص٤/١٣١٣، ١٣١٤، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٧٤٠):ص٣/١٠٢٣.

(٣٣٦٩)أخرجه سعيد بن منصور في "سننه"(٦٦٣) :ص٤/١٣١٣، ١٣١٤، وابن أبي حاتم في "تفسيره"(٥٧٤٠):ص٣/١٠٢٣، كلاهما من طريق الدراوردي عن زيد بن أسلم عن ابن سعد بن معاذ به، وسنده ضعيف؛ للانقطاع بين زيد بن أسلم وابن سعد هذا، وزيد هذا كان يرسل ولم يصرح بالتحديث، ولم ينص أحد ممن كتب في الرجال أنه روى عن ابن سعد هذا.

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢/٦٠٩)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٣٣٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٧٤٣):ص٣/١٠٢٤.

والآخر : أنهم قوم كانوا من أهل المدينة.
وفي قول الله تعالى ذكره : { قَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا } [النساء : ٨٩] ،
أوضح الدليل على أنهم كانوا من غير أهل المدينة، لأن الهجرة كانت على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى داره ومدينته من سائر أرض الكفر. فأما من كان بالمدينة في دار الهجرة
مقيماً من المنافقين وأهل الشرك ، فلم يكن عليه فرضُ هجرة ، لأنه في دار الهجرة كان وطنه
ومُقامه" (٣٣٧١).

قوله تعالى: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ} [النساء : ٨٨] ، " أي: ما لكم أيها المؤمنون
أصبحتم فرقتين في شأن المنافقين" (٣٣٧٢).

عن الضحاك: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ}، قال: فرقتين" (٣٣٧٣).
قوله تعالى: {وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا} [النساء : ٨٨] ، " أي: والله نكسهم وردّهم إلى
الكفر بسبب النفاق والعصيان" (٣٣٧٤).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا} [النساء : ٨٨] ، وجوه:
أحدها : معناه ردّهم، وهذا قول عطاء (٣٣٧٥).

الثاني : أهلكهم بما كسبوا، وهذا قول قتادة (٣٣٧٦) ، والسدي (٣٣٧٧).

الثالث : أضلّهم بما كسبوا، وهذا مروى عن السدي أيضاً (٣٣٧٨).

و"الركس" و"النكس": الرذل، والركس أبلغ، لأن النكس ما جعل أسفله أعلاه، والركس:
أصله ما جعل رجيعة بعد أن كان طعاماً فهو كالرجس، وقد وصف أعمالهم به، كما قال تعالى:
{ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ } [التوبة : ٢٨] ، ويقال: ركسه وأركسه، وأركس أبلغ، كما أن أسفاه أبلغ
من قولهم سفاه" (٣٣٧٩).

قوله تعالى: {أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا} [النساء :
٨٨] ، " أي: أتودون هداية من صرف الله تعالى قلبه عن دينه؟ ومن خذله الله عن دينه، واتباع ما
أمره به، فلا طريق له إلى الهدى" (٣٣٨٠).

عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
الناس فقال: كيف ترون في الرجل يخاذل بين أصحاب رسول الله، ويسيء القول لأهل رسول
الله، وقد برأها الله، ثم قرأ: ما أنزل الله عز وجل في براءة عائشة رضي الله عنها- في حديث،
فنزل القرآن في ذلك: {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ
أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا} [النساء : ٨٨]. فلم يكن بعد هذه الآية ينطق ولا
يتكلم فيه أحد" (٣٣٨١).

القرآن

(٣٣٧١) تفسير الطبري: ١٣/٩-١٤ [بتصرف بسيط].

(٣٣٧٢) صفوة التفاسير: ٢٧١.

(٣٣٧٣) تفسير ابن المنذر (٢٠٨٥): ص ٨٢١/٢.

(٣٣٧٤) صفوة التفاسير: ٢٧١.

(٣٣٧٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٤٧): ص ١٠٢٥/٣.

(٣٣٧٦) انظر: تفسير ابن المنذر (٢٠٨٩): ص ٨٢٢/٢، وتفسير الطبري (١٠٠٦٣): ص ١٥/٩.

(٣٣٧٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٦٤): ص ١٥/٩.

(٣٣٧٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٤٦): ص ١٠٢٥/٣.

(٣٣٧٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٣/١٣٧٣-١٣٧٤.

(٣٣٨٠) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٣٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٤٨): ص ١٠٢٥/٣.

{وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (٨٩)}
[النساء : ٨٩]

التفسير:

تمنى المنافقون لكم -أيها المؤمنون-، لو تنكرون حقيقة ما آمنت به قلوبكم، مثلما أنكروه بقلوبهم، فتكونون معهم في الإنكار سواء، فلا تتخذوا منهم أوصياء لكم، حتى يهاجروا في سبيل الله، برهاناً على صدق إيمانهم، فإن أعرضوا عما دعوا إليه، فخذوهم أينما كانوا واقتلوهم، ولا تتخذوا منهم ولياً من دون الله ولا نصيراً تستنصرونه به.
سبب النزول:

أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن: " أن سراقَةَ بن مالك المدلجي حدثهم قال: لما ظهر يعني النبي صلى الله عليه وسلم على أهل بدر وأحد، وأسلم من حولهم، قال سراقَةُ: بلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي بني مدلج، فأتيته فقلت: أنشدك النعمة فقالوا: مه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعوه ما يريد. فقلت: بلغني أنك تريد أن تبعث إلى قومي، وأنا أريد أن توادعهم فإن أسلم قومك ودخلوا في الإسلام، وإن لم يسلموا لم تخش لقلوب قومك عليهم، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد خالد بن الوليد فقال: اذهب معه، فافعل ما يريد، فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أسلمت قريش أسلموا معهم، فأنزل الله تعالى: {وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ}"^(٣٣٨٢).

قوله تعالى: {وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً} [النساء : ٨٩]، " أي: تمنى هؤلاء المنافقون أن تكفروا مثلهم فتستوا أنتم وهم وتصبحوا جميعاً كفاراً"^(٣٣٨٣).
قال محمد بن كعب: " يقول: ود الذين كفروا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء"^(٣٣٨٤).

قوله تعالى: {فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [النساء : ٨٩]، "أي: فلا تتخذوا منهم أوصياء لكم، حتى يهاجروا في سبيل الله، برهاناً على صدق إيمانهم"^(٣٣٨٥).
عن عكرمة: {حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ}، " حتى يهاجروا هجرة أخرى"^(٣٣٨٦).
قال أهل العلم: "الهجرة: ترك الشيء والإعراض عنه مكاناً أو خليطاً، وسمي القبيح من الكلام هجراً لكونه مقتضياً لهجره، والرفث هجرة لكونه حاملاً على أن يهجره، وسمي المهاجر لتركه وطنه، وصار اسم مدح في الإسلام، وسمي من رفض فضولات شهواته مهاجراً"^(٣٣٨٧).
قوله تعالى: {فَإِنْ تَوَلَّوْا} [النساء : ٨٩]، " أي: فإن أعرضوا عن الهجرة في سبيل الله"^(٣٣٨٨).

قال السدي: "إذا أظهروا كفرهم"^(٣٣٨٩).

قوله تعالى: {فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا} [النساء : ٨٩]، " أي: فخذوهم أيها المؤمنون واقتلوهم حيث وجدتموهم في حلٍّ أو حرم، ولا تتخذوا منهم ولياً من دون الله ولا نصيراً تستنصرونه به"^(٣٣٩٠).

(٣٣٨٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٥٠): ص ١٠٢٦/٣.

(٣٣٨٣) صفوة التفاسير: ٢٧١.

(٣٣٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٤٩): ص ١٠٢٥/٣.

(٣٣٨٥) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٣٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٥٢): ص ١٠٢٦/٣.

(٣٣٨٧) تفسير الراغب الأصفهاني: ١٣٧٨/٣.

(٣٣٨٨) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٣٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٥٤): ص ١٠٢٦/٣.

(٣٣٩٠) التفسير الميسر: ٩٢.

عن مجاهد في قوله: "واقتلوهم حيث وجدتموهم"، قال: نسخت ما كان قبلها من مَنْ أَوْ فدا" (٣٣٩١).

القرآن

{إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفَوْا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا (٩٠)} [النساء : ٩٠]

التفسير:

لكن الذين يتصلون بقوم بينكم وبينهم عهد وميثاق فلا تقاتلوهم، وكذلك الذين أتوا إليكم وقد ضاقت صدورهم وكرهوا أن يقاتلوكم، كما كرهوا أن يقاتلوا قومهم، فلم يكونوا معكم ولا مع قومهم، فلا تقاتلوهم، ولو شاء الله تعالى لسلطهم عليكم، فلقاتلوكم مع أعدائكم من المشركين، ولكن الله تعالى صرفهم عنكم بفضله وقدرته، فإن تركوكم فلم يقاتلوكم، وانقادوا إليكم مستسلمين، فليس لكم عليهم من طريق لقتالهم.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: قال عكرمة (٣٣٩٢): "نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي وسراقة بن مالك المدلجي وفي بني جذيمة بن عامر بن عبد مناف" (٣٣٩٣).

الثاني: قال الحسن: "فالذين حصرت صدورهم بنو مدلج، فمن وصل إلى بني مدلج من غيرهم كان في مثل عهدهم" (٣٣٩٤).

قوله تعالى: {إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ} [النساء : ٩٠]، أي: "لكن الذين يتصلون بقوم بينكم وبينهم عهد وميثاق فلا تقاتلوهم" (٣٣٩٥).

قال السدي: "يقول: إذا أظهروا كفرهم فاقتلوهم حيث وجدتموهم، فإن أحدًا منهم دخل في قوم بينكم وبينهم ميثاق، فأجروا عليه مثل ما تجرون على أهل الذمة" (٣٣٩٦).

قال عكرمة: "نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي، وسراقة بن مالك بن جعشم، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف" (٣٣٩٧).

قوله تعالى: {أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ} [النساء : ٩٠]، أي: "وكذلك الذين أتوا إليكم وقد ضاقت صدورهم وكرهوا أن يقاتلوكم، كما كرهوا أن يقاتلوا قومهم" (٣٣٩٨).

قال السدي: "يقول: رجعوا فدخلوا فيكم، {حصرت صدورهم}، يقول: ضاقت صدورهم {أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم}" (٣٣٩٩).

قال مجاهد: "يريدون: هلال بن عويمر وهو الذي حصر صدره أن يقاتل المؤمنين أو يقاتل قومه" (٣٤٠٠).

قال الحسن: "فالذين حصرت صدورهم: بني مدلج، فمن وصل إلى بني مدلج من غيرهم؛ كان في مثل عهدهم" (٣٤٠١).

(٣٣٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٥٥): ١٠٢٧/٣.

(٣٣٩٢) أخرجه الطبري (١٠٠٧٠): ص ١٩/٩.

(٣٣٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٥٧): ص ١٠٢٧/٣.

(٣٣٩٤) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٦١٢): ص ٢٤٤/٧، وانظر: النكت والعيون: ١/٥١٤.

(٣٣٩٥) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٣٩٦) أخرجه الطبري (١٠٠٦٩): ص ١٩/٩.

(٣٣٩٧) أخرجه الطبري (١٠٠٧١): ص ١٩/٩.

(٣٣٩٨) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٣٩٩) أخرجه الطبري (١٠٠٧٢): ص ٢١/٩.

(٣٤٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٦٠): ص ١٠٢٨/٣.

قال قتادة: " {حصرت صدورهم}، أي: كارهة صدورهم" (٣٤٠٢) وقرأ الحسن البصري: {أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَةٌ صُدُورُهُمْ}، نصيباً (٣٤٠٣) قوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ لَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يِقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ} [النساء : ٩٠]، أي: "ولو شاء الله لقواهم وجرأهم عليكم فقاتلوكم، فإن لم يتعرضوا لكم بقتال وانقادوا واستسلموا لكم فليس لكم أن تقاتلوهم" (٣٤٠٤) وفي قوله تعالى: {فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يِقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ} [النساء : ٩٠]، قولان: أحدهما : الصلح ، وهو قول الربيع (٣٤٠٥) والثاني : الإسلام ، وهو قول الحسن (٣٤٠٦).

عن قتادة: " {ولو شاء الله لسلطهم عليكم لقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم}، الآية، ثم ذلك نسخ بعد في براءة، فنبتذ إلى كل ذي عهد عهده، وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فقال تعالى: {فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ} [التوبة : ٥]" (٣٤٠٧).

قوله تعالى: {فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا} [النساء : ٩٠]، ي: "فليس لكم عليهم من طريق لقتالهم" (٣٤٠٨).

وفي نسخ هذه الآية قولان:

أحدهما: أنها نسخت بآية السيف. وهذا قول الزهري (٣٤٠٩)، وعكرمة (٣٤١٠)، والحسن (٣٤١١)، وقاتادة (٣٤١٢)، واختيار الطبري (٣٤١٣)، والنحاس (٣٤١٤)، ومكي بن أبي طالب (٣٤١٥).

قال أهل العلم: "أمر المسلمون في هذه الآية بترك قتال من له معهم عهد، أو ميثاق، أو ما يتعلق بعهد، ثم نسخ ذلك بآية السيف، وبما أمروا به من نبذ العهد إلى أربابه في سورة براءة. وهذا المعنى مروى عن ابن عباس وقاتادة" (٣٤١٦).

عن عطاء عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: " {إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ} (٣٤١٧)، وَقَالَ: {إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ} (٣٤١٨)، وَقَالَ: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ

(٣٤٠١) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٤ / ٣٣١، ٣٣٢ رقم ١٨٤٦١)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٧٥٠): ص ٣ / ١٠٢٦، والهارث بن أبي أسامة في "مسنده": (٦٧٨): ص ٢ / ٦٩٢، ٦٩٣، "بغية الباحث"، وابن مردويه في "تفسيره"؛ كما في "تفسير القرآن العظيم" (١ / ٥٤٦) جميعهم من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن: أن سراقاً . وذكره.

سنده ضعيف؛ فيه علي بن زيد بن جدعان؛ ضعيف.

(٣٤٠٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٦٢) ص ٣ / ١٠٢٨.

(٣٤٠٣) انظر: معاني القرآن للفراء: ١ / ٢٨٢، وتفسير الطبري: ٩ / ٢٢.

(٣٤٠٤) صفوة التفاسير: ٢٧١.

(٣٤٠٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٧٣): ص ٩ / ٢٤.

(٣٤٠٦) انظر: النكت والعيون: ١ / ٥١٤.

(٣٤٠٧) تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٦٤): ص ٣ / ١٠٢٨.

(٣٤٠٨) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٤٠٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٥٦): ص ٣ / ١٠٢٧.

(٣٤١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٥٦): ص ٣ / ١٠٢٧.

(٣٤١١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٥٦): ص ٣ / ١٠٢٧.

(٣٤١٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٧٥)، (١٠٠٧٦): ص ٩ / ٢٥-٢٦.

(٣٤١٣) انظر: تفسير الطبري: ٩ / ٢٤-٢٥.

(٣٤١٤) انظر: الناسخ والمنسوخ: ١٠٩.

(٣٤١٥) انظر: الإيضاح: ١٩٥.

(٣٤١٦) نواسخ القرآن: ٢ / ٣٨١.

(٣٤١٧) [سورة النساء: ٩٠].

(٣٤١٨) [سورة الممتحنة: ١٠].

عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ {٣٤١٩}، نَسَخَ هَذَا بَرَاءَةً مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ {٣٤٢٠}، {فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ} {٣٤٢١}.

وعن قتادة: " {إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ} {٣٤٢٢}، الآية، قال: نسخ ذلك في براءة، ونُيِّدَ إِلَى كُلِّ ذِي عَهْدٍ عَهْدُهُ، وأمر الله نبيه أن يُقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَسْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: {فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ} {٣٤٢٣} الآية" {٣٤٢٤}.

واخرج الطبري عن عن عكرمة والحسن قالا قال: " {فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلْيَاءً وَلَا نَصِيرًا إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ}، إلى قوله: {وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا}، وقال في «المتحنة»: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}، وقال فيها: {إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ} إلى {فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [سورة المتحنة: ٨، ٩]، فنسخ هؤلاء الآيات الأربعة في شأن المشركين فقال: {بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ} [سورة التوبة: ١، ٢]. فجعل لهم أربعة أشهر يسبحون في الأرض، وأبطل ما كان قبل ذلك. وقال في التي تليها: {فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ}، ثم نسخ واستثنى فقال: {رَقِبانَ تَأْبُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ}، إلى قوله: {ثُمَّ أْبَلِغَهُ مَأْمَنَهُ} [سورة التوبة: ٥، ٦] {٣٤٢٥}.

الثاني: انهما محكمة. وإنما نزلت في قوم مخصوصين، وهم بنو خزيمه وبنو مدلج، عاقدوا حلفاء المسلمين فنهي عن قتلهم، ونزلت آية السيف بعد إسلام الذين ذكرناهم. ذكره عبدالقاهر البغدادي عن بعضهم {٣٤٢٦}.

القرآن

{سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعِزُّوكُمْ وَيُقِفُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١)} [النساء: ٩١]

التفسير:

ستجدون قوماً آخرين من المنافقين يودون الاطمئنان على أنفسهم من جانبكم، فيظهرون لكم الإيمان، ويودون الاطمئنان على أنفسهم من جانب قومهم الكافرين، فيظهرون لهم الكفر، كلما أعيدوا إلى موطن الكفر والكافرين، وقعوا في أسوأ حال. فهؤلاء إن لم ينصرفوا عنكم، ويقدموا إليكم الاستسلام التام، ويمنعوا أنفسهم عن قتالكم فخذوهم بقوة واقتلوهم أينما كانوا، وأولئك الذين

{٣٤١٩} [سورة التوبة: ١].

{٣٤٢٠} [سورة التوبة: ٥].

{٣٤٢١} أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٥٦) ص: ١٠٢٧/٣، وابن الجوزي في نواسخ القرآن: ٣٨١/٢، والنحاس في الناسخ والمنسوخ: ١٠٩، وذكر النسخ أيضا مكي بن أبي طالب عن ابن عباس بدون إسناد.

{٣٤٢٢} [سورة النساء: ٩٠].

{٣٤٢٣} [سورة التوبة: ٥].

{٣٤٢٤} الناسخ والمنسوخ لقتادة: ٤٠، وأخرجه الطبري في تفسيره (١٠٠٧٥)، (١٠٠٧٦) ص: ٢٥/٩-٢٦، من طريقين عن قتادة، كما أخرجه النحاس في ناسخه (١٩٥) عنه وعن مجاهد، وذكره مكي بن أبي طالب في ناسخه ص: ١٩٥، عن قتادة بدون إسناد، وانظر: ابن حزم ١٢٧، وابن سلامة ٣٨، وابن الجوزي ٣٨٢/٢، والعناني ٤٤، وابن المتوج ٩٤.

{٣٤٢٥} تفسير الطبري (١٠٠٧٤) ص: ٢٥/٩.

{٣٤٢٦} انظر: الناسخ المخطوط لعبد القاهر ورقة من الفلم ٦١.

بلغوا في هذا المسلك السيئ حدًا يميزهم عن عداهم، فهم الذين جعلنا لكم الحجة البينة على قتلهم وأسْرهم.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أنهم أناس كانوا من أهل مكة أسلموا - على ما وصفهم الله به من التقية - وهم كفار ، ليأمنوا على أنفسهم وأموالهم وذراريهم ونسائهم، يقول الله : {كلما ردُّوا إلى الفتنة أركسوا فيها} ، يعني كلما دعاهم قومهم إلى الشرك بالله، ارتدوا فصاروا مشركين مثلهم ، ليأمنوا عند هؤلاء وهؤلاء. وهذا قول ابن عباس^(٣٤٢٧)، ومجاهد^(٣٤٢٨).

الثاني: وقال قتادة: "حيُّ كانوا بتهامة ، قالوا يا نبيَّ الله ، لا نقاتلك ولا نقاتل قومنا، وأرادوا أن يأمنوا نبيَّ الله ويأمنوا قومهم ، فأبى الله ذلك عليهم ، فقال : {كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها}، يقول : كلما عرض لهم بلاء هلكوا فيه"^(٣٤٢٩).

الثالث: أنها نزلت في نعيم بن مسعود الأشجعي، وكان يأمن في المسلمين والمشركين ، ينقل الحديث بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين. وهذا قول السدي^(٣٤٣٠).
الرابع: انهم قوم من المنافقين. وهذا قول الحسن^(٣٤٣١).

قوله تعالى: {سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ} [النساء : ٩١] ، "أي: ستجدون قوماً آخرين من المنافقين يريدون أن يأمنوكم بإظهار الإيمان ويأمنوا قومهم بإظهار الكفر إذا رجعوا إليهم"^(٣٤٣٢).

قال السدي: "ثم ذكر نعيم بن مسعود الأشجعي وكان يأمن في المشركين والمسلمين بنقل الحديث بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين، فقال: {سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ}"^(٣٤٣٣).

قوله تعالى: {كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا} [النساء : ٩١] ، "أي: كلما دعوا إلى الكفر أو قتال المسلمين عادوا إليه وقلبوا فيه على أسوأ شكل"^(٣٤٣٤).
قال مجاهد: "يرجعون إلى قريش، فيرتكسون في الأوثان"^(٣٤٣٥).
قال قتادة: "يقول: كلما عرض لهم بلاء هلكوا فيه"^(٣٤٣٦).
قال السدي: " { كَلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ }، يقول: إلى الشرك"^(٣٤٣٧).
قال ابو العالية: "كلما ابتلوا بها عموا فيها"^(٣٤٣٨).

وقرأ يحيى بن وثاب والأعمش: {ردوا}، بكسر الراء، لأن الأصل «رددوا»، فأدغم وقلبت الكسرة على الراء^(٣٤٣٩).

(٣٤٢٧) انظر: تفسير الطبري(١٠٠٨٠):ص٢٧/٩، وابن ابي حاتم(٥٧٧٠):ص١٠٢٩/٣، وسنده ضعيف جداً، مسلسل بالعوفيين الضعفاء.

(٣٤٢٨) انظر: تفسير الطبري(١٠٠٧٨):ص٢٧/٩، وابن ابي حاتم(٥٧٦٩):ص٣،١٠٢٩، اسناده صحيح ولكنه مرسل، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢/ ٦١٤)، وزاد نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٣٤٢٩) أخرجه الطبري(١٠٠٨١):ص٢٨/٩، وابن ابي حاتم(٥٧٥٨):ص١٠٢٩/٣، إسناده صحيح لكنه مرسل، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢/ ٦١٤)، وزاد نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٣٤٣٠) انظر: تفسير الطبري(١٠٠٨٢):ص٢٨/٩، وابن ابي حاتم(٥٧٦٧):ص١٠٢٩/٣، وسنده ضعيف جداً؛ لإعضاله، وضعف أسباط.

(٣٤٣١) انظر: النكت والعيون:٥١٧/١.

(٣٤٣٢) صفوة التفاسير:٢٧١.

(٣٤٣٣) انظر: تفسير الطبري(١٠٠٨٢):ص٢٨/٩، وابن ابي حاتم(٥٧٦٧):ص١٠٢٩/٣، وسنده ضعيف جداً؛ لإعضاله، وضعف أسباط.

(٣٤٣٤) صفوة التفاسير:٢٧٢.

(٣٤٣٥) أخرجه ابن المنذر(٢١٠٠٣):ص٨٢٧/٢-٨٢٨.

(٣٤٣٦) أخرجه ابن المنذر(٢١٠٠٤):ص٨٢٨/٢.

(٣٤٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٧٧٢):ص١٠٢٩/٣.

(٣٤٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٧٧٤):ص١٠٣٠/٣.

قوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِ لُوكُمْ وَيُقِفُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ} [النساء : ٩١]، "أي: فإن لم يجتنبوكم، ويستسلموا إليكم، ويكفوا أيديهم عن قتالكم" (٣٤٤٠).
 عن الربيع: {فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِ لُوكُمْ وَيُقِفُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ}، قال: "الصلح" (٣٤٤١).
 قال مجاهد: "أمر بقتالهم إن لم يعتزلوا، فيصالحوا" (٣٤٤٢).
 قوله تعالى: {فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ} [النساء : ٩١]، "أي: فأسروهم واقتلوهم حيث وجدتموهم وأصبتموهم" (٣٤٤٣).
 قال مجاهد: "نسخت ما كان قبلها من مَنْ أَوْ فدا" (٣٤٤٤).
 قوله تعالى: {وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا} [النساء : ٩١]، "أي: فهم الذين جعلنا لكم الحجة البينة على قتلهم وأسرهم" (٣٤٤٥).
 قال السدي: "أما السلطان: فهو الحجة" (٣٤٤٦).
 قال عكرمة: "حيث ما وقع السلطان في كتاب الله تعالى فهو الحجة" (٣٤٤٧).

القرآن

{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [(٩٢) النساء : ٩٢]

التفسير:

ولا يحق لمؤمن الاعتداء على أخيه المؤمن وقتله بغير حق، إلا أن يقع منه ذلك على وجه الخطأ الذي لا عمد فيه، ومن وقع منه ذلك الخطأ فعليه عتق رقبة مؤمنة، وتسليم دية مقدره إلى أوليائه، إلا أن يتصدقوا بها عليه ويعفوا عنه. فإن كان المقتول من قوم كفار أعداء للمؤمنين، وهو مؤمن بالله تعالى، وبما أنزل من الحق على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، فعلى قاتله عتق رقبة مؤمنة، وإن كان من قوم بينكم وبينهم عهد وميثاق، فعلى قاتله دية تسلم إلى أوليائه وعتق رقبة مؤمنة، فمن لم يجد القدرة على عتق رقبة مؤمنة، فعليه صيام شهرين متتابعين؛ ليتوب الله تعالى عليه. وكان الله تعالى عليماً بحقيقة شأن عباده، حكيمًا فيما شرعه لهم.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها : أنها نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي وكان أخا أبي جهل لأمه، قتل الحارث بن زيد من بني عامر بن لؤي، لأنه كان يعذب عياشاً مع أبي جهل، وهو لا يعلم بإسلامه. وهذا قول عكرمة (٣٤٤٨)، ومجاهد (٣٤٤٩)، والسدي (٣٤٥٠)، وسعيد بن جبير (٣٤٥١)، والقاسم بن محمد بن أبي بكر (٣٤٥٢).

(٣٤٣٩) انظر: تفسير القرطبي: ٣١١/٥.

(٣٤٤٠) صفوة التفاسير: ٢٧٢.

(٣٤٤١) أخرجه الطبري (١٠٠٨٥): ص ٢٩/٨.

(٣٤٤٢) أخرجه ابن المنذر (٢١٠٠٦): ص ٨٢٨/٢.

(٣٤٤٣) صفوة التفاسير: ٢٧٢.

(٣٤٤٤) تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٧٦): ص ١٠٣٠/٣.

(٣٤٤٥) التفسير الميسر: ٩٢.

(٣٤٤٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٧٧): ص ١٠٣٠/٣.

(٣٤٤٧) المحرر الوجيز: ٩٢/٢.

(٣٤٤٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩١): ص ٣٢/٩-٣٣، من طريق سنيدي، وسنده ضعيف جداً؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الإرسال.

الثانية: ابن جريج لم يسمع من مجاهد.

الثالثة: سنيدي صاحب "التفسير" ضعيف.

واختلف أين قتله:
أ- فقال عكرمة^(٣٤٥٣)، وجاهد^(٣٤٥٤): قتله بالحرّة بعد هجرته إلى المدينة وهو لا يعلم بإسلامه.

ب- وقال السدي^(٣٤٥٥): قتله يوم الفتح وقد خرج من مكة وهو لا يعلم بإسلامه .
الثاني: عن بكر بن حارثة الجهني؛ قال: "كنت في سرية بعثها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ فاقتلنا نحن والمشركون، وحملت على رجل من المشركين؛ فتعوذ مني بالإسلام؛ فقتلته، فبلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ فغضب وأقصابني؛ فأوحى الله إليه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾. قال: فرضي عني، وأدناني"^(٣٤٥٦).

الثالث: أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير: "قوله: ﴿فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن﴾، يعني: من أهل الحرب، {وهو مؤمن}، يعني: المقتول، قال: نزلت في مرداس بن عمرو وكان أسلم، وقومه كفار من أهل الحرب فقتله أسامة بن زيد خطأ"^(٣٤٥٧).

والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله عرّف عباده بهذه الآية ما على من قتل مؤمناً خطأ من كفارة ودية. وجائز أن تكون الآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة وقتيله، وفي أبي الدرداء وصاحبه. وأي ذلك كان، فالذي عنى الله تعالى بالآية: تعريف عباده ما ذكرنا، وقد عرف ذلك من عقل عنه من عباده تنزيهه، وغير ضائرهم جهلهم بمن نزلت فيه^(٣٤٥٨).

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ [النساء: ٩٢]، "أي: لا ينبغي لمؤمن ولا يليق به أن يقتل مؤمناً إلا على وجه الخطأ"^(٣٤٥٩).
قال السدي: "المؤمن لا يقتل مؤمناً"^(٣٤٦٠).

قال قتادة: "يقول: ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه، من عهد الله الذي عهد إليه"^(٣٤٦١).
قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً﴾ [النساء: ٩٢]، "أي: ومن قتل مؤمناً على وجه الخطأ"^(٣٤٦٢).

قال إبراهيم: "إذا قتل المسلم"^(٣٤٦٣).

(٣٤٤٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٨٩) - (١٠٠٩١): ص ٣٢/٩ - ٣٣، و ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٨١): ص ٣/ ١٠٣١، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤ / ٩) من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد به. وهذا سند صحيح؛ لكنه مرسل.

(٣٤٥٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩٢): ص ٣٣/٩، وسنده واهٍ بمرّة؛ لإعضاله، وضعف أسباط، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦١٦ / ٢)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٣٤٥١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٨٢): ص ١٠٣١/٣.

(٣٤٥٢) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٧٢ / ٨)، سنده ضعيف؛ فيه علّتان: الأولى: الإرسال. الثانية: ابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وأخرجه البيهقي (٨ / ١٣١)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢ / ٨١٣، ٨١٤ رقم ٢١٣٧)، مرسل حسن الإسناد، وهو أصح من الذي قبله. وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦١٦ / ٢)، (٦١٧)، وزاد نسبه لابن المنذر.

ثم رأينا الحافظ ذكره في "الإصابة" (٢٩٥ / ١) ونسبه لأبي يعلى، والحارث بن أبي أسامة، وأبي مسلم الكجي.

(٣٤٥٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩١): ص ٣٢/٩ - ٣٣.

(٣٤٥٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٨٩) - (١٠٠٩١): ص ٣٢/٩ - ٣٣.

(٣٤٥٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩٢): ص ٣٣/٩.

(٣٤٥٦) أخرجه الدواليبي؛ كما في "الإصابة" (١٦٣ / ١) - وعنه أبو نعيم في "المعرفة" (٣ / ١٤٢ رقم ١٢١٤). في السند من لم نعرفه، ولم نجد له ترجمة.

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦١٧ / ٢) وزاد نسبه للروياتي وابن منده.

(٣٤٥٧) تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٩٨): ص ٣/ ١٠٣٤.

(٣٤٥٨) تفسير الطبري: ٣٣/٩ - ٣٤.

(٣٤٥٩) صفوة التفاسير: ٢٧٢.

(٣٤٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٨٠): ص ٣/ ١٠٣٠ - ١٠٣١.

(٣٤٦١) أخرجه الطبري (١٠٠٨٨): ص ٣٠/٩.

(٣٤٦٢) صفوة التفاسير: ٢٧٢.

قوله تعالى: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} [النساء : ٩٢] ، "أي: فعلية إعتاق رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ" (٣٤٦٤).
عن محمد بن علي "فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ" ، قال: في الخطأ إذا أقرت ولم يعلم منها إلا خيرا" (٣٤٦٥).

قال عطاء: "ولدت على الإسلام" (٣٤٦٦).
عن الشعبي: "فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ" ، قال: قد صلت" (٣٤٦٧). وروي عن مجاهد، وعطاء.
وقتادة نحو ذلك" (٣٤٦٨).

قال إبراهيم: "فهذا له ولورثته المسلمين" (٣٤٦٩).
واختلف في تفسير قوله تعالى: { وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ } [النساء : ٩٢] ، على قولين:

أحدهما : أنها لا يجزىء عتقها في الكفارة إلا أن تكون مؤمنة بالغة قد صلت وصامت ، وهذا قول الشعبي (٣٤٧٠) ، والحسن (٣٤٧١) ، وقتادة (٣٤٧٢) ، وإبراهيم (٣٤٧٣).
القول الثاني : أن الصغيرة المولودة من أبوين مسلمين تكون مؤمنة تجزىء في الكفارة ، وهذا قول عطاء (٣٤٧٤) ، والشافعي (٣٤٧٥).

والصواب- والله أعلم- أنه "لا يجزىء في قتل الخطأ من الرقاب إلا من قد آمن وهو يعقل الإيمان من بالغى الرجال والنساء، إذا كان ممن كان أبواه على ملة من الملل سوى الإسلام ، وولد بينهما وهما كذلك، ثم لم يسلموا ولا واحدٌ منهما حتى أعتق في كفارة الخطأ. وأما من ولد بين أبوين مسلمين ، فقد أجمع الجميع من أهل العلم أنه وإن لم يبلغ حد الاختيار والتمييز ، ولم يدرك الحُلم ، فمحكوم له بحكم أهل الإيمان في الموارثة ، والصلاة عليه إن مات ، وما يجب عليه إن جنى ، ويجب له إن جنى عليه ، وفي المناكحة، فإذا كان ذلك من جميعهم إجماعاً ، فواجب أن يكون له من الحكم فيما يجزىء فيه من كفارة الخطأ إن أعتق فيها من حكم أهل الإيمان ، مثل الذي له من حكم الإيمان في سائر المعاني التي ذكرناها وغيرها" (٣٤٧٦).

ومعنى «التحرير»: "الإعتاق. والحر والعتيق: الكريم، لأن الكرم في الأحرار كما أن اللؤم في العبيد. ومنه: عتاق الخيل، وعتاق الطير لكرامتها. وحر الوجه: أكرم موضع منه. وقولهم للثيم «عبد» وفلان عبد الفعل: أى لثيم الفعل. والرقبة: عبارة عن النسمة، كما عبر عنها بالرأس في قولهم: فلان يملك كذا رأساً من الرقيق" (٣٤٧٧).

قوله تعالى: {وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا} [النساء : ٩٢] ، "أي: وعليه كذلك دية مؤداة إلى ورثة المقتول" (٣٤٧٨).

(٣٤٦٣) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٨٣):ص١٠٣١/٣.

(٣٤٦٤) صفوة التفاسير: ٢٧٢.

(٣٤٦٥) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٨٤):ص١٠٣١/٣.

(٣٤٦٦) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٨٦):ص١٠٣٢/٣.

(٣٤٦٧) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٨٨):ص١٠٣٢/٣.

(٣٤٦٨) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٨٨):ص١٠٣٢/٣.

(٣٤٦٩) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٨٣):ص١٠٣١/٣.

(٣٤٧٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩٥):ص٣٤/٩.

(٣٤٧١) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩٧):ص٣٤/٩.

(٣٤٧٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩٩):ص٣٥/٩.

(٣٤٧٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٠٩٦):ص٣٤/٩.

(٣٤٧٤) انظر: تفسير الطبري (١٠١٠٣):ص٣٥/٩.

(٣٤٧٥) انظر: النكت والعيون: ٥١٨/١.

(٣٤٧٦) تفسير الطبري: ٣٦-٣٧/٩.

(٣٤٧٧) الكشاف: ٥٤٩/١.

(٣٤٧٨) صفوة التفاسير: ٢٧٢.

قال ابن شهاب: " فقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضها مائة من الإبل" (٣٤٧٩).

قال سعيد بن المسيب: " المسلمة: التامة" (٣٤٨٠).

قال سعيد بن جبیر: " {ودية مسلمة إلى أهله}، يعني: تسلمها عاقلة القاتل" (٣٤٨١).

وفي قوله تعالى: {إلى أهله} [النساء : ٩٢]، وجهان:

أحدهما: معناه: إلى أولياء المقتول. وهذا قول سعيد بن جبیر (٣٤٨٢).

والثاني: معناه: إلى ورثة المقتول. وهذا قول إبراهيم النخعي (٣٤٨٣)، وقتادة (٣٤٨٤).

وفي رواية سعيد بن المسيب: « أن عمر كان يقول: الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من

دية زوجها شيئاً، حتى كتب إليه الضحاک بن سفيان، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، ورث

امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها" (٣٤٨٥).

وعن ابن مسعود: «يرث كل وارث من الدية غير القاتل» (٣٤٨٦).

وعن شريك: « لا يقضى من الدية دين، ولا تنفذ وصية» (٣٤٨٧).

وعن ربيعة: «الغرة لأُم الجنين وحدها» (٣٤٨٨).

قوله تعالى: {إِذَا أَنْ يَصَدَّقُوا} [النساء : ٩٢]، أي: "إلا إذا عفا الورثة عن القاتل فأسقطوا

الدية" (٣٤٨٩).

قال السدي: " فيتركوا الدية" (٣٤٩٠). وروي عن إبراهيم النخعي نحو ذلك (٣٤٩١).

قال سعيد بن جبیر: " يعني: إلا أن يصدق أولياء المقتول بالدية على القاتل فهو خير لهم،

فأما عتق رقبة فإنه واجب على القاتل من ماله" (٣٤٩٢).

قوله تعالى: {فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} [النساء : ٩٢]،

"أي: فإن كان المقتول خطأ مؤمناً وقومه كفاراً أعداء - وهم المحاربون - فإنما على قاتله الكفارة

فقط دون الدية" (٣٤٩٣).

المعنى: "فإن كان المقتول من قوم عدو لكم". وهذا قول إبراهيم (٣٤٩٤)، وعكرمة (٣٤٩٥)،

والشعبي (٣٤٩٦)، وقتادة (٣٤٩٧)، والسدي (٣٤٩٨)، سعيد بن جبیر (٣٤٩٩).

(٣٤٧٩) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٨٩): ص ١٠٣٢/٣، والترمذي كتاب الديات (١٣٨٧).

(٣٤٨٠) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٩٠): ص ١٠٣٢/٣.

(٣٤٨١) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٩١): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٨٢) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٢): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٨٣) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٨٣): ص ١٠٣١/٣.

(٣٤٨٤) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٢): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٨٥) أخرجه أصحاب السنن، انظر: مسند الإمام احمد (١٥٨٣٧)، و (١٥٨٣٨): ص ٤٥٢/٣، وابن

ماجة (٢٦٤٢)، والترمذي (١٤١٥)، و (٢١١٥)، والنسائي في الكبرى (٦٣٢٩)، و (٦٣٣٥)، و (٦٣٣١)، ومالك

في الموطأ (٢٥٣٥).

(٣٤٨٦) الكشاف: ٥٤٩/١-٥٥٠.

(٣٤٨٧) الكشاف: ٥٤٩/١-٥٥٠.

(٣٤٨٨) الكشاف: ٥٤٩/١-٥٥٠.

(٣٤٨٩) صفة التفسير: ٢٧٢.

(٣٤٩٠) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٩٥): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٩١) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٥): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٩٢) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٧٩٤): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٩٣) صفة التفسير: ٢٧٢.

(٣٤٩٤) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٨): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٩٥) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٨): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٩٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٨): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٩٧) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٨): ص ١٠٣٣/٣.

(٣٤٩٨) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٧٩٨): ص ١٠٣٣/٣.

٢٧٦

قال سعيد بن جبير: "يعني: من أهل الحرب، {وَهُوَ مُؤْمِنٌ}، يعني: المقتول. قال: نزلت في مرداس بن عمرو وكان أسلم، وقومه كفار من أهل الحرب فقتله أسامة بن زيد خطأ، فتحريير رقبة مؤمنة ولا دية لهم، لأنهم أهل الحرب"^(٣٥٠٠).

قال مجاهد: "هو المسلم يكون في المشركين، فيقتله المؤمن ولا يدري، ففيه عتق رقبة، وليست له دية"^(٣٥٠١).

وذكر أهل العلم في قوله تعالى: {فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} [النساء: ٩٢]، وجهان:

أحدهما: أي: إن كان قومه كافراً وهو مؤمن ففي قتله تحرير رقبة مؤمنة وليس فيه دية، وهو قول الحسن^(٣٥٠٢)، وقتادة^(٣٥٠٣)، والسدي^(٣٥٠٤)، وإبراهيم^(٣٥٠٥)، وعكرمة^(٣٥٠٦).

والثاني: معناه: فإن كان من قومٍ عدو لكم يعني أهل حرب إذا كان فيهم مؤمن فقتل من غير علم بإيمانه ففيه الكفارة دون الدية سواء كان وارثه مسلماً أو كافراً. وهو أحد قولي ابن عباس^(٣٥٠٧)، واختيار الشافعي^(٣٥٠٨).

والراجح- والله أعلم- أن المعنى: "فإذا قتل المسلم خطأ رجلاً من عداد المشركين، والمقتول مؤمن، والقاتل يحسب أنه على كفره، فعليه تحرير رقبة مؤمنة"^(٣٥٠٩).

قوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ} [النساء: ٩٢]، "أي: وإن كان المقتول خطأ من قوم كفرة بينكم وبينهم عهد كأهل الذمة"^(٣٥١٠).

قال الزهري: "هو المعاهد"^(٣٥١١).

قال الشعبي: "من أهل العهد، وليس بمؤمن"^(٣٥١٢). وروي عن سعيد بن جبير^(٣٥١٣)، وعكرمة^(٣٥١٤)، والسدي^(٣٥١٥)، وعطاء الخراساني^(٣٥١٦)، وقتادة^(٣٥١٧)، وإبراهيم النخعي^(٣٥١٨)، أنهم قالوا: "عهد"^(٣٥١٩).

وروي عن الحسن في قوله: "وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ"، قال: كلهم مؤمن"^(٣٥٢٠).

١٠٣٣/٣: انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٩٧): ص ١٠٣٣/٣.

١٠٣٤/٣: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٩٨): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥٠١: تفسير عبدلرزاق (٦٠٥): ص ٤٦٤/١.

٣٥٠٢: انظر: النكت والعيون: ٥١٨/١.

٣٥٠٣: انظر: تفسير الطبري (١٠١١٠): ص ٣٩/٩.

٣٥٠٤: انظر: تفسير الطبري (١٠١٠٩): ص ٣٩/٩.

٣٥٠٥: انظر: تفسير الطبري (١٠١٠٦): ص ٣٩/٩.

٣٥٠٦: انظر: تفسير الطبري (١٠١٠٧): ص ٣٩/٩.

٣٥٠٧: انظر: تفسير الطبري (١٠١١٥): ص ٤٠/٩.

٣٥٠٨: انظر: تفسير الإمام الشافعي: ٦٣٣/٢-٦٤٢.

٣٥٠٩: تفسير الطبري: ٣٨/٩.

٣٥١٠: صفوة التفاسير: ٢٧٢.

٣٥١١: تفسير عبدلرزاق (٦١٦): ٤٦٨/١.

٣٥١٢: تفسير الطبري (١٠١١٨): ص ٤٢/٩.

٣٥١٣: انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٠): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥١٤: انظر: تفسير الطبري (١٠١٢٨): ص ٤٤/٩، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٠): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥١٥: انظر: تفسير الطبري (١٠١٢٥): ص ٤٤/٩، وتفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٠): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥١٦: انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٠): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥١٧: انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٠): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥١٨: انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٠): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥١٩: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٠): ص ١٠٣٤/٣.

٣٥٢٠: أخرجه الطبري (١٠١٢٤): ص ٤٣/٩.

وعن الحسن-أيضا-: "هم أهل عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من العرب خاصة"^(٣٥٢١).

قوله تعالى: {فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} [النساء : ٩٢]، "أي: فعلى قاتله دية تدفع إلى أهله، وإعتاق رقبة مؤمنة"^(٣٥٢٢).

قال سعيد بن جبير: "لأهل المقتول من أهل العهد من مشركي العرب"^(٣٥٢٣).
قال ابن شهاب: "بلغنا أن دية المعاهد كانت كدية مسلم، ثم نقصت بعد في آخر الزمان فجعلت مثل نصف دية المسلم، وأن الله تعالى أمر بتسليم دية المعاهد إلى أهله وجعل معها تحرير رقبة مؤمنة"^(٣٥٢٤).

قوله تعالى: {فَمَنْ لَمْ يَجِدْ} [النساء : ٩٢]، "أي: فمن لم يجد القدرة على عتق رقبة مؤمنة"^(٣٥٢٥).

قال مجاهد: "يقول: من لم يجد دية عتاقه في قتل مؤمن خطأ"^(٣٥٢٦).

وقال سعيد بن جبير: "فمن لم يجد رقبة"^(٣٥٢٧). وروي عن مقاتل نحو ذلك^(٣٥٢٨).
وقال عكرمة: "إذا كان فمن لم يجد فالأول الأول"^(٣٥٢٩).

قوله تعالى: {فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ} [النساء : ٩٢]، "أي: فعليه صيام شهرين متتابعين"^(٣٥٣٠).

قال الحسن: "تغليظا وتشديدا من الله قال: هذا في الخطأ تشديد من الله"^(٣٥٣١).
وفي قوله تعالى: {فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ} [النساء : ٩٢]، وجهان:

أحدهما : أن الصوم بدل من الرقبة وحدها إذا عدها دون الدية ، وهذا قول الجمهور^(٣٥٣٢).
قال الضحاك: "الصيام لمن لا يجد رقبة ، وأما الدية فواجبة لا يبطلها شيء"^(٣٥٣٣).
والثاني : أنه بدل من الرقبة والدية جميعاً عند عدها ، وهذا قول مسروق^(٣٥٣٤).

عن الشعبي عن مسروق: "أنه سئل عن الآية التي في سورة النساء: {فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين}: صيام الشهرين عن الرقبة وحدها ، أو عن الدية والرقبة ؟ فقال : من لم يجد ، فهو عن الدية والرقبة"^(٣٥٣٥).

عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد: "وسألته عن صيام «شهرين متتابعين»، قال: لا يفطر فيها ولا يقطع صيامها فإن فعل من غير مرض ولا عذر استقبل صيامها جميعا، فإن عرض له مرض أو عذر صام ما بقي منهما فإن مات ولم يصم عنه ستون مسكينا لكل مسكين مد"^(٣٥٣٦).

(٣٥٢١) انظر: النكت والعيون: ١/٥١٩.

(٣٥٢٢) صفوة التفسير: ٢٧٢.

(٣٥٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٠٤): ص ١٠٣٥/٣.

(٣٥٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٠٣): ص ١٠٣٥/٣، والترمذي كتاب الديات (٤٥٨٣).

(٣٥٢٥) التفسير الميسر: ٩٣.

(٣٥٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٠٥): ص ١٠٣/٣، والطبري (١٠١٧١): ص ٥٥/٩.

(٣٥٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٠٦): ص ١٠٣٥/٣.

(٣٥٢٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٦): ص ١٠٣٥/٣.

(٣٥٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٠٧): ص ١٠٣٥/٣.

(٣٥٣٠) التفسير الميسر: ٩٣.

(٣٥٣١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٠٩): ص ١٠٣٦/٣.

(٣٥٣٢) انظر: النكت والعيون: ١/٥١٩.

(٣٥٣٣) أخرجه الطبري (١٠١٧٠): ص ٥٤/٩.

(٣٥٣٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٠٨): ص ١٠٣٥/٣.

(٣٥٣٥) أخرجه الطبري (١٠١٧٢): ص ٥٦-٥٥/٩، وابن أبي حاتم (٥٨٠٨): ص ١٠٣٥/٣.

(٣٥٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨١٠): ص ١٠٣٦/٣.

قوله تعالى: {تَوْبَةَ مِنَ اللَّهِ} [النساء : ٩٢]، أي: "ليتوب الله تعالى عليه"^(٣٥٣٧). قال سعيد بن جبير: "يعني: تجاوزا من الله لهذه الأمة حين جعل في قتل الخطأ كفارة ودية"^(٣٥٣٨).

عن سفيان: "كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا: لا توبة له"^(٣٥٣٩). قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء : ٩٢]، أي: "وكان الله تعالى عليما بحقيقة شأن عبادته، حكيما فيما شرعه لهم"^(٣٥٤٠).

قال سعيد بن جبير: "يعني: حكم الكفارة لمن قتل خطأ ثم صارت دية في العهد والموادعة لمشركي العرب منسوخة، نسختها الآية التي في براءة {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم}، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يتوارث أهل ملتين»^(٣٥٤١)،^(٣٥٤٢). وفي نسخ قوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ} [النساء: ٩٢]، قولان^(٣٥٤٣):

أحدهما: قال جمهور أهل العلم: أن الإشارة بهذا إلى الذي يقتل خطأ فعلى قاتله الدية والكفارة. وهذا قول ابن عباس^(٣٥٤٤)، والشعبي^(٣٥٤٥)، وقتادة^(٣٥٤٦)، والزهري^(٣٥٤٧)، وأبي حنيفة^(٣٥٤٨)، والشافعي^(٣٥٤٩)، فالآية على هذا محكمة.

الثاني: وقد ذهب بعض المفسرين^(٣٥٥٠) إلى أن المراد به من كان من المشركين بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وهدنة إلى أجل، ثم نسخ ذلك بقوله: {بِرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [التوبة: ١] وبقوله: {قَائِدٌ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ} [الأنفال: ٨٥].

القرآن

{وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} [النساء : ٩٣]

التفسير:

ومن يعبد على مؤمن فيقتله عن عمد بغير حق فعاقبته جهنم، خالدًا فيها مع سخط الله تعالى عليه وطردِهِ من رحمته، إن جازاه على ذنبه وأعدَّ الله له أشد العذاب بسبب ما ارتكبه من هذه الجناية العظيمة. ولكنه سبحانه يعفو ويتفضل على أهل الإيمان فلا يجازيهم بالخلود في جهنم. سبب النزول:

- (٣٥٣٧) التفسير الميسر: ٩٣.
(٣٥٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨١١): ص ١٠٣٦/٣.
(٣٥٣٩) الكشاف: ١/٥٥٠-٥٥١.
(٣٥٤٠) التفسير الميسر: ٩٣.
(٣٥٤١) أخرجه احمد في مسنده (٦٨٤٣): ص ٣٢٢/٦، والدارمي في سننه (٣٠٣٥): ص ١٩٥٣/٤، وابن ماجة (٢٧٣١): ص ٩١٢/٢، وأبي داود (٢٩١١): ص ١٢٥/٣، بزيادة "شتى" في آخره، والترمذي (٢١٠٨): ص ٤٩٦/٣، والنسائي (٦٣٤٩): ص ١٢٥/٦، وغيرهم. ومن طرق مختلفة.
(٣٥٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨١٢): ص ١٠٣٦/٣.
(٣٥٤٣) انظر: نواسخ القرآن: ابن الجوزي: ٣٨٣-٣٨٤.
(٣٥٤٤) انظر: تفسير الطبري (١٠١١٦): ص ٤١/٩.
(٣٥٤٥) انظر: تفسير الطبري (١٠١١٨): ص ٤٢/٩.
(٣٥٤٦) انظر: تفسير الطبري (١٠١٢٠): ص ٤٢/٩.
(٣٥٤٧) انظر: تفسير الطبري (١٠١١٧): ص ٤١/٩-٤٢.
(٣٥٤٨) انظر: المحرر الوجيز: ٩٤/٢، ونواسخ القرآن: ابن الجوزي: ٣٨٣-٣٨٤.
(٣٥٤٩) انظر: تفسير الإمام الشافعي: ٦٣٩/٢.
(٣٥٥٠) ذكر مكي به أبي طالب هنا في الإيضاح (٦٠) قول النسخ وعزاه إلى أبي أويس، وانظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي: ٣٨٤/٢.

أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، قال: "نزلت في مقيس بن ضبابة الكناني، وذلك أنه أسلم وأخوه هشام بن ضبابة، وكان بالمدينة فوجد مقيس أخاه هشاماً ذات يوم قتيلاً في الأنصار في بني النجار، فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره بذلك، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من قريش من بني فهر ومعه مقيس إلى بني النجار ومنزلهم يومئذ بقاء أن ادفعوا إلى مقيس قاتل أخيه أن علمتم ذلك وإلا فادفعوا إليه الدية، فلما جاءهم الرسول، قالوا: السمع والطاعة لله وللرسول، والله ما نعلم له قاتلاً ولكن نؤدي الدية فدفعوا إلى مقيس مائة من الإبل دية أخيه، فلما انصرف مقيس والفهري راجعين من قباء إلى المدينة وبينهما ساعة، عمد مقيس إلى الفهري رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله، وارتد عن الإسلام وركب جملاً منها وساق معه البقية ولحق بمكة وهو يقول في شعر له^(٣٥٥١):

قتلت به فهرا وحملت عقله ... سراة بني النجار أرباب فارح
حللت به وتري، وأدركت ثورتني ... وكنت إلى الأوتان أول راجع
فزلت فيه بعد قتل النفس وأخذ الدية وارتد عن الإسلام ولحق بمكة كافراً، {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا} ^(٣٥٥٢). وذكر الواحدي نحوه عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس^(٣٥٥٣).

وفي السياق نفسه أخرج الطبري عن ابن جريج، عن عكرمة: "أن رجلاً من الأنصار قتل أخاً مقيس بن ضبابة، فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الدية فقبلها، ثم وثب على قاتل أخيه فقتله قال ابن جريج: وقال غيره: ضرب النبي صلى الله عليه وسلم دية على بني النجار، ثم بعث مقيساً، وبعث معه رجلاً من بني فهر في حاجة للنبي صلى الله عليه وسلم، فاحتلم مقيس الفهري وكان أيدياً فضرب به الأرض، ورَضَخَ رأسه بين حجرين، ثم ألفى يتغنى^(٣٥٥٤):

تأرت به فهراً، وحملت عقله ... سراة بني النجار أرباب فارح
فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أظنه قد أحدث حدثاً! أما والله لئن كان فعل، لا أومنه في حل ولا حرم ولا سلم ولا حرب! فقتل يوم الفتح، قال ابن جريج: وفيه نزلت هذه الآية: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا}، الآية^(٣٥٥٥).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا} [النساء: ٩٣]، "أي: ومن يقدم على قتل مؤمن عالماً بإيمانه متعمداً لقتله"^(٣٥٥٦).

قال سعيد بن جبير: "متعمداً لقتله"^(٣٥٥٧).

قال سعيد بن المسيب: "العمد: الإبرة فما فوقها من السلاح"^(٣٥٥٨).

قال عطاء: "العمد: السلاح، أو قال: الحديد"^(٣٥٥٩).

قال سعيد بن المسيب، وطاوس: "القتل العمد لا يكون إلا بالحديد"^(٣٥٦٠).

(٣٥٥١) سيرة ابن هشام ٣: ٣٠٥، ٣٠٦، تاريخ الطبري ٣: ٦٦، معجم البلدان (فارح).

(٣٥٥٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥٨١٦): ص ٣/١٠٣٧-١٠٣٨. سنده ضعيف، لعنتي: الغرسال، وابن لهيعة ضعيفة.

(٣٥٥٣) انظر: أسباب النزول: ١٧٠-١٧١. بزيادة: "ثم أهدر النبي - صلى الله عليه وسلم - دمه يوم فتح مكة، فأدرکه الناس بالسوق فقتلوه".

(٣٥٥٤) سيرة ابن هشام ٣: ٣٠٥، ٣٠٦، تاريخ الطبري ٣: ٦٦، معجم البلدان (فارح).

(٣٥٥٥) تفسير الطبري (١٠١٨٦): ص ٦١/٩-٦٢. سنده ضعيف جداً؛ فيه ثلاث علل: الأولى: الإرسال. الثانية: ابن جريج لم يسمع عن عكرمة الثالثة: سنيد ضعيف.

(٣٥٥٦) صفة التفسير: ٢٧٢.

(٣٥٥٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨١٧): ص ٣/١٠٣٨.

(٣٥٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨١٨): ص ٣/١٠٣٨.

(٣٥٥٩) تفسير الطبري (١٠١٧٤): ص ٥٧/٩.

(٣٥٦٠) تفسير السمعاني: ٤٦٣/١.

والقتل المتعمد عند أكثر العلماء: "هو الذي يحصل بكل ما يقصد به القتل" (٣٥٦١)،
والعمد: فعل الشيء عن إرادة واختيار، ويضاده الخطأ، وصفة قتل العمد أن يقصده بحديدة أو
حجر يقتل غالبا، أو توبع عليه بخنق أو بسوط فتوالى عليه حتى يموت (٣٥٦٢).
قوله تعالى: {فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء : ٩٣]، أي: "فعاقبتة جهنم" (٣٥٦٣).
عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم"، قال: «هو جزاءه إن جازاه» (٣٥٦٤).
عن أبي روق، قال: "وكان ابن عباس يقول: فجزاؤه جهنم إن جازاه، يعني: للمؤمن
وليس للكافر، فإن شاء عفى عن المؤمن وإن شاء عاقب" (٣٥٦٥). قال ابن أبي حاتم: "وروي عن
أبي صالح، ومحمد بن سيرين، وأبي مجلز، وعون بن عبد الله، وعمرو بن دينار نحو
ذلك" (٣٥٦٦).
وقال الحسن في هذه الآية قوله: {فجزاؤه جهنم}: "قد أوجب الله هذا عليك، فانظر من
يضع هذا عنك ومن يعزك يا لكع" (٣٥٦٧).
قوله تعالى: {خَالِدًا فِيهَا} [النساء : ٩٣]، أي: "مخلداً فيها على الدوام" (٣٥٦٨).
قال سعيد بن جبیر: "فجعل له الخلود في النار بكفره، كما جعل لمن كفر بقسمة
الموارث" (٣٥٦٩).
قوله تعالى: {وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} [النساء : ٩٣]، "أي ويناله
السخط الشديد من الله، وطرده من رحمته وأعد له العذاب الشديد في الآخرة" (٣٥٧٠).
قال مجاهد: "الذي يقتل النفس المؤمنة متعمداً، جعل الله جزاءه جهنم، وغضب الله عليه
ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً" (٣٥٧١).
والأحاديث في تحريم القتل كثيرة جدا. من ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء"
(٣٥٧٢).
وفي حديث آخر: "لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم" (٣٥٧٣).
وفي الحديث الآخر: "لو أجمع أهل السموات والأرض على قتل رجل مسلم، لأكبهم
الله في النار" (٣٥٧٤).
وقد اختلف العلماء هل هذه الآية محكمة أم منسوخة، على قولين:

(٣٥٦١) تفسير السمعاني: ٤٦٣/١.
(٣٥٦٢) تفسير الراغب الاصفهاني: ١٣٩٩/٣.
(٣٥٦٣) التفسير الميسر: ٩٣.
(٣٥٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨١٩): ص ١٠٣٨/٣.
(٣٥٦٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٢٠): ص ١٠٣٨/٣.
(٣٥٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٢٠): ص ١٠٣٨/٣.
(٣٥٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٢١): ص ١٠٣٨/٣.
(٣٥٦٨) صفوة التفاسير: ٢٧٢.
(٣٥٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٢٢): ص ١٠٣٨/٣.
(٣٥٧٠) صفوة التفاسير: ٢٧٢.
(٣٥٧١) تفسير الطبري (١١٧٧٨): ص ٢٣٥/١٠.
(٣٥٧٢) صحيح البخاري برقم (٦٨٦٤) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٨).
(٣٥٧٣) روي من حديث عبد الله بن عمرو، ومن حديث البراء بن عازب، أما حديث عبد الله بن عمرو،
فرواه الترمذي في السنن برقم (١٣٩٥)، والنسائي في السنن (٨٢/٧) وهذا هو لفظه.
(٣٥٧٤) رواه الطبراني في المعجم الصغير برقم (٥٦٥) من طريق جعفر بن جبیر بن فرقد عن أبيه عن
الحسن عن أبي بكر رضي الله عنه. قال الهيثمي في المجمع (٢٩٧/٧): "فيه جسر بن فرقد، وهو ضعيف".

أحدهما: أنها منسوخة، وهو قول جماعة من العلماء^(٣٥٧٥)، قالوا: بأنها حكمت بخلود القاتل في النار، وذلك منسوخ بقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا} [النساء: ٤٨].

وقال بعضهم: نسخها قوله تعالى: {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَمًا} [الفرقان: ٦٨] إلى قوله: {إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [الفرقان: ٧٠].

وحكى أبو جعفر النحاس: أن بعض العلماء قال: معنى نسخها آية الفرقان، أي: نزلت بنسختها^(٣٥٧٦).

وقال ابن الجوزي: "ذهب الأكثرون إلى أنها منسوخة بقوله {وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}"^(٣٥٧٧).

الثاني: أنها محكمة. وهذا قول أبي هريرة^(٣٥٧٨)، وابن عمر^(٣٥٧٩)، وأبي سلمة^(٣٥٨٠)، وعبيد بن عمير^(٣٥٨١)، والحسن^(٣٥٨٢)، والضحاك^(٣٥٨٣)، وقتادة^(٣٥٨٤)، واختاره أبو جعفر النحاس^(٣٥٨٥)، واختلف هؤلاء في طريق أحكامها على قولين^(٣٥٨٦):

القول الأول: أن قاتل المؤمن مخلد في النار، وأكذوا هذا بأنها خبر، والأخبار لا تنسخ. عن سعيد بن جبيرة قال ابن عباس: "نزلت هذه الآية: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا}، هي آخر ما نزل وما نسخها شيء"^(٣٥٨٧).

وعن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس قال: "أن رجلا أتاه فقال: رأيت رجلا قتل رجلا متعمدا؟ فقال: {جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} قال: لقد نزلت في آخر ما نزل، ما نسخها شيء حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما نزل وحي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: رأيت إن تاب وآمن وعمل صالحًا ثم اهتدى؟ قال: وأنى له بالتوبة. وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تكلمته أمه، رجل قتل رجلا متعمدا، يجيء يوم القيامة أخذًا قاتله بيمينه أو بيساره - وأخذ رأسه بيمينه أو بشماله - تَسْتَخَبُ أوداجه دما من قبل العرش يقول: يا رب، سل عبدك فيم قتلني؟"^(٣٥٨٨).

القول الثاني: أنها عامة دخلها التخصيص، بدليل أنه لو قتله كافر ثم أسلم الكافر سقطت عنه العقوبة في الدنيا والآخرة، فإذا ثبت كونها من العام المخصص، فأبي دليل صالح للتخصيص وجب العمل به. ومن أسباب التخصيص أن يكون قد قتله مستحلا لأجل إيمانه فيستحق التخليد لاستحلاله.

(٣٥٧٥) منهم ابن حزم، انظر الناسخ والمنسوخ: ٣٥، ونواسخ القرآن لابن الجوزي: ٣٩١/٢، والمحرر الوجيز: ٩٦-٩٥/٢.

(٣٥٧٦) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس: ١١٢.

(٣٥٧٧) المصنفى بألف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ: ٢٦.

(٣٥٧٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٨١٥): ص ١٠٣٧/٣.

(٣٥٧٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٨١٥): ص ١٠٣٧/٣.

(٣٥٨٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٨١٥): ص ١٠٣٧/٣.

(٣٥٨١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٨١٥): ص ١٠٣٧/٣.

(٣٥٨٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٨١٥): ص ١٠٣٧/٣.

(٣٥٨٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٨١٥): ص ١٠٣٧/٣.

(٣٥٨٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٨١٥): ص ١٠٣٧/٣.

(٣٥٨٥) في ناسخه: ١١٠-١١٢.

(٣٥٨٦) انظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي: ٣٨٩/٢-٣٩٠.

(٣٥٨٧) صحيح البخاري برقم (٤٥٩٠) وصحيح مسلم برقم (٣٠٢٣) وسنن النسائي (٦٢/٨).

(٣٥٨٨) المسند (٢٤٠/١) وسنن النسائي (٦٣/٨) وسنن ابن ماجة برقم (٢٦٢١).

وقد ضعف هذا الوجه أبو جعفر النحاس فقال: ومن لفظ عام لا يخص إلا بتوقيف أو دليل قاطع^(٣٥٨٩)، وقد ذهب قوم إلى أنها مخصوصة في حق من لم يتب، بدليل قوله تعالى: {إلا من تاب}^(٣٥٩٠)(٣٥٩١).

قال ابن الجوزي: "والصحيح أن الآيتين محكمتان، فإن كانت التي في النساء أنزلت أولاً فإنها محكمة نزلت على حكم الوعيد غير مستوفاة الحكم، ثم بين حكمها في الآية التي في الفرقان، وكثير من المفسرين منهم ابن عباس وأبو مجلز وأبو صالح. يقولون: فجزاؤه جهنم إن جازاه. وقد روى لنا مرفوعاً إلا أنه لا يثبت رفعه، والمعنى: يستحق الخلود غير أنه لا يقطع له به، وفي هذا الوجه بعد لقوله: {وغيض الله عليه ولعنه}. فأخبر بوقوع عذابه كذلك، وقال أبو عبيد: وإن كانت التي في الفرقان الأولى فقد استغنى بما فيها عن إعادته في سورة النساء فلا وجه للنسخ بحال"^(٣٥٩٢).

والذي عليه الأكثر، وهو مذهب أهل السنة أن قاتل المسلم عمداً توبته مقبولة لقوله تعالى: {وإنني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً} [طه: ٨٢] وقال: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: ٤٨، ١١٦]، وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما فهو تشديد ومبالغة في الزجر عن القتل، كما روي عن سفيان بن عيينة أنه قال: "إن لم يقتل يقال له لا توبة لك، وإن قتل ثم جاء يقال لك توبة"^(٣٥٩٣)، ويروى مثله ابن عباس رضي الله عنهما، وليس في الآية متعلق لمن يقول بالتخليد في النار بارتكاب الكبائر، لأن الآية نزلت في قاتل هو كافر، وهو مقبس بن صباية، وقيل: إنه وعيد لمن قتل مؤمناً مستحلاً لقتله بسبب إيمانه، ومن استحل قتل أهل الإيمان لإيمانهم كان كافراً مخلداً في النار، وقيل: قوله تعالى: {فجزاؤه جهنم خالداً فيها}، معناه: هي جزاؤه إن جازاه، ولكنه إن شاء عذبه بذنبه وإن شاء غفر له بكرمه، فإنه وعد أن يغفر لمن يشاء، حكى أن عمرو بن عبيد: "جاء إلى أبي عمرو بن العلاء فقال له: هل يخلف الله وعده؟ فقال: لا، فقال: أليس قد قال الله تعالى: {ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها}، فقال أبو عمرو بن العلاء: من العجمة أتيت يا أبا عثمان! إن العرب لا تعد الإخلاف في الوعيد خلفاً وذماً وإنما تعد إخلاف الوعد خلفاً وذماً وأنشد^(٣٥٩٤):

(٣٥٨٩) انظر: نص ما ذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ ص: ١١٢ .

(٣٥٩٠) [سورة الفرقان: ٧٠].

(٣٥٩١) انظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي: ٣٩١/٢.

(٣٥٩٢) نواسخ القرآن: ٣٩٢/٢.

(٣٥٩٣) تفسير البغوي: ٦٧٩/١ .

(٣٥٩٤) البيت لعامر بن الطفيل، وهو في "ديوانه" ٥٨. وقد ورد منسوباً له، في "العقد الفريد" لابن عبد ربه: ١/ ٢٨٤، وأورده بنفس رواية المؤلف: "بتيمة الدهر" للثعالبي: ١٥٧/ ٢، "لسان العرب" ١٠٩٨/ ٢ (ختاً)، ١/ ٨٨٧١ (وعد)، ٢/ ١١٠٣ (ختاً)، "تاج العروس" ١/ ١٤٣ (ختاً)، ١٩/ ٣٦٩ (ختاً). كما ورد غير معزوم، في "عيون الأخبار" لابن قتيبة: ١٤٢/ ٢، "ضرورة الشعر" للسيرافي، تحقيق د. رمضان عبد التواب: ١٣٨، "مجالس العلماء" للزجاجي: ٦٢، "تهذيب اللغة" ٤/ ٣٩١٥ (وعد)، "الصاحح" ٢/ ٥٥١ (وعد) "طبقات النحويين واللغويين" للزبيدي: ٣٩، "العمدة" لابن رشيق: ١/ ٥٨٩، "الحماسة البصرية" لصدر الدين البصري: ٢/ ٣٠. وروايته في "الديوان":

وإني إن أوعده أو وعدته ... لأخلف إيعادي وأنجز مواعيدي
ويرواية أخرى:

لمخلف إيعادي ومنجز مواعيدي

كما ورد في "اللسان" ١/ ٦٣ كالتالي:

ليأمن ميعادي ومنجز مواعيدي

وانظر الفرق بين (وعد) و (أوعد) في: "ما تلحن فيه العامة" للكسائي: ١١٠، "مجاز القرآن" لأبي عبيدة: ٢/ ١٨٩، "أدب الكاتب" لابن قتيبة: ١/ ٢٧٢، "مجالس ثعلب" ١/ ٢٢٧، "والخاطريات" لابن جني: ١٩٨، "خزانة الأدب" للبغدادي: ٥/ ١٨٩، ١٩٠. وانظر مادة (وعد) في "تهذيب اللغة" "الصاحح" "اللسان". وقد وردت هذه المحاوراة في "عيون الأخبار" ٢/ ١٤٢، "مجالس العلماء" ٦٢، "طبقات النحويين واللغويين" ٣٩، "إنباه الرواة"

وإنني وإن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز مواعيدي
والدليل على أن غير الشرك لا يوجب التخليد في النار: ما روينا أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»^(٣٥٩٥)^(٣٥٩٦).

القرآن

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ
مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَامٌ كَثِيرٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ
فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤) [النساء : ٩٤]

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه إذا خرجتم في الأرض مجاهدين في سبيل الله
فكونوا على بينة مما تأتون وتتركون، ولا تنفوا الإيمان عن من بدا منه شيء من علامات الإسلام
ولم يقاتلكم؛ لاحتمال أن يكون مؤمناً يخفي إيمانه، طالبين بذلك متاع الحياة الدنيا، والله تعالى
عنده من الفضل والعطاء ما يغنيكم به، كذلك كنتم في بدء الإسلام تخفون إيمانكم عن قومكم من
المشركين فمن الله عليكم، وأعزكم بالإيمان والقوة، فكونوا على بينة ومعرفة في أموركم. إن الله
تعالى عليم بكل أعمالكم، مطلع على دقائق أموركم، وسيجازيكم عليها.
في سبب نزول الآية أقوال:

أجمعت الروايات بأن هذه الآية نزلت في سبب قتيل قتلته سرية لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد ما قال: "إني مسلم" أو بعد ما شهد شهادة الحق أو بعد ما سلم عليهم، لغنيمة
كانت معه، أو غير ذلك من ملكه، فأخذه منه. وقد تعددت الروايات في سرد تفاصيل القصة
وبيان القاتل والمقتول على أقوال:

أحدها: أن القاتل كان أناساً من المسلمين، والمقتول كان رجلاً في غنيمة. وهذا قول ابن عباس
في رواية عطاء^(٣٥٩٧).

عن عطاء عن ابن عباس، قال: "لقي ناس من المسلمين رجلاً في غنيمة له فقال السلام
عليكم. فأخذه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة، فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ
مُؤْمِنًا﴾"^(٣٥٩٨).

الثاني: أن القاتل كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والمقتول كان رجلاً من بني
سليم. وهذا قول ابن عباس في رواية عكرمة^(٣٥٩٩).

روي عن عكرمة عن ابن عباس، قال: "مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه غنم له فسلم عليهم، قالوا ما سلم عليكم إلا ليتعود منكم،
فقاموا فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾"^(٣٦٠٠).

٤ / ١٣٣، "مدارج السالكين" لابن القيم: ١ / ٣٩٦، "ميزان الاعتدال" للذهبي: ٤ / ١٩٨، ١٩٩، "لوامع الأنوار"
للسفاري: ١ / ٣٧١.

(٣٥٩٥) أخرجه البخاري في اللباس. باب الثياب البيض: ١٠ / ٢٨٣. ومسلم في الإيمان. باب: من مات لا
يشرك بالله شيئاً دخل الجنة برقم (٩٤) ١ / ٩٥، والمصنف في شرح السنة: ١ / ٩٦، ٩٧.

(٣٥٩٦) تفسير البغوي: ١ / ٦٧٩.

(٣٥٩٧) سوف يأتي تخريجه.

(٣٥٩٨) أخرجه البخاري (٤٥٩١): ص ٨ / ٢٥٨، ومسلم (٣٠٢٥): ص ٤ / ٢٣١٩ صحيح.

(٣٥٩٩) سوف يأتي تخريجه.

(٣٦٠٠) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٨٩٩٠، ٨٩٩١): ص ١٠ / ١٢٥، و(١٤٠٥١، ١٤٠٥٢): ص ١٢ /

٣٧٧، ٣٧٨، ومسنده؛ كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٦٢٦): ص ٨ / ٥٩، وأحمد بن منيع في "مسنده"؛ كما

في "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٦٢٧): ص ٨ / ٥٩، وأحمد (٢٠٢٣): ص ١ / ٢٢٩، و(٢٤٦٢): ص ١ / ٢٧٢،

و(٢٩٨٧): ص ١ / ٣٢٤، وعبد بن حميد في "تفسيره" - وعنه الترمذي (٣٠٣٠): ص ٥ / ٢٤٠،

الثالث: أن القاتل كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمقتول كان رجلاً من غطفان اسمه مرداس. وهذا قول قتادة^(٣٦٠١)، وجابر^(٣٦٠٢)، وروى عن ابن عباس نحو ذلك^(٣٦٠٣).

قال قتادة: " وهذا الحديث في شأن مرداس ، رجل من غطفان ، ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشاً عليهم غالب الأثني إلى أهل فدك ، وبه ناس من غطفان ، وكان مرداس منهم ، ففر أصحابه ، فقال مرداس : " إني مؤمن وإني غير مُتبعكم ، فصَبَحَتِ الخيلُ غُدْوَةً ، فلما لقوه سلم عليهم مرداس ، فرماه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه ، وأخذوا ما كان معه من متاع ، فأنزل الله جل وعز في شأنه : { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } ، لأن تحية المسلمين السلام ، بها يتعارفون ، وبها يُحَيِّي بعضهم بعضاً" ^(٣٦٠٤) .
والرابع: أن القاتل كان رجلاً من المسلمين والمقتول كان رجلاً من المشركين. وهذا قول الحسن^(٣٦٠٥)، وقتادة في رواية معمر^(٣٦٠٦).

عن مبارك، عن الحسن، قال: "أن أناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهبوا يتطرقون فلقوا أناساً من العدو، فحملوا عليهم، فهزموهم، فشد منهم رجل فتبعه رجل يريد متاعه، فلما غثيه بالسنان قال: إني مسلم إني مسلم، فأوجزه بالسنان فقتله، وأخذ متبعيه، قال: فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للقاتل: أقتلته بعد ما قال إني مسلم؟ قال: يا رسول الله: قالها متعوذاً. قال: شققت قلبه؟ قال: لم يا رسول الله؟ قال: لتعلم أصادقا هو أو كاذبا. قال: وكنت عالماً بذلك يا رسول الله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما كان يعبر عنه لسانه، إنما كان يعبر عنه لسانه. قال: فما لبث القاتل أن مات فحفر له أصحابه فأصبح وقد وضعته الأرض، ثم عادوا فحفروا له فأصبح وقد وضعته الأرض إلى جنب قبره. قال الحسن: فلا أدري كم قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كم دفناه مرتين أو ثلاثة كل ذلك لا تقبله الأرض، فلما رأينا الأرض لا تقبله أخذنا برجليه فألقيناه في بعض تلك الشعاب، فأنزل الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا}، أهل الإسلام إلى آخر الآية. قال الحسن: أما والله ما ذاك إلا بكون الأرض تجن من هو شر منه، ولكن وعظ الله القوم ألا يعودوا" ^(٣٦٠٧).

الخامس: أن القاتل كان محلم بن جثامة بن قيس، والمقتول كان عامر الأشجعي. وهذا قول عبدالله بن ابي حدر^(٣٦٠٨)، وابن عمر^(٣٦٠٩).

والطبري^(١٠٢١٧):ص٧٦/٩، وابن حبان في "صحيحه" (٤٧٥٢):ص١١/٥٩ "إحسان"، والطبراني في "المعجم الكبير" (١١٧٣١):ص١١/٢٢٢، والواحدي في "أسباب النزول" ١٧١، والحاكم في "المستدرک" ٢/٢٣٥، والبيهقي: ٩/١١٥، جميعهم من طريق إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس.

وهذا سند ضعيف؛ فيه سماك بن حرب؛ صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة؛ فكان ربما يلقن، لكن توبع على أصل القصة عند البخاري ومسلم في الحديث السابق.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن"، وفي "تفسير القرآن العظيم" (١/٥٥١): "حديث حسن صحيح".

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

وقال ابن كثير: "وهذا خبر عندنا صحيح سنده".

وسكت عنه الحافظ في "فتح الباري" (٨/٢٥٨).

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢/٦٣٢)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٣٦٠١) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٢٠):ص٧٧/٩-٧٨.

(٣٦٠٢) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٨٢٨):ص٣/١٠٤٠.

(٣٦٠٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٢١٩):ص٧٦/٩-٧٧.

(٣٦٠٤) أخرجه الطبري (١٠٢٢٠):ص٧٧/٩-٧٨.

(٣٦٠٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٢٤):ص٣/١٠٣٩.

(٣٦٠٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٢٢):ص٩/٧٩.

(٣٦٠٧) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٨٢٤):ص٣/١٠٣٩.

(٣٦٠٨) سوف يأتي تخريجه.

عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حردد ، عن أبيه عبد الله بن أبي حردد قال: "بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربيعي ومعلم بن جثامة بن قيس فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم مر بنا عامر الأشجعي على قعود له متيع ومعه وطب من لبن فلما مر بنا سلم علينا فأمسكنا عنه وحمل عليه معلم بن جثامة فقتله بشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره ومتيعه فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَدَبُّوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾" (٣٦١٠).

السادس: أن القاتل كان المقداد بن الأسود، والمقتول كان رجلا من المشركين.

عن سعيد بن جبيرة عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-؛ قال: "بعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم - سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم؛ وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يبرح، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله؛ فأهوى إليه المقداد، فقتله؛ فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً يشهد أن لا إله إلا الله؟! لأذكرن ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم -، فلما قدموا على النبي -صلى الله عليه وسلم -؛ قالوا: يا رسول الله! إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فقال: "ادع لي المقداد، يا مقداد! أقتلت رجلاً يقول: لا إله إلا الله؟ فكيف لك بلا إله إلا الله غدا؟"؛ فأنزل الله -تبارك وتعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَدَبُّوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾؛ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم - للمقداد: «كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، وكذلك كنت تخفي إيمانك بمكة من قبل»" (٣٦١١).

(٣٦٠٩) أخرجه ابن إسحاق في "المغازي"؛ كما في "فتح الباري" ٨ / ٢٥٩، ومن طريقه الطبري في تفسيره (١٠٢١١): ص ٧٢/٩-٧٣، عن نافع عن ابن عمر به، وسنده ضعيف؛ ابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه.

(٣٦١٠) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه": (١٨٨٥٩): ص ١٤ / ٥٤٧، و"مسنده"؛ كما في "إتحاف الخيرة المهرة": (٧٦٢٩): ص ٦٠ / ٨، وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (١٣٣ / ٢) - معلقاً، وأحمد (٢٤٣٧٨): ص ١١/٦، والطبري (١٠١٢): ص ٧٣/٩-٧٤، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٧٢٩): ص ٢ / ٦٧٩، وابن الجارود في "المنتقى" (٩٢/٧٧٧ / ٣)، وابن أبي حاتم في "تفسيره": (٥٨٢٦، ٥٨٢٧): ص ٣ / ١٠٤٠، وأبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" (١٦٥٤): ص ٤ / ١٣٦ - ١٣٧ - ومن طريقه الواحدي في "أسباب النزول": ١٧٣-١٧٤، والطبراني؛ كما في "مجمع الزوائد" (٨ / ٧)، وأبو نعيم الأصبهاني في "معرفة الصحابة" (١٣٥٨ / ٣) رقم (٣٤٢٦، ١٦٢٤، ١٦٢٥)، رقم (٤٠٨٨، ٤٠٨٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٥ / ٩)، و"دلائل النبوة" (٣٠٦، ٣٠٥ / ٤) جميعهم من طريق ابن إسحاق -وهذا في "مغازيه" (٤ / ٢٧٥ - ابن هشام) -: ثنا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حردد عن أبيه به.

وهذا سند حسن -إن شاء الله-؛ فيه القعقاع؛ روى عنه ثقتان هما: يحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن عبد الله، وثقه ابن حبان في "الثقات" (٣ / ٣٤٩)، بل قال أبو حاتم والبخاري: له صحبة قلنا: ولا يصح، وألمح أبو حاتم في "الجرح والتعديل" (١٣٦ / ٧) إلى أنه ليس من الضعفاء بل ممن يقبل حديثهم.

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢ / ٦٣٣)، وزاد نسبه لابن المنذر، وأبي نعيم في "الدلائل"، وعبد بن حميد.

وسكت عنه الحافظ في "الفتح" (٨ / ٢٥٩)، وأشار إلى ثبوته بقوله: "وهذه عندي قصة أخرى، ولا مانع أن تنزل الآية في الأمرين معاً".

وقال شيخه الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨ / ٧): "رواه أحمد والطبراني؛ ورجاله ثقات".

وهذا شاهد لرواية عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما المتقدمة، ووجه الشبه بينهما كون المقتول من سليم (وأشجع من سليم) ووجود الغنيمات في كل.

(٣٦١١) أخرجه البخاري -معلقاً بصيغة الجزم-: (٦٨٦٦): ص ١٢ / ١٨٧، ووصله البزار في "مسنده": (٢٢٠٢): ص ٣ / ٤٥ - "كشف"، والطبراني في "المعجم الكبير": (١٢٣٧٩): ص ١٢ / ٣٠، ومن طريقه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة": ص ١٠ / ١٤٧-١٤٨ - ١٥٠، ومن طريقه الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق" (٥ / ٢٤٢ - ٢٤٣)، -، والدارقطني في "الأفراد"؛ كما في "فتح الباري" (١٢ / ١٩٠) -ومن طريقه

السابع: أن القاتل كان أسامة بن زيد، والمقتول كان مرداس بن نهيك. وهذا قول السدي. قال السدي: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عليها أسامة بن زيد إلى بني ضمرة، فلقوا رجلاً منهم يدعى مرداس بن نهيك، معه غنيمته له وجمل أحمر. فلما رأهم أوى إلى كهف جبل، واتبعه أسامة. فلما بلغ مرداس الكهف، وضع فيه غنمه، ثم أقبل إليهم فقال: السلام عليكم، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله. فشدّ عليه أسامة فقتله، من أجل جملة وغنيمته. وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث أسامة أحبّ أن يُنثى عليه خيراً، ويسأل عنه أصحابه. فلما رجعوا لم يسألهم عنه، فجعل القوم يحدثون النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون: يا رسول الله، لو رأيت أسامة ولقيه رجل، فقال الرجل: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فشدّ عليه فقتله! وهو معرض عنهم. فلما أكثروا عليه، رفع رأسه إلى أسامة فقال: كيف أنت ولا إله إلا الله؟ قال: يا رسول الله، إنما قالها متعوذاً، تعودت بها! فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: هلا شققت عن قلبه فنظرت إليه؟ قال: يا رسول الله، إنما قلبه بضعة من جسده! فأنزل الله عز وجل خبر هذا، وأخبره إنما قتله من أجل جملة وغنمه، فذلك حين يقول: {تبتغون عرض الحياة الدنيا}، فلما بلغ: {فمن الله عليكم}، يقول: فتاب الله عليكم، فحلف أسامة أن لا يقاتل رجلاً يقول: لا إله إلا الله، بعد ذلك الرجل، وما لقي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه" (٣٦١٢).

وفي السياق نفسه: روي عن أبي ظبيان، قال: "سمعت أسامة بن زيد يحدث، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة، من جهينة، قال: فصبحناهم، فقاتلناهم، فكان منهم رجل، إذا أقبل القوم كان من أشدهم علينا، وإذا أدبروا كان حاميتهم، قال: فغشيتهم، أنا ورجل من الأنصار، قال: فلما غشيناها، قال: لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري، وقتلته، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قال: قلت: يا رسول الله، إنما كان متعوذاً من القتل، فكررها علي، حتى تمنيت أنني لم أكن أسلمت إلا يومئذ" (٣٦١٣).

الحافظ في "تغليق التعليق" (٥/ ٢٤٣) -، وبحشل في "تاريخ واسط" (ص ١٧٨) جميعهم من طريق أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم ثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. قال البزار: "لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، ولا له عنه إلا هذا الطريق".

وقال الدارقطني: "هذا حديث غريب من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس، تفرد به حبيب بن أبي عمرة، وتفرد به أبو بكر بن علي بن مقدم، وهو أخو عمر بن علي؛ وأبو بكر هذا والد محمد، وهو غريب الحديث" (٣٦١٢) أخرجه الطبري (١٠٢٢١): ص ٧٨/٩-٧٩.

(٣٦١٣) - وفي رواية: "بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية، إلى الحرقات، فنذروا بنا فهربوا، فأدركنا رجلاً، فلما غشيناها قال: لا إله إلا الله، فضر بناه حتى قتلناه، فعرض في نفسي من ذلك شيء، فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة؟! قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها مخافة السلاح والقتل. فقال: ألا شققت عن قلبه حتى تعلم من أجل ذلك أم لا؟ من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة؟! قال: فما زال يقول ذلك حتى وددت أنني لم أسلم إلا يومئذ".

- وفي رواية: "بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية، فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أقال لا إله إلا الله وقتلته؟! قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح، قال: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟ فما زال يكررها علي، حتى تمنيت أنني أسلمت يومئذ".

قال: فقال سعد: وأنا والله، لا أقتل مسلماً حتى يقتله ذو البطين، يعني أسامة، قال: قال رجل: ألم يقل الله: وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله؟ فقال سعد: قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة، وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة".

أخرجه أحمد (٢٢٠٨٨): ص ٢٠٠/٥، و (٢٢١٤٥): ص ٢٠٧/٥، والبخاري (٤٢٦٩): ص ١٨٣/٥، و (٦٨٧٢): ص ٤/٩، ومسلم (١٩٠)، (١٩١): ص ٦٧/١-٦٨، وأبو داود (٢٦٤٣)، والنسائي في "الكبرى" (٨٥٤٠)، (٨٥٤١).

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا} [النساء : ٩٤]، أي: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ، وأقروا بما جاءهم به نبيهم صلى الله عليه وسلم من عند الله، إذا خرجتم في الأرض مجاهدين في سبيل الله فكونوا على بينة مما تأتون وتتركون" (٣٦١٤).

قال الأعمش عن خيثمة: " ما تقرأون من القرآن: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا}، فإن في التوراة "يا أيها المساكين" (٣٦١٥).

وروي أن "رجلا أتى عبد الله ابن مسعود فقال: أعهد إلي، فقال: إذا سمعت الله تعالى يقول: {يا أيها الذين آمنوا}، فأرעה سمعك، فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه" (٣٦١٦).

قوله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا} [النساء : ٩٤]، "أي: ولا تقولوا لمن حياكم بتحية الإسلام لست مؤمناً" (٣٦١٧).

قال السدي: " فلما بلغ مرداس الكهف، وضع فيه غنمه، ثم أقبل إليهم فقال: "السلام عليكم، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله" (٣٦١٨).

قال قتادة: " لأن تحية المسلمين السلام، بها يتعارفون، وبها يُحَيِّي بعضهم بعضاً" (٣٦١٩).

قوله تعالى: {تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} [النساء : ٩٤]، أي: " طالبين بذلك متاع الحياة الدنيا" (٣٦٢٠).

قال سعيد بن جبیر: " الغنيمة" (٣٦٢١). وروي مسروق (٣٦٢٢) نحو ذلك.

قال السدي: " فأنزل الله عز وجل خبر هذا، وأخبره إنما قتله من أجل جملة وغنمه" (٣٦٢٣).

قوله تعالى: {فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ} [النساء : ٩٤]، أي: " والله تعالى عنده من الفضل والعتاء ما يغنيكم به" (٣٦٢٤).

قال سعيد بن جبیر: " فعند الله مغانم كثيرة هي أحل لكم من هذا" (٣٦٢٥).

قوله تعالى: {كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ} [النساء : ٩٤]، أي: " كذلك كنتم في بدء الإسلام تخفون إيمانكم عن قومكم من المشركين" (٣٦٢٦).

وفي قوله تعالى: {كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ} [النساء : ٩٤]، قولان: أحدهما: معناه: كذلك كنتم من قبل تكتمون الإيمان، خوفاً على أنفسكم. قاله سعيد بن جبیر (٣٦٢٧).

قال سعيد بن جبیر: " تكتمون، قال: يخفون إيمانكم في المشركين" (٣٦٢٨). وفي رواية أخرى عنه أيضاً: " تستخفون بإيمانكم كما استخفى هذا الراعي بإيمانه" (٣٦٢٩).

الثاني: معناه: كذلك كنتم من قبل ضلالاً.

قال مسروق: " لم تكونوا مؤمنين" (٣٦٣٠).

(٣٦١٤) تفسير الطبري: ٥٩/٧.

(٣٦١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٨٩٠): ص ٧١٨/٣.

(٣٦١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٨٩١): ص ٧١٨/٣.

(٣٦١٧) صفة التفسير: ٢٧٢.

(٣٦١٨) تفسير الطبري (١٠٢٢١): ٧٨/٩.

(٣٦١٩) تفسير الطبري (١٠٢٢٠): ص ٧٨/٩.

(٣٦٢٠) التفسير الميسر: ٩٣.

(٣٦٢١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٣٠): ص ١٠٤١/٣.

(٣٦٢٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٣٠): ص ١٠٤١/٣.

(٣٦٢٣) أخرجه الطبري (١٠٢٢١): ص ٧٨/٩-٦٩.

(٣٦٢٤) التفسير الميسر: ٩٣.

(٣٦٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٣٣): ص ١٠٤١/٣.

(٣٦٢٦) التفسير الميسر: ٩٣.

(٣٦٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٣٥): ص ١٠٤١/٣.

(٣٦٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٣٤): ص ١٠٤١/٣.

(٣٦٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٣٥): ص ١٠٤١/٣.

والراجح- والله أعلم- هو القول الاول، أي: " كما كان هذا الذي قتلتموه بعد ما ألقى إليكم السلم ، مستخفياً في قومه بدينه خوفاً على نفسه منهم ، كنتم أنتم مستخفين بأديانكم من قومكم حذراً على أنفسكم منهم" (٣٦٣١).

قوله تعالى: {فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ} [النساء : ٩٤]، أي: " فَمَنْ اللهُ عَلَيْكُمْ، وأعزكم بالإيمان والقوة" (٣٦٣٢).

وفي قوله تعالى: {فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ} [النساء : ٩٤]، وجهان: أحدهما: أم المعنى: فمن الله عليكم بإظهار دينه وإعزاز أهله ، حتى أظهروا الإسلام بعد ما كانوا يكتتمون به من أهل الشرك.

قال سعيد بن جبیر: " فأظهر الإسلام" (٣٦٣٣)، وفي رواية أخرى: " فهذاكم" (٣٦٣٤). والثاني: معناه: فمن الله عليكم أيها القاتلون الذي ألقى إليكم السلام طلباً عرض الحياة الدنيا بالتوبة من قتلكم إياه.

قال السدي: " تاب عليكم. فحلف أسامة لا يقاتل رجلاً يقول لا إله إلا الله بعد ذلك الرجل، وما لقي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه" (٣٦٣٥).

والراجح - والله أعلم- هو قول سعيد بن جبیر، والمعنى: إذ رفع الله ما كنتم فيه من الخوف من أعدائكم عنكم ، بإظهار دينه وإعزاز أهله ، حتى أمكنكم إظهار ما كنتم تستخفون به من توحيده وعبادته ، حذراً من أهل الشرك" (٣٦٣٦).

قوله تعالى: {فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [النساء : ٩٤]، أي: " فكونوا على بينة ومعرفة في أموركم، إن الله تعالى عليم بكل أعمالكم، مطلع على دقائق أموركم، وسيجازيكم عليها" (٣٦٣٧).

قال سعيد بن جبیر: " وعيد من الله مرتين {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} " (٣٦٣٨). وقد حذر الرسول -صلى الله عليه وسلم- من التكفير أشد التحذير فقال: "إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما" (٣٦٣٩).

ويروي أبو ذر رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك" (٣٦٤٠).

القرآن

{لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) } [النساء : ٩٥]

التفسير:

لا يتساوى المتخفون عن الجهاد في سبيل الله -غير أصحاب الأعدار منهم- والمجاهدون في سبيل الله، بأموالهم وأنفسهم، فضل الله تعالى المجاهدين على القاعدين، ورفع منزلتهم درجة

(٣٦٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٣٦): ص ١٠٤١/٣.

(٣٦٣١) تفسير الطبري: ٨٢/٩.

(٣٦٣٢) التفسير الميسر: ٩٣.

(٣٦٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٣٨): ص ١٠٤٢/٣.

(٣٦٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٣٩): ص ١٠٤٢/٣.

(٣٦٣٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٤٠): ص ١٠٤٢/٣.

(٣٦٣٦) تفسير الطبري: ٨٥/٩.

(٣٦٣٧) التفسير الميسر: ٩٣.

(٣٦٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٤١): ص ١٠٤٢/٣.

(٣٦٣٩) رواه البخاري ح (٦١٠٣)، ومسلم ح (٦٠).

(٣٦٤٠) رواه البخاري ح (٦٠٤٥)، ومسلم ح (٦١).

عالية في الجنة، وقد وعد الله كلا من المجاهدين بأموالهم وأنفسهم والقاعدين من أهل الأعداء الجنة إما بذلوا وضحوا في سبيل الحق، وفضل الله تعالى المجاهدين على القاعدين ثواباً جزيلاً. سبب النزول:

أ- سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾.

نقل أبو حيان عن سليمان الدمشقي: أنها "نزلت من أجل قوم كانوا إذا حضرت غزاة يستأذنون في القعود والتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" (٣٦٤١).

ب- وفي سبب نزول قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، أقوال:

أحدها: أنها نزلت في ابن أم مكتوم، وهذا قول البراء بن عازب (٣٦٤٢)، وزيد بن ثابت (٣٦٤٣)، ابن عباس في إحدى الروايات (٣٦٤٤)، وزيد بن أرقم (٣٦٤٥)، عبدالله بن شداد (٣٦٤٦)، وأنس بن مالك (٣٦٤٧)، وقتادة (٣٦٤٨)، عبدالرحمن بن أبي ليلى (٣٦٤٩)، والسدي (٣٦٥٠).

عن البراء بن عازب -رضي الله عنهما-؛ قال: "لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ دعا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- زيدا؛ فجاءه بكتف، فكتبها، وشكا ابن أم مكتوم ضرارته؛ فنزلت: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾" (٣٦٥١).

وعن مروان بن الحكم، أن زيد بن ثابت أخبره: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال: فجاءه ابن أم مكتوم، وهو يملها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان رجلاً أعمى، فأنزل الله، تبارك وتعالى، على رسوله صلى الله عليه وسلم، وفخذه على فخذي، ففقلت علي، حتى خفت أن ترض فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله، عز وجل: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾" (٣٦٥٢).

وعن زيد بن أرقم؛ قال: "لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ... وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ جَزَاءً عَظِيمًا﴾؛ جاء ابن أم مكتوم، فقال: يا

(٣٦٤١) البحر المحيط: ٣٤/٤.

(٣٦٤٢) سيأتي تخريجه.

(٣٦٤٣) سيأتي تخريجه.

(٣٦٤٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٤٣): ص ٩٢/٩-٩٣.

(٣٦٤٥) سيأتي تخريجه.

(٣٦٤٦) انظر: سنن سعيد بن منصور في (٦٨٢): ص ١٤/١٣٦٠، والطبري (١٠٢٤٥): ص ٩٣/٩، وذكره السيوطي في الدر: ٦٤٢/٢. مرسل صحيح الإسناد.

(٣٦٤٧) انظر: سنن سعيد بن منصور في (٦٨٣): ص ١٤/١٣٦٠. وسنده ضعيف؛ فيه علي بن زيد بن جدعان، لكنه صحيح بما سبق.

(٣٦٤٨) ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦٤٣/٢)، ونسبه لابن المنذر. وهو مرسل.

(٣٦٤٩) أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢١٠/٤)، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦٤٣/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر. إسناده صحيح لكنه مرسل.

(٣٦٥٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٤٧): ص ٩٤/٩. وسنده ضعيف جداً؛ لإعضاله، وضعف أسباطه.

(٣٦٥١) أخرجه البخاري في صحيحه: (٢٨٣١): ص ٤٥/٦، و(٤٥٩٣)، و(٤٥٩٤): ص ٢٥٩/٨، و(٤٩٩٠): ص ٢٢/٩، ومسلم في صحيحه: (١٨٩٨): ص ١٥٠٨-١٥٠٩، والإمام أحمد الفتح

الرباني (٢٤١): ص ١١٨/١٨، والترمذي (٣٠٣١): ص ٢٤٠/٥، والنسائي وابن حبان في جامع الأصول: ١٠٢/٢، والطبري (١٠٣٣)-(١٠٣٧): ص ٨٨-٨٦/٩، وأبو عوانة في فتح الباري: ٢٦١/٨، وابن أبي حاتم

وعبد بن حميد في فتح القدير: ٥٠٣/١.

وقد فات السيوطي أن يذكر مسلماً ضمن من خرج الحديث، لما ذكره في "الدر المنثور" (٦٣٩/٢)؛ فليستدرك. (٣٦٥٢) أخرجه أحمد (٢١٩٣٨): ص ١٨٤/٥، والبخاري (٢٨٣٢): ص ٣٠/٤، و(٤٥٩٢): ص ٥٩/٦، والترمذي (٣٠٣٣)، والنسائي: ٩/٦، وفي "الكبرى": (٤٢٩٢)، و(٤٢٩٣). صحيح.

رسول الله! أما لي رخصة؟ قال: "لا"، قال ابن أم مكتوم: اللهم إني ضريح؛ فرخص لي؛ فأنزل الله: {غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ}؛ فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بكتابتها^(٣٦٥٣). والثاني: أنها نزلت في عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم، وعذا قول ابن عباس^(٣٦٥٤)، ومقاتل^(٣٦٥٥).

عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-؛ قال: "لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ} عن بدر والخارجون إلى بدر لما نزلت غزوة بدر، قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله؛ فهل لنا رخصة؟! فنزلت: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ}؛ فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر، {وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا} درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر^(٣٦٥٦).

والثالث: أنها نزلت في رجل أعمى. وهذا قول عاصم^(٣٦٥٧)، وسعيد بن جبيرة^(٣٦٥٨). عن الفلّتان بن عاصم؛ قال: "كنا عند النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأنزل عليه، - وكان إذا أنزل عليه؛ رام بصره، مفتوحة عيناه، وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله-، قال: فكنا نعرف ذلك منه، فقال للكاتب: «اكتب: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} . . . وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ}»، قال: فقام الأعمى، فقال: يا رسول الله! ما ذنبنا؟ فقلنا للأعمى: إنه ينزل على النبي - صلى الله عليه وسلم -، فخاف أن يكون ينزل عليه شيء من أمره؛ فبقي قائماً يقول: أعوذ بالله من غضب رسول الله، قال: فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «اكتب: {غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ}»^(٣٦٥٩).

والرابع: أنها نزلت في قوم مرضى. وهذا قول ابن عباس أيضاً^(٣٦٦٠). عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-؛ قال: "هم قوم كانوا على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يغزون معه؛ لأسقام وأمراض وأوجاع، وآخرون أصحاء لا يغزون معه، وكان المرضى في عذر من الأصحاء"^(٣٦٦١).

(٣٦٥٣) أخرجه الطبري(١٠٢٣٨):ص٨٩/٩، والطبراني(٥٠٥٣):ص١٩٠/٥. وسنده ضعيف؛ فيه أبو إسحاق السبيعي مدلس، وكان اختلط. وقد عنعن، ولكن الحديث صحيح على كل حال بشواهده المتقدمة.
(٣٦٥٤) سيأتي تخريجه.

(٣٦٥٥) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٠٠/١.
(٣٦٥٦) أخرجه الترمذي في "سننه" (٥ / ٢٤١ رقم ٣٠٣٢)، والنسائي في "التفسير" (١ / ٣٩٩ رقم ١٣٧)، والطحاوي في "المشكل" (٤ / ١٤١ رقم ١٤٩٦)، والطبري في "جامع البيان" (١٠٢٤٢):ص٩٢/٩، والبيهقي في "الكبرى": ٤٧ / ٩، من طريق حجاج من محمد المصيصي عن ابن جريج: أخبرني عبد الكريم سمع مقسماً مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس: (فذكره).

وسنده صحيح على شرط البخاري، وقد أخرجه في صحيحه: (٣٩٥٤):ص٢٦٠/٨، و(٤٥٩٥):ص٢٦٠/٨.
مختصراً ليس فيه اللفظ المذكور.

وزاد السيوطي نسبته في "الدر المنثور" (٢ / ٦٤١) لابن المنذر.
(٣٦٥٧) سيأتي تخريجه.

(٣٦٥٨) انظر: تفسير الطبري(١٠٢٤٤):ص٩٣/٩.
(٣٦٥٩) أخرجه ابن أبي شيبة في "مسنده"؛ كما في "المطالب العالية": (٣٩٣٧):ص٨ / ٥٤٦، ٥٤٧ المسندة، و"الإصابة": ٣ / ٢٠٩، و"إتحاف الخيرة المهرة": (٧٦٣٠):ص٨ / ٦٠، ٦١، وأبو يعلى في "المسند" (١٥٨٣):ص٣ / ١٥٦، ١٥٧، وعنه ابن حبان في "صحيحه" (١٧٣٣ - "موارد") -، والطبراني في "المعجم الكبير" (٨٥٦):ص١٨ / ٢٨٠، ٢٨١، والبزار في "مسنده": (٢٢٠٣):ص٣ / ٤٥، ٤٦ - "كشف"، وابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (٢ / ٢٨١ رقم ٥٨ / ١٠٣٩ رقم ٢٥٩٣)، والطحاوي في "مشكل الآثار": (١٥٠٣):ص٤ / ١٤٨، ١٤٩، جميعهم من طريق عبد الواحد بن زياد: ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن الفلّتان به.

وهذا سند صحيح؛ رجاله ثقات.

(٣٦٦٠) سيأتي تخريجه.

قوله تعالى: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ} [النساء : ٩٥] ، " أي: لا يتساوى من قعد عن الجهاد من المؤمنين مع من جاهد بماله ونفسه في سبيل الله غير أهل الأعدار" (٣٦٦٢).

عن سعيد بن جبير قوله: {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ}، يقول: لا يستوي في الفضل، {الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}، قال: القاعدون عن العدو من المؤمنين والمجاهد" (٣٦٦٣) والضرر: "المرض، أو العاهة من عمى أو عرج أو زمانة أو نحوها" (٣٦٦٤)، والضرر: اسم عام لكل ما يضر بالإنسان في بدنه ونفسه، وعلى سبيل الكفاية عبر عن الأعمى بالضرير (٣٦٦٥).

عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " «إن بالمدينة أقوامًا ما سيرتهم من مسير ، ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه » ، قالوا : وهم بالمدينة يا رسول الله ؟ قال: «نعم حبسهم العذر»" (٣٦٦٦).

قوله تعالى: {فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً} [النساء : ٩٥] ، "أي فضل الله المجاهدين على القاعدين من أهل الأعدار درجة" (٣٦٦٧). قال ابن جريج: "على أهل الضرر" (٣٦٦٨).

عن سعيد بن جبير: " {دَرَجَةً}، يعني: فضيلة" (٣٦٦٩). عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله، كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض" (٣٦٧٠).

وروي عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من بلغ بسهم فله درجة. فقال رجل: يا رسول الله، وما الدرجة؟ قال: أما أنها ليست بعتبة أمك، ما بين الدرجتين مائة عام" (٣٦٧١).

قوله تعالى: {وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى} [النساء : ٩٥] ، "أي: وكلا من المجاهدين والقاعدين بسبب ضرر لحقهم وعدهم الله الجزاء الحسن في الآخرة" (٣٦٧٢). قال مجاهد: "يعني: المجاهد والقاعد المعذور" (٣٦٧٣).

عن قتادة: {وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى}، قال: "وهي الجنة، والله يؤتي كل ذي فضل فضله" (٣٦٧٤). قال السدي: {الحسنى}، الجنة" (٣٦٧٥).

(٣٦٦١) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٧٧٥): ص ١٢ / ١٢٨ ، والطحاوي في "مشكل الآثار" : ٤ / ١٤٧ ، والبيهقي: ٩ / ٢٤ ، من طرق عن أبي عقيل الدورقي عن أبي نصر عن ابن عباس به. قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" : ٧ / ١٩ : "رواه الطبراني من طريقين، ورجال أحدهما ثقات". قلنا: إسناده صحيح.

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦٤٢ / ٢) ، وزاد نسبه لعبد بن حميد.

(٣٦٦٢) صفوة التفاسير: ١٧٣.

(٣٦٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٤٢) ، (٥٨٤٣) : ص ٣ / ١٠٤٢.

(٣٦٦٤) الكشف: ١ / ٥٥٣.

(٣٦٦٥) الكشف: ١ / ٥٥٤.

(٣٦٦٦) صحيح البخاري برقم (٢٨٣٨) والمسند (١٠٣ / ٣).

(٣٦٦٧) صفوة التفاسير: ١٧٣.

(٣٦٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٤٩) : ص ٣ / ١٠٤٣.

(٣٦٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٢) : ص ٣ / ١٠٤٤.

(٣٦٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٠) : ص ٣ / ١٠٤٤.

(٣٦٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥١) : ص ٣ / ١٠٤٤.

(٣٦٧٢) صفوة التفاسير: ١٧٣.

(٣٦٧٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٣) : ص ٣ / ١٠٤٤.

(٣٦٧٤) أخرجه الطبري (١٠٢٥٣) : ص ٩ / ٩٦.

قوله تعالى: {وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء : ٩٥]، "أي: فضل الله المجاهدين في سبيل الله على القاعدين بغير عذر بالثواب الوافر العظيم"^(٣٦٧٦). قال ابن جريج: "على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر"^(٣٦٧٧). عن سعيد بن جبير، قوله: {وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ}: الذين لا عذر لهم أجرا عظيماً"^(٣٦٧٨).

القرآن

{دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٩٦)} [النساء : ٩٦]

التفسير:

هذا الثواب الجزيل منازل عالية في الجنات من الله تعالى لخاصة عباده المجاهدين في سبيله، ومغفرة لذنوبهم ورحمة واسعة ينعمون فيها. وكان الله غفوراً لمن تاب إليه وأناب، رحيماً بأهل طاعته، المجاهدين في سبيله.

قوله تعالى: {دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً} [النساء : ٩٦]، "أي: هذا الثواب الجزيل منازل عالية في الجنات من الله تعالى لخاصة عباده المجاهدين في سبيله، ومغفرة لذنوبهم، ورحمة واسعة ينعمون فيها"^(٣٦٧٩).

قال سعيد بن جبير: "يعني: فضائل ورحمة"^(٣٦٨٠). وقال أيضاً: "درجة: يعني: فضيلة"^(٣٦٨١).

واختلف في تفسير قوله تعالى: {دَرَجَاتٍ مِنْهُ} [النساء : ٩٦]، على قولين:

أحدهما: أن: "الإسلام درجة، والهجرة درجة، والقتل في سبيل الله درجة". وهذا قول قتادة^(٣٦٨٢). الثاني: أنه عنى بذلك درجات الجنة. وهذا قول ابن محيريز^(٣٦٨٣).

قال ابن محيريز: "الدرجات: سبعون درجة، ما بين الدرجتين حُضْرُ الفرس الجواد المُضْمَرُ سبعين سنة"^(٣٦٨٤).

والصواب -والله أعلم- " أن يكون معنيًا به: درجات الجنة، كما قال ابن محيريز، لأن قوله تعالى ذكره: {درجات منه}: ترجمة وبيان عن قوله: {أَجْرًا عَظِيمًا}، ومعلوم أن «الأجر» ، إنما هو الثواب والجزاء"^(٣٦٨٥).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ٩٦]، "أي: وكان الله غفوراً لمن تاب إليه وأناب، رحيماً بأهل طاعته، المجاهدين في سبيله"^(٣٦٨٦).

القرآن

(٣٦٧٥) أخرجه الطبري (١٠٢٥٤): ص ٩٦/٩.

(٣٦٧٦) صفوة التفاسير: ١٧٣.

(٣٦٧٧) أخرجه الطبري (١٠٢٥٥): ص ٩٦/٩-٩٧.

(٣٦٧٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٥): ص ٣/١٠٤٤.

(٣٦٧٩) التفسير الميسر: ٩٤.

(٣٦٨٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٨): ص ٣/١٠٤٤.

(٣٦٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٢): ص ٣/١٠٤٤.

(٣٦٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٩): ص ٣/١٠٤٥.

(٣٦٨٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٥٧): ص ٣/١٠٤٥.

(٣٦٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٥٧): ص ٣/١٠٤٥.

(٣٦٨٥) تفسير الطبري: ٩٨/٩.

(٣٦٨٦) التفسير الميسر: ٩٤.

{إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (٩٧)} [النساء : ٩٧]

التفسير:

إن الذين تواقاهم الملائكة وقد ظلموا أنفسهم بعودهم في دار الكفر وترك الهجرة، تقول لهم الملائكة توبيحاً لهم: في أي شيء كنتم من أمر دينكم؟ فيقولون: كنا ضعفاء في أرضنا، عاجزين عن دفع الظلم والقهر عنا، فيقولون لهم توبيحاً: ألم تكن أرض الله واسعة فتخرجوا من أرضكم إلى أرض أخرى بحيث تأمنون على دينكم؟ فأولئك مثوهم النار، وقبح هذا المرجع والمآب. في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: روي عكرمة عن ابن عباس: "أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثر من سواد المشركين على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، يأتي السهم فيرمى به، فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل، فأنزل الله: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ}، الآية" (٣٦٨٧).

وفي رواية أخرى عن عكرمة عن ابن عباس أيضاً، قال: "كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم، فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكرهوا! فاستغفروا لهم، فنزلت: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ}، الآية، قال: فكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين بهذه الآية، لا عذر لهم. قال: فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة، فنزلت فيهم: {وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ} [سورة العنكبوت: ١٠]، إلى آخر الآية، فكتب المسلمون إليهم بذلك، فحزنوا وأيسوا من كل خير، ثم نزلت فيهم: {إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُتِلُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ}، [سورة النحل: ١١٠]، فكتبوا إليهم بذلك: إن الله قد جعل لكم مخرجاً، فخرجوا فأدركهم المشركون، فقاتلهم حتى نجا من نجا، وقُتل من قتل" (٣٦٨٨).

الثاني: عن ابن جريج عن عكرمة: "قوله: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ} إلى قوله: {وَسَاءَتْ مَصِيرًا}؛ قال: نزلت في قيس بن الفاكه بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبي العاص بن مثنى بن الحجاج وعلي بن أمية بن خلف، قال: لما خرج المشركون من قريش وأتباعهم لمنع أبي سفيان بن حرب وغير قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وأن يطلبوا ما نيل منهم يوم نخلة، خرجوا معهم شباب كارهين كانوا قد أسلموا واجتمعوا ببدر على غير موعد، فقتلوا ببدر كفاراً، ورجعوا عن الإسلام، وهم هؤلاء الذين سميانهم" (٣٦٨٩). وروي عن ابن إسحاق نحو ذلك" (٣٦٩٠).

الثالث: عن ابن جريج، قال مجاهد: "نزلت هذه الآية فيمن قتل يوم بدر من الضعفاء من كفار قريش" (٣٦٩١).

الرابع: وقال الضحاك: "هم أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يخرجوا معه إلى المدينة، وخرجوا مع مشركي قريش إلى بدر، فأصيبوا يومئذ فيمن أصيب، فأنزل الله فيهم هذه الآية" (٣٦٩٢).

(٣٦٨٧) أخرجه البخاري (٤٥٩٦): ص ٦/٦٠، والطبراني في "الأوسط" (٣٦٠): ص ١/٢٣٤، و(٧٠٨٥): ص ٩/٦٥، والنسائي في "الكبرى" (١١٠٥٤)، والطبراني (١٠٢٦١): ص ٩/١٠٣-١٠٤، وابن أبي حاتم (٥٨٦٢): ص ٣/١٠٤٥. [صحيح]

(٣٦٨٨) أخرجه الطبري (١٠٢٦٠): ص ٩/١٠٢-١٠٣، وابن أبي حاتم (٥٨٦٣): ص ٣/١٠٤٦.

(٣٦٨٩) أخرجه الطبري (١٠٢٦٤): ص ٩/١٠٥-١٠٦.

(٣٦٩٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٦٦): ص ٩/١٠٦-١٠٧.

(٣٦٩١) أخرجه الطبري (١٠٢٦٤): ص ٩/١٠٥-١٠٦. سنده ضعيف جداً؛ فيه ثلاث علل: الأولى: الإرسال. الثانية: ابن جريج لم يسمع من عكرمة. الثالثة: سنيد صاحب "التفسير" ضعيف.

الخامس: وقال قتادة: " حُدِّثْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَتْ فِي أَنَسٍ تَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، فَخَرَجُوا مَعَ عَدُوِّ اللَّهِ أَبِي جَهْلٍ ، فَقَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ ، فَاعْتَذَرُوا بِغَيْرِ عَذْرِ ، فَأَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُمْ" (٣٦٩٣).

الظاهر-والله أعلم- أن الروايات جميعها متقاربة، وأن " المراد بهذه الآية إلى قوله {مُصِيرًا}، جماعة من أهل مكة كانوا قد أسلموا وأظهروا للنبي صلى الله عليه وسلم الإيمان به، فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاموا مع قومهم، وفتن منهم جماعة فافتتنوا، فلما كان أمر بدر خرج منهم قوم مع الكفار فقتلوا ببدر، فنزلت الآية فيهم" (٣٦٩٤).
قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ} [النساء : ٩٧]، أي: " إن الذين تواقاهم الملائكة وقد ظلموا أنفسهم بعودهم في دار الكفر وترك الهجرة، تقول لهم الملائكة: في أي شيء كنتم من أمر دينكم؟" (٣٦٩٥).

قال مجاهد: " يعني: من قتل من ضعفاء كفار قريش يوم بدر" (٣٦٩٦).
قال عكرمة: " كان ناس بمكة قد شهدوا أن لا إله إلا الله، فلما خرج المشركون إلى بدر أخرجوهم معهم ، فقتلوا ، فنزلت فيهم: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ} " (٣٦٩٧).
وقال عكرمة: " هم شباب من قريش كانوا تكلموا بالإسلام بمكة منهم: علي بن أمية، وأبو قيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاص بن منبه بن الحجاج والحارث بن زمعة" (٣٦٩٨).
وقال الضحاك: " هم أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، فلم يخرجوا معه إلى المدينة وخرجوا مع مشركي قريش إلى بدر، فأصيبوا يومئذ فيمن أصيب، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية" (٣٦٩٩).

عن قتادة ، قال: لما نزلت: " {إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ} [النساء : ٩٧]، قال رجل من المسلمين وهو مريض يومئذ: " والله مالي من عذر، إني لدليل بالطريق، وإني لموسر، فاحملوني، فحملوه، فأدركه الموت في الطريق، فنزل فيه: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ} [النساء : ١٠٠]" (٣٧٠٠).

قوله تعالى: {قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ} [النساء : ٩٧]، أي: " فيقولون: كنا ضعفاء في أرضنا، عاجزين عن دفع الظلم والقهر عنا" (٣٧٠١).
قال مجاهد: " قالوا كنا مستضعفين بمكة" (٣٧٠٢).

قوله تعالى: {قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا} [النساء : ٩٧]، أي: " فيقولون لهم توبيخاً: ألم تكن أرض الله واسعة فتخرجوا من أرضكم إلى أرض أخرى بحيث تأمنون على دينكم؟" (٣٧٠٣).

قال سعيد بن جبیر: " قالوا: إذا عمل فيها بالمعاصي فخرجوا" (٣٧٠٤).

(٣٦٩٢) أخرجه الطبري (١٠٢٦٨): ص ١٠٨/٩.

(٣٦٩٣) أخرجه الطبري (١٠٢٦٧): ص ١٠٧/٩-١٠٨.

(٣٦٩٤) المحرر الوجيز: ٩٩/٢.

(٣٦٩٥) التفسير الميسر: ٩٤.

(٣٦٩٦) تفسير مجاهد: ٢٨٩.

(٣٦٩٧) تفسير عبدالرزاق (٦٣٠): ص ٤٧٤/١.

(٣٦٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٦٥): ص ١٠٤٦/٣.

(٣٦٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٦٦): ص ١٠٤٦/٣.

(٣٧٠٠) تفسير عبدالرزاق (٦٢٩): ص ٤٧٣/١.

(٣٧٠١) التفسير الميسر: ٩٤.

(٣٧٠٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٦٧): ص ١٠٤٧/٣.

(٣٧٠٣) التفسير الميسر: ٩٤.

(٣٧٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٦٨): ص ١٠٤٧/٣.

وعن الحسن عن النبي -صلى الله عليه وسلم - قال: "من فر بدينه من أرض -وإن كان شبرا من الأرض- استوجب به الجنة، وكان رفيق أبيه إبراهيم ونيبه محمد صلى الله عليه وسلم" (٣٧٠٥).

قال السدي: "لما أسر العباس وعقيل ونوفل، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس: ادف نفسك وابني أخيك. قال: يا رسول الله، ألم نصل قبلك ونشهد شهادتك؟ قال: يا عباس إنكم خاصمتم فخصمتم، ثم تلا عليه هذه الآية: {ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا} (٣٧٠٦).

قوله تعالى: {فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء : ٩٧]، أي: "فأولئك مأواهم النار، وقبح هذا المرجع والمآب" (٣٧٠٧).

قال السدي: "فيوم نزلت هذه الآية، كان كل من أسلم ولم يهاجر فهو كافر حتى يهاجر" (٣٧٠٨).

القرآن

{إِنَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَنَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (٩٨)}

[النساء : ٩٨]

التفسير:

ويعذر من ذلك المصير العجزة من الرجال والنساء والصغار الذين لا يقدر على دفع القهر والظلم عنهم، ولا يعرفون طريقا يخلصهم مما هم فيه من المعاناة.

في سبب نزول الآية والتي وجهان:

أحدهما: قال قتادة: "قوله: {إِنَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَنَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا}، أناس من أهل مكة عذره الله فاستثناهم، فقال: {فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا} (٣٧٠٩) (٣٧١٠).

عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس أنه قال: "كنت أنا وأمي ممن عذر الله: {إِنَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَنَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} (٣٧١١).

الثاني: روي عن مجاهد في قوله: "إِنَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَنَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا}، قال: مؤمنون مستضعفون بمكة، فقال فيهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم: هم بمنزلة هؤلاء الذين قتلوا بيدر ضعفاء مع كفار قريش. فأنزل الله فيهم: {إِنَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَنَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا}، الآية" (٣٧١٢).

قوله تعالى: {إِنَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَنَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً} [النساء :

٩٨]، أي: "ويعذر من ذلك المصير: العجزة من الرجال والنساء والصغار الذين لا يقدر على دفع القهر والظلم عنهم" (٣٧١٣).

قال عكرمة: {لَنَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً}: قال: "نهوضا إلى المدينة" (٣٧١٤).

(٣٧٠٥) أخرجه الثعلبي في تفسيره مرسلًا: ٣/٣٧٢، وانظر: الكشاف: ٣١/٥٥٥، و تفسير مجمع البيان: ٣/١٧٢، و تفسير القرطبي: ٥/٣٤٧، و تفسير البيضاوي: ٢/٩٢، و تفسير السمعاني: ١/٣٨٨، وغيرهم.

قال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف: أخرجه الثعلبي من مرسل الحسن. انظر الكافي الشاف (٣/٤٦١).

(٣٧٠٦) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٨٦٩): ص: ٣/١٠٤٧.

(٣٧٠٧) التفسير الميسر: ٩٤.

(٣٧٠٨) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٨٧٠): ص: ٣/١٠٤٧.

(٣٧٠٩) [سورة النساء : ٩٩].

(٣٧١٠) أخرجه الطبري (١٠٢٦٧): ص: ٩/١٠٧-١٠٨، وابن ابي حاتم (٥٨٧٦): ص: ٣/١٠٤٨.

(٣٧١١) أخرجه الطبري (١٠٢٧٠): ص: ٩/١٠٩.

(٣٧١٢) أخرجه الطبري (١٠٢٧٧): ص: ٩/١١٠-١١١.

(٣٧١٣) التفسير الميسر: ٩٤.

وقال السدي: " حيلة في المال" (٣٧١٥).
قوله تعالى: {وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} [النساء : ٩٨]، أي: " ولا يهتدون الطريق الموصل لدار الهجرة" (٣٧١٦).

قال عكرمة: " طريقا إليها، يعني: المدينة" (٣٧١٧). وروى عن مجاهد والسدي مثل ذلك.
قال قتادة: " وكان ابن عباس يقول : كنتُ أنا وأمي من الذين { لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} " (٣٧١٨).

أخرج البخاري عن أبي هريرة قال : "بينما النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء إذ قال : " سمع الله لمن حمده " ثم قال قيل أن يسجد " اللهم نَجِّ عِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج الوليد بن الوليد ، اللهم نَجِّ المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مُضَر ، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف" (٣٧١٩).

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي هريرة: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده بعد ما سلم وهو مستقبل القبلة، فقال: «اللهم خلص الوليد بن الوليد، وعياش بن أبي ربيعة، وسلمة بن هشام، وضعفة المسلمين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا من أيدي الكفار»" (٣٧٢٠).

القرآن

{فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا} [النساء : ٩٩]

التفسير:

فهؤلاء الضعفاء هم الذين يُرجى لهم من الله تعالى العفو؛ لعلمه تعالى بحقيقة أمرهم. وكان الله كثير العفو يتجاوز عن سيئاتهم، ويسترها عليهم.

قوله تعالى: {فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ} [النساء : ٩٩]، أي: " فهؤلاء الضعفاء هم الذين يُرجى لهم من الله تعالى العفو" (٣٧٢١).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا} [النساء : ٩٩]، أي: " وكان الله كثير العفو يتجاوز عن سيئاتهم، ويسترها عليهم" (٣٧٢٢).

قال قتادة: " أناس من أهل مكة عذرهم الله واستثناهم، فأولئك {عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ}، {وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا} [النساء : ٩٩]" (٣٧٢٣).

عن الحسن: " كان غفوراً لعباده، عن عباده قبل أن يخلقهم" (٣٧٢٤).

القرآن

{وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ١٠٠]

(٣٧١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٧٣): ص ١٠٤٨/٣.

(٣٧١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٧٤): ص ١٠٤٨/٣.

(٣٧١٦) صفة التفسير: ٢٧٦.

(٣٧١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٧٥): ص ١٠٤٨/٣.

(٣٧١٨) أخرجه الطبري (١٠٢٦٧): ص ١٠٧/٩-١٠٨.

(٣٧١٩) صحيح البخاري (٤٥٩٨).

(٣٧٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٧٢): ص ١٠٤٨/٣.

(٣٧٢١) التفسير الميسر: ٢٧٦.

(٣٧٢٢) التفسير الميسر: ٢٧٦.

(٣٧٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٧٦): ص ١٠٤٨/٣.

(٣٧٢٤) انظر: معاني القرآن للزجاج: ٩٥/٢.

التفسير:

ومن يخرج من أرض الشرك إلى أرض الإسلام فراراً بدينه، راجياً فضل ربه، قاصداً نصرة دينه، يجد في الأرض مكاناً ومتحولا ينعم فيه بما يكون سبباً في قوته وذلة أعدائه، مع السعة في رزقه وعيشه، ومن يخرج من بيته قاصداً نصرة دين الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وإعلاء كلمة الله، ثم يدركه الموت قبل بلوغه مقصده، فقد ثبت له جزاء عمله على الله، فضلا منه وإحساناً. وكان الله غفوراً رحيمًا بعباده.

في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: أنها نزلت في رجل اسمه: جندع بن ضمرة بن أبي العاص الجندعي الضمري .

قال ابن عباس-رضي الله عنهما:- "خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً؛ فقال لأهله: احملوني؛ فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ فنزل الوحي: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ} حتى بلغ: {وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا}"^(٣٧٢٥).

وعن عكرمة، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ}، فكان بمكة رجل يقال له: ضمرة، من بني بكر، وكان مريضاً، فقال لأهله: أخرجوني من مكة، فإني أجد الحرّ. فقالوا: أين نخرجك؟ فأشار بيده نحو المدينة، فنزلت هذه الآية: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ}، إلى آخر الآية"^(٣٧٢٦).

وقد تعددت الروايات في اسم الرجل، فسماه ابن عباس^(٣٧٢٧)، وعكرمة-في إحدى الروايات^(٣٧٢٨) برجل من بني ليث اسمه جندب بن ضمرة، وضمرة بن جندب الضمري عند السدي^(٣٧٢٩)، وقد وردت تسميته بضمرة بن العيص الزرقي في قول سعيد بن جبيرة^(٣٧٣٠)، وضمرة بن العاص الجندعي في قول يزيد بن عبدالله بن قسيط^(٣٧٣١)، وضمرة في قول قتادة^(٣٧٣٢)، ووردت تسميته برجل من بني ضمرة، كما في قول عكرمة^(٣٧٣٣)، ورجل من بني خزاعة كما في قول علباء بن احمر اليشكري^(٣٧٣٤).

(٣٧٢٥) أخرجه أبو يعلى في "المسند" (٢٦٧٩): ص ٨١ / ٥، ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة": ٤٤٣ / ٢، والطبراني في "المعجم الكبير" (١١٧٠٩): ص ٢١٧ / ١١، وعنه أبو نعيم في "معرفه الصحابة": (٣٩٢٢): ص ١٥٤٨ / ٣، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٨٨٩): ص ١٠٥١ / ٣، والواحدي في "أسباب النزول": ١٧٨ / ١: ١٧٩؛ وكما في "تخريج أحاديث الكشاف" (٣٥٢، ٣٥١ / ١) كلهم من طريق أشعث بن سوار الكندي عن عكرمة عن ابن عباس به.

وسنده ضعيف؛ أشعث ضعيف؛ كما في "التقريب" (٧٩ / ١)، وانظر: الاستيعاب في بيان الأسباب: ٤٨١ / ١-٤٨٢.

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٠ / ٧): "رواه أبو يعلى؛ ورجاله ثقات". وجود إسناده السيوطي (الباب النقول: ٧٩).

(٣٧٢٦) أخرجه الطبري (١٠٢٩٤): ص ١١٨ / ٩، وابن أبي حاتم (٥٨٨٧): ص ١٠٥٠ / ٣. إسناده صحيح.

(٣٧٢٧) انظر: الإصابة: ٢٥١ / ١. أخرجه ابن منده عن ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد صحيح.

(٣٧٢٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٩١): ص ١١٧ / ٩. [ضعيف جدا]. وأخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (٢٣٨٤): ص ٦٤ / ٤. [سنده ضعيف]. وروي عن عكرمة تسميته بـ"رجل من بني ليث أحد بني جندع". ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦٥٣ / ٢)، ونسبه لعبد بن حميد. [وهو ضعيف؛ لإرساله].

(٣٧٢٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٩٠): ص ١١٦ / ٩-١١٧. [ضعيف جدا].

(٣٧٣٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٩٥): ص ١١٨ / ٩-١١٩. مرسل إسناده جيد.

(٣٧٣١) انظر: معجم الصحابة، ابن قانع: (٤٧١): ص ٣١ / ٢، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦٥٣ / ٢)، وزاد نسبه لابن سعد، وابن المنذر.

(٣٧٣٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٨٥): ص ١١٥ / ٩. إسناده صحيح، لكنه مرسل.

(٣٧٣٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٨٧): ص ١١٥ / ٩-١١٦. مرسل إسناده صحيح.

(٣٧٣٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٨٨): ص ١١٦ / ٩. [مرسل ضعيف].

ورجح الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - أن اسمه: جندع بن ضمرة بن أبي العاص الجندعي الضمري، أو الليثي^(٣٧٣٥).
والثاني: أنها نزلت في خالد بن حزام.

عن هشام بن عروة، عن أبيه أن الزبير بن العوام قال: "هاجر خالد بن حزام إلى أرض الحبشة، فنهشته حية في الطريق فمات، فنزلت فيه: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا}، قال الزبير: وكنت أتوقعه وأنتظر قدومه وأنا بأرض الحبشة، فما أجزني شيء حزني وفاته حين بلغني، لأنه قل أحد من هاجر من قريش إلا معه بعض أهله أو ذي رحمه، ولم يكن معي أحد من بني أسد بن عبد العزى ولا أرجو غيره"^(٣٧٣٦). وروى عن عبدالرحمن الحزامي نحو ذلك^(٣٧٣٧).

وهذا الأثر غريب جدا فإن هذه القصة مكية، ونزول هذه الآية مدنية، فلعله أراد أنها أنزلت تعم حكمه مع غيره، وإن لم يكن ذلك سبب النزول^(٣٧٣٨).
الثالث: وروى عن ابن عباس أيضا، قال: "نزلت في أكتف بن صيفي، قيل: فابن الليثي؟ قال: هذا قبل الليثي بزمان، وهي خاصة عامة"^(٣٧٣٩).

الرابع: وقال الضحاك: "لما سمع رجل من أهل مكة أن بني كنانة قد ضربت وجوههم وأدبارهم الملائكة، قال لأهله: أخرجوني، وقد أدنف للموت. قال: فاحتمل حتى انتهى إلى عقبة قد سماها، فتوفي، فأنزل الله: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ}، الآية"^(٣٧٤٠).
وروى عن عبدالرحمن بن زيد^(٣٧٤١)، والحسن^(٣٧٤٢)، نحو ذلك.

قوله تعالى: {وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافًا كَثِيرًا وَسَعَةً} [النساء: ١٠٠]، أي: "ومن يخرج من أرض الشرك إلى أرض الإسلام فرارًا بدينه، راجيًا فضل ربه، قاصدًا نصرته دينه، يجد في الأرض مكانًا ومتحولًا ينعم فيه بما يكون سببًا في قوته وذلة أعدائه، مع السعة في رزقه وعيشه"^(٣٧٤٣).

وفي معنى «المراغم» في الآية الكريمة، أقوال:
أحدها: أنه المتحول من أرض إلى أرض، وهذا قول الربيع^(٣٧٤٤)، ومجاهد^(٣٧٤٥)،
والضحاك^(٣٧٤٦).
الثاني: مطلب المعيشة، وهو قول السدي^(٣٧٤٧).

(٣٧٣٥) انظر: الإصابة (١٢٣٢): ص ٢٥١/١.
(٣٧٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٨٨): ص ١٠٥٠ / ٣، وأبو نعيم الأصبهاني في "معرفه الصحابة" (٢٤٦٥): ص ٩٥٣ / ٢. إسناده حسن.
وذكره السيوطي في "لباب النقول" (ص ٨٠) وزاد نسبه لابن منده والبارودي في "الصحابة".
(٣٧٣٧) انظر: طبقات ابن سعد: ٤ / ١١٩، وسنده ضعيف جداً؛ الواقدي متروك الحديث، وكذبه أحمد وغيره، لكنه حسن بما قبله.
(٣٧٣٨) تفسير ابن كثير: ٣٩٢ / ٢.
(٣٧٣٩) ذكره السيوطي في "الدر المنثور": ٢ / ٦٥١، و"لباب النقول": ٨١، ونسبه لأبي حاتم في كتاب "المعمرين".
(٣٧٤٠) أخرجه الطبري (١٠٢٨٩): ص ١١٦ / ٩، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢ / ٦٥٣)، وزاد نسبه لعبد بن حميد.
(٣٧٤١) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٩٣): ص ١١٨ / ٩. [وسنده واه؛ لإعضاله، وعبد الرحمن متروك].
(٣٧٤٢) ذكره السيوطي في "الدر": ٢ / ٦٥٣، ونسبه لعبد بن حميد. [مرسل].
(٣٧٤٣) التفسير الميسر: ٢٧٦.
(٣٧٤٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٢٩٧): ص ١١٩ / ٩ - ١٢٠.
(٣٧٤٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٠٠) - (١٠٣٠٢): ص ١٢٠ / ٩.
(٣٧٤٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٧٨): ص ١٠٤٩ / ٣.
(٣٧٤٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٠٣): ص ١٢٠ / ٩.

وهذا القول قريب من سابقه، لأنه "ليس المراغم ههنا إلا المضطرب في حال هجرة"^(٣٧٤٨). ويشهد له الاختلاف في رواية الكلمة الاخيرة في البيت، بين "المُضْطَرَب، و"المطلب". فالمعنيان قريبان.

الثالث: منفسحا كثيرة وسعة. وهذا قول أبي صخر^(٣٧٤٩).

وهذا كله تفسير بالمعنى، فأما الخاص باللفظة، فإن «المراغم» موضع المراغمة، وهو أن يرغم كل واحد من المتنازعين أنف صاحبه بأن يغلبه على مراده، فكفار قريش أرغموا أنوف المحبوسين بمكة، فلو هاجر منهم مهاجر في أرض الله لأرغم أنوف قريش بحصوله في منعة منهم، فتلك المنعة هي موضع المراغمة. وكذلك الطود الذي ذكر النابغة^(٣٧٥٠)، من سعد فيه أمام طالب له وتوقل فقد أرغم أنف ذلك الطالب^(٣٧٥١).

والظاهر - والله أعلم - أن المراغم: التمتع الذي يُتَّحَصَّن به، ويراعم به الأعداء^(٣٧٥٢).

وفي قوله تعالى: {وَسَعَةً} [النساء: ١٠٠]، أقوال:

أحدها: السعة في الرزق. وهو قول الربيع^(٣٧٥٣)، والضحاك^(٣٧٥٤).

الثاني: يعني من الضلالة إلى الهدى ومن العيلة إلى الغنى، وهو قول قتادة^(٣٧٥٥).

الثالث: أن المعنى: ورخا. وهذا قول عطاء^(٣٧٥٦).

الرابع: أن المعنى: سعة البلاد. قاله مالك^(٣٧٥٧).

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله أخبر أن من هاجر في سبيله يجد في الأرض مضطرباً ومُتَّسَعاً. وقد يدخل في «السعة»، السعة في الرزق، والغنى من الفقر، ويدخل فيه السعة من ضيق الهم والكرب الذي كان فيه أهل الإيمان بالله من المشركين بمكة، وغير ذلك من معاني «السعة»، التي هي بمعنى الرُّوح والفرج من مكروه ما كره الله للمؤمنين بمقامهم بين ظهري المشركين وفي سلطانهم. ولم يضع الله دلالة على أنه عنى بقوله: {وسعة}، بعض معاني «السعة» التي وصفنا. فكل معاني «السعة» التي هي بمعنى الرُّوح والفرج مما كانوا فيه من ضيق العيش، وغم جوار أهل الشرك، وضيق الصدر بتعدُّر إظهار الإيمان بالله وإخلاص توحيدهِ وفراق الأنداد والآلهة، داخلٌ في ذلك^(٣٧٥٨).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ} [النساء: ١٠٠]، أي: "ومن يخرج من بيته قاصداً نصرته دين الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وإعلاء كلمة الله، ثم يدركه الموت قبل بلوغ دار الهجرة، فقد ثبت أجر هجرته على الله تعالى"^(٣٧٥٩).

قال مجاهد: "خرج رجل من مكة يريد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فمات في الطريق، فقال المشركون: ما أدرك هذا شيئا"، فأنزل الله عز وجل: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ} [النساء: ١٠٠]^(٣٧٦٠).

(٣٧٤٨) معاني القرآن للزجاج: ٩٦/٢.

(٣٧٤٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٨٢): ص ١٠٤٩/٣.

(٣٧٥٠) ديوانه: ٢٢ وهو قوله: "كطودٍ يلاذُ بأرْكانه".

(٣٧٥١) المحرر الوجيز: ١٠١/٢.

(٣٧٥٢) تفسير ابن كثير: ٣٩١/٢.

(٣٧٥٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٠٦): ص ١٢١/٩.

(٣٧٥٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٠٧): ص ١٢١/٩.

(٣٧٥٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٠٨): ص ١٢١/٩.

(٣٧٥٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٨٥): ص ١٠٥٠/٣.

(٣٧٥٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٨٦): ص ١٠٥٠/٣.

(٣٧٥٨) تفسير الطبري: ١٢٢/٩.

(٣٧٥٩) التفسير الميسر: ٢٧٦.

(٣٧٦٠) تفسير مجاهد: ٢٩٠.

قال الضحاك: "لما سمع رجل من أهل مكة أن بني كنانة قد ضربت وجوههم وأدبارهم الملائكة، قال لأهله: "أخرجوني"، وقد أدنفَ للموت. قال: فاحتمل حتى انتهى إلى عبة قد سماها، فتوفي، فأنزل الله: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ}، الآية" (٣٧٦١).

قال السدي: "لما سمع هذه -يعني: بقوله: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} إلى قوله: {وكان الله عفواً غفوراً} - ضمرة بن جندب الضمري، قال لأهله، وكان وجعاً: "أرحلوا راحلتي، فإن الأخشبين قد غماني!" - يعني: جبلَى مكة- "لعلني أن أخرج فيصيبني رُوح!" ففقد على راحلته، ثم توجه نحو المدينة، فمات بالطريق، فأنزل الله: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ}. وأما حين توجه إلى المدينة فإنه قال: "اللهم إني مهاجر إليك وإلى رسولك" (٣٧٦٢).

قال سعيد بن جبير: "فأدرکه الموت عند التعميم، فدفن عند مسجد التعميم" (٣٧٦٣).
قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ١٠٠]، أي: وكان الله " ساتراً على عباده، رحيماً بهم" (٣٧٦٤).

قال يزيد بن أبي حبيب: "أن أهل المدينة يقولون: من خرج فاصلاً وجب سهمه، وتأولوا قوله تبارك وتعالى: {ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله} (٣٧٦٥).

القرآن

{وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا أَعْدَاءً مُبِينًا (١٠١)} [النساء : ١٠١]

التفسير:

وإذا سافرتم -أيها المؤمنون- في أرض الله، فلا حرج ولا إثم عليكم في قصر الصلاة إن خفتم من عدوان الكفار عليكم في حال صلاتكم، وكانت غالب أسفار المسلمين في بدء الإسلام مخوفة، والقصر رخصة في السفر حال الأمن أو الخوف. إن الكافرين مجاهرون لكم بعداوتهم، فاحذروهم.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: قال علي-رضي الله عنه-: "سأل قوم من التجار رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقالوا: يا رسول الله! إنا نضرب في الأرض؛ فكيف نصلي؟ فأنزل الله: {وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ}، ثم انقطع الوحي، فلما كان بعد ذلك بحول؛ غزا النبي - صلى الله عليه وسلم -، فصلّى الظهر، فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم؛ هلا شددتم عليهم؟ فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها في أثرها؛ فأنزل الله -تبارك وتعالى- بين الصلاتين: {إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا أَعْدَاءً مُبِينًا} {وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ} (٣٧٦٦)، إية قوله: {إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا} (٣٧٦٧)، فنزلت صلاة الخوف" (٣٧٦٨).

الثاني: عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في "قوله: {فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ}، قال: يوم كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعُسفان، والمشركون بضجنان، فتواقفوا، فصلّى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الظهر ركعتين أو: أربعاً، شك أبو عاصم

(٣٧٦١) أخرجه الطبري (١٠٢٨٩):ص١١٦/٩.

(٣٧٦٢) أخرجه الطبري (١٠٢٩٠):ص١١٦/٩-١١٧.

(٣٧٦٣) أخرجه الطبري (١٠٢٩٥):ص١١٨/٩-١١٩.

(٣٧٦٤) صفوة التفاسير: ٢٧٦.

(٣٧٦٥) أخرجه الطبري (١٠٣٠٩):ص١٢٢/٩.

(٣٧٦٦) [سورة النساء: ١٠٢].

(٣٧٦٧) [سورة النساء: ١٠٢].

(٣٧٦٨) أخرجه الطبري (١٠٣١٤):ص١٢٦/٩، قال ابن كثير في تفسيره: ٤٠٠/٢: " وهذا سياق غريب جدا".

ركوعهم وسجودهم وقيامهم معاً جميعاً ، فهم بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم ، فانزل الله عليه: { فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ }^(٣٧٦٩)، فصلى العصر ، فصفا أصحابه صقّين ، ثم كبر بهم جميعاً ، ثم سجد الأولون سجدة ، والآخرون قيام ، ثم سجد الآخرون حين قام النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم كبر بهم وركعوا جميعاً ، فتقدم الصف الآخر واستأخر الأول ، فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرة ، وقصر العصر إلى ركعتين^(٣٧٧٠).

قوله تعالى: { وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا } [النساء : ١٠١] ، أي: " وإذا سافرتم -أيها المؤمنون- في أرض الله ، فلا إثم عليكم أن تقصروا من الصلاة، إن خشيتم أن ينالكم مكروه من أعدائكم الكفرة"^(٣٧٧١).

عن يعلى بن أمية، قال: "قلت لعمر بن الخطاب: { فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ }، وقد أمن الناس، فقال: عجبت ما عجبت منه، فسألت عنه، رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: صدقة تصدق الله عليكم فاقبلوا صدقته"^(٣٧٧٢).

قال الضحاك: " ذاك عند القتال، يصلي الرجل الراكب (بتكبيرتين) حيث كان وجهه"^(٣٧٧٣).

قال السدي: " إن الصلاة إذا صليت ركعتين في السفر فهي تمام التقصير لا يحل، إلا أن تخاف من الذين كفروا أن يفتنوك عن الصلاة، فالتقصير ركعة"^(٣٧٧٤).

قال مجاهد: " أنزلت يوم كان النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان، والمشركون بضجنان، فتوافقوا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الظهر أربع ركعات ركوعهم وسجودهم وقيامهم معاً جميعاً فهم به المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم"^(٣٧٧٥).
واختلف في هذا القصر المشروط بالخوف على قولين :

أحدهما : أنه قصر أركانها إذا خاف، مع استيفاء أعدادها فيصلح عند المسايقة والتحام القتال كيف أمكنه قائماً وقاعداً ومومياً، وهي مثل قوله: {فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالاً أَوْ رُكْبَاناً} [البقرة : ٢٣٩]. وهذا قول ابن عباس^(٣٧٧٦)، واختيار الطبري^(٣٧٧٧).

واستدلوا على صحته: "بأن بعده {فإذا اطأنتم فأقيموا الصلاة} [النساء: ١٠٣] فإقامتها إتمام ركوعها وسجودها وسائر فرائضها وترك إقامتها في غير الطمأنينة هو ترك إقامة هذه الأشياء"^(٣٧٧٨).

الثاني : أنه قصر أعدادها من أربع إلى ما دونها، وفيه ثلاثة أقاويل : أحدها : أن هذا مشروط بالخوف من أربع إلى ركعتين، فإن كان آمناً مقيماً لم يقصر، وهذا قول سعد بن أبي وقاص^(٣٧٧٩)، وداود بن علي^(٣٧٨٠)، وأهل الظاهر؛ تمسكا بظاهر القرآن^(٣٧٨١).

(٣٧٦٩) [سورة النساء: ١٠٢].

(٣٧٧٠) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٤٢٣٦):ص٥٠٤ /٢، والطبري(١٠٣٢١):ص١٣٠/٩-١٣١، وابن أبي حاتم(٥٨٩٥):ص١٠٥٢/٣. [صحيح الإسناد؛ لكنه مرسل].

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦٥٧ /٢)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٣٧٧١) صفة التفسير: ٢٧٦.

(٣٧٧٢) تفسير ابن أبي حاتم(٥٨٩٢):ص١٠٥١/٣.

(٣٧٧٣) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٨٩٣):ص١٠٥٢/٣.

(٣٧٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٨٩٤):ص١٠٥٢/٣.

(٣٧٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٨٩٥):ص١٠٥٢/٣.

(٣٧٧٦) انظر: تفسير الطبري(١٠٣٤٣):ص١٣٩/٩.

(٣٧٧٧) انظر: تفسير الطبري: ١٣٩/٩-١٤٠.

(٣٧٧٨) الناسخ والمسنوخ للنحاس: ٣٤٩، وانظر: تفسير الطبري: ١٣٩/٩-١٤٠.

(٣٧٧٩) انظر: تفسير الطبري(١٠٣٢٠):ص١٢٩/٩.

(٣٧٨٠) انظر: النكت والعيون: ٥٢٣/١، وتفسير السمعاني: ٤٧١/١.

(٣٧٨١) انظر: تفسير السمعاني: ٤٧١/١.

الثاني : أنه قَصْرَان ، فقصر الأَمَنُ ، من الأربع إلى ركعتين ، وقصر الخوف من ركعتين إلى ركعة ، وهذا قول جابر بن عبد الله^(٣٧٨٢) ، والحسن^(٣٧٨٣) ، وهو قول ابن عباس^(٣٧٨٤) .

روى مجاهد عن ابن عباس قال : " فرض الله الصلاة على لسان نبيكم عليه السلام في الحضر أربعاً ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة"^(٣٧٨٥) .

الثالث : أنه يقصر في سفر خائفاً وأمناً من أربع إلى ركعتين لا غير .

قال جمهور العلماء -وهو قول أكثر الأمة - : إنه يجوز القصر في حال الأمن، ولم ينقل عن النبي-صلى الله عليه وسلم- أنه أتم في سفر ما^(٣٧٨٦) ، وظاهر الآية يدل على أن القصر لا يجوز إلا عند الخوف، وليس الأمر كذلك، وإنما نزلت الآية على غالب أسفار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأكثرها لم يخل عن خوف العدو"^(٣٧٨٧) .

عن عائشة -رضي الله عنها -، أن النبي صلى الله عليه وسلم «كان يقصر في السفر ويتم ، ويفطر ويصوم»^(٣٧٨٨) .

وعن قتادة، عن أبي العالية، قال : "سافرت إلى مكة ، فكنت أصلي ركعتين ، فلقيني قراء من أهل هذه الناحية ، فقالوا : كيف تصلي ؟ قلت ركعتين. قالوا : أسنة أو قرآن ؟ قلت : كلُّ سنة وقرآن ، فقدصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين. قالوا : إنه كان في حرب! قلت : قال الله : {لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لِنَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ} [سورة الفتح : ٢٧] ، وقال : {وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة} ، فقرأ حتى بلغ : {فإذا اطمأننتم}^(٣٧٨٩) .

واختلفوا في القصر على قولين:

أحدها: أنه إباحة. وهو قول الشافعي^(٣٧٩٠) .

قال الشافعي: " والقصر في السفر بلا خوف سنة، والكتاب يدل على أن القصر في السفر بلا خوف رخصة من الله - عز وجل - لا أن حتماً عليهم أن يقصروا كما كان ذلك في الخوف والسفر"^(٣٧٩١) .

والثاني: أنه واجب.

والخلاف بين السلف مشهور فيه، والقول الأول هو أصح؛ لقوله عز ذكره: {فليس عليكم جناح}، وهو مثل قوله: {جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا} [البقرة : ٢٣٠]^(٣٧٩٢) .

قال ابن الجوزي: " وإنما يجوز للمسافر القصر إذا كان سفره مباحاً، وبهذا قال مالك، والشافعي، وقال أبو حنيفة: يجوز له القصر في سفر المعصية. فأما مدة الإقامة التي إذا نواها أتم الصلاة، وإن نوى أقل منها، قصر، فقال أصحابنا: إقامة اثنين وعشرين صلاة، وقال أبو حنيفة: خمسة عشر يوماً. وقال مالك، والشافعي: أربعة أيام"^(٣٧٩٣) .

القرآن

- (٣٧٨٢) انظر: تفسير الطبري(١٠٣٢٩):ص١٣٤/٩ .
(٣٧٨٣) انظر: النكت والعيون:٥٢٣/١، وتفسير السمعاني:٤٧١/١ .
(٣٧٨٤) انظر: تفسير الطبري(١٠٣٣٤)-(١٠٣٣٩):ص١٣٦/٩-١٣٧ .
(٣٧٨٥) أخرجه الطبري(١٠٣٣٦):ص١٣٧/٩ .
(٣٧٨٦) تفسير السمعاني:٤٧١/١ .
(٣٧٨٧) زاد المسير:٤٥٩/١ .
(٣٧٨٨) سنن الدارقطني(٢٢٩٨):ص١٦٣/٣، زسنن البيهقي(٥٦٤):ص٢٢٠/١ .
(٣٧٨٩) أخرجه الطبري(١٠٣١٢):ص١٢٥/٩-١٢٦ .
(٣٧٩٠) انظر: تفسير الغمام الشافعي:٦٥٠/٢، وتفسير السمعاني:٤٧٢/١، والكشاف:٥٥٨/١ .
(٣٧٩١) تفسير الإمام الشافعي:٦٥٠/٢ .
(٣٧٩٢) تفسير السمعاني:٤٧٢/١ .
(٣٧٩٣) زاد المسير:٤٦٠/١ .

{وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٠٢)} [النساء : ١٠٢]

التفسير:

وإذا كنت -أيها النبي- في ساحة القتال، فأردت أن تصلي بهم، فلتقم جماعة منهم معك للصلاة، وليأخذوا سلاحهم، فإذا سجد هؤلاء فلتكن الجماعة الأخرى من خلفكم في مواجهة عدوكم، وتتم الجماعة الأولى ركعتهم الثانية ويسلمون، ثم تأتي الجماعة الأخرى التي لم تبدأ الصلاة فليأتوا بك في ركعتهم الأولى، ثم يكملوا بأنفسهم ركعتهم الثانية، وليحذروا من عدوهم وليأخذوا أسلحتهم. ودَّ الجاحدون لدين الله أن تغفلوا عن سلاحكم وزادكم؛ ليحملوا عليكم حملة واحدة فيقضوا عليكم، ولا إثم عليكم حينئذ إن كان بكم أذى من مطر، أو كنتم في حال مرض، أن تتركوا أسلحتكم، مع أخذ الحذر. إن الله تعالى أعدَّ للجاحدين عذابًا يهينهم، ويخزيهم.

في سبب نزول الآية وجوه:

أحدها: عن مجاهد، عن أبي عياش الزُّرقي قال: " قال: كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بُعْثَان، قال: فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى النبي - صلى الله عليه وسلم - الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، لقد أصبنا غفلة، لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة. فقالوا: تأتي عليه الآن صلاة هي أحب إليهم من أبناءهم وأنفسهم، قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ} الآية، قال: فحضرت الصلاة، فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مستقبل القبلة والمشركون أمامه، فأمرهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخذوا السلاح، فصفنا خلفه صفين؛ صف خلف رسول الله جميعاً، ثم سجد النبي - صلى الله عليه وسلم - بالصف الذي يليه، قال: والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا؛ جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء فركعوا جميعاً، ثم رفع فرفعوا جميعاً، ثم سجد النبي - صلى الله عليه وسلم - بالصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلسوا؛ جلس الآخرون، فسجدوا، ثم جلسوا جميعاً، ثم سلم عليهم جميعاً، قال: فصلاها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرتين: مرة بُعْثَان، وصلها يوم بني سليم" (٣٧٩٤). وروى عن ابن عباس نحوه (٣٧٩٥).

(٣٧٩٤) أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٤٢٣٧): ص ٢/ ٥٠٥، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤٦٣ / ٢)، (٤٦٥، ٤٦٦)، والطيالسي في "مسنده" (رقم ١٣٤٧)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٦٨٦): ص ٤/ ١٣٦٧، ١٣٦٨، وأحمد (٤/ ٥٩، ٥٩، ٦٠، ٦٠)، وأبو داود في "سننه" (١٢٣٦): ص ٢/ ١١ - ١٢، والنسائي في "المجتبى" (٣/ ١٧٦، ١٧٧)، و"الكبرى" (١٩٣٧، ١٩٣٨): ص ١/ ٥٩٦، ٥٩٧، وابن حبان في "صحيحه" (٢٨٧٦): ص ٧/ ١٢٨ - "إحسان"، والطبري (١٠٣٢٣): ص ٩/ ١٣١، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٨٩٦): ص ٣/ ١٠٥٢، والدارقطني في "سننه" (٢/ ٥٩، ٦٠، ٦٠)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٥/ رقم ٥١٣٢، ٥١٣٣، ٥١٣٧، ٥١٣٩، ٥١٤٠)، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنوي" (٤/ ١٩٦ رقم ٢١٧٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في "معرفه الصحابة" (٢٩٨٥): ص ٣/ ١١٧٦، والحاكم (١/ ٣٣٧، ٣٣٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٢٥٦، ٢٥٧)، و"معرفه السنن والآثار" (١٨٤٢، ١٨٤١): ص ٣/ ١٥، والبغوي في "شرح السنة" (١٠٩٦): ص ٤/ ٢٨٩، ٢٩٠، والواحدي في "أسباب النزول": ١٨٠، و"الوسيط" (٢/ ١٠٩)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٤/ ١٦١، ١٦٢) من طرق عن أبي عياش به.

قال الإمام الدارقطني: "صحيح".

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

وقال البيهقي: "هذا إسناد صحيح".

وقال البغوي: "هذا إسناد صحيح".

الثاني: وعن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-؛ قال: "نزلت^(٣٧٩٦) في عبد الرحمن بن عوف كان جريحاً"^(٣٧٩٧).

الثالث: قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: "نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك أنه غزا محاربا وبنى أنمار، فنزلوا ولا يرون من العدو أحدا، فوضع الناس أسلحتهم، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة له قد وضع سلاحه حتى قطع الوادي والسماء ترش، فحال الوادي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أصحابه فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في ظل شجرة فبصر به غورث بن الحارث المحاربي فقال: قتلني الله إن لم أقتله، ثم انحدر من الجبل ومعه السيف فلم يشعر به رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو قائم على رأسه ومعه السيف قد سله من غمده فقال: يا محمد من يعصمك مني الآن؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله، ثم قال: اللهم اكفني غورث بن الحارث بما شئت، ثم أهوى بالسيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضربه فأكب لوجهه من زلخة زلخها من بين كتفيه، وندر سيفه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذه ثم قال: يا غورث من يمنعك مني الآن؟ قال: لا أحد، قال تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأعطيك سيفك؟ قال: لا ولكن أشهد أن لا أقاتلك أبدا ولا أعين عليك عدوا، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه، فقال غورث: والله لأنت خير مني، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أجل أنا أحق بذلك منك، فرجع غورث إلى أصحابه فقالوا: ويلك ما منعك منه؟ قال: لقد أهويت إليه بالسيف لأضربه فوالله ما أدري من زلخني بين كتفي فخررت لوجهي، وذكر حاله قال: وسكن الوادي فقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم الوادي إلى أصحابه فأخبرهم الخبر وقرأ عليهم هذه الآية: {ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذرکم} أي: من عدوكم"^(٣٧٩٨).

قوله تعالى: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ} [النساء : ١٠٢]، أي: "وإذا كنت -أيها النبي- في ساحة القتال، فأردت أن تصلي بهم، فلتقم جماعة منهم معك للصلاة، وليأخذوا سلاحهم، فإذا سجد هؤلاء

وقال ابن كثير في "تفسيره" (٢/ ٤٠١): "وهذا إسناد صحيح، وله شواهد كثيرة". وقال ابن حجر في "الإصابة" (٤/ ١٤٣): "سنده جيد".

(٣٧٩٥) أخرجه البزار في "مسنده" (١/ ٣٢٦ رقم ٦٧٩ - كشف)، والطبري (١٠٣٧٣): ص ١٥٦/٩، والحاكم (٣/ ٣٠)، والواحدي في "أسباب النزول": ١٨٠، جميعهم من طريق النضر بن عبد الرحمن عن عكرمة عن ابن عباس به.

وسنده ضعيف جداً؛ مداره على النضر، وهو أبو عمر الخزاز متروك؛ كما في "التقريب" (٢/ ٣٠٢). قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢/ ١٩٦): "رواه البزار؛ وفيه النضر بن عبد الرحمن، وهو مجمع على ضعفه". اهـ.

أما الحاكم؛ فقال: "هذا حديث صحيح ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي، وقال: "صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه!!".

والبخاري لم يخرج البتة للنضر هذا! لكن الحديث صحيح بشأه من حديث أبي عياش الزرقى -رضي الله عنه- المتقدم آنفاً.

(٣٧٩٦) أي: قوله تعالى: {إِنْ كَانَ بَكُمْ أذى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى}. (٣٧٩٧) أخرجه الحاكم (٢/ ٣٠٨) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري (٤٥٩٩): ص ٢٦٤ / ٨، والطبري (١٠٣٧٩): ص ١٦٤ / ٩، دون قوله: "نزلت في". (٣٧٩٨) تفسير البغوي: ٢/ ٢٨٠-٢٨١، وأخبره ابن كثير مختصراً في التفسير، وقال أخرجه الإمام أحمد عن جابر، وقال: تفرد به من هذا الوجه: ٢ / ٤٠١ - ٤٠٢. وانظر: البداية والنهاية: ٤ / ٨٤.

وانظر: مسند الإمام أحمد (٣/ ٣٩٠)، وعلق البخاري قطعة منه في صحيحه (٧/ ٤٧٦) وقد رواه من غير هذا الوجه برقم (٤١٣٥).

فلتكن الجماعة الأخرى من خلفكم في مواجهة عدوكم، وتنتم الجماعة الأولى ركعتهم الثانية ويُسلمون^(٣٧٩٩).

عن مجاهد، قال: "الطائفة: رجل إلى ألف رجل"^(٣٨٠٠).

عن يزيد الفقيه قال: "سألت جابر بن عبد الله عن الركعتين في السفر أقصرهما، فقال: الركعتان في السفر تمام، إنما القصر واحدة واحدة عن القتال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال إذ أقيمت الصلاة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف طائفة، وطائفة وجوهها قبل العدو، فصلى بهم ركعة وسجد بهم سجدتين ثم الذين خلفوا انطلقوا إلى أولئك، فقاموا مقامهم أو مكانهم نحو ذي، وجاء أولئك فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم ركعة وسجد بهم سجدتين، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس فسلم وسلم الذين خلفه وسلم أولئك، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين وللقوم ركعة ركعة، ثم قرأ: {وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة}^(٣٨٠١).

قوله تعالى: {وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ} [النساء : ١٠٢]، أي: "ثم تأتي الجماعة الأخرى التي لم تبدأ الصلاة فليأتوا بك في ركعتهم الأولى، ثم يكملوا بأنفسهم ركعتهم الثانية، وليحذروا من عدوهم وليأخذوا أسلحتهم"^(٣٨٠٢).

عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: "هي صلاة الخوف، صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مقبلة على العدو ثم انصرفت الطائفة التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم، فقاموا مقام أولئك مقبلين على العدو، وأقبلت الطائفة الأخرى التي كانت مقبلة على العدو فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة واحدة، ثم سلم بهم، ثم قامت كل طائفة فصلوا ركعة ركعة"^(٣٨٠٣).

عن سهل بن أبي حثمة، قال: "صلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه في خوف، فجعلهم خلفه صفين، فصلى بالذين يلونه ركعة ثم قام، فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفه ركعة، ثم تقدموا وتخلف الذين كانوا قدامهم، فصلى بهم ركعة، ثم جلس حتى صلى الذين تخلفوا ركعة، ثم سلم"^(٣٨٠٤).

وفي رواية أخرى أيضاً عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف، قال: "يقوم الإمام مستقبل القبلة، وتقوم طائفة منهم معه، وطائفة من قبل العدو وجوههم إلى العدو، فيركع بهم ركعة، ثم يركعون لأنفسهم ويسجدون سجدتين في مكانهم، ويذهبون إلى مقام أولئك، ويجيء أولئك فيركع بهم ركعة ويسجد سجدتين، فهي له ركعتان ولهم واحدة. ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين"^(٣٨٠٥).

وقرأ الحسن وابن أبي إسحاق: «فلتقم» بكسر اللام، وقرأ الجمهور: {ولتأت طائفة}، بالتاء، وقرأ أبو حيو: «وليات» بالياء^(٣٨٠٦).

قوله تعالى: {وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً} [النساء : ١٠٢]، أي: "ودَّ الجاحدون لدين الله أن تغفلوا عن سلاحكم وزادكم، ليحملوا عليكم حملة واحدة فيقضوا عليكم"^(٣٨٠٧).

(٣٧٩٩) التفسير الميسر: ٩٥.

(٣٨٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٩٧): ص ١٠٥٢/٣.

(٣٨٠١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٩٨): ص ١٠٥٤/٤.

(٣٨٠٢) التفسير الميسر: ٩٥.

(٣٨٠٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٠٠): ص ١٠٥٤/٤.

(٣٨٠٤) أخرجه الطبري (١٠٣٤٦): ص ١٤٥/٩.

(٣٨٠٥) أخرجه الطبري (١٠٣٥٠): ص ١٤٧/٩.

(٣٨٠٦) المحرر الوجيز: ١٠٧/٢.

(٣٨٠٧) التفسير الميسر: ٩٥.

عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقى قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان ومعه الناس، وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذوا أسلحتهم، فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر، فقال: لقد كانوا على حال لو أردنا أن نصيب منهم غرة أو غفلة، فأنزلت آية القصر بين الظهر والعصر يعني: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعَفَّلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾^(٣٨٠٨).
 قوله تعالى: ﴿وَأَخَذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء : ١٠٢]، " أي: وكونوا متيقظين واحترزوا من عدوكم"^(٣٨٠٩).
 قال الضحاك: " يعني: تقلدوا سيوفكم فإن ذلك هيئة الغزاة"^(٣٨١٠).

القرآن

﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا (١٠٣)﴾ [النساء : ١٠٣]
 التفسير:

فإذا أدبتم الصلاة، فأدبوا ذكر الله في جميع أحوالكم، فإذا زال الخوف فأدوا الصلاة كاملة، ولا تقرطوا فيها فإنها واجبة في أوقات معلومة في الشرع.
 قوله تعالى: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء : ١٠٣]، " أي: فإذا أمنتم وذهب الخوف فأدوا الصلاة كاملة"^(٣٨١١).
 عن مجاهد قوله: ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، قال: "أتموها"^(٣٨١٢). وروي عن قتادة نحو ذلك^(٣٨١٣).

وفي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء : ١٠٣]، وجهان: أحدهما : معناه: فإذا أمنتم بعد خوفكم فأتموا الركوع والسجود من غير إيماء ولا مشي ، وهذا قول السدي^(٣٨١٤).
 قال السدي: " فبعد الخوف"^(٣٨١٥).

الثاني: أن «الطمأنينة» ههنا: الرجوع إلى الوطن في دار الإقامة، والمعنى: فإذا أقمت بعد السفر فأتموا الصلاة من غير قصر ، وهذا قول الحسن^(٣٨١٦)، وقاتدة^(٣٨١٧)، ومجاهد^(٣٨١٨).
 قال مجاهد: " إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة"^(٣٨١٩).
 قال قتادة: "فإذا اطمانتم في أمصاركم ، فأتموا الصلاة"^(٣٨٢٠).
 وروي عن أبي العالية، قال: " يعني: إذا نزل"^(٣٨٢١).

(٣٨٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٠١):ص١٠٥٤/٤.

(٣٨٠٩) صفوة التفسير: ٢٧٧.

(٣٨١٠) تفسير القرطبي: ٣٧٣/٥.

(٣٨١١) التفسير الميسر: ٩٥، و صفوة التفسير: ٢٧٧.

(٣٨١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩١٦):ص١٠٥٧/٤.

(٣٨١٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١٠٥٧/٤.

(٣٨١٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٨٣):ص١٦٥/٩.

(٣٨١٥) تفسير ابن أبي حاتم (٥٩١٤):ص١٠٥٦/٤.

(٣٨١٦) انظر: النكت والعيون: ٥٢٦/١.

(٣٨١٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٨١):ص١٦٥/٩.

(٣٨١٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٨٢):ص١٦٥/٩.

(٣٨١٩) تفسير ابن أبي حاتم (٥٩١٣):ص١٠٥٦/٤.

(٣٨٢٠) تفسير عبدالرزاق (٦٣٤):ص٤٧٥/١.

(٣٨٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩١٢):ص١٠٥٦/٤.

والراجح- والله أعلم- ام المعنى: " : فإذا زال خوفكم من عدوكم وأمنتم ، أيها المؤمنون ، واطمأنت أنفسكم بالأمن ، {فأقيموا الصلاة} ، فأتَمُوا حدودَها المفروضة عليكم، غير قاصريها عن شيء من حدودها، لأن الله تعالى ذكره عرف عباده المؤمنين الواجب عليهم من فرض صلاتهم بهاتين الآيتين في حالين :
إحداهما : حالُ شدة خوف ، أذن لهم فيها بقصر الصلاة ، على ما بيّنت من قصر حدودها عن التمام.

والأخرى : حالُ غير شدة الخوف ، أمرهم فيها بإقامة حدودها وإتمامها ، على ما وصفه لهم جل ثناؤه ، من معاقبة بعضهم بعضاً في الصلاة خلف أئمتهم ، وحراسة بعضهم بعضاً من عدوهم. وهي حالة لا قصر فيها"^(٣٨٢٢).

قوله تعالى: {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} [النساء : ١٠٣]، أي: "إن الصلاة كانت واجبة في أوقات معلومة في الشرع"^(٣٨٢٣).

وفي قوله تعالى: {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} [النساء : ١٠٣]، وجهان: أحدهما : أي فرضاً واجباً ، وهو قول الحسن^(٣٨٢٤)، ومجاهد^(٣٨٢٥)، وعطية العوفي^(٣٨٢٦)، والسدي^(٣٨٢٧)، وعلي بن الحسين^(٣٨٢٨)، ومحمد بن علي^(٣٨٢٩)، وسالم بن عبد الله^(٣٨٣٠).

الثاني : يعني مؤقتة في أوقاتها ونجومها ، كلما مضى نجم جاء نجم ، وهو قول ابن مسعود^(٣٨٣١)، وزيد بن أسلم^(٣٨٣٢).

وهذه الأقوال قريب معنى بعضها من بعض. لأن ما كان مفروضاً فواجب ، وما كان واجباً أدأوه في وقت بعد وقت فمنجم، غير أن أولى المعاني بتأويل الكلمة ، قول من قال : إن الصلاة كانت على المؤمنين فرضاً منجماً، لأن «الموقوت» إنما هو «مفعول» من قول القائل: وَقَّتَ اللهُ عَلَيْكَ فَرْضَهُ فَهُوَ يَقْتَهُ، ففرضه عليك «موقوت»، إذا أخرته ، جعل له وقتاً يجب عليك أدأوه. فكذاك معنى قوله: {إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً}، إنما هو : كانت على المؤمنين فرضاً وقت لهم وقت وجوب أدائه ، فبيّن ذلك لهم^(٣٨٣٣).

القرآن

{وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٠٤)} [النساء : ١٠٤]
التفسير:

ولا تضعفوا في طلب عدوكم وقتاله، إن تكونوا تتألمون من القتال وآثاره، فأعداؤكم كذلك يتألمون منه أشد الألم، ومع ذلك لا يكفون عن قتالكم، فأنتم أولى بذلك منهم، لما ترجونه من الثواب والنصر والتأييد، وهم لا يرجون ذلك. وكان الله عليماً بكل أحوالكم، حكيماً في أمره وتدبيره.

(٣٨٢٢) تفسير الطبري: ١٦٦/٩.

(٣٨٢٣) التفسير الميسر: ٩٥، وصفوة التفسير: ٢٧٧.

(٣٨٢٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٩١): ص ١٦٨/٩.

(٣٨٢٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٩٠)، و(١٠٣٩٢)، و(١٠٣٩٣): ص ١٦٧/٩، ١٦٨.

(٣٨٢٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٨٧): ص ١٦٧/٩.

(٣٨٢٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٨٩): ص ١٦٧/٩.

(٣٨٢٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٩١٧): ص ١٠٥٧/٤.

(٣٨٢٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٩١٧): ص ١٠٥٧/٤.

(٣٨٣٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٩١٧): ص ١٠٥٧/٤.

(٣٨٣١) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٩٧): ص ١٦٩/٩.

(٣٨٣٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٣٩٨): ص ١٦٩/٩.

(٣٨٣٣) تفسير الطبري: ١٧٠/٩.

سبب النزول:

عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : "لما كان قتال أُحُد ، وأصابَ المسلمين ما أصاب ، صعد النبي صلى الله عليه وسلم الجبل ، فجاء أبو سفيان فقال : يا محمد ، ألا تخرج ؟ ألا تخرج ؟ الحرب سجال ، يوم لنا ويوم لكم " . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : أجيئوه . فقالوا : " لا سواء ، لا سواء ، قتلنا في الجنة وقتلكم في النار . فقال أبو سفيان : عَزَى لنا ولا عَزَى لكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا له : الله مولانا ولا مولى لكم . قال أبو سفيان : أعلُّ هُبَل ، أعلُّ هُبَل ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا له : الله أعلى وأجل ! فقال أبو سفيان : موعدنا وموعدكم بدر الصغرى ، ونام المسلمون وبهم الكلوم ، وقال عكرمة : وفيها أنزلت : {إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ} [سورة آل عمران : ١٤٠] ، وفيهم أنزلت : {إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} (٣٨٣٤) .

قوله تعالى: {وَلَا تَهْنُؤُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ} [النساء : ١٠٤] ، أي: " ولا تضعفوا في طلب عدوكم وقتاله" (٣٨٣٥) .

قال مجاهد: " يقول: لا تضعفوا في ابتغاء القوم" (٣٨٣٦) . وروي عن الضحاك مثله (٣٨٣٧) .

عن الربيع: " {وَلَا تَهْنُؤُوا} ، يقول: لا تضعفوا" (٣٨٣٨) .

قوله تعالى: {إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ} [النساء : ١٠٤] ، أي: إن كنتم تتألمون من الجراح والقتال فإنهم يتألمون أيضاً منه كما تتألمون" (٣٨٣٩) .

قال السدي: " فإن تكونوا توجعون من الجراحات ، فإنهم يوجعون كما تتوجعون" (٣٨٤٠) .

قال قتادة: " إن تكونوا تتوجعون فإنهم يتوجعون كما تتوجعون" (٣٨٤١) .

قال الضحاك: " يبيجون كما تبيجون" (٣٨٤٢) .

عن ابن جريج: " {إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ} ، قال: توجعون لما يصيبكم منهم ، فإنهم يوجعون كما توجعون" (٣٨٤٣) .

قوله تعالى: {وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ} [النساء : ١٠٤] ، أي: " ولكنكم ترجون من الله الثواب والنصر والتأييد حيث لا يرجونه هم" (٣٨٤٤) .

قال قتادة: " وترجون من الأجر والثواب ما لا يرجون" (٣٨٤٥) .

قال ابن جريج: " وترجون أنتم من الثواب فيما يصيبكم ما لا يرجون" (٣٨٤٦) .

عن السدي: " {وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ} يَعْنِي الْحَيَاةَ وَالرِّزْقَ وَالشَّهَادَةَ وَالظَّفَرَ فِي الدُّنْيَا" (٣٨٤٧) .

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء : ١٠٤] ، أي: " وكان الله عليماً بكل أحوالكم ، حكيماً في أمره وتدبيره" (٣٨٤٨) .

(٣٨٣٤) أخرجه الطبري (١٠٤٠٧) :ص١٧٣/٩ .

(٣٨٣٥) التفسير الميسر: ٩٥ .

(٣٨٣٦) تفسير مجاهد: ٢٩١ .

(٣٨٣٧) انظر: الدر المنثور: ٦٦٨/٢ ، وعزاه إلى ابن أبي حاتم .

(٣٨٣٨) أخرجه الطبري (١٠٤٠٣) :ص١٧٢/٩ .

(٣٨٣٩) صفوة التفاسير: ٢٧٧ .

(٣٨٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٢٣) :ص١٠٥٨/٤ .

(٣٨٤١) انظر: الدر المنثور: ٦٦٩/٢ ، وعزاه إلى الطبري .

(٣٨٤٢) أخرجه الطبري (١٠٤٠٨) :ص١٧٣/٩-١٧٤ .

(٣٨٤٣) أخرجه الطبري (١٠٤٠٦) :ص١٧٢/٩-١٧٣ .

(٣٨٤٤) صفوة التفاسير: ٢٧٧ ، والتفسير الميسر: ٩٥ .

(٣٨٤٥) انظر: الدر المنثور: ٦٦٩/٢ ، وعزاه إلى الطبري .

(٣٨٤٦) أخرجه الطبري (١٠٤٠٦) :ص١٧٢/٩-١٧٣ .

(٣٨٤٧) انظر: الدر المنثور: ٦٦٩/٢ ، وعزاه إلى الطبري .

(٣٨٤٨) التفسير الميسر: ٩٥ .

قال الحسن: " {كان عليماً} بالأشياء قبل خلقها، {حكيماً} في تقديره وتدبيره لها" (٣٨٤٩).
 عن أبي العالية قوله: {حكيماً}، قال: حكيم في أمره" (٣٨٥٠).
 عن أبي مالك قوله: {وكان الله}، فهو كذلك" (٣٨٥١).
 قال محمد بن إسحاق: " {عليماً}، أي: عليم بما تخفون، {الحكيم}، في عذره وحقته إلى عباده" (٣٨٥٢).

القرآن

{إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا
 [(١٠٥) النساء : ١٠٥]}

التفسير:

إننا أنزلنا إليك -أيها الرسول- القرآن مشتملاً على الحق؛ لتفصل بين الناس جميعاً بما أوحى الله إليك، وبصرك به، فلا تكن للذين يخونون أنفسهم -بكتمان الحق- مدافعاً عنهم بما أيده لك من القول المخالف للحقيقة.

سبب نزول الآيات [١٠٥ إلى ١١٦]:

أخرج الترمذي عن قتادة بن النعمان - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: "كان أهل بيت منا يُقال لهم: بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر، وكان بُشير رجلاً منافقاً يقول الشعر، يهجو به أصحاب رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم ينحله بعض العرب ثم يقول: قال فلان كذا وكذا، فإذا سمع أصحاب رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث، أو كما قال الرجل، وقالوا: ابن الأبيرق قالها، قال: وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة من الشام من الدرهم، ابتاع الرجل منها فخص بها نفسه، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير، فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملاً من الدرهم فجعله في مشربة له، وفي المشربة سلاح، درع وسيف، فعدي عليه من تحت البيت، فنُقبت المشربة، وأخذ الطعام والسلاح، فلما أصبح أتاني عمي رفاعة، فقال: يا ابن أخي إنه قد عُدي علينا في ليلتنا هذه، فنقبت مشربتنا فذهب بطعامنا وسلاحنا. قال: فتحسسنا في الدار وسألنا فقيل لنا: قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة، ولا تُرى فيما تُرى إلا على بعض طعامكم، قال: وكان بنو أبيرق قالوا: ونحن نسأل في الدار، والله ما تُرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل، رجل منا له صلاح وإسلام، فلما سمع لبيد اخترط سيفه، وقال: أنا أسرق؟ فوالله ليخالطنكم هذا السيف، أو لتبينن هذه السرقة، قالوا: إليك عنها أيها الرجل فما أنت بصاحبها، فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها، فقال لي عمي: يا ابن أخي لو أتيت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فذكرت ذلك له، قال قتادة: فأتيت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقلت: إن أهل بيت منا أهل جفاء، عمدوا إلى عمي رفاعة بن زيد فنقبوا مشربة له، وأخذوا سلاحه وطعامه، فليردوا علينا سلاحنا فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه، فقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (سأمر في ذلك) فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلاً منهم يُقال له أسير بن عروة فكلموه في ذلك فاجتمع في ذلك ناس من أهل الدار، فقالوا: يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح، يرمونهم بالسرقة من غير بيّنة ولا ثبت، قال قتادة: فأتيت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقلت: فقال: «عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح، ترميهم بالسرقة على غير ثبت وبينه» قال: فرجعت، ولوددت أني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله -

(٣٨٤٩) انظر: معاني القرآن للزجاج: ٢٥/٢.

(٣٨٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٥): ص ٨٨٤/٣.

(٣٨٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١٢): ص ٨٩٩/٣.

(٣٨٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١٣): ص ٩٠٠/٣.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في ذلك، فأتاني عمي رفاعة فقال: يا ابن أخي ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال: الله المستعان، فلم يلبث أن نزل القرآن: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ بني أبيرق (وَأَسْتَغْفِرَ اللَّهُ) أي مما قلت لقتادة: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. (وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَاتًا أَثِيمًا (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ) إلى قوله {غَفُورًا رَحِيمًا}، أي: لو استغفروا الله لغفر لهم: (وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ) إلى قوله {وَإِنَّمَا مُبِينًا} قولهم للبيد: {وَلَوْ لَّا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ} إلى قوله {فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا}، فلما نزل القرآن أتى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالسلاح فرده إلى رفاعة. فقال قتادة: لما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخاً قد عشا أو عسا - الشك من أبي عيسى - في الجاهلية، وكنت أرى إسلامه مدخولاً، فلما أتيت به بالسلاح قال: يا ابن أخي، هو في سبيل الله، فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً، فلما نزل القرآن لحق بـشير بالمشركين، فنزل على سلافة بنت سعد بن سمية فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يُسَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (١١٦)﴾. فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعر، فأخذت رحله فوضعت على رأسها، ثم خرجت به فرمت به في الأبطح، ثم قالت: أهديت لي شعر حسان؟ ما كنت تأتيني بخير (٣٨٥٣).
وقد ذكر ابن عباس (٣٨٥٤)، ومجاهد (٣٨٥٥)، وعكرمة (٣٨٥٦)، وفتادة (٣٨٥٧)، والضحاك (٣٨٥٨)، والسدي (٣٨٥٩)، وابن زيد (٣٨٦٠)، وغيرهم في هذه الآية أنها نزلت في سارق بني أبيرق على اختلاف سياقاتهم وهي متقاربة.

وقد أورد جمهور المفسرين هذا الحديث في سبب نزولها، وأورده بعضهم بسياق مقارب للمذكور، لكن الجميع اتفقوا على أن نزولها كان في بني أبيرق، كالطبري (٣٨٦١)،

(٣٨٥٣) سنن الترمذي (٣٠٣٦): ص ٢٤٤/٥-٢٤٦، وابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (١٩٥٨): ص ٤/١٥، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٥): ص ١٦/١٩ - ١٨، والطبري (١٠٤١١): ص ١٧٧/٩-١٨١، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٤/٤) رقم ٥٩٣٣ و ٥٩٣٦ و ٥٩٤٨ و ٥٩٥١ و ٥٩٥٥، والحاكم في "المستدرک" (٤/٣٨٥ - ٣٨٨)، وابن المنذر وأبو الشيخ في "تفسيريهما"؛ كما في "تفسير القرآن العظيم" (١/٥٦٥)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢١/٤٨٣ - ٤٨٤).

وسنده ضعيف؛ فيه عمر بن قتادة هذا لم يرو عنه سوى ولده عاصم، ولم يوثقه سوى ابن حبان في "الثقات" (٥/١٤٦)؛ ولذا قال الذهبي في "الميزان" (٣/٢١٨): "لا يُعرف إلا من رواية ولده عنه"، وقال الحافظ في "التقريب" (٢/٦٢): "مقبول"؛ حيث يتابع، وإلا؛ فلين. ولم يتابع عليه.

وصرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية الحاكم.
قال الترمذي: "هذا حديث غريب، لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحراني".
بل رواه -أيضاً- مسنداً يونس بن بكير عند الحاكم.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه!" وسكت عنه الذهبي.
وهذا منهم عجيب؛ فمسلم لم يخرج لابن إسحاق في "الأصول"، وكذا عمر بن قتادة.
وحسنه الإمام أبو عبد الرحمن الألباني -رحمه الله- في "صحيح الترمذي".

- (٣٨٥٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٣): ص ١٨٣/٩-١٨٤.
- (٣٨٥٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٠٩): ص ١٧٦/٩-١٧٧.
- (٣٨٥٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٦): ص ١٨٦/٩-١٨٨.
- (٣٨٥٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٢): ص ١٨٢/٩-١٨٣.
- (٣٨٥٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٧): ص ١٨٨/٩.
- (٣٨٥٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٥): ص ١٨٥/٩-١٨٦.
- (٣٨٦٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٤): ص ١٨٣/٩-١٨٥.
- (٣٨٦١) انظر: تفسير الطبري (١٧٥/٩-١٨٨).

والبغوي (٣٨٦٢)، وابن العربي (٣٨٦٣)، وابن عطية (٣٨٦٤)، والقرطبي (٣٨٦٥)، وأبو حيان (٣٨٦٦)، وابن كثير (٣٨٦٧)، والسيوطي (٣٨٦٨)، والشوكاني (٣٨٦٩)، وابن عاشور (٣٨٧٠)، وغيرهم.
قوله تعالى: {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ} [النساء : ١٠٥]، أي: "إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ -أيها الرسول- القرآن مشتتلا على الحق" (٣٨٧١).

عن ربيعة قال: "إن الله تبارك وتعالى أنزل القرآن وترك فيه موضعا للسنة، وسن الرسول صلى الله عليه وسلم السنة وترك فيها موضعا للرأي" (٣٨٧٢).

قوله تعالى: {لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ} [النساء : ١٠٥]، أي: "لتحكم بين الناس بما عرفك الله وأوحى به إليك" (٣٨٧٣).

قال عطية: "النبى صلى الله عليه وسلم أراه الله كتابه" (٣٨٧٤).

عن مطر في قوله: " {لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ}، قال: بالبينات والشهود" (٣٨٧٥).

عن الحسن، قال: «رأى الأنبياء عليهم السلام وحي»، ثم تلا هذه الآية (٣٨٧٦).

عن ابن وهب قال: "قال لي مالك: الحكم الذي يحكم به بين الناس على وجهين، فالذي يحكم بالقرآن والسنة الماضية فذلك الحكم الواجب والصواب، الحكم الذي يجتهد فيه العالم نفسه فيما لم يأت فيه شيء فلعله أن يوفق، قال: وثالث متكلف لما لا يعلم فما أشبه ذلك أن لا يوفق" (٣٨٧٧).

قوله تعالى: {وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا} [النساء : ١٠٥]، أي: "فلا تكن للذين يخونون أنفسهم -بكتمان الحق- مدافعا عنهم بما أيده لك من القول المخالف للحقيقة" (٣٨٧٨).

قال قتادة بن النعمان: "أي: بني أبيرق" (٣٨٧٩).

قال أكثر أهل التفسير: إنه هم أن يقوي سارقا - يقال له: طعمة - ويصدقه في قوله؛ فنزل قوله: {ولا تكن للخائنين خصيما}؛ فلو لم يقولوا ذلك كان أوفق وأحسن، فإن كان ما قالوا، فذلك لم يظهر منه الخيانة عنده؛ إذ ذكر في القصة أنه وجد السرقة في دار غيره" (٣٨٨٠).

القرآن

{وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} (١٠٦) [النساء : ١٠٦]

التفسير:

-
- (٣٨٦٢) انظر: تفسير البغوي: ٦٩٨/١-٦٩٩.
(٣٨٦٣) انظر: أحكام القرآن: ٦٢٦/١.
(٣٨٦٤) انظر: المحرر الوجيز: ١٠٨/٢-١٠٩.
(٣٨٦٥) انظر: تفسير القرطبي: ٣٧٥/٥-٣٧٦.
(٣٨٦٦) انظر: البحر المحيط: ٥٥/٤.
(٣٨٦٧) انظر: تفسير ابن كثير: ٤٠٥/٢-٤٠٧.
(٣٨٦٨) انظر: الدر المنثور: ٦٧٠/٢-٦٧١.
(٣٨٦٩) انظر: فتح القدير: ٥٩٠/١-٥٩٢.
(٣٨٧٠) انظر: التحرير والتنوير: ١٩١/٥-١٩٢.
(٣٨٧١) التفسير الميسر: ٩٥.
(٣٨٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٢٧): ص: ١٠٥٨-١٠٥٩.
(٣٨٧٣) صفوة التفاسير: ٢٧٧.
(٣٨٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٣١): ص: ١٠٥٩/٤.
(٣٨٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٣٢): ص: ١٠٥٩/٤.
(٣٨٧٦) التفسير البسيط: ٧١/٧.
(٣٨٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٢٨): ص: ١٠٥٩/٤.
(٣٨٧٨) التفسير الميسر: ٩٥.
(٣٨٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٣٣): ص: ١٠٥٩/٤-١٠٦٠ وغيره كما في سبب النزول.
(٣٨٨٠) تفسير الماتريدي: ٣٥٣/٣.

واطلب من الله تعالى المغفرة في جميع أحوالك، إن الله تعالى كان غفوراً لمن يرجو فضله ونوال مغفرته، رحيمًا به.

قوله تعالى: {وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ} [النساء : ١٠٦]، أي: "واطلب من الله تعالى المغفرة في جميع أحوالك" (٣٨٨١).

قال قتادة بن النعمان: "فلم يلبث أن نزل القرآن، {واستغفر الله}، أي: مما قلت لقتادة" (٣٨٨٢).

عبد الصمد بن يزيد قال: "سمعت الفضيل يقول: قوله العبد: استغفر الله، قال: تفسيرها أقلني" (٣٨٨٣).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ١٠٦]، أي: "، إن الله تعالى كان غفوراً لمن يرجو فضله ونوال مغفرته، رحيمًا به" (٣٨٨٤).

قال محمد ابن إسحاق: "والله {غفور}: يغفر الذنب، {رحيم}: يرحم العباد على ما فيهم" (٣٨٨٥).

عن قتادة: {غفور}، قال: للذنوب الكثيرة أو الكبيرة" (٣٨٨٦). روي عن سعيد بن جبير، نحو ذلك (٣٨٨٧).

القرآن

{وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا} [النساء : ١٠٧]

التفسير:

ولا تدافع عن الذين يخونون أنفسهم بمعصية الله. إن الله - سبحانه - لا يحب من عظمت خيانتة، وكثر ذنبه.

قوله تعالى: {وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ} [النساء : ١٠٧]، أي: "ولا تدافع عن الذين يخونون أنفسهم بمعصية الله" (٣٨٨٨).

قال عكرمة: "يعني: طعمة بن أبيرق وقومه" (٣٨٨٩).

عن قتادة، في قوله تعالى: {وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ}، قال: «اختان رجل من عم له درعا، فقذف بها يهوديا كان يغشاهم، فجادل عن الرجل قومه، فكان النبي صلى الله عليه وسلم عذره، ثم لحق بأرض الشرك». فنزلت فيه: {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى} [النساء: ١٥] (٣٨٩٠).

عن عمر -رضى الله عنه-: "أنه أمر بقطع يد سارق، فجاءت أمه تكي وتقول: هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه. فقال: كذبت، إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة" (٣٨٩١) (٣٨٩٢).

(٣٨٨١) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٨٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٣٤): ص ١٠٦٠/٤.

(٣٨٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٣٥): ص ١٠٦٠/٤.

(٣٨٨٤) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٨٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٤٠٤٥): ص ٦٣٢/٢-٦٣٣.

(٣٨٨٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٤٤): ص ٤٤٢/٢.

(٣٨٨٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٤٢/٢.

(٣٨٨٨) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٨٨٩) أخرجه الطبري (١٠٤١٦): ص ١٨٧/٩.

(٣٨٩٠) تفسير عبدالرزاق (٦٣٥): ص ٤٧٦/١.

(٣٨٩١) لم اجده، وقد ذكره الزمخشري في الكشاف: ٥٦٣/١، والنسفي في تفسيره: ٣٩٣/١، والخازن في

تفسيره: ٤٢٥/١، وأبو حيان في البحر: ٤٧/٤، والنيسابوري في تفسيره: ٤٩٢/٢، والطنطاوي في التفسير

الوسيط: ٣٠٠/٣، وغيرهم.

القرآن

{يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (١٠٨)} [النساء : ١٠٨]

التفسير:

يستترون من الناس خوفاً من اطلاعهم على أعمالهم السيئة، ولا يستترون من الله تعالى ولا يستحيون منه، وهو عزَّ شأنه معهم بعلمه، مطلع عليهم حين يدبرون -ليلاً- ما لا يرضى من القول، وكان الله -تعالى- محيطاً بجميع أقوالهم وأفعالهم، لا يخفى عليه منها شيء.

قوله تعالى: {يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ} [النساء : ١٠٨]، "أي: يستترون من الناس خوفاً وحياءً، ولا يستترون من الله تعالى ولا يستحيون منه وهو عزَّ شأنه معهم بعلمه، مطلع عليهم حين يدبرون -ليلاً- ما لا يرضى من القول" (٣٨٩٣).

عن أبي رزين: {إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ}، قال: "إذ يؤلفون ما لا يرضى من القول" (٣٨٩٤). وروي عن السدي مثل ذلك (٣٨٩٥).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا} [النساء : ١٠٨]، أي: "وكان الله -تعالى- محيطاً بجميع أقوالهم وأفعالهم، لا يخفى عليه منها شيء" (٣٨٩٦).

قال احمد بن داود: "قد أحاط الله بكل شيء علماً، ولم يقل مع كل شيء" (٣٨٩٧).

عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: "من صلى صلاة عند الناس لا يصلي مثلها إذا خلا، فهي استهانة، استهان بها وبه، ثم تلا هذه الآية: {يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا} (٣٨٩٨).

القرآن

{هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا (١٠٩)} [النساء : ١٠٩]

التفسير:

ها أنتم -أيها المؤمنون- قد حاجتكم عن هؤلاء الخائنين لأنفسهم في هذه الحياة الدنيا، فمن يحاجج الله تعالى عنهم يوم البعث والحساب؟ ومن ذا الذي يكون على هؤلاء الخائنين وكيلًا يوم القيامة؟

عن عكرمة، في قوله: {هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا}، قال: "محمد -صلى الله عليه وسلم- وقوم طعمة" (٣٨٩٩).

قوله تعالى: {أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا} [النساء : ١٠٩]، أي: "ومن ذا الذي يكون على هؤلاء الخائنين وكيلًا يدافع عنهم يوم القيامة؟" (٣٩٠٠).
عن الحسن: "أي: حفيظاً لأعمالهم" (٣٩٠١).

(٣٨٩٢) الكشاف: ١/٥٦٢-٥٦٣.

(٣٨٩٣) صفوة التفسير: ٢٧٨.

(٣٨٩٤) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٩٤١): ص: ١٠٦١/٤.

(٣٨٩٥) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٥٩٤١): ص: ١٠٦١/٤.

(٣٨٩٦) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٨٩٧) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٩٤٣): ص: ١٠٦٢/٤.

(٣٨٩٨) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٩٣٨): ص: ١٠٦١/٤.

(٣٨٩٩) أخرجه الطبري (١٠٤١٦): ص: ١٨٧/٩-١٨٨.

(٣٩٠٠) التفسير الميسر: ٩٦، و صفوة التفسير: ٢٧٨/١.

(٣٩٠١) تفسير ابن أبي زمنين: ٤٠٥/١.

و«الوكالة»: هي «القيام بأمر من توكل له»^(٣٩٠٢).

القرآن

{وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (١١٠)} [النساء : ١١٠]

التفسير:

ومن يُقَدِّمُ على عمل سيئٍ قبيح، أو يظلم نفسه بارتكاب ما يخالف حكم الله وشرعه، ثم يرجع إلى الله نادماً على ما عمل، راجياً مغفرته وستر ذنبه، يجد الله تعالى غفوراً له، رحيماً به. سبب النزول:

قال الضحاك: "نزلت الآية في شأن وحشي قاتل حمزة رضي الله عنه، أشرك بالله وقتل، ثم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني لنادم فهل لي من توبة؟ فنزل: {وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ}، الآية"^(٣٩٠٣).
عن عكرمة، في قوله: {وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا}، قال: "محمد وطعمة وقومه"^(٣٩٠٤).

قال عبد الله: كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم ذنباً أصبح قد كُتِبَ كفارة ذلك الذنب على بابه. وإذا أصاب البول شيئاً منه، فَرَضَهُ بالمقراض^(٣٩٠٥). فقال رجل: لقد أتى الله بني إسرائيل خيراً! فقال عبد الله: ما آتاكم الله خيراً مما آتاهم، جعل الله الماء لكم طهوراً وقال: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ} [سورة آل عمران : ١٣٥]، وقال: {ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً}^(٣٩٠٦).

القرآن

{وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١)} [النساء : ١١١]

التفسير:

ومن يعمد إلى ارتكاب ذنب، فإنما يضر بذلك نفسه وحدها، وكان الله تعالى عليماً بحقيقة أمر عباده، حكيماً فيما يقضي به بين خلقه.

قوله تعالى: {وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ} [النساء : ١١١]، أي: "ومن يعمد إلى ارتكاب ذنب فإنما يضر بذلك نفسه وحدها"^(٣٩٠٧).
عن عكرمة، في قوله: " {وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ} الآية، قال: " طعمة"^(٣٩٠٨).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء : ١١١]، أي: "وكان الله تعالى عليماً بحقيقة أمر عباده، حكيماً فيما يقضي به بين خلقه"^(٣٩٠٩).

القرآن

{وَمَنْ يَكْسِبْ حَظِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (١١٢)} [النساء : ١١٢]

(٣٩٠٢) تفسير الطبري: ١٩٣/٩.

(٣٩٠٣) تفسير السمرقندي: ٣٣٧/١، وتفسير القرطبي: ٣٨٠/٥.

(٣٩٠٤) أخرجه الطبري (١٠٤١٦): ص ١٨٦/٩.

(٣٩٠٥) المقراض " : المقص.

(٣٩٠٦) أخرجه الطبري (١٠٤٢٢): ص ١٩٥/٩.

(٣٩٠٧) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٩٠٨) أخرجه الطبري (١٠٤١٦): ص ١٨٦/٩.

(٣٩٠٩) التفسير الميسر: ٩٦.

التفسير:

ومن يعمل خطيئة بغير عمد، أو يرتكب ذنباً متعمداً ثم يقذف بما ارتكبه نفساً بريئة لا جناية لها، فقد تحمّل كذباً وذنباً بيّناً.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: قال ابن الجوزي: "جمهور العلماء على أنها نزلت متعلقة بقصة طعمة بن أبيرق"^(٣٩١٠).

والثاني: وروى الضحاك عن ابن عباس: "أنها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول إذ رمى عائشة -عليها السلام- بالإفك"^(٣٩١١).

قلت: وهذا الخبر عن ابن عباس منكر جداً، لأن الضحاك لم يلق ابن عباس، ورواية الضحاك هو جويبر بن سعيد، وهو متروك. والصواب ما ذهب إليه الجمهور. والله أعلم.

قوله تعالى: {وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا} [النساء : ١١٢]، أي: "ومن يعمل خطيئة بغير عمد أو يرتكب ذنباً متعمداً ثم يقذف بما ارتكبه نفساً بريئة لا جناية لها"^(٣٩١٢).

واختلف أهل التأويل فيمن عنى الله بقوله: {بريئاً} على أقوال:

أحدها: أنه رجل من المسلمين يقال له: ليبيد بن سهل. وهذا قول قتادة بن النعمان^(٣٩١٣).

الثاني: أنه رجل من اليهود يقال له: زيد بن السمين^(٣٩١٤). وهذا قول ابن عباس^(٣٩١٥)، وقاتادة^(٣٩١٦)، وعكرمة^(٣٩١٧)، وابن سرين^(٣٩١٨).

عن عكرمة، في قوله: " {وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا}، يعني: زيد بن السمين"^(٣٩١٩).

الثالث: أنه أبو مليل الأنصاري^(٣٩٢٠).

الرابع: أنه يعني به عائشة رضي الله عنها- وان الرامي هو عبدالله بن سلول حيث كذب عليها وكان من ذلك. وهذا قول ابن عباس في رواية الضحاك^(٣٩٢١).

وأجمع أهل التأويل على أن الذي رمى البريء من الإثم الذي كان أتاه، ابن أبيرق^(٣٩٢٢).

قوله تعالى: {فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا} [النساء : ١١٢]، أي: " فقد تحمّل كذباً وذنباً بيّناً"^(٣٩٢٣).

قال عطية العوفي: " أن رجلاً يقال له: طعمة بن أبيرق سرق درعا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فألقاها في بيت رجل، ثم قال لأصحاب له: انطلقوا فاعذروني عند النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الدرع قد وجد في بيت فلان فانطلقوا يعذرونه عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تعالى: {وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ

(٣٩١٠) زاد المسير: ٤٦٨/١، وانظر: تفسير الثعلبي: ٣٨٣/٣.

(٣٩١١) زاد المسير: ٤٦٨/١، وانظر: تفسير الثعلبي: ٣٨٣/٣.

(٣٩١٢) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٩١٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١١): ص ١٧٧-١٨١.

(٣٩١٤) تفسير الطبري: ١٩٨/٩.

(٣٩١٥) انظر: تنوير المقباس من تفسير ابن عباس: ٨٠.

(٣٩١٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٢): ص ١٨٢-١٨٣.

(٣٩١٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٤١٦): ص ١٨٦-١٨٧.

(٣٩١٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٢٥)، (١٠٤٢٦): ص ١٩٨/٩، وتفسير ابن أبي

حاتم (٥٩٥٢): ص ١٠٦٣/٤.

(٣٩١٩) أخرجه الطبري (١٠٤١٦): ص ١٨٦/٩.

(٣٩٢٠) انظر: المحرر الوجيز: ١١١/٢.

(٣٩٢١) انظر: تفسير الثعلبي: ٣٨٣/٣.

(٣٩٢٢) تفسير الطبري: ١٧٩/٩.

(٣٩٢٣) التفسير الميسر: ٩٦.

إِنَّمَا تَمَّ يَرْمُ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا، قال: بهتان: قذفه الرجل" (٣٩٢٤)، " { وَإِثْمًا مُّبِينًا }، قال: إثمه: سرقة" (٣٩٢٥).

القرآن

{وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣) } [النساء : ١١٣]

التفسير:

ولولا أن الله تعالى قد منَّ عليك -أيها الرسول- ورحمك بنعمة النبوة، فعصمك بتوفيقه بما أوحى إليك، لعزمت جماعة من الذين يخونون أنفسهم أن يُرلوكَ عن طريق الحق، وما يُرلُون بذلك إلا أنفسهم، وما يقدرُونَ على إيدائك لعصمة الله لك، وأنزل الله عليك القرآن والسنة المبينة له، وهداك إلى علم ما لم تكن تعلمه من قبل، وكان ما خصَّك الله به من فضلٍ أمراً عظيماً. في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: أنها متعلقة بقصة طعمة وقومه، حيث لبسوا على النبي صلى الله عليه وسلم أصحابهم، هذا قول ابن عباس من طريق ابن السائب (٣٩٢٦). وهو قول أكثر أهل التفسير (٣٩٢٧). الثاني: أن وفد ثقيف قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: جئناك نبأبعك على أن لا نحشر ولا نعشر، وعلى أن تمتعنا بالعزى سنة، فلم يجبههم، فنزلت هذه الآية، هذا قول ابن عباس في رواية الضحاك (٣٩٢٨).

قلت: وخبر وفد ثقيف ورد بسياق آخر مطول، وليس فيه نزول الآية -والله أعلم- (٣٩٢٩). قوله تعالى: {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ} [النساء : ١١٣]، أي: "ولولا أن الله تعالى قد منَّ عليك -أيها الرسول- ورحمك بنعمة النبوة، فعصمك بتوفيقه بما أوحى إليك لعزمت جماعة من الذين يخونون أنفسهم أن يُرلوكَ عن طريق الحق، وما يُرلُون بذلك إلا أنفسهم وما يقدرُونَ على إيدائك لعصمة الله لك" (٣٩٣٠).

قال الحسن: ثم قال لنبيه عليه السلام: {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ}، فيما أرادوا من النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذر عن صاحبهم" (٣٩٣١). قال السدي: "ثم ذكر الأنصاري وأتيانهم إياه أن ينصح عن صاحبهم وجادل عنه فقال: {لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ} (٣٩٣٢). عن مجاهد، في قوله: " {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ} [النساء : ١٠٥] إلى قوله {لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ} [النساء : ١١٣]، " فيما بين ذلك في ابن أبي رقيق، سرق درعا من حديد فرمى به يهوديا بريئا فقال أصحابه للنبي صلى الله عليه وسلم: أعذره في الناس بلسانك" (٣٩٣٣).

(٣٩٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٥٣): ص ١٠٦٣/٤.

(٣٩٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٥٤): ص ١٠٦٣/٤.

(٣٩٢٦) انظر: زاد المسير: ٤٦٩/١، وهذا واه، ابن السائب هو الكلبي كذبه غير واحد.

(٣٩٢٧) انظر: تفسير الماتريدي: ٣٥٧/٣-٣٥٨، قال الماتريدي: "قال أكثر أهل التأويل: نزلت هذه الآية في شأن طعمة الذي سرق درع جار له بالذي سبق ذكره".

(٣٩٢٨) انظر: زاد المسير: ٤٦٩/١. لا أصل له. عزاه المصنف للضحاك عن ابن عباس، والضحاك لم يلق ابن عباس، ورواية الضحاك هو جويبر بن سعيد، وهو متروك، وقد روي عن ابن عباس تفسيراً مصنوعاً.

(٣٩٢٩) انظر «طبقات» ابن سعد ١/٢٣٧-٢٣٨.

(٣٩٣٠) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٩٣١) تفسير ابن أبي زمنين: ٤٠٥/١.

(٣٩٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٥٦): ص ١٠٦٤/٤.

(٣٩٣٣) تفسير مجاهد: ٢٩١.

قوله تعالى: {وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [النساء : ١١٣]، أي: "وأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ القرآن والسنة المبينة له" (٣٩٣٤).

عن الحسن: "الكتاب والحكمة"، قال: الحكمة: السنة" (٣٩٣٥). وروي عن أبي مالك (٣٩٣٦)، ويحيى بن كثير (٣٩٣٧)، نحو ذلك.

قال السدي: "الحكمة، يعني: النبوة" (٣٩٣٨).

قال زيد بن أسلم: "الحكمة: العقل في الدين" (٣٩٣٩).

قوله تعالى: {وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ} [النساء : ١١٣]، أي: "وهداك إلى علم ما لم تكن تعلمه من قبل" (٣٩٤٠).

قال قتادة: "علمه الله بيان الدنيا والآخرة، بين حلاله وحرامه، ليحتج بذلك على خلقه" (٣٩٤١).

قال الضحاك: "علمه الخير والشر" (٣٩٤٢).

قوله تعالى: {وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا} [النساء : ١١٣]، أي: "وكان ما خصك الله به من فضلٍ أمرًا عظيمًا" (٣٩٤٣).

القرآن

{لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} (١١٤) [النساء : ١١٤]

التفسير:

لا نفع في كثير من كلام الناس سرًّا فيما بينهم، إلا إذا كان حديثًا داعيًا إلى بذل المعروف من الصدقة، أو الكلمة الطيبة، أو التوفيق بين الناس، ومن يفعل تلك الأمور طلبًا لرضا الله تعالى راجيًا ثوابه، فسوف نُؤْتِيهِ ثَوَابًا جَزِيلًا وَاسِعًا.

قوله تعالى: {لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ} [النساء : ١١٤]، أي: "لا نفع في كثير من كلام الناس سرًّا فيما بينهم" (٣٩٤٤).

قال مجاهد: "هو عام في نجوى جميع الناس" (٣٩٤٥).

قال السدي: "ثم ذكر مناجاتهم فيما يريدون أن يكذبوا عن طعمة، فقال: {لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة} (٣٩٤٦)".

قوله تعالى: {لَا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ} [النساء : ١١٤]، أي: "إلا إذا كان حديثًا داعيًا إلى بذل المعروف من الصدقة، أو الكلمة الطيبة، أو التوفيق بين الناس" (٣٩٤٧).

(٣٩٣٤) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٩٣٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٩٩٣): ص٤/١٢٤٠.

(٣٩٣٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٩٩٣): ص٤/١٢٤٠.

(٣٩٣٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٩٩٣): ص٤/١٢٤٠.

(٣٩٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٩٩٤): ص٤/١٣٤٠.

(٣٩٣٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٩٩٥): ص٤/١٣٤٠.

(٣٩٤٠) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٩٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٥٧): ص٤/١٠٦٤.

(٣٩٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٥٨): ص٤/١٠٦٤.

(٣٩٤٣) التفسير الميسر: ٩٦.

(٣٩٤٤) التفسير الميسر: ٩٧.

(٣٩٤٥) زاد المسير: ١/٤٧٠.

(٣٩٤٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٥٩): ص٤/١٠٦٥.

(٣٩٤٧) التفسير الميسر: ٩٧.

قال عبد الله بن حبيب: "كنت عند محمد بن كعب فقال له محمد: أين كنت؟ قال: كان بين قومي شيء فأصلحت بينهم. قال: أصبحت لك مثل أجر المجاهدين في سبيل الله، ثم قرأ {لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس}"^(٣٩٤٨).

القرآن

{وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥)} [النساء : ١١٥]

التفسير:

ومن يخالف الرسول صلى الله عليه وسلم من بعد ما ظهر له الحق، ويسلك طريقاً غير طريق المؤمنين، وما هم عليه من الحق، نتركه وما توجه إليه، فلا نوقفه للخير، وندخله نار جهنم يفاسي حرها، ويؤس هذا المرجع والمآل.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: قال السدي: "فلما فضح الله طعمة في المدينة، فنقب بيت الحجاج، فأراد أن يسرقه فسمع الحجاج خششة في بيته وقعقة جلود كانت عنده، فنظر فإذا هو طعمة، فقال: ضيفي وابن عمي وأردت سرقتي، فأخرجه فمات بحرة بني سليم كافراً، فأنزل الله تعالى فيه: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}"^(٣٩٤٩). وذكروا عن الكلبي نحو ذلك^(٣٩٥٠).

الثاني: وعن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس: "نزلت هذه الآية في نفر من قریش، قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ودخلوا في الإسلام، فأعطاهم رسول الله ثم انقلبوا إلى مكة مرتدين ورجعوا إلى عبادة الأوثان، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ}"^(٣٩٥١).

وعن الضحاك: "قدم نفر من قریش المدينة وأسلموا، ثم انقلبوا إلى مكة مرتدين، فنزلت هذه الآية"^(٣٩٥٢).

والراجح- والله أعلم- أنها نزلت "في الخائنين الذين ذكرهم الله في قوله: {ولا تكن للخائنين خصيماً}، لما أبى التوبة من أبى منهم، وهو طعمة بن الأبيرق، ولحق بالمشركين من عبدة الأوثان بمكة مرتدًا، مفارقًا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ودينه"^(٣٩٥٣). وقال القرطبي: "والآية وإن نزلت في سارق الدرع أو غيره، فهي عامة في كل من خالف طريق المسلمين"^(٣٩٥٤).

قوله تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء : ١١٥]، أي: "ومن يخالف الرسول صلى الله عليه وسلم من بعد ما ظهر له الحق، ويسلك طريقاً غير طريق المؤمنين"^(٣٩٥٥).

قال قتادة: "هو طعمة بن أبيبرق"^(٣٩٥٦).

قوله تعالى: {نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ} [النساء : ١١٥]، أي: "نتركه وما توجه إليه، فلا نوقفه للخير"^(٣٩٥٧).

(٣٩٤٨) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٩٦٢):ص:١٠٦٥/٤.

(٣٩٤٩) اخرج ابن ابي حاتم(٥٩٦٧):ص:١٠٦٦/٤.

(٣٩٥٠) انظر: تفسير السمرقندي:٣٣٨/١.

(٣٩٥١) تفسير الثعلبي:٣٨٦/٣.

(٣٩٥٢) تفسير السمرقندي:٣٣٨/١.

(٣٩٥٣) تفسير الطبري:٤٠٥/٩.

(٣٩٥٤) تفسير القرطبي:٣٨٥/٥.

(٣٩٥٥) التفسير الميسر:٩٧.

(٣٩٥٦) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٩٦٥):ص:١٠٦٦/٤.

قال مجاهد: "من آلهة الباطل" (٣٩٥٨). وذكر مقاتل نحوه (٣٩٥٩).
 قوله تعالى: {وَأُصْلِحَ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء : ١١٥]، أي: "وندخله نار جهنم يقاسي حرًا وبئس هذا المرجع والمآل" (٣٩٦٠).
 قال مالك: "كان عمر بن عبد العزيز يقول: سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر من بعده سننا، الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر فيما خالفها، من اقتدى بها مهتد ومن استنصر بها منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين، ولاه الله ما تولى وصلاه جهنم وساءت مصيرا" (٣٩٦١).
 عن عطية قال: قال ابن عمر: "دعاني معاوية، فقال: بايع لابن أخيك، فقلت: يا معاوية: {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا}، فأسكتة عني" (٣٩٦٢).

القرآن

{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} (١١٦) [النساء : ١١٦]
 التفسير:

إن الله تعالى لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون الشرك من الذنوب لمن يشاء من عباده. ومن يجعل لله تعالى الواحد الأحد شريكًا من خلقه، فقد بعد عن الحق بعدًا كبيرًا.

في سبب نزول الآية، ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها نزلت في حق طعمة بن أبيرق لما هرب من مكة، ومات على الشرك، وهذا قول الجمهور (٣٩٦٣)، منهم سعيد بن جبير (٣٩٦٤).

الثاني: عن الضحاك عن ابن عباس: "إن شيخا من الاعراب جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا نبي الله أني شيخ منهمك في الذنوب والخطايا إلا إنني لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته، وأمنت به ولم اتخذ من دونه وليا ولم أوقع المعاصي جرأة على الله ولا مكابرة له ولا توهمت طرفة عين، إنني أعجز الله هربا وإنني لنادم تائب مستغفر فما حالي عند الله؟ فأنزل الله عز وجل: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} (٣٩٦٥).

الثالث: عن أبي مجلز، قال: "لما نزلت هذه الآية: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ} الآية، " قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فقلها على الناس، " فقام إليه رجل، فقال: والشرك بالله، فسكت، ثم قام إليه، فقال: يا رسول الله، والشرك بالله، فسكت مرتين أو ثلاثا، قال: فنزلت هذه الآية: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}، قال: فأثبتت هذه في الزمر، وأثبتت هذه في النساء" (٣٩٦٦).

(٣٩٥٧) التفسير الميسر: ٩٧.

(٣٩٥٨) أخرجه الطبري (١٠٤٢٧)، و(١٠٤٢٨) ص: ٢٠٥/٩.

(٣٩٥٩) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٠٧/١.

(٣٩٦٠) التفسير الميسر: ٩٧.

(٣٩٦١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٦٩): ص: ١٠٦٧/٤.

(٣٩٦٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٦٦): ص: ١٠٦٦/٤.

(٣٩٦٣) انظر: زاد المسير: ٤٧٢/١.

(٣٩٦٤) انظر: زاد المسير: ٤٧٢/١.

(٣٩٦٥) تفسير الثعلبي: ٣٨٦/٣، وانظر: زاد المسير: ٤٧٢/١.

(٣٩٦٦) تفسير ابن المنذر (١٨٥٦): ص: ٧٣٩/٢.

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء : ١١٦]، أي: "إن الله لا يغفر ذنب الشرك، ويتجاوز ويعفو عما دون الشرك من الذنوب لمن يشاء من عباده"^(٣٩٦٧).

عن بكر بن عبد الله: " {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} قال: تبينا من ربنا على جميع القرآن"^(٣٩٦٨).

عن أبي الزناد، قال: سمعت رجلاً، يحدث خارجة بن زيد، قال: "سمعت أباك، في هذا المكان بمنى يقول: نزلت الشديدة بعد الهينة، قال: «أراه» قال: بستة أشهر، يعني: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا} [النساء: ٩٣]، بعد: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} [النساء: ٤٨]"^(٣٩٦٩).

قال جابر بن عبد الله: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من عبد يموت لا يشرك بالله شيئاً إلا حلت له المغفرة إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه قال: إن الله استثنى، فقال: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء}"^(٣٩٧٠). قال جابر بن عبد الله: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من نفس تموت لا تشرك بالله شيئاً إلا حلت لها المغفرة إن شاء الله عذبتها، وإن شاء الله غفر لها، {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} الآية"^(٣٩٧١).

القرآن

{إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِيَّا إِيَّانَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِيَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (١١٧)} [النساء : ١١٧]

التفسير:

ما يعبد المشركون من دون الله تعالى إلا أوثاناً لا تنفع ولا تضر، وما يعبدون إلا شيطاناً متمرداً على الله، بلغ في الفساد والإفساد حدّاً كبيراً.

سبب نزول الآيتين: [١١٧، ١١٨]:

قال الحسن: "لم يكن حي من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه، يسمونه أنثى بني فلان؛ فأنزل الله - عز وجل -: {إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِيَّا إِيَّانَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِيَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا}"^(٣٩٧٢).

قوله تعالى: {إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِيَّا إِيَّانَا} [النساء : ١١٧]، "أي: ما يدعو هؤلاء المشركون وما يعبدون من دون الله إلا أوثاناً سموها بأسماء الإناث"^(٣٩٧٣).

وفي قوله تعالى: {إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِيَّا إِيَّانَا} [النساء : ١١٧]، خمسة وجوه:

أحدها: أن الإناث اللات والعزى ومناة، وهو قول السدي^(٣٩٧٤)، وأبي مالك^(٣٩٧٥).
الثاني: أنها الأوثان، وهذا قول مجاهد^(٣٩٧٦)، وأبي سلمة بن عبد الرحمن^(٣٩٧٧)، وعروة بن الزبير^(٣٩٧٨)، وأبي مالك الغفاري^(٣٩٧٩)، والسدي^(٣٩٨٠).

(٣٩٦٧) صفوة التفسير: ٢٨١.

(٣٩٦٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٢٧) ص: ٩٧١/٣.

(٣٩٦٩) تفسير عبدالرزاق (٦١٩) ص: ٤٦٨/١.

(٣٩٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٢٠) ص: ٩٧٠/٣.

(٣٩٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٢٥) ص: ٩٧١/٣.

(٣٩٧٢) أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٤/ ١٣٧٣ رقم ٦٨٨)، والطبري في "جامع البيان" (١٠٤٣٨)، و(١٠٤٣٩) ص: ٢٠٩/٩، من طريق محمد بن سيف عن الحسن به. وهذا مرسل صحيح الإسناد.

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢/ ٦٨٧)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٣٩٧٣) صفوة التفسير: ٢٨١.

(٣٩٧٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٣٢) ص: ٢٠٧/٩.

(٣٩٧٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٣٠)، و(١٠٤٣١) ص: ٢٠٧/٩.

(٣٩٧٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٤٠)، و(١٠٤٤١) ص: ٢٠٩/٩-٢١٠.

(٣٩٧٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٩٧٣) ص: ١٠٦٧/٤.

(٣٩٧٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٩٧٣) ص: ١٠٦٧/٤.

(٣٩٧٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٩٧٣) ص: ١٠٦٧/٤.

الثالث : الملائكة ، لأنهم كانوا يزعمون أنهم بنات الله ، وهذا قول الضحاك^(٣٩٨١) .
 الرابع : الموات الذي لا روح فيه ، لأن إناث كل شيء أزدله ، وهو قول الحسن في رواية أخرى^(٣٩٨٢) ، وفتادة^(٣٩٨٤) .
 الخامس: معناه: إن أهل الأوثان كانوا يسمون أوثانهم «إناثاً»، فأنزل الله ذلك كذلك وهذا قول الحسن في رواية أبي رجاء^(٣٩٨٤) .
 والراجح-والله أعلم- أنه "عنى بذلك: الآلهة التي كان مشركو العرب يعبدونها من دون الله ويسمونها الإناث من الأسماء ، كالكلمات والعزى ونائلة ومناة ، وما أشبه ذلك، الأظهر من معاني " الإناث " في كلام العرب ، ما عُرف بالتأنيث دون غيره. فإذا كان ذلك كذلك ، فالواجب توجيه تأويله إلى الأشهر من معانيه"^(٣٩٨٥) .
 قوله تعالى: {وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا} [النساء : ١١٧] ، " أي: وما يعبدون إلا شيطاناً متمرداً على الله، بلغ الغاية في العتو والفجور"^(٣٩٨٦) .
 قال فتادة: " تمرّد على معاصي الله"^(٣٩٨٧) .

القرآن

{لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (١١٨)} [النساء : ١١٨]

التفسير:

طرده الله تعالى من رحمته. وقال الشيطان: لأتخذن من عبادك جزءاً معلوماً في إغوائهم قولاً وعملاً.

قوله تعالى: {وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا} [النساء : ١١٨] ، اي: " وقال الشيطان: لأتخذن من عبادك جزءاً معلوماً في إغوائهم قولاً وعملاً"^(٣٩٨٨) .
 قال الحسن: "من كل ألف، تسعمائة وتسعين إلى النار"^(٣٩٨٩) .
 عن أبي مالك قوله: "{نصيباً}، قال: حظاً"^(٣٩٩٠) .
 عن الضحاك : " {نصيباً مفروضاً}، قال : معلوماً"^(٣٩٩١) . وفي رواية أخرى: " يتخذونها من دونك، ويكونون من حزبي"^(٣٩٩٢) .

القرآن

{وَلَا ضَلَّئَهُمْ وَلَٰمَنِّيهِمْ وَلَٰمَرْنَهُمْ فَلْيُبَيِّنَنَّ لَآذَانَ الْإِنْعَامِ وَلَٰمَرْنَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (١١٩)} [النساء : ١١٩]

التفسير:

- (٣٩٨٠) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٥٩٧٣):ص٤/١٠٦٧ .
 (٣٩٨١) انظر: تفسير الطبري(١٠٤٣٧):ص٩/٢٠٨-٢٠٩ .
 (٣٩٨٢) انظر: تفسير الطبري(١٠٤٣٦):ص٩/٢٠٨ .
 (٣٩٨٣) انظر: تفسير الطبري(١٠٤٣٥):ص٩/٢٠٨ .
 (٣٩٨٤) انظر: تفسير الطبري(١٠٤٣٨)، (١٠٤٣٩):ص٩/٢٠٩ .
 (٣٩٨٥) تفسير الطبري:٩/٢١٠-٢١١ .
 (٣٩٨٦) صفوة التفاسير: ٢٨١ .
 (٣٩٨٧) أخرجه الطبري(١٠٤٤٣):ص٩/٢١٢ .
 (٣٩٨٨) التفسير الميسر: ٩٧ .
 (٣٩٨٩) الكشاف: ١/٥٦٦ .
 (٣٩٩٠) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٩٨٠):ص٤/١٠٦٨ .
 (٣٩٩١) أخرجه الطبري(١٠٤٤٤):ص٩/٢١٢ .
 (٣٩٩٢) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٩٧٩):ص٤/١٠٦٨ .

ولأصرفنَّ مَنْ تبعني منهم عن الحق، ولأعدنَّهم بالأمانى الكاذبة، ولأدعوهم إلى تقطيع آذان الأنعام وتشقيقها لما أزيهه لهم من الباطل، ولأدعوهم إلى تغيير خلق الله في الفطرة، وهبئة ما عليه الخلق. ومن يستجب للشيطان ويتخذ ناصراً له من دون الله القوي العزيز، فقد هلك هلاكاً بيئاً.

سبب النزول:

عن عكرمة: "أنه كره الإحصاء، قال: وفيه نزلت: {وَلَا تُؤْمِنُكُمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ}" (٣٩٩٣).
وروي عن ابن عباس (٣٩٩٤). وأنس (٣٩٩٥)، نحو ذلك.

قوله تعالى: {وَلَا تُؤْمِنُكُمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ} [النساء: ١١٩]، أي: "ولأصرفنَّ مَنْ تبعني منهم عن الحق، ولأعدنَّهم بالأمانى الكاذبة، ولأدعوهم إلى تقطيع آذان الأنعام وتشقيقها لما أزيهه لهم من الباطل" (٣٩٩٦).

قال الضحاك: "دين شرعه لهم الشيطان كهبئة الجائر والسيب" (٣٩٩٧).

وفي قوله تعالى: {وَلَا تُؤْمِنُكُمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ} [النساء: ١١٩]، وجوه:

أحدها: يعني دين الله، وهذا قول الحسن (٣٩٩٨)، وقتادة (٣٩٩٩)، والضحاك (٤٠٠٠)، والسدي (٤٠٠١)، ومجاهد (٤٠٠٢)، وعكرمة في إحدى الروايات- (٤٠٠٣)، وإبراهيم (٤٠٠٤)، وابن أبي بزة (٤٠٠٥)، واختيار الطبري (٤٠٠٦)، والزجاج (٤٠٠٧)، والواحدي (٤٠٠٨).

الثاني: أنه أراد به خصاء البهائم، وهذا قول عكرمة (٤٠٠٩)، وشهر بن حوشب (٤٠١٠).
الثالث: أنه الوشم، وهو قول الحسن (٤٠١١).

والراجح- والله أعلم- أن معناه: "دين الله، وذلك لدلالة الآية الأخرى على أن ذلك معناه، وهي قوله: {فَطَرَهُ اللَّهُ الَّذِي طَفَّرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ}، [سورة الروم: ٣٠]، وإذا كان ذلك معناه، دخل في ذلك فعل كل ما نهى الله عنه: من خصاء ما لا يجوز خصاؤه، ووشم ما نهى عن وشمه ووشره، وغير ذلك من المعاصي ودخل فيه ترك كل ما أمر الله به. لأن الشيطان لا شك أنه يدعو إلى جميع معاصي الله وينهى عن جميع طاعته. فذلك معنى أمره نصيبه المفروض من عباد الله، بتغيير ما خلق الله من دينه" (٤٠١٢).

(٣٩٩٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٦٢): ص ٢١٧/٩-٢١٨.

(٣٩٩٤) تفسير الطبري (١٠٤٤٨): ص ٢١٥/٩. [هذا حديث صحيح على شرط مسلم].

(٣٩٩٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٤٩): ص ٢١٥/٩.

(٣٩٩٦) التفسير الميسر: ٩٧.

(٣٩٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٨٢): ص ١٠٦٩/٤.

(٣٩٩٨) انظر: النكت والعيون: ٥٣٠/١.

(٣٩٩٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٧٥): ص ٢١٩/٩.

(٤٠٠٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٧٩)، و (١٠٤٨٢): ص ٢٢٠/٩.

(٤٠٠١) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٧٨): ص ٢٢٠/٩.

(٤٠٠٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٦٩)-(١٠٤٧٣): ص ٢١٩-٢١٨/٩.

(٤٠٠٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٧٠): ص ٢١٩/٩.

(٤٠٠٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٦٤)-(١٠٤٦٦): ص ٢١٨-٢١٧/٩.

(٤٠٠٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٧٧): ص ٢١٩/٩.

(٤٠٠٦) انظر: تفسير الطبري: ٢٢٢/٩.

(٤٠٠٧) انظر: معاني القرآن: ١١٠/٢.

(٤٠٠٨) انظر: التفسير البسيط: ١٠٣/٧.

(٤٠٠٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٥٤)-(١٠٥٧): ص ٢١٧-٢١٦/٩، و (١٠٤٦٢): ص ٢١٨-٢١٧/٩.

(٤٠١٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٥٣): ص ٢١٦/٩.

(٤٠١١) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٨٣)-(١٠٤٨٦): ص ٢٢١-٢٢٠/٩.

(٤٠١٢) تفسير الطبري: ٢٢٢/٩.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [النساء : ١١٩]، أي: "أي ومن يتول الشيطان ويطعمه ويترك أمر الله فقد هلك هلاكًا بيّنًا" (٤٠١٣).
قال عكرمة: "إنما سمي الشيطان، لأنه تشيطن" (٤٠١٤).

القرآن

{يَعِدُهُمْ وَيَمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (١٢٠)} [النساء : ١٢٠]

التفسير:

يعد الشيطان أتباعه بالوعود الكاذبة، ويغريهم بالأمانى الباطلة الخادعة، وما يعدهم إلا خديعة لا صحة لها، ولا دليل عليها.

قال عكرمة: "إنما سمي الشيطان، لأنه تشيطن" (٤٠١٥).

عن عبد الله بن عبيد ابن عمير قال: "إن إبليس- عليه لعائن الله- قال: يا رب إنك أخرجتني من الجنة من أجل آدم وإني لا أستطيعه إلا بسلطانك. قال: فأنت مسلط. قال: يا رب، زدني قال: لا يولد له ولد إلا ولد لك مثله. قال: يا رب زدني قال: أجعل صدورهم مساكن لكم، وتجرون منهم مجرى الدم. قال: يا رب، زدني قال: {أَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدْهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا} [الإسراء : ٦٤]. فقال آدم: يا رب، قد سلطته علي، وإني لا أمتنع إلا بك قال: لا يولد لك ولد إلا وكلت به من يحفظه من قرناء السوء قال: يا رب، زدني قال: الحسنة عشر أو أزيد، والسيئة واحدة أو أمحوها. قال: يا رب زدني قال: باب التوبة مفتوح ما كان الروح في الجسد. قال: يا رب زدني، قال: {يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [الزمر : ٥٣] (٤٠١٦).

القرآن

{أُولَئِكَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (١٢١)} [النساء : ١٢١]

التفسير:

أولئك مألهم جهنم، ولا يجدون عنها معدلا ولا ملجأ.

قوله تعالى: {أُولَئِكَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ} [النساء : ١٢١]، أي: "أولئك مألهم جهنم" (٤٠١٧).

قال سعيد بن جبیر: "بيّن مستقرهم، فقال: ماوَاهم جهنم" (٤٠١٨).

قوله تعالى: {وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا} [النساء : ١٢١]، أي: "ولا يجدون عنها معدلا ولا ملجأ" (٤٠١٩).

قال محمد بن كعب: "أي: من منجى" (٤٠٢٠).

وقال السدي: ملجأ" (٤٠٢١).

و«المحيص»: مفعول من حاص إذا راغ ونفر، يقال منه: حاص فلان عن هذا الأمر يحيص حيصًا وحيوصًا، إذا عدل عنه، (٤٠٢٢)، ومنه خبر ابن عمر أنه قال: "بعث رسول الله

(٤٠١٣) صفوة التفاسير: ٢٨١.

(٤٠١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٨٨): ص ١٠٧٠/٤.

(٤٠١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩٨٨): ص ١٠٧٠/٤.

(٤٠١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (١٨٤٠٢): ص ٣٢٥٣/١٠.

(٤٠١٧) التفسير الميسر: ٩٧.

(٤٠١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (١٧٢٤٣): ص ٣٩٤٩/٩، في تفسير قوله تعالى: {وَمَاوَاهُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ

نَاصِرِينَ} [العنكبوت : ٢٥].

(٤٠١٩) التفسير الميسر: ٩٧.

(٤٠٢٠) أخرجه الطبري (٢٠٦٣٩): ص ٥٥٨/١٦.

(٤٠٢١) أخرجه الطبري: ٥٤٤/٢١.

صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيهم ، فلقينا المشركين فحِصْنَا حِصَّةً^(٤٠٢٣)، ومنه قول جعفر بن علية الحارثي^(٤٠٢٤):
ولم أدر إن حصنا من الموت حِصَّة ... كم العمر باق والمدى متناول

القرآن

{وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (١٢٢)} [النساء : ١٢٢]

التفسير:

والذين صدقوا في إيمانهم بالله تعالى، وأتبعوا الإيمان بالأعمال الصالحة سيدخلهم الله -بفضله- جنات تجري من تحت أشجارها الأنهار ماكنين فيها أبداً، وعدا من الله تعالى الذي لا يخلف وعده. ولا أحد أصدق من الله تعالى في قوله ووعده.

قوله تعالى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [النساء : ١٢٢]، أي: "والذين صدقوا في إيمانهم بالله تعالى، وأتبعوا الإيمان بالأعمال الصالحة، سيدخلهم الله -بفضله- جنات تجري من تحت أشجارها الأنهار"^(٤٠٢٥).
قال أبو مالك "يعني: المساكن تجري أسفلها أنهار"^(٤٠٢٦).

قال مسروق: "أنهار الجنة تجري في غير أخدود، وثمرتها كالقلال، كلما نرعت ثمرة عادت مثلها أخرى، العنقود اثنا عشر ذراعاً"^(٤٠٢٧).

قوله تعالى: {خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} [النساء : ١٢٢]، أي: "ماكنين فيها أبداً"^(٤٠٢٨).

قال سعيد بن جبير: "يعني: لا يموتون"^(٤٠٢٩).

قال سعيد بن جبير: "طول الرجل من أهل الجنة سبعون ميلا، وطول المرأة ثلاثون ميلا، مقعدتها جريب أرض، وإن شهوته لتجري في جسدها مقدار سبعين عاما، يجد اللذة ولو انقلب الرجل من أهل النار كسلسلة لزال الجبال"^(٤٠٣٠).

القرآن

{لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٢٣)} [النساء : ١٢٣]

التفسير:

لا يُنال هذا الفضل العظيم بالأمانى التي تتمنونها أيها المسلمون، ولا بأمانى أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وإنما يُنال بالإيمان الصادق بالله تعالى، وإحسان العمل الذي يرضيه. ومن يعمل عملا سيئا يجز به، ولا يجد له سوى الله تعالى ولياً يتولى أمره وشأنه، ولا نصيراً ينصره، ويدفع عنه سوء العذاب.

في سبب نزول الآية أقوال:

(٤٠٢٢) انظر: تفسير الطبري: ٢٢٦/٩، والمحرر الوجيز: ١١٥/٢.

(٤٠٢٣) تفسير الطبري: ٢٢٦/٩.

(٤٠٢٤) ديوان الحماسة: ٨/١، وانظر: البحر المحيط: ٣/٣٦٤، و الدر المصون: ٢/٤٢٨.

وإن حصنا أي: إن عدلنا وانحرفنا عن الموت، يقول: لم ندر إن حدنا عن القتال الذي فيه الموت، وعدلنا عنه، كم يكون بقاؤنا؟! فلم نحيد ونرتكب العار؟! ولعلنا إن تركنا القتال لم نعش إلا قليلا.

(٤٠٢٥) التفسير الميسر: ٢٨٢/١.

(٤٠٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم(٣٢٨٢):ص٦١٢/٢.

(٤٠٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٥٠٤):ص٩٨٤/٣.

(٤٠٢٨) التفسير الميسر: ٢٨٢/١.

(٤٠٢٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٥٠٥):ص٩٨٤/٣.

(٤٠٣٠) أخرجه ابن المنذر(١٩١٥):ص٧٦٠/٢.

أحدها: قال مسروق: "تفاخر النصارى وأهل الإسلام، فقال هؤلاء: نحن أفضل منكم! وقال هؤلاء: نحن أفضل منكم! قال: فأنزل الله: {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلُ الْكِتَابِ}"^(٤٠٣١). وروي عن ابن عباس^(٤٠٣٢)، وأبي صالح^(٤٠٣٣)، وقتادة^(٤٠٣٤)، والضحاك^(٤٠٣٥)، والسدي^(٤٠٣٦). نحو ذلك.

الثاني: وقال مجاهد: "قالت قريش: لن نبعث ولن نعذب، فأنزل الله: {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ}"^(٤٠٣٧).

الثالث: أن اليهود والنصارى قالوا: لا يدخل الجنة غيرنا، وقالت قريش: لا نبعث، فنزلت هذه الآية، هذا قول عكرمة^(٤٠٣٨).

والراجح-والله أعلم- "أنه عني بقوله: {ليس بأمانيتكم}، مشركي قريش، لأن المسلمين لم يجز لأمانيتهم ذكر فيما مضى من الآي قبل قوله: {ليس بأمانيتكم}، وإنما جرى ذكر أمانيت نصيب الشيطان المفروض، وذلك في قوله: {ولأمانيتهم ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام}، وقوله: {يعدهم ويمنيهم}، فالحاق معنى قوله جل ثناؤه: {ليس بأمانيتكم} بما قد جرى ذكره قبل، أحق وأولى من ادعاء تأويل فيه، لا دلالة عليه من ظاهر التنزيل، ولا أثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا إجماع من أهل التأويل"^(٤٠٣٩).

قوله تعالى: {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلُ الْكِتَابِ} [النساء: ١٢٣]، أي: "أي ليس ما وعد الله تعالى من الثواب يحصل بأمانيتكم أيها المسلمون ولا بأمانيت أهل الكتاب وإنما يحصل بالإيمان والعمل الصالح"^(٤٠٤٠). برهان"^(٤٠٤١).

وفي المشار إليهم بقوله: {بأمانيتكم} [النساء: ١٢٣]، قولان:

أحدهما: أنهم المسلمون على قول الأكثرين^(٤٠٤٢).

والثاني: المشركون على قول مجاهد^(٤٠٤٣)، واختيار الطبري^(٤٠٤٤).

قوله تعالى: {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ} [النساء: ١٢٣]، أي: "ومن يعمل عملاً سيئاً ينال عقابه"^(٤٠٤٥).

وفي المراد «بالسوء» قولان:

أحدهما: أنه المعاصي. وهذا معنى قول مجاهد^(٤٠٤٦).

الثاني: أنه الشرك، قاله يحيى بن أبي كثير^(٤٠٤٧)، وسعيد بن جبير^(٤٠٤٨).

-
- (٤٠٣١) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٩٠)- (١٠٤٩٢) ص: ٢٢٨/٩.
(٤٠٣٢) أخرجه الطبري (١٠٤٩٦) ص: ٢٣٠/٩، وسنده ضعيف جداً؛ مسلسل بالعوفيين.
(٤٠٣٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٩٧)، و (١٠٤٩٨) ص: ٢٣٠/٩-٢٣١.
(٤٠٣٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٩٣) ص: ٢٢٩/٩.
(٤٠٣٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٩٥) ص: ٢٣٠/٩، و (١٠٤٩٩) ص: ٢٣١/٩-٢٣٢.
(٤٠٣٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٤٩٤) ص: ٢٢٩/٩-٢٣٠.
(٤٠٣٧) أخرجه الطبري (١٠٥٠١) ص: ٢٣٢/٩، وانظر: تفسير الطبري (١٠٥٠٠)، (١٠٥٠٢)، (١٠٥٠٣)، (١٠٥٠٥) ص: ٢٣٢-٢٣٣.
(٤٠٣٨) انظر: زاد المسير: ٤٧٦/١.
(٤٠٣٩) تفسير الطبري: ٢٣٤/٩.
(٤٠٤٠) صفوة التفاسير: ٢٨٢.
(٤٠٤١) تفسير ابن كثير: ٤١٧/٢.
(٤٠٤٢) انظر: زاد المسير: ٤٧٦/١. وانظر: الأقوال في سبب نزول الآية.
(٤٠٤٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٠١)، (١٠٥٠٠)، (١٠٥٠٢)، (١٠٥٠٣)، (١٠٥٠٥) ص: ٢٣٢-٢٣٣.
(٤٠٤٤) تفسير الطبري: ٢٣٤/٩.
(٤٠٤٥) انظر: التفسير الميسر: ٩٨، و صفوة التفاسير: ٢٨٢.
(٤٠٤٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٥١٠) ص: ٢٣٧/٩.
(٤٠٤٧) انظر: زاد المسير: ٤٧٧/١.

وفي هذا الجزاء قولان:
أحدهما: أنه عام في كل من عمل سوءاً فإنه يجازى به، وهو معنى قول مجاهد^(٤٠٤٩)، واختاره
الطبري^(٤٠٥٠)، وابن كثير^(٤٠٥١).
قال القرطبي: "قال الجمهور: لفظ الآية عام، والكافر والمؤمن مجازى بعمله السوء، فأما
مجازاة الكافر فالنار، لأن كفره أو بقاءه، وأما المؤمن فبنيكيات الدنيا"^(٤٠٥٢).
الثاني: أنه خاص في الكفار يجازون بكل ما فعلوا، فأما المؤمن فلا يجازى بكل ما جنى، قاله
الحسن البصري^(٤٠٥٣)، والضحاك^(٤٠٥٤).
روي عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر الصديق أنه قال: "يا نبي الله، كيف
الصلاح بعد هذه الآية؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: آية آية؟ قال يقول الله: {ليس بأمانيتكم
ولا أمانتي أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به}، فما عملناه جزينا به؟ فقال النبي صلى الله عليه
وسلم: غفر الله لك يا أبا بكر! ألسنت تمرض؟ ألسنت تحزن؟ ألسنت تُصيبك اللأواء؟ قال: فهو
ما تجزون به!"^(٤٠٥٥).
عطاء بن أبي رباح قال: "لما نزلت، قال أبو بكر: جاءت قاصمة الظهر! فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم: إنما هي المصيبات في الدنيا"^(٤٠٥٦).
والراجح- والله أعلم- أن كل من عمل سوءاً صغيراً أو كبيراً من مؤمن أو كافر، جوزي
به، [وذلك] لعموم الآية [في] كلِّ عامل سوء، من غير أن يُخصَّص أو يستثنى منهم أحد. فهي على
عمومها، إذ لم يكن في الآية دلالة على خصوصها، ولا قامت حجة بذلك من خبر عن الرسول
صلى الله عليه وسلم-"^(٤٠٥٧).

القرآن

{وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ
تَفِيْرًا (١٢٤)} [النساء: ١٢٤]
التفسير:

ومن يعمل من الأعمال الصالحة من ذكر أو أنتى، وهو مؤمن بالله تعالى وبما أنزل من الحق،
فأولئك يدخلهم الله الجنة دار النعيم المقيم، ولا يُنقصون من ثواب أعمالهم شيئاً، ولو كان مقدار
النفرة في ظهر النواة.
سبب النزول:

قال مسروق: "لما نزلت: {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلَ الْكِتَابِ}^(٤٠٥٨)، قال أهل الكتاب:
نحن وأنتم سواء! فنزلت هذه الآية: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ
مُؤْمِنٌ}^(٤٠٥٩)".

-
- (٤٠٤٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٥١٩): ص ٢٣٩/٩.
(٤٠٤٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٥١٠): ص ٢٣٧/٩.
(٤٠٥٠) انظر: تفسير الطبري: ٢٣٩/٩.
(٤٠٥١) انظر: تفسير ابن كثير: ٤٢١/٢.
(٤٠٥٢) تفسير القرطبي: ٣٩٦/٥.
(٤٠٥٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٥١١)-(١٠٥١٤): ص ٢٣٧/٩-٢٣٨.
(٤٠٥٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٥١٧): ص ٢٣٨/٩-٢٣٩.
(٤٠٥٥) أخرجه الطبري (١٠٥٢٣): ص ٢٤١/٩-٢٤٢.
(٤٠٥٦) أخرجه الطبري (١٠٥٣٤): ص ٢٤٧/٩.
(٤٠٥٧) تفسير الطبري: ٢٣٩/٩: ص ٢٤٣/٩.
(٤٠٥٨) [سورة النساء: ١٢٣].
(٤٠٥٩) أخرجه الطبري (١٠٤٩١): ص ٢٢٨/٩، وابن أبي حاتم (٦٠٠٠): ص ١٠٧٢/٤-١٠٧٣. بزيادة: "قال:
ففلجوا عليهم".

وقال أبو صالح: "أبي صالح قال: جلس ناس من أهل الإيمان وأهل التوراة وأهل الإنجيل، فقال هؤلاء: نحن أفضل، وقال هؤلاء: نحن أفضل، فأنزل الله تعالى: {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ} (٤٠٦٠)، ثم خص الله أهل الإيمان، فأنزل: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ} (٤٠٦١).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ} [النساء : ١٢٤]، " أي :ومن يعمل الأعمال الصالحة سواء كان ذكراً أو أنثى وهو مؤمن بالله تعالى وبما أنزل من الحق" (٤٠٦٢).

قال السدي: "أبي أن يقبل الإيمان إلا بالعمل الصالح ، وأبي أن يقبل الإسلام إلا بالإحسان" (٤٠٦٣).

قوله تعالى: {فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ تَقِيْرًا} [النساء : ١٢٤]، أي: " فأولئك يدخلهم الله الجنة دار النعيم المقيم، ولا يُقَصِّصون من ثواب أعمالهم شيئاً، ولو كان مقدار النقرة في ظهر النواة" (٤٠٦٤).

قال مجاهد: "النقير ، الذي يكون في ظهر النواة" (٤٠٦٥).

قال عطية: "النقير ، الذي في وسط النواة" (٤٠٦٦).

القرآن

{وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيْلًا} (١٢٥) [النساء : ١٢٥]

التفسير:

لا أحد أحسن ديناً ممن انقاد بقلبه وسائر جوارحه لله تعالى وحده، وهو محسن، واتبع دين إبراهيم وشرعه، مائلاً عن العقائد الفاسدة والشرائع الباطلة. وقد اصطفى الله إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- واتخذة صفيّاً من بين سائر خلقه.

قوله تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ} [النساء : ١٢٥]، أي: " لا أحد أحسن ديناً ممن انقاد بقلبه وسائر جوارحه لله تعالى وحده، وهو محسن" (٤٠٦٧).

قال ابن كيسان: "يعني: من توجه بعبادته إلى الله خاضعاً له" (٤٠٦٨).

قال السدي: "ثم فضل الله المؤمن عليهم، يعني: على أهل الكتاب، فقال: {ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفاً}" (٤٠٦٩).

عن أبي العالية قوله: "{ممن أسلم وجهه لله وهو محسن}"، يقول: من أخلص لله" (٤٠٧٠).

وروي عن الربيع بن أنس مثل ذلك" (٤٠٧١).

عن سعيد بن جبير: {ممن أسلم وجهه لله}، قال: من أخلص {وجهه}، قال: دينه" (٤٠٧٢).

(٤٠٦٠) [سورة النساء: ١٢٣].

(٤٠٦١) أخرجه الطبري (١٠٤٩٧): ص ٢٣٠/٩-٢٣١، و ابن أبي حاتم (٦٠٠١): ص ١٠٧٣/٤.

(٤٠٦٢) صفوة التفاسير: ٢٨٢، والتفسير الميسر: ٩٨.

(٤٠٦٣) أخرجه الطبري (١٠٥٣٥): ص ٢٤٨/٩.

(٤٠٦٤) التفسير الميسر: ٩٨.

(٤٠٦٥) أخرجه الطبري (١٠٥٣٦): ص ٢٤٩/٩.

(٤٠٦٦) أخرجه الطبري (١٠٥٣٧): ص ٢٤٩/٩.

(٤٠٦٧) التفسير الميسر: ٩٨.

(٤٠٦٨) التفسير البسيط للواحد: ١١٢/٧.

(٤٠٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٠٥): ص ١٠٧٣/٤.

(٤٠٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٠٦): ص ١٠٧٣/٤.

(٤٠٧١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٠٠٦): ص ١٠٧٣/٤.

(٤٠٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٠٧): ص ١٠٧٤/٤.

قال العلماء: "وإنما صارَ الإسلامُ أحسنَ الأديانِ، لأنَّ طاعةَ الله أحسنَ الأعمالِ التي تكونُ من العبادِ، لما فيها من عبادة من لا يضيع عنده مئاقيل الذرِّ، ومَنْ لا يضيق ملكه عن شيء، فلهذا كان لا أحد أحسنَ دينًا ممَّن أسلمَ وجهَهُ لله بطاعته والانقيادِ لأمره"^(٤٠٧٣).

قوله تعالى: {وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا} [النساء : ١٢٥]، أي: "واتبع دين إبراهيم وشرعه، مائلًا عن العقائد الفاسدة والشرائع الباطلة"^(٤٠٧٤).

قال الضحاك: "فضل الله الإسلام على كل دين فقال : {ومن أحسن دينًا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن}، إلى قوله: {واتخذ الله إبراهيم خليلاً}، وليس يقبل فيه عملٌ غير الإسلام، وهي الحنيفية"^(٤٠٧٥).

وفي تفسير قوله تعالى: {حَنِيفًا} [النساء : ١٢٥]، أقوال:

أحدها: أن الحنيفية حج البيت، والحنيف هو الحاج. وهذا قول الحسن^(٤٠٧٦)، ومجاهد^(٤٠٧٧)، وكثير بن زياد^(٤٠٧٨)، وعبدالله بن قاسم^(٤٠٧٩)، والضحاك^(٤٠٨٠)، وعطية^(٤٠٨١)، والسدي^(٤٠٨٢).

الثاني: أنه اتباع الحق. قاله مجاهد أيضًا^(٤٠٨٣)، والربيع بن أنس^(٤٠٨٤).

الثالث: الحنيف: المستقيم. وهذا قول محمد بن كعب^(٤٠٨٥)، وعيسى ابن جارية^(٤٠٨٦).

الرابع: معناه: مخلصًا. قاله السدي^(٤٠٨٧)، وخصيف^(٤٠٨٨).

الخامس: أن الحنيف: الذي يؤمن بالرسول كلهم من أولهم إلى آخرهم. وهذا قول أبي قلابة^(٤٠٨٩).

والراجح- والله اعلم- أنه يعني: الاستقامة على دين إبراهيم واتباعه على ملته، قال

الزمخشري: {الحنيف}: "هو الذي تحنف، أي: مال عن الأديان كلها إلى دين الإسلام"^(٤٠٩٠).

قوله تعالى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} [النساء : ١٢٥]، أي: "وقد اصطفى الله إبراهيم -

عليه الصلاة والسلام- واتخذَه صفيًا من بين سائر خلقه"^(٤٠٩١).

عن إسحاق بن يسار، قال: "لما اتخذ الله إبراهيم خليلًا ألقى في قلبه الوحل حتى إن كان

خفقان قلبه ليسمع من بعد كما يسمع خفقان الطير في الهواء"^(٤٠٩٢).

(٤٠٧٣) التفسير البسيط للواحد: ١١٣/٧.

(٤٠٧٤) التفسير الميسر: ٩٨.

(٤٠٧٥) أخرجه الطبري (١٠٥٣٨): ص ٢٥١/٩.

(٤٠٧٦) انظر: تفسير الطبري (٢٠٩١): ص ١٠٤/٣، وتفسير ابن أبي حاتم (٦٠٠٨): ص ١٠٧٤/٤، و(٣٦٥٠): ص ٦٧٣/٢.

(٤٠٧٧) انظر: تفسير الطبري (٢٠٩٤): ص ١٠٦/٣.

(٤٠٧٨) انظر: تفسير الطبري (٢٠٩٥): ص ١٠٦/٣.

(٤٠٧٩) انظر: تفسير الطبري (٢٠٩٨): ص ١٠٦/٣.

(٤٠٨٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٢٩١): ص ٢٤١/١، و(٣٦٥٠): ص ٦٧٣/٢، و(٦٠٠٨): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٨١) انظر: تفسير الطبري (٢٠٩٢)، و(٢٠٩٣): ص ١٠٤/٣-١٠٥، وتفسير ابن أبي حاتم (٦٠٠٨): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٨٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٢٩١): ص ٢٤١/١، و(٣٦٥٠): ص ٦٧٣/٢.

(٤٠٨٣) انظر: تفسير الطبري (٢٠٩٩): ص ١٠٦/٣، وابن أبي حاتم (١٢٩٢): ص ٢٤١/١، و(٦٠٠٩): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٨٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٢٩٢): ص ٢٤١/١، و(٦٠٠٩): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٨٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٢٩٣): ص ٢٤٢/١، و(٦٠١٠): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٨٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٢٩٣): ص ٢٤٢/١، و(٦٠١٠): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٨٧) انظر: تفسير الطبري (٢١٠٠): ص ١٠٧/٣، وتفسير ابن أبي حاتم (٦٠١١): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٨٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٢٩٥): ص ٢٤٢/١.

(٤٠٨٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (١٢٩٤): ص ٢٤٢/١، و(٦٠١٢): ص ١٠٧٤/٤.

(٤٠٩٠) الكشاف: ٥٦٩/١.

(٤٠٩١) التفسير الميسر: ٩٨.

(٤٠٩٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠١٥): ص ١٠٧٥/٤.

عن عبید بن عمیر قال: "كان إبراهيم عليه السلام يضيف الناس، فخرج يوماً يلتبس إنساناً يضيفه، فلم يجد أحداً فرجع إلى داره فوجد فيها رجلاً قائماً، قال: يا عبد الله، ما أدخلك داري بغير إذني؟ قال: دخلتها بإذن ربها. قال: ومن أنت؟ قال: أنا ملك الموت أرسلني ربي إلى عبد من عباده أبشره بأن الله اتخذه خليلاً. قال: من هو؟ فوالله إن أخبرتني به ثم كان بأقصى البلاد لآتينه، ثم لا أبرح له جاراً حتى يفرق بيننا الموت. قال: ذلك العبد أنت. قال: أنا؟ قال: نعم. قال: فيما اتخذني ربي خليلاً. قال: إنك تعطي الناس ولا تسألهم" (٤٠٩٣).

القرآن

{وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا (١٢٦)} [النساء : ١٢٦]

التفسير:

والله جميع ما في هذا الكون من المخلوقات، فهي ملك له تعالى وحده. وكان الله تعالى بكل شيء محيطاً، لا يخفى عليه شيء من أمور خلقه.

قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} [النساء : ١٢٦]، أي: "والله جميع ما في هذا الكون من المخلوقات، فهي ملك له تعالى وحده" (٤٠٩٤).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٤٠٩٥).

القرآن

{وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (١٢٧)} [النساء : ١٢٧]

التفسير:

يطلب الناس منك -أيها النبي- أن تبين لهم ما أشكل عليهم فهمه من قضايا النساء وأحكامهن، قل الله تعالى يبيّن لكم أمورهن، وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تعطونهن ما فرض الله تعالى لهن من المهر والميراث وغير ذلك من الحقوق، وتحبون نكاحهن أو ترغبن عن نكاحهن، ويبيّن الله لكم أمر الضعفاء من الصغار، ووجوب القيام لليتامى -وهم الذين مات أبائهم وهم دون سن البلوغ- بالعدل وترك الجور عليهم في حقوقهم. وما تفعلوا من خير فإن الله تعالى كان به عليماً، لا يخفى عليه شيء منه ولا من غيره.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج البخاري (٤٠٩٦)، ومسلم (٤٠٩٧)، وأبو داود (٤٠٩٨)، والنسائي (٤٠٩٩)، والدارقطني (٤١٠٠)، عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة - رضي الله عنها -: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ}. قالت: «هي اليتيمة في حجر وليها، فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نساءها فنهوا عن نكاحهن، إلا أن يقسطوا لهن في إكمال

(٤٠٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠١٦):ص/٤/١٠٧٥.

(٤٠٩٤) التفسير الميسر: ٩٨.

(٤٠٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢):ص/٤/١٠٨٥. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٣٢].

(٤٠٩٦) صحيح البخاري (٢٧٦٣):ص/٤/٩، و(٦٩٦٥):ص/٩/٢٤.

(٤٠٩٧) صحيح مسلم: كتاب التفسير (٣٠١٨):ص/٤/٢٣١٣.

(٤٠٩٨) سنن أبي داود (٢٠٦٨):ص/٢/٢٢٤.

(٤٠٩٩) السنن الكبرى (٥٤٨٨):ص/٥/٢٢١، و(١١٠٢٤):ص/١٠/٥٨.

(٤١٠٠) سنن الدارقطني (٧٧):ص/٣/٢٦٥.

الصدّاق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء. قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعد، فأنزل الله - عَزَّ وَجَلَّ - : {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ}، قالت: فبين الله في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها، ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصدّاق، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء، قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها، إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصدّاق ويعطوها حقها».

الثاني: قال إبراهيم: "كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها، وحبسوها عن التزويج حتى تموت، فيرثوها. فأنزل الله هذا"^(٤١٠١)

قال قتادة: "فكان الرجل تكون في حجره اليتيمة بها دمامة، ولها مال، فكان يرغب عنها أن يتزوجها، ويحبسها لمالها، فأنزل الله فيه ما تسمعون"^(٤١٠٢). وروي عن ابن عباس^(٤١٠٣)، وأبي مالك^(٤١٠٤) نحو ذلك.

وروي عن عائشة، في قوله: {وَمَا يُؤْتِي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ، وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ} [النساء: ١٢٧]، قالت: «أنزلت في اليتيمة، تكون عند الرجل فتشركه في ماله، فيرغب عنها أن يتزوجها، ويكره أن يزوجه غيرها، فيشركه في ماله، فيعضلها"^(٤١٠٥) فلا يتزوجها ولا يزوجه غيرها»^(٤١٠٦).

الثالث: أنهم كانوا في الجاهلية لا يورثون النساء والأطفال، فلما فرض الله الموارث في هذه السورة، شق ذلك عليهم، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فنزلت هذه الآية، هذا قول ابن عباس^(٤١٠٧)، وسعيد بن جبير^(٤١٠٨)، ومجاهد^(٤١٠٩)، وابن زيد^(٤١١٠)، والكلبي^(٤١١١).

الرابع: روي عن عبد الملك بن محمد بن حزم، قال: "أن عمرة بنت حزم كانت تحت سعد بن الربيع؛ فقتل عنها بأحد، وكان له منها ابنة، فأنت النبي - صلى الله عليه وسلم - تطلب ميراث ابنتها؛ فبيها نزلت: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ}"^(٤١١٢).

الخامس: وقال مقاتل بن سليمان: "نزلت في سويد وعرفطة ابني الحارث وعيينة بن حصن الفزاري ذلك أنه لما فرض الله - عز وجل - لأم كحة وبناتها الميراث انطلق سويد وعرفطة وعيينة بن حصن الفزاري إلى النبي - صلى الله عليه وسلم، فقالوا للنبي - صلى الله عليه وسلم -: إن المرأة لا تترك فرسا ولا تجاهد وليس عند الولدان الصغار منفعة في شيء - فأنزل الله - عز وجل - فيهم «ويستفتونك» يعني يسألونك عن النساء يعني سويدا وصاحبيه"^(٤١١٣). وكذلك ذهب

(٤١٠١) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤٤): ص ٢٥٥/٩، وانظر: (١٠٥٤٥): ص ٢٥٥/٩.

(٤١٠٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٥٠)، و (١٠٥٥١): ص ٢٥٦/٩.

(٤١٠٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤٩): ص ٢٥٦/٩.

(٤١٠٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤٦): ص ٢٥٥/٩-٢٥٦.

(٤١٠٥) "فيعضلها": أي: يمنعها الزواج.

(٤١٠٦) صحيح مسلم (٣٠١٨): ص ٢٣١٥/٤، والسنن الكبرى (١١٠٥٩): ص ٧٣/١٠، وتفسير

الطبري (١٠٥٦١)، و (١٠٥٦٢): ص ٢٦٣/٩.

(٤١٠٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٣٩): ص ٢٥٣/٩-٢٥٤.

(٤١٠٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤١): ص ٢٥٤/٩.

(٤١٠٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤٧): ص ٢٥٦/٩.

(٤١١٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٥٧): ص ٢٦٢/٩.

(٤١١١) انظر: تفسير عبد الزقاق (٦٤٦): ص ٤٨٠/١.

(٤١١٢) ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٧٠٩/٢) ونسبه للقاضي إسماعيل في "أحكامه" [ضعيف].

(٤١١٣) تفسير مقاتل بن سليمان: ٤١١/١.

السمرقندي^(٤١١٤)، والسمعاني^(٤١١٥)، وغيرهم، من السادة المفسرين. بأنها نزلت في أم كجة التي ذكرت في أول السورة، إذ كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والصبيان^(٤١١٦).
السادس: أخرج ابن أبي حاتم عن سالم عن سعيد، قال: "كان رجل له امرأة قد كبرت وعنست من الحيض وكان له منها أولاد فأراد أن يطلقها وأن يتزوج، فقالت: لا تطلقني، ودعني أقوم على ولدي واقسم كل عشر إن شئت أو أكثر من ذلك إن شئت، فقال: إن كان هذا يصلح فهو أحب إلي، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فقال: «قد سمع الله ما تقول فإن شاء، أجابك»، قال: وأنزل الله تعالى: {يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ}، فأفتاهم عما لم يسألوا عنه^(٤١١٧).

والراجح- والله اعلم- أن سبب نزول الآية الكريمة ما كان يجري في عهده - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذ كان بعض الناس يعضل اليتيمة عن النكاح لئلا يُشرك في مالها ويرغب هو عن نكاحها لقلّة جمالها، فاستفتى بعض الصحابة رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في ذلك فأنزل الله الآية، وذلك لصحة السند وصرحة اللفظ وموافقة السياق.

قوله تعالى: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ} [النساء : ١٢٧]، " أي: يطلب الناس منك -أيها النبي- أن تبين لهم ما أشكل عليهم فهمه من قضايا النساء وأحكامهن، قل لهم يا محمد: يبين الله لكم ما سألتهم في شأنهن ويبين لكم ما يتلى في القرآن من أمر ميراثهن"^(٤١١٨).

قال سعيد بن جبیر: " فأفتاهم عما لم يسألوا عنه"^(٤١١٩).
قوله تعالى: {فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ} [النساء : ١٢٧]، " أي: ويفتيكم أيضاً في اليتيمات اللواتي ترغبن في نكاحهن لجمالهن أو لمالهن ولا تدفعن لهن مهورهن"^(٤١٢٠).

عن أبي مالك، قوله: {لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ}، قال: الميراث^(٤١٢١).
قال مجاهد: " كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصبيان شيئاً، كانوا يقولون: لا تغزون ولا تغنون أو قال لا تغنون، خيراً، ففرض الله لهم الميراث حقاً واجباً"^(٤١٢٢).

قال سعيد بن جبیر: " كان أهل الجاهلية لا يورثون الولدان حتى يحتلموا، فأنزل الله تعالى: {وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ} [النساء : ١٢٧]، فأنزل الله الفرائض في أول سورة النساء"^(٤١٢٣).

ويحتمل قوله تعالى: {وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ} [النساء : ١٢٧]، وجهان: أحدهما : ترغبن عن نكاحهن لقبهين. وهذا قول الحسن^(٤١٢٤)، وإبراهيم^(٤١٢٥)، وقتادة^(٤١٢٦)، والسدي^(٤١٢٧)، واختيار الطبري^(٤١٢٨)، والزجاج^(٤١٢٩).

- (٤١١٤) انظر: بحر العلوم: ٣٤٣/١.
(٤١١٥) انظر: تفسير السمعاني: ٤٨٥/١.
(٤١١٦) انظر القصة في: تفسير الطبري (٨٧٢٥): ص ٣١/٨-٣٢، وتفسير ابن أبي حاتم (٤٨٩٤): ص ٨٨١/٣.
(٤١١٧) تفسير ابن أبي حاتم (٦٠١٩): ص ١٠٧٦/٤.
(٤١١٨) صفة التفاسير: ٢٨٣/١.
(٤١١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠١٩): ص ١٠٧٦/٤.
(٤١٢٠) صفة التفاسير: ٢٨٣/١.
(٤١٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٢٣): ص ١٠٧٧/٤.
(٤١٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٢٢): ص ١٠٧٧/٤.
(٤١٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٢١): ص ١٠٧٦/٤.
(٤١٢٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٥٩): ص ٢٦٢/٩.
(٤١٢٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤٥): ص ٢٥٥/٩.
(٤١٢٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٥٠)، و (١٠٥٥١): ص ٢٥٧/٩.
(٤١٢٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤٦): ص ٢٥٥/٩-٢٥٦، و (١٠٥٥٢): ص ٢٥٧/٩.
(٤١٢٨) انظر: تفسير الطبري: ٢٦٤/٩.

والثاني : تمسكونهن رغبة في أموالهن وجمالهن، وهو قول سعيد بن جبير (٤١٣٠)، وعبيدة (٤١٣١).
والراجح- والله أعلم- أن المعنى: ترغبون عن أن تنكحوهن، لأن حبسهم أموالهن عنهن مع عضلهم إياهن، إنما كان ليرثوا أموالهن، دون زوج إن تزوجن. ولو كان الذين حبسوا عنهن أموالهن، إنما حبسوها عنهن رغبة في نكاحهن، لم يكن للحبس عنهن وجهٌ معروف، لأنهم كانوا أولياءهن، ولم يكن يمنعهم من نكاحهن مانع، فيكون به حاجة إلى حبس مالها عنها، ليأخذ حبسها عنها سبباً إلى إنكاحها نفسها منه" (٤١٣٢).

عن إبراهيم: "أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان إذا جاءه ولى اليتيمة نظر، فإن كانت جميلة غنية قال: زوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك. وإن كانت دميمة ولا مال لها قال: تزوجها فأنت أحق بها" (٤١٣٣).

قوله تعالى: {وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ} [النساء : ١٢٧]، "أي: ويفتيكم في المستضعفين الصغار أن تعطوهم حقوقهم" (٤١٣٤).

قال أبو مالك: "كانوا لا يورثون إلا الأكابر" (٤١٣٥).

قوله تعالى: {وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ} [النساء : ١٢٧]، "أي: وأن تعدلوا مع اليتامى في الميراث والمهر" (٤١٣٦).

قال مجاهد: "أمروا لليتيم بالقسط: بالعدل" (٤١٣٧).

قال السدي: "فأمرهم الله أن يقوموا لليتامى بالقسط، والقسط أن يعطي كل ذي حق حقه منهم ذكراً كان أو أنثى، الصغير بمنزلة الكبير" (٤١٣٨).

قال سعيد بن جبير: "كما إذا كانت ذات جمال ومال نكحتها واستأثرت بها، كذلك إذا لم تكن ذات جمال ولا مال فانكحها واستأثرت بها" (٤١٣٩).

قوله تعالى: {وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا} [النساء : ١٢٧]، "أي: وما تفعلوه من عدل وبر في أمر النساء واليتامى فإن الله يجازيكم عليه" (٤١٤٠).

قال الحسن: {وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ}، قال: "ما فعل ابن آدم من خير" (٤١٤١).

عن قتادة: "قوله: { فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا}، قال: محفوظ ذلك عند الله، عالم به شاكراً له، وأنه لا شيء أشكر من الله ولا أجزى بخير من الله" (٤١٤٢).

القرآن

{وَأَنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [النساء : ١٢٨]

(٤١٢٩) انظر: معاني القرآن: ١١٥/٢.

(٤١٣٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٤٣): ص ٢٥٤-٢٥٥.

(٤١٣١) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٦٣): ص ٢٦٣/٩.

(٤١٣٢) تفسير الطبري: ٢٦٤/٩.

(٤١٣٣) أخرجه الطبري (١٠٥٧٢): ٢٦٦/٩.

(٤١٣٤) صفوة التفاسير: ٢٨٣/١.

(٤١٣٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٢٩): ص ١٠٧٨/٤.

(٤١٣٦) صفوة التفاسير: ٢٨٣/١.

(٤١٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٣١): ص ١٠٧٨/٤.

(٤١٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٣٣): ص ١٠٧٨/٤.

(٤١٣٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٣٢): ص ١٠٧٨/٤.

(٤١٤٠) صفوة التفاسير: ٢٨٣/١.

(٤١٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٣٤): ص ١٠٧٩/٤.

(٤١٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٣٥): ص ١٠٧٩/٤.

التفسير:

وإن علمت امرأة من زوجها ترفعاً عنها، وتعالياً عليها أو انصرافاً عنها فلا إثم عليهما أن يتصالحا على ما تطيب به نفوسهما من القسمة أو النفقة، والصلح أولى وأفضل. وجبلت النفوس على الشح والبخل. وإن تحسنوا معاملة زوجاتكم وتخافوا الله فيهن، فإن الله كان بما تعملون من ذلك وغيره عالماً لا يخفى عليه شيء، وسيجازيكم على ذلك.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أخرج البخاري^(٤١٤٣)، ومسلم^(٤١٤٤)، والنسائي^(٤١٤٥)، والطبري^(٤١٤٦)، وابن أبي حاتم^(٤١٤٧)، "عن عائشة - رضي الله عنها - في قوله - تعالى -: {وَإِن امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا}: أنزلت في المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها، فيريد أن يطلقها ويتزوج غيرها؛ فنقول: لا تطلقني وأمسكني، وأنت في حلٍّ من النفقة والقسمة لي؛ فأنزل الله - جل وعز - : {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا}." [إسناده صحيح].

ولفظ ابن ماجه: عن عائشة أنها قالت: "نزلت هذه الآية: {وَالصُّلْحُ خَيْرٌ} في رجل كانت تحته امرأة قد طالت صحبتها. وولدت منه أولاداً. فأراد أن يستبدل بها فراضته على أن تقيم عنده ولا يقسم لها"^(٤١٤٨). [إسناده صحيح].

الثاني: أخرج أبو داود^(٤١٤٩)، وغيره^(٤١٥٠)، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "يا ابن أخي كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً فيدون من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ التي هو يومها فيبيت عندها ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: يا رسول الله، يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - منها. قالت: نقول في ذلك أنزل الله تعالى وفي أشباهها أراه قال: {وَإِن امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا}." [إسناده حسن].

وفي السياق نفسه أخرج أبو داود^(٤١٥١)، والترمذي^(٤١٥٢)، والطبري^(٤١٥٣)، وابن أبي حاتم^(٤١٥٤)، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "خشيت سودة أن يطلقها رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فقالت: لا تطلقني وأمسكني واجعل يومي لعائشة، ففعل فنزلت: {فَلَا

(٤١٤٣) انظر: فتح الباري (٤٦٠١): ص ٢٦٥/٨.

(٤١٤٤) انظر: صحيح مسلم (٣٠٢١) "١٤" ص ٢٣١٦/٤.

(٤١٤٥) انظر: السنن الكبرى (١١٠٦٠): ٧٤/١٠. واللفظ له، وهو أتم مما هو عند البخاري ومسلم.

(٤١٤٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٥٨٤) - (١٠٥٨٦): ص ١٧٠/٩ - ٢٧٢.

(٤١٤٧) تفسير ابن أبي حاتم (٦٠٤٥): ص ١٠٨١/٤.

(٤١٤٨) سنن ابن ماجه (١٩٧٤): ص ١٤٥/٣ - ١٤٦.

(٤١٤٩) سنن أبي داود (٢١٣٥): ٤٧٠/٣ - ٤٧١.

(٤١٥٠) وأخرجه أحمد في المسند (٢٤٧٦٥)، والحاكم في المستدرک: ١٨٦/٢، والطبراني في المعجم الكبير (٨١): ص ٣١/٢٤، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير: ٤٢٦/٢، والبيهقي (٣٠٠): ص ٧٥-٧٤/٧، وأبو بكر الجصاص في "أحكام القرآن" ٣/٣٦٨، من طريق ابن أبي الزناد، وإسناده حسن، لأن ابن أبي الزناد ثقة في هشام (تهذيب التهذيب: ١٧١/٦). وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي.

وله شاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما، حسنه الحافظ ابن حجر (الإصابة: ٣٣٨/٤)، وأصل القصة في صحيح البخاري، فتح الباري (٥٢١٢): ص ٣١٢/٩، ومسلم (١٤٦٣): ص ١٠٨٥/٢.

(٤١٥١) انظر: مسند أبي داود (٢٨٠٥): ص ٤٠٣/٤.

(٤١٥٢) سنن الترمذي (٣٠٤٠): ص ٢٤٩/٥. وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب". واللفظ له.

صححه الألباني، انظر: صحيح وضعيف سنن الترمذي (٣٠٤٠): ص ٤٠/٧، والإرواء (٢٠٢٠).

(٤١٥٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٠٨): ٢٧٧/٩. ورواية الطبري: "لا تُطَلِّقني وأمسكني، واجعل يومي لعائشة. ففعل، فنزلت هذه الآية: {وَإِن امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا}، الآية، فما اصطلاحاً عليه من شيء فهو جائز".

(٤١٥٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٠٤٣): ص ١٠٨٠/٤.

جُنَّاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ}. فما اصطلاحا عليه من شيء فهو جائز". [إسناده صحيح].

الثالث: أخرج عبدالرزاق^(٤١٥٥)، والبيهقي^(٤١٥٦)، والحاكم^(٤١٥٧)، الطبري^(٤١٥٨)، وابن أبي حاتم^(٤١٥٩)، وغيرهم^(٤١٦٠)، عن سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار: "أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ كَانَ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ قَدْ خَلَا مِنْ سِنِّهَا، فَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا شَابِيَةً، فَأَثَرَ الشَّابِيَةَ عَلَيْهَا. فَأَبَتْ امْرَأَتُهُ الْأُولَى أَنْ تَقِيمَ عَلَى ذَلِكَ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً. حَتَّى إِذَا بَقِيَ مِنْ أَجْلِهَا يَسِيرٌ قَالَ: إِنْ سُنَّتْ رَاجِعْتِكَ وَصَبِرْتَ عَلَى الْأَثَرِ، وَإِنْ سُنَّتْ تَرَكَتِكَ حَتَّى يَخْلُوَ أَجْلُكَ! قَالَتْ: بَلْ رَاجِعْنِي وَأَصْبِرْ عَلَى الْأَثَرِ! فَرَاغَهَا، ثُمَّ أَثَرَ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَصْبِرْ عَلَى الْأَثَرِ، فَطَلَّقَهَا أُخْرَى وَأَثَرَ عَلَيْهَا الشَّابِيَةَ. قَالَ: فَذَلِكَ الصُّلْحُ الَّذِي بَلَّغْنَا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِ: {وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا}. [إسناده صحيح].

الرابع: أخرج ابن أبي حاتم عن جرير بن حازم، قال: "سمعت قيسا في قول الله: {وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا}، قال: نزلت في أبي السنابل بن بعكك^(٤١٦١) أخي بني عبد الدار"^(٤١٦٢). وروى عن مجاهد^(٤١٦٣)، نحو ذلك.

والظاهر- والله أعلم- أنه لا تنافي بين هذه الأقوال، فإن حديث عائشة الأول مبهم وحديثها الثاني مفسر للإبهام، وأما حديث رافع، فإنما قال إنها شاملة لما فعل، والآية تشمل الجميع، وإن كان الأقرب أن سبب نزول الآية: ما ثبت عن عائشة - رضي الله عنها - من قولها الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها ويريد أن يفارقها فتقول: أجعلك من شأني في حل، فنزلت الآية، وذلك لصحة سنده وموافقته للفظ الآية وتصريحه بالنزول^(٤١٦٤).

قوله تعالى: {وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا} [النساء: ١٢٨]، أي: "وإن علمت امرأة من زوجها ترفعاً عنها، وتعالىاً عليها أو انصرافاً عنها"^(٤١٦٥). قال عطاء: "النشوز: أن تحب فراقه، وإن لم يهوى في ذلك"^(٤١٦٦).

(٤١٥٥) انظر: تفسير عبدالرزاق: (١٧٥) ص: ١/١. [إسناده صحيح]
(٤١٥٦) السنن الكبرى (١٢٦١٤) ص: ٤٥٢/٦، و(٢٩٦) ص: ٧٦/٧. [سياقه مرسل].
(٤١٥٧) انظر: المستدرک: ٣٠٨/٢-٣٠٩. وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

(٤١٥٨) تفسير الطبري (١٠٦٠٠) ص: ٢٧٥/٩. [إسناده صحيح]
(٤١٥٩) تفسير ابن أبي حاتم (٦٠٤١) ص: ١٠٨٠/٤. [سياقه مرسل].
(٤١٦٠) وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه": (٧٠١) ص: ٤/١٣٩٨، وابن أبي شيبه في "المصنف": ٤/٢٠٢، والشافعي في "الأم": ٥/١٧١، و"المسند": (٨٦) ص: ٢/٢٨، والواحدي في "أسباب النزول": ١٨٥-١٨٦، و"الوسيط": ٢/١٢٤. جميعهم عن الزهري طريق سعيد بن المسيب: "أن رافع..".
ورجاله رجال الصحيح؛ لكن سياقه سياق المرسل.

وتقدم تخريجه موصولاً وهو صحيح، ولا معارضة بين الوصل والإرسال؛ فالزهري قد يكون نشط مرة؛ فرفعه، وأخرى لم يرفعه، والله أعلم.
وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٧١١/٢) وزاد نسبه لمالك، وعبد بن حميد، وابن المنذر.
وهو في "الموطأ" (٥٤٨/٢، ٥٤٩ - رواية يحيى) عن الزهري عن رافع وهو منقطع.

(٤١٦١) - "أبو السنابل بن بعكك بن الحارث بن عميلة بن السباق بن عبد الدار القرشي"، هو صحابي من مسلمة الفتح، أخرج له الترمذي، والنسائي وابن ماجه.
و"بعكك" (بفتح فسكون ففتح) على وزن "جعفر".

(٤١٦٢) تفسير ابن أبي حاتم (٦٠٣٨) ص: ١٠٧٩/٤.
(٤١٦٣) انظر: تفسير مجاهد: ٢٩٤، وتفسير الطبري (١٠٦٠١) ص: ٢٧٦/٩.
(٤١٦٤) انظر: الصحيح المسند من أسباب النزول: ٨٠، والمحرم في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة: ٤٥٢/١.

(٤١٦٥) التفسير الميسر: ٩٩.
(٤١٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٤٠) ص: ١٠٨٠/٤.

عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار: " أن السنة في الآية التي ذكر الله فيها نشوز المرء وإعراضه عن امرأته إن المرء إذا نشز عن امرأته أو أعرض عنها فإن من الحق عليه أن يعرض عليها أن يطلقها، أو تستقر عنده على ما رأت من أثره في القسم من نفسه وماله"^(٤١٦٧).

قوله تعالى: {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا} [النساء : ١٢٨]، "أي: فلا إثم على كل واحد من الزوجين من المصالحة والتوفيق بينهما"^(٤١٦٨).

عن خالد بن عرعة، قال: "جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فسأله عن قول الله تبارك وتعالى: وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما قال علي: يكون الرجل عند المرأة فتنبوا عيناه عنها من دمامتها أو كبرها أو سوء خلقها أو قرها، فتكبره فراقه، فإن وضعت له من مهرها شيئاً (حل) له، وإن جعلت له من أيامها فلا حرج"^(٤١٦٩).

قوله تعالى: {وَأَحْضِرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ} [النساء : ١٢٨]، أي: "أي جبلت الأنفس على الشح"^(٤١٧٠).

عن الضحاك قوله: " {وَأَحْضِرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ}، قال: ألزمت"^(٤١٧١).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَأَحْضِرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ} [النساء : ١٢٨]، وجهان:

أحدهما : أنفس النساء أحضرت الشح عن حقوقهن من أزواجهن وأموالهن ، وهذا قول سعيد بن جبير^(٤١٧٢)، وعطاء^(٤١٧٣)، والسدي^(٤١٧٤).

قال سعيد بن جبير: " المرأة تشح على مال زوجها وبنيه"^(٤١٧٥).

وقال سعيد بن جبير: " في الأيام والنفقة"^(٤١٧٦).

وروي عن عطاء، قال: " في النفقة"^(٤١٧٧).

والثاني : أحضرت نفس كل واحد من الرجل والمرأة الشح بحقه قبل صاحبه، وهو قول الحسن^(٤١٧٨)، وابن سيرين^(٤١٧٩).

والصواب-والله أعلم- أن المعنى: " أحضرت أنفس النساء الشح بأنصباتهن من أزواجهن في الأيام والنفقة، لأن مصالحة الرجل امرأته بإعطائه إياها من ماله جُعلا على أن تصفح له عن القسم لها ، غير جائزة. وذلك أنه غير معتاض عوضاً من جُعله الذي بذله لها. والجعل لا يصح إلا على عوض : إما عين ، وإما منفعة. والرجل متى جعل للمرأة جُعلا على أن تصفح له عن يومها وليلتها ، فلم يملك عليها عيناً ولا منفعة. وإذا كان ذلك كذلك ، كان ذلك من معاني أكل المال بالباطل، وإذا كان ذلك كذلك ، فمعلوم أنه لا وجه لقول من قال: عنى بذلك الرجل والمرأة"^(٤١٨٠).

(٤١٦٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٠٤١):ص٤/١٠٨٠.

(٤١٦٨) صفوة التفسير: ٢٨٣.

(٤١٦٩) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٠٤٢):ص٤/١٠٨٠.

(٤١٧٠) صفوة التفسير: ٢٨٣.

(٤١٧١) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٠٤٧):ص٤/١٠٨٠.

(٤١٧٢) انظر: تفسير الطبري(١٠٦١٠):ص٩/٢٧٩-٢٨٠، و(١٠٦١٥)-(١٠٦٢٢):ص٩/٢٨٠-٢٨١.

(٤١٧٣) انظر: تفسير الطبري(١٠٦١١)-(١٠٦١٤):ص٩/٢٨٠.

(٤١٧٤) انظر: تفسير الطبري(١٠٦٢٣):ص٩/٢٨١.

(٤١٧٥) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٠٤٩):ص٤/١٠٨٢.

(٤١٧٦) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٠٥٢):ص٤/١٠٨٢.

(٤١٧٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٠٥٢):ص٤/١٠٨٢.

(٤١٧٨) انظر: النكت والعيون: ١/٥٣٣. ولم اقف عليه.

(٤١٧٩) انظر: التفسير البسيط للواحد: ٧/١٣٢. ولم اقف عليه.

(٤١٨٠) تفسير الطبري: ٩/٢٨٢.

و "الشح": "الإفراط في الحرص على الشيء، وهو في هذا الموضع : إفراط حرص المرأة على نصيبها من أيامها من زوجها ونفقتها"^(٤١٨١).
 قوله تعالى: {وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [النساء : ١٢٨]، أي: "وإن تحسنوا معاملة زوجاتكم وتخافوا الله فيهن، فإن الله كان بما تعملون من ذلك وغيره عالماً لا يخفى عليه شيء، وسيجازيكم على ذلك"^(٤١٨٢).
 عن سعيد بن جبیر: في قول الله تعالى: "وتتقوا"، يعني: المؤمنین يحذرهم"^(٤١٨٣).
 حكى أن "عمران بن حطان الخارجي، كان من آدم بنى آدم، وامرأته من أجملهم، فأجالت في وجهه نظرها يوماً ثم تابعت الحمد لله، فقال: مالك؟ قالت: حمدت الله على أنى وإياك من أهل الجنة، قال: كيف؟ قالت: لأنك رزقت مثلي فشكرت، ورزقت مثلك فصبرت، وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين"^(٤١٨٤).

القرآن

{وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلِّقَةِ وَإِنْ تَصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ١٢٩]

التفسير:

ولن تقدروا -أيها الرجال- على تحقيق العدل التام بين النساء في المحبة وميل القلب، مهما بذلتم في ذلك من الجهد، فلا تعرضوا عن المرغوب عنها كل الإعراض، فتتركوها كالمرأة التي ليست بذات زوج ولا هي مطلقة فتأتموا. وإن تصلحوا أعمالكم فتعدلوا في قسّمكم بين زوجاتكم، وتراقبوا الله تعالى وتخشوه فيهن، فإن الله تعالى كان غفوراً لعباده، رحيماً بهم.
 سبب النزول:

قال أبو مليكة: "نزلت هذه الآية في عائشة: {وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ}"^(٤١٨٥).

قوله تعالى: {وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ} [النساء : ١٢٩]، أي: "ولن تقدروا -أيها الرجال- على تحقيق العدل التام بين النساء في المحبة وميل القلب، مهما بذلتم في ذلك من الجهد"^(٤١٨٦).

وفي قوله تعالى: {وَلَوْ حَرَصْتُمْ} [النساء : ١٢٩]، ثلاثة وجوه:
 أحدها : ولو حرصتم أن تعدلوا في المحبة، وهو قول الحسن في احد قوليه^(٤١٨٧)، ومجاهد^(٤١٨٨)، ومجاهد^(٤١٨٨)، وعبيدة السلماني في أحد قوليه^(٤١٨٩).
 الثاني : ولو حرصتم في الجماع ، وهو قول الضحاك^(٤١٩٠).
 الثالث: ولو حرصتم أن تعدلوا في الحب والجماع. وهذا قول عبيدة السلماني^(٤١٩١)، والحسن في إحدى الروايات^(٤١٩٢).

(٤١٨١) تفسير الطبري: ٢٨٢/٩.

(٤١٨٢) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤١٨٣) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٠٥٥):ص١٠٨٢/٤.

(٤١٨٤) انظر: الكشاف: ٥٧٢/١، ومفاتيح الغيب: ٢٣٧/١١، وتفسير النسفي: ٤٠١/١، والبحر المحيط: ٨٨/٤،

وتفسير النيسابوري: ٥١٠/٢، وروح البيان: ٢٩٦/٢-٢٩٧، محاسن التاويل: ٣٦٣/٣.

(٤١٨٥) أخرجه الطبري(١٠٦٣٨): ٢٨٧/٩، وابن ابي حاتم(٦٠٥٦):ص١٠٨٣/٤.

(٤١٨٦) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤١٨٧) انظر: تفسير الطبري(١٠٦٣١):ص٢٨٥/٩.

(٤١٨٨) انظر: النكت والعيون: ٥٣٣/١.

(٤١٨٩) انظر: تفسير الطبري(١٠٦٣٣):ص٢٨٦-٢٨٥/٩.

(٤١٩٠) انظر: تفسير الطبري(١٠٦٤٠):ص٢٨٧/٩.

(٤١٩١) انظر: تفسير الطبري(١٠٦٢٧)-(١٠٦٣٠)، و(١٠٦٣٢):ص٢٨٥/٩.

قوله تعالى: {فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ} [النساء : ١٢٩]، أي: "فلا تعرضوا عن المرغوب عنها كل الإعراض" (٤١٩٣).

عن محمد قال: "سألت عبيدة عن قوله: {تميلوا كل الميل}، قال: بنفسه" (٤١٩٤).

عن مجاهد: "فلا تميلوا كل الميل"، تعمد الإساءة" (٤١٩٥).

قال السدي: "يقول: يميل عليها ولا ينفق عليها ولا يقيم لها يوماً" (٤١٩٦).

قال الضحاك: "يقول: فلا تمل إلى التي تحب كل الميل، ولكن اعدل في قسمة الليالي والنهار، والنفقة" (٤١٩٧).

عن عائشة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول:

«اللهم هذا فعلي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»" (٤١٩٨). قال الزمخشري: "يعنى: المحبة، لأن عائشة رضى الله عنها كانت أحب إليه" (٤١٩٩).

وعن ناشرة بن سمي البزني، قال: "سمعت عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، يقول،

في يوم الجابية، وهو يخطب الناس: إن الله، عز وجل، جعلني خازناً لهذا المال وقاسماً له، ثم

قال: بل الله يقسمه، وأنا بادئ بأهل النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أشرفهم، ففرض لأزواج النبي

صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف، إلا جويرية وصفية وميمونة، فقالت عائشة: إن رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا، فعدل بينهن عمر" (٤٢٠٠).

قوله تعالى: {فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّةِ} [النساء : ١٢٩]، أي: "فنتركوها كالمرأة التي ليست

بذات زوج ولا هي مطلقة فتأثموا" (٤٢٠١).

قال سعيد بن جبير: "لا أيمًا ولا ذات بعل" (٤٢٠٢).

قال الحسن: "لا مطلقة ولا ذات بعل" (٤٢٠٣). وروي عن مجاهد (٤٢٠٤)، والربيع بن

أنس (٤٢٠٥)، والسدي (٤٢٠٦) مثله.

قال ابن أبي نجيح: "ليست بأيم ولا ذات زوج" (٤٢٠٧).

وقال قتادة: "كالمسجونة المشحونة" (٤٢٠٨).

(٤١٩٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٠٥٧): ص ١٠٨٣/٤. ذكره دون ذكر السند.

(٤١٩٣) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤١٩٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٥٩): ص ١٠٨٣/٤.

(٤١٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٦٠): ص ١٠٨٣/٤.

(٤١٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٦١): ص ١٠٨٣/٤.

(٤١٩٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٦٢): ص ١٠٨٣/٤.

(٤١٩٨) أخرجه أبو داود في النكاح، باب في القسم بين النساء: ٣ / ٦٣ - ٦٤ عن عائشة، والترمذي في النكاح

باب ما جاء في التسوية بين الضرائر: ٤ / ٢٩٤، والنسائي في عشرة النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه

دون بعض: ٧ / ٦٣ - ٦٤ وابن ماجه في النكاح، باب القسم بين النساء برقم (١٩٧١) : ١ / ٢٦٣٣ وصححه

ابن حبان برقم (١٣٠٥) ص (٣١٧) من موارد الظمان، وصححه الحاكم على شرط مسلم: ٢ / ١٨٧ ووافقه

الذهبي، والدارمي في النكاح، باب القسمة بين النساء: ٢ / ١٤٤. وانظر: شرح السنة: ٩ / ١٥١ وذكر الترمذي

والنسائي إنه روى مرسلًا وذكر الترمذي أن المرسل أصح.

قال ابن كثير في تفسيره: ٦/٣٩٦: "ورواه أهل السنن الأربعة من حديث حماد بن سلمة، وزاد أبو داود بعد قوله

«فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» يعني القلب. وإسناده صحيح، ورجاله كلهم ثقات".

(٤١٩٩) الكشاف: ١/٥٧٣.

(٤٢٠٠) أخرجه احمد (١٦٠٠٠): ص ٤٧٥/٣، والنسائي في الكبرى (٨٢٢٥).

(٤٢٠١) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤٢٠٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٦٠): ص ٢٩٠/٩-٢٩١.

(٤٢٠٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٦١): ص ٢٩١/٩.

(٤٢٠٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٦٧): ص ٢٩١/٩.

(٤٢٠٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٦٥)(١٠٦٦٦): ص ٢٩١/٩.

(٤٢٠٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٧٠): ص ٢٩٢/٩.

(٤٢٠٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٦٨): ص ٢٩٢/٩.

قوله تعالى: {وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا} [النساء : ١٢٩]، أي: "وإن تصلحوا أعمالكم فتعدلوا في قسّمكم بين زوجاتكم، وتراقبوا الله تعالى وتخشوه فيهن" (٤٢٠٩).
قال سعيد بن جبير: "تصلحوا بين الناس" (٤٢١٠).
قوله تعالى: {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ١٢٩]، أي: "فإن الله تعالى كان غفورًا لعباده، رحيمًا بهم" (٤٢١١).
قال ابن إسحاق: "أي: يغفر الذنوب، ويرحم العباد، على ما فيهم" (٤٢١٢).
قال قتادة: "للذنوب الكبيرة أو الكثيرة" (٤٢١٣).

القرآن

{وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (١٣٠)} [النساء : ١٣٠]
التفسير:

وإن وقعت الفرقة بين الرجل وامرأته، فإن الله تعالى يغني كلا منهما من فضله وسعته؛ فإنه سبحانه وتعالى واسع الفضل والمنة، حكيم فيما يقضي به بين عباده.
قوله تعالى: {وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ} [النساء : ١٣٠]، أي: "وإن وقعت الفرقة بين الرجل وامرأته فإن الله تعالى يغني كلا منهما من فضله وسعته" (٤٢١٤).
عن مجاهد قوله: "وإن يتفرقا"، قال: الطلاق، يغن الله كلا من سعته" (٤٢١٥).
قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا} [النساء : ١٣٠]، أي: "فإنه سبحانه وتعالى واسع الفضل والمنة، حكيم فيما يقضي به بين عباده" (٤٢١٦).
قال أبو العالية: "حكيم في أمره" (٤٢١٧).

القرآن

{وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (١٣١)} [النساء : ١٣١]
التفسير:

ولله ملك ما في السموات وما في الأرض وما بينهما. ولقد عهدنا إلى الذين أعطوا الكتاب من قبلكم من اليهود والنصارى، وعهدنا إليكم كذلك -يا أمة محمد- بتقوى الله تعالى، والقيام بأمره واجتتاب نهيه، وبيئًا لكم أنكم إن تجحدوا وحادانية الله تعالى وشرعه فإنه سبحانه غني عنكم؛ لأن له جميع ما في السموات والأرض. وكان الله غنيًا عن خلقه، حميدًا في صفاته وأفعاله.
قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} [النساء : ١٣١]، أي: "ولله ملك ما في السموات وما في الأرض وما بينهما" (٤٢١٨).

(٤٢٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٦٥): ص ١٠٨٤/٤.

(٤٢٠٩) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤٢١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٦٦): ص ١٠٨٤/٤.

(٤٢١١) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤٢١٢) أخرجه الطبري (٧٨٢٢): ص ٢٠٣/٧.

(٤٢١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٣٩٠): ص ٧٩٨/٣.

(٤٢١٤) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤٢١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٦٨): ص ١٠٨٤/٤.

(٤٢١٦) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤٢١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٦٤): ص ٥٩١/٢.

(٤٢١٨) صفوة التفاسير: ٢٨٤/١.

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٤٢١٩).
 قوله تعالى: {وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ} [النساء : ١٣١]، أي: "ولقد عهدنا إلى الذين أعطوا الكتاب من قبلكم من اليهود والنصارى، وعهدنا إليكم كذلك -يا أمة محمد- بتقوى الله تعالى، والقيام بأمره واجتناب نهيه" (٤٢٢٠).
 قال محمد بن إسحاق: {اتقوا الله}، أي: أطيعوا الله" (٤٢٢١).
 عن الضحاك: {الْمُتَّقِينَ}، قال: "الذين يتقون الشرك" (٤٢٢٢).

القرآن

{وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} (١٣٢) [النساء : ١٣٢]

التفسير:

ولله ملك ما في هذا الكون من الكائنات، وكفى به سبحانه قائمًا بشؤون خلقه حافظًا لها.
 قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} [النساء : ١٣٢]، أي: "ولله ملك ما في هذا الكون من الكائنات" (٤٢٢٣).
 قال عثمان بن سعيد: "قال جبريل: يا محمد، الله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٤٢٢٤).
 قوله تعالى: {وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٣٢]، أي: "وكفى به سبحانه قائمًا بشؤون خلقه حافظًا لها" (٤٢٢٥).
 عن قتادة: " {وكفى بالله وكيلًا}، قال: حفيظًا" (٤٢٢٦).

القرآن

{إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا} (١٣٣) [النساء : ١٣٣]

التفسير:

إن يشأ الله يهلككم أيها الناس، ويأت بقوم آخرين غيركم. وكان الله على ذلك قديرًا.
 قوله تعالى: {إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بآخَرِينَ} [النساء : ١٣٣]، أي: "إن يشأ الله يهلككم أيها الناس ويأت بقوم آخرين غيركم" (٤٢٢٧).
 قال قتادة: "قادرٌ والله ربُّنا على ذلك: أن يهلك من يشاء من خلقه، ويأتي بآخرين من بعدهم" (٤٢٢٨).

القرآن

{مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} (١٣٤) [النساء : ١٣٤]

(٤٢١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ٤/١٠٨٥. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٣٢].
 (٤٢٢٠) صفوة التفاسير: ٢٨٤/١.
 (٤٢٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٧٠٠): ص ٤/١١٨٩.
 (٤٢٢٢) أخرجه الطبري (١١٧٢٤): ص ١٠/٢١١.
 (٤٢٢٣) التفسير الميسر: ٢٨٤/١.
 (٤٢٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ٤/١٠٨٥.
 (٤٢٢٥) التفسير الميسر: ٢٨٤/١.
 (٤٢٢٦) أخرجه الطبري (١٠٦٧٥): ص ٩/٢٩٧.
 (٤٢٢٧) التفسير الميسر: ٩٩.
 (٤٢٢٨) أخرجه الطبري (١٠٦٧٧): ص ٩/٢٩٩.

التفسير:

من يرغب منكم -أيها الناس- في ثواب الدنيا ويعرض عن الآخرة، فعند الله وحده ثواب الدنيا والآخرة، فليطلب من الله وحده خيري الدنيا والآخرة، فهو الذي يملكهما. وكان الله سميعاً لأقوال عباده، بصيراً بأعمالهم ونياتهم، وسيجازيهم على ذلك.

قوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} [النساء : ١٣٤]، أي: "من يرغب منكم -أيها الناس- في ثواب الدنيا ويعرض عن الآخرة، فعند الله وحده ثواب الدنيا والآخرة"^(٤٢٢٩).

قال محمد بن إسحاق: "أي: من كان منكم يريد الدنيا ليست له رغبة في الآخرة، نؤته ما قسم له فيها من رزق، ولا حظ له في الآخرة"^(٤٢٣٠).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء : ١٣٤]، أي: "وكان الله سميعاً لأقوال عباده، بصيراً بأعمالهم ونياتهم، وسيجازيهم على ذلك"^(٤٢٣١).

قال محمد بن إسحاق: "سميعاً، أي: سميع ما تقولون"^(٤٢٣٢).
عن عقبه بن عامر: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ هذه الآية: {سميعاً بصيراً}، يقول: «بكل شيء بصير»^(٤٢٣٣).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ
إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّوا أَوْ لَمْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ
اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥)} [النساء : ١٣٥]

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، كونوا قائمين بالعدل، مؤدين للشهادة لوجه الله تعالى، ولو كانت على أنفسكم، أو على آبائكم وأمهاتكم، أو على أقاربكم، مهما كان شأن المشهود عليه غنياً أو فقيراً؛ فإن الله تعالى أولى بهما منكم، وأعلم بما فيه صلاحهما، فلا يحملنكم الهوى والتعصب على ترك العدل، وإن تحرفوا الشهادة بألسنتكم فتأتوا بها على غير حقيقتها، أو تعرضوا عنها بترك أدائها أو بكتمانها، فإن الله تعالى كان عليماً بدقائق أعمالكم، وسيجازيكم بها.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: قال السدي: "نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم، واختصم إليه رجلان: غنيٌّ وفقير، وكان ضلعه مع الفقير، يرى أن الفقير لا يظلم الغني، فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير، فقال: {إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا}، الآية"^(٤٢٣٤). [ضعيف جداً].

الثاني: عن ابن جريج عن مولى لابن عباس؛ قال: "لما قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة؛ كانت «البقرة» أول سورة نزلت، ثم أوردتها سورة «النساء»، قال: فكان الرجل يكون عنده الشهادة قبل ابنه أو عمه أو ذوي رحمته، فيلوي بها لسانه أو يكتمها؛ مما يرى من عسرته

(٤٢٢٩) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤٢٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٤): ص ١٠٨٦/٤.

(٤٢٣١) التفسير الميسر: ٩٩.

(٤٢٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٥): ص ١٠٨٦/٤.

(٤٢٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٦): ص ١٠٨٦/٤.

(٤٢٣٤) أخرجه الطبري (١٠٦٧٨): ص ٣٠٣/٩، وابن أبي حاتم (٦٠٨٨): ص ١٠٨٨/٤.

(٦٠٧٨): ص ١٠٨٦/٤ مختصراً، من طريق أسباط، [وهذا سند واه؛ لإعضاله، وضعف أسباط]

حتى يوسر فيقضي؛ فنزلت: {كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ؛ يَعْنِي: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا} (٤٢٣٥). [ضعيف جدا].

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ} [النساء : ١٣٥]، أي: "يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشره كونوا قائمين بالعدل" (٤٢٣٦).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: قوامين بالعدل" (٤٢٣٧). وروي عن السدي نحو ذلك (٤٢٣٨).
قوله تعالى: {شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ} [النساء : ١٣٥]، أي: "مؤدين للشهادة لوجه الله تعالى، ولو كانت على أنفسكم، أو على آبائكم وأمهاتكم، أو على أقاربكم" (٤٢٣٩).

عن سعيد بن جبیر قوله: "{بالقسط شهداء لله}، يعني: بالعدل" (٤٢٤٠).
وعن سعيد بن جبیر أيضا: قوله: "{ولو على أنفسكم}، يقول: لو كان تأخذ عليك حق فأقررت به على نفسك" (٤٢٤١)، "قوله: {أو الوالدين والأقربين}، يعني: أو على الوالدين والأقربين فأشهد به عليهم" (٤٢٤٢).

عن قتادة قوله: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله، وهذا في الشهادة، فأقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك أو والديك أو على ذوي قرابتك أو على أشرف قومك، فإنما الشهادة لله وليست للناس، وإن الله رضي بالعدل لنفسه، والإقسط والعدل ميزان الله في الأرض به يرد الله من الشديد على الضعيف ومن الكاذب على الصادق، ومن المبطل على المحق، وبالعدل يصدق الصادق ويكذب الكاذب، ويرد المعتدي ويوبخه، تبارك وتعالى وبالعدل صلح الناس يا ابن آدم" (٤٢٤٣).

قوله تعالى: {إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَآلُهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا} [النساء : ١٣٥]، أي: "مهما كان شأن المشهود عليه غنياً أو فقيراً؛ فإن الله تعالى أولى بهما منكم، وأعلم بما فيه صلاحهما" (٤٢٤٤).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: أن الله أولى بالغني والفقير من غيره" (٤٢٤٥).
وقال الحسن: "معناه: فالله أعلم بهما" (٤٢٤٦).
قوله تعالى: {قَلَّا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا} [النساء : ١٣٥]، أي: "فلا يحملكم الهوى والتعصب على ترك العدل" (٤٢٤٧).

عن سعيد بن جبیر في قوله تعالى: "{تتبعوا الهوى}، يعني: في الشهادات" (٤٢٤٨)، "قوله: {أن تعدلوا}، يعني: عن الحق" (٤٢٤٩).

(٤٢٣٥) أخرجه ابن المنذر في "تفسيره"؛ كما في "الدر المنثور": ٧١٤-٧١٥، [وهذا سنده ضعيف جداً؛ فيه علل: ابن جريج مدلس، وقد عنعنه، وجهالة المولى، والإرسال].

(٤٢٣٦) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٩): ص ١٠٨٦/٤.

(٤٢٣٨) انظر: ابن أبي حاتم (٦٠٧٩): ص ١٠٨٦/٤.

(٤٢٣٩) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٨٢): ص ١٠٨٧/٤.

(٤٢٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٨٣): ص ١٠٨٧/٤.

(٤٢٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٨٥): ص ١٠٨٧/٤.

(٤٢٤٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٨١): ص ١٠٨٧/٤.

(٤٢٤٤) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٤٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٨٩): ص ١٠٨٨/٤.

(٤٢٤٦) تفسير السمعاني: ٤٨٩/١ ولم أقف عليه.

(٤٢٤٧) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٤٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٩٣): ص ١٠٨٨/٤.

(٤٢٤٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٩٥): ص ١٠٨٩/٤.

قوله تعالى: {وَإِنْ تَلَّوْا} [النساء : ١٣٥]، أي: " وإن تحرفوا الشهادة بألسنتكم فتأتوا بها على غير حقيقتها" (٤٢٥٠).

وفي الحديث : "لِيُ الْوَاحِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقْبَتَهُ" (٤٢٥١).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَإِنْ تَلَّوْا} [النساء : ١٣٥]، وجهان:

أحدهما: معناه: أنه خطاب للشهود، معناه: أن تلوي بلسانك بغير الحق، وهي اللجاجة فلا يقيم الشهادة على وجهها. وهذا مروى عن قتادة (٤٢٥٢)، وعطاء الخرساني (٤٢٥٣)، وعطية (٤٢٥٤)، وسعيد بن جبير (٤٢٥٥)، والضحاك (٤٢٥٦)، والسدي (٤٢٥٧).
الثاني: انه تحريف الشهادة. وهذا قول مجاهد (٤٢٥٨)، والسدي (٤٢٥٩).

والصواب - والله اعلم- "أنه لِيُ الشَّاهِدِ شَهَادَتَهُ لِمَنْ يَشْهَدُ لَهُ وَعَلَيْهِ ، وَذَلِكَ تَحْرِيفُهُ إِيَّاهَا بِلِسَانِهِ ، وَتَرْكُهُ إِقَامَتَهَا ، لِيَبْطُلَ بِذَلِكَ شَهَادَتُهُ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ ، وَعَمَّنْ شَهِدَ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ {كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ اللَّهِ} ، فَأَمْرُهُم بِالْقِيَامِ بِالْعَدْلِ شُهَدَاءَ" (٤٢٦٠).

عن سعيد بن جبیر: " {أَوْ تَعْرَضُوا} ، يَعْنِي: الشَّهَادَةُ" (٤٢٦١).

قال الضحاك: " {أَوْ تَعْرَضُوا} ، قَالَ : تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ" (٤٢٦٢).

عن مجاهد قوله: " {أَوْ تَعْرَضُوا} ، قَالَ: تَتْرَكُوا" (٤٢٦٣). وروى عن عطية مثل ذلك (٤٢٦٤).

وروي عن السدي أنه قال: "فتعرض عنها فتكتمها وتقول: ليس عندي شهادة" (٤٢٦٥).
قوله تعالى: {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [النساء : ١٣٥]، أي: " فإن الله تعالى كان

علماً بدقائق أعمالكم، وسيجازيكم بها" (٤٢٦٦).

قال سعيد بن جبیر: " يعنى: من كتمان الشهادة وإقامتها خبيراً" (٤٢٦٧).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (١٣٦)}
[النساء : ١٣٦]

(٤٢٥٠) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٥١) أخرجه النسائي من طريقه في البيوع (باب مطل الغنى) : المجتبى: ٢٧٨/٧؛ وابن ماجه في الصدقات (باب الحيس في الدين والملازمة) : سنن ابن ماجه: ٨١١/٢؛ وأخرجه أبو داود في الأفضية (باب في الحيس في الدين وغيره) : سنن أبي داود: ٣١٣/٣.

(٤٢٥٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٥): ص ٣٠٩/٩.

(٤٢٥٣) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٦٠٩٧): ص ١٠٨٩/٤.

(٤٢٥٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٣): ص ٣٠٩/٩، وتفسير ابن ابي حاتم (٦٠٩٧): ص ١٠٨٩/٤.

(٤٢٥٥) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٦٠٩٧): ص ١٠٨٩/٤.

(٤٢٥٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٤): ص ٣٠٩/٩، وتفسير ابن ابي حاتم (٦٠٩٧): ص ١٠٨٩/٤.

(٤٢٥٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٠): ص ٣٠٨/٩، وتفسير ابن ابي حاتم (٦٠٩٧): ص ١٠٨٩/٤.

(٤٢٥٨) تفسير الطبري (١٠٦٨٧)، و (١٠٦٨٨): ص ٣٠٨/٩.

(٤٢٥٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٠): ص ٣٠٨/٩، وتفسير ابن ابي حاتم (٦٠٩٩): ص ١٠٨٩/٤.

(٤٢٦٠) تفسير الطبري: ٣٠٩-٣١٠.

(٤٢٦١) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٦١٠٠): ص ١٠٨٩/٤.

(٤٢٦٢) أخرجه الطبري (١٠٦٩٤): ص ٣٠٩/٩.

(٤٢٦٣) أخرجه ابن ابي حاتم (٦١٠٢): ص ١٠٩٠/٤.

(٤٢٦٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٣): ص ٣٠٩/٩، و تفسير ابن ابي حاتم (٦١٠٢): ص ١٠٩٠/٤.

(٤٢٦٥) أخرجه الطبري (١٠٦٩٠): ص ٣٠٨/٩، وانظر: تفسير ابن ابي حاتم: ١٠٩٠/٤. [ذكره دون السند].

(٤٢٦٦) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٣): ص ١٠٩٠/٤.

التفسير:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه داوموا على ما أنتم عليه من التصديق الجازم بالله تعالى وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم، ومن طاعتهما، وبالقرآن الذي نزله عليه، وبجميع الكتب التي أنزلها الله على الرسل. ومن يكفر بالله تعالى، وملائكته المكرمين، وكتبه التي أنزلها له بداية خلقه، ورسله الذين اصطفاهم لتبليغ رسالته، واليوم الآخر الذي يقوم الناس فيه بعد موتهم للعرض والحساب، فقد خرج من الدين، وبعُدَ بعدًا كبيرًا عن طريق الحق. سبب النزول:

عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-: "أن عبد الله بن سلام، وأسدًا وأسيّدًا ابني كعب، وثعلبة بن قيس، وسلامًا ابن أخت عبد الله بن سلام، وسلمة ابن أخيه، ويامين بن يامين، أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: يا رسول الله! إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزيز، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «بل آمنوا بالله ورسوله محمد، وكتابه القرآن، وبكل كتاب كان قبله»، فقالوا: لا نفعل؛ فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾. قال: فأمنوا كلهم" (٤٢٦٨). [موضوع].

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [النساء : ١٣٦]، أي: "يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه" (٤٢٦٩).

قال خيثمة: "ما تقرؤون في القرآن: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، فإنه في التوراة: يا أيها المساكين" (٤٢٧٠).

قوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ [النساء : ١٣٦]، أي: "داوموا على ما أنتم عليه من التصديق الجازم بالله تعالى وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم، ومن طاعتهما وبالقرآن الذي نزله علي رسوله، وبجميع الكتب التي أنزلها الله على الرسل" (٤٢٧١).

قال سعيد بن جبير: "قوله: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ﴾، يعني: بتوحيد الله" (٤٢٧٢).
قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء : ١٣٦]، أي: "ومن يكفر بالله تعالى، وملائكته المكرمين، وكتبه التي أنزلها له بداية خلقه، ورسله الذين اصطفاهم لتبليغ رسالته، واليوم الآخر الذي يقوم الناس فيه بعد موتهم للعرض والحساب، فقد خرج من الدين، وبعُدَ بعدًا كبيرًا عن طريق الحق" (٤٢٧٣).
عن مجاهد: "﴿ومن يكفر﴾، قال: كفر بالله واليوم الآخر" (٤٢٧٤).
قال سعيد بن جبير: "﴿واليوم الآخر﴾، يعني: بالغيب الذي فيه جزاء الأعمال" (٤٢٧٥).

(٤٢٦٨) ذكره السمرقندي في تفسيره بحر العلوم: ٣٤٧/١، وأخرجه الثعلبي في "تفسيره": ٤٠١/٣، من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وذكره البغوي في تفسيره: ٢٩٩/٢، والسيوطي في الدر المنثور: ٢ / ٧١٦، وذكره الواحدي في أسباب النزول: ١٨٦، معلقاً عن الكلبي ولم يسنده إلى ابن عباس، وذكره الزمخشري في الكشاف: ٥٧٦/١، ولم يسنده إلى أحد.

وقال الحافظ في «تخريج الكشاف» (١/ ٣٦٥): ذكره الثعلبي من رواية الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس وذكره الواحدي في «الأسباب» عن الكلبي بدون إسناد اهـ. قلنا: وهذا إسناد ساقط، الكلبي متروك كذاب.

(٤٢٦٩) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٧٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٩٠٢/٣.

(٤٢٧١) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٤): ص ١٠٩٠/٤.

(٤٢٧٣) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٧): ص ١٠٩٠/٤.

(٤٢٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٨): ص ١٠٩٠/٤.

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (١٣٧)} [النساء : ١٣٧]

التفسير:

إن الذين دخلوا في الإيمان، ثم رجعوا عنه إلى الكفر، ثم عادوا إلى الإيمان، ثم رجعوا إلى الكفر مرة أخرى، ثم أصرُّوا على كفرهم واستمروا عليه، لم يكن الله ليغفر لهم، ولا ليدلهم على طريق من طرق الهداية، التي ينجون بها من سوء العاقبة.

قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا} [النساء : ١٣٧]، أي: "إن الذين دخلوا في الإيمان، ثم رجعوا عنه إلى الكفر، ثم عادوا إلى الإيمان، ثم رجعوا إلى الكفر مرة أخرى، ثم أصرُّوا على كفرهم واستمروا عليه" (٤٢٧٦). وفي تفسير قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا} [النساء : ١٣٧]، أقوال:

أحدها : أنهم آمنوا بموسى ثم كفروا بعبادة العجل ، ثم آمنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعباسي ، ثم ازدادوا كُفْرًا بمحمد صلى الله عليهم وسلم ، وهذا قول قتادة (٤٢٧٧). قال قتادة: " وهم اليهود والنصارى. آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت، وآمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت. وكفرهم به: تركهم إياه ثم ازدادوا كُفْرًا بالفرقان وبمحمد صلى الله عليه وسلم" (٤٢٧٨).

الثاني : أنهم المنافقون آمنوا ثم ارتدوا ، ثم آمنوا ثم ارتدوا ، ثم ماتوا على كفرهم ، وهذا قول مجاهد (٤٢٧٩).

قال مجاهد: " كنا نحسبهم المنافقين، ويدخل في ذلك من كان مثلهم="ثم ازدادوا كُفْرًا"، قال: ثُمَّوا على كفرهم حتى ماتوا" (٤٢٨٠).

والثالث : أنهم قوم من أهل الكتاب قصدوا تشكيك المؤمنين فكانوا يظهرن الإيمان ثم الكفر ثم ازدادوا كُفْرًا بثبوتهم عليه ، وهذا قول الحسن (٤٢٨١).

الرابع: أنهم أهل الكتابين ، التوراة والإنجيل ، أتوا ذنوبا في كفرهم فتابوا ، فلم تقبل منهم التوبة فيها ، مع إقامتهم على كفرهم. وهذا قول أبي العالية (٤٢٨٢).

قال أبو العالية: " هم اليهود والنصارى، أذنبوا في شركهم ثم تابوا، فلم تقبل توبتهم. ولو تابوا من الشرك لُقِبَ منهم" (٤٢٨٣).

والراجح-والله أعلم- أنه عنى بذلك أهل الكتاب الذين أقرؤا بحكم التوراة ، ثم كذبوا بخلافهم إياه ، ثم أقرَّ من أقرَّ منهم بعباسي والإنجيل ، ثم كذب به بخلافه إياه ، ثم كذب بمحمد صلى الله عليه وسلم والفرقان فزادوا بتكذيبه به كفرا على كفره، لأن الآية قبلها في قصص أهل الكتابين أعني قوله: {يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله}، ولا دلالة تدلُّ على أن قوله : {إن الذين آمنوا ثم كفروا}، منقطع معناه من معنى ما قبله ، فإلحاقه بما قبله أولى ، حتى تأتي دلالة دالة على انقطاعه منه" (٤٢٨٤).

(٤٢٧٦) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٧٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٧)، و(١٠٦٩٨): ص ٣١٥/٩.

(٤٢٧٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٧)، و(١٠٦٩٨): ص ٣١٥/٩.

(٤٢٧٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٩)-(١٠٧٠١): ص ٣١٥/٩-٣١٦.

(٤٢٨٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٦٩٩)-(١٠٧٠١): ص ٣١٥/٩-٣١٦.

(٤٢٨١) انظر: النكت والعيون: ١/٥٣٧.

(٤٢٨٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٠٣): ص ٣١٦/٩.

(٤٢٨٣) أخرجه الطبري (١٠٧٠٣): ص ٣١٦/٩.

(٤٢٨٤) تفسير الطبري: ٣١٦/٩-٣١٧.

واختلف لمكان هذه الآية في استنابة المرتد على قولين :
أحدهما : أن المرتد يستتاب ثلاث مرات بدلالة الآية ، فإن ارتد بعد الثلاث قتل من غير استنابة ، وهذا قول علي^(٤٢٨٥)، وابن عمر^(٤٢٨٦).
والثاني : يستتاب كلما ارتد، وهذا قول إبراهيم^(٤٢٨٧)، وهو قول الشافعي^(٤٢٨٨)، والجمهور^(٤٢٨٩).

قوله تعالى: {لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ} [النساء : ١٣٧]، أي: "أي لم يكن الله ليسامحهم على ذلك"^(٤٢٩٠).

قال قتادة: "لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريق هدى، وقد كفروا بكتاب الله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم"^(٤٢٩١).

قال الحسن: "يعني: من مات منهم على كفره"^(٤٢٩٢).
قوله تعالى: {لَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا} [النساء : ١٣٧]، أي: "ولا ليدلهم على طريق من طرق الهداية، التي ينجون بها من سوء العاقبة"^(٤٢٩٣).
قال قتادة: "ولا ليهديهم طريق هدى، وقد كفروا بكتب الله"^(٤٢٩٤).

القرآن

{بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} (١٣٨) [النساء : ١٣٨]

التفسير:

بشّر -أيها الرسول- المنافقين -وهم الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر- بأن لهم عذابًا موجعًا.

قوله تعالى: {بَأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء : ١٣٨]، أي: "بأن لهم عذابًا موجعًا"^(٤٢٩٥).
قال ابو العالية: "الأليم: الموجع في القرآن كله"^(٤٢٩٦). وكذلك فسره سعيد بن جبیر، والضحاك بن مزاحم، وقتادة، وأبو مالك، وأبو عمران الجوفي^(٤٢٩٧).

القرآن

{الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِئْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا} (١٣٩) [النساء : ١٣٩]

التفسير:

(٤٢٨٥) انظر: تفسير الطبري(١٠٧٠٤)، و(١٠٧٠٥)ص:٣١٧/٩، و تفسير ابن أبي حاتم(٦١١٠)ص:١٠٩١/٤.

(٤٢٨٦) انظر: تفسير الطبري(١٠٧٠٦)ص:٣١٧/٩.

(٤٢٨٧) انظر: تفسير الطبري(١٠٧٠٧)ص:٣١٨/٩.

(٤٢٨٨) انظر: النكت والعيون:٥٣٧/١.

(٤٢٨٩) انظر: النكت والعيون:٥٣٧/١.

(٤٢٩٠) صفوة التفاسير:٢٨٦.

(٤٢٩١) انظر: تفسير الطبري(١٠٦٩٧)، و(١٠٦٩٨)ص:٣١٥/٩.

(٤٢٩٢) تفسير ابن أبي زمنين:٤١٤/١.

(٤٢٩٣) صفوة التفاسير:٢٨٦.

(٤٢٩٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٦١١٩)ص:١٠٩٢/٤.

(٤٢٩٥) التفسير الميسر:١٠٠.

(٤٢٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم(٦١٢٠)ص:١٠٩٢/٤.

(٤٢٩٧) تفسير ابن أبي حاتم(١٠٩٢/٤).

الذين يوالون الكافرين، ويتخذونهم أعرافاً لهم، ويتركون ولاية المؤمنين، ولا يرغبون في مودتهم. أيطلبون بذلك النصر والمنعة عند الكافرين؟ إنهم لا يملكون ذلك، فالنصرة والعزة والقوة جميعها لله تعالى وحده.

قوله تعالى: {الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء : ١٣٩]، أي: الذين يوالون الكافرين، ويتخذونهم أعرافاً لهم، ويتركون ولاية المؤمنين، ولا يرغبون في مودتهم" (٤٢٩٨).

عن السدي قوله: "أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ"، أما أولياء، فنوالهم في دينهم ونظيرهم على عورة المؤمنين" (٤٢٩٩).

القرآن

{وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠)} [النساء : ١٤٠]

التفسير:

وقد نزل عليكم -أيها المؤمنون- في كتاب ربكم أنه إذا سمعتم الكفر بآيات الله والاستهزاء بها فلا تجلسوا مع الكافرين والمستهزئين، إلا إذا أخذوا في حديث غير حديث الكفر والاستهزاء بآيات الله. إنكم إذا جالستمهم، وهم على ما هم عليه، فأنتم مثلهم؛ لأنكم رضيتم بكفرهم واستهزائهم، والراضي بالمعصية كالفاعل لها. إن الله تعالى جامع المنافقين والكافرين في نار جهنم جميعاً، يلقون فيها سوء العذاب.

قوله تعالى: {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ} [النساء : ١٤٠]، أي: "وقد نزل عليكم -أيها المؤمنون- في كتاب ربكم أنه إذا سمعتم الكفر بآيات الله والاستهزاء بها فلا تجلسوا مع الكافرين والمستهزئين، إلا إذا أخذوا في حديث غير حديث الكفر والاستهزاء بآيات الله" (٤٣٠٠).

عن أبي وائل، قال: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الكذب ليضحك بها القوم، فيسخط الله عليه، فذكرت ذلك لإبراهيم، النخعي فقال: صدق، أليس الله تعالى يقول: {إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ} (٤٣٠١)؟"

قوله تعالى: {إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ} [النساء : ١٤٠]، أي: "إنكم إذا جالستمهم، وهم على ما هم عليه، فأنتم مثلهم" (٤٣٠٢).

قال الحسن: "لا يجوز القعود معهم وإن خاضوا في حديث غيره، لقوله تعالى: {وَأِمَّا يَنْسِئَنَّ الشَّيْطَانَ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} (٤٣٠٣)؟"

عن هشام ابن عروة، "أن عمر بن عبد العزيز أخذ قوما يشربون فضر بهم وفيهم رجل صالح فقيل إنه صائم، فتلا: {فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا} (٤٣٠٤)؟"

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا} [النساء : ١٤٠]، أي: "إن الله تعالى جامع المنافقين والكافرين في نار جهنم جميعاً" (٤٣٠٥).

(٤٢٩٨) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٢٩٩) أخرجه ابن ابي حاتم (٦١٢٢): ص ١٠٩٢/٤.

(٤٣٠٠) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٣٠١) أخرجه ابن ابي حاتم (٦١٢٦): ص ١٠٩٣/٩.

(٤٣٠٢) التفسير الميسر: ١٠٠.

(٤٣٠٣) تفسير البغوي: ٣٠١/٢.

(٤٣٠٤) أخرجه ابن ابي حاتم (٦١٢٧): ص ١٠٩٣/٤.

(٤٣٠٥) التفسير الميسر: ١٠٠.

روى جويبر عن الضحاك أنه قال: "دخل في هذه الآية كل محدث في الدين، وكل مبتدع إلى يوم القيامة"^(٤٣٠٦).

القرآن

{الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (١٤١)} [النساء : ١٤١]

التفسير:

المنافقون هم الذين ينتظرون ما يحلُّ بكم -أيها المؤمنون- من الفتن والحرب، فإن منَّ الله عليكم بفضلِهِ، ونصركم على عدوكم وغنمتم، قالوا لكم: ألم نكن معكم نوازركم؟ وإن كان للجاحدين لهذا الدين قدرٌ من النصر والغنيمة، قالوا لهم: ألم نساعدكم بما قدَّمناه لكم ونَحْمِكُم من المؤمنين؟ فالله تعالى يقضي بينكم وبينهم يوم القيامة، ولن يجعل الله للكافرين طريقًا للغلبة على عباده الصالحين، فالعاقبة للمتقين في الدنيا والآخرة.

قوله تعالى: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ} [النساء : ١٤١]، أي: "المنافقون هم الذين ينتظرون ما يحلُّ بكم -أيها المؤمنون- من الفتن والحرب، فإن منَّ الله عليكم بفضلِهِ، ونصركم على عدوكم وغنمتم قالوا لكم: ألم نكن معكم نوازركم؟"^(٤٣٠٧). قال قتادة: "هم المنافقين"^(٤٣٠٨).

قوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ} [النساء : ١٤١]، أي: "وإن كان للجاحدين لهذا الدين قدرٌ من النصر والغنيمة"^(٤٣٠٩).

قال ابو مالك: {نصيب}، يعني: حظاً"^(٤٣١٠).

قوله تعالى: {قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء : ١٤١]، أي: "قالوا لهم: ألم نساعدكم بما قدَّمناه لكم ونَحْمِكُم من المؤمنين؟"^(٤٣١١).

وفي قوله تعالى: {قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء : ١٤١]، ثلاثة

وجوه:

أحدهما : معناه: ألم نبين لكم أننا على دينكم ، وهذا قول ابن جريج^(٤٣١٢).

الثاني : معناه: ألم نغلب عليكم ، وهو قول السدي^(٤٣١٣).

والقولان متقاربان في المعنى، "وذلك أن من تأوله بمعنى : ألم نبين لكم، إنما أراد - أن شاء الله - : ألم نغلب عليكم بما كان منا من البيان لكم أنا معكم"^(٤٣١٤).

وأصل " الاستحواذ " في كلام العرب: الغلبة ، ومنه قول الله جل ثناؤه : {اسْتَحْوِذْ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ} [سورة المجادلة : ١٩] ، بمعنى : غلب عليهم^(٤٣١٥).

قوله تعالى: {فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [النساء : ١٤١]، أي: "فالله تعالى يقضي بينكم وبينهم يوم القيامة"^(٤٣١٦).

(٤٣٠٦) بحر العلوم: ٣٤٩/١، ونسبه البغي الى ابن عباس من كريق الضحاك، انظر تفسير البغوي: ٣٠١/٢.

(٤٣٠٧) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٠٨) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٣٠):ص:١٠٩٤/٤.

(٤٣٠٩) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣١٠) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٣١):ص:١٠٩٤/٤.

(٤٣١١) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣١٢) انظر: تفسير الطبري(١٠٧١٣):ص:٣٢٥/٩.

(٤٣١٣) انظر: تفسير الطبري(١٠٧١٢):ص:٣٢٥/٩.

(٤٣١٤) تفسير الطبري: ٣٢٦/٩.

(٤٣١٥) انظر: تفسير الطبري: ٣٢٦/٩-٣٢٧.

(٤٣١٦) التفسير الميسر: ١٠١.

عن قتادة: {وَتَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَالَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}، قال: " هم المنافقين" (٤٣١٧).

قوله تعالى: {وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا} [النساء : ١٤١]، أي: " ولن يجعل الله للكافرين طريقًا للغلبة على عباده الصالحين" (٤٣١٨).

وفي قوله تعالى: {وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا} [النساء : ١٤١]، ثلاثة أوجه:

أحدها : أنه يعني: هو سبيل الحجة، أي: لا تكون الحجة للكافرين على المؤمنين أبداً، وهذا معنى قول السدي (٤٣١٩).

عن السدي قوله: سبيلاً قال: حجة (٤٣٢٠).

الثاني : أن المراد: لن يجعل الله للكافرين يوم القيامة على المؤمنين سبيلاً، وهذا قول علي (٤٣٢١)، وابن عباس (٤٣٢٢)، وأبي مالك (٤٣٢٣)، وعطاء الخراساني (٤٣٢٤).

القرآن

{إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالِي يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (١٤٢)} [النساء : ١٤٢]

التفسير:

إنَّ طريقة هؤلاء المنافقين مخادعة الله تعالى، بما يظهره من الإيمان وما يبطنونه من الكفر، ظناً أنه يخفى على الله، والحال أن الله خادعهم ومجازيهم بمثل عملهم، وإذا قام هؤلاء المنافقون لأداء الصلاة، قاموا إليها في فتور، يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة، ولا يذكرون الله تعالى إلا ذكراً قليلاً.

سبب النزول:

قال ابن جريج : {إنَّ المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم}، قال : نزلت في عبد الله بن أبي ، وأبي عامر بن النعمان، وفي المنافقين {يخادعون الله وهو خادعهم}، قال : مثل قوله في «البقرة»: {يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ} [سورة البقرة : ٩]، قال : وأما قوله : {وهو خادعهم}، فيقول : في النور الذي يعطى المنافقون مع المؤمنين ، فيعطون النور، فإذا بلغوا السور سلب ، وما ذكر الله من قوله: {انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ نُورِكُمْ} [سورة الحديد : ١٣]. قال قوله : {وهو خادعهم} (٤٣٢٥).

قوله تعالى: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ} [النساء : ١٤٢]، أي: " إنَّ طريقة هؤلاء المنافقين مخادعة الله تعالى، بما يظهره من الإيمان وما يبطنونه من الكفر، ظناً أنه يخفى على الله، والحال أن الله خادعهم ومجازيهم بمثل عملهم" (٤٣٢٦).

قال الحسن: " يعطى المؤمن يوم القيامة نورا ويعطى المنافق نورا يمشون به حتى ينتهوا إلى الصراط، فإذا انتهوا إلى الصراط مضى المؤمنون بنورهم ويظفي نور المنافقين، ف

(٤٣١٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٣٣):ص١٠٩٤/٤.

(٤٣١٨) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣١٩) انظر: تفسير الطبري(١٠٧٢٠):ص٣٢٨/٩.

(٤٣٢٠) تفسير ابن ابي حاتم(٦٣١٦):ص١٠٩٥:٤، و تفسير الطبري(١٠٧٢٠):ص٣٢٨/٩.

(٤٣٢١) انظر: تفسير الطبري(١٠٧١٧):ص٣٢٨-٣٢٧/٩.

(٤٣٢٢) انظر: تفسير الطبري(١٠٧١٩):ص٣٢٨/٩.

(٤٣٢٣) انظر: تفسير الطبري(١٠٧١٨):ص٣٢٨/٩.

(٤٣٢٤) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٦١٣٥):ص١٠٩٥/٤.

(٤٣٢٥) أخرجه الطبري(١٠٧٢٢):ص٣٢٩/٩-٣٣٠.

(٤٣٢٦) التفسير الميسر: ١٠١.

{يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّبْتُمْ الْأَمَانِي حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَظْتُمْ بِاللَّهِ الْعُرُورُ} (٤٣٢٧)، قال الحسن: فتلك خديعة الله إياهم" (٤٣٢٨).

قال السدي: "يعطيهم يوم القيامة نورا يمشون به مع المسلمين كما كانوا معهم في الدنيا، ثم يسلبهم ذلك النور فيطفئه، فيقومون في ظلمتهم، ويضرب بينهم بالسور" (٤٣٢٩). وروي عن ابن جريج نحوه (٤٣٣٠).

قوله تعالى: {وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ} [النساء : ١٤٢]، أي: "وإذا قام هؤلاء المنافقون لأداء الصلاة، قاموا إليها في فتور، يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة" (٤٣٣١).

قال قتادة: "والله لولا الناس ما صلى المنافق، ولا يصلي إلا رياء وسمعة" (٤٣٣٢).
عن سماك الحنفي، عن ابن عباس "أنه كان يكره أن يقول الرجل: إني كسلان، ويتأول هذه الآية: {وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ} (٤٣٣٣).

وثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام، ثم أمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال، معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار» (٤٣٣٤).

قوله تعالى: {وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا} [النساء : ١٤٢]، أي: "ولا يذكرون الله تعالى إلا ذكراً قليلاً" (٤٣٣٥).

قال الحسن: "إنما قل، لأنه كان لغير الله" (٤٣٣٦).
وقال الحسن أيضاً: "فو الله لو كان ذلك القليل منهم لله لقبله، ولكن كان ذلك القليل منهم رياء" (٤٣٣٧).

قال قتادة: "وإنما قال ذكر المنافق، لأن الله لم يقبله، كل ما رد الله قليل، كل ما قبل الله كثير" (٤٣٣٨).

وقد روى الإمام مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق: يجلس يرقب الشمس، حتى إذا كانت بين قرني الشيطان، قام فقرأ ربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلاً» (٤٣٣٩).

وفي تسمية ذكرهم بـ"القليل"، قولان:

-
- (٤٣٢٧) [سورة الحديد : ١٤].
(٤٣٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٣٨): ص ١٠٩٥/٤.
وأخرجه الطبري (١٠٧٢٣): ص ٣٣٠/٩، بلط: "يلقى على كل مؤمن ومنافق نور يمشون به، حتى إذا انتهوا إلى الصراط طفي نور المنافقين، ومضى المؤمنون بنورهم، فينادونهم: {انظرونا نقتبس من نوركم} إلى قوله: {ولكنكم فتنتم أنفسكم} [الحديد: ١٣، ١٤]. قال الحسن: فتلك خديعة الله إياهم".
(٤٣٢٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٢١): ص ٣٢٩/٩.
(٤٣٣٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٢٢): ص ٣٣٠-٣٢٩/٩.
(٤٣٣١) التفسير الميسر: ١٠١.
(٤٣٣٢) أخرجه الطبري (١٠٧٢٤): ص ٣٣١/٩.
(٤٣٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٣٩): ص ١٠٩٦/٤.
(٤٣٣٤) صحيح البخاري برقم (٦٥٧) وصحيح مسلم برقم (٦٥١).
(٤٣٣٥) التفسير الميسر: ١٠١.
(٤٣٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤١): ص ١٠٩٦/٤.
(٤٣٣٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤٢): ص ١٠٩٦/٤.
(٤٣٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤٢): ص ١٠٩٦/٤.
(٤٣٣٩) الموطأ (٢٢٠/١) وصحيح مسلم برقم (٦٢٢) وسنن أبي داود برقم (٤١٢) وسنن الترمذي برقم (١٦٠)، قال الترمذي: "حسن صحيح". وسنن النسائي (٢٥٤/١).
٣٥٠

أحدهما: أنه سمي قليلا، لأنه غير مقبول، قاله قتادة^(٤٣٤٠).
الثاني: لأنه رياء، ولو كان لله لكان كثيرا، قاله الحسن^(٤٣٤١).

القرآن

{مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هُوََاءٍ وَلَا إِلَى هُوََاءٍ وَمَنْ يَضِلَّ اللَّهُ فَلَنْ تُجِدَ لَهُ سَبِيلًا (١٤٣)}

[النساء : ١٤٣]

التفسير:

إنَّ من شأن هُوَاءِ المنافقين التردد والحيرة والاضطراب، لا يستقرون على حال، فلا هم مع المؤمنين ولا هم مع الكافرين. ومن يصرف الله قلبه عن الإيمان به والاستمسك بهديه، فلن تجد له طريقًا إلى الهداية واليقين.

قوله تعالى: {مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ} [النساء : ١٤٣]، أي: "إنَّ من شأن هُوَاءِ المنافقين التردد والاضطراب بين الكفر والإيمان"^(٤٣٤٢).
قال مجاهد: "هم المنافقون"^(٤٣٤٣).

عن أبي الأحوص، قال عبدالله: "مثل المؤمن والمنافق والكافر مثل ثلاثة نفر انتهوا إلى وادي فوق أحدهم فعبر، ثم وقع الآخر حتى أتى على نصف الوادي ناداه الذي على شفير الوادي: ويلك أين تذهب؟ إلى الهلكة، إرجع عودك على بدنك، وناداه الذي عبر: هلم النجاة فجعل ينظر إلى هذا مرة وإلى هذا مرة، قال: فجاء سيل فأغرقه والذي عبر المؤمن والذي غرق المنافق، مذبذبين بين ذلك لا إلى هُوَاءٍ ولا إلى هُوَاءٍ والذي مكث الكافر"^(٤٣٤٤).
وأصل "التذبذب": التحرك والاضطراب^(٤٣٤٥)، أو خوف أو إسراع في مشي ونحوه^(٤٣٤٦)، كما قال النابغة^(٤٣٤٧).

ألم تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً ... تَرَى كُلَّ مَلَكٍ دُونَهَا يَنْدَبُ

ومنه قول البعيث بن حريث^(٤٣٤٨):

خيال لأم السلسبيل ودونها ... مسيرة شهر للبريد المذبذب

قوله تعالى: {لَا إِلَى هُوََاءٍ وَلَا إِلَى هُوََاءٍ} [النساء : ١٤٣]، أي: "فلا هم مع المؤمنين ولا هم مع الكافرين"^(٤٣٤٩).

قال السدي: "يقول: ليسوا بمشركين فيظهرون الشرك وليسوا بمؤمنين"^(٤٣٥٠).

عن مجاهد قوله: "{لا إلى هُوَاءٍ}"، لأصحاب محمد^(٤٣٥١)، "قوله: {لا إلى هُوَاءٍ}: اليهود"^(٤٣٥٢).

عن قتادة قوله: "{لا إلى هُوَاءٍ}"، يقول: ليسوا بمؤمنين مخلصين ولا بمشركين مصرحين بالشرك"^(٤٣٥٣).

(٤٣٤٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٢٧): ص ٣٣٢/٩.

(٤٣٤١) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٢٦): ص ٣٣٢/٩.

(٤٣٤٢) انظر: تفسير ابن كثير: ٤٣٩/٩، والتفسير الميسر: ١٠١..

(٤٣٤٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤٥): ص ١٠٩٧/٤.

(٤٣٤٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤٤): ص ١٠٩٦/٤.

(٤٣٤٥) انظر: تفسير الطبري: ٣٣٣/٩.

(٤٣٤٦) انظر: المحرر الوجيز: ١٢٧/٢.

(٤٣٤٧) ديوانه ١٧، واللسان ٥٣/٦، ومجاز القرآن ٤، وتفسير الطبري: ٣٣٣/٩، والإتقان ٨٩/١، وغيرها.

(٤٣٤٨) انظر: الحماسة: ١/٤٨، وتفسير القرطبي: ٤٢٤/٥، والبحر المحيط: ١٠٨/٤.

(٤٣٤٩) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤٩): ص ١٠٩٧/٤.

(٤٣٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤٦): ص ١٠٩٧/٤.

(٤٣٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٤٨): ص ١٠٩٧/٤.

قوله تعالى: {وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ} [النساء : ١٤٣]، أي: "ومن يصرف الله قلبه عن الإيمان به والاستمساك بهديه"^(٤٣٥٤).
 قوله تعالى: {فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا} [النساء : ١٤٣]، أي: "فلن تجد له طريقًا إلى الهداية واليقين"^(٤٣٥٥).
 عن السدي: "سبيلًا"، يقول: حجة"^(٤٣٥٦).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا} [النساء : ١٤٤]

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، لا توالوا الجاحدين لدين الله، وتتركوا موالاة المؤمنين ومودتهم. أتريدون بمودة أعدائكم أن تجعلوا لله تعالى عليكم حجة ظاهرة على عدم صدقكم في إيمانكم؟
 سبب النزول:

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: "نزلت في المنافقين الذين اتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين"^(٤٣٥٧).

قوله تعالى: {أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا} [النساء : ١٤٤]، أي: "أتريدون بمودة أعدائكم أن تجعلوا لله تعالى عليكم حجة ظاهرة على عدم صدقكم في إيمانكم؟"^(٤٣٥٨).
 قال قتادة: "إن الله السلطان على خلقه، ولكنه يقول: عذرًا مبينًا"^(٤٣٥٩).
 قال عكرمة: "ما كان في القرآن من «سلطان»، فهو حجة"^(٤٣٦٠).
 عن مجاهد في قوله: {سلطانًا مبينًا}، قال: حجة"^(٤٣٦١).

وعن صعصعة ابن صوحان أنه قال لابن أخ له: "خالص المؤمن، وخالق الكافر والفاجر فان الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن، وإنه يحق عليك أن تخالص المؤمن"^(٤٣٦٢).

القرآن

{إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا} [النساء : ١٤٥]

التفسير:

إن المنافقين في أسفل منازل النار يوم القيامة، ولن تجد لهم -أيها الرسول- ناصرًا يدفع عنهم سوء هذا المصير.

قوله تعالى: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ} [النساء : ١٤٥]، أي: "إن المنافقين في أسفل منازل النار يوم القيامة"^(٤٣٦٣).

(٤٣٥٣) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٤٧):ص١٠٩٧/٤.

(٤٣٥٤) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٥٥) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٥٦) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٥٠):ص١٠٩٧/٤.

(٤٣٥٧) تفسير الماتريدي: ٣/٣٩٧.

(٤٣٥٨) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٥٩) أخرجه الطبري(١٠٧٣٧):ص٣٣٧/٩.

(٤٣٦٠) أخرجه الطبري(١٠٧٣٨):ص٣٣٧/٩.

(٤٣٦١) أخرجه الطبري(١٠٧٣٩)، (١٠٧٤٠):ص٣٣٧/٩.

(٤٣٦٢) الكشاف: ١/٥٨٠.

(٤٣٦٣) التفسير الميسر: ١٠١.

عن ابن جريج قال: "قال لي عبد الله بن كثير قوله: {في الدرك الأسفل من النار}، قال :
سمعنا أن جهنم أدراك ، منازل" (٤٣٦٤).

القرآن

{إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ
يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (١٤٦)} [النساء : ١٤٦]

التفسير:

إلا الذين رجعوا إلى الله تعالى وتابوا إليه، وأصلحوا ما أفسدوا من أحوالهم باطنًا وظاهرًا،
ووالوا عباده المؤمنين، واستمسكوا بدين الله، وأخلصوا له سبحانه، فأولئك مع المؤمنين في
الدنيا والآخرة، وسوف يعطي الله المؤمنين ثوابًا عظيمًا.

قوله تعالى: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا} [النساء : ١٤٦]، أي: "إلا الذين رجعوا إلى الله
تعالى وتابوا إليه، وأصلحوا ما أفسدوا من أحوالهم باطنًا وظاهرًا" (٤٣٦٥).

قال سعيد بن جبیر: "وأصلح، يعني: وأصلح العمل" (٤٣٦٦).

قال قتادة: "أصلحوا ما بينهم وبين الله ورسوله" (٤٣٦٧).

قوله تعالى: {وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ} [النساء : ١٤٦]، أي: "واستمسكوا بدين الله" (٤٣٦٨).

قال الربيع بن انس: "الاعتصام هو الثقة بالله" (٤٣٦٩).

و«الاعتصام»: «التمسك والتعلق، فالاعتصام بالله: التمسك بعهده وميثاقه الذي عهد في
كتابه إلى خلقه، من طاعته وترك معصيته» (٤٣٧٠).

قوله تعالى: {وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ} [النساء : ١٤٦]، أي: "وأخلصوا له سبحانه" (٤٣٧١).

عن عمرو بن مرة، عن معاذ بن جبل: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أخلص
دينك يكفيك القليل من العمل" (٤٣٧٢).

قوله تعالى: {فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء : ١٤٦]، أي: "فأولئك في زمرة المؤمنين
يوم القيامة" (٤٣٧٣).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: الذين فعلوا ما ذكر الله في هذه الآية هم الذين
صدقوا" (٤٣٧٤).

قال سعيد بن جبیر: "المؤمنين}، يعني: المصدقين" (٤٣٧٥).

قوله تعالى: {وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء : ١٤٦]، أي: "وسوف
يعطي الله المؤمنين ثوابًا عظيمًا" (٤٣٧٦).

عن سعيد بن جبیر، قوله: {أَجْرًا عَظِيمًا}، قال: الجنة" (٤٣٧٧). وروي عن الحسن، وعكرمة،
والضحاك، وقتادة نحو ذلك" (٤٣٧٨).

(٤٣٦٤) أخرجه الطبري (١٠٧٤٥): ص ٣٣٩/٩.

(٤٣٦٥) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٥٩): ص ١٠٩٩/٤.

(٤٣٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٦٠): ص ١٠٩٩/٤.

(٤٣٦٨) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٦١): ص ١٠٩٩/٤.

(٤٣٧٠) تفسير الطبري: ٣٤١/٩.

(٤٣٧١) التفسير الميسر: ١٠١.

(٤٣٧٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٦٢): ص ١٠٩٩/٤.

(٤٣٧٣) تفسير ابن كثير: ٤٤٢/٢.

(٤٣٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٦٣): ص ١٠٩٩/٤.

(٤٣٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٦٤): ص ١٠٩٩/٤.

(٤٣٧٦) التفسير الميسر: ١٠١.

عن إبراهيم قال ، قال حذيفة : "ليدخلن الجنة قوم كانوا منافقين! فقال عبد الله : وما علمك بذلك ؟ فغضب حذيفة ، ثم قام فتنحى. فلما تفرقوا ، مرَّ به علقمة فدعاه فقال : أما إنَّ صاحبك يعلم الذي قلت! ثم قرأ : {إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً عظيماً}"^(٤٣٧٩).

وفي رواية ابن أبي حاتم، عن الأسود قال: "جاءنا حذيفة فقام على رؤوسنا، فقال: "لقد نزل النفاق على من هو خير منكم، قلت له: أنى يكون هذا والله تعالى يقول: إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار قال: فلما تفرقوا قال لم يبق غيري رمانى بحصاة فأثيته، فقال: إنهم لما تابوا كانوا خيراً منكم"^(٤٣٨٠).

القرآن

{مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (١٤٧)} [النساء : ١٤٧]

التفسير:

ما يفعل الله بعذابكم إن أصلحتم العمل وآمنتم بالله ورسوله، فإن الله سبحانه غني عن سواه، وإنما يعذب العباد بذنوبهم. وكان الله شاكراً لعباده على طاعتهم له، عليمًا بكل شيء.

قوله تعالى: {مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ} [النساء : ١٤٧]، أي: "ما يفعل الله بعذابكم إن أصلحتم العمل وآمنتم بالله ورسوله"^(٤٣٨١).

قال قتادة: "إن الله جل ثناؤه لا يعذب شاكراً ولا مؤمناً"^(٤٣٨٢).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا} [النساء : ١٤٧]، أي: "وكان الله شاكراً لعباده على طاعتهم له، عليمًا بكل شيء"^(٤٣٨٣).

عن أبي مالك قوله: {وكان الله}، فهو كذلك"^(٤٣٨٤).

قال محمد بن إسحاق: "{عليم} أي: عليم بما يخفون"^(٤٣٨٥).

القرآن

{لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (١٤٨)} [النساء : ١٤٨]

التفسير:

لا يحبُّ الله أن يَجهر أحدٌ بقول السوء، لكن يُباح للمظلوم أن يذکر ظالمه بما فيه من السوء؛ لِيبيِّن مَظلمته. وكان الله سميعًا لما تجهرون به، عليمًا بما تخفون من ذلك.

سبب النزول:

قال مجاهد: "نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاةٍ من الأرض فلم يصفه ، فنزلت : {إِلَّا مَنْ ظَلَمَ}، ذكر أنه لم يصفه ، لا يزيد على ذلك"^(٤٣٨٦).

(٤٣٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٦١٦٤):ص١٠٩٩/٤.
(٤٣٧٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١٠٩٩/٤.
(٤٣٧٩) أخرجه الطبري(١٠٧٤٧):ص٣٤٢/٩.
(٤٣٨٠) تفسير ابن أبي حاتم(٦١٥٧):ص١٠٩٨/٤.
(٤٣٨١) التفسير الميسر: ١٠١.
(٤٣٨٢) أخرجه الطبري(١٠٧٤٨):ص٣٤٣/٩.
(٤٣٨٣) التفسير الميسر: ١٠١.
(٤٣٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٥٠١٢):ص٨٩٩/٣.
(٤٣٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٤٩٤٧):ص٨٩٠/٣.
(٤٣٨٦) أخرجه الطبري(١٠٧٦١):ص٣٤٧/٩. وانظر: اسباب النزول للواحدي: ١٨٦، ولباب النقول للسيوطي: ٧٣-٧٤.

قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾ [النساء : ١٤٨]، أي: "لا يُحِبُّ اللهُ أَنْ يَجْهَرَ أَحَدٌ بِقَوْلِ السُّوءِ، لَكِنْ يُبَاحُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يَذْكَرَ ظَالِمَهُ بِمَا فِيهِ مِنَ السُّوءِ؛ لِيُبَيِّنَ مَظْلَمَتَهُ" (٤٣٨٧).

وفي قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾ [النساء : ١٤٨]،

وجوه:

أحدها : يعني إلا أن يكون مظلوماً فيدعو على من ظلمه ، وهذا قول الحسن (٤٣٨٨)، وقاتادة (٤٣٨٩) .
قال قاتادة: "عذر الله المظلوم كما تسمعون: أن يدعو" (٤٣٩٠).

قال الحسن: "هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه، ولكن ليقل: اللهم أعني عليه، اللهم استخرج لي حقي، اللهم حل بينه وبين ما يريد"، ونحوه من الدعاء" (٤٣٩١).
الثاني : إلا أن يكون مظلوماً فيجهر بظلم من ظلمه، وهذا قول مجاهد (٤٣٩٢).
قال مجاهد: "إلا من ظلم فانتصر، يجهر بالسوء" (٤٣٩٣).

الثالث : إلا من ظلم فانتصر من ظالمه ، وهذا قول الحسن-أيضا- (٤٣٩٤)، والسدي (٤٣٩٥).
الرابع : إلا أن يكون ضعيفاً ، فينزل على رجل فلا يحسن ضيافته ، فلا بأس أن يجهر بذمه ، وهذا مروى عن مجاهد أيضا (٤٣٩٦).

قال مجاهد: "هو الضيف المحول رحله، فإنه يجهر لصاحبه بالسوء من القول" (٤٣٩٧).
والراجح-والله اعلم- أن المعنى: "لا يحب الله ، أيها الناس ، أن يجهر أحدٌ لأحد بالسوء من القول {إلا من ظلم}، بمعنى : إلا من ظلم ، فلا حرج عليه أن يخبر بما أسيء عليه، وإذا كان ذلك معناه ، دخل فيه إخبار من لم يُقَرَّ ، أو أسيء قراه ، أو نيل بظلم في نفسه أو ماله" (٤٣٩٨).

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء : ١٤٨]، أي: "وكان الله سميعاً لما تجهرون به، عليمًا بما تخفون من ذلك" (٤٣٩٩).
عن أبي مالك قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾، فهو كذلك" (٤٤٠٠).

قال محمد بن إسحاق: "﴿سميعاً﴾، أي: سميع ما تقولون" (٤٤٠١)، "عليم بما يخفون" (٤٤٠٢).

القرآن

{إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا (١٤٩)} [النساء :

١٤٩

التفسير:

- (٤٣٨٧) التفسير الميسر: ١٠١.
(٤٣٨٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٥٢): ص ٣٤٤/٩.
(٤٣٨٩) أخرجه الطبري (١٠٧٥١): ص ٣٤٤/٩.
(٤٣٩٠) أخرجه الطبري (١٠٧٥١): ص ٣٤٤/٩.
(٤٣٩١) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٥٢): ص ٣٤٤/٩.
(٤٣٩٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٥٦)-(١٠٧٥٧): ص ٣٤٦/٩.
(٤٣٩٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٥٦)-(١٠٧٥٧): ص ٣٤٦/٩.
(٤٣٩٤) انظر: النكت والعيون: ٥٤٠/١.
(٤٣٩٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٦٢): ص ٣٤٨/٩.
(٤٣٩٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٥٣)-(١٠٧٥٥): ص ٣٤٦-٣٤٥/٩.
(٤٣٩٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٥٣)-(١٠٧٥٥): ص ٣٤٦-٣٤٥/٩.
(٤٣٩٨) تفسير الطبري: ٣٥٠-٣٤٩/٩.
(٤٣٩٩) التفسير الميسر: ١٠١.
(٤٤٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١٢): ص ٨٩٩/٣.
(٤٤٠١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٥): ص ١٠٨٦/٤.
(٤٤٠٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٤٧): ص ٨٩٠/٣.

إن أظهرتم أيها الناس عمل الخير أو أخفيتموه أو عفيتم عن أساء إليكم، فإن الله تعالى كان مبالغاً في العفو عن عباده مع قدرته عليهم^(٤٤٠٣)
 قوله تعالى: {إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ} [النساء : ١٤٩]، أي: "إن أظهرتم أيها الناس عمل الخير أو أخفيتموه، أو عفيتم عن أساء إليكم"^(٤٤٠٤).
 عن مجاهد: " {إن تبدوا}، قال: من اليقين والشك"^(٤٤٠٥).
 قوله تعالى: {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا} [النساء : ١٤٩]، أي: "فإن الله تعالى كان مبالغاً في العفو عن عباده مع قدرته عليهم"^(٤٤٠٦).
 قال الحسن: " {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا} عن ذنوب العباد، إذ لم يُعَجَّلْ عليهم بالعقوبة، {قَدِيرًا} على العفو"^(٤٤٠٧).
 قال سلمة بن وهرام، صاحب طاووس: " أن الله تبارك وتعالى إنما سمي نفسه «العفو»، ليعفو، و«الغفور»، ليغفر"^(٤٤٠٨).
 قال سعيد بن المسيب: " ليس شيء أحب إلي من عفو"^(٤٤٠٩).
 قال ابن إسحاق: " إن الله على كل شيء ما أراد بعباده من نعمة أو عفو فهو قدير"^(٤٤١٠).

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١٥٠)} [النساء : ١٥٠]
 التفسير:

إن الذين يكفرون بالله ورسوله من اليهود والنصارى، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله بأن يؤمنوا بالله ويكذبوا رسوله الذين أرسلهم إلى خلقه، أو يعترفوا بصدق بعض الرسل دون بعض، ويزعموا أن بعضهم افتروا على ربهم، ويريدون أن يتخذوا طريقاً إلى الضلالة التي أحدثوها والبدعة التي ابتدعوها.

قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} [النساء : ١٥٠]، أي: "إن الذين يكفرون بالله ورسوله من اليهود والنصارى، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله"^(٤٤١١).

قال ابن جريج: " اليهود والنصارى. آمنت اليهود بعزير وكفرت بعتسى، وآمنت النصارى بعتسى وكفرت بعزير، وكانوا يؤمنون بالنبى ويكفرون بالآخر"^(٤٤١٢).

قال السدي: " يقولون : محمد ليس برسولِ الله! وتقول اليهود : عيسى ليس برسولِ الله! فقد فرّقوا بين الله وبين رسوله"^(٤٤١٣).

قوله تعالى: {وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ} [النساء : ١٥٠]، أي: ويقولون: "نؤمن ببعض الرسل ونكفر ببعض"^(٤٤١٤).

(٤٤٠٣) انظر: صفوة التفسير: ٢٩٠.

(٤٤٠٤) صفوة التفسير: ٢٩٠.

(٤٤٠٥) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٧٣):ص١١٠١/٤.

(٤٤٠٦) صفوة التفسير: ٢٩٠.

(٤٤٠٧) التفسير البسيط للواحدى: ١٧٣/٧.

(٤٤٠٨) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٣٧٩):ص٩٦٣/٣.

(٤٤٠٩) أخرجه ابن ابي حاتم(٥٣٨٠):ص٩٦٣/٣.

(٤٤١٠) أخرجه ابن ابي حاتم(٢١٤):ص٥٩/١.

(٤٤١١) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤١٢) أخرجه الطبري(١٠٧٦٧):ص٣٥٤/٩.

(٤٤١٣) أخرجه الطبري(١٠٧٦٦):ص٣٥٤/٩.

(٤٤١٤) صفوة التفسير: ٢٩٠.

قال السدي: "فهؤلاء يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض" (٤٤١٥).
 قوله تعالى: {وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا} [النساء : ١٥٠]، أي: "ويريدون أن يتخذوا طريقاً إلى الضلالة التي أحدثوها والبدعة التي ابتدعوها" (٤٤١٦).
 قال ابن جريج: "ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً"، قال: ديناً يدينون به الله" (٤٤١٧).
 قال قتادة: "أولئك أعداء الله اليهود والنصارى. آمنت اليهود بالتوراة وموسى، وكفروا بالإنجيل وعيسى. وآمنت النصارى بالإنجيل وعيسى، وكفروا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم. فاتخذوا اليهودية والنصرانية، وهما بدعتان ليستا من الله، وتركوا الإسلام وهو دين الله الذي بعث به رُسُلُه" (٤٤١٨).

القرآن

{أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا} [النساء : ١٥١]

التفسير:

أولئك هم أهل الكفر المحقق الذي لا شك فيه، وأعدنا للكافرين عذاباً يخزيهم ويهينهم.
 قال قتادة: "أولئك أعداء الله اليهود والنصارى" (٤٤١٩).

القرآن

{وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ١٥٢]

التفسير:

والذين صدّقوا بوحداية الله، وأقرّوا بنبوّة رسله أجمعين، ولم يفرقوا بين أحد منهم، وعملوا بشريعة الله، أولئك سوف يعطيهم جزاءهم وثوابهم على إيمانهم به وبرسله. وكان الله غفوراً رحيمًا.

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء : ١٥٢]، أي: وكان الله "غفوراً لما سلف منهم من المعاصي والآثام متفضلاً عليهم بأنواع الإنعام" (٤٤٢٠).

قال ابن إسحاق: "أي: يغفر الذنوب، ويرحم العباد، على ما فيهم" (٤٤٢١).

قال سعيد بن جبير: "قوله: {رحيماً} بهم بعد التوب" (٤٤٢٢).

قال قتادة: "قوله: {رحيماً}، بعبادته" (٤٤٢٣).

عن قتادة: "قوله: {غفوراً}، قال: للذنوب الكثيرة أو الكبيرة" (٤٤٢٤)، " {رحيماً}، بعبادته" (٤٤٢٥).

قال سلمة بن وهرام صاحب طاووس: "أن الله تبارك وتعالى إنما سمي نفسه «العفو»، ليعفو، و«الغفور»، ليعفر" (٤٤٢٦).

(٤٤١٥) أخرجه الطبري (١٠٧٦٦): ص ٣٥٤/٩.

(٤٤١٦) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤١٧) أخرجه الطبري (١٠٧٦٧): ص ٣٥٤/٩.

(٤٤١٨) أخرجه الطبري (١٠٧٦٥): ص ٣٥٤/٩.

(٤٤١٩) أخرجه الطبري (١٠٧٦٥): ص ٣٥٤/٩.

(٤٤٢٠) صفوة التفسير: ٢٩٠.

(٤٤٢١) أخرجه الطبري (٧٨٢٢): ص ٢٠٣/٧.

(٤٤٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٤): ص ٨٩٦/٣.

(٤٤٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٥): ص ٨٩٦/٣.

(٤٤٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠٣): ص ٩١٥/٣.

(٤٤٢٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٥): ص ٨٩٦/٣.

(٤٤٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٣٧٩): ص ٩٦٣/٣.

القرآن

{يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ يُظْلِمُهُمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا (١٥٣)} [النساء : ١٥٣]

التفسير:

يسألك اليهود -أيها الرسول- معجزة مثل معجزة موسى تشهد لك بالصدق: بأن تنزل عليهم صُحُفًا من الله مكتوبة، مثل مجيء موسى بالألواح من عند الله، فلا تعجب -أيها الرسول- فقد سأل أسلافهم موسى -عليه السلام- ما هو أعظم: سألوه أن يريهم الله علانية، فصُعِقُوا بسبب ظلمهم أنفسهم حين سألوا أمرًا ليس من حقهم. وبعد أن أحياهم الله بعد الصعق، وشاهدوا الآيات البينات على يد موسى القاطعة بنفي الشرك، عبدوا العجل من دون الله، فَعَفَوْنَا عن عبادتهم العجل بسبب توبتهم، وأتينا موسى حجة عظيمة تؤيد صدق نُبُوَّتِهِ.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: عن محمد بن كعب القرظي؛ قال: "جاء أناس من اليهود إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقالوا: إن موسى جاء بالألواح من عند الله؛ فأتينا بالألواح من عند الله؛ حتى نصدقك؛ فأنزل الله: {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ} إلى قوله: {وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا} [النساء: ١٥٦]"^(٤٢٧). [ضعيف جداً].

الثاني: عن ابن جريج في قوله: "{يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ}؛ وذلك أن اليهود والنصارى أتوا النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقالوا: لن نبايعك على ما تدعونا إليه؛ حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان أنك رسول الله. قال الله -جل ثناؤه-: {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً}"^(٤٢٨). [ضعيف جداً].

قوله تعالى: {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ} [النساء : ١٥٣]، أي: يسألك اليهود -أيها الرسول- معجزة مثل معجزة موسى تشهد لك بالصدق: بأن تنزل عليهم صُحُفًا من الله مكتوبة من عند الله"^(٤٢٩)
قال قتادة: "أي: كتابا، خاصة"^(٤٣٠).

وفي تفسير قوله تعالى: {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ} [النساء :

١٥٣]، وجوه:

أحدها : أن اليهود سألوا محمداً -صلى الله عليه وسلم- ، أن ينزل عليهم كتاباً من السماء مكتوباً ، كما نزل على موسى الألواح ، والتوراة مكتوبة من السماء ، وهذا قول السدي^(٤٣١)، ومحمد بن كعب^(٤٣٢).

(٤٤٢٧) أخرجه الطبري(١٠٧٦٩):ص٣٥٦/٩. وهذا سند ضعيف جداً؛ فيه ثلاث: أحدها: عبد العزيز بن أبان الأموي السعدي؛ متروك، وكذبه ابن معين؛ كما في "التقريب" ١/ ٥٠٨. والثاني: أبو معشر نجيح السدي؛ ضعيف، أسن واختلط؛ كما في "التقريب": ٢/ ٢٩٨. والعلّة الثالثة: الإرسال.
(٤٤٢٨) أخرجه سنيدي في "تفسيره" -ومن طريقه الطبري في "جامع البيان" (١٠٧٧١):ص٣٥٧/٩.
وهذا سند واه بمرّة؛ فيه علتان:

الأولى: الإعضال.

الثانية: وضعف سنيدي صاحب "التفسير".

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢/ ٧٢٦)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٤٤٢٩) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤٣٠) انظر تفسير الطبري(١٠٧٧٠):ص٣٥٧/٩.

(٤٤٣١) انظر تفسير الطبري(١٠٧٦٨):ص٣٥٦/٩.

قال السدي: " قالت اليهود: إن كنت صادقاً أنك رسول الله، فأتنا كتاباً مكتوباً من السماء، كما جاء به موسى" (٤٤٣٣).

قال محمد بن كعب: " جاء أناس من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: إن موسى جاء بالألواح من عند الله، فأتنا بالألواح من عند الله حتى نصدقك!" (٤٤٣٤).

الثاني: أنهم سألوه نزول ذلك عليهم خاصة، تحكماً في طلب الآيات، وهذا قول الحسن (٤٤٣٥)، وقتادة (٤٤٣٦).

الثالث: أنهم سألوه أن ينزل على طائفة من رؤسائهم كتاباً من السماء بتصديقه، وهذا قول ابن جريج (٤٤٣٧).

والصواب من القول أن يقال: "إن أهل التوراة سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، آية معجزةً جميع الخلق عن أن يأتوا بمثلها، شاهدةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق، أمره لهم باتباعه، وجائز أن يكون الذي سألوه من ذلك كتاباً مكتوباً ينزل عليهم من السماء إلى جماعتهم وجائز أن يكون ذلك كتباً إلى أشخاص بأعينهم. بل الذي هو أولى بظاهر التلاوة، أن تكون مسألتهم إياه ذلك كانت مسألة لتنزيل الكتاب الواحد إلى جماعتهم، لذكر الله تعالى في خبره عنهم «الكتاب» بلفظ الواحد بقوله: {يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء}، ولم يقل «كتباً»" (٤٤٣٨).

قوله تعالى: {فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً} [النساء: ١٥٣]، أي: " فلا تعجب -أيها الرسول- فقد سأل أسلافهم موسى -عليه السلام- ما هو أعظم: سألوه أن يريهم الله علانية" (٤٤٣٩).

عن قتادة: "فقد سألو موسى أكبر من ذلك" [النساء: ١٥٣]، قولهم أرنا الله جهرة" (٤٤٤٠).

وعن قتادة أيضاً في قوله: " {جهرة} [النساء: ١٥٣]، أي: عياناً" (٤٤٤١). وروي عن الربيع بن أنس مثل ذلك (٤٤٤٢).

قوله تعالى: {فَأَخَذْتُهُمُ الصَّاعِقَةَ بِظُلْمِهِمْ} [النساء: ١٥٣]، أي: " فجاءتهم من السماء نار فأهلكتهم بسبب ظلمهم" (٤٤٤٣).

قال قتادة: " أخذتهم الصاعقة، أي: ماتوا" (٤٤٤٤).

قال الربيع بن أنس: " هم السبعون الذين اختارهم موسى فساروا معه، قال: سمعوا كلاماً فصعقوا، يقول: ماتوا" (٤٤٤٥).

(٤٤٣٢) انظر تفسير الطبري (١٠٧٦٩): ص ٣٥٦/٩.

(٤٤٣٣) انظر تفسير الطبري (١٠٧٦٨): ص ٣٥٦/٩.

(٤٤٣٤) انظر تفسير الطبري (١٠٧٦٩): ص ٣٥٦/٩.

(٤٤٣٥) انظر: النكت والعيون: ١/٥٤٠.

(٤٤٣٦) انظر تفسير الطبري (١٠٧٧٠): ص ٣٥٧/٩.

(٤٤٣٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٧١): ص ٣٥٧/٩.

(٤٤٣٨) انظر: تفسير الطبري: ٣٥٧/٩-٣٥٨.

(٤٤٣٩) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٨٨): ص ١١٠٣/٤.

(٤٤٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٩٠): ص ١١٠٣/٤.

(٤٤٤٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦١٩٠): ص ١١٠٣/٤.

(٤٤٤٣) صفوة التفسير: ٢٩١.

(٤٤٤٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٩٤): ص ١١٠٤/٤.

(٤٤٤٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٩١): ص ١١٠٤/٤.

قال ابن شابور : "سمعت عروة بن رويم، يقول: سأل بنو إسرائيل موسى يعني أن يريهم الله جهرة ، فأخبرهم أنهم لن يطيقوا ذلك ، فأبوا ، فسمعوا من الله فصعق بعضهم وبعض ينظرون ، ثم بعث هؤلاء وصعق هؤلاء" (٤٤٤٦).

وعن السدي، قوله: " {جهرة فأخذتهم الصاعقة} [النساء: ١٥٣] ، والصاعقة: نار" (٤٤٤٧).
قوله تعالى: {ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعَجَلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْيَبِّاتُ} [النساء: ١٥٣]، أي: " ثم اتخذوا العجل إلهاً وعبدوه، من بعد ما جاءتهم المعجزات والحجج الباهرات" (٤٤٤٨).
قال أبو العالية: " إنما سمي العجل ، لأنهم عجلوا فاتخذوه قبل أن يأتيهم" (٤٤٤٩).
عن مجاهد: "قوله: {العجل} [النساء: ١٥٣]، حسيل البقر: ولد البقرة" (٤٤٥٠).
قوله تعالى: {فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ} [النساء: ١٥٣]، أي: " فغفونا عن عبادتهم العجل" (٤٤٥١).
عن أبي العالية، "قوله: {عفونا} [النساء: ١٥٣]، يعني: من بعد ما اتخذوا العجل" (٤٤٥٢).
وروي عن الربيع بن أنس مثل ذلك (٤٤٥٣).

قوله تعالى: {وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا} [النساء: ١٥٣]، أي: " وأتينا موسى حجة عظيمة تؤيد صدق نبوته" (٤٤٥٤).
عن مجاهد: "قوله: {وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا} [النساء: ١٥٣] يقول: حجة" (٤٤٥٥).

القرآن

{وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ
وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِيثَاقًا غَلِيظًا (١٥٤)} [النساء: ١٥٤]

التفسير:

ورفعنا فوق رؤوسهم جبل الطور حين امتنعوا عن الالتزام بالعهد المؤكد الذي أعطوه بالعمل بأحكام التوراة، وأمرناهم أن يدخلوا باب «بيت المقدس» سُجَّدًا، فدخلوا يزحفون على أستانهم، وأمرناهم ألا يَعْتَدُوا بالصيد في يوم السبت فاعتدوا، وصادوا، وأخذنا عليهم عهدًا مؤكدًا، فنقضوه.

قوله تعالى: {وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ} [النساء: ١٥٤]، أي: "ورفعنا فوق رؤوسهم جبل الطور حين امتنعوا عن الالتزام بالعهد المؤكد الذي أعطوه بالعمل بأحكام التوراة ليقبلوه" (٤٤٥٦).

عن مسلم البطين: " {ورفعنا فوقهم الطور}، قال: رفعته الملائكة" (٤٤٥٧).
قال عطاء: " رفع فوقهم الجبل على بني إسرائيل، فقال: لتؤمنن به أو ليقعن عليكم" (٤٤٥٨).

(٤٤٤٦) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٩٢):ص٤/١١٠٤. قال ابن ابي حاتم: " والسبب لمحمد وفي حديث عيسى بن يونس: ثم بعث الذين صعقوا أو صعق الآخرون ثم بعثوا ، فقال الله تعالى: {فأخذتهم الصاعقة} [النساء: ١٥٣]."

(٤٤٤٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٩٣):ص٤/١١٠٤.

(٤٤٤٨) صفوة التفاسير: ٢٩١.

(٤٤٤٩) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٩٥):ص٤/١١٠٤.

(٤٤٥٠) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٩٦):ص٤/١١٠٤.

(٤٤٥١) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤٥٢) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٩٧):ص٤/١١٠٤.

(٤٤٥٣) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٦١٩٦):ص٤/١١٠٤.

(٤٤٥٤) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤٥٥) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٩٨):ص٤/١١٠٥.

(٤٤٥٦) انظر: التفسير الميسر: ١٠٢، و صفوة التفاسير: ٢٩١.

(٤٤٥٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٦١٩٩):ص٤/١١٠٥.

(٤٤٥٨) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٢٠٢):ص٤/١١٠٥.

قال مجاهد : "رُفِعَ الجبل فوقهم كالسحابة، فقيل لهم: لتؤمننَّ أو ليقعن عليكم، فأمنوا"^(٤٤٥٩).

قال السدي: " فلما أبوا أن يسجدوا، أمر الله الجبل أن يقع عليهم , فنظروا إليه وقد غشيهم , فسقطوا سجدا على شق ونظروا بالشق الآخر فرحمهم، فكشفه عنهم , فقالوا: ما سجدة أحب إلى الله من سجدة كشف بها العذاب عنهم، فهم يسجدون كذلك، وذلك قول الله تعالى: {ورفعنا فوقهم الطور} [النساء: ١٥٤] "^(٤٤٦٠).

قال مجاهد: "الطور"، بالسريانية، الجبل"^(٤٤٦١).
و"الطور": اسم لكل جبل، وهو قول قتادة^(٤٤٦٢)، وعطاء^(٤٤٦٣)، وعكرمة^(٤٤٦٤) والحسن^(٤٤٦٥)، والضحاك^(٤٤٦٦)، والربيع بن أنس^(٤٤٦٧)، وأبي صخر^(٤٤٦٨)، ومجاهد^(٤٤٦٩).

قال قتادة: "الطور الجبل؛ كانوا بأصله، فرفع عليهم فوق رؤوسهم، فقال: لتأخذن أمري، أو لأرمينكم به"^(٤٤٧٠).

قال قتادة: "الطور الجبل. اقتلعه الله فرفعه فوقهم، فقال: {خذوا ما آتيناكم بقوة}، فأقروا بذلك"^(٤٤٧١).

قال أبو العالية: "رفع فوقهم الجبل، يخوفهم به"^(٤٤٧٢).
قوله تعالى: {وَوَقَلْنَا لَهُمْ انْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا} [النساء: ١٥٤]، أي: "وأمرناهم أن يدخلوا باب «بيت المقدس» سُجَّدًا، فدخلوا يزحفون على أستاهم"^(٤٤٧٣).

قال مجاهد: "باب الحطة من باب إيلياء من بيت المقدس"^(٤٤٧٤). وروي عن الضحاك^(٤٤٧٥)، نحو ذلك^(٤٤٧٦).

قال السدي: "أما الباب فباب من أبواب بيت المقدس"^(٤٤٧٧).
قال قتادة: "كنا نحدث أنه باب من أبواب بيت المقدس"^(٤٤٧٨).

عن ابي هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قال الله تعالى لبيني إسرائيل: {ادخلوا الباب سجدا} [النساء: ١٥٤] فدخلوا الباب يزحفون على أستائهم"^(٤٤٧٩).
قال الربيع: "وكان سجود أحدهم على خده"^(٤٤٨٠).

(٤٤٥٩) أخرجه الطبري(١١١٦):ص١٥٨/٢.

(٤٤٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم(٦٢٠٣):ص١١٠٥/٤.

(٤٤٦١) أنظر: تفسير الطبري(١١١٦)، و(١١١٧):ص١٥٨/٢.

(٤٤٦٢) أنظر: تفسير الطبري(١١١٨):ص١٥٨/٢.

(٤٤٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم(٦٥٣):ص١٢٩/١.

(٤٤٦٤) أنظر: تفسير الطبري(١١٢١):ص١٥٩/٢.

(٤٤٦٥) تفسير ابن ابي حاتم: ص١١٠٥/٤..

(٤٤٦٦) تفسير ابن ابي حاتم: ص١١٠٥/٤..

(٤٤٦٧) تفسير ابن ابي حاتم: ص١١٠٥/٤..

(٤٤٦٨) تفسير ابن ابي حاتم: ص١١٠٥/٤..

(٤٤٦٩) أنظر: تفسير الطبري(١١١٦)، و(١١١٧):ص١٥٨/٢.

(٤٤٧٠) أنظر: تفسير الطبري(١١١٨):ص١٥٨/٢.

(٤٤٧١) أنظر: تفسير الطبري(١١١٩):ص١٥٨/٢.

(٤٤٧٢) أنظر: تفسير الطبري(١١٢٠):ص١٥٨/٢.

(٤٤٧٣) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤٧٤) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٢٠٦):ص١١٠٦/٤.

(٤٤٧٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٧/١.

(٤٤٧٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٦٢٠٦):ص١١٠٦/٤.

(٤٤٧٧) أنظر: تفسير الطبري(١٠٠٥):ص١٠٤/٢.

(٤٤٧٨) انظر: تفسير الطبري(١٠٧٧٣):ص٣٦١/٩.

(٤٤٧٩) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٢٠٧):ص١١٠٦/٤.

(٤٤٨٠) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٢١٠):ص١١٠٦/٤.

قوله تعالى: {وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعُدُّوا فِي السَّبْتِ} [النساء : ١٥٤]، أي: "وأمرناهم ألا يعُدُّوا بالصيد في يوم السبت فخالفوا واصطادوا"^(٤٤٨١).
قال قتادة: "أمر القوم أن يأكلوا الحيتان يوم السبت ولا يعرضوا , وأحلت لهم ما خلا ذلك"^(٤٤٨٢).

عن صفوان بن عسال المرادي: "أن يهوديا قال لصاحبه: تعال حتى نسأل هذا النبي فقال الآخر: لا تقل نبي فإنه لو سمع صارت أربعة أعين فأتياه فسألاه عن هذه الآية: {ولقد أتينا موسى تسع آيات بينات} فقال لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تزنوا ولا تأكلوا الربا ولا تسحروا ولا تمشوا بالبريء إلى سلطان ليقتله ولا تسرفوا ولا تقذفوا المحصنة ولا تقروا من الزحف وعليكم خاصة اليهود أن لا تعدوا في السبت فقبلا يده وقالوا نشهد أنك نبي قال: فما يمنعكم أن تتبعوني؟ قالوا إن داود دعا ربه أن لا يزال في ذريته نبي وأنا نخاف إن تبعناك أن يقتلنا اليهود"^(٤٤٨٣).

قوله تعالى: {وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا} [النساء : ١٥٤]، أي: "وأخذنا عليهم عهدًا مؤكداً، فنقضوه"^(٤٤٨٤).
قال أبو مالك: "{غليظا}، يعني: شديداً"^(٤٤٨٥).

القرآن

{فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرَهُمْ بآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ النَّبِيِّاءَ بغيرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا} [النساء : ١٥٥]

التفسير:

فلعنناهم بسبب نقضهم للعهد، وكفرهم بآيات الله الدالة على صدق رسله، وقتلهم للأنبياء ظلماً واعتداءً، وقولهم: قلوبنا عليها أغطية فلا تفقه ما تقول، بل طمس الله عليها بسبب كفرهم، فلا يؤمنون إلا إيماناً قليلاً لا ينفعهم.

قوله تعالى: {فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ} [النساء : ١٥٥]، أي: "فبسبب نقضهم للعهد لعناهم وأذلناهم"^(٤٤٨٦).

قال قتادة: "فبنقضهم ميثاقهم"^(٤٤٨٧).

قوله تعالى: {وَكُفْرَهُمْ بآيَاتِ اللَّهِ} [النساء : ١٥٥]، أي: "وبجحودهم بآيات الله الدالة على صدق رسله"^(٤٤٨٨).

قال مجاهد: "الآيات: الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم ويده وعصاه"^(٤٤٨٩).

(٤٤٨١) انظر: التفسير الميسر: ١٠٢، وصفوة التفسير: ٢٩١.

(٤٤٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢١٣): ص ١١٠٧/٤.

(٤٤٨٣) أخرجه الترمذي في التفسير سورة الإسراء: ٨ / ٥٨٠، وقال: "هذا حديث حسن صحيح" والنسائي في تحريم الدم باب السحر: ٧ / ١١١-١١٢ والإمام أحمد في المسند: ٤ / ٢٣٩-٢٤٠، والطبري في التفسير: ١٥ / ١٧٢، وأخرجه ابن ماجه مختصراً عن صفوان بن عسال أن قوماً من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجليه. قال الحافظ ابن كثير: (٣ / ٦٨) : "وهو حديث مشكل وعبد الله بن سلمة في حفظه شيء وقد تكلموا فيه ولعله اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات فإنها وصايا في التوراة لا تعلق لها بقيام الحجة على فرعون والله أعلم".

(٤٤٨٤) التفسير الميسر: ١٠٢.

(٤٤٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢١٤): ص ١١٠٧/٤.

(٤٤٨٦) صفوة التفاسير: ٢٩١، والتفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٤٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢١٥): ص ١١٠٧/٤.

(٤٤٨٨) التفسير الميسر: ١٠٣، وصفوة التفاسير: ٢٩١.

(٤٤٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢١٦): ص ١١٠٧/٤.

قوله تعالى: {وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ} [النساء : ١٥٥]، أي: " وقتلهم للأنبياء ظلماً واعتداءً" (٤٤٩٠).

قوله تعالى: {وَقَوْلُهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ} [النساء : ١٥٥]، أي: " وقولهم: قلوبنا عليها أغطية فلا تفقه ما تقول" (٤٤٩١).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَقَوْلُهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ} [النساء : ١٥٥]، وجوه:
أحدها : أنها في غطاء ومحجوبة عن فهم الإعجاز ودلائل التصديق، وهذا قول مجاهد (٤٤٩٢)،
وسعيد بن جبير (٤٤٩٣)، وعكرمة (٤٤٩٤)، والسدي (٤٤٩٥)، وقتادة في رواية معمر (٤٤٩٦)، وهو قول بعض البصريين (٤٤٩٧).

الثاني : يعني: أنها أوعية للعلم ومملوءة علماً، لاحتياج إلى علم محمد ولا غيره. وهذا قول عطية العوفي (٤٤٩٨)، وطاء الخرساني (٤٤٩٩).

الثالث: أنها لا تفقه. وهذا قول أبي العالية (٤٥٠٠)، وقتادة في رواية ابن أبي عروبة (٤٥٠١).

الرابع: أنها أوعية للمنكر. وهذا قول عطية (٤٥٠٢).

الخامس: أنها لم تختن. وهذا قول الحسن (٤٥٠٣).

السادس: أن عليها طابع. وهذا قول عكرمة (٤٥٠٤).

السابع: أنها أوعية للخير. وهذا قول عوف (٤٥٠٥).

قوله تعالى: {بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ} [النساء : ١٥٥]، أي: " بل طمس الله عليها بسبب كفرهم" (٤٥٠٦).

قال أبو مالك: "بَلْ طَبَعَ اللَّهُ"، يعني: ختم الله" (٤٥٠٧).

قال عوف: "بلغني في قول الله تعالى: {وقالوا قلوبنا غلف}، قال: قالوا: قلوبنا أوعية للخير، فأكذبهم الله وقال: {بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فلا يؤمنون إلا قليلاً} (٤٥٠٨).

قال قتادة: " لما بدل القوم أمر الله وقتلوا رسله وكفروا بكتابه ونقضوا الميثاق الذي عليهم، طبع الله على قلوبهم حين فعلوا ذلك" (٤٥٠٩).

قوله تعالى: {قَلْبًا يُؤْمِنُونَ إِنَّا قَلِيلًا} [النساء : ١٥٥]، أي: " فلا يؤمنون إلا إيمانًا قليلاً لا ينفعهم" (٤٥١٠).

(٤٤٩٠) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٤٩١) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٤٩٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢١): ص ٤/١١٠٨.

(٤٤٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢١): ص ٤/١١٠٨.

(٤٤٩٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢١): ص ٤/١١٠٨.

(٤٤٩٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢١): ص ٤/١١٠٨.

(٤٤٩٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢١): ص ٤/١١٠٨.

(٤٤٩٧) انظر: النكت والعيون: ٥٤٢/١.

(٤٤٩٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢٠): ص ٤/١١٠٨.

(٤٤٩٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢٠): ص ٤/١١٠٨.

(٤٥٠٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢٣): ص ٤/١١٠٨.

(٤٥٠١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٦٢٢٢): ص ٤/١١٠٨.

(٤٥٠٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢٤): ص ٤/١١٠٨.

(٤٥٠٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢٢): ص ٤/١١٠٨.

(٤٥٠٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢٥): ص ٤/١١٠٨.

(٤٥٠٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٢٧): ص ٤/١١٠٨.

(٤٥٠٦) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٠٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٢٦): ص ٤/١١٠٩.

(٤٥٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٢٧): ص ٤/١١٠٩.

(٤٥٠٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٢٨): ص ٤/١١٠٩.

قال قتادة: " لا يؤمن منهم إلا قليل" (٤٥١).

(٤٥١٠) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥١١) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٦٢٢٩): ص ٤/١١٠٩.

القرآن

{وَيَكْفُرُهُمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (١٥٦)} [النساء : ١٥٦]

التفسير:

وكذلك لعناهم بسبب كفرهم واقترائهم على مريم بما نسبوه إليها من الزنى، وهي بريئة منه. قوله تعالى: {وَيَكْفُرُهُمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا} [النساء : ١٥٦]، أي: "وكذلك لعناهم بسبب كفرهم واقترائهم على مريم بما نسبوه إليها من الزنى، وهي بريئة منه" (٤٥١٤).
عن السدي: {وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا}، قال: "حين قذفوها بالزنا" (٤٥١٣).
قال جوبير: "قالوا: زنت" (٤٥١٤).

القرآن

{وَقَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَّبُوهُ وَلَكِنَّ شُبَّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٥٧)} [النساء : ١٥٧]

التفسير:

وبسبب قولهم -على سبيل التهكم والاستهزاء-: إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله، وما قتلوا عيسى وما صلبوه، بل صلبوا رجلا شبيهاً به ظناً منهم أنه عيسى. ومن ادّعى قتلَهُ من اليهود، ومن أسلمه إليهم من النصارى، كلهم واقعون في شكٍ وحيرة، لا علمٌ لديهم إلا اتباع الظن، وما قتلوه متيقنين بل شاكين متوهمين.

قوله تعالى: {وَقَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ} [النساء : ١٥٧]، أي: "وبسبب قولهم -على سبيل التهكم والاستهزاء-: إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله" (٤٥١٥).

قال قتادة: "أولئك أعداء الله ابتهروا بقتل نبي الله عيسى، وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه" (٤٥١٦).

قوله تعالى: {وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَّبُوهُ وَلَكِنَّ شُبَّهَ لَهُمْ} [النساء : ١٥٧]، أي: "وما قتلوا عيسى ولا صلبوه ولكن قتلوا وصلبوا من ألقى عليه شبهه" (٤٥١٧).
قال مجاهد: "صلبوا رجلا غير عيسى يحسبونه إياه" (٤٥١٨).

عن الحسن قال: "قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لليهود: «إن عيسى لم يموت وإنه راجع إليكم قبل يوم القيامة»" (٤٥١٩).

عن القاسم بن أبي بزة: "أن عيسى ابن مريم قال: أيكم يلقي عليه شبيهي فيقتل مكاني؟ فقال رجل من أصحابه: أنا، يا رسول الله! فألقى عليه شبهه فقتلوه" (٤٥٢٠).

قال ابن جريج: "بلغنا أن عيسى ابن مريم قال لأصحابه: أيكم ينتدب فيلقى عليه شبيهي فيقتل؟ فقال رجل من أصحابه: أنا، يا نبي الله. فألقى عليه شبهه فقتل، ورفع الله نبيه إليه" (٤٥٢١).

(٤٥١٢) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥١٣) أخرجه الطبري (١٠٧٧٧): ص ٣٦٧/٩.

(٤٥١٤) أخرجه الطبري (١٠٧٧٨): ص ٣٦٧/٩.

(٤٥١٥) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٣١): ص ١١٠٩-١١١٠.

(٤٥١٧) صفوة التفاسير: ٢٩١.

(٤٥١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٣٤): ص ١١١٠/٤.

(٤٥١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٣٢): ص ١١١٠/٤.

(٤٥٢٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٨٤): ص ٣٧١/٩.

(٤٥٢١) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٨٦): ص ٣٧٣/٩.

قال قتادة: "ذكر لنا أن نبي الله عيسى ابن مريم قال لأصحابه: أيكم يقذف عليه شبيهي، فإنه مقتول؟ فقال رجل من أصحابه: أنا، يا نبي الله! فقتل ذلك الرجل، ومنع الله نبيه ورفع إليه" (٤٥٢٢).

عن السدي: "أن بني إسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين في بيت، فقال عيسى لأصحابه: من يأخذ صورتني فيقتل وله الجنة؟ فأخذها رجل منهم، وصعد بعيسى إلى السماء. فلما خرج الحواريون أبصروهم تسعة عشر، فأخبروهم أن عيسى عليه السلام قد صعد به إلى السماء، فجعلوا يعدون القوم فيجدونهم ينقصون رجلا من العدة، ويرون صورة عيسى فيهم، فشكوا فيه. وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون أنه عيسى وصلبوه" (٤٥٢٣).

عن ابن إسحاق قال: "كان اسم ملك بني إسرائيل الذي بعث إلى عيسى ليقتله، رجلا منهم يقال له داود. فلما أجمعوا لذلك منه، لم يقطع عبد من عباد الله بالموت - فيما ذكر لي - قطعه، ولم يجزع منه جزعه، ولم يدع الله في صرفه عنه دعاءه، حتى إنه ليقول، فيما يزعمون: "اللهم إن كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك فاصرفها عني!"، وحتى إن جلده من كرب ذلك ليتصد دما. فدخل المدخل الذي أجمعوا أن يدخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه، وهم ثلاثة عشر بعيسى. فلما أيقن أنهم داخلون عليه، قال لأصحابه من الحواريين - وكانوا اثني عشر رجلا فطرس، ويعقوب بن زبدي، ويحنس أخو يعقوب، وأندراييس، وفيلبس، وأبرثلما، ومتى، وتوماس، ويعقوب بن حلفيا، وتداوسيس، وقنانيا، ويودس زكريا يوطا. وكان فيهم، فيما ذكر لي، رجل اسمه سرجس، فكانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى، جحدته النصارى، وذلك أنه هو الذي شبه لليهود مكان عيسى. قال: فلا أدري ما هو؟ من هؤلاء الاثني عشر، أم كان ثالث عشر، فجدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى، وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه. فإن كانوا ثلاثة عشر فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر، وإن كانوا اثني عشر، فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى ثلاثة عشر. قال ابن إسحاق قال، حدثني رجل كان نصرانيا فأسلم: أن عيسى حين جاءه من الله: "إني رافعك إلي" قال: يا معشر الحواريين، أيكم يحب أن يكون رفيقي في الجنة، على أن يشبه للقوم في صورتني فيقتلوه مكاني؟ فقال سرجس: أنا، يا روح الله! قال: فاجلس في مجلسي، فجلس فيه، ورفع عيسى صلوات الله عليه. فدخلوا عليه فأخذوه فصلبوه، فكان هو الذي صلبوه وشبه لهم به. وكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة، قد رأوهم وأحصوا عدتهم. فلما دخلوا عليه ليأخذوه، وجدوا عيسى فيما يرون وأصحابه، وفقدوا رجلا من العدة، فهو الذي اختلفوا فيه، وكانوا لا يعرفون عيسى، حتى جعلوا ليودس زكريا يوطا ثلاثين درهما على أن يدلهم عليه ويعرفهم إياه، فقال لهم: إذا دخلتم عليه، فإنني سأقبله، وهو الذي أقبل، فخذوه. فلما دخلوا عليه وقد رفع عيسى، رأى سرجس في صورة عيسى، فلم يشك أنه هو عيسى، فأكب عليه فقبله، فأخذوه فصلبوه. ثم إن يودس زكريا يوطا ندم على ما صنع، فاختنق بحبل حتى قتل نفسه. وهو ملعون في النصارى، وقد كان أحد المعدودين من أصحابه. وبعض النصارى يزعم أن يودس زكريا يوطا هو الذي شبه لهم، فصلبوه وهو يقول: "إني لست بصاحبكم! أنا الذي دللتكم عليه!" والله أعلم أي ذلك كان" (٤٥٢٤).

قال وهب بن منبه: "أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحواريين في بيت، وأحاطوا بهم. فلما دخلوا عليهم صورهم الله كلهم على صورة عيسى، فقالوا لهم: سحرتموننا! لتبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا! فقال عيسى لأصحابه: من يشتري نفسه منكم اليوم بالجنة؟ فقال رجل منهم: أنا! فخرج إليهم، فقال: أنا عيسى وقد صوره الله على صورة عيسى، فأخذوه فقتلوه

(٤٥٢٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٨١)، و(١٠٧٨٢): ص ٣٧٠/٩.

(٤٥٢٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٨٣): ص ٣٧١/٩.

(٤٥٢٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٨٥): ص ٣٧١/٩ - ٣٧٣.

وصلبوه. فمن ثمَّ شُبَّه لهم ، وظنوا أنهم قد قتلوا عيسى ، وظنت النصارى مثل ذلك أنه عيسى ، ورفع الله عيسى من يومه ذلك" (٤٥٢٥).

وروي عن وهب بن منبه أيضا: "إن عيسى ابن مريم عليه السلام لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا ، جزع من الموت وشقَّ عليه ، فدعا الحواريين فصنع لهم طعاماً ، فقال : احضروني الليلة ، فإن لي إليكم حاجة. فلما اجتمعوا إليه من الليل ، عشاَّهم وقام يخدمهم. فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده ، ويمسح أيديهم بثيابه ، فتعاطموا ذلك وتكارهوه ، فقال : ألا من ردَّ علي شيئاً الليلة مما أصنع ، فليس مني ولا أنا منه! فأقرُّوه ، حتى إذا فرغ من ذلك قال : أمَّا ما صنعت بكم الليلة ، مما خدمتكم على الطعام وغسلت أيديكم بيدي ، فليكن لكم بي أسوة ، فإنكم ترون أنني خيركم ، فلا يتعظَّم بعضكم على بعض ، وليبذل بعضكم لبعض نفسه ، كما بذلت نفسي لكم. وأما حاجتي التي استعنتكم عليها ، فتدعون لي الله وتجاهدون في الدعاء : أن يؤخَّر أجلي. فلما نصَّبوا أنفسهم للدعاء وأرادوا أن يجتهدوا ، أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاءً. فجعل يوقظهم ويقول : سبحان الله! ما تصبرون لي ليلة واحدة تعينوني فيها! قالوا : والله ما ندري ما لنا! لقد كنا نسمر فنكثر السمر ، وما نطبق الليلة سمرًا ، وما نريد دعاء إلا حيل بيننا وبينه! فقال : يُدْهَب بالراعي وتتفرق الغنم! وجعل يأتي بكلام نحو هذا ينعي به نفسه. ثم قال : الحق ، ليكفرنَّ بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات ، وليبيعني أحدكم بدراهم يسيرة ، وليأكلن ثمني! فخرجوا فتفرقوا ، وكانت اليهود تطلبه ، فأخذوا شمعون أحد الحواريين ، فقالوا : هذا من أصحابه! فجدد وقال : ما أنا بصاحبه! فتركوه ، ثم أخذه آخرون فجدد كذلك. ثم سمع صوت ديك فبكى وأحزنه ، فلما أصبح أتى أحد الحواريين إلى اليهود فقال : ما تجعلون لي إن دلتكم على المسيح ؟ فجعلوا له ثلاثين درهماً ، فأخذها ودلهم عليه. وكان شُبَّه عليهم قبل ذلك ، فأخذوه فاستوثقوا منه ، وربطوه بالحبل ، فجعلوا يقودونه ويقولون له : أنت كنت تحيي الموتى ، وتنتهر الشيطان ، وتيرئ المجنون ، أفلا تنجِّي نفسك من هذا الحبل؟! ويبصقون عليه ، ويلقون عليه الشوك ، حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها ، فرفعه الله إليه ، وصلبوا ما شُبَّه لهم ، فمكث سبعاً.

ثم إنَّ أمَّه والمرأة التي كان يداويها عيسى فأبرأها الله من الجنون ، جاءتا تبيكان حيث المصلوب ، فجاءهما عيسى فقال : علام تبيكان ؟ قالتا : عليك! فقال : إني قد رفعتني الله إليه ، ولم يصبني إلا خير ، وإن هذا شيء شُبَّه لهم ، فأمرًا الحواريين أن يلقوني إلى مكان كذا وكذا. فلقوه إلى ذلك المكان أحد عشر. وفقد الذي كان باعه ودلَّ عليه اليهود ، فسأل عنه أصحابه ، فقالوا : إنه ندم على ما صنع ، فاختنق وقتل نفسه. فقال : لو تابَ لتابَ الله عليه! ثم سألهم عن غلام يتبعهم يقال له : يُحَيِّ فقال : هو معكم ، فانطلقوا ، فإنه سيصبح كلَّ إنسان منكم يحدث بلغة قوم ، فليذرهم وليدعهم" (٤٥٢٦).

قوله تعالى: {وإِنَّ الَّذِينَ اختلفوا فيه لفي شكٍّ منه} [النساء : ١٥٧] ، أي: " وإن الذين اختلفوا في شأن عيسى لفي شك من قتله" (٤٥٢٧).

قال محمد بن إسحاق: "أي: حين اختلفوا في العدة من أصحابه" (٤٥٢٨).

قوله تعالى: {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ} [النساء : ١٥٧] ، أي: " لا علم لديهم إلا اتباع الظن" (٤٥٢٩).

قال الحسن: " ما استيقنته أنفسهم، ولكن ظنا منهم" (٤٥٣٠).

(٤٥٢٥) أخرجه الطبري (١٠٧٧٩): ٣٦٨/٩.

(٤٥٢٦) أخرجه الطبري (١٠٧٨٠): ٣٧٠-٣٦٨/٩.

(٤٥٢٧) صفوة التفاسير: ٢٩١.

(٤٥٢٨) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٢٣٦): ص٤/١١١١.

(٤٥٢٩) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٣٠) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٢٣٧): ص٤/١١١١.

قال محمد بن إسحاق: "أي: ما استيقنوا بقتله إلا اتباع الظن" (٤٥٣١).
قوله تعالى: {وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا} [النساء : ١٥٧]، أي: "وما قتلوه متيقنين أنه هو ، بل شاكين متوهمين" (٤٥٣٢).

قال محمد بن إسحاق: "وما قتلوه يقينا عندهم علمهم" (٤٥٣٣).
وفي قوله تعالى: {وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا} [النساء : ١٥٧]، وجوه:
أحدها : ما قتلوا ظنهم يقيناً، كقول القائل: ما قتلته علماً، وهذا جويبر (٤٥٣٤).
الثاني: وما قتلوا أمره يقيناً أن الرجل هو المسيح أو غيره ، وهذا قول السدي (٤٥٣٥).
قال السدي: "وما قتلوا أمره يقيناً أن الرجل هو عيسى، بل رفعه الله إليه" (٤٥٣٦).
الثالث : وما قتلوه حقاً ، وهو قول الحسن (٤٥٣٧).

القرآن

{بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٥٨)} [النساء : ١٥٨]

التفسير:

بل رفع الله عيسى إليه ببدنه وروحه حياً، وطهره من الذين كفروا. وكان الله عزيزاً في ملكه، حكيماً في تدبيره وقضائه.

قوله تعالى: {بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ} [النساء : ١٥٨]، أي: "بل رفع الله عيسى إليه ببدنه وروحه حياً" (٤٥٣٨).

قال مجاهد: "رفع الله إليه عيسى حياً" (٤٥٣٩).

عن الحسن: "رفعه إلى السماء" (٤٥٤٠).

عن أبي زرعة الشيباني: "أن عيسى بن مريم رفع من جبل طور زيتا، قال: بعث الله ريحا فخفقت به حتى هروا، ثم رفعه الله إلى السماء" (٤٥٤١).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء : ١٥٨]، أي: "وكان الله عزيزاً في ملكه، حكيماً في تدبيره وقضائه" (٤٥٤٢).

قال محمد بن إسحاق: "العزیز في نصرته ممن كفر إذا شاء" (٤٥٤٣).

عن أبي العالية: {حكيماً}، قال: حكيم في أمره" (٤٥٤٤).

القرآن

{وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَّا يُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (١٥٩)}

[النساء : ١٥٩]

(٤٥٣١) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٢٣٨): ص ١١١١/٤.

(٤٥٣٢) تفسير ابن كثير: ٤٤٩/٢.

(٤٥٣٣) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٢٤٠): ص ١١١١/٤.

(٤٥٣٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٩١): ص ٣٧٧/٩.

(٤٥٣٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٩٢): ص ٣٧٧/٩.

(٤٥٣٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٩٢): ص ٣٧٧/٩.

(٤٥٣٧) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٦٢٣٧): ص ١١١١/٤، والنكت والعيون: ٥٤٣/١، وزاد المسير: ٤٩٥/١.

(٤٥٣٨) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٣٩) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٢٤٢): ص ١١١٢/٤.

(٤٥٤٠) انظر: النكت والعيون: ٥٤٤/١.

(٤٥٤١) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٢٤٣): ص ١١١٢/٤.

(٤٥٤٢) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٤٣) أخرجه ابن ابي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.

(٤٥٤٤) أخرجه ابن ابي حاتم (٤٩١٥): ص ٨٨٤/٣.

التفسير:

وإنه لا يبقى أحدٌ من أهل الكتاب بعد نزول عيسى آخر الزمان إلا آمن به قبل موته عليه السلام، ويوم القيامة يكون عيسى -عليه السلام- شهيداً بتكذيب من كذبته، وتصديق من صدقه.

قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} [النساء : 1٥٩]، أي: "وإنه لا يبقى أحدٌ من أهل الكتاب بعد نزول عيسى آخر الزمان إلا آمن به قبل موته عليه السلام" (٤٥٤٥).

وفي قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} [النساء : 1٥٩]، ثلاثة

أقوال:

أحدها : إلا ليؤمنن بالمسيح قبل موت المسيح ، إذا نزل من السماء لقتل الدجال، وهذا قول أبي مالك (٤٥٤٦)، والحسن (٤٥٤٧)، وقتادة (٤٥٤٨).

قال الحسن: " قبل موت عيسى. والله إنه الآن لحي عند الله، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون" (٤٥٤٩).

قال قتادة: " قبل موت عيسى، إذا نزل آمننت به الأديان كلها" (٤٥٥٠).

قال أبو مالك: " ذلك عند نزول عيسى ابن مريم، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به" (٤٥٥١).

والثاني : إلا ليؤمنن بالمسيح قبل موت الكتابي عند المعاينة ، فيؤمن بما أنزل الله من الحق وبالمسيح عيسى ابن مريم ، وهذا قول الحسن (٤٥٥٢)، ومجاهد (٤٥٥٣)، والضحاك (٤٥٥٤)، وعكرمة في إحدى الروايات- (٤٥٥٥)، وابن سيرين (٤٥٥٦)، وجويبر (٤٥٥٧).

قال الحسن: " لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت- يعني: اليهود والنصارى- " (٤٥٥٨).

قال مجاهد: " لا تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى، وإن غرق، أو تردى من حائط، أو أي ميثة كانت" (٤٥٥٩).

قال مجاهد: " وإن وقع من فوق البيت، لا يموت حتى يؤمن به" (٤٥٦٠).

قال مجاهد: " كل صاحب كتاب ليؤمنن به، بعيسى، قبل موته، موت صاحب الكتاب" (٤٥٦١).

قال عكرمة: " لو وقع يهودي من فوق القصر، لم يبلغ إلى الأرض حتى يؤمن بعيسى" (٤٥٦٢).

(٤٥٤٥) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٤٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٩٦): ص ٣٨٠/٩.

(٤٥٤٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٩٧)، و(١٠٧٩٨): ص ٣٨٠/٩، و(١٠٨٠٨): ص ٣٨١/٩-٣٨٢.

(٤٥٤٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٩٩)-(١٠٨٠١): ص ٣٨٠/٩-٣٨١.

(٤٥٤٩) أخرجه الطبري (١٠٧٩٨): ص ٣٨٠/٩.

(٤٥٥٠) أخرجه الطبري (١٠٨٠١): ص ٣٨١/٩.

(٤٥٥١) انظر: تفسير الطبري (١٠٧٩٦): ص ٣٨٠/٩.

(٤٥٥٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٣)، و(١٠٨٢٤): ص ٣٨٥/٩.

(٤٥٥٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٨١٠)-(١٠٨١٢): ص ٣٨٢/٩-٣٨٣.

(٤٥٥٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٢): ص ٣٨٥/٩.

(٤٥٥٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٨١٧): ص ٣٨٤/٩.

(٤٥٥٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٥): ص ٣٨٥/٩.

(٤٥٥٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٨): ص ٣٨٦/٩.

(٤٥٥٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٣)، و(١٠٨٢٤): ص ٣٨٥/٩.

(٤٥٥٩) أخرجه الطبري (١٠٨١٠): ص ٣٨٢/٩.

(٤٥٦٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٨١٨): ص ٣٨٤/٩.

(٤٥٦١) أخرجه الطبري (١٠٨١١): ص ٣٨٢/٩.

(٤٥٦٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٨١٧): ص ٣٨٤/٩.

عن ابن سيرين: «وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به قبلَ موتهِ»، قال: "موت الرجل من أهل الكتاب" (٤٥٦٣).

الثالث: إلا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم- قبل موت الكتابي، وهذا قول عكرمة (٤٥٦٤).
قال عكرمة: "لا يموت النصراني واليهودي حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم" (٤٥٦٥).

وأولى الأقوال بالصحة والصواب، قول من قال: تأويل ذلك: «وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى»، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال، لأن الله جل ثناؤه حكم لكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم بحكم أهل الإيمان، في الموارثة والصلاة عليه، وإلحاق صغار أولاده بحكمه في الملة. فلو كان كل كتابي يؤمن بعيسى قبل موته، لوجب أن لا يرث الكتابي إذا مات على ملته إلا أولاده الصغار، أو البالغون منهم من أهل الإسلام، إن كان له ولد صغير أو بالغ مسلم. وإن لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم، كان ميراثه مصروفًا حيث يصرف مال المسلم يموت ولا وارث له، وأن يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة عليه وغسله وتقبيره، لأن من مات مؤمنًا بعيسى، فقد مات مؤمنًا بمحمد وبجميع الرسل. وذلك أن عيسى صلوات الله عليه، جاء بتصديق محمد وجميع المرسلين صلوات الله عليهم، فالمصدق بعيسى والمؤمن به، مصدق بمحمد وبجميع أنبياء الله ورسله. كما أن المؤمن بمحمد، مؤمن بعيسى وبجميع أنبياء الله ورسله. فغير جائز أن يكون مؤمنًا بعيسى من كان بمحمد مكذبًا" (٤٥٦٦).

عن شهر بن حوشب: قال لي الحجاج: "آية ما قرأتها إلا تخالج في نفسي شيء منها، يعنى: هذه الآية، وقال إنى أوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك، فقلت: إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا يا عدو الله، أتاك موسى نبيًا فكذبت به فيقول: أمنت أنه عبد نبي. وتقول للنصراني: أتاك عيسى نبيًا فزعمت أنه الله أو ابن الله، فيؤمن أنه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه إيمانه. قال: وكان متكئًا فاستوى جالسًا فنظر إلى وقال: ممن؟ قلت: حدثني محمد بن علي بن الحنفية، فأخذ ينكت الأرض بقضيبه ثم قال: لقد أخذتها من عين صافية، أو من معدنها. قال الكلبي: فقلت له: ما أردت إلى أن تقول حدثني محمد بن علي بن الحنفية. قال: أردت أن أغيظه، يعنى بزيادة اسم علي، لأنه مشهور بابن الحنفية" (٤٥٦٧).

روي عن أبي هريرة: "أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد. وإنى أولى الناس بعيسى ابن مريم، لأنه لم يكن بيني وبينه نبي. وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه، فإنه رجل مربوع الخلق، إلى الحمرة والبياض، سبط الشعر، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، بين ممصرتين، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال، ويقاثل الناس على الإسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الإسلام، ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال، وتقع الأمة في الأرض في زمانه، حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمور مع البقر، والذئاب مع الغنم، وتلعب الغلمان أو: الصبيان بالحيات، لا يضر بعضهم بعضًا. ثم يلبث في الأرض ما شاء الله وربما قال: أربعين سنة ثم يتوفى، ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه" (٤٥٦٨).

(٤٥٦٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٥): ص ٣٨٥/٩.

(٤٥٦٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٩): ص ٣٨٦/٩.

(٤٥٦٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٢٩): ص ٣٨٦/٩.

(٤٥٦٦) تفسير الطبري: ٣٨٧-٣٨٦/٩.

(٤٥٦٧) الكشاف: ٥٨٨/١.

(٤٥٦٨) أخرجه الطبري (١٠٨٣٠): ص ٣٨٩-٣٨٨/٩.

اما للحجة لهم" (٤٥٦٩).

قوله تعالى: {وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا} [النساء : ١٥٩]، أي: "ويوم القيامة يكون عيسى -عليه السلام- شهيداً بتكذيب من كذب، وتصديق من صدقه" (٤٥٧٠).
قال ابن جريج: "أنه قد أبلغهم ما أرسل به إليهم" (٤٥٧١).
قال قتادة: "يكون عليهم شهيدا يوم القيامة على أنه قد بلغ رسالة ربه، وأقر بالعبودية على نفسه" (٤٥٧٢).

القرآن

{فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدَّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (١٦٠)}

[النساء : ١٦٠]

التفسير:

فبسبب ظلم اليهود بما ارتكبه من الذنوب العظيمة حرّم الله عليهم طيبات من المأكّل كانت حلالا لهم، وبسبب صدّهم أنفسهم وغيرهم عن دين الله القويم.
قوله تعالى: {فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا} [النساء : ١٦٠]، أي: "أي بسبب ظلم اليهود وما ارتكبه من الذنوب العظيمة" (٤٥٧٣).
قال قتادة: "عوقب القوم بظلم ظلموه وبغى بعوه" (٤٥٧٤).
قوله تعالى: {حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ} [النساء : ١٦٠]، أي: "حرّمنا عليهم أنواعاً من الطيبات التي كانت محللة لهم" (٤٥٧٥).
قال قتادة: "حرمت عليهم أشياء ببغيهم وبظلمهم" (٤٥٧٦).
قوله تعالى: {وَبِصَدَّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا} [النساء : ١٦٠]، أي: "وبسبب منعهم كثيراً من الناس عن الدخول في دين الله" (٤٥٧٧).
من أمره لمن جهل أمره من الناس" (٤٥٧٨).
روي عن مجاهد في قول الله: {وَبِصَدَّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا}، قال: أنفسهم وغيرهم عن الحق" (٤٥٧٩).

القرآن

{وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّ وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٦١)}

[النساء : ١٦١]

التفسير:

وبسبب تناولهم الربا الذي نهوا عنه، واستحلالهم أموال الناس بغير استحقاق، وأعدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً بالله ورسوله من هؤلاء اليهود عذاباً موجعاً في الآخرة.

(٤٥٦٩) الكشاف: ٥٨٩/١.

(٤٥٧٠) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٧١) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٣١): ٣٩٠/٩.

(٤٥٧٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٣٢): ٣٩٠/٩.

(٤٥٧٣) صفوة التفاسير: ٢٩٢.

(٤٥٧٤) أخرجه الطبري (١٠٨٣٣): ص ٣٩١/٩.

(٤٥٧٥) صفوة التفاسير: ٢٩٢.

(٤٥٧٦) أخرجه الطبري (١٠٨٣٣): ص ٣٩١/٩.

(٤٥٧٧) صفوة التفاسير: ٢٩٢.

(٤٥٧٨) تفسير الطبري: ٣٩١/٩.

(٤٥٧٩) أخرجه الطبري (١٠٨٣٤): ص ٣٩١/٩.

قوله تعالى: {وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ} [النساء : ١٦١]، أي: "واستحلالهم أموال الناس بغير استحقاق"^(٤٥٨٠).

عن سعيد بن جبير: "بالباطل"، يعني: بالظلم"^(٤٥٨١).
قوله تعالى: {وَأَعَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء : ١٦١]، أي: "وهيأنا للكافرين بالله ورسوله من هؤلاء اليهود عذابًا موجعًا في الآخرة"^(٤٥٨٢).
قال أبو العالية: "الأليم: الموجع في القرآن كله"^(٤٥٨٣)، وروي عن سعيد بن جبير، وأبي مالك، والضحاك، وقتادة، وأبي عمران الجوني نحو ذلك^(٤٥٨٤).

القرآن

{لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء : ١٦٢]

التفسير:

لكن المتمكنون في العلم بأحكام الله من اليهود، والمؤمنون بالله ورسوله، يؤمنون بالذي أنزله الله إليك -أيها الرسول- وهو القرآن، وبالذي أنزل إلى الرسل من قبلك كالتوراة والإنجيل، ويؤدون الصلاة في أوقاتها، ويخرجون زكاة أموالهم، ويؤمنون بالله وبالبعث والجزاء، أولئك سيعطيهم الله ثوابًا عظيمًا، وهو الجنة.
سبب النزول:

قال ابن عباس: "نزلت في عبد الله بن سلام وأسيد بن سعية وثعلبة بن سعية وأسد بن عبيد، حين فارقوا يهود وشهدوا أن الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من الله، وأنهم يجدونه مكتوبًا عندهم"^(٤٥٨٥).

قوله تعالى: {لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ} [النساء : ١٦٢]، أي: "لكن المتمكنون في العلم منهم والثابتون فيه"^(٤٥٨٦).

والراسخ في العلم: "هو الذي لا يعترضه شبهة لتمكنه في معرفته وتحققه بها، وكونه من الذين قال فيهم: {الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَرْتَابُوا} [الحجرات : ١٥] - فنبه أن الراسخين في العلم يعرفون معنى النبوة ويعتبرونه، فحيث ما وجدوه يتبعوه، فالحق لا ينافي بعضه بعضاً"^(٤٥٨٧).

عن فياض الرقي، عن عبد الله بن يزيد -وكان قد أدرك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنسا وأبا الدرداء، وأبا أمامة-، قال: "حدثنا أبو الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن: «الراسخين في العلم»، فقال: من يرت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه ومن عفا بطنه وفرجه، فهو من الراسخين في العلم"^(٤٥٨٨).

قوله تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ} [النساء : ١٦٢]، أي: "والمؤمنون بالله ورسوله"^(٤٥٨٩).

(٤٥٨٠) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (١٠٠٧٦): ص ١٧٨٧/٦.

(٤٥٨٢) التفسير الميسر: ١٠٣. [بتصرف].

(٤٥٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

(٤٥٨٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

(٤٥٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٦٩): ص ١١١٦/٤، وانظر: تفسير ابن كثير: ٤٦٨/٢.

(٤٥٨٦) صفوة التفاسير: ٢٩٢.

(٤٥٨٧) تفسير الراغب الاصفهاني: ٢٢٦/٤.

(٤٥٨٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٦٨): ص ١١١٦/٤.

(٤٥٨٩) انظر: التفسير الميسر: ١٠٣، و صفوة التفاسير: ٢٩٢.

قوله تعالى: {يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ} [النساء : ١٦٢]، أي: "يؤمنون بالذي أنزله الله إليك -أيها الرسول- وهو القرآن" (٤٥٩٠).

قال قتادة: "استثنى الله أنبياءه من أهل الكتاب، وكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل عليهم، وما أنزل على نبي الله، يؤمنون به ويصدقون، ويعلمون أنه الحق من ربهم" (٤٥٩١).

قوله تعالى: {وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ} [النساء : ١٦٢]، أي: "يؤدون الصلاة في أوقاتها" (٤٥٩٢).

قال الحسن: "فريضة واجبة لا تنفع الأعمال إلا بها والزكاة فريضة واجبة لا تنفع الأعمال إلا بها" (٤٥٩٣).

قال الزهري: "إقامتها: أن تصلي الصلوات الخمس لوقتها" (٤٥٩٤).

واختلفوا في نصب {المُقيمِينَ} [النساء : ١٦٢]، على أربعة أقوال (٤٥٩٥):

أحدها: أنه خطأ من الكاتب، وهذا قول عائشة (٤٥٩٦)، ووأبان بن عثمان (٤٥٩٧).

قرأ سعيد بن جبير، وعكرمة: «والمقيمون الصلاة» بالواو (٤٥٩٨).

قوله تعالى: {وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ} [النساء : ١٦٢]، أي: "ويخرجون زكاة أموالهم" (٤٥٩٩).

قال الحسن: "فريضة واجبة، لا تنفع الأعمال إلا بها مع الصلاة" (٤٦٠٠). وروي عن قتادة نحو ذلك (٤٦٠١).

قال عكرمة: "زكاة المال من كل مائتي درهم خمسة دراهم" (٤٦٠٢).

قوله تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [النساء : ١٦٢]، أي: "ويؤمنون بالله وبالبعث والجزاء" (٤٦٠٣).

قال النضر بن شميل: "تفسير «المؤمن»: أنه أمن من عذاب الله" (٤٦٠٤).

قال قتادة: "المؤمنون: هم العاجون بالليل والنهار، والله ما زالوا يقولون ربنا ربنا حتى استجيب لهم" (٤٦٠٥).

قال سعيد بن جبير: " {واليوم الآخر}، يعني: ويصدقون بالغيب الذي فيه جزاء الأعمال" (٤٦٠٦).

قوله تعالى: {أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء : ١٦٢]، أي: "أولئك سيعطيهم الله ثواباً عظيماً، وهو الجنة" (٤٦٠٧).

يعني: "الجنة" روي ذلك عن الحسن، وسعيد بن جبير، وعكرمة والضحاك وقتادة (٤٦٠٨).

(٤٥٩٠) انظر: التفسير الميسر: ١٠٣، وصفوة التفسير: ٢٩٢.

(٤٥٩١) أخرجه الطبري (١٠٨٣٦): ص ٣٩٤/٩.

(٤٥٩٢) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٥٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٧٢): ص ١١١٧/٤.

(٤٥٩٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٧٢): ص ١١١٧/٤.

(٤٥٩٥) انظر: تفسير الطبري: ٣٩٥-٣٩٩، وتفسير ابن كثير: ٤٦٨/٢، وزاد المسير: ٤٩٧/١-٤٩٨.

(٤٥٩٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٣٨): ص ٣٩٥/٩.

(٤٥٩٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٣٧): ص ٣٩٥/٩.

(٤٥٩٨) انظر: تفسير الطبري: ٣٩٥-٣٩٩، وتفسير ابن كثير: ٤٦٨/٢، وزاد المسير: ٤٩٧/١-٤٩٨.

(٤٥٩٩) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٦٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢٧): ص ١٠٠٥/٣.

(٤٦٠١) نظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٦٢٧): ص ١٠٠٥/٣.

(٤٦٠٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢٦): ص ١٠٠٤/٣.

(٤٦٠٣) التفسير الميسر: ١٠٣.

(٤٦٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٧٣): ص ١١١٧/٤.

(٤٦٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٧٤): ص ١١١٧/٤.

(٤٦٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٧٥): ص ١١١٧/٤.

(٤٦٠٧) التفسير الميسر: ١٠٣.

القرآن

{إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا} [النساء : ١٦٣]

التفسير:

إنا أوحينا إليك -أيها الرسول- بتبليغ الرسالة كما أوحينا إلى نوح والنبیین من بعده، وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط -وهم الأنبياء الذين كانوا في قبائل بني إسرائيل الاثنتي عشرة من ولد يعقوب- وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان. وآتينا داود زبوراً، وهو كتاب وصحف مكتوبة.

سبب النزول:

عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-؛ قال: "قال عدي بن زيد: يا محمد! ما نعلم الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى؛ فأنزل الله: {إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ} الآيات كلها"^(٤٦٠٩). [ضعيف].

قوله تعالى: {إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ} [النساء : ١٦٣]، أي: "إنا أوحينا إليك -أيها الرسول- بتبليغ الرسالة كما أوحينا إلى نوح والنبیین من بعده"^(٤٦١٠). قال الربيع: "أوحى الله إليه كما أوحى إلى جميع النبیین من بعده"^(٤٦١١).

قوله تعالى: {وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ} [النساء : ١٦٣]، أي: "وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط -وهم الأنبياء الذين كانوا في قبائل بني إسرائيل الاثنتي عشرة من ولد يعقوب- وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان"^(٤٦١٢).

قال ابو العالية: {والأسباط}، هو يوسف وأخوته بنو يعقوب اثنا عشر رجلاً، ولد كل رجل منهم أمة من الناس فسموا الأسباط"^(٤٦١٣). وروي عن قتادة^(٤٦١٤)، والربيع بن أنس^(٤٦١٥) نحو ذلك.

قال السدي: {والأسباط}: هم بنو يعقوب يوسف وبنيامين وروبييل ويهوذا وشمعون ولاوي ودان وقهاب"^(٤٦١٦).

قوله تعالى: {وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا} [النساء : ١٦٣]، أي: "وآتينا داود زبوراً، وهو كتاب وصحف مكتوبة"^(٤٦١٧).

(٤٦٠٨) انظر تفسير ابن أبي حاتم (٤٥١٥): ص ٨١٧/٣.

(٤٦٠٩) أخرجه الطبري (١٠٨٤٠): ص ٤٠٠/٩. ورواية الطبري: "قال سكين وعدي بن زيد: يا محمد، ما نعلم الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى! فأنزل الله في ذلك من قولهما: "إنا...". والبيهقي في "دلائل النبوة": ٥٣٥/٢، وابن مردويه في "تفسيره" -ومن طريقه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (٣٧٩): ص ١٠٣/١، ٣٥٤، -جميعهم من طريق ابن إسحاق -وهذا في "المغازي" له (١٩١/٢ - سيرة ابن هشام).

وأخرجه أيضا ابن أبي حاتم (٦٢٧٨): ص ١١١٨/٤، وروايته: "قال سكين ومحمد وعدي بن يزيد: يا محمد". وهذا سند ضعيف؛ لجهالة محمد بن أبي محمد شيخ ابن إسحاق.

(٤٦١٠) التفسير الميسر: ١٠٤.

(٤٦١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٧٦): ص ١١١٧/٤.

(٤٦١٢) التفسير الميسر: ١٠٤.

(٤٦١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٧٩): ص ١١١٨/٤.

(٤٦١٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٧٩): ص ١١١٨/٤.

(٤٦١٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٢٧٩): ص ١١١٨/٤.

(٤٦١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٨٠): ص ١١١٨/٤.

(٤٦١٧) التفسير الميسر: ١٠٤.

عن الربيع: "قوله: {وَاتَيْنَا}، قال: أعطاه الله" (٤٦١٨)، "«الزبور»: ثناء على الله ودعاء وتسييح" (٤٦١٩).

القرآن

{وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا
[النساء : ١٦٤]}

التفسير:

وأرسلنا رسلا قد قصصناهم عليك في القرآن من قبل هذه الآية، ورسلا لم نقصصهم عليك لحكمة أردناها. وكلم الله موسى تكليماً؛ تشريعاً له بهذه الصفة.

قوله تعالى: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} [النساء : ١٦٤]، أي: "وكلم الله موسى تكليماً؛ تشريعاً له بهذه الصفة" (٤٦٢٠).

قال كعب: "إن الله تعالى لما كلم موسى بالألسنة كلها سوى كلامه، فقال له موسى: أي رب هذا كلامك؟ قال: لا، ولو كلمتك بكلامي لم تستقم له. قال: أي رب فهل من خلقك شيء يشبه كلامك؟ قال: لا. قال: وأشد خلقي شبيها بكلامي أشد ما تسمعون من الصواعق" (٤٦٢١).

وروي عن كعب أيضاً، قال: "كلم الله موسى مرتين" (٤٦٢٢).

وروي عن ابن داود: "وكلم الله موسى تكليماً" قال: مراراً" (٤٦٢٣).

وعن أبي عصمة: "وكلم الله موسى تكليماً"، قال: مشافهة" (٤٦٢٤).

القرآن

{رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا
[النساء : ١٦٥]}

التفسير:

أرسلت رسلا إلى خلقي مبشرين بنوحي، ومنذرين بعقابي؛ لئلا يكون للبشر حجة يعتذرون بها بعد إرسال الرسل. وكان الله عزيزاً في ملكه، حكيماً في تدبيره.

قوله تعالى: {لِنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء : ١٦٥]، أي: "لئلا يكون للبشر حجة يعتذرون بها بعد إرسال الرسل" (٤٦٢٥).

قال السدي: "فيقولوا: ما أرسلت إلينا رسلاً" (٤٦٢٦).

عن أبي مالك قوله: "لئنلا"، يعني: لكيلا" (٤٦٢٧).

قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء : ١٦٥]، أي: "وكان الله عزيزاً في ملكه، حكيماً في تدبيره" (٤٦٢٨).

عن أبي مالك قوله: {وَكَانَ اللَّهُ}، فهو كذلك" (٤٦٢٩).

(٤٦١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٨٢): ص ١١١٨/٤.

(٤٦١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٨١): ص ١١١٨/٤.

(٤٦٢٠) التفسير الميسر: ١٠٤.

(٤٦٢١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٨٧): ص ١١١٩/٤.

(٤٦٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٨٨): ص ١١٢٠/٤.

(٤٦٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٨٩): ص ١١٢٠/٤.

(٤٦٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٩٠): ص ١١٢٠/٤.

(٤٦٢٥) التفسير الميسر: ١٠٤.

(٤٦٢٦) أخرجه الطبري (١٠٨٤٩): ص ٤٠٨/٩.

(٤٦٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٩٣): ص ١١٢٠/٤.

(٤٦٢٨) التفسير الميسر: ١٠٤.

(٤٦٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١٢): ص ٨٩٩/٣.

قال أبو العالية "عزيزا في نعمته إذا انتقم" (٤٦٣٠). وروي عن قتادة، والربيع بن أنس نحو ذلك (٤٦٣١).

عن أبي العالية: "حكيمًا، قال: حكيم في أمره" (٤٦٣٢).
قال محمد بن إسحاق: "العزير في نصرته ممن كفر إذا شاء" (٤٦٣٣).

القرآن

{لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (١٦٦)}
[النساء : ١٦٦]

التفسير:

إن يكفر بك اليهود وغيرهم -أيها الرسول- فالله يشهد لك بأنك رسوله الذي أنزل عليه القرآن العظيم، أنزله بعلمه، وكذلك الملائكة يشهدون بصدق ما أوحى إليك، وشهادة الله وحدها كافية. سبب النزول:

عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-؛ قال: "دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جماعة من يهود، فقال لهم: «إني والله أعلم أنكم لتعلمون أني رسول الله»، فقالوا: ما نعلم ذلك؛ فأنزل الله -تعالى-: {لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا} (٤٦٣٤). [ضعيف].

قال قتادة: "شهود والله غير متهمة" (٤٦٣٥).

عن عطاء بن السائب، قال: "أقراني أبو عبد الرحمن السلمي القرآن، وكان إذا قرأ أحدنا القرآن قال: قد أخذت علم الله فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل، ثم قرأ: {أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا} (٤٦٣٦).

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلًّا بَعِيدًا (١٦٧)} [النساء : ١٦٧]

التفسير:

إن الذين جحدوا نُبُوتَكَ، وصدوا الناس عن الإسلام، قد بَعُدوا عن طريق الحق بُعْدًا شَدِيدًا. قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [النساء : ١٦٧]، أي: "إن الذين جحدوا نُبُوتَكَ وصدوا الناس عن الإسلام" (٤٦٣٧).
عن مجاهد قوله: "عن سبيل الله"، عن الحق" (٤٦٣٨).

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨)} [النساء : ١٦٨]

التفسير:

-
- (٤٦٣٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.
(٤٦٣١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.
(٤٦٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٥): ص ٨٨٤/٣.
(٤٦٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.
(٤٦٣٤) أخرجه ابن إسحاق، ومن طريقه الطبري (١٠٨٥٠)، و(١٠٨٥١): ٤٠٩/٩، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٧٥٠ / ٢)، وزاد نسبه لابن المنذر. وسنده ضعيف؛ لجهالة شيخ ابن إسحاق.
(٤٦٣٥) أخرجه الطبري (١٠٨٥٢): ص ٤١٠/٩.
(٤٦٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٩٦): ص ١١٢١/٤.
(٤٦٣٧) التفسير الميسر: ١٠٤.
(٤٦٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٩٧): ص ١١٢١/٤.

إن الذين كفروا بالله وبرسوله، وظلموا باستمرارهم على الكفر، لم يكن الله ليغفر ذنوبهم، ولا ليدلهم على طريق نجيتهم.
 قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا} [النساء : ١٦٨]، أي: "إن الذين كفروا بالله وبرسوله، وظلموا باستمرارهم على الكفر" (٤٦٣٩).
 عن إبراهيم قوله: "وظلموا"، قال: الظلم: الفاحشة" (٤٦٤٠).

القرآن

{إِنَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا} [النساء : ١٦٩]

التفسير:

إلا طريق جهنم ماكنين فيها أبداً، وكان ذلك على الله يسيراً، فلا يعجزه شيء.
 قوله تعالى: {خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} [النساء : ١٦٩]، أي: "ماكنين فيها أبداً" (٤٦٤١).
 قال سعيد بن جبیر: "يعني: لا يموتون" (٤٦٤٢).

القرآن

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء : ١٧٠]

التفسير:

يا أيها الناس قد جاءكم رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم بالإسلام دين الحق من ربكم، فصدّقوه واتبعوه، فإن الإيمان به خير لكم، وإن تُصروا على كفركم فإن الله غني عنكم وعن إيمانكم؛ لأنه مالك ما في السموات والأرض. وكان الله عليماً بأقوالكم وأفعالكم، حكيماً في تشريعه وأمره.
 قوله تعالى: {وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [النساء : ١٧٠]، أي: "وإن تُصروا على كفركم، فإن الله غني عنكم وعن إيمانكم؛ لأنه مالك ما في السموات والأرض" (٤٦٤٣).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٤٦٤٤).
 قوله تعالى: {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء : ١٧٠]، أي: "وكان الله عليماً بأقوالكم وأفعالكم، حكيماً في تشريعه وأمره" (٤٦٤٥).
 قال محمد بن إسحاق: "عليماً بما يخفون" (٤٦٤٦).
 عن أبي العالية: "حكيماً"، قال: حكيم في أمره" (٤٦٤٧).

القرآن

{يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا

- (٤٦٣٩) التفسير الميسر: ١٠٤.
 (٤٦٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٩٨): ص ١١٢١/٤.
 (٤٦٤١) التفسير الميسر: ١٠٤.
 (٤٦٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٠٠): ص ١١٢١/٤.
 (٤٦٤٣) التفسير الميسر: ١٠٤.
 (٤٦٤٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ١٠٨٥/٤. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٣٢].
 (٤٦٤٥) التفسير الميسر: ١٠٤.
 (٤٦٤٦) أخرجه الطبري (٧٧١٩): ص ١٦٥/٧.
 (٤٦٤٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٥): ص ٨٨٤/٣.

لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ
وَكَيْفًا (١٧١) { [النساء : ١٧١] }
التفسير:

يا أهل الإنجيل لا تتجاوزوا الاعتقاد الحق في دينكم، ولا تقولوا على الله إلا الحق، فلا تجعلوا له صاحبةً ولا ولدًا. إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله أرسله الله بالحق، وخلقّه بالكلمة التي أرسل بها جبريل إلى مريم، وهي قوله: «كن»، فكان، وهي نفخة من الله تعالى نفخها جبريل بأمر ربه، فصدّقوا بأن الله واحد وأسلموا له، وصدّقوا رسله فيما جاؤوكم به من عند الله واعمَلوا به، ولا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين. انتهوا عن هذه المقالة خيرا لكم مما أنتم عليه، إنما الله إله واحد سبحانه. ما في السموات والأرض مُلْكُه، فكيف يكون له منهم صاحبة أو ولد؟ وكفى بالله وكيفا على تدبير خلقه وتصريف معاشهم، فتوكلوا عليه وحده فهو كافيكم.

قوله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ} [النساء : ١٧١]، أي: "يا أهل الإنجيل لا تتجاوزوا الاعتقاد الحق في دينكم" (٤٦٤٨).

عن قتادة: في قوله: {لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ}، قال: لا تبتدعوا" (٤٦٤٩).
وقال الحسن: "لا تعتدوا" (٤٦٥٠).

وعن الحسن: "خطاب لليهود والنصارى، لأن الفريقين غلوا في المسيح، فقالت النصارى: هو الرب، وقالت اليهود: هو لغير رشدة" (٤٦٥١).

روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "إياكم والغلو في الدين؛ فإنما أهلك من كان قبلكم بالغلو" (٤٦٥٢).

قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ} [النساء : ١٧١]، أي: "إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله أرسله الله بالحق" (٤٦٥٣).
قال إبراهيم: "المسيح: الصديق" (٤٦٥٤).

وروي عن يحيى بن عبد الرحمن الثقفي: "أن عيسى ابن مريم كان سائحا، ولذلك سمي المسيح. قال: يمشي بأرض، ويصبح بأخرى" (٤٦٥٥).

قوله تعالى: {وَكَلِمَةُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ} [النساء : ١٧١]، أي: "وخلقّه بالكلمة التي أرسل بها جبريل إلى مريم، وهي قوله: «كن»، فكان" (٤٦٥٦).
قال قتادة: "قال له: كن فكان" (٤٦٥٧).

قال شاذ بن يحيى: "ليس الكلمة صارت عيسى، ولكن بالكلمة صار عيسى" (٤٦٥٨).

قوله تعالى: {وَرُوحٌ مِنْهُ} [النساء : ١٧١]، أي: "وهو ذو روح مبتدأة من الله، أثر نفخة من الله تعالى نفخها جبريل بأمر ربه" (٤٦٥٩).
قال مجاهد: "رسول منه" (٤٦٦٠).

(٤٦٤٨) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٤٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٠٣): ص ١١٢٢/٤.

(٤٦٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٠٥): ص ١١٢٢/٤.

(٤٦٥١) انظر: النكت والعيون: ٥٤٦/١، وتفسير السمعاني: ٥٠٥/١.

(٤٦٥٢) أخرجه أحمد "١٨٥٤"، والنسائي "٣٠٥٩"، وابن ماجه "٣٠٢٩". وصححه بن خزيمة وابن حبان والحاكم.

(٤٦٥٣) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٥٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٠٦): ص ١١٢٢/٤.

(٤٦٥٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٠٧): ص ١١٢٢/٤.

(٤٦٥٦) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٥٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٠٩): ص ١١٢٣/٤.

(٤٦٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣١٠): ص ١١٢٣/٤.

(٤٦٥٩) انظر: التفسير الميسر: ١٠٥، وصفوة التفسير: ٢٩٦.

قوله تعالى: {سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ} [النساء : ١٧١]، أي: "تنزهه الله عن أن يكون له ولد" (٤٦٦١).

عن النضر بن عربي قال: "سأل رجل ميمون بن مهران عن سبحان الله، فقال: اسم يعظم الله به ويحاشا به من السوء" (٤٦٦٢).

قال الحسن: "سبحان الله": اسم لا يستطيع الناس أن ينتحلوه" (٤٦٦٣).
وقرأ الحسن: «إن يكون»، بكسر الهمزة ورفع النون: أي: سبحانه ما يكون له ولد" (٤٦٦٤).

قوله تعالى: {لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} [النساء : ١٧١]، أي وله ما في السماوات والأرض "خلقاً وملكاً وعبداً، فكيف يكون له منهم صاحبة أول ولد" (٤٦٦٥).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسماوات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٤٦٦٦).

قوله تعالى: {وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٧١]، أي: "وكفى بالله وكيلاً على تدبير خلقه وتصريف معاشهم، فتوكلوا عليه وحده فهو كافيكم" (٤٦٦٧).

عن قتادة: " {وكفى بالله وكيلاً}، قال: حفيظاً" (٤٦٦٨).
و«الوكالة»: هي «القيام بأمر من توكل له» (٤٦٦٩).

القرآن

{لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا} [النساء : ١٧٢]

التفسير:

لن يأنف ولن يمتنع المسيح أن يكون عبداً لله، وكذلك لن يأنف الملائكة المقربون من الإقرار بالعبودية لله تعالى. ومن يأنف عن الانقياد والخضوع ويستكبر فسيحشرهم كلهم إليه يوم القيامة، ويفصل بينهم بحكمه العادل، ويجازي كلا بما يستحق.

قوله تعالى: {لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ} [النساء : ١٧٢]، أي: "لن يأنف ولن يمتنع المسيح أن يكون عبداً لله" (٤٦٧٠).

قال قتادة: "لن يحتشم المسيح أن يكون عبداً لله" (٤٦٧١).
ومعنى «يستنكف»: أي: لن يأنف، وأصله في اللغة من «نكفت الدمع»، إذا نحيت بصبعك من خدك، قال الشاعر (٤٦٧٢):

فبانوا فلولا ما تذكر منهم ... من الخلف لم ينكف لعينيك مدمع (٤٦٧٣)

(٤٦٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣١١): ص ١١٢٣/٤.

(٤٦٦١) صقوة التفاسير: ٢٩٦.

(٤٦٦٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣١٥): ص ١١٢٤/٤.

(٤٦٦٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣١٦): ص ١١٢٤/٤.

(٤٦٦٤) انظر: الكشاف: ٥٩٤/١.

(٤٦٦٥) صقوة التفاسير: ٢٩٦، والتفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ١٠٨٥/٤. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء : ١٣٢].

(٤٦٦٧) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٦٨) أخرجه الطبري (١٠٦٧٥): ص ٢٩٧/٩.

(٤٦٦٩) تفسير الطبري: ١٩٣/٩.

(٤٦٧٠) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٧١) أخرجه الطبري (١٠٨٥٦): ص ٤٢٤/٩.

(٤٦٧٢) البيت في "تهذيب اللغة" ٤/ ٣٦٦٤، و"اللسان" ٩/ ٣٤٠ (نكف)، ومعاني القرآن للزجاج: ١٣٥/٢، دون نسبة، ولم أقف على قائله.

قوله تعالى: {وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ} [النساء : ١٧٢]، أي: "وكذلك لن يأنف الملائكة الْمُقَرَّبُونَ من الإقرار بالعبودية لله تعالى" (٤٦٧٤).

عن الأجلح قال: "قلت للضحاك: ما {المقربون}؟ قال: أقربهم إلى السماء الثانية" (٤٦٧٥).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا} [النساء : ١٧٢]، أي: "ومن يأنف عن الانقياد والخضوع لله تعالى، فسيحشرهم كلهم إليه يوم القيامة، ويفصل بينهم بحكمه العادل، ويجازي كلا بما يستحق" (٤٦٧٦).

عن الضحاك، في قوله: "{جميعاً} [البقرة: ٢٩] قال: البر والفاجر" (٤٦٧٧).

القرآن

{فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٧٣)} [النساء : ١٧٣]

التفسير:

فَأَمَّا الَّذِينَ صَدَّقُوا بِاللَّهِ اعْتِقَادًا وَقَوْلًا وَعَمَلًا وَاسْتَقَامُوا عَلَى شَرِيعَتِهِ فَيُوَفِّيهِمْ ثَوَابَ أَعْمَالِهِمْ، وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ امْتَنَعُوا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَاسْتَكْبَرُوا عَنِ التَّذَلُّلِ لَهُ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا مُوجَعًا، وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ وَلِيًّا يَنْجِيهِمْ مِنْ عَذَابِهِ، وَلَا نَاصِرًا يَنْصُرُهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

قوله تعالى: {فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ} [النساء : ١٧٣]، أي: "فَأَمَّا الَّذِينَ صَدَّقُوا بِاللَّهِ اعْتِقَادًا وَقَوْلًا وَعَمَلًا وَاسْتَقَامُوا عَلَى شَرِيعَتِهِ، فَيُوَفِّيهِمْ ثَوَابَ أَعْمَالِهِمْ" (٤٦٧٨).

قال الأعمش: "{أجورهم}"، أن يدخلهم الجنة" (٤٦٧٩).

قوله تعالى: {وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء : ١٧٣]، أي: "ويزيدهم من فضله وإحسانه وسعة رحمته" (٤٦٨٠).

عن الأعمش: "قوله: {ويزيدهم من فضله}"، قال: الشفاعة لمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا" (٤٦٨١).

وروى ابن مسعود عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في قوله تعالى: {فيوفيهم أجورهم}، قال: "يدخلون الجنة، {ويزيدهم من فضله}: الشفاعة لمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا" (٤٦٨٢).

قوله تعالى: {وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء : ١٧٣]، أي: "وأما الذين امتنعوا عن طاعة الله،": واستكبروا عن التذلل لله، فيعذبهم عذابًا موجعًا" (٤٦٨٣).

(٤٦٧٣) انظر: تهذيب اللغة: ٤/ ٣٦٦٤، واللسان: مادة "نكف": ص ٣٤٠ / ٩، ومعاني القرآن للزجاج: ١٣٥/٢.

(٤٦٧٤) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٧٥) أخرجه الطبري (١٠٨٥٧): ص ٤٢٥/٩.

(٤٦٧٦) التفسير الميسر: ١٠٥. [بتصرف].

(٤٦٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣١٩): ص ١١٢٤/٤.

(٤٦٧٨) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٢٠): ص ١١٢٤/٤.

(٤٦٨٠) انظر: أيسر التفاسير: ٦٦٦، والتفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٢١): ص ١١٢٥/٤.

(٤٦٨٢) ضعيف. أخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» ٨٤٦ والطبراني ١٠٤٦٢ من حديث ابن مسعود، وفيه إسماعيل بن عبد الله الكندي، وهو ضعيف وقال الذهبي في «الميزان» أتى بخبر منكر. وقال ابن كثير في «تفسيره» ١/ ٦٠٥: لا يثبت. وصوب الوقف فيه. والمرفوع ضعفه أيضا السيوطي في «الدر» ٢/ ٤٤٠ ووافقه الشوكاني وهو كما قالوا. وانظر «تفسير الشوكاني» ٧٣٥ بتخريجنا.

(٤٦٨٣) التفسير الميسر: ١٠٥.

قال أبو العالية: "الأليم: الموجع في القرآن كله"^(٤٦٨٤)، وروى عن سعيد بن جبير، وأبي مالك، والضحاك، وقتادة، وأبي عمران الجوني، حو ذلك^(٤٦٨٥).

القرآن

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (١٧٤)} [النساء : ١٧٤]

التفسير:

يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم، وهو رسولنا محمد، وما جاء به من البينات والحجج القاطعة، وأعظمها القرآن الكريم، مما يشهد بصدق نبوته ورسالته الخاتمة، وأنزلنا إليكم القرآن هدىً ونوراً مبيناً.

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ} [النساء : ١٧٤]، أي: "يا أيها الناس قد أتاكم حجة من ربكم، وهو رسولنا محمد رسول الله المؤيد بالمعجزات الباهرة"^(٤٦٨٦).
عن مجاهد، قوله: "برهان من ربكم" قال: حجة"^(٤٦٨٧). وروى عن السدي مثل ذلك^(٤٦٨٨).

وقال قتادة: "بينه من ربكم"^(٤٦٨٩).

قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا} [النساء : ١٧٤]، أي: "وأنزلنا إليكم القرآن هدىً ونوراً مبيناً"^(٤٦٩٠).

قال قتادة: "وهو هذا القرآن"^(٤٦٩١). وروى عن ابن جريج نحو ذلك^(٤٦٩٢).

القرآن

{فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسُيِّدْهُمْ فِي رَحْمَةِ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (١٧٥)} [النساء : ١٧٥]

التفسير:

فأما الذين صدّقوا بالله اعتقاداً وقولا وعملا واستمسكوا بالنور الذي أنزل إليهم، فسيدخلهم الجنة رحمة منه وفضلا وبوقفهم إلى سلوك الطريق المستقيم المفضي إلى روضات الجنات.

قوله تعالى: {فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ} [النساء : ١٧٥]، أي: "فأما الذين صدّقوا بالله اعتقاداً وقولا وعملا واستمسكوا بالنور الذي أنزل إليهم"^(٤٦٩٣).
عن ابن جريج: {وَاعْتَصَمُوا بِهِ} قال: بالقرآن"^(٤٦٩٤).

وفسره قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كتاب الله: هو حبل الله المتين»^(٤٦٩٥).

قال قتادة: "حبل الله المتين الذي أمر أن يعتصم به: هذا القرآن"^(٤٦٩٦).

(٤٦٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

(٤٦٨٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

(٤٦٨٦) صفوة التفاسير: ٢٩٦، التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٢٣): ص ١١٢٥/٤.

(٤٦٨٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٦١): ص ٤٢٨، ٩، وتفسير ابن أبي حاتم (٦٣٢٣): ص ١١٢٥/٤.

(٤٦٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٢٥): ص ١١٢٥/٤.

(٤٦٩٠) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٢٦): ص ١١٢٥/٤.

(٤٦٩٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٦٢): ص ٤٢٨/٩.

(٤٦٩٣) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٩٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٦٣): ص ٤٢٩/٩.

(٤٦٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٩١٤): ص ٧٢٣/٣.

(٤٦٩٦) أخرجه الطبري (٧٥٦٤): ص ٧١/٧.

قوله تعالى: {فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ} [النساء : ١٧٥]، أي: " فسيدخلهم الجنة رحمة منه وفضلاً" (٤٦٩٧).

قوله تعالى: {وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا} [النساء : ١٧٥]، أي: " ويوفقهم إلى سلوك الطريق المستقيم المفضي إلى روضات الجنات" (٤٦٩٨).

عن مجاهد: "الصراط المستقيم"، قال: الحق" (٤٦٩٩).

قال علي-رضي الله عنه: " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم , يقول: «الصراط المستقيم كتاب الله»" (٤٧٠٠).

وفي تفسير «الهداية»، قال الحسن: " أن يعطيهم في الدنيا ما يؤديهم إلى نعيم الآخرة" (٤٧٠١).

القرآن

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَدٌّ وَكَانَتْ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَدٌّ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا التُّلْثَانُ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٧٦) [النساء : ١٧٦]

التفسير:

يسألونك -أيها الرسول- عن حكم ميراث الكلاله، وهو من مات وليس له ولدٌ ولا والد، قل: الله يُبيِّنُ لكم الحكم فيها: إن مات امرؤٌ ليس له ولد ولا والد، وله أخت لأبيه وأمه، أو لأبيه فقط، فلها نصف تركته، ويرث أخواها شقيقاً كان أو لأب جميع مالها إذا ماتت وليس لها ولد ولا والد. فإن كان لمن مات كلاله أختان فلهما الثلثان مما ترك. وإذا اجتمع الذكور من الإخوة لغير أم مع الإناث فللذكر مثل نصيب الأنثيين من أخواته. يُبيِّنُ الله لكم قسمة الموارث وحكم الكلاله، لتلا تزلوا عن الحق في أمر الموارث. والله عالم بعواقب الأمور، وما فيها من الخير لعباده. في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أنها نزلت في جابر بن عبد الله.

أخرج البخاري (٤٧٠٢)، وأحمد (٤٧٠٣)، ومسلم (٤٧٠٤)، وأبو داود (٤٧٠٥)، والترمذي (٤٧٠٦)، والنسائي (٤٧٠٧)، وابن ماجه (٤٧٠٨)، وغيرهم (٤٧٠٩)، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: " مرضت، فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وهما يمشيان، فأغمي علي، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ، ثم صبه علي فأفقت، فقلت: يا رسول الله،

(٤٦٩٧) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٩٨) التفسير الميسر: ١٠٥.

(٤٦٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٥٧٤): ص ٩٩٧/٣.

(٤٧٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٢٧): ص ١١٢٥/٤.

(٤٧٠١) انظر: النكت والعيون: ٥٤٨/١.

(٤٧٠٢) صحيح البخاري (١٩٤)، و(٤٥٧٧)، و(٥٦٥١)، و(٥٦٧٦)، و(٦٧٢٣)، و(٦٧٤٣)، و(٧٣٠٩)، وفي الادب المفرد: (٥١١) باب عيادة المغمى عليه.

(٤٧٠٣) المسند (١٤٢٣٥): ص ٢٩٨/٣، و(١٤٣٤٩): ص ٣٠٧/٣.

(٤٧٠٤) صحيح المسلم (١٦١٦): ص ١٢٣٤-١٢٣٥. باب ميراث الكلاله.

(٤٧٠٥) سنن أبي داود (٢٨٨٦).

(٤٧٠٦) سنن الترمذي (٢٠٩٦)، و(٢٠٩٧)، و(٣٠١٥).

(٤٧٠٧) سنن النسائي: ٨٧/١، والسنن الكبرى (٧١)، و(٦٢٨٧)، و(٦٢٨٨)، و(٦٢٨٩)، و(٧٤٥٦)، و(٧٤٧٠)، و(١١٠٢٥).

(٤٧٠٨) سنن ابن ماجه (١٤٣٦)، و(٢٧٢٨).

(٤٧٠٩) أخرجه أيضا الحميدي في مسنده (١٢٦٤): ص ٣٢٢/٢، والدارمي (٧٣٣)، وابن خزيمة (١٠٦).

كيف أقضي في مالي، كيف أصنع في مالي؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى نزلت آية الميراث". [صحيح].

الثاني: وقال قتادة: "يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة"، فسألوا عنها نبي الله، فأنزل الله في ذلك القرآن: {إن امرؤ هلك ليس له ولد}، فقرأ حتى بلغ: {والله بكل شيء عليم} (٤٧١٠). [مرسل صحيح الإسناد].

الثالث: وقال سعيد بن المسيب: "سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة، فقال: ليس قد بين الله ذلك؟ قال: فنزلت: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة} (٤٧١١). [ضعيف].

والراجح- والله أعلم- أن سبب نزول الآية قصة جابر، وذلك لصحة سندها، وصرحة لفظها، وموافقها للفظ الآية، وقواعد الفرائض، واتفاق أكثر المفسرين على ذلك (٤٧١٢).

واختلف في مكان الذي نزلت فيه هذه الآية على قولين:

أحدها: أنها نزلت في المدينة. وهذا قول جابر بن عبد الله (٤٧١٣).

والثاني: أنها أنزلت في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم- وأصحابه. وهذا قول ابن سيرين (٤٧١٤).

قال ابن سيرين: "نزلت: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة}، والنبي في مسير له، وإلى جنبه حذيفة بن اليمان، فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة، وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه. فلما استخلف عمر سأل عنها حذيفة، ورجا أن يكون عنده تفسيرها، فقال له حذيفة: والله إنك لعاجز إن ظننت أن إمارتك تحملني أن أحدثك فيها بما لم أحدثك يومئذ! فقال عمر: لم أورد هذا، رحمك الله! (٤٧١٥).

وفي رواية أخرى: "فقال: والله إنك لأحمق إن كنت ظننت أنه لقانيها رسول الله فلفئتكها كما لقانيها، والله لا أزيدك عليها شيئاً أبداً! قال: وكان عمر يقول: اللهم من كنت بينتها له، فإنها لم تُبين لي" (٤٧١٦).

قوله تعالى: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ} [النساء: ١٧٦]، أي: "يسألونك -أيها الرسول- عن حكم ميراث الكلالة، وهو من مات وليس له ولدٌ ولا والد، قل: الله يُبين لكم الحكم فيها" (٤٧١٧).

واختلفوا في "الكلالة"، على أقوال:

أحدها: أن الكلالة: من لا ولد له، وهو قول طائفة (٤٧١٨).

الثاني: أن الكلالة ما عدا الوالد، وهو قول الحكم بن عيينة في أحد قوليه (٤٧١٩).

(٤٧١٠) أخرجه الطبري (١٠٨٦٥): ٤٣١/٩.

(٤٧١١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٠٨٦٦): ٤٣١/٩، وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده"؛ مطولاً كما في "المطالب العالية": (١٦٤٥): ص٤/١٣٢، ١٣٣. [وسنده ضعيف لإرساله].

قال الحافظ: "صحيح؛ إن كان ابن المسيب سمعه من حفصة -رضي الله عنها-".

والحديث ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٢/٧٥٣)، وزاد نسبه لابن مردويه.

(٤٧١٢) انظر: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة: ٤٥٥/١.

(٤٧١٣) انظر: صحيح البخاري (١٩٤)، و(٤٥٧٧)، و(٥٦٥١)، و(٥٦٧٦)، و(٦٧٢٣)، و(٦٧٤٣)، و(٧٣٠٩)، وفي الأدب المفرد: (٥١١) باب عيادة المغمى عليه، وصحيح المسلم (١٦١٦): ص٣/١٢٣٤-١٢٣٥.

باب ميراث الكلالة، وغيرهما كما بيّناه في سبب النزول.

(٤٧١٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٨٧٤)-(١٠٨٧٦): ص٩/٤٣٥-٤٣٦.

(٤٧١٥) أخرجه الطبري (١٠٨٧٤): ص٩/٤٣٥.

(٤٧١٦) أخرجه الطبري (١٠٨٧٦): ص٩/٤٣٥-٤٣٦.

(٤٧١٧) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٧١٨) انظر: تفسير الثعلبي: ٣/٢٦٩.

(٤٧١٩) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٥): ص٨/٦٧-٥٨.

الثالث : أن الكلالة ما عدا الولد والوالد ، وهو قول سليم بن عبد (٤٧٢٠)، وقتادة (٤٧٢١)،
والحكم (٤٧٢٢)، والزهيري (٤٧٢٣)، وأبي إسحاق (٤٧٢٤)، والضحاك (٤٧٢٥)، والحسن (٤٧٢٦)، وسعيد بن
جبير (٤٧٢٧)، واختيار الفراء (٤٧٢٨)، والزجاج (٤٧٢٩).
الرابع : أنهم الأخوة للأب. قاله عطية (٤٧٣٠).
الخامس: أنهم الأخوة للأب. قاله عبيد بن عمير (٤٧٣١).
والذي عليه الأكثر أن "الكلالة : كل من مات ولا ولد له ولا والد فهو كلاله ورثته،
وكل وارث ليس بوالد للميت ولا ولد له فهو كلاله موروثه" (٤٧٣٢).
وروى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الكلالة، فقرأ آخر سورة النساء،
فرد عليه السائل فقال صلى الله عليه وسلم: «لست بزائدك حتى أزد» (٤٧٣٣).
وقد أشكل حُكْم الكلالة على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، كما ثبت
عنه في الصحيحين أنه قال : "أيها الناس، ثلاثٌ وِدِدْتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم
يفارقنا حتى يعهد إلينا فيهن عهداً يُنتهى إليه: الجدّ، والكلالة، وأبواب الربا" (٤٧٣٤).
وعن سعيد بن المسيب : "أن عمر بن الخطاب كتب في الجدّ والكلالة كتاباً ، فمكث
يستخير الله فيه يقول : اللهم إن علمت فيه خيراً فأَمْضِهِ، حتى إذا طُعن ، دعا بكتاب فَمُحِي ، فلم
يدر أحدٌ ما كتب فيه ، فقال :إني كنت كتبت في الجدّ والكلالة كتاباً ، وكنت أستخير الله فيه ،
فرايت أن أترككم على ما كنتم عليه" (٤٧٣٥).
وعن طارق بن شهاب قال : "أخذ عمر كتباً وجمع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
، ثم قال : لأقضي في الكلالة قضاءً تحدّث به النساء في خدورهن! فخرجت حينئذ حيةً من
البيت، فنفرقوا ، فقال : لو أراد الله أن يتم هذا الأمر لأتمّه" (٤٧٣٦).
قوله تعالى: {إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ} [النساء : ١٧٦]، أي: "إن مات امرؤ
ليس له ولد ولا والد، وله أخت لأبيه وأمه، أو لأبيه فقط" (٤٧٣٧).
عن السدي: قوله: "{ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ}، يقول: مات" (٤٧٣٨). وروي عن سعيد بن جبير مثل
ذلك (٤٧٣٩).

- (٤٧٢٠) انظر: تفسير الطبري (٨٧٥٦)-(٨٧٥٩):ص٨٧٥٩-٥٦/٨-٥٧.
(٤٧٢١) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٠):ص٥٧/٨.
(٤٧٢٢) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦١):ص٥٧/٨.
(٤٧٢٣) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٣)، و(٨٧٦٤):ص٥٧/٨.
(٤٧٢٤) انظر: تفسير الطبري (٨٧٦٣)، و(٨٧٦٤):ص٥٧/٨.
(٤٧٢٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٣):ص٨٨٧/٣.
(٤٧٢٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٣):ص٨٨٧/٣.
(٤٧٢٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٩٣٥):ص٨٨٧/٣.
(٤٧٢٨) انظر: معاني القرآن: ٢٥٧/١.
(٤٧٢٩) انظر: معاني القرآن: ٢٥٧/٢-٢٦.
(٤٧٣٠) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٦٩/٣.
(٤٧٣١) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٦٩/٣.
(٤٧٣٢) تهذيب اللغة " ٤ / ٣١٧٦ (كل) بتصرف، والتفسير البسيط للواحي: ٣٦٩/٦.
(٤٧٣٣) تفسير الثعلبي: ٢٦٩/٣، وانظر: مختلف الحديث: ١٨٥، بتفاوت..
(٤٧٣٤) أخرجه الطبري (١٠٨٨٣):ص٤٣٩/٩، وابن المنذر (١٤٤٠):ص٢/، ورواه البخاري في
صحيحه برقم (٥٥٨٨) ومسلم في صحيحه برقم (٣٠٣٢)، والبيهقي في السنن ٦: ٢٤٥/٨: ٢٨٩، وذكره
السيوطي في الدر المنثور ٢: ٢٤٩، وزاد نسبه لعبد الرزاق.
(٤٧٣٥) أخرجه الطبري (١٠٨٧٨):ص٤٣٧/٩.
(٤٧٣٦) أخرجه الطبري (١٠٨٨٢):ص٤٣٩/٩.
(٤٧٣٧) التفسير الميسر: ١٠٦.
(٤٧٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٣٠):ص١١٢٦/٤.
(٤٧٣٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٣٠):ص١١٢٦/٤.

عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: "{ليس له ولد وله أخت}: من أبيه وأمه، أو من أبيه" (٤٧٤٠).

قوله تعالى: "{فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ}" [النساء : ١٧٦]، أي: "فلها نصف تركته" (٤٧٤١).

قال سعيد بن جبير: "من الميراث، والبقية للعصبة" (٤٧٤٢).

قوله تعالى: "{فَإِنْ كَانَتْ إِثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا التُّلْثَانُ مِمَّا تَرَكَ}" [النساء : ١٧٦]، أي: "فإن كان لمن مات كلاله أختان فلهما الثلثان مما ترك" (٤٧٤٣).

قال سعيد بن جبير: "فلو مات الأخ وكانت له أختان فصاعدا من أبيه وأمه أو من أبيه" (٤٧٤٤)، "فلهما الثلثان مما ترك" [النساء : ١٧٦] يعني: الأخ" (٤٧٤٥).

قوله تعالى: "{وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ}" [النساء : ١٧٦]، أي: "وإذا اجتمع الذكور من الإخوة لغير أم مع الإناث، فللذكر مثل نصيب الأنثيين من أخواته" (٤٧٤٦).

عن سعيد بن جبير: "{وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً}"، يعني: إخوة الميت" (٤٧٤٧)، "{رِجَالًا وَنِسَاءً}" من أبيه وأمه، أو من أبيه فللذكر مثل حظ الأنثيين" (٤٧٤٨).

قال السدي: "{حِظٌّ}" يقول: نصيب" (٤٧٤٩).

قوله تعالى: "{يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا}" [النساء : ١٧٦]، أي: "يبيِّن الله لكم قسمة الموارث وحكم الكلاله، لئلا تضلوا عن الحق في أمر الموارث" (٤٧٥٠).

قال ابن جريج: "في شأن الموارث" (٤٧٥١).

قال سعيد بن جبير: "يقول أن لا تحطوا قسمة الميراث" (٤٧٥٢).

قال مالك: "فهذه الضلالة التي يكون فيها الإخوة عسبة إذا لم يكن ولد فيرثون مع الجد في الكلاله" (٤٧٥٣).

قال ابن سيرين: "كان عمر إذا قرأ: {يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا}، قال : اللهم مَنْ بَيَّنَّتْ لَهُ الكلاله ، فلم يُبَيِّنْ لي" (٤٧٥٤).

قوله تعالى: "{وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}" [النساء : ١٧٦]، أي: "والله عالم بعواقب الأمور، وما فيها من الخير لعباده" (٤٧٥٥).

قال سعيد بن جبير: "يعني: من قسمة الموارث وغيرها عليم" (٤٧٥٦).

قال البراء: "آخر سورة نزلت : «براءة»، وآخر آية نزلت: {يَسْتَفْتُونَكَ}" (٤٧٥٧). والمراد -والله أعلم- آخر آية نزلت في الميراث.

(٤٧٤٠) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٣١):ص٤/١١٢٦.

(٤٧٤١) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٧٤٢) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٣٢):ص٤/١١٢٦.

(٤٧٤٣) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٧٤٤) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٣٤):ص٤/١١٢٦.

(٤٧٤٥) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٣٦):ص٤/١١٢٧.

(٤٧٤٦) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٧٤٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٣٧):ص٤/١١٢٧.

(٤٧٤٨) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٣٨):ص٤/١١٢٧.

(٤٧٤٩) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٤٠):ص٤/١١٢٧.

(٤٧٥٠) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٧٥١) أخرجه الطبري(١٠٨٩١):٤٤٥/٩.

(٤٧٥٢) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٤٢):ص٤/١١٢٧.

(٤٧٥٣) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٤٤):ص٤/١١٢٨.

(٤٧٥٤) أخرجه الطبري(١٠٨٩٢):٤٤٥/٩.

(٤٧٥٥) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٧٥٦) أخرجه ابن ابي حاتم(٦٣٤٦):ص٤/١١٢٨.

«آخر تفسير سورة النساء، والحمد لله وحده»

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير سورة «المائدة»

سورة «المائدة»: هي السورة الخامسة من سور القرآن الكريم في ترتيب المصحف، فقد سبقتها سور: الفاتحة، والبقرة، وآل عمران، والنساء.

وعدد آياتها عشرون ومائة آية عند الكوفيين، ويرى الحجازيون والشاميون أن عدد آياتها اثنتان وعشرون ومائة آية، ويرى البصريون أن عدد آياتها ثلاث وعشرون ومائة آية^(٤٧٥٨).

اختلافها ثلاث آيات: {يَالْعُقُودِ} [المائدة: ١]، {وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [المائدة: ١٥] - تركهما كوفي، {فَاتِيكُمْ غَالِبُونَ} [المائدة: ٢٣]، عدها بصري.

مكان نزول السورة:

في مكان نزول السورة أقوال:

القول الأول: أنها مدنية. وهذا قول ابن عباس^(٤٧٥٩)، والضحاك^(٤٧٦٠)، وقتادة^(٤٧٦١)، وجمهور العلماء^(٤٧٦٢)، وذلك بناء على سببين:

أحدهما: القول الذي رجحه العلماء من أن القرآن المدني هو الذي نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة ولو كان نزوله في غير المدينة.

قال ابن عطية: "هذه السورة مدنية بإجماع... ومن هذه السورة ما نزل في حجة الوداع، ومنها ما نزل عام الفتح، وهو قوله تعالى: {ولا يجرمنكم شنآن قوم} [المائدة: ٢] الآية، وكل ما نزل من القرآن بعد هجرة النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو مدني سواء ما نزل بالمدينة أو في سفر من الأسفار أو بمكة، وإنما يرسم بالمكي ما نزل قبل الهجرة"^(٤٧٦٣).

قال القرطبي: "وهي مدنية بإجماع... وكل ما أنزل من القرآن بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم فهو مدني، سواء نزل بالمدينة أو في سفر من الأسفار. وإنما يرسم بالمكي ما نزل قبل الهجرة"^(٤٧٦٤).

والثاني: أن السورة بدأت بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: ١]، وهذه الخصلة لاتكون غلا في السور المدنية.

قال ابن العربي: "قال علماؤنا: قال علقمة: إذا سمعت: {يا أيها الذين آمنوا} [المائدة: ١] فهي مدنية، وإذا سمعت: {يا أيها الناس} [النساء: ١] فهي مكية؛ وهذا ربما خرج على الأكثر"^(٤٧٦٥).

وقد أورد الإمام السيوطي كثيرا من الأحاديث والآثار تدل صريحا على أنها آخر ما نزل من القرآن^(٤٧٦٦).

والقول الثاني: أنها مدنية كلها إلا قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [الآية: ٣]، فإنها نزلت بـ«عرفات». وهذا قول مقاتل بن حيان^(٤٧٦٧)، وشهاب الخفاجي^(٤٧٦٨).

قال أبو سليمان الدمشقي: "فيها من المكي: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [الآية: ٣]"^(٤٧٦٩).

(٤٧٥٨) انظر: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للدمياطي ص: ٣٥١.

(٤٧٥٩) انظر: زاد المسير: ٥٠٥/١.

(٤٧٦٠) انظر: زاد المسير: ٥٠٥/١.

(٤٧٦١) انظر: تفسير الطبري (١١١١٠): ص ٥٣١/٩.

(٤٧٦٢) انظر: المحرر الوجيز: ١٤٣/٢، وتفسير القرطبي: ٣٠/٦، وغيرها.

(٤٧٦٣) (٤٧٦٣) المحرر الوجيز: ١٤٣/٢.

(٤٧٦٤) تفسير القرطبي: ٣٠/٦.

(٤٧٦٥) أحكام القرآن: ٣/٢.

(٤٧٦٦) انظر: الدر المنثور: ٤/٣.

(٤٧٦٧) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٤٧/١.

(٤٧٦٨) انظر: محاسن التأويل: ٣/٤.

قال ابن الجوزي: "والصحيح أن قوله تعالى: { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ }، نزلت بعرفة يوم عرفة، فلهذا نسبت إلى «مكة»" (٤٧٧٠).

واعترض القاسمي على القول الثاني، من خلال نظرين (٤٧٧١):

الأول:- إن هذا بناء على أن المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة. والمدني ما نزل بالمدينة، وهو اصطلاح لبعض السلف. ولكن الأشهر كما في "الإتقان" أن المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعدها، سواء نزل بمكة أم بالمدينة، عام الفتح أو عام حجة الوداع، أم بسفر من الأسفار (٤٧٧٢).

الثاني:- بقي عليه، لو مشي على ذلك الاصطلاح، آيات آخر. القول الثالث: أنها مدنية كلها إلا قوله تعالى: { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ } [الآية: ٣]، وهذا قول أبي سليمان الدمشقي (٤٧٧٣).

عن السدي قوله: " { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ }، هذا نزل يوم عرفة، فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام. ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات" (٤٧٧٤).

القول الرابع: أنها نزلت عند منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية. ذكر النفاش عن أبي سلمة أنه قال: "لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية قال: «يا علي أشعرت أنه نزلت علي سورة المائدة ونعمت الفائدة»" (٤٧٧٥). قال ابن عطية: "وهذا عندي لا يشبهه كلام النبي -صلى الله عليه وسلم- " (٤٧٧٦).

قال ابن العربي: "هذا حديث موضوع، لا يحل لمسلم اعتقاده، أما أنا نقول: سورة المائدة نعمت الفائدة فلا نؤثره عن أحد، ولكنه كلام حسن" (٤٧٧٧).

القول الخامس: أنها نزلت في حجة الوداع فيما بين مكة والمدينة. وهذا قول محمد القرظي (٤٧٧٨).

وأخرج الطبري عن الربيع بن أنس قال: "نزلت «سورة المائدة» على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسير في حجة الوداع، وهو راكب راحلته، فبركت به راحلته من ثقلها" (٤٧٧٩).

والراجح- والله أعلم- انهما مدنية، وهذا قول الجمهور، باعتبار أن السور المدنية هي ما نزلت بعد الهجرة، وهذه السورة نزلت بعد سورة «الفتح»، وكان نزول سورة «الفتح» بعد صلح «الحديبية» في السنة السادسة من الهجرة، فيكون نزول سورة «المائدة» فيما بين صلح «الحديبية» وغزوة «تبوك».

والظاهر أن سورة المائدة لم تنزل دفعة واحدة في وقت معين أو في زمان معين، وإنما نزل بعضها في السنوات التي سبقت صلح الحديبية، ونزل معظمها بعد هذا الوقت، وأن

(٤٧٦٩) زاد المسير: ٥٠٥/١.

(٤٧٧٠) زاد المسير: ٥٠٥/١.

(٤٧٧١) انظر: محاسن التأويل: ٣/٤.

(٤٧٧٢) انظر: الإتقان: ٧٣/١.

(٤٧٧٣) انظر: زاد المسير: ٥٠٥/١.

(٤٧٧٤) أخرجه الطبري (١١٠٨٠): ص ٥١٨/٩.

(٤٧٧٥) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز: ١٤٣/٢، والقرظي في تفسيره: ٣٠/٦، وأبو حفص سراج الدين، في اللباب في علوم الكتاب: ١٦٠/٧.

(٤٧٧٦) المحرر الوجيز: ١٤٣/٢.

(٤٧٧٧) أحكام القرآن: ٣/٢.

(٤٧٧٨) انظر: الدر المنثور: ٤-٣/٣.

(٤٧٧٩) تفسير الطبري (١١١١٢): ص ٥٣١/٩.

الروايات التي تقول بنزولها دفعة واحدة أو في وقت معين وزمان معين من الممكن أن تحمل على أن المراد بها مجموع السورة لا جميعها^(٤٧٨٠). والله أعلم.

القرآن

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ (١) { [المائدة: ١]

التفسير:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، أتمّوا عهود الله الموثقة، من الإيمان بشرائع الدين، والالتزام لها، وأدّوا العهود لبعضكم على بعض من الأمانات، والبيوع وغيرها، مما لم يخالف كتاب الله، وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم. وقد أحلّ الله لكم البهيمة من الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم، إلا ما بيّنه لكم من تحريم الميتة والدم وغير ذلك، ومن تحريم الصيد وأنتم محرّمون. إن الله يحكم ما يشاء وفق حكمته وعدله.

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: ١]، أي: "يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه" (٤٧٨١).

قال سعيد بن جبیر: "قوله: {آمَنُوا بالله}، يعني: بتوحيد الله" (٤٧٨٢).

قال خيثمة: "ما تقرؤون في القرآن: {يا أيها الذين آمنوا}، فإنه في التوراة: يا أيها المساكين" (٤٧٨٣).

واختلف في المخاطبين بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: ١]، على قولين:

أحدهما: أنهم المؤمنون من أمة محمد-صلى الله عليه وسلم-، وهذا معنى قول مجاهد (٤٧٨٤)، وقتادة (٤٧٨٥)، والحسن (٤٧٨٦)، عبدالله بن عبيدة (٤٧٨٧)، ومحمد بن كعب القرظي (٤٧٨٨)، واختاره ابن عطية (٤٧٨٩)، والقرطبي (٤٧٩٠)، وهو قول الجمهور (٤٧٩١).

والثاني: أنهم أهل الكتاب، وفيهم نزلت، وهذا قول ابن جريج (٤٧٩٢).

ويسنده قوله تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} [آل عمران: ١٨٧]، ذكره ابن العربي (٤٧٩٣).

والصحيح، أنها عامة، لأن "لفظ المؤمنين يعم مؤمني أهل الكتاب، لأن بينهم وبين الله عقداً في أداء الأمانة فيما في كتابهم من أمر محمد-صلى الله عليه وسلم-، فإنهم مأمورون بذلك في قوله: {أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} وغير موضع" (٤٧٩٤).

قوله تعالى: {أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة: ١]، أي: "أتمّوا عهود الله الموثقة، من الإيمان بشرائع الدين، والالتزام لها، وأدّوا العهود لبعضكم على بعض من الأمانات، والبيوع وغيرها، مما لم يخالف كتاب الله، وسنة رسوله محمد-صلى الله عليه وسلم-" (٤٧٩٥).

(٤٧٨١) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٧٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٤): ص ١٠٩٠/٤.

(٤٧٨٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٩٠٢/٣.

(٤٧٨٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٠٨): ص ٤٥٢/٩-٤٥٣.

(٤٧٨٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٠٥)، و(١٠٩٠٦): ص ٤٥٢/٩.

(٤٧٨٦) انظر: النكت والعيون: ٦/٢، وتفسير القرطبي: ٣٢/٦.

(٤٧٨٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٠٩): ص ٤٥٣/٩.

(٤٧٨٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٠): ص ٤٥٣/٩.

(٤٧٨٩) انظر: المحرر الوجيز: ١٤٣/٢.

(٤٧٩٠) انظر: تفسير القرطبي: ٣٢/٦.

(٤٧٩١) انظر: زاد المسير: ٥٠٥/١.

(٤٧٩٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٣): ص ٤٥٤/٩.

(٤٧٩٣).

(٤٧٩٤) تفسير القرطبي: ٣٢/٦.

(٤٧٩٥) التفسير الميسر: ١٠٦.

و«العقود»، جمع: «عَقْدٌ»، وأصل «العقد»، عقد الشيء بغيره، وهو وصله به، كما يعقد الحبل بالحبل، إذا وصل به شدًّا (٤٧٩٦)، والمراد بالإيفاء بالعهد "إتمامه على ما عقد عليه من شروطه الجائزة" (٤٧٩٧).

وفي تفسير قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة: ١]، أقوال: أحدها: أنها عهود الله، التي أخذ بها الإيمان، على عباده فيما أحله لهم، وحرمه عليهم، وهذا قول مجاهد (٤٧٩٨).

الثاني: أنها العهود التي أخذها الله تعالى على أهل الكتاب أن يعملوا بما في التوراة، والإنجيل من تصديق محمد -صلى الله عليه وسلم-، وهذا قول ابن جريج (٤٧٩٩).

قال، قال محمد بن مسلم: "قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمر بن حزم حين بعثه على نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم، فيه: «هذا بيان من الله ورسوله: {يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود}، فكتب الآيات منها حتى بلغ، {إن الله سريع الحساب}» (٤٨٠٠).

الثالث: أنها عهود الجاهلية وهي الحلف الذي كان بينهم على النصرة والمؤازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاه سوءً. وهذا قول قتادة (٤٨٠١).

الرابع: عهود الدين كلها، وهذا قول الحسن (٤٨٠٢).

الخامس: أنها العقود التي يتعاقدها الناس بينهم من بيع، أو نكاح، أو يعقدها المرء على نفسه من نذر، أو يمين، وهذا قول عبدالله بن عبيدة (٤٨٠٣)، ومحمد بن كعب القرظي (٤٨٠٤).

والظاهر -والله أعلم- هو القول الأول، وأن معناه: "أوفوا، يا أيها الذين آمنوا، بعقود الله التي أوجبها عليكم، وعقدها فيما أحلَّ لكم وحرَّم عليكم، وألزمكم فرضه، وبيَّن لكم حدوده، لأن الله جل وعز أتبع ذلك البيانَ عما أحلَّ لعباده وحرَّم عليهم، وما أوجب عليهم من فرائضه. فكان معلومًا بذلك أن قوله: {أوفوا بالعقود}، أمرٌ منه عباده بالعمل بما ألزمهم من فرائضه وعقوده عقيب ذلك، ونهْيٌ منه لهم عن نقض ما عقده عليهم منه، مع أن قوله: {أوفوا بالعقود}، أمرٌ منه بالوفاء بكل عقد أذن فيه، فغير جائز أن يخصَّ منه شيء حتى تقوم حجة بخصوص شيء منه يجب التسليم لها. فإذا كان الأمر في ذلك كما وصفنا، فلا معنى لقول من وجَّه ذلك إلى معنى الأمر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء بها دون بعض" (٤٨٠٥).

قال السعدي: "هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود، أي: بإكمالها، وإتمامها، وعدم نقضها ونقصها. وهذا شامل للعقود التي بين العبد وبين ربه، من التزام عبوديته، والقيام بها أتم قيام، وعدم الانتقاص من حقوقها شيئاً، والتي بينه وبين الرسول بطاعته واتباعه، والتي بينه وبين الوالدين والأقارب، ببرهم وصلتهم، وعدم قطيعتهم. والتي بينه وبين أصحابه من القيام بحقوق الصحبة في الغنى والفقر، واليسر والعسر، والتي بينه وبين الخلق من عقود المعاملات، كالبيع والإجارة، ونحوهما، وعقود التبرعات كالهبة ونحوها، بل والقيام بحقوق المسلمين التي عقدها الله بينهم في قوله: {إنما المؤمنون إخوة} بالتناصر على

(٤٧٩٦) انظر: تفسير الطبري: ٤٥١/٩-٤٥٢، ومعاني القرآن للزجاج: ١٣٩/٢-١٤٠.

(٤٧٩٧) تفسير الطبري: ٤٥٥/٩.

(٤٧٩٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٠٨): ص ٤٥٢/٩-٤٥٣.

(٤٧٩٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٣): ص ٤٥٤/٩.

(٤٨٠٠) أخرجه الطبري (١٠٩١٤): ٤٥٤/٩.

(٤٨٠١) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٠٥)، و(١٠٩٠٦): ص ٤٥٢/٩.

(٤٨٠٢) انظر: النكت والعيون: ٦/٢، وتفسير القرطبي: ٣٢/٦.

(٤٨٠٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٠٩): ص ٤٥٣/٩.

(٤٨٠٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٠): ص ٤٥٣/٩.

(٤٨٠٥) تفسير الطبري: ٤٥٤/٩.

الحق، والتعاون عليه والتآلف بين المسلمين وعدم التقاطع، فهذا الأمر شامل لأصول الدين وفروعه، فكلها داخلة في العقود التي أمر الله بالقيام بها^(٤٨٠٦).

قوله تعالى: {أَحَلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ} [المائدة: ١]، أي: "وقد أحلَّ الله لكم البهيمة من الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم"^(٤٨٠٧).

عن الحسن قال: "بهيمة الأنعام"، هي: الإبل والبقر والغنم^(٤٨٠٨).
قال قتادة: "الأنعام كلها"^(٤٨٠٩). وروي عن الربيع بن أنس^(٤٨١٠)، والسدي مثله^(٤٨١١).
وقال الضحاك: "هي الأنعام"^(٤٨١٢).

و«النعمة» عند العرب، اسم للإبل والبقر والغنم خاصة، كما قال جل ثناؤه: {وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ} [النحل: ٥]، ثم قال: {وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً} [النحل: ٨]، ففصل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان^(٤٨١٣)، وأما «بهائم الأنعام»، فإنها أولادها، فيلزم الكبار منها اسم «بهيمة»، كما يلزم الصغار، لأن معنى قول القائل: «بهيمة الأنعام»، نظير قوله: «ولد الأنعام»، فلما كان لا يسقط معنى الولادة عنه بعد الكبر، فكذلك لا يسقط عنه اسم البهيمة بعد الكبر^(٤٨١٤).

قوله تعالى: {إِنَّمَا مَا يُبْلَى عَلَيْكُمْ} [المائدة: ١]، أي: "إلا ما بيئه لكم من تحريم الميتة والدم وغير ذلك"^(٤٨١٥).

واختلف في قوله تعالى: {إِنَّمَا مَا يُبْلَى عَلَيْكُمْ} [المائدة: ١]، على قولين أحدهما: معناه: إلا ما بيّن الله لكم فيما يتلى عليكم بقوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ}، الآية [سورة المائدة: ٣]. وهذا قول مجاهد^(٤٨١٦)، وقاتدة^(٤٨١٧)، والسدي^(٤٨١٨).

قال قتادة: "أي: من الميتة التي نهى الله عنها، وقدم فيها"^(٤٨١٩).
قال مجاهد: "إلا الميتة وما ذكر معها"^(٤٨٢٠).
قال السدي: "الميتة والدم ولحم الخنزير"^(٤٨٢١).
الثاني: أن الذي استثنى الله بقوله: {إِنَّمَا مَا يُبْلَى عَلَيْكُمْ}، الخنزير. وهذا قول الضحاك^(٤٨٢٢).
قال الضحاك: "يعني: الخنزير"^(٤٨٢٣).

والراجح- والله أعلم- هو القول الأول، "لأن الله عز وجل استثنى مما أباح لعباده من بهيمة الأنعام، ما حرم عليهم منها. والذي حرم عليهم منها، ما بيئه في قوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ} [المائدة: ٣]، وإن كان حرمه الله علينا، فليس من بهيمة الأنعام

(٤٨٠٦) تفسير السعدي: ٢١٨.

(٤٨٠٧) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨٠٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٥): ص ٤٥٥/٩.

(٤٨٠٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٦): ص ٤٥٥/٩.

(٤٨١٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٨): ص ٤٥٥/٩.

(٤٨١١) انظر: تفسير الطبري (١٠٩١٧): ص ٤٥٥/٩.

(٤٨١٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٢٠): ص ٤٥٥/٩-٤٥٦.

(٤٨١٣) انظر: تفسير الطبري: ٤٥٧/٩.

(٤٨١٤) انظر: تفسير الطبري: ٤٥٧/٩.

(٤٨١٥) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨١٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٢٧): ص ٤٥٧/٩-٤٥٨.

(٤٨١٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٢٨)، و(١٠٩٢٩): ص ٤٥٨/٩.

(٤٨١٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٣٠): ص ٤٥٨/٩.

(٤٨١٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٢٨)، و(١٠٩٢٩): ص ٤٥٨/٩.

(٤٨٢٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٢٧): ص ٤٥٧/٩-٤٥٨.

(٤٨٢١) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٣٠): ص ٤٥٨/٩.

(٤٨٢٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٣٤): ص ٤٥٨/٩.

(٤٨٢٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٣٤): ص ٤٥٨/٩.

فبيستثنى منها. فاستثناء ما حرّم علينا مما دخل في جملة ما قبل الاستثناء، أشبه من استثناء ما حرّم مما لم يدخل في جملة ما قبل الاستثناء^(٤٨٢٤).
قوله تعالى: {غَيْرَ مُحْلِي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ} [المائدة: ١]، أي: "ومن تحريم الصيد وأنتم محرمون"^(٤٨٢٥).

قال الربيع بن أنس: " : الأنعام كلها حل، إلا ما كان منها وحشيا، فإنه صيد، فلا يحل إذا كان محرما"^(٤٨٢٦).

عن الربيع بن أنس قال: "جلسنا إلى مطرف بن الشخير، وعنده رجل، فحدثهم فقال: {أحلّت لكم بهيمة الأنعام}: صيدا، {غير محلي الصيد وأنتم حرم}، فهو عليكم حرام. يعني: بقر الوحش والظباء وأشباهه"^(٤٨٢٧).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ} [المائدة: ١]، أي: "إن الله يحكم ما يشاء وفق حكمته وعدله"^(٤٨٢٨).

قال قتادة: "إن الله يحكم ما أراد في خلقه، وبيّن لعباده، وفرض فرائضه، وحدّد حدوده، وأمر بطاعته، ونهى عن معصيته"^(٤٨٢٩).

القرآن

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فُضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَنْ صَدَّوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢) { [المائدة: ٢]

التفسير:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله و عملوا بشرعه لا تتعدّوا حدود الله ومعالمه، ولا تستحلّوا القتال في الأشهر الحرم، وهي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، وكان ذلك في صدر الإسلام، ولا تستحلّوا حرمة الهدى، ولا ما قلّد منه؛ إذ كانوا يضعون القلائد، وهي صفائر من صوف أو وبر في الرقاب علامة على أن البهيمة هديّ وأن الرجل يريد الحج، ولا تستحلّوا قتال قاصدي البيت الحرام الذين يبتغون من فضل الله ما يصلح معاشهم ويرضي ربهم. وإذا حللتكم من إحرامكم حلّ لكم الصيد، ولا يحملتكم بعض قوم من أجل أن منعوكم من الوصول إلى المسجد الحرام -كما حدث عام «الحديبية» - على ترك العدل فيهم. وتعاونوا -أيها المؤمنون فيما بينكم- على فعل الخير، وتقوى الله، ولا تعاونوا على ما فيه إثم ومعصية وتجاوز لحدود الله، واحذروا مخالفة أمر الله فإنه شديد العقاب.

في سبب نزول الآية ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها نزلت في شريح بن ضبيعة. وهذا قول ابن عباس^(٤٨٣٠)، والسدي^(٤٨٣١)، وعكرمة^(٤٨٣٢)، وابن جريج^(٤٨٣٣).

(٤٨٢٤) تفسير الطبري: ٤٥٩/٩.

(٤٨٢٥) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨٢٦) أخرجه الطبري (١٠٩٣٦): ص ٤٦٠/٩.

(٤٨٢٧) أخرجه الطبري (١٠٩٣٦): ص ٤٦٠/٩.

(٤٨٢٨) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨٢٩) أخرجه الطبري (١٠٩٣٧): ص ٤٦٢/٩.

(٤٨٣٠) انظر أسباب النزول للواحي: ١٨٩.

(٤٨٣١) انظر: الطبري (١٠٩٥٨): ص ٤٧٢/٩-٤٧٣.

(٤٨٣٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥٩): ٤٧٣/٩-٤٧٤، وتفسير عبدالرزاق: ١٠/٢، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (١٠/٣) وزاد نسبه لابن المنذر. [سنده ضعيف].

(٤٨٣٣) انظر: تفسير الطبري: ٤٧٤/٩.

قال السدي: أقبل الحطم بن هند البكري، ثم أحد بني قيس بن ثعلبة (٤٨٣٤) حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم وحده، وخلف خيله خارجة من المدينة. فدعاه، فقال: إلام تدعو؟ فأخبره، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة، يتكلم بلسان شيطان!، فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال: انظر، ولعلي أسلم ولي من أشاوره، فخرج من عنده، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، لقد دخل بوجه كافر، وخرج بعقب غادر! فمرّ بسرح من سرح المدينة فساقه، فانطلق به وهو يرتجز (٤٨٣٥):

قَدْ لَفَّهَا اللَّيْلُ بِسَوَاقِ حُطْمٍ ... لَيْسَ بِرَاعِيِ إِبِلٍ وَلَا عَنَمٍ
وَلَا بِجَزَّارٍ عَلَى ظَهْرِ الْوَضْمِ ... بَاتُوا نِيَامًا وَأَبْنُ هِنْدٍ لَمْ يَنَمْ
بَاتَ يُقَاسِمُهَا غُلَامٌ كَالزَّلْمِ ... خَدَّلَجُ السَّاقِينَ مَمْسُوحُ الْقَدَمِ

ثم أقبل من عام قابل حاجًا قد قلّد وأهدى، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث إليه، فنزلت هذه الآية، حتى بلغ: "ولا أمين البيت الحرام". قال له ناس من أصحابه: يا رسول الله، خل بيننا وبينه، فإنه صاحبنا! قال: إنه قد قلّد! قالوا: إنما هو شيء كنا نصنعه في الجاهلية! فأبى عليهم، فنزلت هذه الآية (٤٨٣٦). [ضعيف جدا] (٤٨٣٧).

الثاني: أن ناسا من المشركين جاءوا يؤمنون البيت يوم الفتح مهلين بعمره، فقال المسلمون: لا ندع هؤلاء بل نغير عليهم، فنزل قوله تعالى ولا أمين البيت الحرام (٤٨٣٨). وهذا قول ابن عباس أيضا (٤٨٣٩)، وقتادة (٤٨٤٠)، وابن زيد (٤٨٤١).

قال ابن عباس: "كان المشركون يحجون البيت الحرام، ويهدون الهدايا، ويعظمون حرمة المشاعر، ويتجرون في حجبهم، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم؛ فقال الله -عز وجل-: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ (٤٨٤٢). [حسن].

الثالث: أن قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢]، نزلت في النهي عن الطلب بدحول الجاهلية. وهذا قول مجاهد (٤٨٤٣).

(٤٨٣٤) الحطم" لقب، واسمه: "شريح بن ضبيعة بن شرحبيل بن عمرو بن مرثد بن سعد بن مالك بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة، من بكر بن وائل" (جمهرة الأنساب: ٣٠١)، وهذا "الحطم"، خرج في الردة، في السنة الحادية عشرة، فبمن تبعه من بكر بن وائل، ومن تأشب إليه من غير المرتدين ممن لم يزل كافرا، فخرج بهم حتى نزل القطيف و هجر، واستغوى الخط، ومن فيها من الزط والسيابجة. وحاصر المسلمين حصارا شديدا. فتنجم المسلمون جميعا إلى العلاء بن الحضرمي، وتجمع المشركون كلهم إلى الحطم. ثم بيتهم المسلمون وقتلوا الحطم ومن معه في خبر طويل. [انظر: تاريخ الطبري ٣/ ٢٥٤-٢٦٠].

(٤٨٣٥) اختلفوا في نسبة هذا الشعر اختلافا كثيرا، فنقل التبريزي في شرح الحماسة (١ : ١٨٥) خبر رشيد بن رميض العنزي (بفتح العين، وسكون النون) من بني عنز بن وائل، بلا شك عندي في ذلك. قال التبريزي: "قالها في غارة الحطم، وهو شريح بن شرحبيل بن عمرو بن مرثد، أغار على اليمن، فقتل وليعة بن معد يكر، أبا قيس، وسبي بنت قيس بن معد يكر، أخت الأشعث بن قيس، فبعث الأشعث يعرض عليه في فدائها، بكل قرن من قرونها (ضفائرها) مئة من الإبل. فلم يفعل الحطم، وماتت عنده عطشا. (وانظر غير ذلك في الأغاني ١٤ : ٤٤).

ونسبت أيضا للأغلب العجلي، وللأخنس بن شهاب، ولجابر بن حني التغلبي. وانظر ذلك في تحقيق أستاذنا الراجكوتي، سمط اللآلئ: ٧٢٩. ولعل "الحطم" أنشده مدحا لنفسه فيما فعل من سوق السرح.

(٤٨٣٦) أخرجه الطبري (١٠٩٥٨): ص ٤٧٢/٩-٤٧٣.

(٤٨٣٧) أخرجه الطبري من طريق أحمد بن المفضل ثنا أسباط بن نصر عن السدي به. قلنا: وسنده ضعيف جدا؛ لإعضاله، وضعف أسباط.

(٤٨٣٨) انظر: زاد المسير: ٥٠٧/١.

(٤٨٣٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٤١): ص ٤٦٣/٩.

(٤٨٤٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٧٦): ص ٤٧٨/٩، تفسير عبدالرزاق: ١/١٨٢، والناسخ والمنسوخ للنحاس: ١١١، ونسبه السيوطي في الدر المنثور: ٨/٨٣، لعبد بن حميد.

(٤٨٤١) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٦٠): ص ٤٧٤/٩.

(٤٨٤٢) أخرجه الطبري (١٠٩٤١): ص ٤٦٣/٩، وابن أبي حاتم؛ كما في "الدر المنثور": ٥/٣، والنحاس في "ناسخه": ١١١. وزاد السيوطي نسبه في "الدر المنثور" لابن المنذر.

أخرج الطبري عن مجاهد في قول الله: " {أَنْ تَعْتَدُوا}، رجل مؤمن من حلفاء محمد، قتل حليفاً لأبي سفيان من هذيل يوم الفتح بعرفة، لأنه كان يقتل حلفاء محمد، فقال محمد صلى الله عليه وسلم: لعن الله من قتل بدخل الجاهلية" (٤٨٤٤).

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ} [المائدة: ٢]، أي: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه لا تستحلوا حُرُمَاتِ اللَّهِ ولا تعتدوا حدوده" (٤٨٤٥).

وفي «شعائر الله»، أربعة وجوه:

أحدها: أنها مناسك الحج، وهو قول مجاهد (٤٨٤٦)، والإمام الشافعي (٤٨٤٧).

الثاني: أنها حرم الله، وهو قول السدي (٤٨٤٨).

الثالث: أنها حدود الله فيما أحل وحرّم وأباح وحظّر، وهو قول عطاء (٤٨٤٩)، واختيار الطبري (٤٨٥٠).

الرابع: هي دين الله كله، وهو قول الحسن (٤٨٥١)، كقوله تعالى: {ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ} [الحج: ٢٢]، أي: "دين الله" (٤٨٥٢).

والراجح- والله اعلم- هو قول عطاء، والمعنى: "لا تحلوا حرمات الله ولا تضيعوا فرائضه، لأن «الشعائر» جمع: شعيرة، من قول القائل: قد شعر فلان بهذا الأمر، إذا علم به، ف«الشعائر»، المعالم، من ذلك" (٤٨٥٣).

قوله تعالى: {وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ} [المائدة: ٢]، أي: "ولا تستحلوا الشهر الحرام بالقتال فيه" (٤٨٥٤).

قال قتادة: "كان المشرك يومئذ لا يُصدُّ عن البيت، فأمرُوا أن لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت" (٤٨٥٥).

وفي تفسير «الشَّهْرَ الْحَرَامَ» قولان:

أحدهما: أنه ذو العقدة، وهو قول عكرمة (٤٨٥٦).

الثاني: أنها الأشهر الحرم، وهو قول قتادة (٤٨٥٧).

قوله تعالى: {وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ} [المائدة: ٢]، أي: "ولا تستحلوا ما أهدى إلى البيت أو قُد بقلادة -

وفي معنى «القلائد»، قولان:

أحدهما: أنها قلائد من لحاء الشجر، كان المشركون إذا أرادوا الحج قلدوها في ذهابهم إلى مكة، وعودهم ليأمنوا، وهذا قول قتادة (٤٨٥٨).

(٤٨٤٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٩٧)، و(١٠٩٩٨): ص ٤٨٩، ٩، ٤٨٤٤)

(٤٨٤٤) أخرجه الطبري (١٠٩٩٧): ص ٤٨٩، ٩، ٤٨٤٥)

(٤٨٤٥) صفوة التفاسير: ٣٠١.

(٤٨٤٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٤٢)، و(١٠٩٤٣): ص ٤٦٣/٩-٤٦٤.

(٤٨٤٧) تفسير الإمام الشافعي: ٦٩٥/٢.

(٤٨٤٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٣٩): ص ٤٦٣/٩.

(٤٨٤٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٣٨): ص ٤٦٢/٩.

(٤٨٥٠) انظر: تفسير الطبري: ٤٦٤/٩.

(٤٨٥١) انظر: النكت والعيون: ٦/٢.

(٤٨٥٢) النكت والعيون: ٦/٢.

(٤٨٥٣) تفسير الطبري: ٤٦٤/٩.

(٤٨٥٤) صفوة التفاسير: ٣٠١.

(٤٨٥٥) أخرجه الطبري (١٠٩٤٦): ص ٤٦٥/٩.

(٤٨٥٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٤٧): ص ٤٦٦/٩.

(٤٨٥٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٦٧): ص ٤٧٦/٩.

(٤٨٥٨) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥٠): ص ٤٦٨/٩.

قال قتادة: "كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج، تقلد من السمر، فلم يعرض له أحد. فإذا رجع تقلد قلادة شعر، فلم يعرض له أحد" (٤٨٥٩).

الثاني: أن المشركين كانوا يأخذون لحاء الشجر من الحرم إذا أرادوا الخروج منه، فيقلدونه ليأمنوا، فأنهوا أن ينزعوا شجر الحرم فيقلدوه، وهذا قول عطاء (٤٨٦٠)، ومجاهد (٤٨٦١)، والسدي (٤٨٦٢).

قال قال عطاء: "كان المشركون يأخذون من شجر مكة، من لحاء السمر، فيقلدونها، فيأمنون بها من الناس. فنهى الله أن ينزع شجرها فيقلد" (٤٨٦٣).

قال مطرف بن الشخير: "كان المشركون يأخذون من شجر مكة، من لحاء السمر، فيقلدونها، فيأمنون بها في الناس. فنهى الله عز ذكره أن ينزع شجرها فيقلد" (٤٨٦٤).

قال السدي: "إن العرب كانوا يقلدون من لحاء شجر مكة، فيقيم الرجل بمكانه، حتى إذا انقضت الأشهر الحرم، فأراد أن يرجع إلى أهله، قلده نفسه وناقته من لحاء الشجر، فيأمن حتى يأتي أهله" (٤٨٦٥).

قال مجاهد: "القلائد"، اللحاء في رقاب الناس والبهائم، أمن لهم" (٤٨٦٦).

قوله تعالى: {وَلَا آمِنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ} [المائدة: ٢]، أي: "ولا تستحلوا قتال قاصدي البيت الحرام" (٤٨٦٧).

قال الضحاك: "يعني: الحاج" (٤٨٦٨).

قال مطرف بن الشخير: "الذين يريدون البيت" (٤٨٦٩).

قال ابن جريج: "ينهى عن الحجاج أن تقطع سبلهم" (٤٨٧٠).

قوله تعالى: {يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا} [المائدة: ٢]، أي: "الذين يبتغون من فضل الله ما يصلح معاشهم ويرضي ربهم" (٤٨٧١).

قال قتادة: "هم المشركون، يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم" (٤٨٧٢).

وفي رواية أخرى عنه: "والفضل والرضوان اللذان يبتغون: أن يصلح معاشهم في الدنيا، وأن لا يعجل لهم العقوبة فيها" (٤٨٧٣).

وعن أبي أميمة قال: "قال ابن عمر في الرجل يحج ويحمل معه متاعًا، قال: لا بأس به وتلا هذه الآية: {يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا} (٤٨٧٤).

وفي تفسير قوله تعالى: {يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا} [المائدة: ٢]، قولان:

أحدهما: الربح في التجارة، وهو مروى عن مطرف بن الشخير (٤٨٧٥).

(٤٨٥٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥٠): ص ٤٦٨/٩.

(٤٨٦٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥١): ص ٤٦٨/٩.

(٤٨٦١) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥٢)، و(١٠٩٥٣): ص ٤٦٨/٩.

(٤٨٦٢) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥٤): ص ٤٦٨/٩.

(٤٨٦٣) أخرجه الطبري (١٠٩٥٦): ص ٤٦٩/٩.

(٤٨٦٤) أخرجه الطبري (١٠٩٥٧): ص ٤٦٩/٩.

(٤٨٦٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥٤): ص ٤٦٨/٩.

(٤٨٦٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٥٢)، و(١٠٩٥٣): ص ٤٦٨/٩.

(٤٨٦٧) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨٦٨) أخرجه الطبري (١٠٩٦٢): ص ٤٧٥/٩.

(٤٨٦٩) أخرجه الطبري (١٠٩٦٣): ص ٤٧٥/٩.

(٤٨٧٠) تفسير الطبري: ٤٧٤/٩.

(٤٨٧١) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨٧٢) أخرجه الطبري (١٠٩٧٩): ص ٤٨٠/٩.

(٤٨٧٣) أخرجه الطبري (١٠٩٨٠): ص ٤٨٠/٩.

(٤٨٧٤) أخرجه الطبري (١٠٩٨٣): ص ٤٨١/٩.

(٤٨٧٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٨٢): ص ٤٨١/٩.

عن الربيع بن أنس قال: "جلسنا إلى مطرف بن الشخير، وعنده رجل فحدثهم في قوله: {يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً}، قال: التجارة في الحج، والرضوان في الحج" (٤٨٧٦).

الثاني: يبتغون الأجر والتجارة، وهو قول مجاهد (٤٨٧٧).

قوله تعالى: {وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا} [المائدة: ٢]، أي: "وإذا تحللتم من الإحرام فقد أبيع لكم الصيد" (٤٨٧٨).

عن مجاهد أنه قال: "هي رخصة -يعني قوله: {وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا}-" (٤٨٧٩).

عن مجاهد قال: خمس في كتاب الله رخصة، وليست بعزيمة، فذكر: {وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا}، قال: من شاء فعل، ومن شاء لم يفعل" (٤٨٨٠).

قال مجاهد: "إذا حل، فإن شاء صاده، وإن شاء لم يصطد" (٤٨٨١).

قوله تعالى: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا} [المائدة: ٢]، أي: "ولا يحملنكم بغض قوم كانوا قد صدوكم عن المسجد الحرام على أن تعتدوا عليهم" (٤٨٨٢).

عن قتادة: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ}، "أي: لا يحملنكم" (٤٨٨٣).

قال قتادة: "لا يجرمنكم بغض قوم" (٤٨٨٤).

قوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} [المائدة: ٢]، أي: "وتعاونوا -أيها المؤمنون فيما بينكم- على فعل الخير، وتقوى الله" (٤٨٨٥).

عن أبي العالية: "«البر» ما أمرت به، و«التقوى»: ما نهيت عنه" (٤٨٨٦).

قوله تعالى: {وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة: ٢]، أي: "ولا تعاونوا على ما فيه إثم ومعصية وتجاوز لحدود الله" (٤٨٨٧).

قال عطاء: "يريد معاصي الله والتعدي في حدوده" (٤٨٨٨).

واختلفوا فيما نسخ من هذه الآية بعد إجماعهم على أن منها منسوخاً على ثلاثة أقوال: أحدها: أن جميعها منسوخ، وهذا قول الشعبي (٤٨٨٩)، والضحاك (٤٨٩٠)، وقتادة -في إحدى الروايات- (٤٨٩١).

قال الشعبي: "لم ينسخ من المائدة إلا هذه الآية" (٤٨٩٢).

الثاني: أن الذي نسخ منها: {وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا ءَأَمِينَ النَّبِيَّ الْحَرَامِ}، وهذا قتادة (٤٨٩٣)، والسدي (٤٨٩٤).

(٤٨٧٦) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٨٢): ص ٤٨١/٩.

(٤٨٧٧) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٨٤): ص ٤٨١/٩.

(٤٨٧٨) صفوة التفاسير: ٣٠١.

(٤٨٧٩) أخرجه الطبري (١٠٩٨٥): ص ٤٨٢/٩.

(٤٨٨٠) أخرجه الطبري (١٠٩٨٦): ص ٤٨٢/٩.

(٤٨٨١) أخرجه الطبري (١٠٩٨٨): ص ٤٨٢/٩.

(٤٨٨٢) صفوة التفاسير: ٣٠١.

(٤٨٨٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٩١): ص ٤٨٣/٩.

(٤٨٨٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٩٥): ص ٤٨٧/٩.

(٤٨٨٥) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨٨٦) انظر: تفسير الطبري (١١٠٠١): ص ٤٩١/٩.

(٤٨٨٧) التفسير الميسر: ١٠٦.

(٤٨٨٨) التفسير البسيط للواحد: ٢٣٩/٧، وزاد المسير: ٢/٢٧٧.

(٤٨٨٩) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٦٤)، و(١٠٩٦٦): ص ٤٧٦-٤٧٥/٩.

(٤٨٩٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٦٨)، و(١٠٩٦٩): ص ٤٧٦/٩.

(٤٨٩١) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٦٧): ص ٤٧٦/٩.

(٤٨٩٢) أخرجه الطبري (١٠٩٦٦): ص ٤٧٥-٤٧٦، وانظر: (١٠٩٦٤): ص ٤٧٥/٩.

(٤٨٩٣) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٧٢)، و(١٠٩٧٣): ص ٤٧٧/٩، و(١٠٩٧٦): ص ٤٧٨/٩.

الثالث: أن الذي نسخ منها ما كانت الجاهلية تتقلده من لحاء الشجر، وهذا قول مجاهد^(٤٨٩٥).
والراجح من الأقوال هو القول الثاني، "قول من قال: نسخ الله من هذه الآية قوله: {ولا
الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا أمين البيت الحرام}، لإجماع الجميع على أن الله قد أحلَّ
قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها، وكذلك أجمعوا على أن
المشرك لو قُذ عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم، لم يكن ذلك له أمناً من القتل، إذا لم
يكن تقدّم له عقد ذمة من المسلمين"^(٤٨٩٦).

القرآن

{حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أِهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ
وَالْمُتَرَدِّيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذُكِّيْتُمْ وَمَا دُبِحَ عَلَى النَّصْبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ
ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ
اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣)} [المائدة: ٣]

التفسير:

حرّم الله عليكم الميتة، وهي الحيوان الذي تفارقه الحياة بدون ذكاة، وحرّم عليكم الدم السائل
المُرّاق، ولحم الخنزير، وما ذُكر عليه غير اسم الله عند الذبح، والمنخنقة التي حُبِسَ نَفْسُهَا حَتَّى
مَاتَتْ، والموقوذة وهي التي ضُربت بعصا أو حجر حتى ماتت، والمتردّية وهي التي سقطت من
مكان عال أو هَوّت في بئر فماتت، والنطيحة وهي التي ضُربَتْهَا أُخْرَى بِقَرْنِهَا فماتت، وحرّم
الله عليكم البهيمة التي أكلها السبع، كالأسد والنمر والذئب، ونحو ذلك. واستثنى -سبحانه- مما
حرّمه من المنخنقة وما بعدها ما أدركتم ذكاته قبل أن يموت فهو حلال لكم، وحرّم الله عليكم ما
دُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ عَلَى مَا يُنْصَبُ لِلْعِبَادَةِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ، وحرّم الله عليكم أن تطلبوا علم ما فُسِمَ
لكم أو لم يقسم بالأزلام، وهي القداح التي كانوا يستقسمون بها إذا أرادوا أمراً قبل أن يقدموا
عليه. ذلك المذكور في الآية من المحرمات -إذا ارتكبت- خروج عن أمر الله وطاعته إلى
معصيته. الآن انقطع طمع الكفار من دينكم أن تتردوا عنه إلى الشرك بعد أن نصرّوكم عليهم،
فلا تخافوهم وخافوني. اليوم أكملت لكم دينكم دين الإسلام بتحقيق النصر وإتمام الشريعة،
وأتممت عليكم نعمتي بإخراجكم من ظلمات الجاهلية إلى نور الإيمان، ورضيت لكم الإسلام ديناً
فالزموه، ولا تفارقوه. فمن اضطرّ في مجاعة إلى أكل الميتة، وكان غير مائل عمداً لإثم، فله
تناوله، فإن الله غفور له، رحيم به.

قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ} [المائدة: ٣]، أي: "حرّم عليكم -
أيها المؤمنون- أكل الميتة: وهي ما مات حتف أنفه من غير ذكاة، والدم والمسفوح ولحم
الخنزير"^(٤٨٩٧).

وفي تفسير قوله تعالى: {وَمَا أِهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ} [المائدة: ٣]، وجهان:
أحدهما: أنه يعني: ما ذبح لغير الله. وهذا قول قتادة^(٤٨٩٨)، ومجاهد^(٤٨٩٩)، والضحاك^(٤٩٠٠)،
وعطاء^(٤٩٠١).

(٤٨٩٤) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٧٤): ص ٤٧٧/٩.

(٤٨٩٥) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٧٧)، و(١٠٩٧٨): ص ٤٧٨/٩-٤٧٩.

(٤٨٩٦) تفسير الطبري: ٤٧٩/٩.

(٤٨٩٧) صفوة التفاسير: ٣٠١.

(٤٨٩٨) انظر: تفسير الطبري (٢٤٦٨): ص ٣٢٠/٣.

(٤٨٩٩) انظر: تفسير الطبري (٢٤٧٠): ص ٣٢٠/٣.

(٤٩٠٠) انظر: تفسير الطبري (٢٤٧٢): ص ٣٢٠/٣.

(٤٩٠١) انظر: تفسير الطبري (٢٤٧٤): ص ٣٢٠/٣.

الثاني: أن معنى ذلك: ما ذكر عليه غير اسم الله. وهذا قول الربيع بن أنس^(٤٩٠٢)، وعقبة بن مسلم
التُّجيبِي^(٤٩٠٣)، وقيس بن رافع الأشجعي^(٤٩٠٤).
قوله تعالى: {وَالْمُنْحَفَةُ} [المائدة: ٣]، أي: "وما دُكر عليه غير اسم الله عند الذبح"^(٤٩٠٥).
قال قتادة: "التي تموت في خناقها"^(٤٩٠٦).
قال السدي: "التي تدخل رأسها بين شعبتين من شجرة، فتختنق فتموت"^(٤٩٠٧).
وقال الضحاك: "الشاة توثق، فيقتلها خناقها، فهي حرام"^(٤٩٠٨).
قوله تعالى: {وَالْمَوْفُوذَةُ} [المائدة: ٣]، أي: "والتي ضُربت بعصا أو حجر حتى
ماتت"^(٤٩٠٩).
قال الضحاك: "التي تضرب حتى تموت"^(٤٩١٠). وروي عن السدي مثله^(٤٩١١).
قال الضحاك: "كانت الشاة أو غيرها من الأنعام تضرب بالخشب لألهتهم، حتى يقتلونها
فيأكلوها"^(٤٩١٢).
قال قتادة: "كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصي، حتى إذا ماتت أكلوها"^(٤٩١٣).
قال قتادة: "كانوا يضربونها حتى يقذوها، ثم يأكلونها"^(٤٩١٤).
قوله تعالى: {وَالْمُتَرَدِّبَةُ} [المائدة: ٣]، أي: "والتي سقطت من مكان عال أو هَوَتْ في بئر
فماتت"^(٤٩١٥).
قال قتادة: "التي تردت في البئر"^(٤٩١٦).
قال قتادة: "كانت تتردى في البئر فتموت، فيأكلونها"^(٤٩١٧).
قال الضحاك: "التي تردى من الجبل فتموت"^(٤٩١٨).
قال السدي: "هي التي تردى من الجبل، أو في البئر، فتموت"^(٤٩١٩).
قوله تعالى: {وَالنَّطِيحَةُ} [المائدة: ٣]، أي: "والتي ضَرَبَتْهَا بهيمة أخرى بقرنها
فماتت"^(٤٩٢٠).
قال الضحاك: "الشاتان ينتطحان فيموتان"^(٤٩٢١). وفي لفظ: "الشاة تنطح الشاة
فتموت"^(٤٩٢٢).

- (٤٩٠٢) انظر: تفسير الطبري (٢٤٧٥): ص ٣٢١/٣.
(٤٩٠٣) انظر: تفسير الطبري (٢٤٧٧): ص ٣٢١/٣.
(٤٩٠٤) انظر: تفسير الطبري (٢٤٧٧): ص ٣٢١/٣.
(٤٩٠٥) التفسير الميسر: ١٠٧.
(٤٩٠٦) أخرجه الطبري (١١٠٠٣): ص ٤٩٤/٩.
(٤٩٠٧) أخرجه الطبري (١١٠٠٢): ص ٤٩٤/٩.
(٤٩٠٨) أخرجه الطبري (١١٠٠٤): ص ٤٩٤/٩.
(٤٩٠٩) التفسير الميسر: ١٠٧.
(٤٩١٠) أخرجه الطبري (١١٠١١): ص ٤٩٦/٩.
(٤٩١١) أخرجه الطبري (١١٠١٢): ص ٤٩٦/٩.
(٤٩١٢) أخرجه الطبري (١١٠١٣): ص ٤٩٦/٩.
(٤٩١٣) أخرجه الطبري (١١٠٠٨): ص ٤٩٦/٩.
(٤٩١٤) أخرجه الطبري (١١٠٠٩): ص ٤٩٦/٩.
(٤٩١٥) التفسير الميسر: ١٠٧.
(٤٩١٦) أخرجه الطبري (١١٠١٧): ص ٤٩٨/٩.
(٤٩١٧) أخرجه الطبري (١١٠١٦): ص ٤٩٨/٩.
(٤٩١٨) أخرجه الطبري (١١٠١٩): ص ٤٩٨-٤٩٩/٩.
(٤٩١٩) أخرجه الطبري (١١٠١٨): ص ٤٩٨/٩.
(٤٩٢٠) التفسير الميسر: ١٠٧.
(٤٩٢١) أخرجه الطبري (١١٠٢٣): ص ٥٠٠/٩.
(٤٩٢٢) أخرجه الطبري (١١٠٢٧): ص ٥٠١/٩.

قال قتادة: "كان الكبشان ينتطحان، فيموت أحدهما، فيأكلونه" (٤٩٢٣).
 قال السدي: "هي التي تنطحها الغنم والبقر فتموت، يقول: هذا حرام، لأن ناسا من العرب كانوا يأكلونه" (٤٩٢٤).
 قوله تعالى: {وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ} [المائدة: ٣]، أي: "وحرّم الله عليكم البهيمة التي أكلها السبع" (٤٩٢٥).
 قال الضحاك: "ما أخذ السبع" (٤٩٢٦).
 قال قتادة: "كان أهل الجاهلية إذا قتل السبع شيئا من هذا أو أكل منه، أكلوا ما بقي" (٤٩٢٧).
 قوله تعالى: {إِنَّمَا مَا ذَكَرْتُمْ} [المائدة: ٣]، أي: "إلا ما أدركتم فيه الروح من هذه الأشياء فذبحتموه الذبح الشرعي قبل الموت" (٤٩٢٨).

وفي قوله تعالى: {إِنَّمَا مَا ذَكَرْتُمْ} [المائدة: ٣]، وجوه:
 أحدهما: يعني: من المنخفة وما بعدها، وأنه من قبيل الاستثناء المتصل، وهذا قول قتادة (٤٩٢٩)،
 والحسن (٤٩٣٠)، والضحاك (٤٩٣١)، وإبراهيم (٤٩٣٢)، وطاووس (٤٩٣٣)، وعبيد بن عمير (٤٩٣٤)،
 واختيار الطبري (٤٩٣٥) والجمهور (٤٩٣٦).
 قال قتادة: "فكل هذا الذي سماه الله عز وجل ههنا، ما خلا لحم الخنزير، إذا أدركت منه عينا تطرف، أو ذنبا يتحرك، أو قائمة تركض فذكيت، فقد أحل الله لك ذلك" (٤٩٣٧).
 قال الضحاك: "كان أهل الجاهلية يأكلون هذا، فحرم الله في الإسلام إلا ما ذكي منه، فما أدرك فتحرك منه رجل أو ذنب أو طرف، فذكي، فهو حلال" (٤٩٣٨).
 عن الحسن: "أي: هذا أدركت ذكاته فذكه وكل. فقلت: يا أبا سعيد، كيف أعرف؟ قال: إذا طرفت بعينها، أو ضربت بذنبها" (٤٩٣٩).
 قال الحسن: "إذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها، أو تركض برجلها، أو تمصع بذنبها، فاذبح وكل" (٤٩٤٠).
 قال إبراهيم: "إذا أكل السبع من الصيد، أو الوقيذة أو النطيحة أو المتردية، فأدركت ذكاته، فكل" (٤٩٤١).

- (٤٩٢٣) أخرجه الطبري (١١٠٢٥): ص ٥٠١/٩.
 (٤٩٢٤) أخرجه الطبري (١١٠٢٤): ص ٥٠١-٥٠٠/٩.
 (٤٩٢٥) التفسير الميسر: ١٠٧.
 (٤٩٢٦) أخرجه الطبري (١١٠٢٩): ص ٥٠١/٩.
 (٤٩٢٧) أخرجه الطبري (١١٠٣٠): ص ٥٠٢-٥٠١/٩.
 (٤٩٢٨) صفوة التفاسير: ٣٠١.
 (٤٩٢٩) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٤)، و(١١٠٣٥): ص ٥٠٣/٩.
 (٤٩٣٠) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٣): ص ٥٠٢/٩.
 (٤٩٣١) انظر: تفسير الطبري (١١٠٤٣): ص ٥٠٤/٩.
 (٤٩٣٢) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٧): ص ٥٠٣/٩.
 (٤٩٣٣) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٩): ص ٥٠٤/٩.
 (٤٩٣٤) انظر: تفسير الطبري (١١٠٤٢): ص ٥٠٤/٩.
 (٤٩٣٥) انظر: تفسير الطبري: ٥٠٥/٩.
 (٤٩٣٦) انظر: النكت والعيون: ١١/٢.
 (٤٩٣٧) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٤)، و(١١٠٣٥): ص ٥٠٣/٩.
 (٤٩٣٨) انظر: تفسير الطبري (١١٠٤٣): ص ٥٠٤/٩.
 (٤٩٣٩) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٣): ص ٥٠٣-٥٠٢/٩.
 (٤٩٤٠) أخرجه الطبري (١١٠٤٠): ص ٥٠٤/٩.
 (٤٩٤١) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٧): ص ٥٠٣/٩.

عن عبيد بن عمير: "إذا طرفت بعينها، أو مصعت بذنبها، أو تحركت، فقد حلت لك" (٤٩٤٢).

قال طاووس: "إذ ذبحت فمصعت بذنبها، أو تحركت، فقد حلت لك - أو قال: فحسبه- (٤٩٤٣).

الثاني: أنه من الإستثناء المنقطع، وأنه عائد إلى ما أكل السبع خاصة، وهو محكي عن الظاهرية (٤٩٤٤).

والراجح - والله أعلم - هو القول الأول، وهو اختيار الجمهور من الفقهاء، وبهذا الاعتبار يكون الاستثناء من قبيل الاستثناء المتصل، {إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ} [سورة المائدة: ٣]، يعني: مما أدرکت فيه الحياة من هذه المذكورات، كالتى سقطت في بئر، أو التى سقطت من السطح، أو التى صدمتها السيارة أو التى أصابها حجر أو نحو هذا فأدرکت فيها حياة، أى فيه رمق بأن تتحرك رجل أو يد أو نحو هذا وإن كانت في حال الاحتضار فإنها إذا ذكيت جاز أكلها، وإن كانت قد خرجت نفسها فلا يجوز أكلها، هذا الذى عليه عامة أهل العلم وهم الجمهور .

وفي الصحيحين عن رافع بن خديج أنه قال: "قلت: يا رسول الله، إنا لاقوا العدو غداً وليس معنا مدى، أفنذبح بالقصب؟ فقال: ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك، أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة" (٤٩٤٥).

و«المدى»: جمع مَدْيَة، وهى السكين، وهذا مما يستدل به على أن متروك التسمية ولو نسياناً لا يحل وإن ذبح لله قصداً؛ لأنه ذكر هنا شرطين:

- الشرط الأول لا بد منه، وهو ما أنهر الدم بقطع الأوداج، ولذلك الذى يقطع فى الذبيحة أربعة أشياء: الودجان، وهما عرقان محيطان بالعنق، والحلقوم، وكذلك القصبه الهوائية، والمرىء، فإذا قطعت الأوداج حلت الذبيحة، والأكمل فى التذكية قطع الأربعة، ويليه قطع ثلاثة.

- والثانى: ذكر اسم الله، وهو قوله: «بسم الله». فالحاصل أنه قال: ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه، «ليس السن والظفر»، يعنى: سوى السن والظفر.

قال الرسول - صلى الله عليه وسلم -: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته» (٤٩٤٦).

وعن أبي واقد الليثي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما قطع من البهيمة وهى حية، فهو ميتة" (٤٩٤٧).

وقال عاصم عن عكرمة: "إن رجلاً أضجع شاته وجعل يحد شفرته ليذبحها، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «تريد أن تميتها موتات قبل أن تذبحها!»" (٤٩٤٨).

قوله تعالى: {وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ} [المائدة: ٣]، أى: "وحرّم الله عليكم ما ذُبح لغير الله على ما يُنصب للعبادة من حجر أو غيره" (٤٩٤٩).

عن مجاهد: "وما ذبح على النصب"، قال: حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية" (٤٩٥٠).

(٤٩٤٢) انظر: تفسير الطبري (١١٠٤٢): ص ٥٠٤/٩.

(٤٩٤٣) انظر: تفسير الطبري (١١٠٣٩): ص ٥٠٤/٩.

(٤٩٤٤) انظر: تفسير الطبري: ٥٠٥/٩، و النكت والعيون: ١١/٢، وزاد المسير: ٢٣٦/٢.

١. (٤٩٤٥) أخرجه البخاري فى كتاب التوحيد - باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها (٦٩٦٢)

(ج ٦ / ص ٢٦٩٢) ومسلم فى كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان - باب الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩) (ج ٣ / ص ١٥٢٩).

(٤٩٤٦) صحيح مسلم برقم (١٩٥٥).

(٤٩٤٧) المسند (٢١٨/٥) وسنن أبي داود برقم (٢٨٥٨) وسنن الترمذي برقم (١٤٨٠).

(٤٩٤٨) المستدرک للحاكم: ٤ / ٢٣١، وتفسير الثعلبي: ١٤/٤.

(٤٩٤٩) التفسير الميسر: ١٠٧.

قال قتادة: "ورالنصب": حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها، ويذبحون لها، فهى الله عن ذلك" (٤٩٥١).

قال ابن جريج: "قال ابن جريج: {النصب}، ليست بأصنام، «الصنم» يصور وينقش، وهذه حجارة تنصب، ثلثئة وستون حجراً منهم من يقول ثلثئة منها لخزاعة، فكانوا إذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت وشرّحوا اللحم وجعلوه على الحجارة، فقال المسلمون: يا رسول الله، كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم، فنحن أحق أن نعظمه! فكان النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يكره ذلك، فأنزل الله: {لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا} [سورة الحج: ٣٧] (٤٩٥٢).

قوله تعالى: {وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ} [المائدة: ٣]، أي: "وحرّم الله عليكم أن تطلبوا علم ما قسم لكم أو لم يقسم بالأزلام" (٤٩٥٣).

عن مجاهد: "وأن تستقسموا بالأزلام"، حجارة كانوا يكتبون عليها، يسمونها: القداح" (٤٩٥٤).

عن سعيد بن جبیر: "وأن تستقسموا بالأزلام"، قال: القداح، كانوا إذا أرادوا أن يخرجوا في سفر جعلوا قداحاً للجلوس والخروج. فإن وقع الخروج خرجوا، وإن وقع الجلوس جلسوا" (٤٩٥٥).

قال الحسن: "كانوا إذا أرادوا أمراً أو سفراً، يعمدون إلى قداح ثلاثة، على واحد منها مكتوب: أوامرني، وعلى الآخر: انهني، ويتركون الآخر محلاً بينهما ليس عليه شيء. ثم يجيلونها، فإن خرج الذي عليه: أوامرني، مضوا لأمرهم. وإن خرج الذي عليه: انهني، كفوا، وإن خرج الذي ليس عليه شيء أعادوها" (٤٩٥٦).

قال قتادة: "كان الرجل إذا أراد أن يخرج مسافراً، كتب في قدح: هذا يأمرني بالمكث، وهذا يأمرني بالخروج، وجعل معهما منيحة" (٤٩٥٧)، شيء لم يكتب فيه شيئاً، ثم استقسم بها حين يريد أن يخرج. فإن خرج الذي يأمر بالمكث مكث، وإن خرج الذي يأمر بالخروج خرج، وإن خرج الآخر أجالها ثانية حتى يخرج أحد القدحين" (٤٩٥٨).

قال السدي: "الأزلام"، قداح كانت في الجاهلية عند الكهنة، فإذا أراد الرجل أن يسافر، أو يتزوج، أو يحدث أمراً، أتى الكاهن فأعطاه شيئاً، فضرب له بها. فإن خرج منها شيء يعجبه، أمره ففعل. وإن خرج منها شيء يكرهه، نهاه فانتهى، كما ضرب عبد المطلب على زمزم، وعلى عبد الله والإبل" (٤٩٥٩).

وقال ابن إسحاق: "كانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة، وكانت على بئر في جوف الكعبة، وكانت تلك البئر هي التي يجمع فيها ما يهدي للكعبة. وكانت عند هبل سبعة أقدح كل قدح منها فيه كتاب. قدح فيه: العقل، إذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم، ضربوا بالقدح السبعة، فإن خرج العقل، فعلى من حمله وقدح فيه: نعم للأمر إذا أرادوه، يضرب به، فإن خرج قدح نعم عملوا به. وقدح فيه: لا، فإذا أرادوا أمراً ضربوا به في القداح، فإذا خرج

(٤٩٥٠) أخرجه الطبري (١١٠٤٩): ص ٥٠٨/٩.

(٤٩٥١) أخرجه الطبري (١١٠٥٢): ص ٥٠٩/٩.

(٤٩٥٢) أخرجه الطبري (١١٠٤٨): ص ٥٠٨/٩.

(٤٩٥٣) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٤٩٥٤) أخرجه الطبري (١١٠٦١): ص ٥١١/٩.

(٤٩٥٥) أخرجه الطبري (١١٠٥٨): ص ٥١١/٩.

(٤٩٥٦) أخرجه الطبري (١١٠٦٠): ص ٥١١/٩.

(٤٩٥٧) هي الناقة أو الشاة المعارة، فسمى هذا الشيء الذي لا أمر له في الاستقسام " منيحة " ، كما سماوا شبيهه في الميسر " منيحاً " وهو المستعار.

(٤٩٥٨) أخرجه الطبري (١١٠٦٦): ص ٥١٢/٩.

(٤٩٥٩) أخرجه الطبري (١١٠٧٠): ص ٥١٣/٩.

ذلك القدح، لم يفعلوا ذلك الأمر. وقدح فيه: منكم . وقدح فيه: مُلصق . وقدح فيه: من غيركم . وقدح فيه: المياه ، إذا أرادوا أن يحفروا للماء ضربوا بالقدح وفيها ذلك القدح، فحيثما خرج عملوا به. وكانوا إذا أرادوا أن يختنوا غلامًا أو أن ينكحوا مَنكحًا، أو أن يدفنوا ميتًا، أو شكوا في نسب واحد منهم ذهبوا به إلى هبل وبمئة درهم، وبجزور، فأعطوها صاحب القدح الذي يضربها، ثم قرّبوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون، ثم قالوا: يا إلهنا، هذا فلان بن فلان، قد أردنا به كذا وكذا، فأخرج الحق فيه . ثم يقولون لصاحب القدح: اضرب ، فيضرب، فإن خرج عليه منكم كان وسيطًا، وإن خرج عليه: من غيركم ، كان حليفًا وإن خرج ملصق كان على منزلته منهم، لا نسب له ولا حلف، وإن خرج فيه شيء سوى هذا مما يعملون به نعم ، عملوا به. وإن خرج لا ، آخره عامهم ذلك حتى يأتوا به مرة أخرى. ينتهون في أمورهم إلى ذلك مما خرجت به القدح" (٤٩٦٠).

قوله تعالى: {الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ} [المائدة: ٣]، أي: "الآن انقطع طمع الكفار من دينكم أن ترتدوا عنه إلى الشرك بعد أن نصرتكم عليهم" (٤٩٦١).
قال السدي: "أظن، يبسوا أن ترجعوا عن دينكم" (٤٩٦٢).

قوله تعالى: {فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ} [المائدة: ٣]، أي: "، فلا تخافوهم وخافوني" (٤٩٦٣).
قال ابن جريج: "فلا تخشوهم أن يظهرُوا عليكم" (٤٩٦٤).

قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [المائدة: ٣]، أي: "اليوم أكملت لكم دينكم دين الإسلام بتحقيق النصر وإتمام الشريعة" (٤٩٦٥).

وفي قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [المائدة: ٣]، وجهان: أحدهما: أنه يوم عرفة في حجة الوداع ولم يعيش الرسول -صلى الله عليه وسلم- بعد ذلك إلا إحدى وثمانين ليلة، وهذا قول السدي (٤٩٦٦).

والثاني: أنه زمان النبي -صلى الله عليه وسلم- كله إلى أن نزل ذلك عليه يوم عرفة، وهذا قول الحسن (٤٩٦٧).

وفي إكمال الدين، قولان:

أحدهما: يعني: اليوم أكملت لكم حجّتكم، أن تحجوا البيت الحرام، ولا يحج معكم مشرك، وهذا قول قتادة (٤٩٦٨)، وسعيد بن جبير (٤٩٦٩)، والحكم (٤٩٧٠).

قال قتادة: "أخلص الله لهم دينهم، ونفى المشركين عن البيت" (٤٩٧١).

قال سعيد بن جبير: "تمام الحج، ونفى المشركين عن البيت" (٤٩٧٢).

الثاني: يعني: أكملت فرائضي وحدودي وحلالي وحرامي، ولم ينزل على النبي -صلى الله عليه وسلم- من الفرائض من تحليل ولا تحريم، وهذا السدي (٤٩٧٣).

(٤٩٦٠) أخرجه الطبري (١١٠٧٢): ص ٥١٣/٩-٥١٤.

(٤٩٦١) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٤٩٦٢) انظر: تفسير الطبري (١١٠٧٦): ص ٥١٥/٩.

(٤٩٦٣) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٤٩٦٤) أخرجه الطبري (١١٠٧٩): ص ٥١٧/٩.

(٤٩٦٥) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٤٩٦٦) انظر: النكت والعيون: ١٣/٢.

(٤٩٦٧) انظر: النكت والعيون: ١٣/٢.

(٤٩٦٨) انظر: تفسير الطبري (١١٠٨٦): ص ٥٢٠/٩.

(٤٩٦٩) انظر: تفسير الطبري (١١٠٨٧): ص ٥٢٠/٩.

(٤٩٧٠) انظر: تفسير الطبري (١١٠٨٥): ص ٥١٩/٩.

(٤٩٧١) انظر: تفسير الطبري (١١٠٨٦): ص ٥٢٠/٩.

(٤٩٧٢) انظر: تفسير الطبري (١١٠٨٧): ص ٥٢٠/٩.

(٤٩٧٣) انظر: تفسير الطبري (١١٠٨١): ص ٥١٨/٩.

قال ابن جريج: " مكث النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت هذه الآية، إحدى وثمانين ليلة، قوله: اليوم أكملت لكم دينكم" (٤٩٧٤).

عن هارون بن عنترة، عن أبيه قال: "لما نزلت: اليوم أكملت لكم دينكم، وذلك يوم الحج الأكبر، بكى عمر، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ما يبكيك؟ قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذ كمل، فإنه لم يكمل شيء إلا نقص! فقال: صدقت" (٤٩٧٥).

قال عامر: " أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً}، عشية عرفة، وهو في الموقف" (٤٩٧٦).
قال قتادة: " بلغنا أنها نزلت يوم عرفة، ووافق يوم الجمعة" (٤٩٧٧).

عن شهر بن حوشب، قال: "نزلت" سورة المائدة" على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة على راحلته، فتنوخت لأن يدق ذراعها" (٤٩٧٨).

والراجح من القول: أن الله عز وجل أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به، أنه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم، بإفرادهم بالبلد الحرام وإجلائه عنه المشركين، حتى حجّه المسلمون دونهم لا يخالطهم المشركون، فأما الفرائض والأحكام، فإنه قد اختلف فيها: هل كانت أكملت ذلك اليوم، أم لا؟ فروي عن ابن عباس والسدي ما ذكرنا عنهما قبل.

وروي عن البراء بن عازب: " آخر آية نزلت من القرآن: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ} " (٤٩٧٩).

ولا يدفع ذو علم أن الوحي لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قبض، بل كان الوحي قبل وفاته أكثر ما كان تتابعاً. فإذا كان ذلك كذلك وكان قوله: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ} آخرها نزولاً وكان ذلك من الأحكام والفرائض كان معلوماً أن معنى قوله: {اليوم أكملت لكم دينكم}، على خلاف الوجه الذي من تأوله بكمال العبادات والأحكام والفرائض (٤٩٨٠).

عن قبيصة قال، قال كعب: "لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية" (٤٩٨١)، لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم، فاتخذوه عيداً يجتمعون فيه! فقال عمر: أي آية يا كعب؟ فقال: "اليوم أكملت لكم دينكم". فقال عمر: قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه، والمكان الذي أنزلت فيه: يوم الجمعة، ويوم عرفة، وكلاهما بحمد الله لنا عيداً" (٤٩٨٢).

قوله تعالى: {وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} [المائدة: ٣]، أي: "وأتممت عليكم نعمتي بإخراجكم من ظلمات الجاهلية إلى نور الإيمان، ورضيت لكم الإسلام ديناً فالزموه، ولا تفارقوه" (٤٩٨٣).

عن داود، قال: "قلت لعامر: إن اليهود تقول: كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي أكمل الله لها دينها فيه؟ فقال عامر: أو ما حفظته؟ قلت له: فأى يوم؟ قال: يوم عرفة، أنزل الله في يوم عرفة" (٤٩٨٤).

(٤٩٧٤) أخرجه البري (١١٠٨٢): ص ٥١٨/٩-٥١٩.

(٤٩٧٥) أخرجه البري (١١٠٨٣): ص ٥١٩/٩.

(٤٩٧٦) أخرجه الطبري (١١١٠٢): ص ٥٢٨/٩.

(٤٩٧٧) أخرجه الطبري (١١١٠٤): ص ٥٢٨/٩.

(٤٩٧٨) أخرجه الطبري (١١١٠٦): ص ٥٢٨/٩.

(٤٩٧٩) أخرجه الطبري (١٠٨٧١): ص ٤٣٤/٩.

(٤٩٨٠) انظر: تفسير الطبري: ٥٢٠/٩-٥٢١.

(٤٩٨١) يقصد قوله تعالى: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: ٣].

(٤٩٨٢) أخرجه الطبري (١١١٠٠): ص ٥٢٦/٩.

(٤٩٨٣) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٤٩٨٤) أخرجه الطبري (١١١٠٣): ص ٥٢٨/٩.

قوله تعالى: {فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [المائدة: ٣]، أي: "فمن اضطرَّ في مجاعة إلى أكل الميتة، وكان غير مائل عمدًا لإثم، فله تناوله، فإن الله غفور له، رحيم به" (٤٩٨٥).

عن قتادة: {فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ}، قال: "غير متعرض لمعصية، {غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ}: غير متعمد لإثم، غير متعرض لإثم، أي: يبتغي فيه شهوة، أو يعتدي في أكله" (٤٩٨٧).

عن السدي: {غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ}، قال: "غير متعرض لإثم، أي: يبتغي فيه شهوة، أو يعتدي في أكله" (٤٩٨٧).

عن مجاهد: "غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ"، قال: "غير متعمد لإثم. قال: إلى حرم الله، ما حرم رخص للمضطر إذا كان غير متعمد لإثم، أن يأكله من جهد. فمن بغى، أو عدا، أو خرج في معصية لله، فإنه محرم عليه أن يأكله" (٤٩٨٨).

قال مسروق: "من اضطرَّ فلم يأكل ولم يشرب، ثم مات دخل النار. وهذا يقتضي أن أكل الميتة للمضطر عزيمة لا رخصة" (٤٩٨٩).

عن الحسن: "أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إلى متى يحلُّ لي الحرام؟ قال فقال: إلى أن يروى أهلك من اللبن، أو تجيء ميرئهم" (٤٩٩٠).

القرآن

{يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٤)}

[المائدة: ٤]

التفسير:

يسألك أصحابك -أيها النبي-: ماذا أحلَّ لهم أكله؟ قل لهم: أحلَّ لكم الطيبات وصيِّد ما درَّبتموه من نوات المخالب والأنياب من الكلاب والفهود والصقور ونحوها مما يُعَلَّم، تعلمونهن طلب الصيد لكم، مما علمكم الله، فكلوا مما أمسكن لكم، واذكروا اسم الله عند إرسالها للصيد، وخافوا الله فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه. إن الله سريع الحساب.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: أنه لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب، قالوا: يا رسول الله، فماذا يحل لنا من هذه الأمة؟ فنزلت: "يسألونك ماذا أحل لهم"، الآية. وهذا قول أبي رافع (٤٩٩١)، وعكرمة (٤٩٩٢)، ومحمد بن كعب القرظي (٤٩٩٣).

قال أبو رافع: "جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم -يستأذن عليه، فأذن له فقال: قد أذنَّا لك يا رسول الله! قال: أجل، ولكننا لا ندخل بيتاً فيه كلب! قال أبو رافع: فأمرني أن أقتل كل كلب بالمدينة، فقتلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها، فتركته رحمة لها، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فأمرني فرجعت إلى الكلب فقتلته. فجاؤوا فقالوا: يا رسول

(٤٩٨٥) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٤٩٨٦) انظر: تفسير الطبري (١١١٢١)، و(١١١٢٢): ص ٥٣٦/٩.

(٤٩٨٧) انظر: تفسير الطبري (١١١٢٣): ص ٥٣٦/٩.

(٤٩٨٨) انظر: تفسير الطبري (١١١٢٠): ص ٥٣٦/٩.

(٤٩٨٩) تفسير ابن كثير: ٤٨٢/١.

(٤٩٩٠) أخرجه الطبري (١١١٢٦): ص ٥٣٩/٩. و الميرة (يكسر الميم): هو جلب الطعام.

(٤٩٩١) انظر: تفسير الطبري (١١١٣٤): ص ٥٤٥/٩.

(٤٩٩٢) انظر: تفسير الطبري (١١١٣٥): ص ٥٤٦/٩.

(٤٩٩٣) انظر: تفسير الطبري (١١١٣٦): ص ٥٤٦/٩.

الله، ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله: {يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين} (٤٩٩٤). [ضعيف].
الثاني: أخرج الطبري عن عامر: "أن عدي بن حاتم الطائي قال: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب، فلم يدر ما يقول له، حتى نزلت هذه الآية: {تعلمونهن مما علمكم الله} (٤٩٩٥). [ضعيف].

وفي السياق نفسه قال سعيد بن جبيرة: "نزلت هذه الآية في عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين وهو زيد الخيل الذي سماه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "زيد الخير"، وذلك أنهما جاءا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالا: يا رسول الله إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاة، وإن كلاب آل ذريح وآل أبي جويرية تأخذ البقر والحمر والظباء والضب، فمنه ما يدرك ذكاته ومنه ما يقتل فلا يدرك ذكاته وقد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها؟ فنزلت: {يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات} يعني الذبائح {وما علمتم من الجوارح} يعني: وصيد ما علمتم من الجوارح، وهي الكواصب من الكلاب وسباع الطير" (٤٩٩٦). [ضعيف] ومنقطع

قوله تعالى: {يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات} [المائدة: ٤]، أي: "يسألك أصحابك - أيها النبي - ماذا أحل لهم أكله؟ قل لهم: أحل لكم الطيبات" (٤٩٩٧).
قال سعيد بن جبيرة: "يعني: الذبائح الحلال الطيبة لهم" (٤٩٩٨).
وقال ابن وهب: "سئل مالك عن بيع الطين الذي يأكله الناس. فقال: ليس هو من الطيبات" (٤٩٩٩).

قوله تعالى: {وما علمتم من الجوارح مكلبين} [المائدة: ٤]، أي: "وصيد ما دربتموه من ذوات المخالب والأنياب من الكلاب والفهود والصقور ونحوها مما يعلم" (٥٠٠٠).
واختلف في الجوارح التي عنى الله تعالى بقوله: {وما علمتم من الجوارح مكلبين} [المائدة: ٤]، على قولين:

أحدهما: يعني من الكلاب دون غيرها من السباع، وأنه لا يحل إلا صيد الكلاب وحدها، وهذا قول الضحاك (٥٠٠١)، والسدي (٥٠٠٢).
الثاني: أن التكليل من صفات الجوارح من كلب وغيره، ومعناه مضرين على الصيد كما تضرى الكلاب، وهو قول علي بن الحسين (٥٠٠٣)، وعبيد بن عمير (٥٠٠٤)، والحسن (٥٠٠٥)، ومجاهد (٥٠٠٦)، وخبثمة بن عبد الرحمن (٥٠٠٧)، وطاوس (٥٠٠٨).

(٤٩٩٤) أخرجه الطبري (١١١٣٤): ٥٤٥/٩، إسناده هذا الخبر ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الربذي، ضعيف، قال أحمد: "منكر الحديث، لا تحل الرواية عنه". ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٤٢، ٤٣، وقال: "رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف".
ورواه البيهقي في السنن ٩/ ٢٣٥، والحاكم في المستدرک ٢/ ٣١١، مختصراً من طريق معلى بن منصور، عن ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحق، عن أبان بن صالح، وهو أصح من إسناده أبي جعفر وابن أبي حاتم. وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي".
وقد روي حديث أبي رافع، بغير هذا اللفظ، من طرق. انظر الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٤٢، ٤٣، ومسند أحمد (٣٩١): ص ٦/ ٨-١٠.

(٤٩٩٥) تفسير الطبري (١١١٥٨): ٥٥٣/٩.
(٤٩٩٦) أسباب النزول للواحد: ١٩٢، أسنده ابن أبي حاتم (تفسير ابن كثير: ١٥/٢) عن سعيد به، وإسناده ضعيف ومنقطع، انظر: تهذيب التهذيب (٣٨٢): ص ٧/ ١٩٨.

(٤٩٩٧) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٤٩٩٨) تفسير ابن كثير: ٣/ ٣٢.

(٤٩٩٩) تفسير ابن كثير: ٣/ ٣٢.

(٥٠٠٠) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٥٠٠١) انظر: تفسير الطبري (١١١٥٣): ص ٩/ ٥٤٩.

(٥٠٠٢) انظر: تفسير الطبري (١١١٥٤): ص ٩/ ٥٤٩.

قال الحسن: "كل ما علم فصاد، من كلب أو صقر أو فهد أو غيره" (٥٠٠٩).
 عن مجاهد: "في صيد الفهد قال: هو من الجوارح" (٥٠١٠).
 قال علي بن الحسين: "الباز والصقر من الجوارح" (٥٠١١).
 قال طاووس: "من الكلاب، وغيرها من الصقور والبيزان" (٥٠١٢)، وأشبه ذلك مما يعلم" (٥٠١٣).
 والراجح- والله اعلم- انه يشمل "كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح، وأن صيد جميع ذلك حلال إذا صاد بعد التعليم، لأن الله جل ثناؤه عم بقوله: وما علمتم من الجوارح مكلبين، كل جارحة، ولم يخصص منها شيئاً. فكل جارحة، كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع، فحلال أكل صيدها" (٥٠١٤).
 قال عدي بن حاتم قال: "سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي، فقال: ما أمسك عليك فكل" (٥٠١٥).
 واستثنى الإمام أحمد صيد الكلب الأسود؛ لأنه عنده مما يجب قتله ولا يحل اقتناؤه؛ لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي ذر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود" فقلت: ما بال الكلب الأسود من الأحمر؟ فقال: "الكلب الأسود شيطان" وفي الحديث الآخر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب، ثم قال: "ما بالهم وبال الكلاب، اقتلوا منها كل أسود بهيم" (٥٠١٦)(٥٠١٧).
 قوله تعالى: {تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ} [المائدة: ٤]، أي: "تعلمونهن طلب الصيد لكم، مما علمكم الله" (٥٠١٨).
 قال السدي: "يقول: تعلمونهن من الطلّب كما علمكم الله" (٥٠١٩).
 وهل يكون إمساكه عن الأكل شرطاً في صحة التعليم أم لا؟ على قولين:
 أحدها: أنه شرط في كل الجوارح، فإن أكلت لم تؤكل، وهذا قول عطاء (٥٠٢٠).
 قال عطاء: "كل شيء قتله صائدك قبل أن يعلم ويمسك ويصيد، فهو ميتة. ولا يكون قتله إياه ذكاة، حتى يعلم ويمسك ويصيد. فإن كان ذلك ثم قتل، فهو ذكاته" (٥٠٢١).

- (٥٠٠٣) انظر: تفسير الطبري (١١١٤٧): ص ٥٤٨/٩.
 (٥٠٠٤) انظر: تفسير الطبري (١١١٥٢): ص ٥٤٩/٩.
 (٥٠٠٥) انظر: تفسير الطبري (١١١٣٧)، و(١١١٣٨): ص ٥٤٦/٩.
 (٥٠٠٦) انظر: تفسير الطبري (١١١٣٩)-(١١١٤٤): ص ٥٤٧/٩.
 (٥٠٠٧) انظر: تفسير الطبري (١١١٤٥)، و(١١١٤٦): ص ٥٤٨/٩.
 (٥٠٠٨) انظر: تفسير الطبري (١١١٥٠): ص ٥٤٨/٩.
 (٥٠٠٩) انظر: تفسير الطبري (١١١٣٧)، و(١١١٣٨): ص ٥٤٦/٩.
 (٥٠١٠) أخرجه الطبري (١١١٣٩): ص ٥٤٧/٩.
 (٥٠١١) انظر: تفسير الطبري (١١١٤٧): ص ٥٤٨/٩.
 (٥٠١٢) "البيزان" (بكسر الباء) جمع "باز"، بغير ياء في آخره، ويجمع أيضا على "أبواز". وقولهم "باز" لغة في "بازي" وجمع "بازي" "بزاه" و"بواز".
 (٥٠١٣) انظر: تفسير الطبري (١١١٥٠): ص ٥٤٨/٩.
 (٥٠١٤) تفسير الطبري: ٥٤٩/٩-٥٥٠.
 (٥٠١٥) أخرجه الطبري (١١١٥٦): ص ٥٥٠/٩.
 (٥٠١٦) ((صحيح مسلم برقم (١٥٧٣) وسنن أبي داود برقم (٧٤) وسنن النسائي (١٧٧/١) وسنن ابن ماجه برقم (٣٦٥)).
 (٥٠١٧) انظر: تفسير ابن كثير: ٣٣/٣.
 (٥٠١٨) التفسير الميسر: ١٠٧.
 (٥٠١٩) أخرجه الطبري (١١١٥٧): ص ٥٥٢/٩.
 (٥٠٢٠) انظر: تفسير الطبري (١١١٥٩): ص ٥٥٤/٩.
 (٥٠٢١) انظر: تفسير الطبري (١١١٥٩): ص ٥٥٤/٩.

الثاني: أنه شرط في جوارح البهائم فلا يؤكل ما أكلت، وليس بشرط في جوارح الطير، فيؤكل وإن أكلت، وهذا قول الشعبي^(٥٠٢٢)، وإبراهيم النخعي^(٥٠٢٣)، والسدي^(٥٠٢٤)، وحماد^(٥٠٢٥). قال الشعبي: "ليس البازي والصقر كالكلب، فإذا أرسلتهما فأمسكا فأكلا فدعوتهما فأتياك، فكل منه"^(٥٠٢٦).

قال إبراهيم: "كل صيد البازي وإن أكل منه"^(٥٠٢٧). قال إبراهيم: "إذا أكل البازي والصقر من الصيد، فكل، فإنه لا يعلم"^(٥٠٢٨). قال السدي: "إذا صاد الكلب فأمسكه وقد قتله ولم يأكل منه، فهو حل. فإن أكل منه، فيقال: إنما أمسك على نفسه. فلا تأكل منه شيئاً، إنه ليس بمعلم"^(٥٠٢٩).

والظاهر - والله أعلم - "أن التعليم الذي ذكره الله في هذه الآية للجوارح، إنما هو أن يعلم الرجل جرحه الاستشلاء إذا أشلي على الصيد وطلبه إياه إذا أغرى، أو إمساكه عليه، إذا أخذه من غير أن يأكل منه شيئاً، وألا يفرّ منه إذا أرادته، وأن يجيبه إذا دعاه. فذلك، هو تعليم جميع الجوارح، طيرها وبعثها. فإن أكل من الصيد جارحة صائد فجارحه حينئذ غير معلم، فإن أدرك صيده صاحبه حياً فذگاه، حلّ له أكله. وإن أدركه ميتاً، لم يحلّ له أكله، لأنه مما أكله السبع الذي حرمه الله تعالى بقوله: {وَمَا أَكَلِ السَّبْعُ}، ولم يدرك ذكاته، [وذلك] لتظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم... عن عدي بن حاتم: أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال: «إذا أرسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله عليه، فإن أدركته وقد قتل وأكل منه فلا تأكل منه شيئاً، وإنما أمسك على نفسه»^(٥٠٣٠)،^(٥٠٣١).

قوله تعالى: {فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ} [المائدة: ٤]، أي: "فكلوا مما أمسكن لكم من الصيد"^(٥٠٣٢).

قال قتادة: "إذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سهمك، فذكرت اسم الله، فأخذ أو قتل، فكل"^(٥٠٣٣).

قال الضحاك: "إذا أرسلت كلبك المعلم فذكرت اسم الله حين ترسله، فأمسك أو قتل، فهو حلال. فإذا أكل منه فلا تأكله، وإنما أمسكه على نفسه"^(٥٠٣٤). قوله تعالى: {وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} [المائدة: ٤]، أي: "واذكروا اسم الله عند إرسالها للصيد"^(٥٠٣٥).

قال السدي: "إذا أرسلته فسمّ عليه حين ترسله على الصيد"^(٥٠٣٦). قوله تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ} [المائدة: ٤]، أي: "وخافوا الله فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه، فإن الله سريع المجازاة للعباد"^(٥٠٣٧).

(٥٠٢٢) انظر: تفسير الطبري (١١١٧٦)، و(١١١٧٨): ص ٥٥٧/٩-٥٥٨.

(٥٠٢٣) انظر: تفسير الطبري (١١١٧٧)، و(١١١٧٩)، و(١١١٨٠): ص ٥٥٧/٩-٥٥٨.

(٥٠٢٤) انظر: تفسير الطبري (١١٢١٤): ص ٥٦٨/٩.

(٥٠٢٥) انظر: تفسير الطبري (١١١٨١): ص ٥٥٨/٩.

(٥٠٢٦) انظر: تفسير الطبري (١١١٧٦)، و(١١١٧٨): ص ٥٥٧/٩-٥٥٨.

(٥٠٢٧) أخرجه الطبري (١١١٧٧): ص ٥٥٨/٩.

(٥٠٢٨) أخرجه الطبري (١١١٧٩): ص ٥٥٨/٩.

(٥٠٢٩) انظر: تفسير الطبري (١١٢١٤): ص ٥٦٨/٩.

(٥٠٣٠) أخرجه الطبري (١١٢٠٩): ص ٥٦٤/٩.

(٥٠٣١) تفسير الطبري: ٥٦٤/٩.

(٥٠٣٢) صفة التفسير: ٣٠٢.

(٥٠٣٣) انظر: تفسير الطبري (١١٢١٥): ص ٥٦٨/٩.

(٥٠٣٤) انظر: تفسير الطبري (١١٢١٦): ص ٥٦٨/٩.

(٥٠٣٥) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٥٠٣٦) أخرجه الطبري (١١٢١٩): ص ٥٧١/٩.

(٥٠٣٧) التفسير الميسر: ١٠٧.

عن مجاهد: "سريع الحساب"، قال: أحصاه عليهم" (٥٠٣٨).

القرآن

{الْيَوْمَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ حَلًّا لَكُمْ وَطَعَامَكُمْ حَلًّا لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [المائدة: ٥]

التفسير:

ومن تمام نعمة الله عليكم اليوم -أيها المؤمنون- أن أحلَّ لكم الحلال الطيب، وذبائح اليهود والنصارى -إن ذكَّوها حسبَ شرعهم- حلال لكم وذبائحكم حلال لهم. وأحلَّ لكم -أيها المؤمنون- نكاح المحصنات، وهنَّ الحرائر من النساء المؤمنات، العفيفات عن الزنى، وكذلك نكاح الحرائر العفيفات من اليهود والنصارى إذا أعطيتموهنَّ مهورهن، وكنتم أعفاء غير مرتكبين للزنى، ولا متخذين عشيقات، وأمنتم من التأثر بدينهن. ومن يجحد شرائع الإيمان فقد بطل عمله، وهو يوم القيامة من الخاسرين.

سبب النزول:

قال قتادة: "ذكر لنا أن ناساً من المسلمين قالوا: كيف نتزوج نساءهم يعني: نساء أهل الكتاب وهم على غير ديننا؟ فأنزل الله عز ذكره: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}، فأحلَّ الله تزويجهم على علم" (٥٠٣٩).

قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ} [المائدة: ٥]، أي: "ومن تمام نعمة الله عليكم اليوم -أيها المؤمنون- أن أبيع لكم المستلذات من الذبائح وغيرها" (٥٠٤٠).

قال مقاتل: "أي: الذبائح من الصيد" (٥٠٤١).

قال التستري: "الطيبات: الحلال من الرزق" (٥٠٤٢).

قوله تعالى: {وَوَطَعَامَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ حَلًّا لَكُمْ} [المائدة: ٥]، أي: "وذبائح اليهود والنصارى -إن ذكَّوها حسبَ شرعهم- حلال لكم" (٥٠٤٣).

قال مجاهد: "يعني: ذبائحهم حل لكم" (٥٠٤٤).

قال الضحاك: "أحلَّ الله لنا طعامهم ونساءهم" (٥٠٤٥).

عن الحسن وعكرمة: "أنهما كانا لا يريان بأساً بذبائح نصارى بني تغلب، ويتزوج نسائهم، ويتلوان: {ومن يتولهم منكم فإنه منهم}" (٥٠٤٦).

عن الحسن وسعيد بن المسيب: "أنهما كانا لا يريان بأساً بذبائح نصارى بني تغلب" (٥٠٤٧).

عن قتادة: "أن الحسن كان لا يرى بأساً بذبائح نصارى بني تغلب، وكان يقول: انتحلوا ديننا، فذاك دينهم" (٥٠٤٨).

(٥٠٣٨) تفسير ابن المنذر (١٢٩٠): ص ٥٤٣/٢.

(٥٠٣٩) أخرجه الطبري (١١٢٩٠): ص ٥٩٢/٩.

(٥٠٤٠) صفوة التفاسير: ٣٠٣، والتفسير الميسر: ١٠٧.

(٥٠٤١) تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٥٤/١.

(٥٠٤٢) تفسير التستري: ٥٨.

(٥٠٤٣) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٥٠٤٤) تفسير مجاهد: ٣٠٠.

(٥٠٤٥) أخرجه الطبري (١١٢٥٢): ص ٥٧٩/٩.

(٥٠٤٦) أخرجه الطبري (١١٢٢٢): ص ٥٧٣/٩-٥٧٤.

(٥٠٤٧) أخرجه الطبري (١١٢٢٣): ص ٥٧٤/٩.

(٥٠٤٨) أخرجه الطبري (١١٢٢٩): ص ٥٧٥/٩.

عن الشعبي: "أنه كان لا يرى بأسا بزبائح نصارى بني تغلب، وقرأ: {وما كان ربك نسيا}، [سورة مريم: ٦٤]" (٥٠٤٩).

عن ابن جريج قال: "حدثني ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب، قال. تؤكل من أجل أنهم في الدين أهل كتاب، ويذكرون اسم الله" (٥٠٥٠).

قوله تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ} [المائدة: ٥]، أي: "أي زوج الحرائر من اليهود والنصارى" (٥٠٥١).

عن سعيد بن المسيب، والحسن: "أنهما كانا لا يريان بأسا بنكاح نساء اليهود والنصارى، وقالوا: أحله الله على علم" (٥٠٥٢).

قال السدي: "أما "المحصنات"، فهن العفائف" (٥٠٥٣).

قال عامر: "إحسان اليهودية والنصرانية: أن لا تزني، وأن تغتسل من الجنابة" (٥٠٥٤).

وفي قوله تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ} [المائدة: ٥]، وجهان:

أحدهما: أنهن الحرائر من الفريقين، سواء كن عفيفات أو فاجرات، فعلى هذا، لا يجوز نكاح إمائهن، وهذا قول مجاهد (٥٠٥٥)، والشعبي (٥٠٥٦)، وبه قال الشافعي (٥٠٥٧).

قال عامر: "أتى رجل عمر فقال: إن ابنة لي كانت وُئدت في الجاهلية، فاستخرجتها قبل أن تموت، فأدركت الإسلام، فلما أسلمت أصابت حدًا من حدود الله، فعمدت إلى الشفرة لتذبح بها نفسها، فأدركتها وقد قطعت بعض أوداجها، فداويتها حتى برئت، ثم إنها أقبلت بتوبة حسنة، فهي تخطب إليّ يا أمير المؤمنين، فأخبر من شأنها بالذي كان؟ فقال عمر: أتخبر بشأنها؟ تعمد إلى ما ستره الله فتبديه! والله لئن أخبرت بشأنها أحدًا من الناس لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار، بل أنكحها بنكاح العفيفة المسلمة" (٥٠٥٨).

الثاني: أنهن العفائف، سواء كن حرائر أم إماءً، فعلى هذا، يجوز نكاح إمائهن، وهذا قول مجاهد (٥٠٥٩)، والشعبي (٥٠٦٠) أيضاً، وبه قال أبو حنيفة (٥٠٦١).

قوله تعالى: {إِذَا تَنَبَّهْتُمْ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ} [المائدة: ٥]، أي: "إذا دفعتم لهن مهورهن حال كونكم أعفاء بالنكاح غير مجاهرين بالزنى" (٥٠٦٢).

عن سليمان بن المغيرة، عن الحسن قال: "سأله رجل: أيتزوج الرجل المرأة من أهل الكتاب؟ قال: ما له ولأهل الكتاب، وقد أكثر الله المسلمات! فإن كان لا بد فاعلا فليعمد إليها حصاً غير مسافحة. قال الرجل: وما المسافحة؟ قال: هي التي إذا لمح الرجل، إليها بعينه اتبعته" (٥٠٦٣).

- (٥٠٤٩) أخرجه الطبري (١١٢٢٤): ص ٥٧٤/٩.
- (٥٠٥٠) أخرجه الطبري (١١٢٢٥): ص ٥٧٤/٩.
- (٥٠٥١) صفوة التفسير: ٣٠٣، والتفسير الميسر: ١٠٧.
- (٥٠٥٢) انظر: تفسير الطبري (١١٢٨٤): ص ٥٨٧/٩.
- (٥٠٥٣) أخرجه الطبري (١١٢٧٦): ص ٥٨٦/٩.
- (٥٠٥٤) أخرجه الطبري (١١٢٧٠): ص ٥٨٥/٩.
- (٥٠٥٥) انظر: تفسير الطبري (١١٢٥٦): ص ٥٨٢/٩.
- (٥٠٥٦) انظر: تفسير الطبري (١١٢٥٩): ص ٥٨٢/٩.
- (٥٠٥٧) انظر: تفسير الغمام الشافعي: ٧٠٢/٢-٧٠٣.
- (٥٠٥٨) أخرجه الطبري (١١٢٦٤): ص ٥٨٤-٥٨٣/٩.
- (٥٠٥٩) انظر: تفسير الطبري (١١٢٦٨)، (١١٢٦٩): ص ٥٨٥/٩.
- (٥٠٦٠) انظر: تفسير الطبري (١١٢٧٠)-(١١٢٧٤): ص ٥٨٥/٩.
- (٥٠٦١) انظر: النكت والعيون: ١٧/٢.
- (٥٠٦٢) صفوة التفسير: ٣٠٣.
- (٥٠٦٣) أخرجه الطبري (١١٢٨٩): ص ٥٩١/٩.

قوله تعالى: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الْمِيرَاثَ لَعَلَّكُمْ أَتَّعِفُوا} [المائدة: ٥]، أي: "وغير متخذين عشيقات وصديقات تزنون بهن سرا" (٥٠٦٤).

قال قتادة: "أحل الله لنا محصنتين: محصنة مؤمنة، ومحصنة من أهل الكتاب، {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الْمِيرَاثَ} ذات الخدان، ذات الخليل الواحد" (٥٠٦٥).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [المائدة: ٥]، أي: "ومن يجحد شرائع الإيمان فقد بطل عمله، وهو يوم القيامة من الهالكين" (٥٠٦٦).

عن مجاهد: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ}، قال: "من يكفر بالله" (٥٠٦٧).

قال عطاء: "الإيمان، التوحيد" (٥٠٦٨).

وقرأ الحسن: «حَبِطَ عَمَلُهُ»، بفتح الباء (٥٠٦٩).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٦)} [المائدة: ٦]

التفسير:

يا أيها الذين آمنوا إذا أردتم القيام إلى الصلاة، وأنتم على غير طهارة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم مع المرافق [والمرفق: المفصل الذي بين الذراع والعَضُد] وامسحوا رؤوسكم، واغسلوا أرجلكم مع الكعبين [وهما: العظام البارزان عند ملتقى الساق بالقدم]، وإن أصابكم الحدث الأكبر فطهروا بالاغتسال منه قبل الصلاة. فإن كنتم مرضى، أو على سفر في حال الصحة، أو قضى أحدكم حاجته، أو جامع زوجته فلم تجدوا ماء فاضربوا بأيديكم وجه الأرض، وامسحوا وجوهكم وأيديكم منه. ما يريد الله في أمر الطهارة أن يضيّق عليكم، بل أباح التيمم توسعة عليكم، ورحمة بكم، إذ جعله بديلاً للماء في الطهارة، فكانت رخصة التيمم من تمام النعم التي تقتضي شكر المنعم؛ بطاعته فيما أمر وفيما نهى.

في سبب نزول الآية قولان:

أحدهما: عن علقمة بن وقاص الليثي؛ قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أراق البول نكلمه؛ فلا يكلمنا، ونسلم عليه؛ فلا يرد علينا، حتى يأتي منزله فيتوضأ كوضوئه للصلاة، فقلنا: يا رسول الله نكلمك فلا تكلمنا، ونسلم عليك فلا ترد علينا، قال: حتى نزلت آية الرخصة: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ} الآية" (٥٠٧٠). [ضعيف جداً]

(٥٠٦٤) صفوة التفاسير: ٣٠٣.

(٥٠٦٥) أخرجه الطبري (١١٢٨٨): ص ٩/٥٩١.

(٥٠٦٦) التفسير الميسر: ١٠٧.

(٥٠٦٧) أخرجه الطبري (١١٢٩٦): ص ٩/٥٩٣.

(٥٠٦٨) أخرجه الطبري (١١٢٩٢): ص ٩/٥٩٣.

(٥٠٦٩) انظر: تفسير الثعلبي: ٢٣/٤.

(٥٠٧٠) أخرجه الطبري (١١٣٣٩): ٢٢/١٠، وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير: ٤٦/٣، الطبراني في المعجم الكبير (٦/١٨). وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٦/١): "فيه جابر الجعفي وهو ضعيف"، علقمة بن وقاص؛ ثقة ثبت، أخطأ من زعم أن له صحبة، فهو مرسل، ومما يدل على ضعف الحديث: أن الحفاظ والمحققين قالوا: ليس له صحبة، وهنا في هذا الحديث أثبت له لقاء النبي، ولا شك أن هذا غير صحيح، والخطأ من جابر.

قال الحافظ ابن كثير: "وهو حديث غريب جداً؛ وجابر هذا هو ابن يزيد [في الأصل زيد وهو خطأ] الجعفي ضعفه".

والثاني: عن عائشة: "أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فبعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً فوجدها، فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء، فصلوا، فشكوا ذلك إلى رسول الله؛ فأنزل الله -تعالى- آية التيمم، فقال أسيد بن حضير لعائشة: جزاك الله خيراً؛ فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله ذلك لك والمسلمين فيه خيراً"^(٥٠٧١). [صحيح]

وفي السياق نفسه روي عن عمار بن ياسر: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عرّس بأولات الجيش ومعه عائشة، فانقطع عقد لها من جَزَع ظفّار؛ فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك، حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء؛ فتغيظ عليها أبو بكر، وقال: حبست الناس وليس معهم ماء؛ فأنزل الله -تعالى- على رسوله - صلى الله عليه وسلم - رخصة التطهر بالصعيد الطيب. فقام المسلمون مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فضربوا بأيديهم إلى الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئاً فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الأباط"^(٥٠٧٢). [ضعيف]

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: ٦]، أي: "يا أيها الذين آمنوا بالله وصدقوا رسوله"^(٥٠٧٣).

وعن خيثمة قال: "ما قرأون في القرآن: {يا أيها الذين آمنوا}، فإنه في التوراة: يا أيها المساكين"^(٥٠٧٤).

قوله تعالى: {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ} [المائدة: ٦]، أي: "إذا أردتم القيام إلى الصلاة، وأنتم على غير طهارة"^(٥٠٧٥).

وفي المراد بقوله تعالى: {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ} [المائدة: ٦]، قولان:

أحدهما: إذا قمتم من النوم إلى الصلاة. وهذا قول زيد بن اسلم^(٥٠٧٦)، والسدي^(٥٠٧٧).

الثاني: أن الكلام على إطلاقه من غير إضمار، فيجب الوضوء على كل من يريد الصلاة، محدثاً كان، أو غير محدث، ولا يجوز أن يجمع بوضوء واحد بين فرضين، وهذا مروى عن عكرمة^(٥٠٧٨)، وابن سيرين^(٥٠٧٩).

والصواب -والله أعلم- أن الله تعالى فرض غسل ما أمر الله بغسله القائم إلى صلاته، بعد حدّث كان منه ناقض طهارته، وقبل إحداث الوضوء منه وأمر ندب لمن كان على طهر قد تقدم منه، ولم يكن منه بعده حدث ينقض طهارته. ولذلك كان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة قبل فتح مكة، ثم صلى يومئذ الصلوات كلها بوضوء واحد، ليعلم أمته أن ما كان يفعل عليه السلام من

وقال السيوطي في "الدر المنثور" (٣/ ٢٦): "وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم بسند ضعيف".

(٥٠٧١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (رقم ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٦٧٢، ٣٧٧٣، ٤٥٨٣، ٤٦٠٧، ٤٦٠٨، ٥١٦٤، ٥٢٥٠، ٥٨٨٢، ٦٨٤٤، ٦٨٤٥)، ومسلم في "صحيحه" (رقم ٣٦٧).

(٥٠٧٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٦٣، ٢٦٤، ٣٢٠، ٣٢١)، وأبو داود (١/ ٨٦، ٨٧ رقم ٣٢٠)، وابن ماجه (١/ ١٨٧ رقم ٥٦٦ - مختصراً) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمار به. وأخرجه ابن ماجه (١/ ١٨٧ رقم ٥٦٥) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عمار، وهو منقطع فيما بين عبيد الله وعمار.

قلنا: والحديث معلّ بالاضطراب؛ كما ذكر الشيخ العلامة الألباني -رحمه الله- في "إرواء الغليل" (١/ ١٨٥، ١٨٦)، وانظر: "ضعيف سنن أبي داود" (٦٧/ ٣١٩).

والحديث ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٣/ ٣١) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد.

(٥٠٧٣) تفسير المراعي: ٤٣/١١، وانظر: صفوة التفسير: ٤٨٧/٢.

(٥٠٧٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٩٠٢/٣.

(٥٠٧٥) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥٠٧٦) انظر: تفسير الطبري (١١٣١٩)، و(١١٣٢٠): ص ١١/١٠-١٢.

(٥٠٧٧) انظر: تفسير الطبري (١١٣٢١): ص ١٢/١٠.

(٥٠٧٨) انظر: تفسير الطبري (١١٣٢٢): ص ١٢/١٠.

(٥٠٧٩) انظر: تفسير الطبري (١١٣٢٤): ص ١٢/١٠.

تجديد الطهر لكل صلاة، إنما كان منه أخذًا بالفضل، وإيثارًا منه لأحب الأمرين إلى الله، ومسارةً منه إلى ما ندبه إليه ربه لا على أن ذلك كان عليه فرضًا واجبًا^(٥٠٨٠).

أخرج الطبري عن محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري أنه قال لعبيد الله بن عبد الله بن عمر: "أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة، طاهرًا كان أو غير طاهر، عمّن هو؟ قال: حدثني أسماء ابنة زيد بن الخطاب: أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر، الغسيل حدثها: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة، فشق ذلك عليه، فأمر بالسواك، ورفع عنه الوضوء إلا من حدث. فكان عبد الله يرى أن به قوة عليه، فكان يتوضأ"^(٥٠٨١).

عن أبي غطيف، قال: "صليت مع ابن عمر الظهر، فأنتى مجلسا في داره فجلس وجلست معه. فلما نُودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ، ثم خرج إلى الصلاة، ثم رجع إلى مجلسه. فلما نُودي بالمغرب دعا بوضوء فتوضأ، فقلت: أسنة ما أراك تصنع؟ قال، لا وإن كان وضوئي لصلاة الصبح كافيًا للصلوات كلها ما لم أحدث، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات، فأنا رغبت في ذلك"^(٥٠٨٢).

قوله تعالى: {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} [المائدة: ٦]، أي: "فاغسلوا الوجوه والأيدي مع المرافق، وامسحوا رؤوسكم، واغسلوا أرجلكم مع الكعبين"^(٥٠٨٣).

قال السدي: "اغسلوا وجوهكم، واغسلوا أرجلكم، وامسحوا برءوسكم. فهذا من التقديم والتأخير"^(٥٠٨٤).

عن عطاء قال: "لم أر أحدا يمسح على القدمين"^(٥٠٨٥).

عن مجاهد أنه قرأ: {وأرجلكم إلى الكعبين}، فنصبها، وقال: رجع إلى الغسل"^(٥٠٨٦).
أشهب قال: سئل مالك عن قول الله: {وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين}، أهي: "أرجلكم" أو "أرجلكم"؟ فقال: إنما هو الغسل وليس بالمسح، لا تمسح الأرجل، إنما تغسل. قيل له: أفرأيت من مسح أجزائه ذلك؟ قال: لا"^(٥٠٨٧).

عن الضحاك: "وامسحوا برءوسكم وأرجلكم"، قال: اغسلوها غسلًا"^(٥٠٨٨).

قوله تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ} [المائدة: ٦]، أي: "وإن كنتم في حال مرض لا تقدرّون معه على استعمال الماء"^(٥٠٨٩).

قال أبو مالك: "هي للمريض الذي به الجراحة التي يخاف منها أن يغتسل، فلا يغتسل. فرخص له في التيمم"^(٥٠٩٠).

قال مجاهد: "والمرض: أن يصيب الرجل الجرح والقرح والجدرى، فيخاف على نفسه من برد الماء وأذاه، يتيمم بالصعيد كما يتيمم المسافر الذي لا يجد الماء"^(٥٠٩١).

قال السدي: "والمرض: هو الجراح. والجراحة التي يتخوف عليه من الماء، إن أصابه ضرًا صاحبه، فذلك يتيمم صعيدًا طيبًا"^(٥٠٩٢).

(٥٠٨٠) انظر: تفسير الطبري: ١٩/١٠.

(٥٠٨١) تفسير الطبري(١١٣٢٨): ١٤/١٠.

(٥٠٨٢) أخرجه الطبري(١١٣٣٧): ٢١/١٠.

(٥٠٨٣) صفة التفاسير: ٣٠٣.

(٥٠٨٤) أخرجه الطبري(١١٤٦٢): ص: ٥٦-٥٥/١٠.

(٥٠٨٥) أخرجه الطبري(١١٤٦٩): ص: ٥٧/١٠.

(٥٠٨٦) أخرجه الطبري(١١٤٧٠): ص: ٥٧/١٠.

(٥٠٨٧) أخرجه الطبري(١١٤٧٢): ص: ٥٧/١٠.

(٥٠٨٨) أخرجه الطبري(١١٤٧٣): ص: ٥٧/١٠.

(٥٠٨٩) التفسير الميسر: ٨٥.

(٥٠٩٠) أخرجه الطبري(٩٥٧١): ص: ٣٨٦/٨.

(٥٠٩١) أخرجه الطبري(٩٥٧٧): ص: ٣٨٧/٨.

قال سعيد بن جبير: " إذا كان به جروح أو فُروح يتيمم" (٥٠٩٣).
 وقال إبراهيم: " من القروح تكون في الذراعين" (٥٠٩٤).
 قال الضحاك: " صاحب الجراحة التي يتخوف عليه منها، يتيمم" (٥٠٩٥).
 وروي عن عاصم يعني الأحوال عن الشعبي: " أنه سئل عن [قوله]: المجذور تُصيبه الجنابة؟ قال: ذهب فرسان هذه الآية" (٥٠٩٦).
 قوله تعالى: {أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ} [المائدة: ٦]، أي: " أو كنتم على سفر في حال الصحة أو قضى أحدكم حاجته" (٥٠٩٧).
 قال مجاهد: " الغائط، الوادي" (٥٠٩٨).
 قوله تعالى: {أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ} [المائدة: ٦]، أي: " أو جامع زوجته" (٥٠٩٩).
 وفي هذه الملامسة قولان:
 أحدهما: أنها كناية عن الجماع، لقوله { وَإِنْ طَلَقْتُمْوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصَفُ مَا فَرَضْتُمْ } [البقرة: ٢٣٧] وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا } [الأحزاب: ٤٩]. وهو قول الحسن (٥١٠٠) وقتادة (٥١٠١)، ومجاهد (٥١٠٢).
 الثاني: أن الملامسة باليد والإفضاء ببعض الجسد، وهو قول عبيدة (٥١٠٣)، والنخعي (٥١٠٤)، والشعبي (٥١٠٥)، وعطاء (٥١٠٦)، وابن سيرين (٥١٠٧)، والحكم (٥١٠٨)، وحamad (٥١٠٩)، وبه قال الشافعي (٥١١٠).

(٥٠٩٢) أخرجه الطبري (٩٥٧٢): ص ٣٨٦/٨.
 (٥٠٩٣) أخرجه الطبري (٩٥٧٣): ص ٣٨٦/٨.
 (٥٠٩٤) أخرجه الطبري (٩٥٧٤): ص ٣٨٦/٨.
 (٥٠٩٥) أخرجه الطبري (٩٥٧٦): ص ٣٨٧/٨.
 (٥٠٩٦) أخرجه الطبري (٩٥٧٩): ص ٣٨٧/٨.
 قال السيد المحقق: " هكذا في المخطوطة: " عن قوله: المجذور... " فأثبتها بين القوسين ، لأني في شك منها. وأما قوله: " ذهب فرسان هذه الآية " ، فإنه مما أشكل على معناه ، وربما رجحت أنه أراد أن الآية نزلت في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد ، تصيبهم الجنابة ولا ماء عندهم ، فيريدون الماء ولا يجدون ممراً إلا في المسجد ، كما مضى في الأثر رقم : ٩٥٦٧. فيكون قوله : " ذهب فرسان هذه الآية " ، عن ذلك الشطر من الآية " ولا جنباً إلا عابري سبيل " ، وأنهم هم الأنصار من أصحاب رسول الله ، الذين كانت أبوابهم في المسجد ، وقد مضوا ، لم يبق اليوم منهم أحد. هذا غاية اجتهادي ، وفوق كل ذي علم عليم".
 قلت: ربما أراد سفيان أن السياق كان خاصاً بهؤلاء الفرسان، وأما الحكم فباق. والله تعالى أعلم.
 (٥٠٩٧) التفسير الميسر: ١٠٨.
 (٥٠٩٨) تفسير الطبري (٩٥٨٠): ص ٣٨٨/٨.
 (٥٠٩٩) التفسير الميسر: ١٠٨.
 (٥١٠٠) انظر: تفسير الطبري (٩٦٠٣)، و(٩٦٠٥): ص ٣٩٢/٨.
 (٥١٠١) انظر: تفسير الطبري (٩٦٠٥): ص ٣٩٢/٨.
 (٥١٠٢) انظر: تفسير الطبري (٩٦٠٤): ص ٣٩٢/٨.
 (٥١٠٣) انظر: تفسير الطبري (٩٦١٣)، و(٩٦١٦): ص ٣٩٣-٣٩٤.
 (٥١٠٤) انظر: تفسير الطبري (٩٦١٩): ص ٣٩٥/٨.
 (٥١٠٥) انظر: تفسير الطبري (٩٦١٨): ص ٣٩٥/٨.
 (٥١٠٦) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢١): ص ٣٩٥/٨.
 (٥١٠٧) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢٦): ص ٣٩٥/٨.
 (٥١٠٨) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢٠): ص ٣٩٥/٨.
 (٥١٠٩) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢٠): ص ٣٩٥/٨.
 (٥١١٠) انظر: تفسير الغمام الشافعي: ٧٠٨/٢. قال الشافعي: " فأشبهه أن يكون أوجب الوضوء من الغائط، وأوجبه من الملامسة، وإنما ذكرها موصولة بالغائط، بعد ذكر الجنابة، فأشبهت الملامسة، أن تكون: للمس باليد، والقبلة غير الجنابة".

والراجح أن " اللمس " في هذا الموضع، لمس الجماع، لا جميع معاني اللمس، لصحة الخبر عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- أنه قَبِلَ بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ^(٥١١١)، وكما قال الشاعر^(٥١١٢):

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيَسًا ... إِنَّ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَنِكَ لَمِيَسًا
يعني بذلك: ننك لماساً^(٥١١٣) (٥١١٤)

أخرج الطبري عن عروة، عن عائشة قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم يقبل، ثم يصلي ولا يتوضأ"^(٥١١٥). وفي رواية أخرى: "أن النبي صلى الله عليه وسلم قَبِلَ بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ. قلت: من هي إلا أنت؟ فضحكت"^(٥١١٦).

(٥١١١) انظر: تفسير الطبري: ٣٩٨/٨،

(٥١١٢) البيت ذكره الفراء في: "معاني القرآن" ١٩٢ / ٢، وقال: تمثل به ابن عباس، وذكره الحربي في "غريب الحديث" ولم ينسبه ١١١ / ٣، وانظر: البيت في "الكشف والبيان" ٢٥ / ٣، "النكت والعيون" ٤٢٧ / ٣، "الجامع لأحكام القرآن" ٢٤٧ / ١١، "مجمع البيان" ٤٩ / ٧، "روح المعاني" ١٦٤ / ١٦، "تهذيب اللغة" (همس) ٤٧٩٣ / ٤، "لسان العرب" (همس) ٤٧٠٠ / ٨.

وقال شاعر في تعليقه على "تفسير الطبري" ١٢٦ / ٤: لم أعرف قائله وهو رجز كثير الدوران في الكتب. والهمس، والهميس: صوت نقل أخفاف الإبل، والصوت الخفي الذي لا غور له في الكلام، والوطء والأكل وغيرها، ولميس: اسم صاحبه، ويريد بقوله: إن تصدق الطير: أنه زجر الطير فتيامن بمرها، ودلته على قرب اجتماعه بأصحابه وأهله.

والبيت مما أنشده ابن عباس، وقد نقله عنه السيوطي في الإتيان وكثير من المفسرين، ومنهم المؤلف، ونقل صاحب (اللسان: همس) شطره الأول. وهو * وهن يمشين بنا هميسا *

قال: وهو صوت نقل أخفاف الإبل. أه. وقال في أول المادة: الهمس: الخفي من الصوت والوطء والأكل. وفي التنزيل: " فلا تسمع إلا همسا ". وفي التهذيب: يعني به والله أعلم: خفق الأقدام على الأرض. وقال الفراء: يقال إنه نقل الأقدام إلى المحشر. ويقال: الصوت الخفي. وروي عن ابن عباس تمثل فأنشده * وهن يمشين بنا هميسا *

(٥١١٣) قوله: "لماساً" أي، ملامسة. وكأنه جعل "الميس" مصدرًا من "اللمس"، مثل "المسيس" مصدرًا من "المس". وهو قول غريب للطبري. بل أكثرهم يقول: "لميس: اسم امرأة"، ومعنى "امرأة لميس": هي المرأة اللينة الملمس.

(٥١١٤) انظر: تفسير الطبري: ٣٩٨/٨،

(٥١١٥) تفسير الطبري (٩٦٢٩): ص ٣٩٦/٨.

(٥١١٦) تفسير الطبري (٩٦٣٠): ص ٣٩٦/٨.

قال السيد أحمد محمد شاعر محقق تفسير الطبري: "الحديثان: ٩٦٣٩ - ٩٦٣٠ - عروة، في هذين الإسنادين: هو عروة بن الزبير، ابن أخت عائشة، على اليقين، خلافاً لمن زعم أنه "عروة المزني"، من أجل كلمة قالها الثوري: " ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني " ! فإنه إن لم يحدثه عن عروة بن الزبير، فقد حدث غيره

والحديث رواه أحمد في المسند ٦ : ٢١٠ (حلبى)، عن وكيع - بالإسناد الثاني هنا - وفيه صراحة " عن عروة بن الزبير ". وكذلك جاء التصريح بأنه "عروة بن الزبير"، في رواية ابن ماجه: ٥٠٢، من طريق وكيع. فارتفع كل شك وكل إشكال.

وكلمة الثوري رواها أبو داود في سننه، عقب الحديث: ١٨٠، بصيغة التمريض: " روى عن الثوري ". ثم نقضها هو نفسه، فقال: " وقد روى حمزة الزيات، عن حبيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة - حديثاً صحيحاً "

والحديث رواه أيضاً أبو داود: ١٧٩، والترمذي: ٨٦ (بشرحنا) - كلاهما من طريق وكيع، به. وفيهما " عن عروة " فقط، كما هنا.

وقد أطل العلماء الكلام في تعليل هذا الحديث، وخالفهم آخرون، فأثبتوا صحته " عن عروة بن الزبير ". وهو الصواب. وفصلنا القول فيه في شرحنا للترمذي ١ : ١٣٣ - ١٤٢. وأثبتنا صحته، وترجيح القول بأن " الملامسة " في هذه الآية هي الجماع، وأن لمس المرأة لا ينقض الوضوء. ولم نر حاجة لتكرار ذلك والإطالة به هنا. وانظر السنن الكبرى للبيهقي، ورد ابن الترمكاني عليه ١ : ١٢٣ - ١٢٧، وابن كثير ٢ : ٤٦٥ -

قوله تعالى: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا} [المائدة: ٦]، أي: "أي ولم تجدوا الماء بعد طلبه فاقصدوا التراب الطاهر للتيمم به"^(٥١١٧).

و«التيمم»، في اللغة هو: "القصد. تقول العرب: تيممك الله بحفظه، أي: قصدك"^(٥١١٨) وفي "الصعيد"، قولان:

أحدها: أنها الأرض الملساء التي لا نبات فيها ولا غراس، وهو قول قتادة^(٥١١٩)

الثاني: هو التراب، وهو قول علي، وابن مسعود، وعمرو بن قيس الملائي^(٥١٢٠)، والشافعي، وأحمد بن حنبل وأصحابهما^(٥١٢١).

وفي قوله تعالى: {طَيِّبًا} [النساء: ٤٣]، وجهان:

أحدهما: أن الطيب: ما أتت عليه الأمطار وطهرته، و{طيبًا}، أي: طاهرا. وهذا قول سعيد بن بشر^(٥١٢٢).

عن أبي ذر قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصعيد الطيب ظهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر حجج، فإذا وجدته، فليمسسه بَشْرَتِهِ، فإن ذلك خير له»"^(٥١٢٣).

الثاني: أنه مكان حَرِّ غير بَطِّح، وهو قول ابن جريج^(٥١٢٤).

قوله تعالى: {فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ} [المائدة: ٦]، أي: "أي امسحوا وجوهكم وأيديكم بالتراب"^(٥١٢٥).

واختلفوا في المسح باليدين على أقوال:

أحدها: أن حدَّ ذلك الكفَّان إلى الزندين، وليس على المتيمم مسح ما وراء ذلك من الساعدين. وهذا مروى عن الشعبي في أحد قوليه^(٥١٢٦)، وعكرمة^(٥١٢٧)، ومكحول^(٥١٢٨)، وبه قال مالك في أحد قوليه^(٥١٢٩)، والشافعي في القديم^(٥١٣٠).

وقد روي عن عمار بن ياسر: "أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التيمم، فقال: «مرة للكفين والوجه»»، وفي حديث ابن بشر: أن عماراً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن التيمم^(٥١٣١).

و عن ابن أزي، قال: "جاء رجل إلى عمر فقال: إني أجنب فلم أجد الماء! فقال عمر: لا تصل. فقال له عمار: أما تذكر أننا في مسير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجنبنا وأنا وأنت، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال: إنما كان يكفيك، وضرب كفيه الأرض، ونفخ فيهما، ومسح وجهه وكفيه مرة واحدة؟"^(٥١٣٢).

٤٦٦.

- (٥١١٧) صفوة التفسير: ٣٠٣.
- (٥١١٨) انظر: تفسير ابن كثير: ٣١٨/٢.
- (٥١١٩) انظر: تفسير الطبري (٩٦٤٤): ص ٤٠٨/٨.
- (٥١٢٠) انظر: تفسير الطبري (٩٦٤٦): ص ٤٠٨/٨.
- (٥١٢١) انظر: تفسير ابن كثير: ٣١٨/٢.
- (٥١٢٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٣٧٧): ص ٩٦٣/٣.
- (٥١٢٣) المسند (١٨٠/٥) وسنن أبي داود برقم (٣٣٢) وسنن الترمذي برقم (١٢٤) وسنن النسائي (١٧١/١).
- (٥١٢٤) انظر: النكت والعيون: ٤٩٢/١.
- (٥١٢٥) صفوة التفسير: ٣٠٣.
- (٥١٢٦) انظر: تفسير الطبري (٩٦٥٠): ص ٤١١/٩.
- (٥١٢٧) انظر: تفسير الطبري (٩٦٥٢): ص ٤١١/٩.
- (٥١٢٨) انظر: تفسير الطبري (٩٦٥٣): ص ٤١١/٩.
- (٥١٢٩) انظر: النكت والعيون: ٤٩٢/١.
- (٥١٣٠) انظر: تفسير ابن كثير: ٣٢٠/٢.
- (٥١٣١) أخرجه الطبري (٩٦٥٦): ص ٤١٢/٩.
- (٥١٣٢) أخرجه الطبري (٩٦٥٧): ص ٤١٣/٩.

الثاني: إن حدَّ المسح الذي أمر الله به في التيمم، أن يمسح جميع الوجه واليدين إلى المرفقين. وهذا مروى عن الحسن^(٥١٣٣)، وعامر الشعبي^(٥١٣٤)، وسالم بن عبدالله^(٥١٣٥)، والشافعي في الجديد^(٥١٣٦).

وذكر بعضهم ما رواه الدارقطني، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين"^(٥١٣٧). واعتلوا من الأثر بما عن أبي جهيم قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول، فسلمت عليه، فلم يرد عليّ. فلما فرغ قام إلى حائط فضرب بيديه عليه، فمسح بهما وجهه، ثم ضرب بيديه إلى الحائط فمسح بهما يديه إلى المرفقين، ثم ردَّ عليّ السلام"^(٥١٣٨). الثالث: أن الحدَّ الذي أمر الله أن يبلغ بالتراب إليه في التيمم: الأباط. وهذا قول الزهري^(٥١٣٩)، وحكي نحوه عن أبي بكر^(٥١٤٠).

واعتلوا من الخبر بما روي عن أبي اليقظان قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهلك عقد لعائشة، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أضاء الصبح، فتغيَّظ أبو بكر على عائشة، فنزلت عليه الرخصة، المسح بالصعيد. فدخل أبو بكر فقال لها: إنك لمباركة! نزل فيك رخصة! فضربنا بأيدينا: ضربة لوجهنا، وضربة بأيدينا إلى المناكب والأباط"^(٥١٤١). والرأج-والله أعلم- "أن الحدَّ الذي لا يجزئ التيمم أن يقصَّر عنه في مسحه بالتراب من يديه: الكفان إلى الزندين، لإجماع الجميع على أن التقصير عن ذلك غير جائز. ثم هو فيما جاوز ذلك مخير، إن شاء بلغ بمسحه المرفقين، وإن شاء الأباط. والعلة التي من أجلها جعلناه مخيراً فيما جاوز الكفين: أن الله لم يحدِّ في مسح ذلك بالتراب في التيمم حدًّا لا يجوز التقصير عنه. فما مسح التيمم من يديه أجزاءه، إلا ما أجمع عليه، أو قامت الحجة بأنه لا يجزئه التقصير عنه. وقد أجمع الجميع على أن التقصير عن الكفين غير مجزئ، فخرج ذلك بالسنة، وما عدا ذلك فمختلف فيه. وإذا كان مختلفاً فيه، وكان الماسح بكفيه داخلاً في عموم الآية كان خارجاً مما لزمه من فرض ذلك"^(٥١٤٢).

واختلف أهل العلم في الجنب، هل هو ممن دخل في رخصة التيمم إذا لم يجد الماء أم لا؟، وفيه قولان^(٥١٤٣).

أحدهما: أنه يجوز، وأن حكم الجنب فيما لزمه من التيمم إذا لم يجد الماء، حكم من جاء من الغائط وسائر من أحدث ممن جعل التيمم له طهوراً لصلاته. وهو قول الجمهور^(٥١٤٤). وقائلوا هذا المقال: تأولوا {أو لامستم النساء}، أو جامعتموهن^(٥١٤٥)، وممن تأول الملامسة بالجماع: الحسن^(٥١٤٦) وقتادة^(٥١٤٧)، ومجاهد^(٥١٤٨).

(٥١٣٣) انظر: تفسير الطبري (٩٦٦٢)، و(٩٦٦٧): ص ٤١٥/٩، ٤١٦.

(٥١٣٤) انظر: تفسير الطبري (٩٦٦٣)، و(٩٦٦٣): ص ٤١٥/٩.

(٥١٣٥) انظر: تفسير الطبري (٩٦٦٦): ص ٤١٦/٨.

(٥١٣٦) انظر: الأم: ٤٢/١، واحتج الشافعي بما رواه عن إبراهيم بن محمد عن أبي الحويرث عن عبد الرحمن بن معاوية، عن الأعرج، عن ابن الصمّة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تيمم فمسح وجهه وذراعيه". (٥١٣٧) سنن الدارقطني (١٨٠/١). قال ابن كثير: ٣١٩/٢: "لا يصح؛ لأن في أسانيده ضعفاء لا يثبت الحديث بهم".

(٥١٣٨) أخرجه الطبري (٩٦٦٨): ص ٤١٦/٩.

(٥١٣٩) انظر: تفسير الطبري (٩٦٦٩): ص ٤١٨/٩.

(٥١٤٠) انظر: تفسير الطبري (٩٦٧٠): ص ٤١٨/٨.

(٥١٤١) أخرجه الطبري (٩٦٧٠): ص ٤١٨/٩.

(٥١٤٢) تفسير الطبري: ٤١٩/٩-٤١٠.

(٥١٤٣) انظر: تفسير الطبري: ٤٢٠/٩-٤٢١.

(٥١٤٤) انظر: تفسير الطبري: ٤٢٠/٨، والنكت والعيون: ٤٩٢/١.

(٥١٤٥) انظر: تفسير الطبري: ٤٢٠/٩.

(٥١٤٦) انظر: تفسير الطبري (٩٦٠٣)، و(٩٦٠٥): ص ٣٩٢/٨.

والثاني: أنه لا يجوز، ولا يجزئ الجنب غيرُ الاغتسال بالماء، وليس له أن يصلي بالتيمم، والتيمم لا يطهره. وهذا مروى عن إبراهيم النخعي^(٥١٤٩).

وقالوا: وتأويل قوله: {أو لامستم النساء}، أو لامستموهن باليد، دون الفرج، ودون الجماع، وومن تأول الملامسة في الآية باللامسة باليد: عبيدة^(٥١٥٠)، والنخعي^(٥١٥١)، والشعبي^(٥١٥٢)، وعطاء^(٥١٥٣)، وابن سيرين^(٥١٥٤)، والحكم^(٥١٥٥)، وحاماد^(٥١٥٦)، وبه قال الشافعي^(٥١٥٧).

والراجح- والله أعلم- هو قول الجمهور، بأن الجنب ممن أمره الله بالتيمم للصلاة إذا لم يجد الماء، لأن الملامسة، في هذا الموضع: لمس الجماع^(٥١٥٨)، لا جميع معاني اللمس^(٥١٥٩)، كما سبق بيان ذلك.

أخرج الطبري عن عروة، عن عائشة قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم يقبل، ثم يصلي ولا يتوضأ"^(٥١٦٠).

وفي رواية أخرى: "أن النبي صلى الله عليه وسلم قَبَّلَ بعض نساته، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ. قلت: من هي إلا أنت؟ فضحكت"^(٥١٦١).

(٥١٤٧) انظر: تفسير الطبري (٩٦٠٥): ص ٣٩٢/٨.

(٥١٤٨) انظر: تفسير الطبري (٩٦٠٤): ص ٣٩٢/٨.

(٥١٤٩) انظر: تفسير الطبري (٩٦٧٣): ص ٤٢٢/٩.

(٥١٥٠) انظر: تفسير الطبري (٩٦١٣)، و(٩٦١٦): ص ٣٩٣/٨-٣٩٤.

(٥١٥١) انظر: تفسير الطبري (٩٦١٩): ص ٣٩٥/٨.

(٥١٥٢) انظر: تفسير الطبري (٩٦١٨): ص ٣٩٥/٨.

(٥١٥٣) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢١): ص ٣٩٥/٨.

(٥١٥٤) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢٦): ص ٣٩٥/٨.

(٥١٥٥) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢٠): ص ٣٩٥/٨.

(٥١٥٦) انظر: تفسير الطبري (٩٦٢٠): ص ٣٩٥/٨.

(٥١٥٧) انظر: تفسير الغمام الشافعي: ٧٠٨/٢. قال الشافعي: "فأشبهه أن يكون أوجب الوضوء من الغائط، وأوجبه من الملامسة، وإنما ذكرها موصولة بالغائط، بعد ذكر الجنابة، فأشبهت الملامسة، أن تكون: اللمس باليد، والقبلة غير الجنابة".

(٥١٥٨) انظر: تفسير الطبري: ٤٢٢/٩.

(٥١٥٩) انظر: تفسير الطبري: ٤٢٢/٩.

(٥١٦٠) تفسير الطبري (٩٦٢٩): ص ٣٩٦/٨.

(٥١٦١) تفسير الطبري (٩٦٣٠): ص ٣٩٦/٨.

قال السيد أحمد محمد شاكر محقق تفسير الطبري: "الحديثان: ٩٦٣٩ - ٩٦٣٠ - عروة، في هذين الإسنادين: هو عروة بن الزبير، ابن أخت عائشة، على اليقين، خلافاً لمن زعم أنه "عروة المزني"، من أجل كلمة قالها الثوري: "ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني"! فإنه إن لم يحدثه عن عروة بن الزبير، فقد حدث غيره".

والحديث رواه أحمد في المسند ٦: ٢١٠ (حلبى)، عن وكيع - بالإسناد الثاني هنا - وفيه صراحة "عن عروة بن الزبير". وكذلك جاء التصريح بأنه "عروة بن الزبير"، في رواية ابن ماجه: ٥٠٢، من طريق وكيع. فارتفع كل شك وكل إشكال.

وكلمة الثوري رواها أبو داود في سننه، عقب الحديث: ١٨٠، بصيغة التمریض: "روى عن الثوري". ثم نقضها هو نفسه، فقال: "وقد روى حمزة الزيات، عن حبيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة - حديثاً صحيحاً".

والحديث رواه أيضاً أبو داود: ١٧٩، والترمذي: ٨٦ (بشرحنا) - كلاهما من طريق وكيع، به. وفيهما "عن عروة" فقط، كما هنا.

وقد أطل العلماء الكلام في تعليل هذا الحديث، وخالفهم آخرون، فأثبتوا صحته "عن عروة بن الزبير". وهو الصواب. وفصلنا القول فيه في شرحنا للترمذي ١: ١٣٣ - ١٤٢. وأثبتنا صحته، وترجيح القول بأن "اللامسة" في هذه الآية هي الجماع، وأن لمس المرأة لا ينقض الوضوء. ولم نر حاجة لتكرار ذلك والإطالة به هنا. وانظر السنن الكبرى للبيهقي، ورد ابن الترمكاني عليه ١: ١٢٣ - ١٢٧، وابن كثير ٢: ٤٦٥ -

قوله تعالى: {مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ} [المائدة: ٦]، أي: "ما يريد الله في أمر الطهارة أن يُضَيِّقَ عليكم" (٥١٦٢).

قال مجاهد: " {من حرج}، من ضيق" (٥١٦٣). وروى عن عكرمة مثل ذلك (٥١٦٤).
قوله تعالى: {وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ} [المائدة: ٦]، أي: "بل يريد ليطهركم من الذنوب وأدناس الخطايا بالوضوء والتيمم، وليتم نعمته عليكم ببيان شرائع الإسلام" (٥١٦٥).

عن حمران مولى عثمان قال: "أتيت عثمان بن عفان بوضوء وهو قاعد، فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئي هذا. ثم قال: من توضأ وضوئي هذا كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وكانت خطاه إلى المساجد نافلة" (٥١٦٦).

عن سعيد بن جبير: "أنه تلا هذه الآية: {إذا قمتم إلى الصلاة}، حتى بلغ: {ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم}، قال: يدخلهم الجنة، فإنها لم تتم نعم الله على عبد حتى يدخله الجنة" (٥١٦٧).

عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الوضوء يقر ما قبله، ثم تصير الصلاة نافلة. قال قلت: أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، غير مرة، ولا مرتين، ولا ثلاث، ولا أربع، ولا خمس" (٥١٦٨).
قوله تعالى: {لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [المائدة: ٦]، أي: "لتشكروه على نعمه" (٥١٦٩).
قال عطاء: "يريد لكي تشكروا نعمتي، وتطيعوا أمري" (٥١٧٠).

القرآن

{وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} [المائدة: ٧]

التفسير:

واذكروا نعمة الله عليكم فيما شرعه لكم، واذكروا عهده الذي أخذه تعالى عليكم من الإيمان بالله ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم، والسمع والطاعة لهما، واتقوا الله فيما أمركم به ونهاكم عنه. إن الله عليم بما تُسرُّونه في نفوسكم.

قوله تعالى: {وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} [المائدة: ٧]، أي: "واذكروا نعمة الله عليكم فيما شرعه لكم" (٥١٧١).

قال مجاهد: "، النعم: آلاء الله" (٥١٧٢).

قوله تعالى: {وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ} [المائدة: ٧]، أي: "واذكروا عهده الذي أخذه تعالى عليكم من الإيمان بالله ورسوله محمد -صلى الله عليه وسلم-" (٥١٧٣).

٤٦٦

(٥١٦٢) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥١٦٣) أخرجه الطبري (١١٥٤١): ص ٨٥/١٠.

(٥١٦٤) انظر تفسير الطبري (١١٥٤٠): ص ٨٥/١٠.

(٥١٦٥) صفوة التفاسير: ٣٠٣.

(٥١٦٦) أخرجه الطبري (١١٥٤٩): ص ٩٠-٨٩/١٠.

(٥١٦٧) تفسير القرآن من الجامع لابن وهب (٥٧): ص ٢٦/١.

(٥١٦٨) أخرجه الطبري (١١٥٤٣): ص ٨٦-٨٥/١٠.

(٥١٦٩) صفوة التفاسير: ٣٠٣.

(٥١٧٠) التفسير البسيط للواحي: ٢٨٧/٧.

(٥١٧١) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥١٧٢) أخرجه الطبري (١١٥٥٠)، و(١١٥٥١): ٩١/١٠.

(٥١٧٣) التفسير الميسر: ١٠٨.

واختلف أهل التأويل في الميثاق الذي ذكر الله في هذه الآية على قولين: أحدهما: أنه ميثاق الله الذي واثق به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له فيما أحبوا وكرهوا، والعمل بكل ما أمرهم الله به ورسوله. وهذا قول السدي^(٥١٧٤).

قال السدي: " فإنه أخذ ميثاقنا فقلنا: سمعنا وأطعنا على الإيمان والإقرار به وبرسوله^(٥١٧٥) .

الثاني: أن المراد: ميثاقه الذي أخذ على عباده حين أخرجهم من صلب آدم صلى الله عليه وسلم، وأشهدهم على أنفسهم: ألسنُ بربكم؟ فقالوا: بلى شهدنا. به قال مجاهد^(٥١٧٦). قال مجاهد: " الذي واثق به بني آدم في ظهر آدم "^(٥١٧٧).

والراجح - والله أعلم - هو القول الأول، وأن معناه: "واذكروا أيها المؤمنون نعمة الله عليكم التي أنعمها عليكم بهدائه إياكم للإسلام وعهده الذي عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له في المنشط والمكروه، والعسر واليسر، وذلك لأن الله جل ثناؤه ذكر بعقب تذكرة المؤمنين ميثاقه الذي واثقهم به، ميثاقه الذي واثق به أهل التوراة بعد ما أنزل كتابه على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم فيما أمرهم به ونهاهم فيها، فقال: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾، الآيات بعدها [المائدة: ١٢] مُنْبَهًا بذلك أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- محمد على مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عاهدهم عليه ومعرفتهم سوء عاقبة أهل الكتاب في تضييعهم ما ضيعوا من ميثاقه الذي واثقهم به في أمره ونهيه، وتعزيز أنبيائه ورسله زاجراً لهم عن نكث عهودهم، فُحِّلَ بهم ما أحلَّ بالناكثين عهوده من أهل الكتاب قبلهم "^(٥١٧٨).

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [المائدة: ٧]، أي: " واتقوا الله فيما أمركم به ونهاكم عنه "^(٥١٧٩).

قال سعيد بن جبیر: " يعني: المؤمنين، يحذرهم "^(٥١٨٠).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [المائدة: ٧]، أي: " إن الله عليمٌ بما تُسرُّونه في نفوسكم "^(٥١٨١).

قال محمد بن إسحاق: أي: عليم بما يخفون "^(٥١٨٢).

القرآن

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (٨)﴾ [المائدة: ٨]

التفسير:

يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم كونوا قوامين بالحق، ابتغاء وجه الله، شُهَدَاءَ بِالْعَدْلِ، ولا يحملنكم بعضُ قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا بين الأعداء والأحباب على درجة سواء، فذلك العدل أقرب لخشية الله، واحذروا أن تجوروا. إن الله خبير بما تعملون، وسيجازيكم به.

في سبب نزول الآية ثلاثة أقوال:

(٥١٧٤) انظر: تفسير الطبري (١١٥٥٣): ص ٩٢/١٠.

(٥١٧٥) انظر: تفسير الطبري (١١٥٥٣): ص ٩٢/١٠.

(٥١٧٦) انظر: تفسير الطبري (١١٥٥٤)، و (١١٥٥٥): ص ٩٢/١٠-٩٣.

(٥١٧٧) انظر: تفسير الطبري (١١٥٥٤)، و (١١٥٥٥): ص ٩٢/١٠-٩٣.

(٥١٧٨) تفسير الطبري: ٩٤-٩٣/١٠.

(٥١٧٩) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥١٨٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢١٤١): ص ٤٠٦/٢.

(٥١٨١) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥١٨٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٤٧): ص ٨٩٠/٣.

أحدها: أنها نزلت من أجل كفار قريش أيضاً، وقد تقدم ذكرهم في قوله تعالى: { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدَّوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } [المائدة: ٢]، روى نحو هذا أبو صالح، عن ابن عباس^(٥١٨٣)، وبه قال مقاتل^(٥١٨٤).

الثاني: أنها "نزلت في قريش لما صدوا المسلمين عن المسجد الحرام". وهذا قول الحسن^(٥١٨٥)(٥١٨٦).

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى يهود بني النضير يستعينهم في دية، فهموا بقتله، فنزلت هذه الآية، قاله مجاهد^(٥١٨٧)، وقتادة^(٥١٨٨)، وعبدالله بن كثير^(٥١٨٩).

أخرج الطبري عن ابن جريج، عن عبد الله بن كثير: "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلنَّقْوَىٰ"، نزلت في يهود خيبر، أرادوا قتل النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقال ابن جريج، قال عبد الله بن كثير: ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يهود يستعينهم في دية، فهموا أن يقتلوه، فذلك قوله: { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا ... }، الآية^(٥١٩٠). [ضيف جداً]

قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا } [المائدة: ٨]، أي: "يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله محمد -صلى الله عليه وسلم-"^(٥١٩١).

قال سعيد بن جبیر: "قوله: { آمنوا بالله }، يعني: بتوحيد الله"^(٥١٩٢).

قال خيثمة: "ما تقرأون في القرآن: { يا أيها الذين آمنوا }، فإنه في التوراة: يا أيها المساكين"^(٥١٩٣).

قوله تعالى: { كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ } [المائدة: ٨]، أي: "كونوا مبالغين في الإستقامة بشهادتكم لله"^(٥١٩٤).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: قوامين بالعدل"^(٥١٩٥). وروي عن السدي نحو ذلك^(٥١٩٦).

قوله تعالى: { شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ } [المائدة: ٨]، أي: "شهداء بالعدل"^(٥١٩٧).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: بالعدل"^(٥١٩٨).

عن الحسن: "أنها الشهادة بحقوق الناس"^(٥١٩٩).

القرآن

{ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (٩) } [المائدة: ٩]

(٥١٨٣) انظر: زاد المسير: ١/٥٢٤.

(٥١٨٤) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٤٥٧.

(٥١٨٥) انظر: أحكام القرآن للجصاص: ٢/٤٩٦.

(٥١٨٦) وفي زاد المسير ١/٥٢٤: "أن قريشا بعثت رجلاً ليقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأطلع الله نبيه على ذلك، ونزلت هذه الآية، والتي بعدها، هذا قول الحسن".

(٥١٨٧) انظر: النكت والعيون: ٢/١٩، وزاد المسير: ١/٥٢٤.

(٥١٨٨) انظر: النكت والعيون: ٢/١٩، وزاد المسير: ١/٥٢٤.

(٥١٨٩) انظر: تفسير الطبري (١١٥٥٦): ص ١٠/٩٦.

(٥١٩٠) وأخرجه الطبري (١١٥٥٦): ص ١٠/٩٦.

(٥١٩١) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥١٩٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٤): ص ٤/١٠٩٠.

(٥١٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٣/٩٠٢.

(٥١٩٤) صفة التفاسير: ٣٠٣.

(٥١٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٩): ص ٤/١٠٨٦.

(٥١٩٦) انظر: ابن أبي حاتم (٦٠٧٩): ص ٤/١٠٨٦.

(٥١٩٧) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥١٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٨٢): ص ٤/١٠٨٧.

(٥١٩٩) انظر: أحكام القرآن للجصاص: ٢/٤٩٦، والنكت والعيون: ٢/١٩.

التفسير:

وعد الله الذين صدّقوا الله ورسوله وعلّموا الصالحات أن يغفر لهم ذنوبهم، وأن يثيبهم على ذلك الجنة، والله لا يخلف وعده.

قوله تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [المائدة: ٩]، أي: "وعد الله الذين صدّقوا الله ورسوله وعلّموا الصالحات" (٥٢٠٠).

قال سعيد بن جبیر: "قوله: {آمَنُوا بِاللَّهِ}، يعني: بتوحيد الله" (٥٢٠١).

قوله تعالى: {وَأَجْرٌ عَظِيمٌ} [المائدة: ٩]، أي: "وأن يثيبهم على ذلك الجنة" (٥٢٠٢).

أخرج ابن أبي حاتم عن أبي هريرة: "أجر عظيم"، قال: الجنة" (٥٢٠٣). وروي عن الحسن، وسعيد بن جبیر، وعكرمة والضحاك وقتادة نحو ذلك (٥٢٠٤).

القرآن

{وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ (١٠)} [المائدة: ١٠]

التفسير:

والذين جحدوا وحدانية الله الدالة على الحق المبين، وكذبوا بأدلته التي جاءت بها الرسل، هم أهل النار الملازمون لها.

قوله تعالى: {وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} [المائدة: ١٠]، أي: "أهل النار الملازمون لها" (٥٢٠٥).

عن أبي مالك: "الجحيم، قال: ما عظم من النار" (٥٢٠٦).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١١)} [المائدة: ١١]

التفسير:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعلّموا بشرعه اذكروا ما أنعم الله به عليكم من نعمة الأمن، وإلقاء الرعب في قلوب أعدائكم الذين أرادوا أن يبطشوا بكم، فصرفهم الله عنكم، وحال بينهم وبين ما أرادوه بكم، واتقوا الله واحذروه، وتوكلوا على الله وحده في أموركم الدينية والدنيوية، وثقوا بعونه ونصره.

في سبب نزول الآية أقوال:

أحدها: أن النبي خرج إلى يهود بني النضير، يستعين بهم في دية، فهموا أن يقتلوه، فنزل ذلك فيه، وهذا قول قتادة (٥٢٠٧)، وأبي مالك (٥٢٠٨)، ومجاهد (٥٢٠٩)، وعبدالله بن كثير (٥٢١٠)، ويزيد بن أبي زياد (٥٢١١)، وعكرمة (٥٢١٢).

(٥٢٠٠) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥٢٠١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٤): ص ٤/١٠٩٠.

(٥٢٠٢) التفسير الميسر: ١٠٨.

(٥٢٠٣) تفسير ابن أبي حاتم (٤٥١٥): ص ٣/٨١٧.

(٥٢٠٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٥١٥): ص ٣/٨١٧.

(٥٢٠٥) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (١٠٠٥٣): ص ٦/١٨٩٤.

(٥٢٠٧) انظر: تفسير الطبري (١١٥٥٧): ص ١٠/١٠١٠.

(٥٢٠٨) انظر: تفسير الطبري (١١٥٦٣): ص ١٠/١٠٤١.

(٥٢٠٩) انظر: تفسير الطبري (١١٥٥٨)، و(١١٥٥٩): ص ١٠/١٠٢١.

(٥٢١٠) انظر: تفسير الطبري (١١٥٦١): ص ١٠/١٠٣١.

(٥٢١١) انظر: تفسير الطبري (١١٥٦٠): ص ١٠/١٠٢-١٠٣.

وأخرج الطبري عن ابن عباس: " أن قوما من اليهود صنَّعوا لرسول الله وأصحابه طعاما ليقتلوه إذا أتى الطعام، فأوحى الله إليهم بشأنهم، فلم يأتِ الطعام، وأمر أصحابه فلم يأتوه" (٥٢١٣).

قال ابن عطية: " أدخل الطبري تحت هذه الترجمة عن ابن عباس خلاف ما ترجم به من أن قوما من اليهود صنعوا للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه طعاما ليقتلوه إذا أتى الطعام، فيشبهه أن ابن عباس إنما وصف قصة بني النضير المتقدمة" (٥٢١٤).

الثاني: روي عن قتادة قوله: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم} الآية، ذكر لنا أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بيطن نخل في الغزوة السابعة، فأراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا، فأطلعه الله على ذلك. ذكر لنا أن رجلا انتدب لقتله، فأتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع، فقال: أخذه، يا نبي الله؟ قال: خذه! قال: أسئلته؟ قال: نعم! فسأله، فقال، من يمنعك مني؟ قال: الله يمنعني منك!. فهده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأغلظوا له القول، فشام السيف وأمر نبي الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالرحيل، فأنزلت عليه صلاة الخوف عند ذلك" (٥٢١٥). [ضعيف]

وروي عن جابر بن عبد الله الأنصاري: " أن رجلا من محارب يقال له غورث بن الحارث قال لقومه من غطفان ومحارب: ألا أقتل لكم محمدا؟ قالوا: نعم، وكيف تقتله؟ قال: أفتك به، قال فأقبل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو جالس وسيفه في حجره، فقال: يا محمد أنظر إلى سيفك هذا؟ قال: «نعم»، فأخذه فاستلته، ثم جعل يهزه ويهم به، فكبته الله - عز وجل - ثم قال: يا محمد ما تخافني؟ قال: «لا»، قال: ألا تخافني وفي يدي السيف؟ قال: «يمنعني الله منك»، ثم أغمد السيف ورده إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأنزل الله تعالى: {اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم} (٥٢١٦). [ضعيف]

وفي السياق نفسه قال الضحاك: " كان سبب نزول هذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة إلى البقيع إلى قبور الشهداء وحده، فأتاه رجل من اليهود شديد محارب، فقال: إن كنت نبيا كما تزعم فأعطني سيفك هذا، فإن الأنبياء لا يبخلون، فأعطاه سيفه فشهر اليهودي السيف وهزه ليضربه به. فلم يجترئ للرعب الذي قذفه الله تعالى في قلبه، ثم رد عليه السيف فنزل: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم} (٥٢١٧).

قال ابن كثير: " وقصة هذا الأعرابي - وهو غورث بن الحارث - ثابتة في الصحيح" (٥٢١٨).

الثالث: أنها نزلت في حق اليهود حين ظاهروا المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا قول ابن زيد" (٥٢١٩).

(٥٢١٢) انظر: تفسير الطبري (١١٥٦٢): ص ١٠٣/١٠٤-١٠٤.

(٥٢١٣) أخرجه الطبري (١١٥٦٤): ص ١٠٥/١٠.

(٥٢١٤) المحرر الوجيز: ١٦٧/٢.

(٥٢١٥) أخرجه الطبري (١١٥٦٥): ص ١٠٥/١٠، وهذا مرسل صحيح الإسناد.

وذكره السيوطي في " الدر المنثور" (٣٨/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد.

(٥٢١٦) أخرجه الواحدي في أسباب النزول: ١٩٣، وأخرجه أبو نعيم (دلائل النبوة: ٦١/١) من طريق ابن إسحاق به، وإسناده ضعيف لعننة ابن إسحاق، وضعف عمرو بن عبيد فإنه مبتدع داعية (علوم الحديث لابن الصلاح: ١٠٣) (الباعث الحثيث: ٨٣) (تقريب التهذيب: ٧٤/٢ - رقم: ٦٣٠).

وأصل الحديث صحيح. أخرجه البخاري ٤١٣٥ و ٤١٣٦ ومسلم ٨٤٣، والبيهقي ٣١٩/٦، والطبري (١١٥٦٦): ص ١٠٦/١٠.

(٥٢١٧) بحر العلوم: ٣٧٤/١.

(٥٢١٨) تفسير ابن كثير: ٦٣/٣.

(٥٢١٩) انظر: زاد المسير: ٥٢٦/١.

الرابع: وحكى ابن فورك عن الحسن بن أبي الحسن: "أن الآية نزلت بسبب أن قريشا بعثت إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ليغتاله ويقتله، فأطلعه الله تعالى على ذلك وكفاه شره" (٥٢٢٠).
قال ابن عطية: "ويحسن على هذا القول أن تكون الآية نزلت عقب غزوة الخندق وحين هزم الله الأحزاب" (٥٢٢١).

الخامس: أنها نزلت في معنى: {اليوم يؤس الذين كفروا من دينكم} [المائدة: ٣]، أي قد أعطيتم الظفر عليهم، فقال: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم}. قاله الزجاج (٥٢٢٢).

قال أبو حيان: "وقد طولوا بذكر أسباب آخر. وملخص ما ذكره أن قريشا، أو بني النضير، أو قريظة، أو غورثا، هموا بالقتل بالرسول، أو المشركين هموا بالقتل بالمسلمين، أو نزلت في معنى: {اليوم يؤس الذين كفروا من دينكم} [المائدة: ٣]، قاله الزجاج (٥٢٢٣)، أو عقيب الخندق حين هزم الله الأحزاب: {وكفى الله المؤمنين القتال} [الأحزاب: ٢٥]، والذي تقتضيه الآية أن الله تعالى ذكر المؤمنين بنعمه إذ أراد قوم من الكفار لم يعينهم الله بل أبهمهم أن ينالوا المسلمين بشر، فمنعهم الله، ثم أمرهم بالتقوى والتوكل عليه" (٥٢٢٤).

قال الطبري: "وأولى الأقوال بالصحة في تأويل ذلك، قول من قال: عنى الله بالنعمة التي ذكر في هذه الآية، نعمته على المؤمنين به ورسوله التي أنعم بها عليهم في استنقاذه نبيهم محمدا صلى الله عليه وسلم مما كانت يهود بني النضير همت به من قتله وقتل من معه يوم سار إليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم في الدية التي كان تحملها عن قتلي عمرو بن أمية، وإنما قلنا ذلك أولى بالصحة في تأويل ذلك لأن الله جل ثناؤه عقب ذكر ذلك برمي اليهود بصنائعها وقبيح أفعالها، وخيانتها ربها وأنبياءها. ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالعفو عنهم، والصفح عن عظيم جهلهم، فكان معلوما بذلك أنه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالعفو عنهم والصفح عقيب قوله: {إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم} وغيرهم كان يبسط الأيدي إليهم، لأنه لو كان الذين هموا ببسط الأيدي إليهم غيرهم لكان حريا أن يكون الأمر بالعفو والصفح عنهم، لا عمّن لم يجر لهم بذلك ذكر وكان الوصف بالخيانة في وصفهم في هذا الموضع، لا في وصف من لم يجر لخيانته ذكر، ففي ذلك ما ينبئ عن صحة ما قضينا له بالصحة من التأويلات في ذلك، دون ما خالف" (٥٢٢٥).

قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا} [المائدة: ١١]، أي: "يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه" (٥٢٢٦).

قال سعيد بن جبير: "قوله: {آمَنُوا بِاللَّهِ}، يعني: بتوحيد الله" (٥٢٢٧).
قوله تعالى: {اذكروا نعمت الله عليكم} [المائدة: ١١]، أي: "اذكروا فضل الله عليكم بحفظه إياكم من أعدائكم" (٥٢٢٨).

قوله تعالى: {إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم} [المائدة: ١١]، أي: "إذ أراد قوم أن يبسطوا بكم بالقتل والإهلاك، فصرفهم الله عنكم، وحال بينهم وبين ما أرادوه بكم" (٥٢٢٩).

(٥٢٢٠) المحرر الوجيز: ١٦٧/٢.

(٥٢٢١) المحرر الوجيز: ١٦٧/٢.

(٥٢٢٢) انظر: معاني القرآن: ١٥٧/٢.

(٥٢٢٣) انظر: معاني القرآن: ١٥٧/٢.

(٥٢٢٤) البحر المحيط: ١٩٨/٤.

(٥٢٢٥) تفسير الطبري: ١٠٧/١٠-١٠٨.

(٥٢٢٦) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٢٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٠٤): ص ١٠٩٠/٤.

(٥٢٢٨) صفوة التفاسير: ٣٠٦.

(٥٢٢٩) صفوة التفاسير: ٣٠٦. [بتصرف].

قال مجاهد: "هم يهود" (٥٢٣٠).

قوله تعالى: {وَآتُوا اللَّهَ} [المائدة: ١١]، أي: "واتقوا الله واحذروه" (٥٢٣١).

قال سعيد بن جبير: "يعني: المؤمنين، يحذرهم" (٥٢٣٢).

قوله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [المائدة: ١١]، أي: "وتوكلوا على الله وحده

في أموركم الدينية والدنيوية، وثقوا بعونه ونصره" (٥٢٣٣).

قال محمد بن إسحاق: "وعلى الله لا على الناس فليتوكل المؤمنون" (٥٢٣٤).

القرآن

{وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١٢)} [المائدة: ١٢]

التفسير:

ولقد أخذ الله العهد المؤكّد على بني إسرائيل أن يخلصوا له العبادة وحده، وأمر الله موسى أن يجعل عليهم اثني عشر عريقًا بعدد فروعهم، يأخذون عليهم العهد بالسمع والطاعة لله ولرسوله وكتابه، وقال الله لبني إسرائيل: إني معكم بحفظي ونصري، لئن أقمتم الصلاة، وأعطيتم الزكاة المفروضة مستحقيها، وصدقتم برسلي فيما أخبروكم به ونصرتموهم، وأنفقتم في سبيلي، لأكفرنّ عنكم سيئاتكم، ولأدخلكم جنات تجري من تحت قصورها وأشجارها الأنهار، فمن جحد هذا الميثاق منكم فقد عدل عن طريق الحق إلى طريق الضلال.

قوله تعالى: {وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ} [المائدة: ١٢]، أي: "ولقد أخذ الله العهد

المؤكّد على بني إسرائيل أن يخلصوا له العبادة وحده" (٥٢٣٥).

قال الحسن: "اليهود من أهل الكتاب" (٥٢٣٦).

قال ابو العالية: "أخذ الله موثقتهم أن يخلصوا له، ولا يعبدوا غيره" (٥٢٣٧).

قوله تعالى: {وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا} [المائدة: ١٢]، أي: "وأمر الله موسى أن يجعل

عليهم اثني عشر عريقًا بعدد فروعهم، يأخذون عليهم العهد بالسمع والطاعة لله ولرسوله وكتابه" (٥٢٣٨).

وفي معنى «النقيب» هنا ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه الضمين، وهو قول الحسن (٥٢٣٩).

الثاني: الأمين، وهو قول الربيع (٥٢٤٠).

والثالث: الشاهد على قومه، وهو قول قتادة (٥٢٤١).

وأصل «النقيب» في اللغة: الواسع، فنقيب القوم هو الذي ينقب أحوالهم (٥٢٤٢).

(٥٢٣٠) تفسير مجاهد: ٣٠٢.

(٥٢٣١) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٣٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢١٤١): ص ٤٠٦/٢.

(٥٢٣٣) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٧٣٢): ص ١٥٢٣/٥، و(١٠٣١٦): ص ١٨١٢/٦.

(٥٢٣٥) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٣٦) أخرجه الطبري (١١٥٦٧): ص ١٠٩/١٠.

(٥٢٣٧) أخرجه الطبري (١١٥٦٨): ص ١١٠/١٠.

(٥٢٣٨) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٣٩) انظر: النكت والعيون: ٢٠/٢.

(٥٢٤٠) انظر: تفسير الطبري (١١٥٧٠)، و(١١٥٧١): ص ١١١/١٠.

(٥٢٤١) انظر: تفسير الطبري (١١٥٦٩): ص ١١١/١٠.

وفيما بعث فيه هؤلاء النقباء قولان:

أحدهما: أنهم بُعِثُوا إلى الجبارين، ليقفوا على أحوالهم ورجعوا بذلك إلى موسى، فرجعوا عن قتالهم، لَمَّا رَأَوْا من شدة بأسهم، وعظم خلقهم، إلا اثنين منهم، وهذا قول مجاهد^(٥٢٤٣)، والسدي^(٥٢٤٤).

الثاني: أنهم بعثوا لقومهم بما أخذ به ميثاقهم منهم، وهذا قول الحسن^(٥٢٤٥).
قوله تعالى: {وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ} [المائدة: ١٢]، أي: "وقال الله لبني إسرائيل: إني معكم بحفظي ونصري لئن أقمت الصلاة، وأعطيتم الزكاة المفروضة مستحقيها"^(٥٢٤٦).

قال الربيع بن أنس: "أن موسى صلى الله عليه وسلم قال للنقباء الاثنى عشر: سيروا إليهم يعني: إلى الجبارين فحدثوني حديثهم، وما أمرهم، ولا تخافوا إن الله معكم ما أقمت الصلاة وآتيتم الزكاة وأمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسناً"^(٥٢٤٧).
عن الحسن: "{..الزكاة}" قال: "فريضة واجبة، لا تنفع الأعمال إلا بها مع الصلاة"^(٥٢٤٨).

قوله تعالى: {وَأَمِّنْكُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ} [المائدة: ١٢]، أي: "وصدقتم برسلي فيما أخبروكم به ونصرتموهم"^(٥٢٤٩).
واختلف في معنى قوله تعالى: {وَعَزَّرْتُمُوهُمْ} [المائدة: ١٢]، على وجهين: أحدهما: ونصرتموهم. وهذا قول مجاهد^(٥٢٥٠)، والسدي^(٥٢٥١).
قال السدي: "نصرتموهم بالسيف"^(٥٢٥٢).
الثاني: معناه: أئنتيم عليهم. وهذا قول يونس الحرمرى^(٥٢٥٣).

والراجح - والله أعلم - أن معناه: "نصرتموهم". وذلك أن الله جل ثناؤه قال في سورة الفتح: {إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ} [سورة الفتح: ٨، ٩] ف التوقير هو التعظيم. وإذا كان ذلك كذلك كان القول في ذلك إنما هو بعض ما ذكرنا من الأقوال التي حكيناها عن حكينا عنه. وإذا فسد أن يكون معناه: التعظيم وكان النصر قد يكون باليد واللسان، فأما باليد فالذبُّ بها عنه بالسيف وغيره، وأما باللسان فحُسنُ الثناء، والذبُّ عن العرض صحَّ أنه النصر، إذ كان النصر يحوي معنى كلِّ قائلٍ قال فيه قولاً مما حكينا عنه"^(٥٢٥٤).

قوله تعالى: {وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا} [المائدة: ١٢]، أي: "وأنفقتم في سبيلي"^(٥٢٥٥).
قال الضحاك: "تبتغون به وجه الله"^(٥٢٥٦).

-
- (٥٢٤٢) انظر: النكت والعيون: ٢٠/٢.
(٥٢٤٣) انظر: تفسير الطبري (١١٥٧٣): ص ١١٢/١٠-١١٣.
(٥٢٤٤) انظر تفسير الطبري (١١٥٧٢): ص ١١١/١٠-١١٢.
(٥٢٤٥) انظر: النكت والعيون: ٢٠/٢.
(٥٢٤٦) التفسير الميسر: ١٠٩.
(٥٢٤٧) أخرجه الطبري (١١٥٧٨): ص ١١٩/١٠.
(٥٢٤٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٢٧): ص ١٠٠٥/٣.
(٥٢٤٩) التفسير الميسر: ١٠٩.
(٥٢٥٠) انظر: تفسير الطبري (١١٥٧٩)، (١١٥٨٠): ص ١١٩/١٠-١٢٠.
(٥٢٥١) انظر: تفسير الطبري (١١٥٨١): ص ١٢٠/١٠.
(٥٢٥٢) انظر: تفسير الطبري (١١٥٨١): ص ١٢٠/١٠.
(٥٢٥٣) انظر: تفسير الطبري (١١٥٨٣): ص ١٢٠/١٠.
(٥٢٥٤) تفسير الطبري: ١٢١/١٠.
(٥٢٥٥) التفسير الميسر: ١٠٩.
(٥٢٥٦) التفسير البسيط: ٢٩٩/٧.

قوله تعالى: ﴿لَا كُفْرَانَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دُخْلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [المائدة: ١٢]، أي: "لأمحون عنكم ذنوبكم ولأدخلنكم جنات تجري من تحت قصورها وأشجارها الأنهار"^(٥٢٥٧).

قال أبو مالك: "يعني: المساكن تجري أسفلها أنهارها"^(٥٢٥٨).

قال مجاهد: "الجنات: حوائط"^(٥٢٥٩).

نقل الثعلبي عن شهر بن حوشب: "طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب"^(٥٢٦٠).

القرآن

﴿فَبِمَا نَقُضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِنَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣)﴾ [المائدة: ١٣]

التفسير:

فبسبب نقض هؤلاء اليهود لعهودهم المؤكدة طردناهم من رحمتنا، وجعلنا قلوبهم غليظة لا تلين للإيمان، يبدلون كلام الله الذي أنزله على موسى، وهو التوراة، وتركوا نصيبًا مما دُكِّروا به، فلم يعملوا به. ولا تزال -أيها الرسول- تجد من اليهود خيانةً وُغدرًا، فهم على منهاج أسلافهم إلا قليلا منهم، فاعف عن سوء معاملتهم لك، واصفح عنهم، فإن الله يحب من أحسن العفو والصفح إلى من أساء إليه.

قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقُضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ﴾ [المائدة: ١٣]، أي: "فبسبب نقض هؤلاء اليهود لعهودهم المؤكدة طردناهم من رحمتنا"^(٥٢٦١).

وفي المراد بهذه «اللجنة»، قولان:

أحدهما: التعذيب بالمسخ، قاله الحسن^(٥٢٦٢).

الثاني: الإبعاد من الرحمة، قاله عطاء^(٥٢٦٣).

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣]، أي: "وجعلنا قلوبهم غليظة لا تلين للإيمان"^(٥٢٦٤).

قوله تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣]، أي: "يبدلون كلام الله الذي أنزله على موسى، وهو التوراة"^(٥٢٦٥).

قال السدي: "هي التوراة، حرفوها"^(٥٢٦٦).

قال مجاهد: فالذين يحرفونه والذين يكتمونونه، هم العلماء منهم"^(٥٢٦٧).

قوله تعالى: ﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ﴾ [المائدة: ١٣]، أي: "وتركوا نصيبًا مما دُكِّروا به، فلم يعملوا به"^(٥٢٦٨).

قال السدي: "تركوا نصيبًا"^(٥٢٦٩).

(٥٢٥٧) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٣): ص ٦٦/١.

(٥٢٥٩) تفسير مجاهد: ٤٩٦.

(٥٢٦٠) تفسير الثعلبي: ١٧٠/٣.

(٥٢٦١) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٦٢) انظر: زاد المسير: ٥٢٧/١.

(٥٢٦٣) انظر: زاد المسير: ٥٢٧/١.

(٥٢٦٤) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٦٥) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٦٦) انظر: تفسير الطبري (١٣٣٠): ص ٢٤٦/٢.

(٥٢٦٧) انظر: تفسير الطبري (١٣٢٨): ص ٢٤٥/٢.

(٥٢٦٨) التفسير الميسر: ١٠٩.

قال الحسن: "تركوا عرى دينهم، ووظائف الله جل ثناؤه التي لا تُقبل الأعمال إلا بها" (٥٢٧٠).

قوله تعالى: {وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ} [المائدة: ١٣]، أي: "ولا تزال -أيها الرسول- تجد من اليهود خيانة وُغدرًا، فهم على منهاج أسلافهم إلا قليلا منهم" (٥٢٧١).

قال قتادة: "على خيانة وكذب وفجور" (٥٢٧٢).
قال مجاهد: "هم يهودٌ مثلُ الذي هموا به من النبي صلى الله عليه وسلم يوم دخل حائطهم" (٥٢٧٣).

قوله تعالى: {فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ} [المائدة: ١٣]، أي: "فاعف عن سوء معاملتهم لك، واصفح عنهم" (٥٢٧٤).

قال قتادة: "ولم يؤمر يومئذ بقتالهم، فأمره الله عز ذكره أن يعفو عنهم ويصفح. ثم نسخ ذلك في "براءة"، فقال: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون} [سورة التوبة: ٢٩]، وهم أهل الكتاب، فأمر الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتلهم حتى يسلموا أو يقرؤا بالجزية" (٥٢٧٥).

القرآن

{وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١٤)} [المائدة: ١٤]
التفسير:

وأخذنا على الذين ادَّعوا أنهم أتباع المسيح عيسى -وليسوا كذلك- العهد المؤكد الذي أخذناه على بني إسرائيل: بأن يتابعوا رسولهم وينصروه ويؤازروه، فبدَّلوا دينهم، وتركوا نصيبًا مما ذكروا به، فلم يعملوا به، كما صنع اليهود، فألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون يوم الحساب، وسيعاقبهم على صنيعهم.

قوله تعالى: {وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ} [المائدة: ١٤]، أي: "وأخذنا على الذين ادَّعوا أنهم أتباع المسيح عيسى -وليسوا كذلك- العهد المؤكد الذي أخذناه على بني إسرائيل: بأن يتابعوا رسولهم وينصروه ويؤازروه، فبدَّلوا دينهم، وتركوا نصيبًا مما ذكروا به، فلم يعملوا به، كما صنع اليهود" (٥٢٧٦).

قال قتادة: "نسوا كتاب الله بين أظهرهم، وعهد الله الذي عهده إليهم، وأمر الله الذي أمرهم به" (٥٢٧٧).

قال السدي: "قالت النصارى مثل ما قالت اليهود، ونسوا حظًا مما ذكروا به" (٥٢٧٨).

قال عطاء الخراساني: "نسوا طاعته في القتال فتركوها ولم يعلموا بها" (٥٢٧٩).

(٥٢٦٩) أخرجه الطبري (١١٥٨٧): ص ١٠/١٣٠.

(٥٢٧٠) أخرجه الطبري (١١٥٨٨): ص ١٠/١٣٠.

(٥٢٧١) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٧٢) أخرجه الطبري (١١٥٨٩): ص ١٠/١٣١.

(٥٢٧٣) أخرجه الطبري (١١٥٩٠): ص ١٠/١٣١.

(٥٢٧٤) التفسير الميسر: ١٠٩.

(٥٢٧٥) انظر: تفسير الطبري (١١٥٩٤): ١٠/١٣٤-١٣٥.

(٥٢٧٦) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٢٧٧) أخرجه الطبري (١١٥٩٦): ص ١٠/١٣٥.

(٥٢٧٨) أخرجه الطبري (١١٥٩٧): ص ١٠/١٣٥.

(٥٢٧٩) الجزء فيه تفسير القرآن ليحيى بن يمان ونافع بن أبي نعيم القارئ ومسلم بن خالد الزنجي وعطاء الخراساني برواية أبي جعفر الترمذي (٣٧٣): ص ١٢١.

قوله تعالى: {فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ} [المائدة: ٤٤]، أي: "فألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة"^(٥٢٨٠).

و اختلف أهل التأويل في صفة إغراء الله عز ذكره بينهم العداوة، والبغضاء، وفيه قولان:

أحدهما: كان إغراؤه بينهم بالأهواء التي حدثت بينهم. وهذا قول إبراهيم النخعي^(٥٢٨١)، واختيار الطبري^(٥٢٨٢).

قال إبراهيم: "هذه الأهواء المختلفة والتباغض، فهو الإغراء"^(٥٢٨٣).

قال إبراهيم: "أغرى بعضهم ببعض بخصومات بالجدال في الدين"^(٥٢٨٤).

عن إبراهيم: "ما أرى"الإغراء" في هذه الآية إلا الأهواء المختلفة- وقال معاوية بن قرة: الخصومات في الدين تحبط الأعمال"^(٥٢٨٥).

والثاني: أن ذلك هو العداوة التي بينهم والبغضاء. وهذا قول قتادة^(٥٢٨٦)، واختيار النحاس^(٥٢٨٧).

قال قتادة: "إن القوم لما تركوا كتاب الله، وعصوا رسله، وضيعوا فرائضه، وعطلوا حدوده، ألقى بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، بأعمالهم أعمال السوء، ولو أخذ القوم كتاب الله وأمره، ما افترقوا ولا تباغضوا"^(٥٢٨٨).

والراجح- والله أعلم-: أنه "أغرى بينهم بالأهواء التي حدثت بينهم"، كما قال إبراهيم النخعي، لأن عداوة النصارى بينهم، إنما هي باختلافهم في قولهم في المسيح، وذلك أهواء، لا وحي من الله"^(٥٢٨٩).

قال السمرقندي: "يقال: ألقى بينهم العداوة بالجدال والخصومات في الدين، وذلك يحبط الأعمال. وقال معاوية بن قرة: إياكم وهذه الخصومات في الدين، فإنها تحبط الأعمال"^(٥٢٩٠).

واختلف أهل التفسير في المعنى بـ «الهاء والميم» اللتين في قوله تعالى: {فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ}

[المائدة: ٤٤]، وفيه وجهان:

أحدهما: عني بذلك اليهود والنصارى. فمعنى الكلام على قولهم وتأويلهم: فأغرينا بين اليهود والنصارى، لنسيانهم خطأ مما ذكروا به. وهذا قول مجاهد^(٥٢٩١)، وقاتدة^(٥٢٩٢)، والسدي^(٥٢٩٣).

قال السدي: "فلما فعلوا ذلك، أغرى الله عز وجل بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة"^(٥٢٩٤).

قال قتادة: "هم اليهود والنصارى، أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة"^(٥٢٩٥).

(٥٢٨٠) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٢٨١) انظر: تفسير الطبري (١١٥٩٨)-(١١٦٠٠): ص ١٣٧/١٠.

(٥٢٨٢) انظر: تفسير الطبري: ١٣٧/١٠-١٣٨.

(٥٢٨٣) أخرجه الطبري (١١٥٩٨): ص ١٣٧/١٠.

(٥٢٨٤) أخرجه الطبري (١١٥٩٨): ص ١٣٧/١٠.

(٥٢٨٥) أخرجه الطبري (١١٦٠٠): ص ١٣٧/١٠.

(٥٢٨٦) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠١): ص ١٣٧/١٠.

(٥٢٨٧) انظر: إعراب القرآن: ٢٦١/١-٢٦٢.

(٥٢٨٨) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠١): ص ١٣٧/١٠.

(٥٢٨٩) تفسير الطبري: ١٣٧/١٠-١٣٨.

(٥٢٩٠) بحر العلوم: ٣٧٧/١.

(٥٢٩١) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠٤): ص ١٣٨/١٠.

(٥٢٩٢) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠٦): ص ١٣٨/١٠.

(٥٢٩٣) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠٢): ص ١٣٨/١٠.

(٥٢٩٤) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠٢): ص ١٣٨/١٠.

(٥٢٩٥) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠٢): ص ١٣٨/١٠.

الثاني: عنى الله بذلك النصارى وحدها. وقالوا: معنى ذلك: فأغرينا بين النصارى، عقوبة لها بنسيانها خطأ مما ذكرت به. قالوا: وعليها عادت الهاء والميم في بينهم، دون اليهود. وهذا قول الربيع^(٥٢٩٦)، والطبري^(٥٢٩٧)، والزجاج^(٥٢٩٨)، والنحاس^(٥٢٩٩).

قال الربيع: "إن الله عز ذكره تقدم إلى بني إسرائيل: أن لا تشتروا بآيات الله ثمنا قليلا وعلموا الحكمة ولا تأخذوا عليها أجرا، فلم يفعل ذلك إلا قليل منهم، فأخذوا الرشوة في الحكم، وجاوزوا الحدود، فقال في اليهود حيث حكموا بغير ما أمر الله: {وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ} [المائدة: ٦٤] ، وقال في النصارى: {فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ}"^(٥٣٠٠).

والصواب ما قاله الربيع بن أنس، وهو أن المعنى بالإغراء بينهم، النصارى، في هذه الآية خاصة وأن الهاء والميم عائدتان على النصارى دون اليهود، لأن ذكر الإغراء في خبر الله عن النصارى، بعد تقضي خبره عن اليهود، وبعد ابتدائه خبره عن النصارى، فلأن يكون ذلك معنياً به النصارى خاصة، أولى من أن يكون معنياً به الحزبان جميعاً، لما ذكرنا^(٥٣٠١).

القرآن

**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ
قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) {المائدة: ١٥}**

التفسير:

يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى، قد جاءكم رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفونه عن الناس مما في التوراة والإنجيل، ويترك بيان ما لا تقتضيه الحكمة. قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين: وهو القرآن الكريم. سبب النزول:

قال عكرمة: "إن نبي الله أتاه اليهود يسألونه عن الرجم، واجتمعوا في بيت، قال: أيكم أعلم؟ فأشاروا إلى ابن صوريا، فقال: أنت أعلمهم؟ قال، سل عما شئت، قال، أنت أعلمهم؟ قال: إنهم ليزعمون ذلك! قال: فناشده بالذي أنزل التوراة على موسى، والذي رفع الطور، وناشده بالمواثيق التي أخذت عليهم، حتى أخذ أفلح، فقال: إن نساءنا نساء حسان، فكثرت فينا القتل، فاخترنا أخصورة، فجلدنا مئة، وحلقنا الرعوس، وخالفنا بين الرعوس إلى الدواب أحسبه قال: الإبل قال: فحكم عليهم بالرجم، فأنزل الله فيهم: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ}، الآية وهذه الآية: {وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ} [سورة البقرة: ٧٦]"^(٥٣٠٢). [ضعيف]

وقال ابن جريج: "لما أخبر الأعور سمویل بن صوريا الذي صدق النبي - صلى الله عليه وسلم - على الرجم أنه في كتابهم، وقال: لكذا نخفيه؛ فنزلت: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ} وهو شاب أبيض طويل من أهل فدك"^(٥٣٠٣). [ضعيف]

(٥٢٩٦) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠٧): ص ١٣٩/١٠.

(٥٢٩٧) انظر: تفسير الطبري: ١٣٩/١٠.

(٥٢٩٨) انظر: معاني القرآن: ١٦١/٢.

(٥٢٩٩) انظر: إعراب القرآن: ٢٦١/١.

(٥٣٠٠) انظر: تفسير الطبري (١١٦٠٧): ص ١٣٩/١٠.

(٥٣٠١) تفسير الطبري: ١٣٩/١٠.

(٥٣٠٢) أخرجه الطبري (١١٦١١): ١٤٢/١٠-١٤٣. وهذا مرسل صحيح الإسناد.

(٥٣٠٣) ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٤٣/٣) ونسبه لابن المنذر.

قلنا: وهو معضل.

قوله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [المائدة: ١٥]، أي: "يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم يبيِّن لكم كثيراً مما كنتم تخفونه عن الناس مما في التوراة والإنجيل، ويترك بيان ما لا تقتضيه الحكمة" (٥٣٠٤).

عن قتادة: "يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا، وهو محمد-صلى الله عليه وسلم- (٥٣٠٥).
قرأ الحسن: «قد جاءكم رسولنا يبين لكم»، أدغم النون في اللام لقربها منها (٥٣٠٦).

القرآن

{يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} (١٦) [المائدة: ١٦]

التفسير:

يهدي الله بهذا الكتاب المبين من اتبع رضا الله تعالى، طرق الأمن والسلامة، ويخرجهم بإذنه من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان، ويوفقهم إلى دينه القويم.

قوله تعالى: {يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ} [المائدة: ١٦]، أي: "يهدي الله بهذا الكتاب المبين من اتبع رضا الله تعالى، طرق الأمن والسلامة" (٥٣٠٧).

عن السدي: "من اتبع رضوانه سبل السلام، سبيل الله الذي شرعه لعباده ودعاهم إليه، وابتعث به رسله، وهو الإسلام الذي لا يقبل من أحد عملاً إلا به، لا اليهودية، ولا النصرانية، ولا المجوسية" (٥٣٠٨).

وقرأ عبيد بن عمير والزهري وسلام وحמיד ومسلم بن جندب: «به الله»، بضم الهاء حيث وقع مثله (٥٣٠٩).

قوله تعالى: {وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} [المائدة: ١٦]، أي: "ويوفقهم إلى دينه القويم" (٥٣١٠).

عن الحسن: {وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}، قال: طريق الحق وهو دين الله" (٥٣١١).

القرآن

{لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (١٧) [المائدة: ١٧]

التفسير:

لقد كفر النصارى القائلون بأن الله هو المسيح ابن مريم، قل -أيها الرسول- لهؤلاء الجهلة من النصارى: لو كان المسيح إلهاً كما يدعون لقدر أن يدفع قضاء الله إذا جاءه بإهلاكه وإهلاك أمه ومن في الأرض جميعاً، وقد ماتت أم عيسى فلم يدفع عنها الموت، كذلك لا يستطيع أن يدفع عن نفسه؛ لأنهما عبدان من عباد الله لا يقدران على دفع الهلاك عنهما، فهذا دليل على أنه بشر كسائر بني آدم. وجميع الموجودات في السماوات والأرض ملك لله، يخلق ما يشاء ويوجده، وهو على كل شيء قدير.

(٥٣٠٤) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٣٠٥) أخرجه الطبري (١١٦٠٨): ص ١٤١/١٠.

(٥٣٠٦) انظر: إعراب القرآن للنحاس: ٢٦٢/١.

(٥٣٠٧) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٣٠٨) أخرج الطبري (١١٦١٢): ص ١٤٥/١٠.

(٥٣٠٩) انظر: المحرر الوجيز: ١٧١/٢.

(٥٣١٠) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٣١١) انظر: النكت والعيون: ٢٢/٢، وزاد المسير: ٥٢٩/١.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧]، أي: "لقد كفر النصارى القائلون بأن الله هو المسيح بن مريم" (٥٣١٢).

عن ابن جريج، في قوله جل وعز: " {إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم} قال: بلغنا أن نصارى نجران قدم وفدهم على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة منهم السيد، والعاقب، وأخبرت أن معهما عبد المسيح، وهما يومئذ سيدا أهل نجران، فقالوا: يا محمد فيم تشتم صاحبنا؟ قال: " ومن صاحبكم "، قالوا: عيسى بن مريم، تزعم أنه عبد، قال النبي صلى الله عليه وسلم: " أجل هو عبد الله، وكلمته ألقاها إلى مريم "، فغضبوا، وقالوا: إن كنت صادقاً فأرنا عبداً يحيي الموتى يبرى الأكمه، والأبرص، ويخلق من الطين كهيئة الطير، ولكنه الله، فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءه جبريل عليهما السلام، فقال: يا محمد {لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم} هذه الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم: " إنهم قد سألوني أن أخبرهم مثل عيسى "، قال جبريل: {إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون إلى قوله: فمن حاجك فيه} (٥٣١٣).

وفي تسميته بالمسيح أقوال:

أحدهما: لأنه مُسِيحٌ بالبركة، وهذا قول الحسن (٥٣١٤) وسعيد (٥٣١٥).
الثاني: أنه مُسِيحٌ بالنظير من الذنوب. وأن المسيح: الصديق. قاله إبراهيم (٥٣١٦) وهو اختيار الإمام الطبري (٥٣١٧).

والأشهر، أنه سُمِّيَ بذلك لكثرة سياحته (٥٣١٨)، ف"سمي به، لأنه يسبح في الأرض أي يطوفها ويدخل جميع بلدانها إلا مكة والمدينة وبنت المقدس، فهو فعيل بمعنى فاعل، فالدجال يمسح الأرض محنة، وابن مريم يمسحها منحة، وعلى أنه ممسوح العين فعيل بمعنى مفعول (٥٣١٩). ومنه قول الشاعر (٥٣٢٠):

إِنَّ الْمَسِيحَ يَقْتُلُ الْمَسِيحًا

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [المائدة: ١٧]، أي: "وجميع الموجودات في السماوات والأرض ملك لله" (٥٣٢١).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسماوات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٥٣٢٢).

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٧]، أي: "والله على كل شيء قديرٌ فلا يعجزه شيء" (٥٣٢٣).

قال ابن إسحاق: "أي: إن الله على كل شيء ما أراد بعباده من نعمة أو عفو فهو قدير" (٥٣٢٤).

(٥٣١٢) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٣١٣) تفسير ابن المنذر (٥٣٨): ص ٢٢٤-٢٢٥.

(٥٣١٤) انظر: تفسير الطبري (٧٠٦٤)، و(٧٠٦٥): ص ٤١٤/٦.

(٥٣١٥) انظر: تفسير الطبري (٧٠٦٦): ص ٤١٤/٦.

(٥٣١٦) انظر: النكت والعيون: ٣٩٤/١.

(٥٣١٧) انظر: تفسير الطبري: ٤١٤/٦.

(٥٣١٨) حكاة ابن كثير عن بعض السلف، انظر: تفسير ابن كثير: ٤٣/٢.

(٥٣١٩) انظر: تفسير القرطبي: ٨٩/٤.

(٥٣٢٠) البيت من شواهد الثعلبي في تفسيره: ٦٩/٣، والقرطبي في تفسيره: ٨٩/٤، ولم أتعرف على قائله فيما توفرت لدي من المصادر.

(٥٣٢١) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٣٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ١٠٨٥/٤. في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٣٢].

(٥٣٢٣) التفسير الميسر: ١١٠، وصفوة التفسير: ٣٠٨.

(٥٣٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢١٤): ص ٥٩/١.

القرآن

{وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ} [المائدة: ١٨]

التفسير:

وزعم اليهود والنصارى أنهم أبناء الله وأحباؤه، قل لهم -أيها الرسول-: فلأي شيء يعذبكم بذنوبكم؟ فلو كنتم أحبابه ما عذبكم، فالله لا يحب إلا من أطاعه، وقل لهم: بل أنتم خلقٌ مثل سائر بني آدم، إن أحسنتم جوزيتم بإحسانكم خيراً، وإن أسأتم جوزيتم بإساءتكم شراً، فالله يغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء، وهو مالك الملك، يُصِرُّه كما يشاء، وإليه المرجع، فيحكم بين عباده، ويجازي كلا بما يستحق.

سبب النزول:

قال ابن عباس-رضي الله عنهما-:"أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نعمان بن أحي وبصري بن عمرو وشاس بن عدي، فكلموه؛ فكلمهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ودعاهم إلى الله وحذرهم نغمته، فقالوا: ما تخوفنا يا محمد، نحن والله أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى؛ فأنزل الله -جل وعز- فيهم: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ} إلى آخر الآية"^(٥٣٢٥). [ضعيف]

قوله تعالى:{وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ} [المائدة: ١٨]، أي: "وزعم اليهود والنصارى أنهم أبناء الله وأحباؤه"^(٥٣٢٦).

قال السدي: "أما أبناء الله، فإنهم قالوا: إن الله أوحى إلى إسرائيل أن ولدًا من ولدك، أدخلهم النار، فيكونون فيها أربعين يومًا حتى تطهرهم وتأكل خطاياهم، ثم ينادي مناد: أن أخرجوا كل مختون من ولد إسرائيل، فأخرجهم. فذلك قوله: {لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ}[سورة آل عمران: ٢٤]. وأما النصارى، فإن فريقًا منهم قال للمسيح: ابن الله"^(٥٣٢٧).

وعن السدي ايضا: "أما قولهم: {نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ} فإنهم قالوا: إن الله أوحى إلى إسرائيل أن ولدك - برك من الولد - فدخلهم النار فيكونون فيها أربعين ليلة حتى تطهرهم وتأكل خطاياهم، ثم يناد مناد أن أخرجوا كل مختون من ولد إسرائيل. فأخرجوهم، فذلك قولهم: {لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ} [آل عمران: ٢٤]"^(٥٣٢٨).

قوله تعالى:{قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ} [المائدة: ١٨]، أي: "قل لهم -أيها الرسول-: فلأي شيء يعذبكم بذنوبكم؟ فلو كنتم أحبابه ما عذبكم، فالله لا يحب إلا من أطاعه"^(٥٣٢٩).

قوله تعالى:{بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ} [المائدة: ١٨]، أي: "وقل لهم: بل أنتم خلقٌ مثل سائر بني آدم"^(٥٣٣٠).

(٥٣٢٥) أخرجه ابن إسحاق في "المغازي" -ومن طريقه الطبري في "جامع البيان"(١١٦١٣):ص١٠/١٥٠، وابن أبي حاتم وابن المنذر؛ كما في تفسير ابن كثير: ٦٩/٣، و"الدر المنثور" ٤٤/٣، وأبو نعيم الأصبهاني في "معرفة الصحابة"(٥٤١٢)٤/ص٢١٥٧، والبيهقي في "الدلائل" (٢/٥٣٥ - ضمن حديث طويل) -: ثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو سعيد بن جبيرة عن ابن عباس به.

قلنا: وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة شيخ ابن إسحاق؛ كما قال الحافظان الذهبي والعسقلاني.

(٥٣٢٦) التفسير الميسر: ١١١/١.

(٥٣٢٧) أخرجه الطبري(١١٦١٤):ص١٠/١٥١.

(٥٣٢٨) رواه ابن أبي حاتم وابن جرير، كما في تفسير ابن كثير: ٦٩/٣-٧٠.

(٥٣٢٩) التفسير الميسر: ١١١/١.

(٥٣٣٠) التفسير الميسر: ١١١/١.

قال الحسن البصري: " ابن آدم! لا يغرّنك أن تقول: المرء مع من أحب؛ فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم، وإن اليهود والنصارى ليحبون أنبياءهم، ولا والله؛ ما يحشرون معهم، ولا يدخلون في زميرتهم، وإنهم لحطب جهنم هم لها واردون" (٥٣٣١).

قوله تعالى: {يَعْفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ} [المائدة: ١٨]، أي: "فالله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء" (٥٣٣٢).

قال السدي: " يقول: يهدي منكم من يشاء في الدنيا فيغفر له، ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه" (٥٣٣٣).

قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا} [المائدة: ١٨]، أي: "وجميع الموجودات في السماوات والأرض ملك لله" (٥٣٣٤).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، الله الخلق كله والسماوات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٥٣٣٥).

القرآن

{يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِئْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [المائدة: ١٩]

التفسير:

يا أيها اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، يُبَيِّنُ لَكُمْ الحق والهدى بعد مُدَّةٍ من الزمن بين إرساله بإرسال عيسى ابن مريم؛ لئلا تقولوا: ما جاءنا من بشير ولا نذير، فلا عُذْرَ لَكُمْ بعد إرساله إليكم، فقد جاءكم من الله رسولٌ يبشّرُ مَنْ آمَنَ به، ويُنذِرُ مَنْ عصاه. والله على كل شيء قدير من عقاب العاصي وثواب المطيع.

سبب النزول:

قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: "قال معاذ بن جبل وسعد بن عباد وعقبة بن وهب لليهود: يا معشر اليهود اتقوا الله؛ فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله، لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه، وتصفونه لنا بصفته، فقال رافع بن حرملة وهب بن يهودا: ما قلنا هذا لكم، وما أنزل الله من كتاب بعد موسى، ولا أرسل بشيراً ولا نذيراً بعده؛ فأنزل الله -عزّ وجلّ- في قولهما: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِئْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (٥٣٣٦) [ضعيف]

قوله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِئْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ} [المائدة: ١٩]، أي: "يا أيها اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، يُبَيِّنُ لَكُمْ الحق والهدى بعد مُدَّةٍ من الزمن بين إرساله بإرسال عيسى ابن مريم" (٥٣٣٧).

(٥٣٣١) نقله ابن الجوزي في "رسالته" ٣٢.

(٥٣٣٢) التفسير الميسر: ١١١/١.

(٥٣٣٣) أخرجه الطبري (١١٦١٥): ص ١٠٤/١٠.

(٥٣٣٤) التفسير الميسر: ١١٠.

(٥٣٣٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ٤/١٠٨٥. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء: ١٣٢].

(٥٣٣٦) أخرجه ابن إسحاق في المغازي -ومن طريقه الطبري في "جامع البيان" (١١٦١٦): ص ١٠٥/١٠٥، وابن أبي حاتم وابن المنذر؛ كما في "الدر المنثور" (٤٥/٣)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٥٣٥/٢)، وأبو نعيم الأصبهاني في "معرفة الصحابة" (٢١٥٧/٤ رقم ٥٤١٢) -: ثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو سعيد بن جبيرة عن ابن عباس به.

قلنا: وسنده ضعيف، لجهالة شيخ ابن إسحاق؛ كما قال الحافظان الذهبي والعسقلاني.

(٥٣٣٧) التفسير الميسر: ١١١.

والمشهور أن: {على فترة}، أي: بعد مدة متطاولة ما بين إرساله وعيسى بن مريم، وقد اختلفوا في مقدار هذه المدة، على أقوال: أحدها: أنها كانت ستمائة سنة. وهذا قول أبو عثمان النهدي^(٥٣٣٨)، وقاتدة - في رواية عنه-^(٥٣٣٩)

قال قاتدة: "كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما، ذكر لنا أنها كانت ستمائة سنة، أو ما شاء من ذلك، والله أعلم"^(٥٣٤٠).
الثاني: أنها كانت خمسمائة وستون سنة. وهذا مروى عن قاتدة -أيضا-^(٥٣٤١).
الثالث: أنها خمسمائة وأربعون سنة. وهذا قول معمر عن بعض أصحابه^(٥٣٤٢).
الرابع: أنها كانت أربعمائة وبضع وثلاثون سنة. قاله الضحاك^(٥٣٤٣).
قال الضحاك: "كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما، أربعمائة سنة وبضعا وثلاثين سنة"^(٥٣٤٤).

الخامس: وذكر ابن عساكر في ترجمة عيسى، -عليه السلام- عن الشعبي أنه قال: "ومن رفع المسيح إلى هجرة النبي صلى الله عليه وسلم تسعمائة وثلاث وثلاثون سنة"^(٥٣٤٥).
وأشهر الأقوال أنها ستمائة سنة^(٥٣٤٦). والله أعلم.
قوله تعالى: {وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [المائدة: ١٩]، أي: "والله على كل شيء قدير من عقاب العاصي وثواب المطيع"^(٥٣٤٧).
قال ابن إسحاق: "أي: إن الله على كل شيء ما أراد بعباده من نعمة أو عفو فهو قدير"^(٥٣٤٨).

القرآن

{وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ (٢٠)} [المائدة: ٢٠]
التفسير:

واذكر -أيها الرسول- إذ قال موسى عليه السلام لقومه: يا بني إسرائيل اذكروا نعمته الله عليكم، إذ جعل فيكم أنبياء، وجعلكم ملوكًا تملكون أمركم بعد أن كنتم مملوكين لفرعون وقومه، وقد منحكم من نعمه صنوقًا لم يمنحها أحدًا من عالمي زمانكم.
قوله تعالى: {وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} [المائدة: ٢٠]، أي: "واذكر -أيها الرسول- إذ قال موسى عليه السلام لقومه يا بني إسرائيل اذكروا نعمته الله عليكم"^(٥٣٤٩).
قال ابن عيينة: "أيادي الله عندكم وأيامه"^(٥٣٥٠).

(٥٣٣٨) انظر: تفسير ابن كثير: ٧٠/٣، و تفسير السمعاني: ٢٤/٢.

(٥٣٣٩) انظر: تفسير ابن كثير: ٧٠/٣.

(٥٣٤٠) أخرجه الطبري (١١٦١٩): ص ١٠/١٥٧.

(٥٣٤١) انظر: تفسير الطبري (١١٦١٨): ص ١/١٥٦.

(٥٣٤٢) انظر: تفسير الطبري (١١٦٢٠): ص ١/١٥٧.

(٥٣٤٣) انظر: تفسير الطبري (١١٦٢١): ص ١/١٥٧.

(٥٣٤٤) انظر: تفسير الطبري (١١٦٢١): ص ١/١٥٧.

(٥٣٤٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٠/١٤) القسم المخطوط، ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٨٦/٢٠).

(٥٣٤٦) انظر: تفسير ابن كثير: ٧٠/٣.

(٥٣٤٧) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٤٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢١٤): ص ١/٥٩.

(٥٣٤٩) التفسير الميسر: ١١١.

قوله تعالى: {إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا} [المائدة: ٢٠]، أي: "إذ جعل فيكم أنبياء، وجعلكم ملوكًا تملكون أمركم بعد أن كنتم مملوكين لفرعون وقومه" (٥٣٥١).
 قال مجاهد: "وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا"، جعل لكم أزواجا وخداما وبيوتا" (٥٣٥٢).
 قال قتادة: "كنا نحدّث أنهم أول من سُخِّرَ لهم الخدم من بني آدم وملكوا" (٥٣٥٣).
 قال قتادة: "كانوا أول من ملك الخدم" (٥٣٥٤).
 وقال ابن شوذب: "كان الرجل من بني إسرائيل إذا كان له منزل وخدام، واستؤذن عليه، فهو ملك" (٥٣٥٥).

عن عبد ربه بن سعيد، قال: "سمعت أن تأويل هذه الآية: {وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا}: أن يكون للرجل المسكن يأوي إليه، والمرأة يتزوجها، والخدام تخدمه؛ فهو أحد الملوك الذين قال الله" (٥٣٥٦).
 وفي قوله تعالى: {وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا} [المائدة: ٢٠]، أقوال:
 أحدها: لأنهم ملكوا أنفسهم بأن خلصهم من استعباد القبط لهم، وهذا قول الحسن (٥٣٥٧).
 الثاني: لأن كل واحد ملك نفسه وأهله وماله، وهذا قول السدي (٥٣٥٨).
 قال السدي: "يملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله" (٥٣٥٩).
 الثالث: لأنهم كانوا أول من ملك الخدم من بني آدم، وهو قول قتادة (٥٣٦٠).
 الرابع: أن الملك مركب وخدام ودار. وهذا قول الحسن أيضا (٥٣٦١).
 الخامس: أن كل من ملك داراً وزوجة وخداماً، وهو ملك من سائر الناس، وهذا قول الحسن (٥٣٦٢)، ومجاهد (٥٣٦٣)، وزيد بن أسلم (٥٣٦٤).
 وقد روى زيد بن أسلم قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من كان له بيت يأوي إليه وزوجة وخدام، فهو ملك" (٥٣٦٥).
 وعن أبو عبد الرحمن الحبلي قال: "سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص، وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم! قال ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم! قال: فأنت من الأغنياء! فقال: إن لي خادماً. قال: فأنت من الملوك" (٥٣٦٦).
 وعن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كان بنو إسرائيل إذا كان لأحدهم خدام ودابة وامرأة، كُتِبَ ملكاً" (٥٣٦٧).

- (٥٣٥٠) أخرجه الطبري (١١٦٢٢): ص ١٥٩/١٠.
 (٥٣٥١) التفسير الميسر: ١١١.
 (٥٣٥٢) أخرجه الطبري (١١٦٣٥): ص ١٦٣/١٠.
 (٥٣٥٣) أخرجه الطبري (١١٦٢٤): ص ١٦٠/١٠-١٦١.
 (٥٣٥٤) أخرجه الطبري (١١٦٣٤): ص ١٦٣/١٠.
 (٥٣٥٥) تفسير ابن كثير: ٧٣/٣.
 (٥٣٥٦) تفسير القرآن من الجامع لابن وهب (٢٧٥): ص ١٣٧/٢.
 (٥٣٥٧) انظر: النكت والعيون: ٢٤/٢.
 (٥٣٥٨) انظر: تفسير الطبري (١١٦٣٦): ص ١٦٣/١٠.
 (٥٣٥٩) انظر: تفسير الطبري (١١٦٣٦): ص ١٦٣/١٠.
 (٥٣٦٠) انظر: تفسير الطبري (١١٦٣٤): ص ١٦٣/١٠.
 (٥٣٦١) انظر: تفسير ابن كثير: ٧٣/٣.
 (٥٣٦٢) انظر: تفسير الطبري (١١٦٢٧): ص ١٦٠/١٠-١٦١.
 (٥٣٦٣) انظر: تفسير الطبري (١١٦٣٥): ص ١٦٣/١٠.
 (٥٣٦٤) انظر: تفسير الطبري (١١٦٢٦): ص ١٦٠/١٠.
 (٥٣٦٥) أخرجه الطبري (١١٦٢٦): ص ١٦١/١٠.
 (٥٣٦٦) أخرجه الطبري (١١٦٢٥): ص ١٦١/١٠.
 (٥٣٦٧) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير: ٧٣/٣. وفي إسناده ابن لهيعة ودراج ضعيفان ورواية

قوله تعالى: {وَأَتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ} [المائدة: ٢٠]، أي: "وقد منحكم من نعمه صنوقاً لم يمنحها أحداً من عالمي زمانكم"^(٥٣٦٨).
 قال مجاهد: "يعني: أهل ذلك الزمان، المن والسلوى والحجر والغمام"^(٥٣٦٩).
 واختلف فيمن عنوا بالخطاب في وفي قوله تعالى: {وَأَتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ} [المائدة: ٢٠]، على قولين:
 أحدهما: عني به أمة محمد -صلى الله عليه وسلم-. وهذا قول أبي مالك^(٥٣٧٠)، وسعيد بن جبير^(٥٣٧١).
 والثاني: عني به قوم موسى -صلى الله عليه وسلم-. وهذا قول مجاهد^(٥٣٧٢).
 والراجح -والله أعلم- انه خطاب من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذ، وعنى بذلك عالمي زمانه، لا عالمي كل زمان. ولم يكن أوتي في ذلك الزمان من نعم الله وكرامته، ما أوتي قومه صلى الله عليه وسلم، أحد من العالمين^(٥٣٧٣)، والمقصود بالفضل الوارد في الآية هو فقط في زمانهم، والدليل على ذلك قول الله سبحانه وتعالى: {وَلَقَدْ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ} [الدخان: ٣٢]. وبه قال قتادة^(٥٣٧٤)، ومجاهد^(٥٣٧٥)، وابن زيد^(٥٣٧٦)، وأبو العالية^(٥٣٧٧). وهذا مذهب الجمهور^(٥٣٧٨).

القرآن

{يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ} [المائدة: ٢١]

التفسير:

يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة -أي المطهرة، وهي «بيت المقدس» وما حولها- التي وعد الله أن تدخلوها وتقاتلوا من فيها من الكفار، ولا ترجعوا عن قتال الجبارين، فتخسروا خير الدنيا وخير الآخرة.

قوله تعالى: {يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ} [المائدة: ٢١]، أي: "يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة -أي المطهرة، وهي «بيت المقدس» وما حولها"^(٥٣٧٩).
 عن مجاهد: "الأرض المقدسة"، قال: المباركة"^(٥٣٨٠).
 وفي قوله تعالى: {يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ} [المائدة: ٢١]، وجوه:
 أحدها: أرض بيت المقدس (أرض اريحا)، وهذا قول السدي^(٥٣٨١).
 الثاني: طور وما حوله. وهذا قول مجاهد^(٥٣٨٢).

دراج عن أبي الهيثم ضعيفة.

(٥٣٦٨) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٦٩) أخرجه الطبري (١١٦٤١): ص ١٠/١٦٥.

(٥٣٧٠) انظر: تفسير الطبري (١١٦٣٧): ص ١٠/١٦٤.

(٥٣٧١) انظر: تفسير الطبري (١١٦٣٧): ص ١٠/١٦٤.

(٥٣٧٢) انظر: تفسير الطبري (١١٦٣٨): ص ١٠/١٦٤.

(٥٣٧٣) انظر: تفسير الطبري: ١٠/١٦٦.

(٥٣٧٤) أخرجه الطبري (٨٦٨): ص ٢/٢٤.

(٥٣٧٥) أخرجه الطبري (٨٧٠): ص ٢/٢٤.

(٥٣٧٦) أخرجه الطبري (٨٧٢): ص ٢/٢٤.

(٥٣٧٧) أخرجه الطبري (٨٦٩): ص ٢/٢٤.

(٥٣٧٨) انظر: تفسير ابن كثير: ٣/٧٤.

(٥٣٧٩) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٨٠) تفسير الطبري (١١٦٥١): ص ١٠/١٦٨.

(٥٣٨١) انظر: تفسير الطبري (١١٦٤٩): ص ١٠/١٦٨.

(٥٣٨٢) انظر: تفسير الطبري (١١٦٤٤)-(١١٦٤٦): ص ١٠/١٦٧.

الثالث: هي الشام، وهذا قول قتادة^(٥٣٨٣).

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: هي الأرض المقدسة، كما قال نبي الله موسى صلى الله عليه، لأن القول في ذلك بأنها أرض دون أرض، لا تُدرك حقيقة صحته إلا بالخبر، ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به. غير أنها لن تخرج من أن تكون من الأرض التي ما بين الفرات وعريش مصر، لإجماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالأخبار على ذلك^(٥٣٨٤).

قوله تعالى: {الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ} [المائدة: ٢١]، أي: - التي وعد الله أن تدخلوها وتقاتلوا من فيها من الكفار^(٥٣٨٥).

عن محمد بن إسحاق: "التي كتب الله لكم، التي وهب الله لكم"^(٥٣٨٦).

عن السدي: "ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم، التي أمركم الله بها"^(٥٣٨٧).

قوله تعالى: {وَلَا تَرْتَدُوا عَلَىٰ أَذْبَارِكُمْ فَتَقَلِّبُوا خَاسِرِينَ} [المائدة: ٢١]، أي: "ولا ترجعوا عن قتال الجبارين، فتخسروا خير الدنيا وخير الآخرة"^(٥٣٨٨).

قال قتادة: "أمروا بها، كما أمروا بالصلاة والزكاة والحجّ والعمره"^(٥٣٨٩).

القرآن

{قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ} (٢٢) [المائدة: ٢٢]

التفسير:

قالوا: يا موسى، إن فيها قومًا أشداء أقوياء، لا طاقة لنا بحربهم، وإننا لن نستطيع دخولها وهم فيها، فإن يخرجوا منها فإننا داخلون.

قوله تعالى: {قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ} [المائدة: ٢٢]، أي: "قالوا: يا موسى، إن فيها قومًا أشداء أقوياء، لا طاقة لنا بحربهم"^(٥٣٩٠).

قال قتادة: "ذكر لنا أنهم كانت لهم أجسام وخلق ليست لغيرهم"^(٥٣٩١).

قل قتادة: "هم أطول منا أجساماً وأشد قوة"^(٥٣٩٢).

عن الضحاك: "إن فيها قومًا جبارين"، قال: سقلة لا خلاق لهم"^(٥٣٩٣).

قال الربيع: "إن موسى عليه السلام قال لقومه: إني سأبعث رجلاً يأتونني بخبرهم وإنه أخذ من كل سبط رجلاً فكانوا اثني عشر نقيباً، فقال: سيروا إليهم وحدثوني حديثهم وما أمرهم، ولا تخافوا، إن الله معكم ما أقمت الصلاة وآتيتم الزكاة وأمنتم برؤسله، وعزرتهم، وأقرضتم الله قرضاً حسناً وإن القوم ساروا حتى هجموا عليهم، فرأوا أقواماً لهم أجسام عجب عظماً وقوة، وإنه فيما ذكر أبصرهم أحد الجبارين، وهم لا يألون أن يخفوا أنفسهم حين رأوا العجب. فأخذ ذلك الجبار منهم رجلاً فأتى رئيسهم، فآلفاهم قدامه، فعجبوا وضحكوا منهم. فقال قائل منهم: فإن هؤلاء زعموا أنهم

(٥٣٨٣) انظر: تفسير الطبري (١١٦٤٧): ص ١٠/١٦٧.

(٥٣٨٤) تفسير الطبري: ١٠/١٦٨.

(٥٣٨٥) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٨٦) تفسير الطبري (١١٦٥٣): ص ١٠/١٦٩.

(٥٣٨٧) أخرجه الطبري (١١٦٥٤): ص ١٠/١٦٩.

(٥٣٨٨) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٨٩) أخرجه الطبري (١١٦٥٥): ص ١٠/١٧١.

(٥٣٩٠) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٩١) أخرجه الطبري (١١٦٥٨): ص ١٠/١٧٣.

(٥٣٩٢) تفسير عبدالرزاق (٧٠١): ص ٢/١٥.

(٥٣٩٣) أخرجه الطبري (١١٦٦٢): ص ١٠/١٧٣-١٧٤.

أرادوا غزوكم !! وأنه لولا ما دفع الله عنهم لقتلوا، وأنهم رجعوا إلى موسى عليه السلام فحدثوه العجب" (٥٣٩٤).

قوله تعالى: {وَإِنَّا لَنُذْخِلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ} [المائدة: ٢٢]، أي: "وإننا لن نستطيع دخولها وهم فيها، فإن خرجوا منها هؤلاء الجبارون دخلناها" (٥٣٩٥).

عن ابن إسحاق: "أن كالب بن يافنا، أسكت الشعب عن موسى صلى الله عليه وسلم فقال لهم: إنا سنعلو الأرض ونرثها، وإن لنا بهم قوة! وأما الذين كانوا معه فقالوا: لا نستطيع أن نصل إلى ذلك الشعب، من أجل أنهم أجراً منا! ثم إن أولئك الجواسيس أخبروا بني إسرائيل الخبر، وقالوا: إنا مررنا في أرض وحسناها، فإذا هي تأكل ساكنها، ورأينا رجالها جساماً، ورأينا الجبابرة بني الجبابرة، وكنا في أعينهم مثل الجراد! فأرجفت الجماعة من بني إسرائيل، فرفعوا أصواتهم بالبكاء. فبكى الشعب تلك الليلة، ووسوسوا على موسى وهارون، فقالوا لهما: يا ليتنا متنا في أرض مصر! وليتنا نموت في هذه البرية، ولم يدخلنا الله هذه الأرض لنقع في الحرب، فتكون نساؤنا وأبناؤنا وأتقالنا غنيمة! ولو كنا قعوداً في أرض مصر، كان خيراً لنا وجعل الرجل يقول لأصحابه: تعالوا نجعل علينا رأساً وننصرف إلى مصر" (٥٣٩٦).

وعن يحيى بن عبد الرحمن قال: "رأيت أنس بن مالك أخذ عصا، فذرع فيها بشيء، لا أدري كم ذرع، ثم قاس بها في الأرض خمسين أو خمسا وخمسين، ثم قال: هكذا طول العماليق" (٥٣٩٧).

القرآن

{قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَانْكُمُ عَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فِتْوَاكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ} [المائدة: ٢٣] التفسير:

قال رجلان من الذين يخشون الله تعالى، أنعم الله عليهما بطاعته وطاعة نبيه، لبني إسرائيل: ادخلوا على هؤلاء الجبارين باب مدينتهم، أخذاً بالأسباب، فإذا دخلتم الباب غلبتموهم، وعلى الله وحده فتواكم، إن كنتم مُصدقين رسوله فيما جاءكم به، عاملين بشرعه.

قوله تعالى: {قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا} [المائدة: ٢٣]، أي: "قال رجلان من الذين يخشون الله تعالى، أنعم الله عليهما بطاعته وطاعة نبيه، لبني إسرائيل" (٥٣٩٨). قال قتادة: "والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بني إسرائيل: يوشع بن النون، وكالوب بن يوفنة" (٥٣٩٩).

قال عطاء: "كالوب، ويوشع بن النون فتى موسى" (٥٤٠٠).

قال مجاهد: "كالب بن يافنا، ويوشع بن نون" (٥٤٠١). "وهما من النقباء" (٥٤٠٢).

قال السدي: "وهما اللذان كتماههم: يوشع بن نون فتى موسى، وكالوب بن يوفنة ختن موسى" (٥٤٠٣).

(٥٣٩٤) أخرجه الطبري (١١٦٥٩): ص ١٧٣/١٠-١٧٤.

(٥٣٩٥) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٩٦) تفسير الطبري (١١٦٦٣): ص ١٧٥/١٠.

(٥٣٩٧) رواه ابن أبي حاتم، كما في تفسير ابن كثير: ٧٦/٣.

(٥٣٩٨) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٣٩٩) انظر: تفسير الطبري (١١٦٧٢): ص ١٧٨/١٠.

(٥٤٠٠) أخرجه الطبري (١١٦٧٠): ص ١٧٧/١٠.

(٥٤٠١) أخرجه الطبري (١١٦٦٤): ص ١٧٦/١٠.

(٥٤٠٢) أخرجه الطبري (١١٦٦٥): ص ١٧٦/١٠.

(٥٤٠٣) أخرجه الطبري (١١٦٦٩): ص ١٧٧/١٠.

وعن مجاهد أيضا في قصة ذكرها، قال: "فرجع النقباء، كلهم ينهى سبطه عن قتالهم، إلا يوشع بن نون، وكلاب بن يافنة، يأمران الأسباط بقتال الجبارين ومجاهدتهم، فعصوهما، وأطاعوا الآخرين، فهما الرجلان اللذان أنعم الله عليهما"^(٥٤٠٤).

روي عن الربيع: "أن موسى قال للنقباء لَمَّا رجعوا فحدثوه العجب: لا تحدثوا أحداً بما رأيتم، إن الله سيفتحها لكم ويظهركم عليها من بعد ما رأيتم وإن القوم أفشوا الحديث في بني إسرائيل، فقام رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما، كان أحدهما، فيما سمعنا، يوشع بن نون وهو فتى موسى، والآخر كالب - فقالا {ادخلوا عليهم الباب}، إلى {إن كنتم مؤمنين}"^(٥٤٠٥).

قال الضحاك: "هما رجلان كانا في مدينة الجبارين على دين موسى"^(٥٤٠٦).

وفي قوله تعالى: {أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا} [المائدة: ٢٣]، وجوه:

أحدها: بالإسلام، وهو قول الحسن^(٥٤٠٧).

الثاني: بالخوف، قاله سهل بن علي^(٥٤٠٨).

الثالث: بالهدى فهدهما، فكانا على دين موسى، وكانا في مدينة الجبارين. وهذا قول الضحاك^(٥٤٠٩).

قوله تعالى: {ادخلوا عليهم البابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ} [المائدة: ٢٣]، أي: "ادخلوا على هؤلاء الجبارين باب مدينتهم، أخذًا بالأسباب، فإذا دخلتم الباب غلبتموهم"^(٥٤١٠).

عن مجاهد في قول الله: "{عليهم الباب}"، قرية الجبارين"^(٥٤١١).

قال قتادة: "ذكر لنا أنهم بعثوا اثني عشر رجلا من كل سبط رجلا عيونًا لهم، وليأتوهم بأخبار القوم. فأما عشرة فجبئوا قومهم وكرهوا إليهم الدخول عليهم. وأما الرجلان فأمرنا قومهما أن يدخلوها، وأن يتبعوا أمر الله، ورغبًا في ذلك، وأخبرا قومهما أنهم غالبون إذا فعلوا ذلك"^(٥٤١٢).

أخرج الطبري عن ابن إسحاق، عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول، قال: لما هم بنو إسرائيل بالانصراف إلى مصر، حين أخبرهم النقباء بما أخبروهم من أمر الجبابرة، خرَّ موسى وهارون على وجوههما سجودًا قدام جماعة بني إسرائيل، وخرق يوشع بن نون وكالب بن يافنا ثيابهما، وكانا من جواسيس الأرض، وقالوا لجماعة بني إسرائيل: إن الأرض مررنا بها وحسبناها صالحة، رضيها ربنا لنا فوهبها لنا، وإنها.. تفيض لبنًا وعسلا ولكن افعلوا واحدة: لا تعصوا الله، ولا تخشوا الشعب الذين بها، فإنهم خبزنا، ومدقون في أيدينا، إن كبرياءهم ذهبت منهم، وإن الله معنا فلا تخشوهم. فأراد جماعة من بني إسرائيل أن يرجموهما بالحجارة"^(٥٤١٣).

قوله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [المائدة: ٢٣]، أي: "وعلى الله وحده فتوكلوا، إن كنتم مصدقين رسوله فيما جاءكم به، عاملين بشرعه"^(٥٤١٤).

قال محمد بن إسحاق: "وعلى الله لا على الناس فليتوكل المؤمنون"^(٥٤١٥).

القرآن

(٥٤٠٤) أخرجه الطبري(١١٦٦٦):ص١٠/١٧٦.

(٥٤٠٥) أخرجه الطبري(١١٦٧٣):ص١٠/١٧٨.

(٥٤٠٦) تفسير القرطبي:١٢/٦.

(٥٤٠٧) انظر: النكت والعيون:٢٦/٢.

(٥٤٠٨) انظر: تفسير الطبري(١١٦٧٧):ص١٠/١٨١.

(٥٤٠٩) انظر: تفسير الطبري(١١٦٧٩):ص١٠/١٨٢.

(٥٤١٠) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٤١١) أخرجه الطبري(١١٦٨١):ص١٠/١٨٣.

(٥٤١٢) أخرجه الطبري(١١٦٨٠):ص١٠/١٨٣.

(٥٤١٣) تفسير الطبري(١١٦٧٩):ص١٠/١٨٢-١٨٣.

(٥٤١٤) التفسير الميسر: ١١١.

(٥٤١٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٨٧٣٢):ص٥/١٥٢٣، و(١٠٣١٦):ص٦/١٨١٢.

{قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ}
[٢٤] { [المائدة: ٢٤] }

التفسير:

قال قوم موسى له: إنا لن ندخل المدينة أبدًا ما دام الجبارون فيها، فاذهب أنت وربك فقاتلهم، أما نحن فقاعدون هاهنا ولن نقاتلهم. وهذا إصرارٌ منهم على مخالفة موسى عليه السلام. أخرج الطبري عن قتادة قال: "ذكر لنا أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم الحديبية، حين صدّ المشركون الهدْيَ وحيل بينهم وبين مناسكهم: «إني ذاهب بالهدْيِ فناجرُهُ عند البيت!»، فقال له المقداد بن الأسود: أما والله لا نكون كالمأ من بني إسرائيل إذ قالوا لنبيهم: «اذهب أنت وربك فقاتلنا إنا ههنا قاعدون»، ولكن: اذهب أنت وربك فقاتلنا إنا معكم مقاتلون! فلما سمعها أصحابُ نبيِّ الله صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك" (٥٤١٦).

روي عن طارق بن شهاب، قال: "سمعت ابن مسعود، يقول: شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً، لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به، أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين، فقال: لا نقول كما قال قوم موسى: اذهب أنت وربك فقاتلنا، ولكننا نقاتل عن يمينك، وعن شمالك، وبين يديك وخلفك" «فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم أشرق وجهه وسره» يعني: قوله" (٥٤١٧).

وقول المقداد "وإن كان محفوظاً يوم الحديبية، فيحتمل أنه كرر هذه المقالة يومئذ كما قاله يوم بدر" (٥٤١٨).

قال الضحاك: "أمر الله جل وعزّ بني إسرائيل أن يسيروا إلى الأرض المقدسة مع نبيهم موسى عليه السلام، فلما كانوا قريباً من المدينة قال لهم موسى: "ادخلوها"، فأبوا وجبنوا، وبعثوا اثني عشر نقيباً لينظروا إليهم، فانطلقوا فنظروا فجاءوا بحبة فاكهة من فاكهتهم بوقر الرجل، فقالوا: اقدروا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم! فعند ذلك قالوا لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلنا إنا ههنا قاعدون" (٥٤١٩).

القرآن

{قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (٢٥) } [المائدة: ٢٥]

التفسير:

توجّه موسى إلى ربه داعياً: إني لا أقدر إلا على نفسي وأخي، فاحكم بيننا وبين القوم الفاسقين. قوله تعالى: {قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ} [المائدة: ٢٥]، أي: "توجّه موسى إلى ربه داعياً: إني لا أقدر إلا على نفسي وأخي فاحكم بيننا وبين القوم الفاسقين" (٥٤٢٠).

قال الضحاك: "يقول: اقض بيننا وبينهم، وافتح بيننا وبينهم كلّ هذا يقول الرجل: اقض بيننا" (٥٤٢١).

قال السدي: "غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له القوم: اذهب أنت وربك فقاتلنا إنا ههنا قاعدون، فدعا عليهم فقال: {رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين}، وكانت عجلة من موسى عجلها" (٥٤٢٢).

(٥٤١٦) تفسير الطبري (١١٦٨٣): ص ١٨٦/١٠.

(٥٤١٧) صحيح البخاري (٣٩٥٢): ص ٧٣/٥.

(٥٤١٨) تفسير ابن كثير: ٧٩/٣.

(٥٤١٩) أخرجه الطبري (١١٦٨٤): ص ١٨٦/١٠-١٨٧.

(٥٤٢٠) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٢١) أخرجه الطبري (١١٦٨٩): ص ١٨٩/١٠.

(٥٤٢٢) أخرجه الطبري (١١٦٨٨): ص ١٨٩/١٠.

وروى ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير أنه قرأ: « فافرق»، بكسر
الراء (٥٤٢٣).

القرآن

{قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (٢٦)}

[المائدة: ٢٦]

التفسير:

قال الله لنبيه موسى عليه السلام: إن الأرض المقدسة محرمة على هؤلاء اليهود دخولها أربعين
سنة، يتيهون في الأرض حائرين، فلا تأسف يا موسى- على القوم الخارجين عن طاعتي.

قوله تعالى: {قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ} [المائدة: ٢٦]، أي:
قال الله لنبيه موسى عليه السلام: إن الأرض المقدسة محرمة على هؤلاء اليهود دخولها أربعين
سنة، يتيهون في الأرض حائرين" (٥٤٢٤).

واختلف في قوله تعالى: {قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ} [المائدة:
٢٦]، على قولين:

أحدهما: أنها محرمة عليهم أبداً، وأن قوله: {أَرْبَعِينَ سَنَةً} منصوب بقوله {يَتِيهُونَ}. وهذا قول
عكرمة (٥٤٢٥)، وقتادة (٥٤٢٦)، والسدي (٥٤٢٧).

الثاني: أنها حرمت عليهم أربعين سنة، ثم أمروا بالسير إليها، وعليه فإن قوله: {أَرْبَعِينَ سَنَةً} [المائدة:
٢٦] منصوب بقوله {مُحَرَّمَةٌ}. وهذا قول الربيع (٥٤٢٨).

وأولى القولين بالصواب، قول من قال: إن «الأربعين» منصوبة بـ «التحريم»، وإن
قوله: {محرمة عليهم أربعين سنة}، معنيٌّ به جميع قوم موسى، لا بعض دون بعض منهم. لأن
الله عز ذكره عمَّ بذلك القوم، ولم يخص منهم بعضاً دون بعض. وقد وفي الله جل ثناؤه بما
وعدهم به من العقوبة، فتيههم أربعين سنة، وحرَّم على جميعهم، في الأربعين سنة التي مكثوا
فيها تائهين، دخول الأرض المقدسة، فلم يدخلها منهم أحد، لا صغير ولا كبير، ولا صالح ولا
طالح، حتى انقضت السنون التي حرَّم الله عز وجل عليهم فيها دخولها. ثم أذن لمن بقي منهم
وذراريهم بدخولها مع نبي الله موسى والرجلين اللذين أنعم الله عليهما، وافتتح قرية الجبارين،
إن شاء الله، نبيُّ الله موسى صلى الله عليه وسلم، وعلى مقدّمته يوشع، وذلك لإجماع أهل العلم
بأخبار الأولين أن عوج بن عناق قتله موسى صلى الله عليه وسلم. فلو كان قتله إياه قبل مصيره
في التيه، وهو من أعظم الجبارين خلقاً، لم تكن بنو إسرائيل تجزَع من الجبارين الجزع الذي
ظهر منها. ولكن ذلك كان، إن شاء الله، بعد فناء الأمة التي جزعت وعصت ربها، وأبت
الدخول على الجبارين مدينتهم.

وبعد: فإن أهل العلم بأخبار الأولين مجمعون على أن بلعم بن باعور، كان ممن أعان
الجبارين بالدعاء على موسى. ومحالٌ أن يكون ذلك كان وقوم موسى ممتنعون من حربهم
وجهادهم، لأن المعونة إنما يحتاج إليها من كان مطلوباً، فأما ولا طالب، فلا وجه للحاجة
إليها" (٥٤٢٩).

وفيما يأتي نسرد بعض الاخبار التي وردت في القولين:

(٥٤٢٣) انظر: تفسير القرطبي: ١٢٩/٦.

(٥٤٢٤) التفسير الميسر: ٣١٠.

(٥٤٢٥) انظر: تفسير الطبري (١١٦٩٣): ص ١٩١/١٠-١٩٢.

(٥٤٢٦) انظر: تفسير الطبري (١١٦٩١)، و(١١٦٩٢): ص ١٩١/١٠.

(٥٤٢٧) انظر: تفسير الطبري (١١٦٩٤): ص ١٩٢/١٠-١٩٣.

(٥٤٢٨) انظر: تفسير الطبري (١١٦٩٠): ص ١٩٠/١٠-١٩١.

(٥٤٢٩) تفسير الطبري: ١٩٧/١٠.

قال الربيع: "لما قال لهم القوم ما قالوا، ودعا موسى عليهم، أوحى الله إلى موسى: إنها محرمة عليهم أربعين سنةً يتيهون في الأرض فلا تأس على القوم الفاسقين، وهم يومئذ، فيما ذكر، ستمائة ألف مقاتل. فجعلهم فاسقين بما عصوا. فلبثوا أربعين سنة في فراسخ سنة، أو دون ذلك، يسيرون كل يوم جادّين لكي يخرجوا منها، حتى سئموا ونزلوا، فإذا هم في الدار التي منها ارتحلوا وإنهم اشتكوا إلى موسى ما فعل بهم، فأنزل عليهم المنّ والسلوى، وأعطوا من الكسوة ما هي قائمة لهم، وينشأ الناشئ فتكون معه على هيئته. وسأل موسى ربه أن يسقيهم، فأتى بحجر الطور، وهو حجر أبيض، إذا ما نزل القوم ضربه بعصاه، فيخرج منه اثنتا عشرة عيياً، لكل سبط منهم عيٌّ، قد علم كل أناس مشربهم. حتى إذا خلت أربعين سنة، وكانت عذاباً بما اعتدوا وعصوا، أوحى إلى موسى: أن مرهم أن يسيروا إلى الأرض المقدسة، فإن الله قد كفاهم عدوهم، وقل لهم إذا أتوا المسجد: أن يأتوا الباب، ويسجدوا إذا دخلوا، ويقولوا: حطة وإنما قولهم: حطة، أن يحطّ عنهم خطاياهم فأبى عامة القوم وعصوا، وسجدوا على خدّهم، وقالوا: حنطة، فقال الله جل ثناؤه: {فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ إِلَىٰ مَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} [سورة البقرة: ٥٩]"^(٥٤٣٠).

وعن قتادة، "قال الله جل وعزّ: {إنها محرمة عليهم أربعين سنة}، حرمت عليهم القرى، فكانوا لا يهبطون قرية ولا يقدرون على ذلك، إنما يتبعون الأطواء أربعين سنة، وذكر لنا أن موسى صلى الله عليه وسلم مات في الأربعين سنة، وأنه لم يدخل بيت المقدس منهم إلا أبناؤهم والرجلان اللذان قالوا ما قالوا"^(٥٤٣١).

قال السدي: "غضب موسى على قومه فدعا عليهم فقال: "رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي" الآية، فقال الله جل وعزّ: "فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض". فلما ضرب عليهم التيه، ندم موسى. وأتاه قومه الذين كانوا [معه] يطيعونه، فقال له: ما صنعت بنا يا موسى! فمكثوا في التيه. فلما خرجوا من التيه، رفع المن والسلوى وأكلوا من البقول. والتقى موسى وعاج، فنزا موسى في السماء عشرة أذرع - وكانت عصاه عشرة أذرع، وكان طوله عشرة أذرع - فأصاب كعب عاج فقتله. ولم يبق [أحد] ممن أبى أن يدخل قرية الجبارين مع موسى، إلا مات ولم يشهد الفتح. ثم إن الله جل وعزّ لما انقضت الأربعين سنة، بعث يوشع بن النون نبياً، فأخبرهم أنه نبي، وأن الله قد أمره أن يقاتل الجبارين، فبايعوه وصدقوه، فهزم الجبارين واقترحوا عليهم يقتلونهم، فكانت العصابة من بني إسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضرّبونها لا يقطعونها"^(٥٤٣٢).

وأخرج الطبري عن ابن إسحاق، قال: "حدثني بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل قال: لما فعلت بنو إسرائيل ما فعلت من معصيتهم نبيهم، وهمم بكالب ويوشع، إذ أمراهم بدخول مدينة الجبارين، وقالوا لهم ما قالوا ظهرت عظمة الله بالغمام على باب قبة الزمّر على كل بني إسرائيل، فقال جل ثناؤه لموسى: إلى متى يعصيني هذا الشعب؟ وإلى متى لا يصدقون بالآيات كلّها التي وضعت بينهم؟ أضربهم بالموت فأهلكهم، وأجعل لك شعباً أشد وأكبر منهم. فقال موسى: يسمع أهل المصر الذين أخرجت هذا الشعب بقوتك من بينهم، ويقول ساكن هذه البلاد الذين قد سمعوا أنك أنت الله في هذا الشعب، فلو أنك قتلت هذا الشعب كلهم كرجل واحد، لقاتل الأمم الذين سمعوا باسمك: إنما قتل هذا الشعب من أجل الذين لا يستطيع أن يدخلهم الأرض التي خلق لهم، فقتلهم في البرية، ولكن لترتفع أيديك ويعظم جزاؤك، يا ربّ، كما كنت تكلمت وقلت لهم، فإنه طويل صبرك، كثيرة نعمك، وأنت تغفر الذنوب فلا توبق، وإنك تحفظ ذنب الآباء على الأبناء وأبناء الأبناء إلى ثلاثة أحقاب وأربعة. فاغفر، أي ربّ، أثم هذا الشعب بكثرة نعمك، وكما غفرت لهم منذ أخرجتهم من أرض مصر إلى الآن. فقال الله جل ثناؤه لموسى صلى الله عليه:

(٥٤٣٠) أخرجه الطبري (١١٦٩٠): ص ١٠/١٩٠-١٩١.

(٥٤٣١) أخرجه الطبري (١١٦٩٦): ص ١٠/١٩٣.

(٥٤٣٢) أخرجه الطبري (١١٦٩٤): ص ١٠/١٩٢-١٩٣.

قد غفرت لهم بكلمتك، ولكن حيُّ أنا، وقد ملأت الأرض محمدتي كلها، لا يرى القوم الذين قد رأوا محمدتي وآياتي التي فعلت في أرض مصر وفي القفار، وابتلوني عشر مرات ولم يطيعوني، لا يرون الأرض التي حلفت لأبائهم، ولا يراها من أغضبني، فأما عبدي كالب الذي كان روحه معي واتبع هواي، فإني مدخله الأرض التي دخلها، ويراها خلفه.

وكان العمالق والكنعانيون جلوساً في الجبال، ثم غدوا فارتحلوا إلى القفار في طريق بحر سوف، وكلم الله عز وجل موسى وهارون، وقال لهما: إلى متى توسوس عليّ هذه الجماعة جماعة السوء؟ قد سمعتُ وسوسة بني إسرائيل. وقال، لأفعلن بكم كما قلت لكم، ولتلقينَّ حيفكم في هذه القفار، وكحسابكم، من بني عشرين سنة فما فوق ذلك، من أجل أنكم وسوستم عليّ، فلا تدخلوا الأرض التي رفعت يدي إليها، ولا ينزل فيها أحد منكم غير كالب بن يوفنا ويوشع بن نون، وتكون أفعالكم كما كنتم الغنيمة، وأما بثوكم اليوم الذين لم يعلموا ما بين الخير والشر، فإنهم يدخلون الأرض، وإني بهم عارف، لهم الأرض التي أردت لهم، وتسقط جيفكم في هذه القفار، وتتيهون في هذه القفار على حساب الأيام التي حسستم الأرض أربعين يوماً، مكان كل يوم سنة وتقتلون بخطاياكم أربعين سنة، وتعلمون أنكم وسوستم قدامي. إني أنا الله فاعل بهذه الجماعة جماعة بني إسرائيل الذين وعدوا قدامي بأن يتيهوا في القفار، فيها يموتون.

فأما الرهط الذين كان موسى بعثهم ليتحسسوا الأرض، ثم حرسوا الجماعة، فأفسحوا فيهم خبر الشر، فماتوا كلهم بغتة، وعاش يوشع وكالب بن يوفنا من الرهط الذين انطلقوا يتحسسون الأرض.

فلما قال موسى عليه السلام هذا الكلام كلّه لبني إسرائيل، حزن الشعب حزناً شديداً، وغدوا فارتفعوا، إلى رأس الجبل، وقالوا: نرتقي الأرض التي قال جل ثناؤه، من أجل أنا قد أخطأنا. فقال لهم موسى: لم تعتدون في كلام الله؟ من أجل ذلك لا يصلح لكم عمل، ولا تصعدوا من أجل أن الله ليس معكم، فالآن تنكسرون من قدام أعدائكم، من أجل العمالقة والكنعانيين أمامكم، فلا تقفوا في الحرب من أجل أنكم انقلبتم على الله، فلم يكن الله معكم. فأخذوا يرفقون في الجبل، ولم يبرح التابوت الذي فيه موثيق الله جل ذكره وموسى من المحلة يعني من الخيمة حتى هبط العمالق والكنعانيون في ذلك الحائط، فحرقوهم وطردهم وقتلوهم. فتيههم الله عز ذكره في التيه أربعين سنة بالمعصية، حتى هلك من كان استوجب المعصية من الله في ذلك. قال: فلما شبَّ النواشي من ذراريهم وهلك أبائهم، وانقضت الأربعون سنة التي تيهوا فيها، وسار بهم موسى ومعه يوشع بن نون وكالب بن يوفنا، وكان - فيما يزعمون - على مريم ابنة عمران أخت موسى وهارون، وكان لهما صهراً، قدّم يوشع بن نون إلى أريحا، في بني إسرائيل، فدخلها بهم، وقتل بها الجبابرة الذين كانوا فيها، ثم دخلها موسى ببني إسرائيل، فأقام فيها ما شاء الله أن يُقيم، ثم قبضه الله إليه، لا يعلم قبره أحد من الخلائق" (٥٤٣٣).

قوله تعالى: {فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ} [المائدة: ٢٦]، أي: "فلا تأسف يا موسى - على القوم الخارجين عن طاعتي" (٥٤٣٤).

قال السدي: "لما ضرب عليهم التيه، ندم موسى صلى الله عليه وسلم، فلما ندم أوحى الله إليه: {فلا تأس على القوم الفاسقين}، لا تحزن على القوم الذين سميتهم فاسقين، فلم يحزن" (٥٤٣٥).

القرآن

{وَأَسْأَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبَلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (٢٧)} [المائدة: ٢٧]

(٥٤٣٣) تفسير الطبري (١١٦٩٧): ص ١٠/١٩٣-١٩٧.

(٥٤٣٤) التفسير الميسر: ٣١٠.

(٥٤٣٥) أخرجه الطبري (١١٧٠٣): ص ١٠/٢٠٠.

التفسير:

واقصص -أيها الرسول- على بني إسرائيل خَبَرَ ابْنِي آدَمَ قَابِيلَ وَهَابِيلَ، وَهُوَ خَيْرٌ حَقًّا: حِينَ قَدَّمَ كُلًّا مِنْهُمَا قَرِيبَانًا -وهو ما يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى- فَتَقَبَّلَ اللَّهُ قَرِيبَانَ هَابِيلَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ تَقِيًّا، وَلَمْ يَتَقَبَّلْ قَرِيبَانَ قَابِيلَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ تَقِيًّا، فَحَسَدَ قَابِيلُ أَخَاهُ، وَقَالَ: لِأَقْتُلَنَّكَ، فَرَدَّ هَابِيلَ: إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِمَّنْ يَخْشَوْنَهُ.

قوله تعالى: {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا} [المائدة: ٢٧]، أي: "واقصص -أيها الرسول- على بني إسرائيل خَبَرَ ابْنِي آدَمَ قَابِيلَ وَهَابِيلَ، وَهُوَ خَيْرٌ حَقًّا: حِينَ قَدَّمَ كُلًّا مِنْهُمَا قَرِيبَانًا" (٥٤٣٦).

أخرج الطبري عن ابن إسحاق، عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول: "أن آدم أمر ابنه قابيل أن ينكح أخته ثوممه هابيل، وأمر هابيل أن ينكح أخته ثوممه قابيل، فسلم لذلك هابيل ورضي، وأبى قابيل ذلك وكرهه، تكرمًا عن أخت هابيل، ورغب بأخته عن هابيل، وقال: نحن ولادة الجنة، وهما من ولادة الأرض، وأنا أحق بأختي! ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الأول: كانت أخت قابيل من أحسن الناس، فضن بها عن أخيه وأرادها لنفسه. فإله أعلم أي ذلك كان فقال له أبوه: يا بني إنها لا تحل لك! فأبى قابيل أن يقبل ذلك من قول أبيه، فقال له أبوه: يا بني فقرب قربانًا، ويقرب أخوك هابيل قربانًا، فأيكما قبل الله قربانه فهو أحق بها. وكان قابيل على بذر الأرض، وكان هابيل على رعاية الماشية، فقرب قابيل قمحًا وقرب هابيل أبقارًا من أبقار غنمه وبعضهم يقول: قرب بقرة فأرسل الله جل وعز نارًا بيضاء فأكلت قربان هابيل، وتركت قربان قابيل، وبذلك كان يقبل القربان إذا قبله" (٥٤٣٧).

واختلف في قوله تعالى: {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا} [المائدة: ٢٧]، على قولين:

أحدهما: أنهما من بني إسرائيل، وهذا قول الحسن (٥٤٣٨).

قال الحسن: "كان الرجلان اللذان في القرآن، اللذان قال الله: {واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق}، من بني إسرائيل، ولم يكونا ابني آدم لصلبه، وإنما كان القربان في بني إسرائيل، وكان آدم أول من مات" (٥٤٣٩).

الثاني: أنهما ابنا آدم لصلبه، وهما هابيل وقابيل، وهو قول مجاهد (٥٤٤٠)، وقتادة (٥٤٤١)، وعطية (٥٤٤٢)، واختيار الطبري (٥٤٤٣)، والزمخشري (٥٤٤٤)، وابن عطية (٥٤٤٥)، وهو قول الجمهور (٥٤٤٦).

والقول الثاني هو الصحيح، وذلك لوجهين:

أحدهما: لقوله تعالى: {فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُؤَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ} [المائدة: ٣١]، إذ ولو كان من بني إسرائيل، لكان قد عرف الدفن.

الثاني: ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال عنه: «إنه أول من سن القتل» (٥٤٤٧).

(٥٤٣٦) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٣٧) تفسير الطبري (١١٧١٤): ص ٢٠٥/١٠-٢٠٦.

(٥٤٣٨) انظر: تفسير الطبري (١١٧١٩): ص ٢٠٨/١٠، والنكت والعيون: ٢٨/٢.

(٥٤٣٩) انظر: تفسير الطبري (١١٧١٩): ص ٢٠٨/١٠، والنكت والعيون: ٢٨/٢.

(٥٤٤٠) انظر: تفسير الطبري (١١٧٠٧)-(١١٧١٠): ص ٢٠٤/١٠-٢٠٥.

(٥٤٤١) انظر: تفسير الطبري (١١٧١٦)، و(١١٧١٧): ص ٢٠٧/١٠-٢٠٨.

(٥٤٤٢) انظر: تفسير الطبري (١١٧١٣): ص ٢٠٥/١٠.

(٥٤٤٣) انظر: تفسير الطبري: ٢٠٨/١٠-٢٠٩.

(٥٤٤٤) انظر: الكشاف: ٦٢٤/١.

(٥٤٤٥) انظر: المحرر الوجيز: ١٧٨/٢.

(٥٤٤٦) انظر: المحرر الوجيز: ١٧٨/٢.

(٥٤٤٧) حديث صحيح، أخرجه البخاري في الجناز باب ٣٣، والديات باب ٢، والاعتصام باب ١٥، ومسلم في

قوله تعالى: {فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ} [المائدة: ٢٧]، أي: "فتقبل الله قربان هابيل؛ لأنه كان تقيًا، ولم يتقبل قربان قابيل؛ لأنه لم يكن تقيًا" (٥٤٤٨).
قال قتادة: "هما هابيل وقابيل، كان أحدهما صاحب زرع، والآخر صاحب ماشية، فجاء أحدهما بخير ماله، وجاء الآخر بشر ماله. فجاءت النار فأكلت قربان أحدهما، وهو هابيل، وتركت قربان الآخر..." (٥٤٤٩).

قال مجاهد: "قرب هذا زرعًا، ودًا عناقًا، فتركت النار الزرع وأكلت العناق" (٥٤٥٠).
عن ابن إسحاق، عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول: "أن آدم أمر ابنه قابيل أن ينكح أخته تومة هابيل، وأمر هابيل أن ينكح أخته تومة قابيل، فسلم لذلك هابيل ورضي، وأبى قابيل ذلك وكرهه، تكرمًا عن أخت هابيل، ورغب بأخته عن هابيل، وقال: نحن ولادة الجنة، وهما من ولادة الأرض، وأنا أحق بأختي! = ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الأول: كانت أخت قابيل من أحسن الناس، فضن بها عن أخيه وأرادها لنفسه. فالله أعلم أي ذلك كان = فقال له أبوه: يا بني إنها لا تحل لك! فأبى قابيل أن يقبل ذلك من قول أبيه، فقال له أبوه: يا بني فقرب قربانا، ويقرب أخوك هابيل قربانا، فأيكما قبل الله قربانه فهو أحق بها. وكان قابيل على بذر الأرض، وكان هابيل على رعاية الماشية، فقرب قابيل قمحا وقرب هابيل أبقارا من أبقار غنمه = وبعضهم يقول: قرب بقرة = فأرسل الله جل وعز نارًا بيضاء فأكلت قربان هابيل، وتركت قربان قابيل، وبذلك كان يقبل القربان إذا قبله" (٥٤٥١).

واختلف في سبب قبول قربان هابيل على وجهين:
أحدهما: لأنه كان أتقى لله من قابيل، لقوله: {إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ}، و"التقوى -ها هنا- الصلاة، على ما ذكره المفسرون" (٥٤٥٢).

الثاني: لأن هابيل تقرب بخيار ماله فتقبل منه، وقابيل تقرب بشر ماله، فلم يقبل منه، وهذا قول اسماعيل بن رافع (٥٤٥٣)، وأكثر المفسرين (٥٤٥٤).
قال اسماعيل بن رافع: "بلغني أن ابني آدم لما أمرًا بالقربان، كان أحدهما صاحب غنم، وكان أتيح له حمل في غنمه، فأحبه حتى كان يؤثره بالليل، وكان يحمله على ظهره من حبه، حتى لم يكن له مال أحب إليه منه. فلما أمر بالقربان قرب الله فقبله الله منه، فما زال يرتع في الجنة حتى فدي به ابن إبراهيم صلى الله عليهما" (٥٤٥٥).

واختلف في قربانها هل كان بأمر، أو من قبل أنفسهما على قولين:
أحدهما: أنهما أمرًا أن يقربا قربانًا وذلك حين اختصما إلى أبيهما آدم. وهذا قول عبدالله بن عمر (٥٤٥٦)، واسماعيل بن رافع (٥٤٥٧)، وذكره ابن إسحاق (٥٤٥٨).
الثاني: أنهما قربا من قبل أنفسهما. وهذا معنى قول مجاهد (٥٤٥٩)، و عطية (٥٤٦٠).

القسامة حديث ٢٧، والترمذي في العلم باب ١٤، والنسائي في التحريم باب ١، وابن ماجه في الدييات باب ١، وأحمد في المسند ١/ ٣٨٣، ٤٣٠، ٤٣٣، وقال ابن كثير في تفسيره ٣/ ١٣٠: "وقد أخرجه الجماعة سوى أبي داود، من طرق عن الأعمش، به". وأخرجه الطبري في تفسيره (١١٧٣٨): ص ٢١٨/١٠، وتاريخه ٧٢/١.

- (٥٤٤٨) التفسير الميسر: ١١٢.
(٥٤٤٩) أخرجه الطبري (١١٧١٧): ص ٢٠٧/١٠-٢٠٨.
(٥٤٥٠) أخرجه الطبري (١١٧١٨): ص ٢٠٨/١٠.
(٥٤٥١) انظر: تفسير الطبري (١١٧١٤): ص ٢٠٥/١٠-٢٠٦.
(٥٤٥٢) انظر: النكت والعيون: ٢٨/٢.
(٥٤٥٣) انظر: تفسير الطبري (١١٧٠٥): ص ٢٠٢/١٠-٢٠٣. وسوف يأتي.
(٥٤٥٤) انظر: النكت والعيون: ٢٨/٢.
(٥٤٥٥) أخرجه الطبري (١١٧٠٤): ص ٢٠٢/١٠.
(٥٤٥٦) انظر: تفسير الطبري (١١٧٠٥): ص ٢٠٢/١٠.
(٥٤٥٧) انظر: تفسير الطبري (١١٧٠٤): ص ٢٠٢/١٠.
(٥٤٥٨) انظر: تفسير الطبري (١١٧١٤): ص ٢٠٥/١٠-٢٠٦.
(٥٤٥٩) انظر: تفسير الطبري (١١٧٠٧)-(١١٧١٠): ص ٣٠٤/١٠-٢٠٥.

قوله تعالى: {قَالَ لَأُقْتَلَنَّكَ} [المائدة: ٢٧]، أي: "فحسد قابيلُ أخاه، وقال: لأُقْتَلَنَّكَ" (٥٤٦١).
قال قتادة: "...فحسده فقال: لأُقْتَلَنَّكَ!" (٥٤٦٢).
قوله تعالى: {قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ} [المائدة: ٢٧]، أي: "فردَّ هابيل: إنما يتقبل الله
ممن يخشونه" (٥٤٦٣).

عن الضحاك: {الْمُتَّقِينَ}، قال: "الذين يتقون الشرك" (٥٤٦٤).
وإجماع أهل السنة في معنى [التقوى]، أنها اتقاء الشرك، فمن اتقاه وهو موحد فأعماله
التي تصدق فيها نيته مقبولة، وأما المتقي للشرك والمعاصي فله الدرجة العليا من القبول والحنم
بالرحمة، علم ذلك بأخبار الله تعالى، لا أن ذلك يجب على الله تعالى عقلاً، وقال عدي بن ثابت
وغيره: «قربان متقي هذه الأمة الصلاة» (٥٤٦٥) (٥٤٦٦).
واختلف في قابيل هل كان عند قتل أخيه كافراً أو فاسقاً؟ فقال قوم: كان كافراً، وقال
آخرون: بل كان رجل سوء فاسقاً (٥٤٦٧).

قال ابن جريج: "أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم، قال: أقبلت مع سعيد بن جبير
أرمي الجمرة، وهو متنع متوكئ على يدي، حتى إذا وازينا بمنزل سمرّة الصوّاف، وقف
يحدثني عن ابن عباس قال: نهى أن ينكح المرأة أخوها ثؤمها، وينكحها غيره من إخوتها. وكان
يولد في كل بطن رجلاً وامرأة. فولدت امرأةً وسيمه، وولدت امرأةً دميمةً قبيحة. فقال أخو
الدميمة: أنكحني أختك وأنكحك أختي. قال: لا أنا أحق بأختي. فقرباً قرباناً، فتقبل من صاحب
الكبش، ولم يتقبل من صاحب الزرع، فقتله. فلم يزل ذلك الكبش محبوساً عند الله عز وجل حتى
أخرجه في فداء إسحاق، فذبحه على هذا الصفا في ثبير، عند منزل سمرّة الصوّاف، وهو على
يمينك حين ترمي الجمار.

قال ابن جريج، وقال آخرون بمثل هذه القصة. قال: فلم يزل بنو آدم على ذلك حتى
مضى أربعة آباء، فنكح ابنة عمه، وذهب نكاح الأخوات" (٥٤٦٨).

القرآن

{لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك} [المائدة: ٢٨]

[المائدة: ٢٨]

التفسير:

وقال هابيلُ واعظاً أخاه: لئن مددت إلي يدك لتقتلني لا تجدُ مني مثل فعلك، وإنني أخشى الله ربَّ
الخالق أجمعين.

قوله تعالى: {لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك} [المائدة: ٢٨]،
أي: "قال هابيلُ واعظاً أخاه: لئن مددت إلي يدك لتقتلني، لا تجدُ مني مثل فعلك" (٥٤٦٩).
عن عكرمة: "ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك"، قال: "ما كنت لأبتدئك" (٥٤٧٠).

(٥٤٦٠) انظر: تفسير الطبري (١١٧١٣): ص ٢٠٥/١٠.

(٥٤٦١) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٦٢) أخرجه الطبري (١١٧١٧): ص ٢٠٧/١٠-٢٠٨.

(٥٤٦٣) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٦٤) أخرجه الطبري (١١٧٢٤): ص ٢١١/١٠.

(٥٤٦٥) أخرجه الطبري (١١٧٢٦): ص ٢١٢/١٠. وفيه: "كان قربان المتقين، الصلاة".

(٥٤٦٦) المحرر الوجيز: ١٧٨/٢-١٧٩.

(٥٤٦٧) انظر: النكت والعيون: ٢/٢٩.

(٥٤٦٨) أخرجه الطبري (١١٧٥١): ص ٢٢٣/١٠.

(٥٤٦٩) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٧٠) انظر: زاد المسير: ١/٥٣٧.

قال مجاهد: " قال مجاهد: كان كتب عليهم، إذا أراد الرجل أن يقتل رجلا تركه ولا يمتنع منه" (٥٤٧١). وروي عن الحسن (٥٤٧٢)، نحوه.

قوله تعالى: {إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ} [المائدة: ٢٨]، أي: "إني أخشى الله ربَّ الخلاق أجمعين" (٥٤٧٣).

وعن بسر بن سعيد؛ أن سعد بن أبي وقاص قال عند فتنة عثمان: "أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي». قال: أفرأيت إن دخل علي بيتي فبسط يده إلي ليقبطني قال: «كن كابن آدم»" (٥٤٧٤).

قال أيوب السخّتياني: "إن أول من أخذ بهذه الآية من هذه الأمة: {لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك} إني أخاف الله ربَّ العالمين {لعثمان بن عفان رضي الله عنه" (٥٤٧٥).

ثبت في الصحيحين، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار". قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: "إنه كان حريصا على قتل صاحبه" (٥٤٧٦).

عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: «ركب النبي صلى الله عليه وسلم حمارا وأردفني خلفه، وقال: "يا أبا ذر، أرايت إن أصاب الناس جوعٌ شديد لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك، كيف تصنع؟". قال: قال الله ورسوله أعلم. قال: "تعفف" قال: "يا أبا ذر، أرايت إن أصاب الناس موتٌ شديد، ويكون البيت فيه بالعبد، يعني القبر، كيف تصنع؟" قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "اصبر". قال: "يا أبا ذر، أرايت إن قتل الناس بعضهم بعضا، يعني حتى تغرق حجارة الزيت من الدماء، كيف تصنع؟". قال: الله ورسوله أعلم. قال: "اقعد في بيتك وأغلق عليك بابك". قال: فإن لم أترك؟ قال: "فأت من أنت منهم، فكن فيهم" قال: فأخذ سلاحي؟ قال: "إذا تشاركهم فيما هم فيه، ولكن إن خشيت أن يروعك شعاع السيف، فألق طرف رداك على وجهك حتى يبيوء بإثمه وإثمك" (٥٤٧٧).

عن ربيعة قال: "كنا في جنازة حذيفة، فسمعت رجلا يقول: سمعت هذا يقول في ناس: مما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لئن اقتتلتم لأنظرن إلى أقصى بيت في داري، فلألجئه، فلئن دخل علي فلان لأقولن: ها بؤ بإثمي وإثمك، فأكون كخير ابني آدم" (٥٤٧٨).

القرآن

{إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ} (٢٩)

[المائدة: ٢٩]

التفسير:

إني أريد أن ترجع حاملا إثم قتلتي، وإثمك الذي عليك قبل ذلك، فتكون من أهل النار وملازميها، وذلك جزاء المعتدين.

(٥٤٧١) انظر: تفسير الطبري (١١٧٢٩): ٢١٤/١٠.

(٥٤٧٢) انظر: زاد المسير: ٥٣٧/١.

(٥٤٧٣) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٧٤) المسند (١٨٥/١) وسنن الترمذي برقم (٣١٩٤).

(٥٤٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير: ٨٦/٣.

(٥٤٧٦) صحيح البخاري برقم (٣١) وصحيح مسلم برقم (٢٨٨٨) من حديث أبي بكر، رضي الله عنه.

(٥٤٧٧) المسند (١٤٩/٥)، وصحيح مسلم برقم (٦٤٨) وسنن أبي داود برقم (٤٣١) وسنن الترمذي برقم

(١٧٦) وسنن ابن ماجه برقم (١٢٥٦).

(٥٤٧٨) تفسير ابن كثير: ٨٧/٣.

قوله تعالى: {إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ} [المائدة: ٢٩]، أي: "إني أريد أن ترجع حاملاً إثم قتلي، وإثمك الذي عليك قبل ذلك" (٥٤٧٩).

وفي قوله تعالى: {إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ} [المائدة: ٢٩]، وجوه:

أحدها: أن تبوء بإثم قتلي وإثمك الذي عليك من معاصيك وذنوبك، وهذا قول الضحاك (٥٤٨٠)، وقتادة (٥٤٨١)، ومجاهد في إحدى الروايات- (٥٤٨٢).

قال مجاهد: "إني أريد أن يكون عليك خطيئتك ودمي، تبوء بهما جميعاً" (٥٤٨٣).

قال مجاهد: "إني أريد أن تبوء بقتلك إياي" = "وإثمك"، قال: بما كان منك قبل ذلك" (٥٤٨٤).

قال قتادة: "بقتلك إياي، وإثمك قبل ذلك" (٥٤٨٥).

قال الضحاك: "أما إثمك"، فهو الإثم الذي عمل قبل قتل النفس = يعني أخاه = وأما إثمه"، فقتله أخاه" (٥٤٨٦).

الثاني: وقال الحسن: "ترجع {بإثمِي} بقتلك إياي، {وإثمك}، يعني: الكفر الذي كان عليه" (٥٤٨٧)؛ لأنه يقول: كان أحدهما كافراً فقتل صاحبه؛ فيرجع بالكفر (٥٤٨٨).

الثالث: يعني: أن تبوء بإثمِي في خطاياي، وإثمك بقتلك لي، فتبوء بهما جميعاً، وهذا قول مجاهد (٥٤٨٩).

قال مجاهد: "إني أريد أن تكون عليك خطيئتي ودمي، فتبوء بهما جميعاً" (٥٤٩٠).

والراجح- والله أعلم- أن يقال في تفسير قوله تعالى: {إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ}: "إني أريد أن تنصرف بخطيئتك في قتلك إياي، وذلك هو معنى قوله: {إني أريد أن تبوء بإثمِي}، وأما معنى: {وإثمك}، فهو إثمه بغير قتله، وذلك معصيته الله جل ثناؤه في أعمال سواه، وذلك لإجماع أهل التأويل عليه. لأن الله عز ذكره قد أخبرنا أن كل عامل فجزاء عمله له أو عليه. وإذا كان ذلك حكمه في خلقه، فغير جائز أن يكون آثام المقتول مأخوذاً بها القاتل، وإنما يؤخذ القاتل بإثمه بالقتل المحرم وسائر آثام معاصيه التي ارتكبها بنفسه، دون ما ركبته قتيله" (٥٤٩١).

قال ابن كثير: "وهذا الكلام متضمن موعظة له لو اتعظ، وزجرًا له لو انزجر" (٥٤٩٢).

قوله تعالى: {فَتَكُونُ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ} [المائدة: ٢٩]، أي: "فتكون من أهل النار وملازمها وذلك جزاء المعتدين" (٥٤٩٣).

قال إبراهيم النخعي: "ما من مقتول يقتل ظلماً، إلا كان على ابن آدم الأول والشيطان كفلٌ منه" (٥٤٩٤).

(٥٤٧٩) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٨٠) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣٥): ص ٢١٦/١٠.

(٥٤٨١) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣١)، و(١١٧٣٢): ص ٢١٥/١٠.

(٥٤٨٢) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣٣)، (١١٧٣٤): ص ٢١٦-٢١٥/١٠.

(٥٤٨٣) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣٣): ص ٢١٥/١٠.

(٥٤٨٤) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣٤): ص ٢١٦-٢١٥/١٠.

(٥٤٨٥) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣١)، و(١١٧٣٢): ص ٢١٥/١٠.

(٥٤٨٦) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣٥): ص ٢١٦/١٠.

(٥٤٨٧) تفسير الماتريدي: ٤٩٩/٣.

(٥٤٨٨) انظر: تفسير الماتريدي: ٤٩٩/٣.

(٥٤٨٩) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣٦): ص ٢١٦/١٠.

(٥٤٩٠) انظر: تفسير الطبري (١١٧٣٦): ص ٢١٦/١٠.

(٥٤٩١) تفسير الطبري: ٢١٦/١٠-٢١٧.

(٥٤٩٢) تفسير ابن كثير: ٨٨/٣.

(٥٤٩٣) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٩٤) أخرجه الطبري (١١٧٤٠): ٢١٩/١٠.

وعن حكيم بن حكيم، أنه حَدَّثَ عن عبد الله بن عمرو: أنه كان يقول: "إن أشقى الناس رجلاً لابن آدم الذي قتل أخاه، ما سُفِكَ دم في الأرض منذ قتل أخاه إلى يوم القيامة، إلا لحق به منه شيء، وذلك أنه أول من سنَّ القتل" (٥٤٩٥).

القرآن

{فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٣٠)} [المائدة: ٣٠]

التفسير:

فَرِيَّتْ لقابيلَ نفسه أن يقتل أخاه، فقتله، فأصبح من الخاسرين الذين باعوا آخرتهم بدنياهم. قوله تعالى: {فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ} [المائدة: ٣٠]، أي: "فَرِيَّتْ لقابيلَ نفسه أن يقتل أخاه، فقتله" (٥٤٩٦).

وفي قوله تعالى: {فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ} [المائدة: ٣٠]، قولان: أحدهما: يعني شجعت له نفسه قتل أخيه، وهو قول مجاهد (٥٤٩٧). الثاني: يعني: زَيَّنَتْ له، وهو قول قتادة (٥٤٩٨).

ثم اختلفوا في صفة قتله إياه، كيف كانت، والسبب الذي من أجله قتله، وفيه وجوه: أحدهما: أنه وجده نائمًا فشدَّخ رأسه بصخرة. وهذا القول رواه السدي عن عبد الله بن مسعود، وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥٤٩٩). الثاني: أنه لم يدر كيف يقتله، فتمثل إبليس له في هيئة طير، فأخذ طيرًا فقطع رأسه، ثم وضعه بين حجرين فشدَّخ رأسه، فعلمه القتل. وهذا قول مجاهد (٥٥٠٠)، وابن جريج (٥٥٠١). والصواب أن يقال: إن الله عز ذكره قد أخبر عن القاتل أنه قتل أخاه، ولا خبر عندنا يقطع العذر بصفة قتله إياه. وجائزٌ أن يكون على نحو ما قد ذكر السدي في خبره وجائزٌ أن يكون كان على ما ذكره مجاهد، والله أعلم أيُّ ذلك كان. غير أن القتل قد كان لا شك فيه (٥٥٠٢).

القرآن

{فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُؤَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (٣١)} [المائدة: ٣١]

التفسير:

لما قتل قابيلُ أخاه لم يعرف ما يصنع بجسده، فأرسل الله غرابًا يحفر حفرةً في الأرض ليدفن فيها غرابًا مَيِّتًا؛ ليدل قابيل كيف يدفن جثمان أخيه؟ فتعجَّب قابيل، وقال: أعجزتُ أن أصنع مثل صنيع هذا الغراب فأستُرَّ عورة أخي؟ فدَفَنَ قابيل أخاه، فعاقبه الله بالندامة بعد أن رجع بالخسران.

قوله تعالى: {فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ} [المائدة: ٣١]، أي: "فأرسل الله غرابًا يحفر حفرةً في الأرض ليدفن فيها غرابًا مَيِّتًا" (٥٥٠٣). قال عطية: "لما قتله ندم، فضمَّه إليه حتى أرواح (٥٥٠٤)، وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمي به فتأكله" (٥٥٠٥).

(٥٤٩٥) أخرجه الطبري (١١٧٤١): ص ٢١٩/١٠.

(٥٤٩٦) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٤٩٧) انظر: تفسير الطبري (١١٧٤٢)-(١١٧٤٤): ص ٢٢١/١٠.

(٥٤٩٨) انظر: تفسير الطبري (١١٧٤٥): ص ٢٢١/١٠.

(٥٤٩٩) انظر: تفسير الطبري (١١٧٤٦): ص ٢٢٢-٢٢١/١٠.

(٥٥٠٠) انظر تفسير الطبري (١١٧٤٩): ص ٢٢٢/١٠.

(٥٥٠١) انظر: تفسير الطبري (١١٧٤٧)، و(١١٧٤٨): ص ٢٢٢/١٠.

(٥٥٠٢) تفسير الطبري: ٢٢٣/١٠-٢٢٤.

(٥٥٠٣) التفسير الميسر: ١١٢.

قال قتادة: "قتل غراباً غراباً، فجعل يحثو عليه"^(٥٥٠٦).

قال مجاهد: "واری الغراب الغراب. قال: كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدري ما يصنع به، يحمله ويضعه إلى الأرض، حتى رأى الغراب يدفن الغراب"^(٥٥٠٧).

قال السدي بإسناده إلى الصحابة: "لما مات الغلام تركه بالعراء، ولا يعلم كيف يدفن. فبعث الله جل وعزّ غرابين أخوين، فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، فحفر له ثم حثا عليه. فلما رآه قال: يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي، فهو قول الله: فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوءة أخيه"^(٥٥٠٨).

قوله تعالى: {لِيرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ} [المائدة: ٣١]، أي: "ليدل قابيل كيف يدفن جثمان أخيه"^(٥٥٠٩).

قال مجاهد: "بعث الله غراباً حتى حفر لآخر إلى جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر إليه ثم بحث عليه حتى غيبه"^(٥٥١٠).

قال أبو مسلم: "عادة الغراب دفن الأشياء فجاء غراب فدفن شيئاً فتعلم ذلك منه"^(٥٥١١).

قوله تعالى: {قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي} [المائدة: ٣١]، أي: "فتعجب قابيل، وقال: أعجزت أن أصنع مثل صنيع هذا الغراب فأستور عورة أخي؟"^(٥٥١٢).

قال قتادة: "أنه بعثه الله عز ذكره يبحث في الأرض، ذكر لنا أنهما غرابان اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، وذلك يعني ابن آدم ينظر، وجعل الحيّ يحثي على الميت التراب، فعند ذلك قال ما قال: {يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب} الآية، إلى قوله: {من النادمين}"^(٥٥١٣).

قال الضحاك: "بعث الله غراباً حياً إلى غراب ميت، فجعل الغراب الحيّ يواري سوءة الغراب الميت، فقال ابن آدم الذي قتل أخاه: {يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب}، الآية"^(٥٥١٤).

قوله تعالى: {فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ} [المائدة: ٣١]، أي: "فعاقبه الله بالندامة بعد أن رجع بالخسران"^(٥٥١٥).

قال الحسن البصري: "علاه الله بندامة بعد خسران"^(٥٥١٦).

أخرج الطبري عن ابن إسحاق، فيما يذكر عن بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل، قال: لما قتله سقط في يديه، ولم يدّر كيف يواريه. وذلك أنه كان، فيما يزعمون، أوّل قتيل من بني آدم وأوّل ميت قال: {يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي} الآية، إلى قوله: {ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون}، قال: ويزعم أهل التوراة أن قابيل حين قتل أخاه هابيل قال له جل ثناؤه: يا قابيل، أين أخوك هابيل؟ قال: ما أدري، ما كنت عليه رقيباً! فقال الله جل وعز له: إن صوت دم أخيك لينادييني من الأرض، الآن أنت ملعون من

(٥٥٠٤) أرواح اللحم، وأراح . أنتن.

(٥٥٠٥) أخرجه الطبري (١١٧٥٩): ص ٢٢٦/١٠.

(٥٥٠٦) أخرجه الطبري (١١٧٦١): ص ٢٢٧/١٠.

(٥٥٠٧) أخرجه الطبري (١١٧٦٢): ص ٢٢٧/١٠.

(٥٥٠٨) أخرجه الطبري (١١٧٥٤): ص ٢٢٥/١٠.

(٥٥٠٩) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٥١٠) أخرجه الطبري (١١٧٥٥): ص ٢٢٦-٢٢٥/١٠.

(٥٥١١) مفاتيح الغيب: ٣٤١/١١.

(٥٥١٢) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٥١٣) أخرجه الطبري (١١٧٦٠): ص ٢٢٧/١٠.

(٥٥١٤) أخرجه الطبري (١١٧٦٤): ص ٢٢٧/١٠.

(٥٥١٥) التفسير الميسر: ١١٢.

(٥٥١٦) تفسير ابن كثير: ٩٠/٣.

الأرض التي فتحت فاهها فبلعت دم أخيك من يدك. فإذا أنت عملت في الأرض، فإنها لا تعود تعطيك حرثها حتى تكون فزعاً تائهاً في الأرض. قال قابيل: عظمت خطيئتي من أن تغفرها! قد أخرجتني اليوم عن وجه الأرض، وأتوارى من فؤامك، وأكون فزعاً تائهاً في الأرض، وكل من لقيني قتلني! فقال الله جل وعز: ليس ذلك كذلك، ولا يكون كل من قتل قتيلاً يجزي بواحد سبعة، ولكن من قتل قابيل يجزي سبعة، وجعل الله في قابيل آية لئلا يقتله كل من وجده، وخرج قابيل من قدام الله عز وجل من شرقي عدن الجنة" (٥٥١٧).

وعن خيثمة، قال: "لما قتل ابن آدم أخاه نشتفت الأرض دمه، فلعننت فلم تئنشف الأرض دماً بعد" (٥٥١٨).

وروي عن الحسن، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، أنه قال: "إن ابني آدم ضرباً مثلاً لهذه الأمة، فخذوا بالخير منهما" (٥٥١٩).

أخرج الطبري عن سالم بن أبي الجعد، قال: لما قتل ابن آدم أخاه، مكث آدم مائة سنة حزياً لا يضحك، ثم أتى فقيل له: حياك الله وبياك! فقال: بياك، أضحكك" (٥٥٢٠).

القرآن

{مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (٣٢)} [المائدة: ٣٢]

التفسير:

بسبب جناية القتل هذه شرعنا لبني اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير سبب من قصاص، أو فساد في الأرض بأي نوع من أنواع الفساد، الموجب للقتل كالشرك والمحاربة فكأنما قتل الناس جميعاً فيما استوجب من عظيم العقوبة من الله، وأنه من امتنع عن قتل نفس حرمها الله فكأنما أحيا الناس جميعاً؛ فالحفاظ على حرمة إنسان واحد حفاظ على حرمان الناس كلهم. ولقد أنت بني اسرائيل رسلنا بالحجج والدلائل على صحة ما دعوهم إليه من الإيمان بربهم، وأداء ما فرض عليهم، ثم إن كثيراً منهم بعد مجيء الرسل إليهم لمتجاوزون حدود الله بارتكاب محارم الله وترك أوامره.

قوله تعالى: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ} [المائدة: ٣٢]، أي: بسبب جناية القتل هذه شرعنا لبني اسرائيل" (٥٥٢١).

قال الضحاك: "يقول: من أجل ابن آدم الذي قتل أخاه ظلماً" (٥٥٢٢).

قوله تعالى: {أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: ٣٢]، أي: "أنه من قتل نفسا بغير سبب من قصاص، أو فساد في الأرض بأي نوع من أنواع الفساد، الموجب للقتل كالشرك والمحاربة، فكأنما قتل الناس جميعاً فيما استوجب من عظيم العقوبة من الله" (٥٥٢٣).

(٥٥١٧) تفسير الطبري (١١٧٦٥): ص ٢٢٨/١٠. هذا الذي رواه ابن إسحق من قول أهل التوراة، تجده في كتاب القوم في سفر التكوين، في الإصحاح الرابع، وهو ترجمة أخرى لهذه الفقرة من هذا الإصحاح.

(٥٥١٨) أخرجه الطبري (١١٧٦٦): ص ٢٢٩/١٠.

(٥٥١٩) أخرجه الطبري (١١٧٦٨): ص ٢٣٠/١٠.

(٥٥٢٠) تفسير الطبري (١١٧٢٠): ص ٢٠٩/١٠-٢١٠. في اسناده حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي. روى عن الحسن. وابن سيرين، وقتادة، ونافع مولى ابن عمر. روى عنه أبو داود الطيالسي، وهشيم، ويزيد بن هرون، وغيرهم. ضعفه، حتى قال ابن معين: كان كثير الخطأ، فاحش الوهم، حتى خرج عن حد الاحتجاج به. مترجم في التهذيب.

(٥٥٢١) التفسير الميسر: ١١٣.

(٥٥٢٢) أخرجه الطبري (١١٧٧٠): ص ٢٣٢/١٠.

(٥٥٢٣) التفسير الميسر: ١١٣.

قرأ الحسن: «أو فسادا في الأرض»، بنصب الفساد على فعل محذوف وتقديره أو أتى فسادا أو أحدث فسادا، وحذف الفعل الناصب لدلالة الكلام عليه^(٥٥٢٤). وفي تفسير قوله تعالى: {فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: ٣٢]، وجوه:

أحدها: معناه: أن قاتل النفس المحرمة يجب عليه من القود والقصاص مثل ما يجب عليه لو قتل الناس جميعاً، ومن أحياها بالعفو عن القاتل، أعطاه الله من الأجر مثل ما لو أحيا الناس جميعاً، وهذا قول زيد بن أسلم^(٥٥٢٥).

قال زيد بن أسلم: "يجب عليه من القتل مثل لو أنه قتل الناس جميعاً"^(٥٥٢٦). وروي عن الحسن: "في قوله: {ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً}، قال: من عفا"^(٥٥٢٧). وفي رواية أخرى له: "العفو بعد القدرة"^(٥٥٢٨).

الثاني: معناه: أن قاتل النفس المحرمة يصلّي النار كما يصلّاها لو قتل الناس جميعاً، ومن أحياها، يعني سلم من قتلها، فكأنما سلم من قتل الناس جميعاً، وهذا قول مجاهد^(٥٥٢٩). قال مجاهد: "من أبقى نفساً فكما لو قتل الناس جميعاً، ومن أحياها وسلم من ظلمها فلم يقتلها، فقد سلم من قتل الناس جميعاً"^(٥٥٣٠).

قال مجاهد: "يصير إلى جهنم بقتل المؤمن، كما أنه لو قتل الناس جميعاً لصار إلى جهنم"^(٥٥٣١).

الثالث: أن على جميع الناس جنابة القتل كما لو قتلهم جميعاً، ومن أحياها بإنجائها من غرق أو حرق أو هلكة، فعليهم شكره كما لو أحياهم جميعاً. وهذا قول مجاهد أيضاً^(٥٥٣٢). قال مجاهد: "من أنجاها من غرق أو حرق أو هلكة"^(٥٥٣٣).

وقال الضحاك: "لو لم يقتله لكان قد أحيا الناس، فلم يستحل محرماً"^(٥٥٣٤). الرابع: أن الله تعالى عظم أجرها ووزرها فأحياؤها يكون بمالك أو عفوك، وهذا قول الحسن^(٥٥٣٥)، وقتادة^(٥٥٣٦).

قال قتادة: "من قتلها على غير نفس ولا فساد أفسده" = "فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً" عظم والله أجرها، وعظم وزرها! فأحياها يا ابن آدم بما لك، وأحياها بعفوك إن استطعت، ولا قوة إلا بالله. وإنا لا نعلمه يحل دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، فعليه القتل - أو زنى بعد إحصانه، فعليه الرجم - أو قتل متعمداً، فعليه القود"^(٥٥٣٧).

والصواب من المعنى: أنه من قتل نفساً مؤمنة بغير نفس قتلها فاستحقت القود بها والقتل قصاصاً أو بغير فساد في الأرض، بحرب الله ورسوله وحرب المؤمنين فيها فكأنما قتل

(٥٥٢٤) انظر: المحرر الوجيز: ١٨٢/٢.
(٥٥٢٥) أخرجه الطبري (١١٧٨٧): ص ٢٣٧/١٠.
(٥٥٢٦) أخرجه الطبري (١١٧٨٧): ص ٢٣٧/١٠.
(٥٥٢٧) أخرجه الطبري (١١٧٨٩): ص ٢٣٧/١٠.
(٥٥٢٨) أخرجه الطبري (١١٧٩١): ص ٢٣٧/١٠.
(٥٥٢٩) انظر: تفسير الطبري (١١٧٧٥) - (١١٧٨٠): ص ٢٣٤ - ٢٣٥، و (١١٨٧٨٢) - (١١٧٨٦): ص ٢٣٦/١٠.
(٥٥٣٠) أخرجه الطبري (١١٧٧٥): ص ٢٣٤/١٠.
(٥٥٣١) أخرجه الطبري (١١٧٨٠): ص ٢٣٥/١٠.
(٥٥٣٢) انظر: تفسير الطبري (١١٧٩٢) - (١١٧٩٤): ص ٢٣٨/١٠.
(٥٥٣٣) أخرجه الطبري (١١٧٩٢): ص ٢٣٨/١٠.
(٥٥٣٤) أخرجه الطبري (١١٧٩٦): ص ٢٣٨/١٠.
(٥٥٣٥) انظر: تفسير الطبري (١١٧٩٧)، و (١١٨٠٠)، و (١١٨٠١)، و (١١٨٠٢): ص ٢٣٩/١٠، ٢٤٠.
(٥٥٣٦) انظر: تفسير الطبري (١١٧٩٨)، و (١١٧٩٩): ص ٢٣٩/١٠.
(٥٥٣٧) أخرجه الطبري (١١٧٩٨): ص ٢٣٩/١٠.

الناس جميعاً فيما استوجب من عظيم العقوبة من الله جل ثناؤه، كما أوعده ذلك من فعله ربُّه بقوله: { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا } [سورة النساء: ٩٣]، وأما قوله: {ومن أحيائها فكأنما أحيى الناس جميعاً}، فأولى التاويلات به، قول من قال: من حرم قتل من حرم الله عز ذكره قتله على نفسه، فلم يتقدم على قتله، فقد حىى الناس منه بسلامتهم منه، وذلك إحياءه إياها. وذلك نظير خبر الله عز ذكره عن حاج إبراهيم في ربه إذ قال له إبراهيم: {رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ} [سورة البقرة: ٢٥٨]. فكان معنى الكافر في قيله: أنا أحيى، أنا أترك من قدرت على قتله - وفي قوله: وأميت، قتله من قتله، فكذلك معنى الإحياء في قوله: ومن أحيائها، من سلم الناس من قتله إياهم، إلا فيما أذن الله في قتله منهم فكأنما أحيى الناس جميعاً، لأنه لا نفس يقوم قتلها في عاجل الضرّ مقام قتل جميع النفوس، ولا إحياءها مقام إحياء جميع النفوس في عاجل النفع. فكان معلوماً بذلك أن معنى الإحياء: سلامة جميع النفوس منه، لأنه من لم يتقدم على نفس واحدة، فقد سلم منه جميع النفوس - وأن الواحدة منها التي يقوم قتلها مقام جميعها إنما هو في الوزر، لأنه لا نفس من نفوس بني آدم يقوم فقدها مقام جميعها، وإن كان فقد بعضها أعمّ ضرراً من فقد بعض^(٥٥٣٨).

قوله تعالى: {وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ} [المائدة: ٣٢]، أي: "ولقد أتت بني إسرائيل رسلنا بالحجج والدلائل على صحة ما دعوهم إليه من الإيمان بربهم، وأداء ما فرض عليهم، ثم إن كثيراً منهم بعد مجيء الرسل إليهم لمتجاوزون حدود الله بارتكاب محارم الله وترك أوامره"^(٥٥٣٩).

أخرج ابن سلام من طريق أبو عبيد عن سليمان بن علي الربيعي عن الحسن أنه قرأ هذه الآية: {مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا}، فقلت: يا أبا سعيد^(٥٥٤٠) أهي علينا كما كانت على بني إسرائيل؟ فقال: إي والذي لا إله إلا هو وما جعل دماء بني إسرائيل أكرم عليه من دماننا، قال أبو عبيد: وقد كان بعض أهل العلم يتأول في آية النساء غير هذا المذهب"^(٥٥٤١).

القرآن

{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣)} [المائدة: ٣٣]

التفسير:

إنما جزاء الذين يحاربون الله، ويبارزونه بالعداوة، ويعتدون على أحكامه، وعلى أحكام رسوله، ويفسدون في الأرض بقتل الأنفس، وسلب الأموال، أن يُقَتَّلُوا، أو يُصَلَّبُوا مع القتل (والصلب: أن يُشَدَّ الجاني على خشبة) أو تُقَطَّعَ يَدُ المحارب اليمنى ورجله اليسرى، فإن لم يثب تُقَطَّعَ يَدُ اليسرى ورجله اليمنى، أو يُنْفَوْا إلى بلد غير بلدهم، ويُحْبَسُوا في سجن ذلك البلد حتى تُظْهَرَ توبتهم. وهذا الجزاء الذي أعدّه الله للمحاربين هو ذلّ في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب شديد إن لم يتوبوا.

في سبب نزول الآية، خمسة أقوال:

(٥٥٣٨) تفسير الطبري: ١٠/٢٤٠-٢٤١.

(٥٥٣٩) التفسير الميسر: ١١٣.

(٥٥٤٠) هو الحسن البصري، كنيته أبو سعيد.

(٥٥٤١) (٥٥٤١) الناسخ والمنسوخ، للقاسم بن سلام: ٢٧١/١، وروى نحوه ابن أبي شيبة في المصنف ج ٩، كتاب الديات «باب من قال: ليس لقاتل المؤمن توبة» ص ٣٦٠ تحقيق مختار أحمد الندوي.

أحدها: قال أنس: "قدم أناس من عكل أو عرينة فاجتوا المدينة، فأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا، فلما صحوا قتلوا راعي النبي - صلى الله عليه وسلم -، واستاقوا النعم، فجاء الخبر في أول النهار، فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم؛ فأمر؛ فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمرت أعينهم، وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون. قال أبو قلابة: فهو لاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله" (٥٥٤٢).

وروي عن ابن عباس (٥٥٤٣)، وابن عمر (٥٥٤٤)، وسعيد بن جبير (٥٥٤٥)، وسعيد بن المسيب (٥٥٤٦)، والسدي (٥٥٤٧)، وجريير بن عبدالله البجلي (٥٥٤٨)، نحو ذلك.

وفي رواية الطبري عن أنس: "أن رهطاً من عكّلٍ وعُرينة، أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله، إنا أهل ضرع، ولم تكن أهل ريف، وإنا استوخمنا المدينة، فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بدؤدٍ وراغ، وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستاقوا الذود، وكفروا بعد إسلامهم. فأتى بهم النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم" (٥٥٤٩)، وتركهم في الحرة حتى ماتوا فذكر لنا أن هذه الآية نزلت فيهم: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} (٥٥٥٠).

وقال السدي (٥٥٥١)، ومحمد بن عجلان (٥٥٥٢): لم يسمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين، ولكنه كان أراد أن يسمل، فأنزل الله جل وعز هذه الآية على نبيه، يعرفه الحكم فيهم، ونهاه عن سمل أعينهم.

الثاني: قال ابن عباس: "كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - عهدٌ وميثاق، فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض، فخيّر الله رسوله: إن شاء أن يقتل، وإن شاء أن

(٥٥٤٢) أخرجه البخاري (رقم ٢٣٣، ٣٠١٨، ٤١٩٣، ٤٦١٠، ٦٨٠٢، ٦٨٠٣، ٦٨٠٥، ٦٨٩٩)، ومسلم (رقم ١٠١٦٧١ / ١٠ - ١٢). [صحيح].

(٥٥٤٣) أخرجه عنه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٢ / ٩٨٤ رقم ١١١٣) من طريق محمد بن الصلت نا عبد العزيز بن مسلم الشامي عن الضحاك عن ابن عباس به.

قلنا: وسنده ضعيف؛ فالضحاك لم يلق ابن عباس، وعبد العزيز هذا لم نجد .
(٥٥٤٤) أخرجه أبو داود (٤ / ١٣١ رقم ٤٣٦٩) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٨ / ٢٨٢، ٢٨٣) -، والنسائي (٧ / ١٠٠)، والطبري في "جامع البيان" (٦ / ١٣٤)، والطبراني في "الكبير" (١٢ / ١٣٢٤٧) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (١٥ / ٢٥٥) - من طريق سعيد بن أبي هلال عن أبي الزناد عن عبد الله بن عبيد الله عن ابن عمر.

قلنا: وسنده حسن.

(٥٥٤٥) انظر: تفسير الطبري (١١٨١٠): ص ٢٤٥ / ١٠ - ٢٤٦.

(٥٥٤٦) أخرجه النسائي في "المجتبى" (٧ / ٩٨، ٩٩)، و"الكبرى" (٢ / ٢٩٧ رقم ٣٤٩٩) من طريق ابن وهب عن يحيى بن أيوب ومعاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن سعيد به.

قلنا: وسنده ضعيف؛ لإرساله..

(٥٥٤٧) انظر: تفسير الطبري (١١٨١٧): ص ٢٥١ / ١٠. [ضعيف جداً، لإعضاله، وضعف أسباط].

(٥٥٤٨) انظر: تفسير الطبري (١١٨١١): ص ٢٤٧ / ١٠. وسنده ضعيف، وفي متنه نكارة؛ فموسى بن عبيدة الربذي ضعيف وتركه بعضهم، ووجه النكارة: أنه قال: "فكره الله سمل الأعين؛ فأنزل هذه الآية"؛ فهذا مخالف لما رواه مسلم في "صحيحه" عن أنس: أنه - صلى الله عليه وسلم - سمل أعين الرعاء وكان هذا قصاصاً لا جزاء.

وقال ابن كثير في "تفسير القرآن العظيم" (٢ / ٥٢): "وفي إسناده الربذي وهو ضعيف"، وأشار إلى النكارة التي وقعت في متنه.

(٥٥٤٩) سمل عينه : فقأها بحديدة محماة ، أو بشوك ، أو ما شابه ذلك . وإنما فعل بهم ذلك ، لأنهم فعلوا بالرعاة مثله ، فجازاهم على صنيعه بمثله .

(٥٥٥٠) أخرجه الطبري (١١٨٠٨): ص ٢٤٤ / ١٠ - ٢٤٥.

(٥٥٥١) انظر: تفسير الطبري (١١٨١٩): ص ٢٥٣ / ١٠. وسنده ضعيف جداً؛ لإعضاله، وضعف أسباط، وفي متنه نكارة]

(٥٥٥٢) انظر: تفسير الطبري (١١٨١٨): ص ٢٥٣ / ١٠. [وهو ضعيف؛ لإعضاله]

يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف". رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس^(٥٥٥٣)، وبه قال الضحاك^(٥٥٥٤).

الثالث: أن أصحاب أبي بردة الأسلمي قطعوا الطريق على قوم جاءوا يريدون الإسلام، فنزلت هذه الآية، رواه أبو صالح عن ابن عباس^(٥٥٥٥).

الرابع: أنها نزلت في المشركين، رواه عكرمة عن ابن عباس^(٥٥٥٦)، وبه قال الحسن^(٥٥٥٧)، وعكرمة^(٥٥٥٨).

قال القرطبي: " وهذا ضعيف يرده قوله تعالى: {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ} [الأنفال: ٣٨]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «الإسلام يهدم ما قبله»^(٥٥٥٩)،^(٥٥٦٠) والخامس: عن ابن سعد؛ قال: "نزلت هذه الآية في الحرورية"^(٥٥٦١): {إِنَّمَا جَزَاءُ...} "^(٥٥٦٢).

قال ابن كثير: " والصحيح أن هذه الآية عامة في المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات، كما رواه البخاري ومسلم من حديث أبي قلابة"^(٥٥٦٣).

قال القرطبي: " فالذي عليه الجمهور أنها نزلت في العرنيين"^(٥٥٦٤).

قال الإمام الطبري: " وأولى الأقوال في ذلك عندي أن يقال: أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم، معرفه حكمه على من حارب الله ورسوله، وسعى في الأرض فساداً، بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل، وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصواب في ذلك، لأن القصص التي قصها الله جل وعزّ قبل هذه الآية وبعدها، من قصص بني إسرائيل وأنبيائهم، فإن يكون ذلك متوسطاً، من تعريف الحكم فيهم وفي نظرائهم، أولى وأحقّ. وقلنا: كان نزول ذلك بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل، لتظاهر الأخبار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك"^(٥٥٦٥).

قوله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا} [المائدة: ٣٣]، أي: " إنما جزاء الذين يحاربون الله، ويبارزون بالعداوة، ويعتدون على أحكامه، وعلى أحكام رسوله، ويفسدون في الأرض بقتل الأنفس، وسلب الأموال"^(٥٥٦٦).

(٥٥٥٣) انظر: تفسير الطبري (١١٨٠٣): ص ٢٤٣/١٠. فيه إرسال، علي لم يسمع من ابن عباس.

(٥٥٥٤) انظر: تفسير الطبري (١١٨٠٤): ص ٢٤٣/١٠-٢٤٤. مرسل، وفيه جويبر بن سعيد وهو متروك.

(٥٥٥٥) زاد المسير: ٥٤١/١، عزاه المصنف لأبي صالح عن ابن عباس، وراوية أبي صالح هو الكلبي، وهو منهم بالوضع، فحديثه لا شيء..

(٥٥٥٦) انظر: تفسير الطبري (١١٨٠٦): ص ٢٤٤/١٠، أخرجه أبو داود (٤/ ١٣٢ رقم ٤٣٧٢)، والنسائي (١٠١/٧). [وسنده حسن]

(٥٥٥٧) انظر: تفسير الطبري (١١٨٠٦)، و(١١٨٠٧): ص ٢٤٤/١٠. [ضعيف جداً]، أخرجه من طريق ابن حميد، فيه علتان:

الأولى: ابن حميد؛ حافظ منهم.

الثانية: الإرسال.

(٥٥٥٨) انظر: تفسير الطبري (١١٨٠٧): ص ٢٤٤/١٠. [سنده ضعيف جداً]

(٥٥٥٩) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان -باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الهجرة والحج (١٩٢): ص ١/١١٢.

(٥٥٦٠) تفسير القرطبي: ١٤٩/٦.

(٥٥٦١) وهم الخوارج: سموا بذلك لخروجهم على علي - رضي الله عنه - لأنه رضي بتحكيم الحكيمين - في زعمهم - فكفروا عليا ومعوية وعثمان وكل من رضي بالتحكيم، ويقولون بتكفير مرتكب الكبيرة، وتخليده في النار، والخروج على الأئمة بالسيف، ويقال لهم: الحرورية، والشرارة. من أشهر فرقهم: النجدات، والأزارقة، والإباضية. انظر: مقالات الإسلاميين (ص ٧٥)، والفرق بين الفرق (ص ٧٣)، والممل والنحل (١/ ١١٤).

(٥٥٦٢) ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٦٦/٣) ونسبه لابن مردويه.

(٥٥٦٣) تفسير ابن كثير: ٩٥/٣.

(٥٥٦٤) تفسير القرطبي: ١٤٨/٦.

(٥٥٦٥) تفسير الطبري: ٢٥١/١٠.

(٥٥٦٦) التفسير الميسر: ١١٣.

واختلف في المستحق اسم المحارب لله ورسوله الذي يلزمه حكم هذه الآية على ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنه الزنى والسرقه وقتل النفس، وإهلاك الحرث والنسل. وهذا قول مجاهد^(٥٥٦٧).
والثاني: أنه المجاهر بقطع الطريق والمكابر باللصوصية في المصر وغيره، وهذا قول الشافعي^(٥٥٦٨)، ومالك^(٥٥٦٩)، والأوزاعي^(٥٥٧٠)، والليث بن سعد^(٥٥٧١)، وابن لهيعة^(٥٥٧٢).
الثالث: أنه المجاهر بقطع الطريق دون المكابر في المصر، وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه^(٥٥٧٣)، وعطاء الخراساني^(٥٥٧٤).

والراجح- والله أعلم- أن "المحارب لله ورسوله، من حارب في سابلة المسلمين وذيقتهم، والمغير عليهم في أمصارهم وقراهم حرابة، لأنه لا خلاف بين الحجة أن من نصب حرباً للمسلمين على الظلم منه لهم، أنه لهم محارب، ولا خلاف فيه فالذي وصفنا صفته، لا شك فيه أنه لهم ناصب حرباً ظلماً. وإذ كان ذلك كذلك، فسواء كان نصبه الحرب لهم في مصرهم وقراهم، أو في سبلهم وطرقهم: في أنه لله ولرسوله محارب، بحربه من نهاه الله ورسوله عن حربه"^(٥٥٧٥).

قوله تعالى: {أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ} [المائدة: ٣٣]، أي: "أن يُقْتَلُوا، أَوْ يُصَلَّبُوا مع القتل، أَوْ أَنْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمَ الْيَمْنَى وَأَرْجُلُهُمَ الْيَسْرَى"^(٥٥٧٦).
قرأ الحسن ومجاهد: «يقتلوا، ويصلبوا، تقطع»، بالتخفيف في الأفعال الثلاثة^(٥٥٧٧).
قوله تعالى: {أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ} [المائدة: ٣٣]، أي: "أَوْ يُنْفَوْا إِلَى بِلَدٍ غَيْرِ بِلَدِهِمْ، وَيُحْبَسُوا فِي سَجْنِ ذَلِكَ الْبِلَدِ حَتَّى تَظْهَرَ تَوْبَتُهُمْ"^(٥٥٧٨).

واختلف أهل التأويل في معنى النفي الذي ذكر الله في قوله تعالى: {أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ} [المائدة: ٣٣]، على وجوه:

أحدها: أن يطلب حتى يقدر عليه، فيقام عليه الحد أو يهرب من دار الإسلام، وهذا قول ابن الحسن^(٥٥٧٩)، وسعيد بن جبيرة^(٥٥٨٠)، والضحاك^(٥٥٨١)، وقتادة^(٥٥٨٢)، والربيع بن أنس^(٥٥٨٣)، والزهري^(٥٥٨٤)، والليث بن سعد^(٥٥٨٥)، ومالك بن أنس^(٥٥٨٦)، والسدي^(٥٥٨٧).

(٥٥٦٧) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٤): ص ٢٧٨/١٠.

(٥٥٦٨) انظر: تفسير الطبري (١١٨٢٥): ص ٢٥٥/١٠.

(٥٥٦٩) انظر: تفسير الطبري (١١٨٢٢): ص ٢٥٥/١٠.

(٥٥٧٠) انظر: تفسير الطبري (١١٨٢١): ص ٢٥٤/١٠.

(٥٥٧١) انظر: تفسير الطبري (١١٨٢٣): ص ٢٥٥/١٠.

(٥٥٧٢) انظر: تفسير الطبري (١١٨٢٣): ص ٢٥٥/١٠.

(٥٥٧٣) انظر: تفسير الطبري (١١٨٢٦): ص ٢٥٦/١٠.

(٥٥٧٤) انظر: تفسير الطبري (١١٨٢٠): ص ٢٥٤/١٠.

(٥٥٧٥) تفسير الطبري: ٢٥٦/١٠.

(٥٥٧٦) التفسير الميسر: ١١٣.

(٥٥٧٧) انظر: المحرر الوجيز: ١٨٥/٢.

(٥٥٧٨) التفسير الميسر: ١١٣.

(٥٥٧٩) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٣): ص ٢٦٩/١٠.

(٥٥٨٠) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٧): ص ٢٧٠/١٠.

(٥٥٨١) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦١)، و(١١٨٦٢): ص ٢٦٩/١٠.

(٥٥٨٢) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٦): ص ٢٧٠/١٠.

(٥٥٨٣) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٤): ص ٢٦٩/١٠.

(٥٥٨٤) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٥): ص ٢٦٩/١٠ - ٢٧٠.

(٥٥٨٥) انظر: تفسير الطبري (١١٨٥٩): ص ٢٦٩/١٠.

(٥٥٨٦) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٠): ص ٢٦٩/١٠.

(٥٥٨٧) انظر: تفسير الطبري (١١٨٥٥): ص ٢٦٨/١٠.

الثاني: أن معنى «النفى» في هذا الموضع: أن الإمام إذا قدر عليه نفاه من بلدته إلى بلدةٍ أخرى غيرها. وهذا قول عمر بن عبدالعزيز^(٥٥٨٨)، وسعيد بن جبير-في رواية أخرى-^(٥٥٨٩).
الثالث: أن المراد بالنفى هاهنا السجن، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه^(٥٥٩٠).
قوله تعالى: {ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [المائدة: ٣٣]، أي: "وهذا الجزاء الذي أعدّه الله للمحاربين هو ذلٌّ في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب شديد إن لم يتوبوا"^(٥٥٩١).

روي عن السدي: "فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتي بهم يعني العرنيين فأراد أن يسْمَلَ أعينهم، فنهاه الله عن ذلك، وأمره أن يقيم فيهم الحدود، كما أنزلها الله عليه"^(٥٥٩٢).

القرآن

{إِنَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٤)} [المائدة: ٣٤]
التفسير:

لكن مَنْ أتى من المحاربين من قبل أن تقدروا عليهم وجاء طائغاً نادماً فإنه يسقط عنه ما كان لله، فاعلموا -أيها المؤمنون- أن الله غفور لعباده، رحيم بهم.

قوله تعالى: {إِنَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ} [المائدة: ٣٤]، أي: "لكن الذين تابوا من المحاربين وقطّاع الطريق قبل القدرة على أخذهم وعقوبتهم"^(٥٥٩٣).

قال ابن شهاب الزهري: "يقول: فلا سبيل لكم عليهم بعد التوبة. أراد بذلك الرجل المسلم الذي يكون منه الفساد ثم يتوب من قبل أن يظفر به ربّ الأمر. وأمّا الكفار الذين يفسدون في الأرض وهم في دار الحرب فهؤلاء لا تقبل توبتهم، فإنهم لو كانت توبتهم صادقة للحقوا ببلاد المسلمين"^(٥٥٩٤).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {إِنَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ} [المائدة:

٣٤]، وجوها من التفسير:

أحدها: إلا الذين تابوا من شركهم وسعيهم في الأرض فساداً بإسلامهم، فأما المسلمون فلا يتسقط التوبة عنهم حداً وجب عليهم، وهذا قول الحسن^(٥٥٩٥)، وعكرمة^(٥٥٩٦)، ومجاهد^(٥٥٩٧)، والضحاك^(٥٥٩٨)، وقتادة^(٥٥٩٩)، وعطاء الخراساني^(٥٦٠٠).

قال مجاهد: "هذا لأهل الشرك، إذا فعلوا شيئاً في شركهم، فإن الله غفور رحيم، إذا تابوا وأسلموا"^(٥٦٠١).

قال قتادة: "هذا لأهل الشرك، إذا فعلوا شيئاً من هذا في شركهم، ثم تابوا وأسلموا، فإن

الله غفور رحيم"^(٥٦٠٢).

(٥٥٨٨) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٩)-(١١٨٧١) ص: ٢٧٠/١-٢٧٣.

(٥٥٨٩) انظر: تفسير الطبري (١١٨٦٨) ص: ٢٧٠/١.

(٥٥٩٠) انظر: تفسير الطبري: ٢٧٤/١٠.

(٥٥٩١) التفسير الميسر: ١١٣.

(٥٥٩٢) أخرجه الطبري (١١٨١٩) ص: ٢٥٣/١٠.

(٥٥٩٣) صفوة التفسير: ٣١٤.

(٥٥٩٤) الناسخ والمنسوخ وتنزيل القرآن: ٣٦.

(٥٥٩٥) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٢) ص: ٢٧٧/١-٢٧٨.

(٥٥٩٦) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٢) ص: ٢٧٧/١-٢٧٨.

(٥٥٩٧) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٣)، و(١١٨٧٤) ص: ٢٧٨/١٠.

(٥٥٩٨) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٥) ص: ٢٧٨/١٠.

(٥٥٩٩) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٧)، و(١١٨٧٨) ص: ٢٧٩/١٠.

(٥٦٠٠) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٨) ص: ٢٧٩/١٠.

(٥٦٠١) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٣)، و(١١٨٧٤) ص: ٢٧٨/١٠.

(٥٦٠٢) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٧)، و(١١٨٧٨) ص: ٢٧٩/١٠.

قال عطاء الخراساني: "فهذه لأهل الشرك. فمن أصاب من المشركين شيئاً من المسلمين وهو لهم حرب، فأخذ مالا وأصاب دماً، ثم تاب قبل أن تقدروا عليه، أهدر عنه ما مضى" (٥٦٠٣).
قال الضحاك: "كان قوم بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ميثاق، فنقضوا العهد وقطعوا السبيل، وأفسدوا في الأرض، فخير الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم: فإن شاء قتل، وإن شاء صلب، وإن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف. فمن تاب من قبل أن تقدروا عليه، قبل ذلك منه" (٥٦٠٤).

عن عكرمة والحسن، قالوا: "نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم من قبل أن يقدر عليه، لم يكن عليه سبيل. وليس تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد إن قتل، أو أفسد في الأرض، أو حارب الله ورسوله، ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه. ذلك يقام عليه الحد الذي أصاب" (٥٦٠٥).

الثاني: إلا الذين تابوا من المسلمين المحاربين بأمان من الإمام قبل القدرة عليهم، فأما التائب بغير أمان فلا، وهذا قول الشعبي (٥٦٠٦)، والسدي (٥٦٠٧)، ومكحول (٥٦٠٨).

روى الشعبي: "كان حارثة بن بدر قد أفسد في الأرض وحارب، ثم تاب. وكلم له عليّ فلم يؤمنه. فأتى سعيد بن قيس فكلّمه، فانطلق سعيد بن قيس إلى عليّ فقال: يا أمير المؤمنين، ما تقول فيمن حارب الله ورسوله؟ فقرأ الآية كلها، فقال: رأيت من تاب من قبل أن تقدر عليه؟ قال: أقول كما قال الله. قال: فإنه حارثة بن بدر! قال: فأمنه عليّ، فقال حارثة:

أَلَا أُبَلِّغَا هَمْدَانَ إِمَامًا لَقِيَتْهَا ... عَلَى النَّأْيِ لَا يَسْلَمُ عَدُوٌّ يَعْيبُهَا
لَعَمْرُ أَبِيهَا إِنَّ هَمْدَانَ تَتَّقِي ... إِلَهَهُ وَيَقْضِي بِالْكِتَابِ خَطِيئَتَهَا" (٥٦٠٩).

قال السدي: "وتوبته من قبل أن يقدر عليه: أن يكتب إلى الإمام يستأمنه على ما قتل وأفسد في الأرض: فإن لم يؤمنه على ذلك، ازدادت فساداً وقتلاً وأخذاً للأموال أكثر مما فعلت ذلك قبل". فعلى الإمام من الحق أن يؤمنه على ذلك. فإذا أمنه الإمام جاء حتى يضع يده في يد الإمام، فليس لأحد من الناس أن يتبعه، ولا يأخذه بدم سفكه، ولا مال أخذه. وكل مال كان له فهو له، لكيلا يقتل المؤمنين أيضاً ويفسد. فإذا رجع إلى الله جل وعز فهو وليه، يأخذه بما صنع، وتوبته فيما بينه وبين الإمام والناس. فإذا أخذه الإمام، وقد تاب فيما يزعم إلى الله جل ثناؤه قبل أن يؤمنه الإمام، فليقم عليه الحد" (٥٦١٠).

قال مكحول: "إذا أعطاه الإمام أماناً، فهو آمن، ولا يقام عليه حد ما كان أصاب" (٥٦١١).
الثالث: إن كان في دار الإسلام في منعة وله فئة يلجأ إليها وتاب قبل القدرة عليه قبلت توبته، وإن لم يكن له فئة يمتنع بها وتاب لم تسقط عنه توبته شيئاً من عقوبته، وهذا قول أبو عمرو (٥٦١٢)، وربيعه (٥٦١٣)، والحكم بن عيينة (٥٦١٤).

- (٥٦٠٣) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٨): ص ٢٧٩/١٠.
(٥٦٠٤) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٥): ص ٢٧٨/١٠.
(٥٦٠٥) انظر: تفسير الطبري (١١٨٧٢): ص ٢٧٧/١٠-٢٧٨.
(٥٦٠٦) انظر: تفسير الطبري (١١٨٨٠): ص ٢٨٠/١٠.
(٥٦٠٧) انظر: تفسير الطبري (١١٨٨٢): ص ٢٨١/١٠-٢٨٢.
(٥٦٠٨) انظر: تفسير الطبري (١١٨٨٣): ص ٢٨٢/١٠.
(٥٦٠٩) أخرجه الطبري (١١٨٨١): ص ٢٨٠/١٠-٢٨١. والبيتان في تاريخ ابن عساكر ٣ / ٤٣٠ ، مع اختلاف يسير في روايتهما.
(٥٦١٠) انظر: تفسير الطبري (١١٨٨٢): ص ٢٨١/١٠-٢٨٢.
(٥٦١١) انظر: تفسير الطبري (١١٨٨٣): ص ٢٨٢/١٠.
(٥٦١٢) انظر: تفسير الطبري (١١٨٩٤)، و (١١٨٩٥): ص ٢٨٦/١٠-٢٨٧.
(٥٦١٣) انظر: تفسير الطبري (١١٨٩٦): ص ٢٨٧/١٠.
(٥٦١٤) انظر: تفسير الطبري (١١٨٩٧): ص ٢٨٧/١٠.

الرابع: معنى ذلك: كل من جاء تائباً من الحراب قبل القدرة عليه، استأمن الإمام فأمنه أو لم يستأمنه، بعد أن يجيء مستسلماً تاركاً للحرب. وهو مروى عن سعيد بن جبير^(٥٦١٥)، محمد بن كعب القرظي^(٥٦١٦).

عن محمد بن كعب القرظي، وعن سعيد بن جبير، قالوا: "إن جاء تائباً لم يفتطح مالا ولم يسفك دماً، ترك. فذلك الذي قال الله: {إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم}، يعني بذلك أنه لم يسفك دماً ولم يفتطح مالاً"^(٥٦١٧).

عن معقل قال: "سمعت عطاء، قال في رجل سرق سرقة فجاء بها تائباً من غير أن يؤخذ، فهل عليه حد؟ قال: لا! ثم قال: {إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم}، الآية"^(٥٦١٨).

عن عامر قال: "جاء رجل من مراد إلى أبي موسى، وهو على الكوفة في إمرة عثمان، بعد ما صلى المكتوبة فقال: يا أبا موسى، هذا مقام العائذ بك، أنا فلان بن فلان المرادي، كنت حاربت الله ورسوله، وسعيت في الأرض، وإني تبت من قبل أن تقدر علي! فقام أبو موسى فقال: هذا فلان ابن فلان، وإنه كان حارب الله ورسوله، وسعى في الأرض فساداً، وإنه تاب قبل أن يقدر عليه، فمن لقيه فلا يعرض له إلا بخير. فأقام الرجل ما شاء الله، ثم إنه خرج فأدركه الله جل وعز بذنوبه فقتله"^(٥٦١٩).

وأولى هذه الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: توبة المحارب الممتنع بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه، تضع عنه تبعات الدنيا التي كانت لزمته في أيام حربه وجرابته، من حدود الله، وغرم لازم، وقودٍ وقصاص، إلا ما كان قائماً في يده من أموال المسلمين والمعاهدين بعينه، فيردّ على أهله لإجماع الجميع على أن ذلك حكم الجماعة الممتنعة المحاربة لله ولرسوله، الساعية في الأرض فساداً على وجه الردة عن الإسلام. فكذاك حكم كل ممتنع سعى في الأرض فساداً، جماعة كانوا أو واحداً.

فأما المستخفي بسرقة، والمتلصص على وجه اغتفال من سرقة، والشاهر السلاح في خلاء على بعض السابلة، وهو عند الطلب غير قادر على الامتناع، فإن حكم الله عليه تاب أو لم يتب ماض، وبحقوق من أخذ ماله، أو أصاب وليه بدم أو ختل مأخوذ، وتوبته فيما بينه وبين الله جل وعز قياساً على إجماع الجميع على أنه لو أصاب شيئاً من ذلك وهو للمسلمين سلماً، ثم صار لهم حرباً، أن حربه إياهم لن يضع عنه حقاً لله عز ذكره، ولا لأدمي، فكذاك حكمه إذا أصاب ذلك في خلاء أو باستخفاء، وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه إن أراد، ولا له فئة يلجأ إليها مانعة منه.

وفي قوله: {إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم}، دليل واضح لمن وُقِّق لفهمه، أنّ الحكم الذي ذكره الله جل وعز في المحاربين، يجري في المسلمين والمعاهدين، دون المشركين الذين قد نصبوا للمسلمين حرباً، وذلك أن ذلك لو كان حكماً في أهل الحرب من المشركين، دون المسلمين ودون ذمتهم، لوجب أن لا يُسقط إسلامهم عنهم إذا أسلموا أو تابوا بعد قدرتنا عليهم ما كان لهم قبل إسلامهم وتوبتهم من القتل، وما للمسلمين في أهل الحرب من المشركين. وفي إجماع المسلمين أنّ إسلام المشرك الحربيّ يضع عنه، بعد قدرة المسلمين عليه، ما كان واضعاً عنه إسلامه قبل القدرة عليه ما يدلّ على أن الصحيح من القول في ذلك قول من قال: عنى بآية المحاربين في هذا الموضع، حُرَاب أهل الملة أو الذمة، دون من سواهم من مشركي أهل الحرب"^(٥٦٢٠).

(٥٦١٥) أخرجه الطبري (١١٨٩١): ص ٢٨٥/١٠.

(٥٦١٦) أخرجه الطبري (١١٨٩١): ص ٢٨٥/١٠.

(٥٦١٧) أخرجه الطبري (١١٨٩١): ص ٢٨٥/١٠.

(٥٦١٨) أخرجه الطبري (١١٨٩٠): ص ٢٨٤/١٠.

(٥٦١٩) أخرجه الطبري (١١٨٨٤): ص ٢٨٢/١٠.

(٥٦٢٠) تفسير الطبري: ٢٨٧/١٠-٢٨٩.

قوله تعالى: {فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [المائدة: ٣٤]، أي: "فاعلموا -أيها المؤمنون- أن الله غفور لعباده، رحيم بهم" (٥٦٢١).
 عن قتادة: "قوله: {غفور}، قال: للذنوب الكثيرة أو الكبيرة" (٥٦٢٢).
 قال سعيد بن جبیر: "قوله: {رحيما} بهم بعد التوب" (٥٦٢٣).
 قال قتادة: "قوله: {رحيما}، بعباده" (٥٦٢٤).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} (٣٥)
 [المائدة: ٣٥]

التفسير:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، خافوا الله، وتقرّبوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه، وجاهدوا في سبيله؛ كي تفوزوا بجناته.
 قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: ٣٥]، أي: "يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله" (٥٦٢٥).

عن خيثمة قال: "ما تقرؤون في القرآن: {يا أيها الذين آمنوا}، فإنه في التوراة: يا أيها المساكين" (٥٦٢٦).

قوله تعالى: {اتَّقُوا اللَّهَ} [المائدة: ٣٥]، أي: "خافوا الله" (٥٦٢٧).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: المؤمنین، يحذرهم" (٥٦٢٨).

قوله تعالى: {وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ} [المائدة: ٣٥]، أي: "وتقرّبوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه" (٥٦٢٩).

قال قتادة: "أي: تقرّبوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه" (٥٦٣٠).

قال مجاهد: "القربة إلى الله جل وعز" (٥٦٣١).

قال السدي: "فهي المسألة والقربة" (٥٦٣٢).

قال أبو وائل: "القربة في الأعمال" (٥٦٣٣). وروي عن الحسن (٥٦٣٤)، وعطاء (٥٦٣٥)، وعبدالله بن كثير (٥٦٣٦) نحوه.

وقد ثبت في صحيح البخاري، من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة،

(٥٦٢١) التفسير الميسر: ١١٣.

(٥٦٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠٣): ص ٩١٥/٣.

(٥٦٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٤): ص ٨٩٦/٣.

(٥٦٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٥): ص ٨٩٦/٣.

(٥٦٢٥) التفسير الميسر: ١٣.

(٥٦٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٢٦): ص ٩٠٢/٣.

(٥٦٢٧) التفسير الميسر: ١٣.

(٥٦٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢١٤١): ص ٤٠٦/٢.

(٥٦٢٩) التفسير الميسر: ١٣.

(٥٦٣٠) انظر: تفسير الطبري (١١٩٠٢): ص ٢٩١/١٠. [أعطاه السيد المحقق نفس الرقم، لعله تكرر].

(٥٦٣١) انظر: تفسير الطبري (١١٩٠٢): ص ٢٩١/١٠.

(٥٦٣٢) انظر: تفسير الطبري (١١٩٠١): ص ٢٩١/١٠.

(٥٦٣٣) انظر: تفسير الطبري (١١٨٩٩): ص ٢٩١-٢٩٠/١٠.

(٥٦٣٤) انظر: تفسير الطبري (١١٩٠٣): ص ٢٩١/١٠.

(٥٦٣٥) انظر: تفسير الطبري (١١٩٠٠): ص ٢٩١/١٠.

(٥٦٣٦) انظر: تفسير الطبري (١١٩٠٤): ص ٢٩١/١٠.

والصلاة القائمة، أت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودا الذي وعدته، إلا حَلَّتْ له الشفاعة يوم القيامة" (٥٦٣٧).

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سلوا الله لي الوسيلة، فإنه لم يسألها لي عبد في الدنيا إلا كنت له شهيدا - أو: شفيحًا - يوم القيامة" (٥٦٣٨).

وعن أبي سعيد الخدري: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الوسيلة درجة عند الله، ليس فوقها درجة، فسلوا الله أن يوثبني الوسيلة على خلقه" (٥٦٣٩).

قوله تعالى: {وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [المائدة: ٣٥]، أي: "وجاهدوا لإعلاء دينه كي تفوزوا بجناته" (٥٦٤٠).

قال محمد بن كعب: "لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} غدا إذا لقيتموني" (٥٦٤١).

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} {المائدة: ٣٦}

التفسير:

إن الذين جحدوا وحدانية الله، وشريعته، لو أنهم سلكوا جميع ما في الأرض، وملكوا مثله معه، وأرادوا أن يفتدوا أنفسهم يوم القيامة من عذاب الله بما ملكوا، ما تُقْبَلُ الله ذلك منهم، ولهم عذاب مُوجع.

قوله تعالى: {وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [المائدة: ٣٦]، أي: "ولهم عذاب مُوجع" (٥٦٤٢).

قال أبو العالية: "الأليم: الموجع في القرآن كله" (٥٦٤٣)، وروي عن سعيد بن جبير، وأبي مالك، والضحاك، وقتادة، وأبي عمران الجوني، نحو ذلك (٥٦٤٤).

روى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يقال للكافر يوم القيامة: أ رأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبًا، أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم، قال: فيقال له: قد سئلت أيسر من ذلك» (٥٦٤٥).

القرآن

{يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ} {المائدة: ٣٧}

التفسير:

يريد هؤلاء الكافرون الخروج من النار لما يلاقونه من أهوالها، ولا سبيل لهم إلى ذلك، ولهم عذاب دائم.

(٥٦٣٧) أخرجه البخاري في: الأذان، ٨- باب الدعاء عند النداء، حديث ٣٩٢.
(٥٦٣٨) المعجم الأوسط للطبراني برقم (٦٣٩) "مجمع البحرين" وقال الهيثمي في المجمع (٣٣٣/١): "فيه الوليد بن عبد الملك الحراني قد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث إذا روي عن الثقات. قلت: وهذا من روايته عن موسى بن أعين وهو ثقة".
(٥٦٣٩) ورواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (٦٤٠، ٦٤١) "مجمع البحرين" من طريق عمارة بن غزية به.

(٥٦٤٠) صفوة التفاسير: ٣١٤.

(٥٦٤١) تفسير ابن أبي حاتم (١٧١٨): ص ٣٢٥/١، وتفسير القرآن من الجامع لابن وهب (١٣٥): ٧٠/٢.

(٥٦٤٢) التفسير الميسر: ١١٣.

(٥٦٤٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

(٥٦٤٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٥١): ص ٨٢٣/٣.

(٥٦٤٥) مسند أحمد (١٤١٠٧): ص ٤٧١/٢١، وأخرجه البخاري (٦٥٣٨)، ومسلم (٢٨٠٥) (٥٢)، وأبو يعلى

(٢٩٢٦) و (٢٩٧٦) و (٣٠٢١)، وأبو عوانة في القدر كما في "إتحاف المهرة" ٢٥٥/٢، وابن حبان

(٧٣٥١) من طرق عن معاذ بن هشام، به. وانظر (١٣٢٨٨).

قوله تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا} [المائدة: ٣٧]، أي: "يريد هؤلاء الكافرون الخروج من النار لما يلاقونه من أهوالها، ولا سبيل لهم إلى الخروج من النار" (٥٦٤٦).

قال الحسن البصري: "كلما رفعتمهم بمسها حتى يصيروا إلى أعلاها أعيدوا فيها" (٥٦٤٧).
وحكي ابن عطية عن الحسن البصري: "إذا فارت بهم النار قربوا من حاشيتها فحينئذ يريدون الخروج ويطمعون به وذلك قوله تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ} (٥٦٤٨).
عن الحكم بن أبان، عن عكرمة مولى ابن عباس حسبت أنه أسنده، يقول: «إن الله تبارك وتعالى يوم القيامة يخرج من النار مثل أهل الجنة»، قال الحكم: لا أعلمه إلا أنه قال: مثلي أهل الجنة، فأما مثل فلا أشك مكتوب ها هنا، وأشار الحكم إلى نحره عتقاء الله " فقال رجل: يا أبا عبد الله أفرايت قول الله تبارك وتعالى {يريدون أن يخرجوا من النار، وما هم بخارجين منها} [المائدة: ٣٧]؟ قال: «ويلك أولئك هم أهلها الذين هم أهلها» (٥٦٤٩).
قوله تعالى: {وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ} [المائدة: ٣٧]، أي: "ولهم عذاب دائم" (٥٦٥٠).
عن أبي مالك قوله: {عَذَابٌ مُقِيمٌ}، يعني: دائما لا ينقطع" (٥٦٥١).
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقوم مؤذن بينهم: يا أهل النار لا موت، ويا أهل الجنة لا موت، خلود" (٥٦٥٢).

عن يزيد الفقير قال: "جلست إلى جابر بن عبد الله، وهو يحدث، فحدث أن أناسا يخرجون من النار - قال: وأنا يومئذ أنكر ذلك، فغضبت وقلت: ما أعجب من الناس، ولكن أعجب منكم يا أصحاب محمد! تزعمون أن الله يخرج ناسا من النار، والله يقول: {يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ} فانتهرني أصحابه، وكان أحلمهم فقال: دعوا الرجل، إنما ذلك للكفار: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ} حتى بلغ: {وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ} أما تقرأ القرآن؟ قلت: بلى قد جمعته قال: أليس الله يقول: {وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا}؟ [الإسراء: ٧٩]، فهو ذلك المقام، فإن الله تعالى يحتبس أقواما بخطاياهم في النار ما شاء، لا يكلمهم، فإذا أراد أن يخرجهم أخرجهم. قال: فلم أعد بعد ذلك إلى أن أكذب به" (٥٦٥٣).
وعن طلق بن حبيب قال: "كنت من أشد الناس تكذيبا بالشفاعة، حتى لقيت جابر بن عبد الله، فقرأت عليه كل آية أقدر عليها يذكر الله تعالى فيها خلود أهل النار، فقال: يا طلق، أترأك أقرأ لكتاب الله وأعلم بسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مني؟ إن الذين قرأت هم أهلها، هم المشركون، ولكن هؤلاء قوم أصابوا ذنوبًا فعذبوا، ثم أخرجوا منها ثم أهوى بيديه إلى أذنيه، فقال: صُمَّتًا إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يخرجون من النار بعدما دخلوا». ونحن نقرأ كما قرأت" (٥٦٥٤).

القرآن

-
- (٥٦٤٦) التفسير الميسر: ١١٤.
(٥٦٤٧) تفسير ابن أبي زمنين: ٢٧/٢.
(٥٦٤٨) المحرر الوجيز: ١٨٧/٢.
(٥٦٤٩) تفسير عبدالرزاق (٧٧٩): ص ٤٣/٢.
(٥٦٥٠) التفسير الميسر: ١١٤.
(٥٦٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (١٠٥٠١): ص ١٨٣٣/٦-١٨٣٢.
(٥٦٥٢) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب، فتح الباري: (٤٠٦/١١).
(٥٦٥٣) راه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير: ١٠٦/٣-١٠٧.
(٥٦٥٤) رواه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير: ٧-١/٣.

{وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا تَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٣٨)}
[المائدة: ٣٨]

التفسير:

والسارق والسارقة فاقطعوا -يا ولادة الأمر- أيديهما بمقتضى الشرع، مجازاة لهما على أخذهما أموال الناس بغير حق، وعقوبة يمنع الله بها غيرهما أن يصنع مثل صنيعهما. والله عزيز في ملكه، حكيم في أمره ونهيه.

قوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا} [المائدة: ٣٨]، أي: "والسارق والسارقة فاقطعوا -يا ولادة الأمر- أيديهما بمقتضى الشرع، مجازاة لهما على أخذهما أموال الناس بغير حق" (٥٦٥٥).

قال السدي: "فاقطعوا أيديهما اليمنى" (٥٦٥٦).

عن الحسن: " {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ}: أنه سارق درهم" (٥٦٥٧).

قال الحسن: "احذر من قطع يدك في درهم" (٥٦٥٨).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [المائدة: ٣٨]، أي: "والله عزيز في ملكه، حكيم في أمره ونهيه" (٥٦٥٩).

قال أبو العالية: "عزيزا في نعمته إذا انتقم" (٥٦٦٠). وروي عن قتادة، والربيع بن أنس نحو ذلك (٥٦٦١).

عن أبي العالية: " {حكيمًا}، قال: حكيم في أمره" (٥٦٦٢).

قال قتادة: "لا تَرْتُوا لَهُمْ أَنْ تَقِيمُوا فِيهِمُ الْحُدُودَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِأَمْرٍ قَطُّ إِلَّا وَهُوَ صَاحِحٌ، وَلَا نَهَى عَنْ أَمْرٍ قَطُّ إِلَّا وَهُوَ فَسَادٌ" (٥٦٦٣).

وكان عمر بن الخطاب يقول: "اشتدوا على السراق، فاقطعوهم يداً يداً، ورجلا رجلا" (٥٦٦٤).

القرآن

{فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٩)} [المائدة: ٣٩]

التفسير:

فمن تاب من بعد سرقته، وأصلح في كل أعماله، فإن الله يقبل توبته. إن الله غفور لعباده، رحيم بهم.

سبب النزول:

عن عبد الله بن عمرو قال: "سُرقت امرأة حُلِّيًّا، فجاء الذين سرقتهم فقالوا: يا رسول الله، سرقتنا هذه المرأة! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقطعوا يدها اليمنى. فقالت المرأة:

(٥٦٥٥) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٥٦) أخرجه الطبري (١١٩٠٩): ص ٢٩٥/١٠.

(٥٦٥٧) انظر: الكشاف: ٦٣٢/١.

(٥٦٥٨) الكشاف: ٦٣٢/١.

(٥٦٥٩) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٦٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.

(٥٦٦١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٤٩٨): ص ٩٨٣/٣.

(٥٦٦٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩١٥): ص ٨٨٤/٣.

(٥٦٦٣) أخرجه الطبري (١١٩١٥): ص ٢٩٧/١٠.

(٥٦٦٤) تفسير الطبري: ٢٩٨/١٠. ذكره دون إسناد.

هل من توبة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنتَ اليومَ من خطيئتك كيوم ولدتك أمك! قال: فأَنْزَلَ اللهُ جَلَّ وَعَزَّ: {فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ} (٥٦٦٥). [ضعيف] قوله تعالى: {فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ} [المائدة: ٣٩]، أي: "فمن تاب من بعد سرقة" (٥٦٦٦).

قال مجاهد: "يقول: «الحد كفارة عنه» (٥٦٦٧).
قوله تعالى: {وَأَصْلَحَ} [المائدة: ٣٩]، أي: "وأصلح في كل أعماله" (٥٦٦٨).
قال سعيد بن جبیر: "يعني: وأصلح العمل" (٥٦٦٩).
قوله تعالى: {فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ} [المائدة: ٣٩]، أي: "فإن الله يقبل توبته" (٥٦٧٠).
روي عن أبي زرعة قال: "إن أول شيء كتب: أنا التواب أتوب على من تاب" (٥٦٧١).
عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسارق قد سرق شملة فقال: "ما إخاله سرق!" فقال السارق: بلى يا رسول الله. قال: "أذهبوا به فاقطعوه، ثم احسموه، ثم اتنوني به". فقطع فأتى به، فقال: "تب إلى الله". فقال: تبت إلى الله. فقال: "تاب الله عليك" (٥٦٧٢).
عن عائشة-رضي الله عنها-: "أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت، في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلمه فيها أسامة بن زيد، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «أنشفع في حد من حدود الله عز وجل؟» فقال له أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فلما كان العشي، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبط فأتى على الله بما هو أهله، ثم قال «أما بعد فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإني والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت، لقطعت يدها»، ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها. قالت عائشة: فحسنت توبتها بعد، وتزوجت وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- (٥٦٧٣).
قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [المائدة: ٣٩]، أي: "إن الله غفور لعباده، رحيم بهم" (٥٦٧٤).

قال سعيد بن جبیر: "قوله: {رحيما} بهم بعد التوب" (٥٦٧٥).

قال قتادة: "قوله: {رحيما}، بعباده" (٥٦٧٦).

(٥٦٦٥) أخرجه أحمد (١٧٧ / ٢، ١٧٨)، والطبري في "جامع البيان" (١١٩١٧) :ص٢٩٩/١٠، كلاهما من طريق موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو به. قلنا: وهذا إسناد ضعيف؛ ابن لهيعة فيه كلام مشهور، والراوي عنه هنا لم يرو عنه قبل اختلاطه واحتراق كتبه. قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٧٦ / ٦): "رواه أحمد؛ وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات".

والحديث ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٧٣ / ٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم..

(٥٦٦٦) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٦٧) تفسير مجاهد: ٣٠٨، وتفسير الطبري: ٢٩٩/١٠.

(٥٦٦٨) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٦٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦١٥٩):ص١٠٩٩/٤.

(٥٦٧٠) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٣):ص٨٩٦/٣.

(٥٦٧٢) سنن الدارقطني (١٠٢/٣) ورواه الحاكم في المستدرک (٣٨١/٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان به موصولا وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه". وسكت عنه الذهبي.

(٥٦٧٣) صحيح مسلم (حدود حديث ٩) وصحيح البخاري (حدود باب ١٢) .

(٥٦٧٤) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٤):ص٨٩٦/٣.

(٥٦٧٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩٥):ص٨٩٦/٣.

عن قتادة: " قوله: {غفورا}، قال: للذنوب الكثيرة أو الكبيرة" (٥٦٧٧).

القرآن

{أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} { (٤٠) } [المائدة: ٤٠]

التفسير:

ألم تعلم -أيها الرسول- أن الله خالق الكون ومُدبِّره ومالِكه، وأنه تعالى الفَعَّال لما يريد، يعذب من يشاء، ويغفر لمن يشاء، وهو على كل شيء قدير.

قوله تعالى: {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [المائدة: ٤٠]، أي: "ألم تعلم -أيها الرسول- أن الله خالق الكون ومُدبِّره ومالِكه" (٥٦٧٨).

عن عثمان بن سعيد، قال جبريل: "يا محمد، لله الخلق كله والسموات كلهن ومن فيهن والأرضون كلهن ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم ومما لا يعلم" (٥٦٧٩).

قوله تعالى: {يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ} [المائدة: ٤٠]، أي: "وأنه تعالى الفَعَّال لما يريد، يعذب من يشاء" (٥٦٨٠).

قال السدي: "يقول: يميت منكم من يشاء على كفره فيعذب" (٥٦٨١).

قال الضحاك: "يعذب من يشاء على الصغير إذا قام عليه" (٥٦٨٢).

قوله تعالى: {وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ} [المائدة: ٤٠]، أي: "وأنه تعالى الفَعَّال لما يريد، يعذب من يشاء، ويغفر لمن يشاء" (٥٦٨٣).

قال السدي: "يقول: يهدي منكم من يشاء في الدنيا فيغفر له" (٥٦٨٤).

قال الضحاك: "ويغفر لمن يشاء على الكبير إذا نزع عنه" (٥٦٨٥).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [المائدة: ٤٠]، أي: "وهو القادر على كل شيء الذي لا يعجزه شيء" (٥٦٨٦).

قال محمد بن إسحاق: "إن الله على كل ما أراد بعباده من نقمة أو عفو قدير" (٥٦٨٧).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يَحْرَفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِينَا هَذَا فَخُدُوهُ وَإِنْ لَمْ نُؤْتُوهُ فَأَحْدُرُوا وَمَنْ يَرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يَرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} { (٤١) } [المائدة: ٤١]

التفسير:

(٥٦٧٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٥١٠٣): ص ٩١٥/٣.

(٥٦٧٨) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٧٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٠٧٢): ص ١٠٨٥/٤. في تفسير قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} [النساء: ١٣٢].

(٥٦٨٠) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٨١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٤٨): ص ١١٢٩/٤.

(٥٦٨٢) تفسير الثعلبي: ٦٣/٤.

(٥٦٨٣) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٦٨٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٤٩): ص ١١٢٩/٤.

(٥٦٨٥) تفسير الثعلبي: ٦٣/٤.

(٥٦٨٦) صفوة التفاسير: ٣١٤.

(٥٦٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٤٩): ص ١١٢٩/٤.

يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في جحود نبوتك من المنافقين الذين أظهروا الإسلام وقلوبهم خالية منه، فاني ناصرك عليهم. ولا يحزنك تسرع اليهود إلى إنكار نبوتك، فإنهم قوم يستمعون للكذب، ويقبلون ما يفتريه أعبارهم، ويستجيبون لقوم آخرين لا يحضرون مجلسك، وهؤلاء الآخرون يُبدلون كلام الله من بعد ما عقّوه، ويقولون: إن جاءكم من محمد ما يوافق الذي بدّلناه وحرّفناه من أحكام التوراة فاعملوا به، وإن جاءكم منه ما يخالفه فاحذروا قبوله، والعمل به. ومن يشأ الله ضلّاته فلن تستطيع -أيها الرسول- دفع ذلك عنه، ولا تقدر على هدايته. وإن هؤلاء المنافقين واليهود لم يُرد الله أن يطهر قلوبهم من دنس الكفر، لهم الذلّ والفضيحة في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب عظيم.

في سبب نزول الآيات [٤١-٤٧] خمسة أقوال:

أحدها: قال البراء بن عازب: "مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بيهوديٍّ محمّم^(٥٦٨٨) مجلود، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من علمائهم فقال: أهكذا تجدون حدّ الزاني فيكم؟ قال: نعم! قال: فأنتدك بالذي أنزل التوراة على موسى، أهكذا تجدون حدّ الزنى فيكم؟ قال: لا ولولا أنك نشدنتني بهذا لم أهدتلك، ولكن الرجم، ولكن كثيرُ الزنا في أشرافنا، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا نجتمع فنضع شيئا مكان الرجم، فيكون على الشريف والوضيع، فوضعنا التحميم والجلد مكان الرجم! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أنا أول من أحيا أمرك إذ أماتوه! فأمر به فرجم، فأنزل الله: {لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر} الآية"^(٥٦٨٩). [صحيح]

الثاني: أنها نزلت في ابن صوريا آمن ثم كفر، وهذا المعنى مروى عن أبي هريرة^(٥٦٩٠).
الثالث: أنها نزلت في يهودي قتل يهوديا، ثم قال: سلوا محمدا فإن كان بعث بالدية، اختصمنا إليه، وإن كان بعث بالقتل، لم نأته، قاله عامر الشعبي^(٥٦٩١).
الرابع: أنها نزلت في المنافقين، قاله ابن عباس^(٥٦٩٢)، ومجاهد^(٥٦٩٣)، والضحاك^(٥٦٩٤)، وعبدالله بن كثير^(٥٦٩٥).

الخامس: أن رجلا من الأنصار زعموا أنه أبو أبي لُبابة بن عبد المنذر أشارت إليه بنو قريظة يوم حصارهم: على ماذا نازل؟ فأشار إليهم: أنه الذبح، قاله السدي^(٥٦٩٦)، ومقاتل^(٥٦٩٧).

(٥٦٨٨) في «اللسان»: حم الرجل: سخم وجهه بالحمم، وهو الفحم. وفي الحديث أنه أمر بيهودي محمّم مجلود أي مسود الوجه.

(٥٦٨٩) أخرجه مسلم (١٧٠٠)، وأبو داود (٤٤٤٧) و (٤٤٤٨)، وأحمد: ٢٨٦ / ٤، وابن ماجه (٢٥٥٨)، والبيهقي: ٢٤٦ / ٨، والطبري (١١٩٢٢): ص ٣٠٤-٣٠٥، واللفظ له، والواحد في أسباب النزول: ١٩٥-١٩٦.

(٥٦٩٠) انظر: تفسير الطبري (١١٩٢١): ص ٣٠٣-٣٠٤، وسيرة ابن هشام ٢ / ٢١٣، ٢١٤، وهذا الخير رواه أحمد مختصرا. ورواه أبو داود في سننه ٤ / ٢١٦ - ٢١٨، رقم: ٤٤٥٠، ٤٤٥١، بغير هذا اللفظ، ولم يذكر فيه أنه ابن صوريا، والبيهقي في السنن ٨ / ٢٤٦، وانظر تفسير ابن كثير ٣ / ١٥٦.

(٥٦٩١) انظر: تفسير الطبري (١١٩١٩): ص ٣٠٢ / ١٠. [مرسل ضعيف، وهو معارض بحديث البراء، وذلك أصح].

وإسناد ضعيف، فيه راو لم يسم.

(٥٦٩٢) كما في زاد المسير: ٥٤٨ / ١، ولم أره عن ابن عباس، والخبر ضعيف بكل حال. وقد أخرج ابن ابي حاتم (٦٣٥١): ص ١١٣٠ / ٤: "علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله: {لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر}، هم اليهود".

(٥٦٩٣) انظر: تفسير الطبري (١١٩٢٦): ص ٣٠٦ / ١٠، وتفسير مجاهد: ٢٦٢.

(٥٦٩٤) انظر: بحر العلوم: ٣٨٩ / ١، وفيه: "قال الضحاك: نزلت الآية في شأن المنافقين، كانت علانيتهم تصديقا، وسرائرهم تكديبا".

(٥٦٩٥) انظر: تفسير الطبري (١١٩٢٥): ص ٣٠٦ / ١٠.

(٥٦٩٦) انظر: تفسير الطبري (١١٩١٨): ص ٣٠٢ / ١٠. [مرسل، ضعيف جدا، والمرسل من قسم الضعيف، والمتن منكر، معارض بما تقدم عن البراء، ومراسيل السدي مناكير. وانظر: أحكام القرآن: ٧١٧]

قال مقاتل: "نزلت في أبي لبابة: اسمه مروان بن عبد المنذر الأنصاري من بني عمرو بن عوف. وذلك أنه أشار إلى أهل قريظة إلى حلقه^(٥٦٩٨) أن محمدا جاء يحكم فيكم بالموت فلا تنزلوا على حكم سعد بن معاذ وكان حليفا لهم"^(٥٦٩٩).

والصحيح أنها نزلت في اليهوديين اللذين زنيا، وكانوا قد بدلوا كتاب الله الذي بأيديهم، من الأمر برجم من أحسن منهم، فحرفوا واصطلحوا فيما بينهم على الجلد مائة جلدة، والتحميم والإركاب على حمار مقلوبين. فلما وقعت تلك الكائنة بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم، قالوا فيما بينهم: تعالوا حتى نتحاكم إليه، فإن حكم بالجلد والتحميم فخذوا عنه، واجعلوه حجة بينكم وبين الله، ويكون نبي من أنبياء الله قد حكم بينكم بذلك، وإن حكم بالرجم فلا تتبعوه في ذلك^(٥٧٠٠).

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ} [المائدة: ٤١]، أي: "يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في جحود نبوتك"^(٥٧٠١).

قوله تعالى: {مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ} [المائدة: ٤١]، أي: "من المنافقين الذين أظهروا الإسلام وقلوبهم خالية منه، فإني ناصر لك عليهم"^(٥٧٠٢).

قال مجاهد: " {آمنا بأفواههم}، يقول: هم المنافقون"^(٥٧٠٣).

قوله تعالى: {وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ} [المائدة: ٤١]، أي: "ولا يحزنك تسرع اليهود إلى إنكار نبوتك، فإنهم قوم يستمعون للكذب، ويقبلون ما يقتره أبحارهم"^(٥٧٠٤).

قال السدي: "هم أبو بسرة وأصحابه"^(٥٧٠٥).

قوله تعالى: {سَمَاعُونَ يَقَوْمٌ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ} [المائدة: ٤١]، أي: "ويستجيبون لقوم آخرين لا يحضرون مجلسك"^(٥٧٠٦).

قال مجاهد: "المنافقون، يقول: هم سماعون لليهود"^(٥٧٠٧).

قوله تعالى: {يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ} [المائدة: ٤١]، أي: "وهؤلاء الآخرون يبدلون كلام الله من بعد ما عقّله"^(٥٧٠٨).

قال السدي: "حرفوا الرجم فجعلوه جلدا"^(٥٧٠٩).

وفي قوله تعالى: {يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ} [المائدة: ٤١]، وجهان:

أحدهما: أنهم إذا سمعوا كلام النبي صلى الله عليه وسلم- غيره بالكذب عليه، وهذا قول الحسن^(٥٧١٠).

والثاني: المراد: تغيير حدود الله في التوراة، وهو تغيير حكم الله تعالى في جلد الزاني بدلا من رجمه، وهذا قول السدي^(٥٧١١).

(٥٦٩٧) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٧٤/١.

(٥٦٩٨) وكانت هذه الإشارة معناها أن محمدا-صلى الله عليه وسلم- سيحكم فيكم بالقتل والذبح.

(٥٦٩٩) تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٧٤/١، ومقاتل متروك، وكذبه غير واحد، فخبيره لا شيء.

(٥٧٠٠) تفسير ابن كثير: ١١٣/٣.

(٥٧٠١) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧٠٢) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧٠٣) أخرجه الطبري(١١٩٢٦): ص ٣٠٦/١٠.

(٥٧٠٤) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٦٣٥٦): ص ١١٣٠/٤.

(٥٧٠٦) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧٠٧) تفسير مجاهد: ٣٠٨.

(٥٧٠٨) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧٠٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٦٣٦٣): ص ١١٣١/٤.

(٥٧١٠) انظر: النكت والعيون: ٣٩/٢.

(٥٧١١) انظر: تفسير الطبري(١١٩٣٤): ص ٣١٦/١٠، و تفسير ابن أبي حاتم(٦٣٦٣): ص ١١٣١/٤.

قال السدي: "حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا، {يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا}"^(٥٧١٢).

قوله تعالى: {يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ} [المائدة: ٤١]، أي: "ويقولون: إن جاءكم من محمد ما يوافق الذي بدّلناه وحرّفناه من أحكام التوراة فاعملوا به"^(٥٧١٣).

قال مجاهد: "إن وافقكم فخذوه، يهود يقوله للمنافقين"^(٥٧١٤).
قوله تعالى: {وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا} [المائدة: ٤١]، أي: "وإن جاءكم منه ما يخالفه فاحذروا قبوله، والعمل به"^(٥٧١٥).

قال مجاهد: "إن لم يوافقكم فاحذروا، يهود يقوله للمنافقين"^(٥٧١٦).
وفي قوله تعالى: {يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا} [المائدة: ٤١]، قولان:

أحدهما: أنه يريد بذلك حين زنى رجل منهم بامرأة فأنفذوه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- ليحكم بينهم وقالوا: إن حكم عليكم بالجلد فاقبلوه وإن حكم عليكم بالرجم فلا تقبلوه، فقام النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى مدارس توارثهم وفيها أحبارهم يتلون التوراة، فأتى عبد الله بن صوريا، وكان أعور، وهو من أعلمهم فقال له أسألك بالذي أنزل التوراة بطور سيناء على موسى بن عمران هل في التوراة الرجم؟ فأمسك، فلم يزل به حتى اعترف، فأمر بهما النبي -صلى الله عليه وسلم- فرجما، قال عبد الله: وكنت فيمن رجمه وأنه ليقبها الأحجار بنفسه حتى ماتت، ثم إن صوريا أنكر وفيه أنزل الله تعالى هذه الآية وهذا قول سعيد بن المسيب^(٥٧١٧)، والسدي^(٥٧١٨).

القول الثاني: أن ذلك في قتل منكم، وهذا قول قتادة^(٥٧١٩).

قال قتادة: "ذكر لنا أن هذا كان في قتل من بني قريظة، قتلته النضير. فكانت النضير إذا قتلت من بني قريظة لم يُقيدوهم، إنما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم. وكانت قريظة إذا قتلت من النضير قتيلا لم يرضوا إلا بالقدود لفضلهم عليهم في أنفسهم تعززا. فقدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة على ثقة قتلهم هذا، فأرادوا أن يرفعوا ذلك إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال لهم رجل من المنافقين: إن قتلتم هذا قتل عمدا، متى ما ترفعونه إلى محمد صلى الله عليه وسلم أحشى عليكم القدود، فإن قبل منكم الدية فخذوه، وإلا فكونوا منه على حدرا!"^(٥٧٢٠).

قوله تعالى: {وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا} [المائدة: ٤١]، أي: "ومن يشأ الله ضلّالته فلن تستطيع -أيها الرسول- دفع ذلك عنه، ولا تقدر على هدايته"^(٥٧٢١).

وفي قوله تعالى: {وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ} [المائدة: ٤١]، وجهان:
أحدهما: عذابه، وهذا قول الحسن^(٥٧٢٢).

الثاني: معناه: من يرد الله ضلّالته، وهو قول والسدي^(٥٧٢٣).

(٥٧١٢) انظر: تفسير الطبري (١١٩٣٤): ص ٣١٤/١٠، و تفسير ابن ابي حاتم (٦٣٦٣): ص ١١٣١/٤.

(٥٧١٣) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧١٤) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٣٦٦): ص ١١٣٢/٤.

(٥٧١٥) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧١٦) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٣٦٩): ص ١١٣٢/٤.

(٥٧١٧) انظر: تفسير الطبري (١١٩٣١): ص ٣١٦/١٠.

(٥٧١٨) انظر: تفسير الطبري (١١٩٣٤): ص ٣١٦/١٠.

(٥٧١٩) انظر: تفسير الطبري (١١٩٣٧): ص ٣١٥/١٠.

(٥٧٢٠) أخرجه الطبري (١١٩٣٧): ص ٣١٦-٣١٥/١٠.

(٥٧٢١) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧٢٢) انظر: النكت والعيون: ٣٩/٢.

(٥٧٢٣) انظر: تفسير ابن ابي حاتم (٦٣٧٠): ص ١١٣٣/٤.

قوله تعالى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ} [المائدة: ٤١]،
أي: " وإنَّ هؤلاء المنافقين واليهود لم يُرِدِ اللهُ أن يطهِّر قلوبهم من دنس الكفر، لهم الذلُّ
والفضيحة في الدنيا" (٥٧٢٤).

قال عكرمة: " مدينة في الروم تُفتح فيُسبون " (٥٧٢٥).

قال السدي: " أما خزيم في الدنيا، إذا قام المهدي فتح القسطنطينية قتلهم وذلك
الخزي " (٥٧٢٦).

وروي عن قتادة، قال: " مدينة تفتح بالروم " (٥٧٢٧).

وفي رواية أخرى عن قتادة: " يعني: ما أنزل الله بأهل قريظة من السبي والقتل، وبأهل
النضير من الجلاء " (٥٧٢٨).

القرآن

{سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ
فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٤٢)} [المائدة:
٤٢]

التفسير:

هؤلاء اليهود يجمعون بين استماع الكذب وأكل الحرام، فإن جاؤوك يتحاكمون إليك فاقض
بينهم، أو اتركهم، فإن لم تحكم بينهم فلن يقدرُوا على أن يضروك بشيء، وإن حكمت فاحكم
بينهم بالعدل. إن الله يحب العادلين.

قوله تعالى: {سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ} [المائدة: ٤٢]، أي: " هؤلاء اليهود
يجمعون بين استماع الكذب وأكل الحرام " (٥٧٢٩).

قال الحسن: " تلك الحكام، سمعوا كذبًا وأكلوا رشوة " (٥٧٣٠).

قال قتادة: " كان هذا في حكام اليهود بين أيديكم، كانوا يسمعون الكذب ويقبلون
الرشى " (٥٧٣١).

وفي قوله تعالى: {أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ} [المائدة: ٤٢]، وجوه:

أحدها: أن السحت الرشوة، رواه ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- (٥٧٣٢).

الثاني: إن مهر البغي وثمان الكلب والسنور وكسب الحجام من السحت. رواه أبو هريرة عن
النبي -صلى الله عليه وسلم- (٥٧٣٣).

الثالث: أنه الرشوة في الحكم، وهو قول مجاهد (٥٧٣٤)، والضحاك (٥٧٣٥)، وسعيد بن جبير (٥٧٣٦)،
والحسن (٥٧٣٧)، وإبراهيم (٥٧٣٨)، وعكرمة (٥٧٣٩).

(٥٧٢٤) التفسير الميسر: ١١٤.

(٥٧٢٥) أخرجه الطبري (١١٩٤١): ص ٣١٨/١٠.

(٥٧٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٧٣): ص ١١٣٣/٤.

(٥٧٢٧) تفسير ابن أبي حاتم: ص ١١٣٣/٤. ذكره دون إسناد.

(٥٧٢٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٧٤): ص ١١٣٣/٤.

(٥٧٢٩) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٧٣٠) أخرجه الطبري (١١٩٤٢): ص ٣١٩-٣١٨/١٠.

(٥٧٣١) أخرجه الطبري (١١٩٤٣): ص ٣١٩/١٠.

(٥٧٣٢) انظر: تفسير الطبري (١١٩٦٧): ص ٣٢٣/١٠، وتفسير ابن أبي حاتم (٦٣٧٩): ص ١١٣٤/٤.

(٥٧٣٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٨٤): ص ١١٣٥/٤.

(٥٧٣٤) انظر: تفسير الطبري (١١٩٤٤): ص ٣١٩/١٠.

(٥٧٣٥) انظر: تفسير الطبري (١١٩٥٧): ص ٣٢١/١٠.

(٥٧٣٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٨٧): ص ١١٣٥/٤.

(٥٧٣٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٨٧): ص ١١٣٥/٤، وتفسير الطبري (١١٩٤٢): ص ٣١٩-٣١٨/١٠.

(٥٧٣٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٨٧): ص ١١٣٥/٤.

الرابع: أن للسحت خصال ست: الرشوة في الحكم، وثمان الكلب، وثمان الميتة وثمان الخمر، وكسب البغي، وعسب الفحل. وهذا قول عطاء بن أبي رباح^(٥٧٤٠).
وأصل السحت: الاستئصال، ومنه قوله تعالى: {فَيُسْحِتْكُمْ بِعَذَابٍ} [طه: ٦١]، أي: يستأصلكم، وقال الفرزدق^(٥٧٤١):

وَعَضُّ زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ ... مِنَ الْمَالِ إِلَّا مُسْحِتًا أَوْ مُجَلَّفًا
فسمي سحتاً لأنه يسحت الدين والمروءة^(٥٧٤٢).

قوله تعالى: {فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ} [المائدة: ٤٢]، أي: "فإن جاؤوك يتحاكمون إليك فاقض بينهم، أو اتركهم"^(٥٧٤٣).
فيمر أريد بقوله تعالى: {فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ} [المائدة: ٤٢]، وجهان:

أحدهما: اليهوديان اللذان زنيا خير رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يحكم بينهما بالرجم أو يدع، وهذا قول الحسن^(٥٧٤٤)، ومجاهد^(٥٧٤٥)، وابن شهاب الزهري^(٥٧٤٦)، وعبدالله بن كثير^(٥٧٤٧).

قال ابن شهاب: "كانت في شأن الرجم"^(٥٧٤٨).

قال مجاهد: "زنى رجل منهم له نسب حقيق فرجموه، ثم زنى منهم شريف فحرموه، ثم طافوا به، ثم استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافقهم. قال: فأفتاهم فيه بالرجم، فأنكروه، فأمرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم، فناشدهم بالله: أتجدونه في التوراة؟ فكتموه، إلا رجلاً من أصغرهم أعور، فقال: كذبوك يا رسول الله، إنه لفي التوراة!"^(٥٧٤٩).

الثاني: أنها في نفسين من بني قريظة وبني النضير قتل أحدهما صاحبه فخير رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عند احتكاهما إليه بين أن يحكم بالقود أو يدع، وهذا قول قتادة^(٥٧٥٠).

قال قتادة: "ذكر لنا أن هذا كان في قتييل من بني قريظة، قتلته النضير. فكانت النضير إذا قتلت من بني قريظة لم يقيدوهم، إنما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم. وكانت قريظة إذا قتلت من النضير قتيلاً لم يرضوا إلا بالقود لفضلهم عليهم في أنفسهم تعززا. فقدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة على تفتنة قتييلهم هذا، فأرادوا أن يرفعوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"^(٥٧٥١).

(٥٧٣٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٨٧): ص ٤/١١٣٥.

(٥٧٤٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٨٥): ص ٤/١١٣٥.

(٥٧٤١) ديوانه: ٥٥٦، والنقائض: ٥٥٦، وطبقات فحول الشعراء: ١٩، والخزانة ٢: ٣٤٧، واللسان (سحت) (جلف)، وفي غيرها كثير. والبيت من قصيدته المشهورة، وقيل البيت:

إِلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَمَتْ بِنَا ... هُمُومُ الْمُنَى وَالْهُوجْلُ الْمُتَعَسَّفُ

الهوجل: البطن الواسع من الأرض. والمتعسف: المسلوك بلا علم ولا دليل، فهو يسير فيها بالتعسف. ويروى: أو مجرف، وهو الذي جرفه الدهر، أي: اجتاح ماله وأفقره. ويروى في إلا مسحت أو مجلف بالرفع فيهما. وقد تجرف النحاة هذا البيت إعراباً وتأويلاً..

(٥٧٤٢) انظر: تفسير الطبري: ٣٢٤/١٠، والنكت والعيون: ٤٠/٢.

(٥٧٤٣) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٧٤٤) انظر: النكت والعيون: ٤٠/٢.

(٥٧٤٥) انظر: تفسير الطبري (١١٩٧٠): ص ١٠/٣٢٥.

(٥٧٤٦) انظر: تفسير الطبري (١١٩٧١): ص ١٠/٣٢٥.

(٥٧٤٧) انظر: تفسير الطبري (١١٩٧٣): ص ١٠/٣٢٦.

(٥٧٤٨) انظر: تفسير الطبري (١١٩٧١): ص ١٠/٣٢٥.

(٥٧٤٩) انظر: تفسير الطبري (١١٩٧٠): ص ١٠/٣٢٥.

(٥٧٥٠) انظر: تفسير الطبري (١١٩٣٧): ص ١٠/٣١٦-٣١٥، و(١١٩٨٤): ص ١٠/٣٣٠.

(٥٧٥١) انظر: تفسير الطبري (١١٩٣٧): ص ١٠/٣١٦-٣١٥، و(١١٩٨٤): ص ١٠/٣٣٠.

قوله تعالى: {وَإِنْ تُعْرَضُوا عَنْهُمْ فَلْيَضْرُوكْ شَيْئًا} [المائدة: ٤٢]، أي: "فإن لم تحكم بينهم فلن يقدروا على أن يضروك بشيء" (٥٧٥٢).

قال قتادة: "يقول: إن جاءوك فاحكم بينهم بما أنزل الله، أو أعرض عنهم. فجعل الله له في ذلك رخصة، إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض عنهم" (٥٧٥٣).

روي عن إبراهيم والشعبي، قالوا: إذا أتاك المشركون فحگموك فيما بينهم، فاحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تعدّه إلى غيره، أو أعرض عنهم وخلهم وأهل دينهم" (٥٧٥٤).

قوله تعالى: {وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ} [المائدة: ٤٢]، أي: "وإن حكمت فاحكم بينهم بالعدل" (٥٧٥٥).

قال مجاهد: "الرجم" (٥٧٥٦).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [المائدة: ٤٢]، أي: "إن الله يحب العادلين" (٥٧٥٧).

قال أبو مالك: "يعني: المعدلين في القول والفعل" (٥٧٥٨).

واختلفوا في التخيير في الحكم بينهم، هل هو ثابت أو منسوخ؟ على قولين (٥٧٥٩):

أحدهما: أن التخيير منسوخ بقوله تعالى: {وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ} [المائدة: ٤٩]، وهذا قول عمر بن عبدالعزيز (٥٧٦٠)، والحسن (٥٧٦١)، وعكرمة (٥٧٦٢)، ومجاهد (٥٧٦٣)، وقتادة (٥٧٦٤)، والسدي (٥٧٦٥)، وزيد بن أسلم (٥٧٦٦)، وعطاء الخراساني (٥٧٦٧)، والزهري (٥٧٦٨).

وعلى هذا القول يجب أن الحكم بينهم واجب على من تحاكموا إليه من حكام المسلمين.

قال ابن عباس: "آيتان نسختنا من هذه الآية السورة- يعني المائدة- آية القلائد. وقوله: {فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضُوا عَنْهُمْ} (٥٧٦٩)، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- مخير إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم، فردهم إلى أحكامهم، فنزلت {وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ} (٥٧٧٠)، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما في كتابنا" (٥٧٧١).

الثاني: أن التخيير ثابت، وأن كل حاكم من حكام المسلمين مخير في الحكم بين أهل الذمة بين أن يحكم أو يدع وهذا قول عامر الشعبي (٥٧٧٢)، وإبراهيم النخعي (٥٧٧٣).

- (٥٧٥٢) التفسير الميسر: ١١٥.
- (٥٧٥٣) أخرجه الطبري (١١٩٨٤): ص ٣٣٠/١٠.
- (٥٧٥٤) أخرجه الطبري (١١٩٨٥): ص ٣٣٠/١٠.
- (٥٧٥٥) التفسير الميسر: ١١٥.
- (٥٧٥٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٩٢): ص ١١٣٧/٤.
- (٥٧٥٧) التفسير الميسر: ١١٥.
- (٥٧٥٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٩٣): ص ١١٣٧/٤.
- (٥٧٥٩) انظر: قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن: ٩٩.
- (٥٧٦٠) انظر: تفسير الطبري (١١٩٩٢): ص ٣٣٢/١٠.
- (٥٧٦١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٣٦/٤، ذكره دون إسناد.
- (٥٧٦٢) انظر: تفسير الطبري (١١٩٨٦)، و (١١٩٨٧)، و (١١٩٨٨): ص ٣٣٠، ٣٣١/١٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١١٣٦/٤، ذكره دون إسناد.
- (٥٧٦٣) انظر: تفسير الطبري (١١٩٨٩): ص ٣٣١/١٠.
- (٥٧٦٤) انظر: تفسير الطبري (١١٩٩١): ص ٣٣١/١٠.
- (٥٧٦٥) انظر: تفسير الطبري (١١٩٩٥): ص ٣٣٢/١٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١١٣٦/٤، ذكره دون إسناد.
- (٥٧٦٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٣٦/٤، ذكره دون إسناد.
- (٥٧٦٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٣٦/٤، ذكره دون إسناد.
- (٥٧٦٨) انظر: تفسير الطبري (١١٩٩٤): ص ٣٣٢/١٠.
- (٥٧٦٩) [سورة المائدة: ٤٢].
- (٥٧٧٠) [سورة المائدة: ٤٩].
- (٥٧٧١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٣٨٨): ص ١١٣٥/٤-١١٣٦.
- (٥٧٧٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٩٠): ص ١١٣٦/٤.

وأولى القولين بالصواب، قول من قال: إن حكم هذه الآية ثابت لم ينسخ، وأن للحكام من الخيار في الحكم بين أهل العهد إذا ارتفعوا إليهم فاحتكموا، وترك الحكم بينهم والنظر، مثل الذي جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك في هذه الآية. وإنما قلنا ذلك أولاهما بالصواب، لأن القائلين إن حكم هذه الآية منسوخ، زعموا أنه نسخ بقوله: {وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ} [سورة المائدة: ٤٩]، والنسخ لا يكون نسخاً، إلا ما كان نفيًا لحكم غيره بكل معانيه، حتى لا يجوز اجتماع الحكم بالأمرين جميعاً على صحته بوجه من الوجوه بما أغنى عن إعادته في هذا الموضوع.

وإذ كان ذلك كذلك وكان غير مستحيل في الكلام أن يقال: وأن احكم بينهم بما أنزل الله ، ومعناه: وأن احكم بينهم بما أنزل الله إذا حكمت بينهم، باختيارك الحكم بينهم، إذا اخترت ذلك، ولم تختار الإعراض عنهم، إذ كان قد تقدم إعلام المقول له ذلك من قائله: إن له الخيار في الحكم وترك الحكم كان معلوماً بذلك أن لا دلالة في قوله: {وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ}، أنه ناسخ قوله: {فَإِن جَاءوك فَاحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلنْ يَضْرُوكْ شَيْئاً وَإِن حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ}، لما وصفنا من احتمال ذلك ما بيئنا، بل هو دليل على مثل الذي دل عليه قوله: وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط .

وإذ لم يكن في ظاهر التنزيل دليل على نسخ إحدى الآيتين الأخرى، ولا نفي أحد الأمرين حكم الآخر ولم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يصح بأن أحدهما ناسخ صاحبه ولا من المسلمين على ذلك إجماع صح ما قلنا من أن كلا الأمرين يؤيد أحدهما صاحبه، ويوافق حكمه حكمه، ولا نسخ في أحدهما للآخر^(٥٧٧٤).

القرآن

{وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ} [المائدة: ٤٣]

التفسير:

إن صنيع هؤلاء اليهود عجيب، فهم يحتكمون إليك -أيها الرسول- وهم لا يؤمنون بك، ولا بكتابك، مع أن التوراة التي يؤمنون بها عندهم، فيها حكم الله، ثم يتولون من بعد حكمك إذا لم يرضهم، فجمعوا بين الكفر بشرعهم، والإعراض عن حكمك، وليس أولئك المتصفون بتلك الصفات، بالمؤمنين بالله وبك وبما تحكم به.

قوله تعالى: {وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ} [المائدة: ٤٣]، أي: "كيف يحكمك يا محمد هؤلاء اليهود ويرضون بحكمك وعندهم التوراة فيها حكم الله يرونه ولا يعملون به؟"^(٥٧٧٥)

قال قتادة: "أي: بيان الله ما تشاجروا فيه من شأن قتيلهم ثم يتولون من بعد ذلك، الآية"^(٥٧٧٦).

قال السدي: "قال -يعني الرب تعالى ذكره- يعيّرهم: وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله، يقول: الرجم"^(٥٧٧٧).

وفي قوله تعالى: {وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ} [المائدة: ٤٣]، وجهان:

(٥٧٧٣) انظر تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٩٠): ص ١١٣٦/٤.

(٥٧٧٤) تفسير الطبري: ٣٣٣/١٠-٣٣٤.

(٥٧٧٥) صفوة التفاسير: ٣١٨.

(٥٧٧٦) أخرجه الطبري (١٢٠٠٤): ص ٣٣٧/١٠.

(٥٧٧٧) أخرجه الطبري (١٢٠٠٥): ص ٣٣٧/١٠.

أحدهما: حكم الله بالرجم، لأنهم اختصموا إليه في حد الزنا. وهذا قول الحسن^(٥٧٧٨)، والسدي^(٥٧٧٩).

قال السدي: "يعيرهم: وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله، يقول: الرجم"^(٥٧٨٠).

الثاني: حكم الله بالقتل، لأنهم اختصموا في ذلك. وهذا قول قتادة^(٥٧٨١).
قال قتادة: "أي: بيان الله ما تشاجروا فيه من شأن قتلهم، ثم يتولون من بعد ذلك، الآية"^(٥٧٨٢).

قوله تعالى: {ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ} [المائدة: ٤٣]، أي: "ثم يعرضون عن حكمك الموافق لكتابتهم بعد أن وضح لهم الحق وبان، وليس أولئك المتصفون بتلك الصفات، بالمؤمنين بالله وبك وبما تحكم به"^(٥٧٨٣).

قال عبدالله بن كثير: "توليهم"، ما تركوا من كتاب الله"^(٥٧٨٤).
وأصل التولي عن الشيء، الانصراف عنه^(٥٧٨٥).

القرآن

{إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَابُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوْنَ النَّاسَ وَآخِشُوا وَلَا تَسْتَشْرُوا بِآيَاتِي ثَمَّنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤)} [المائدة: ٤٤]

التفسير:

إنا أنزلنا التوراة فيها إرشاد من الضلالة، وبيان للأحكام، وقد حكم بها النبيون -الذين انقادوا لحكم الله، وأقروا به- بين اليهود، ولم يخرجوا عن حكمها ولم يُحرّفوها، وحكم بها عبّاد اليهود وفقهاؤهم الذين يربّون الناس بشرع الله؛ ذلك أن أنبياءهم قد استأمنوهم على تبليغ التوراة، وفقه كتاب الله والعمل به، وكان الربانيون والأحبار شهداء على أن أنبياءهم قد قضوا في اليهود بكتاب الله. ويقول تعالى لعلماء اليهود وأحبارهم: فلا تخشوا الناس في تنفيذ حكمي؛ فإنهم لا يقدرّون على نفعكم ولا ضرركم، ولكن آخشوني فإنني أنا النافع الضار، ولا تأخذوا بترك الحكم بما أنزلت عوضاً حقيراً. الحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل الكفر، فالذين يبدلون حكم الله الذي أنزله في كتابه، فيكتمونه ويجحدونه ويحكمون بغيره معتقدين حله وجوازه فأولئك هم الكافرون.

قوله تعالى: {إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا} [المائدة: ٤٤]، أي: "إنا أنزلنا التوراة على موسى فيها بيان واضح ونور ساطع يكشف ما اشتبه من الأحكام، يحكم بالتوراة أنبياء بني إسرائيل الذين انقادوا لحكم الله لليهود، فلا يخرجون عن حكمها ولا يبدّلونها ولا يُحرّفونها"^(٥٧٨٦).

(٥٧٧٨) انظر: أحكام القرآن للجصاص: ٥٤٧/٢.

(٥٧٧٩) انظر تفسير الطبري (١٢٠٠٥): ص ٣٣٧/١٠.

(٥٧٨٠) انظر تفسير الطبري (١٢٠٠٥): ص ٣٣٧/١٠.

(٥٧٨١) انظر: الطبري (١٢٠٠٤): ص ٣٣٧/١٠.

(٥٧٨٢) انظر: الطبري (١٢٠٠٤): ص ٣٣٧/١٠.

(٥٧٨٣) صفوة التفاسير: ٣١٨.

(٥٧٨٤) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٠٢): ص ٣٣٧/١٠.

(٥٧٨٥) انظر: تفسير الطبري: ٣٣٧/١٠.

(٥٧٨٦) صفوة التفاسير: ٣١٨.

عن الزهري قال: "ثنا رجل من مزينة، ونحن عند سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: "زنا رجل من اليهود بامرأة. فقال بعضهم: يا أبا القاسم، ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: فأنا أحكم بما في التوراة فأمر بهما فرجما. قال الزهري: وبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: {إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا} فكان النبي صلى الله عليه وسلم منهم" (٥٧٨٧).

عن السدي قوله: "يحكم بها النبيون الذين أسلموا"، قال: الذين أسلموا مع النبي صلى الله عليه وسلم" (٥٧٨٨).

عن السدي: {للذين هادوا}، هما ابنا إصريا اتبعا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلم يسلمًا وكان أعطياه عهدًا أن لا يسألهم عن شيء من التوراة إلا أخبرا به" (٥٧٨٩).

عن ابن جريج قال: "إنما سميت اليهود من أجل أنهم قالوا: {إنا هدنا إليك}" (٥٧٩٠). قوله تعالى: {وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ} [المائدة: ٤٤]، أي: "وكذلك حكم العلماء منهم والفقهاء، بسبب أمر الله إياهم بحفظ كتابه من التحريف والتضيي، وكانوا رقباء على الكتاب لئلا يبديل" (٥٧٩١).

عن مجاهد قال: "الربانيون: {العلماء الفقهاء، وهم فوق الأجناد}" (٥٧٩٢). عن الحسن: "الربانيون، قال: أهل عبادة الله وأهل تقوى الله" (٥٧٩٣).

عن قتادة: "الربانيون: {العباد}" (٥٧٩٤). وروي عن فضيل بن عياض مثل ذلك (٥٧٩٥). عن قتادة، قال: "الأحبار: {العلماء}" (٥٧٩٦). وروي عن فضيل بن عياض مثل ذلك (٥٧٩٧).

عن أبي كلثوم قال: "سمعت ابن الحنفية يقول: يوم مات ابن عباس: اليوم مات رباني هذه الأمة" (٥٧٩٨).

عن السدي قال: "كان رجلا من يهود يقال لهما: ابني أصريا، وقد اتبعا النبي صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه فدعاهما فسألهم فأخبراه الأمر كيف كان حين زنا الشريف وزنا المسكين، وكان أحدهما رباني والآخر حبر" (٥٧٩٩).

قوله تعالى: {فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوُا اللَّهَ} [المائدة: ٤٤]، أي: "فلا تخشوا الناس في تنفيذ حكمي؛ فإنهم لا يقدرّون على نفعكم ولا ضرركم، ولكن اخشوني فإنني أنا النافع الضار" (٥٨٠٠). قال السدي: "لا تخشوا الناس فتكنتموا ما أنزلت" (٥٨٠١).

قوله تعالى: {وَلَا تَسْتُرُوا بِآيَاتِي تَمَّا قَلِيلًا} [المائدة: ٤٤]، أي: "ولا تأخذوا بترك الحكم بما أنزلت عوضًا حقيرًا" (٥٨٠٢).

(٥٧٨٧) تفسير ابن أبي حاتم (٦٤٠١): ص ١١٣٨/٤.

(٥٧٨٨) تفسير ابن أبي حاتم (٦٤٠٣): ص ١١٣٨/٤.

(٥٧٨٩) تفسير ابن أبي حاتم (٦٤٠٤): ص ١١٣٨-١١٣٩.

(٥٧٩٠) انظر: تفسير الطبري (١٠٩٤): ص ١٤٣/٢.

(٥٧٩١) انظر: الكشاف: ٦٣٧/١ وشفوة التفسير: ٣١٨.

(٥٧٩٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٠٦): ص ١١٣٩/٤.

(٥٧٩٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٠٧): ص ١١٣٩/٤.

(٥٧٩٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٠٨): ص ١١٣٩/٤.

(٥٧٩٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٣٩/٤.

(٥٧٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤١٤): ص ١١٤٠/٤.

(٥٧٩٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٤٠/٤.

(٥٧٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤١١): ص ١١٤٠/٤.

(٥٧٩٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤١٢): ص ١١٤٠/٤.

(٥٨٠٠) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٨٠١) انظر: تفسير الطبري (١٢٠١٩): ص ٣٤٤/١٠.

وفي قوله تعالى: {وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا} [المائدة: ٤٤]، وجوه من التفسير: أحدها: معناه: لا تأخذوا على القرآن أجراً. وهذا قول الربيع بن أنس^(٥٨٠٣). والثاني: معناه: لا تأخذوا طعاماً قليلاً وتكتموا اسم الله فذلك الطمع وهو الثمن. وهذا قول السدي^(٥٨٠٤).

قال سعيد بن جبير: " وإن آيات كتابه الذي أنزل إليهم وإن الثمن القليل هو الدنيا وشهواتها"^(٥٨٠٥).

قال الحسن: " الثمن القليل: الدنيا بخذا فيرها"^(٥٨٠٦).

قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: ٤٤]، أي: " أي من لم يحكم بشرع الله كأنناً من كان فقد كفر"^(٥٨٠٧).

قال السدي: " من لم يحكم بما أنزلت فتركه عمداً وجادا وهو يعلم فهو من الكافرون"^(٥٨٠٨).

وقوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: ٤٤]، ثم قال تعالى: {فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [المائدة: ٤٥]، ثم قال تعالى: {فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [المائدة: ٤٧]، وفي اختلاف هذه الآي الثلاث أقوال:

أحدها: أنها واردة في اليهود دون المسلمين، وهذا قول قتادة^(٥٨٠٩)، وعكرمة^(٥٨١٠).

قال عكرمة: " هؤلاء الآيات في أهل الكتاب"^(٥٨١١).

عن عكرمة قوله: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}، {الظالمون}، و{الفاسيقون}، لأهل الكتاب كلهم، لما تركوا من كتاب الله"^(٥٨١٢).

قال قتادة: " ذكر لنا أن هؤلاء الآيات أنزلت في قتيل اليهود الذي كان منهم"^(٥٨١٣).

الثاني: أنها نزلت في أهل الكتاب، وحكمها عام في جميع الناس، وهذا قول الحسن^(٥٨١٤)، وإبراهيم^(٥٨١٥)، والسدي^(٥٨١٦).

قال الحسن: " نزلت في اليهود، وهي علينا واجبة"^(٥٨١٧).

قال إبراهيم: " نزلت في بني إسرائيل، ورضى لكم بها"^(٥٨١٨).

قال إبراهيم: " نزلت في بني إسرائيل، ثم رضى بها لهؤلاء"^(٥٨١٩).

الثالث: أنه أراد بالكافرين أهل الإسلام، وبالظالمين اليهود، وبالفاسيقين النصارى، وهذا قول الشعبي^(٥٨٢٠).

- (٥٨٠٢) التفسير الميسر: ١١٥.
- (٥٨٠٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٤٢١): ص ١١٤١/٤.
- (٥٨٠٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٤٢٤): ص ١١٤٢/٤.
- (٥٨٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٢٣): ص ١١٤١/٤.
- (٥٨٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٢٥): ص ١١٤٢/٤.
- (٥٨٠٧) صفوة التفسير: ٣١٨.
- (٥٨٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٢٧): ص ١١٤٢/٤.
- (٥٨٠٩) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٣٢): ص ٣٥١/١٠.
- (٥٨١٠) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٣١)، و(١٢٠٣٣): ص ٣٥١/١٠.
- (٥٨١١) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٣١): ص ٣٥١/١٠.
- (٥٨١٢) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٣٣): ص ٣٥١/١٠.
- (٥٨١٣) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٣٢): ص ٣٥١/١٠.
- (٥٨١٤) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٦٠): ص ٣٥٧/١٠.
- (٥٨١٥) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٥٧)-(١٢٠٥٩): ص ٣٥٧-٣٥٦/١٠.
- (٥٨١٦) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٦٢): ص ٣٥٧/١٠.
- (٥٨١٧) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٦٠): ص ٣٥٧/١٠.
- (٥٨١٨) أخرجه الطبري (١٢٠٥٨): ص ٣٥٧/١٠.
- (٥٨١٩) أخرجه الطبري (١٢٠٥٩): ص ٣٥٧/١٠.

عن الشعبي قال: آية فينا، وآيتان في أهل الكتاب: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}، فينا، وفيهم: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون}، و{الفاسقون} في أهل الكتاب" (٥٨٢١).

القرآن

{وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥)} [المائدة: ٤٥]

التفسير:

وَقَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَةِ أَنْ النَّفْسَ تُقْتَلُ بِالنَّفْسِ، وَالْعَيْنَ تُفَقَّ بِالْعَيْنِ، وَالْأَنْفَ يُجَدَّعُ بِالْأَنْفِ، وَالْأُذُنَ تُقَطَّعُ بِالْأُذُنِ، وَالسِّنَّ تُفْلَعُ بِالسِّنِّ، وَأَنَّهُ يُقْتَصُّ فِي الْجُرُوحِ، فَمَنْ تَجَاوَزَ عَنْ حَقِّهِ فِي الْاِقْتِصَاصِ مِنَ الْمُعْتَدِي فَذَلِكَ تَكْفِيرٌ لِبَعْضِ ذُنُوبِ الْمُعْتَدِي عَلَيْهِ وَإِزَالَةٌ لَهَا. وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْقِصَاصِ وَغَيْرِهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَجَاوِزُونَ حُدُودَ اللَّهِ.

قوله تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ} [المائدة: ٤٥]، أي: "وَقَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَةِ أَنْ النَّفْسَ تُقْتَلُ بِالنَّفْسِ" (٥٨٢٢).

قال سعيد بن جبير: "يعني نفس المسلم الحر بنفس المسلم الحر وبالمسلمة إذا كان عمدا وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لا يقتل مؤمن بكافر» (٥٨٢٣) (٥٨٢٤).
قوله تعالى: {وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ} [المائدة: ٤٥]، أي: "وَالْعَيْنَ تُفَقَّ بِالْعَيْنِ" (٥٨٢٥).

قال عقيل: "سألت بن شهاب عن رجل أعور فقأ عين صحيح أتفقاً عينه الباقية فيكون أعمى؟ قال: قضاء الله في كتابه أن العين بالعين فعينه وإن كانت بقية بصره" (٥٨٢٦).
قوله تعالى: {وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ} [المائدة: ٤٥]، أي: "وَالْأَنْفَ يُجَدَّعُ بِالْأَنْفِ" (٥٨٢٧).

قوله تعالى: {وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ} [المائدة: ٤٥]، أي: "وَالْأُذُنَ تُقَطَّعُ بِالْأُذُنِ" (٥٨٢٨).
روي عن ربيعة: "أنه قال في رجل وقع به قوم فقطعوا أذنيه، قال: أرى أن يصنع لهم مثل الذي صنعوا به" (٥٨٢٩).

قوله تعالى: {فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ} [المائدة: ٤٥]، أي: "فَمَنْ تَجَاوَزَ عَنْ حَقِّهِ فِي الْاِقْتِصَاصِ مِنَ الْمُعْتَدِي فَذَلِكَ تَكْفِيرٌ لِبَعْضِ ذُنُوبِ الْمُعْتَدِي عَلَيْهِ وَإِزَالَةٌ لَهَا" (٥٨٣٠).

وفي قوله تعالى: {فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ} [المائدة: ٤٥]، تاويلان: أحدهما: أنه كفارة للجروح، وهو قول إبراهيم (٥٨٣١)، والحسن (٥٨٣٢)، وقتادة (٥٨٣٣)، والشعبي (٥٨٣٤)، وجابر بن زيد (٥٨٣٥).

(٥٨٢٠) انظر: تفسير الطبري (١٢٠٣٨)-(١٢٠٤٦): ص ٣٥٥-٣٥٣/١٠.

(٥٨٢١) أخرجه الطبري (١٢٠٤٠): ص ٣٥٤/١٠.

(٥٨٢٢) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٨٢٣) أخرجه البخاري كتاب العلم ١/ ٣٨.

(٥٨٢٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٣٩): ص ١١٤٤/٤.

(٥٨٢٥) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٨٢٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٤١): ص ١١٤٤-١١٤٥/٤.

(٥٨٢٧) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٨٢٨) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٨٢٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٤٣): ص ١١٤٥/٤.

(٥٨٣٠) التفسير الميسر: ١١٥.

(٥٨٣١) نظر: تفسير الطبري (١٢٠٧٦): ص ٣٦٣/١٠.

روى الشعبي عن ابن الصامت قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "مَنْ جُرِحَ فِي جَسَدِهِ جِرَاحَةً فَتَصَدَّقَ بِهَا كَفَّرَ عَنْهُ ذُنُوبَهُ يَمِثُلُ مَا تَصَدَّقَ بِهِ"^(٥٨٣٦) الثاني: أنه كفارة للجراح، لأنه يقوم مقام أخذ الحق منه، وهذا قول مجاهد^(٥٨٣٧)، وزيد بن اسلم^(٥٨٣٨)، وهذا محمول على من عفى عنه بعد توبته.

وأولى القولين بالصواب، قول من قال: عني به: فمن تصدق به فهو كفارة له، المجروح فلأن تكون الهاء في قوله: {له}، عائدة على {مَنْ}، أولى من أن تكون من ذكر من لم يجر له ذكر إلا بالمعنى دون التصريح، وأخرى، إذ الصدقة هي المكفرة ذنب صاحبها دون المتصدق عليه في سائر الصدقات غير هذه، فالواجب أن يكون سبيل هذه سبيل غيرها من الصدقات"^(٥٨٣٩).

قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥)} [المائدة: ٤٥]، أي: ومن لم يحكم بما أنزل الله في القصاص وغيره، فأولئك هم المتجاوزون حدود الله"^(٥٨٤٠).
عن الشعبي والحسن: "فأولئك هم الظالمون": أنزلت في اليهود"^(٥٨٤١).
وروي عن عطاء قوله: "فأولئك هم الظالمون"، قال: ظلم دون ظلم"^(٥٨٤٢).
وقال الحسن البصري: "هي عليهم وعلى الناس عامة"^(٥٨٤٣).

القرآن

{وَقَفَيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ (٤٦)} [المائدة: ٤٦]

التفسير:

وأتبعنا أنبياء بني إسرائيل عيسى بن مريم مؤمناً بما في التوراة، عاملاً بما فيها مما لم ينسخه كتابه، وأنزلنا إليه الإنجيل هادياً إلى الحق، ومبيناً لما جهله الناس من حكم الله، وشاهداً على صدق التوراة بما اشتمل عليه من أحكامها، وقد جعلناه بياناً للذين يخافون الله وزاجراً لهم عن ارتكاب المحرمات.

قوله تعالى: {وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ} [المائدة: ٤٦]، أي: "وأنزلنا إليه الإنجيل هادياً إلى الحق، ومبيناً لما جهله الناس من حكم الله"^(٥٨٤٤).
قرأ الحسن: «الإنجيل»، بفتح الهمزة، فإن صح عنه فلائه أعجمى خرج لعجمته عن زناة العربية، كما خرج: هايبيل، وأجر^(٥٨٤٥).

- (٥٨٣٢) نظر: تفسير الطبري (١٢٠٨٢): ص ٣٦٥/١٠.
(٥٨٣٣) نظر: تفسير الطبري (١٢٠٨٤): ص ٣٦٥/١٠.
(٥٨٣٤) نظر: تفسير الطبري (١٢٠٨٣): ص ٣٦٥/١٠.
(٥٨٣٥) نظر: تفسير الطبري (١٢٠٧٧): ص ٣٦٣/١٠.
(٥٨٣٦) أخرجه أحمد (٢٢٧٩٢): ص ٤٥٤/٣٧، والطبري (١٢٠٨١): ص ٣٦٥-٣٦٤/١٠، ورواه البيهقي بغير هذا اللفظ من طريق أبي داود، عن محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثه، عن الشعبي، وقال: هو منقطع، وذلك أن الشعبي، لم يسمع من عبادة بن الصامت، وخرجه ابن كثير في تفسيره ٣ / ١٦٨، وزاد نسبه للنسائي، عن علي بن حجر، عن جرير بن عبد الحميد.
(٥٨٣٧) نظر: تفسير الطبري (١٢٠٨٧)-(١٢٠٩٣): ص ٣٦٧-٣٦٦/١٠.
(٥٨٣٨) نظر: تفسير الطبري (١٢٠٩٤): ص ٣٦٧/١٠.
(٥٨٣٩) تفسير الطبري: ٣٦٩/١٠.
(٥٨٤٠) التفسير الميسر: ١١٥.
(٥٨٤١) تفسير ابن أبي حاتم: ١١٤٦/٤.
(٥٨٤٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٥٢): ص ١١٤٦/٤.
(٥٨٤٣) رواه ابن أبي حاتم، كما في تفسير ابن كثير: ١٢١/٣-١٢٢.
(٥٨٤٤) التفسير الميسر: ١١٦.
(٥٨٤٥) انظر: الكشاف: ٦٣٩/١.

قوله تعالى: {وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ} [المائدة: ٤٦]، أي: "وشاهدًا على صدق التوراة بما اشتمل عليه من أحكامها"^(٥٨٤٦).

قوله تعالى: {وَوَهَّدَى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ} [المائدة: ٤٦]، أي: "وقد جعلناه ببيانًا للذين يخافون الله وزاجرًا لهم عن ارتكاب المحرمات"^(٥٨٤٧).

عن ميمون أبي حمزة، قال: "كنت جالسا عند أبي وائل، فدخل عليها رجل يقال له: أبو عفيف من أصحاب معاذ، فقال له شقيق بن سلمة: يا أبا عفيف، ألا تحدثنا عن معاذ بن جبل؟ قال: بلى سمعته يقول: يحبس الناس يوم القيامة في بقيع واحد فينادي مناد: أين المتقون؟ فيقومون في كنف الرحمن لا يحتجب الله منهم ولا يستتر، قلت: من المتقون؟ قال: قوم اتقوا الشرك وعبادة الأوثان، وأخلصوا لله العبادة فيمرون إلى الجنة"^(٥٨٤٨).

القرآن

{وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْبَيْتِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤٧)}

[المائدة: ٤٧]

التفسير:

وليحكم أهل الإنجيل الذين أرسل إليهم عيسى بما أنزل الله فيه. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الخارجون عن أمره، العاصون له.

قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [المائدة: ٤٧]، أي: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الخارجون عن أمره، العاصون له"^(٥٨٤٩).

قال الحسن: "أنزلت في أهل الكتاب أنهم تركوا أحكام الله كلها في هذه الآية: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}"^(٥٨٥٠).

عن الشعبي: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون"، قال: أنزلت في النصارى"^(٥٨٥١).

عن عطاء في قوله: "{فأولئك هم الفاسقون}"، قال: فسق دون فسق"^(٥٨٥٢). وروي عن ابن طاوس مثل ذلك"^(٥٨٥٣).

عن مجاهد: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون"، العاصون"^(٥٨٥٤).

عن إبراهيم: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون"، الآيات. قال: نزلت في بني إسرائيل ورضي بها لهؤلاء"^(٥٨٥٥).

القرآن

{وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٤٨)}

[المائدة: ٤٨]

(٥٨٤٦) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٤٧) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٤٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٠٢١): ص ٧٤٠/٣.

(٥٨٤٩) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٥٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٦٢): ص ١١٤٨/٤.

(٥٨٥١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٦٣): ص ١١٤٩/٤.

(٥٨٥٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٦٤): ص ١١٤٩/٤.

(٥٨٥٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٤٩/٤. ذكره دون إسناد.

(٥٨٥٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٦٥): ص ١١٤٩/٤.

(٥٨٥٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٦٧): ص ١١٤٩/٤.

التفسير:

وأُنزلنا إليك -أيها الرسول- القرآن، وكل ما فيه حقّ يشهد على صدق الكتب قبله، وأنها من عند الله، مصدقًا لما فيها من صحة، ومبينًا لما فيها من تحريف، ناسخًا لبعض شرائعها، فاحكم بين المحتكمين إليك من اليهود بما أنزل الله إليك في هذا القرآن، ولا تتصرف عن الحق الذي أمرك الله به إلى أهوائهم وما اعتادوه، فقد جعلنا لكل أمة شريعة، وطريقة واضحة يعملون بها. ولو شاء الله لجعل شرائعكم واحدة، ولكنه تعالى خالف بينها ليختبركم، فيظهر المطيع من العاصي، فسارعوا إلى ما هو خير لكم في الدارين بالعمل بما في القرآن، فإن مصيركم إلى الله، فيخبركم بما كنتم فيه تختلفون، ويجزي كلا بعمله.

قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ} [المائدة: ٤٨]، أي: "وأُنزلنا إليك -أيها الرسول- القرآن، وكل ما فيه حق" (٥٨٥٦).

قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ} [المائدة: ٤٨]، أي: "وأُنزلنا إليك -أيها الرسول- القرآن، وكل ما فيه حق، مصدقًا للكتب السماوية التي سبقته" (٥٨٥٧).

عن الحسن: "مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ"، قال: مصدقًا لهذه الكتب" (٥٨٥٨).

عن قتادة: {مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ}، قال: "الكتب التي خلت قبله" (٥٨٥٩).

قوله تعالى: {وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ} [المائدة: ٤٨]، أي: "ومبينًا لما فيها من تحريف، ناسخًا لبعض شرائعها" (٥٨٦٠).

وفي قوله تعالى: {وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ} [المائدة: ٤٨]، وجوه من التفسير:

أحدها: يعني: مؤتمنًا عليه، وهو قول الحسن (٥٨٦١)، وعكرمة (٥٨٦٢)، وسعيد بن جبير (٥٨٦٣)، وعطاء الخراساني (٥٨٦٤).

قال سعيد بن جبير: "مؤتمنًا على ما قبله من الكتب" (٥٨٦٥).

قال الحسن: "وأمينًا عليها" (٥٨٦٦).

وقال عكرمة: "مؤتمنًا عليه" (٥٨٦٧).

الثاني: يعني شاهدًا عليه، وهو قول السدي (٥٨٦٨).

الثالث: أمينًا وشاهدًا على الكتب التي خلت من قبله. وهذا قول قتادة (٥٨٦٩).

الرابع: مؤتمنًا على القرآن، وشاهدًا ومصدقًا. وهذا قول مجاهد في إحدى الروايات (٥٨٧٠).

الخامس: وقال مجاهد: "محمد صلى الله عليه وسلم، مؤتمنٌ على القرآن" (٥٨٧١).

(٥٨٥٦) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٥٧) صفوة التفاسير: ٣١٩.

(٥٨٥٨) أخرجه الطبري (١٢١٢٠): ص ٣٨٠/١٠.

(٥٨٥٩) تفسير ابن أبي حاتم: ١١٥٠/٤. ذكره دون إسناد.

(٥٨٦٠) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٦١) انظر: تفسير الطبري (١٢١٢٠): ص ٣٨٠/١٠.

(٥٨٦٢) انظر: تفسير الطبري (١٢١٢٠): ص ٣٨٠/١٠.

(٥٨٦٣) انظر: تفسير الطبري (١٢١١٩): ص ٣٨٠/١٠.

(٥٨٦٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٥٠/٤. ذكره دون إسناد.

(٥٨٦٥) انظر: تفسير الطبري (١٢١١٩): ص ٣٨٠/١٠.

(٥٨٦٦) أخرجه الطبري (١٢١٢٠): ص ٣٨٠/١٠.

(٥٨٦٧) أخرجه الطبري (١٢١٢٠): ص ٣٨٠/١٠.

(٥٨٦٨) انظر: تفسير الطبري (١٢١٠٤): ص ٣٧٧/١٠.

(٥٨٦٩) انظر: تفسير الطبري (١٢١٠٥): ص ٣٧٨/١٠.

(٥٨٧٠) انظر: تفسير الطبري (١٢١٠٦): ص ٣٧٨/١٠.

(٥٨٧١) أخرجه الطبري (١٢١٢٣)، و (١٢١٢٣): ص ٣٨١-٣٨٠/١٠.

وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم "المهيمن" يتضمن هذا كله، فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم، الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها، أشملها وأعظمها وأحكمها حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات ما ليس في غيره ؛ فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها. وتكفل تعالى بحفظه بنفسه الكريمة، فقال تعالى { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } [الحجر: ٩]، فأما ما حكاه ابن أبي حاتم، عن عكرمة، وسعيد بن جبيرة، وعطاء الخراساني، وابن أبي نجيح عن مجاهد ؛ أنهم قالوا في قوله: { وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ } يعني: محمداً صلى الله عليه وسلم أمين على القرآن، فإنه صحيح في المعنى، ولكن في تفسير هذا بهذا نظر، وفي تنزيله عليه من حيث العربية أيضاً نظر. وبالجملة فالصحيح الأول^(٥٨٧٢)،^(٥٨٧٣).

قوله تعالى: {فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ} [المائدة: ٤٨]، أي: "فاحكم بين المحتكمين إليك من اليهود بما أنزل الله إليك في هذا القرآن"^(٥٨٧٤).

قال السدي: "أمر محمداً على أن يحكم بينهم"^(٥٨٧٥).

قوله تعالى: {وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ} [المائدة: ٤٨]، أي: "ولا تتصرف عن الحق الذي أمرك الله به إلى أهوائهم وما اعتادوه"^(٥٨٧٦).

قوله تعالى: {لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} [المائدة: ٤٨]، أي: "فقد جعلنا لكل أمة شريعة، وطريقة واضحة يعملون بها"^(٥٨٧٧).

قال الضحاك: "سيلا وسنة"^(٥٨٧٨). وروي عن قتادة^(٥٨٧٩)، والسدي^(٥٨٨٠) مثله.

قال مجاهد: "سنة وسبيلا"^(٥٨٨١).

قال مجاهد: "الشرعة"، السنة، "ومنهاجا"، قال: السبيل"^(٥٨٨٢).

قال الحسن: "الشرعة"، السنة"^(٥٨٨٣).

و«الشرعة»: هي الشريعة، وهي الطريقة الظاهرة، وكل ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة، ومنه قيل لشرعية الماء: شريعة، لأنها أظهر طرقه إليه، ومنه قولهم: أشرعت الأسنة إذا ظهرت، ومنه سميت شرائع الإسلام شرائع، لشرع أهله فيه^(٥٨٨٤).

وأما «المنهاج»: فإن أصله: الطريق البين الواضح، يقال: طريق نهج ومنهج، قال الزاجر^(٥٨٨٥):

(٥٨٧٢) أي: "مؤتمناً عليه".

(٥٨٧٣) تفسير ابن كثير: ١٢٨/٣.

(٥٨٧٤) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٧٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٧٩): ص ١١٥١/٤.

(٥٨٧٦) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٧٧) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٧٨) انظر: تفسير الطبري (١٢١٤٧): ص ٣٨٩/١٠.

(٥٨٧٩) انظر: تفسير الطبري (١٢١٤٦): ص ٣٨٩/١٠.

(٥٨٨٠) انظر: تفسير الطبري (١٢١٤٣): ص ٣٨٩-٣٨٨/١٠.

(٥٨٨١) انظر: تفسير الطبري (١٢١٣٩): ص ٣٨٨/١٠.

(٥٨٨٢) انظر: تفسير الطبري (١٢١٤٠): ص ٣٨٨/١٠.

(٥٨٨٣) انظر: تفسير الطبري (١٢١٣٨): ص ٣٨٨/١٠.

(٥٨٨٤) انظر: تفسير الطبري: ٣٨٣/١٠، النكت العيون: ٤٥/٢.

(٥٨٨٥) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة ١ / ١٦٨، وتفسير الطبري: ٣٨٣/١٠، ومعجم ما استعجم: ١٠٢٧، واللسان (روي)، وروايتهم جميعاً: من يك ذا شك.

و فلج (بفتح فسكون): ماء لبني العنبر بن عمرو بن تميم، يكثر ذكره في شعر بني تميم، ويمتدحون ماءه، قال بعض الأعراب:

ألا شَرْبِيَّةَ مِنْ مَاءِ مُزْنِ عَلَى الصَّفَا ... حَدِيثُهُ عَهْدَ بِالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ
إِلَى رَصْفٍ مِنْ بَطْنِ فُلْجٍ، كَأَنَّهَا ... إِذَا دُفَّتْهَا بَيُّوتُهُ مَاءٌ سَكَّرَ

مَنْ يَكُ ذَا شَكٍّ فَهَذَا فَلَجٌ ... مَاءٌ رُوءًا وَطَرِيقٌ نَهْجٌ
ثم يستعمل في كل شيء كان بيئًا واضحًا سهلاً. فيكون معنى قوله: {شريعة ومنهاجًا}، لكل قوم
منكم جعلنا طريقًا إلى الحق يؤمُّه، وسبيلًا واضحًا يعمل به^(٥٨٨٦).
وذكر أهل العلم في تفسير قوله تعالى: {لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} [المائدة: ٤٨]،

وجهان:

أحدهما: أنه عنى بذلك أهل الملل المختلفة، أي: أن الله جعل لكل ملةٍ شريعةً ومنهاجًا. وهذا قول
قتادة^(٥٨٨٧).

عن قتادة قوله: "{لكل جعلنا منكم شريعةً ومنهاجًا}"، يقول: سبيلًا وسنةً. والسنن مختلفة:
للتوراة شريعة، وللإنجيل شريعة، وللقرآن شريعة، يحلُّ الله فيها ما يشاء، ويحرِّم ما يشاء بلاءً،
ليعلم من يطيعه ممن يعصيه. ولكن الدين الواحد الذي لا يقبل غيره: التوحيد والإخلاص لله،
الذي جاءت به الرسل"^(٥٨٨٨).

الثاني: أنه عنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم. ومعنى الكلام: قد جعلنا الكتاب الذي
أنزلناه إلى نبينا محمد -صلى الله عليه وسلم-، أيها الناس، لكلكم أي لكل من دخل في الإسلام
وأقرَّ بمحمد صلى الله عليه وسلم أنه لي نبيُّ شريعةً ومنهاجًا. وهذا قول مجاهد^(٥٨٨٩).

عن مجاهد قوله: "{لكل جعلنا منكم شريعةً ومنهاجًا}"، قال: سنة، ومنهاجًا، السبيل
لكلهم، من دخل في دين محمد صلى الله عليه وسلم، فقد جعل الله له شريعةً ومنهاجًا. يقول:
القرآن، هو له شريعةً ومنهاج"^(٥٨٩٠).

وأولى القولين بالصواب، قولٌ من قال: معناه: لكل أهل ملة منكم، أيها الأمم جعلنا
شريعةً ومنهاجًا، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب، لقوله: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً} ولو
كان عنى بقوله: لكل جعلنا منكم، أمة محمد، وهم أمة واحدة، لم يكن لقوله: ولو شاء الله لجعلكم
أمة واحدة، وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معنىً مفهوم. ولكن معنى ذلك، على ما جرى به
الخطاب من الله لنبية محمد صلى الله عليه وسلم: أنه ذكر ما كتب على بني إسرائيل في التوراة،
وتقدم إليهم بالعمل بما فيها، ثم ذكر أنه قفِّي بعيسى ابن مريم على آثار الأنبياء قبله، وأنزل عليه
الإنجيل، وأمر من بعثه إليه بالعمل بما فيه. ثم ذكر نبينا محمدًا صلى الله عليه وسلم، وأخبره أنه
أنزل إليه الكتابَ مصدِّقًا لما بين يديه من الكتاب، وأمره بالعمل بما فيه، والحكم بما أنزل إليه
فيه دون ما في سائر الكتب غيره وأعلمه أنه قد جعل له ولأمة شريعةً غيرَ شرائع الأنبياء
والأمم قبله الذين قصَّ عليهم قصصهم، وإن كان دينه ودينهم - في توحيد الله، والإقرار بما
جاءهم به من عنده، والانتهاج إلى أمره ونهيه - واحدًا، فهم مختلفو الأحوال فيما شرع لكم واحد
منهم ولأمة فيما أحلَّ لهم وحرَّم عليهم"^(٥٨٩١).

قوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً} [المائدة: ٤٨]، أي: "ولو شاء الله لجعل
شرائعكم واحدة"^(٥٨٩٢).

وفي قوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً} [المائدة: ٤٨]، وجهان:

أحدهما: أهل دين واحد، أهل ضلالة أو أهل هدى. وهذا قول الضحاك^(٥٨٩٣).

الثاني: لجمعكم على الحق، وهذا قول الحسن^(٥٨٩٤).

و ماء رواء (بفتح الراء) : الماء العذب الذي فيه للواردين ري.

(٥٨٨٦) انظر: تفسير الطبري: ٣٨٣/١٠، النكت العيون: ٤٥/٢.

(٥٨٨٧) انظر: تفسير الطبري(١٢١٢٦):ص٣٨٥/١٠.

(٥٨٨٨) أخرجه الطبري(١٢١٢٦):ص٣٨٥/١٠.

(٥٨٨٩) انظر: تفسير الطبري(١٢١٢٩):ص٣٨٦/١٠.

(٥٨٩٠) أخرجه الطبري(١٢١٢٩):ص٣٨٦/١٠.

(٥٨٩١) تفسير الطبري: ٣٨٦/١٠.

(٥٨٩٢) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٦٤٨٩):ص١١٥٢/٤.

قوله تعالى: {وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ} [المائدة: ٤٨]، أي: "ولكنه تعالى خالف بينها ليختبركم، فيظهر المطيع من العاصي"^(٥٨٩٥).
قال: ابن جريج: "قال ابن كثير: ما عمله إلا في ما آتاكم من الكتاب"^(٥٨٩٦).
قوله تعالى: {فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ} [المائدة: ٤٨]، أي: "فسارعوا إلى ما هو خير لكم في الدارين بالعمل بما في القرآن"^(٥٨٩٧).
قال الضحاك: "أمة محمد -صلى الله عليه وسلم-"^(٥٨٩٨).
قوله تعالى: {إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا} [المائدة: ٤٨]، أي: "فإن مصيركم إلى الله"^(٥٨٩٩).
قال الضحاك: "البر والفاجر"^(٥٩٠٠).
قوله تعالى: {فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ} [المائدة: ٤٨]، أي: "فيخبركم بما كنتم فيه تختلفون، ويجزي كلا بعمله"^(٥٩٠١).
قال الربيع بن أنس: "يبعثهم الله من بعد الموت فيبعث أوليائه وأعداءه فينبئهم بأعمالهم"^(٥٩٠٢).

القرآن

{وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ} [المائدة: ٤٩]

التفسير:

واحكم -أيها الرسول- بين اليهود بما أنزل الله إليك في القرآن، ولا تتبع أهواء الذين يحتكمون إليك، واحذرهم أن يصدوك عن بعض ما أنزل الله إليك فتترك العمل به، فإن أعرض هؤلاء عما تحكم به فاعلم أن الله يريد أن يصرفهم عن الهدى بسبب ذنوب اكتسبوها من قبل. وإن كثيراً من الناس لخارجون عن طاعة ربهم.
في سبب نزول الآية والتي بعدها وجهان:

أحدهما: عن سعيد بن جبير، أو عكرمة عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: "قال كعب بن أسد، وابن صوريا وشأس بن قيس، بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد، لعنا نفتته عن دينه! فأتوه فقالوا: يا محمد، إنك قد عرفت أننا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم، وأنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا، وأن بيننا وبين قومنا خصومة، فنحاكمهم إليك، فتقضي لنا عليهم، ونؤمن لك ونصدقك! فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله فيهم: {وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ} إلى قوله: {لِقَوْمٍ يُؤَفِّقُونَ}"^(٥٩٠٣)،^(٥٩٠٤). [ضعيف]

(٥٨٩٤) انظر: النكت والعيون: ٤٥/٢.

(٥٨٩٥) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٩٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٩٠): ص ١١٥٣/٤.

(٥٨٩٧) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٨٩٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٩١): ص ١١٥٣/٤.

(٥٨٩٩) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٩٠٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٩٢): ص ١١٥٣/٤.

(٥٩٠١) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٩٠٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٩٣): ص ١١٥٣/٤.

(٥٩٠٣) [سورة المائدة: ٥٠].

(٥٩٠٤) أخرجه ابن إسحاق في "المغازي" (٢/ ١٩٦، ١٩٧ - ابن هشام) ، وأخرجه الطبري (١٢١٥٠): ص ٣٩٣/١٠، وابن أبي حاتم (٦٤٩٨): ص ١١٥٤/٤، والبيهقي في "الدلائل" (٥٣٦/٢) من طريق ابن إسحاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما به. وإسناده حسن.

الثاني: عن مجاهد عن ابن عباس -رضي الله عنهما-؛ قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - مخيراً: إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض عنهم؛ فردهم إلى أحكامهم؛ فنزلت: {وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ}؛ فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يحكم بينهم بما في كتابنا"^(٥٩٠٥). [صحيح]

قوله تعالى: {وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} [المائدة: ٤٩]، أي: "واحكم -أيها الرسول- بين اليهود بما أنزل الله إليك في القرآن"^(٥٩٠٦).

عن عطية: "وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ"، قال: في كتابه"^(٥٩٠٧).
قال قتادة: "فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بعد ما كان قد رخص له أن يعرض عنهم إن شاء، فنسخت هذه الآية التي كانت قبلها"^(٥٩٠٨).

قوله تعالى: {وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ} [المائدة: ٤٩]، أي: "ولا تتبع أهواء الذين يحتكمون إليك"^(٥٩٠٩).

قوله تعالى: {وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ} [المائدة: ٤٩]، أي: "واحذرهم أن يصدوك عن بعض ما أنزل الله إليك فنترك العمل به"^(٥٩١٠).
قال ابو يزيد بن اسلم: "أن يقولوا في التوراة كذا، قال: وبين له ما في التوراة"^(٥٩١١).

القرآن

{أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٥٠)} [المائدة: ٥٠]

التفسير:

أيريد هؤلاء اليهود أن تحكم بينهم بما تعارف عليه المشركون عبدة الأوثان من الضلالات والجهالات؟! لا يكون ذلك ولا يليق أبداً ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه، وآمن به، وأيقن أن حكم الله هو الحق؟

قوله تعالى: {أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ} [المائدة: ٥٠]، أي: "أيريد هؤلاء اليهود أن تحكم بينهم بما تعارف عليه المشركون عبدة الأوثان من الضلالات والجهالات؟!"^(٥٩١٢).

وقيل: سنده ضعيف؛ لجهالة شيخ ابن إسحاق محمد هذا؛ كما قال الحافظان الذهبي والعسقلاني. [انظر: الاستيعاب في بيان الأسباب: ٥٧/٢].

وأخرجه ابن جرير (١٢١٥٦): ص ٣٩٥/١٠-٣٩٦، وابن أبي شيبه (فتح القدير: ٥٢/٢) عن عطية به. وإسناده صحيح إليه، وهو مقطوع، ويشهد له:

١ - ما أخرجه ابن جرير (١٢١٥٨): ص ٣٩٦/١٠-٣٩٧، وابن أبي حاتم (٦٥٠٦): ص ١١٥٥/٤، وابن المنذر وأبو الشيخ وابن عساكر كما في فتح القدير: ٥٢/٢، والبيهقي في "الدلائل" (٧٤/٣) من طريق ابن إسحاق عن أبيه عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت بنحوه، وهو معضل، صحيح الإسناد إلى عبادة بن الوليد.

٢ - ما أخرجه ابن مردويه (فتح القدير: ٥٢/٢) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده بنحوه.

(٥٩٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم: (٦٤٩٤): ص ١١٥٣/٤، والطبراني في "الكبير" (١١٠٥٤): ص ١١/٥٣، والنحاس في "الناسخ والمنسوخ" (ص ١٢٣)، والحاكم (٣١٢/٢)، والنسائي في "الكبرى" (٨٠/٤) رقم ٦٣٦٩ وص ٢٩٥ رقم ٧٢١٩) والطحاوي في "مشكل الآثار" (١١/٤٣٧/٤٥٤٠)، والبيهقي (٨/٢٤٨ - ٢٤٩) جميعهم من طريق عباد بن العوام نا سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس به.
قلنا: وهذا إسناد صحيح رجاله رجال مسلم.

قال النحاس: وهذا إسناد مستقيم.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

(٥٩٠٦) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٩٠٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٩٧): ص ١١٥٤/٤.

(٥٩٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٠٢): ص ١١٥٤/٤.

(٥٩٠٩) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٩١٠) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٩١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٩٩): ص ١١٥٤/٤.

عن مجاهد: قوله: "أفحکم الجاهلية يبغون"، يهود^(٥٩١٣).
قال الحسن: "يقول: من حکم بغير حکم الله فحکم الجاهلية"^(٥٩١٤).
عن هشام بن عروة عن أبيه قال: "كانت تسمى الجاهلية العالمية حتى جاءت امرأة
قالت: يا رسول الله، كان في الجاهلية كذا وكذا، فأنزل الله ذكر الجاهلية"^(٥٩١٥).
وسئل طاوس: عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض، فقرأ هذه الآية^(٥٩١٦)
قرأ الحسن، وقتادة والأعمش، والأعرج: «أفحکم الجاهلية»، بمعنى: الحاكم^(٥٩١٧).
قوله تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: ٥٠]، أي: "وَمَنْ أَعْدَلُ مِنَ
الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه، وأمن به، وأيقن أن حکم الله هو الحق؟"^(٥٩١٨).
عن ابن أبي نجیح قال: "كان طاووس إذا سأله رجل أفصل بين ولدين في النحل، قرأ
{أفحکم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حکما لقوم يوقنون}"^(٥٩١٩).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ
فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٥١)} [المائدة: ٥١]
التفسير:

يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى حلفاء وأنصاراً على أهل الإيمان؛ ذلك أنهم لا
يؤايدون المؤمنين، فاليهود يوالي بعضهم بعضاً، وكذلك النصارى، وكلا الفريقين يجتمع على
عداوتكم. وأنتم -أيها المؤمنون- أجدر بأن ينصر بعضكم بعضاً. ومن يتولهم منكم فإنه يصير
من جملتهم، وحكمه حكمهم. إن الله لا يوفق الظالمين الذين يتولون الكافرين.

اختلف أهل التفسير في سبب نزول الآيات [٥١-٥٣] على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها نزلت في عبادة بن الصامت، وعبد بن أبي ابن سلول، حين تبرأ عبادة من حلف
اليهود وقال: أتولى الله ورسوله حين ظهرت عداوتهم لله ورسوله. وقال عبد الله بن أبي: لا
أتبرأ من حلفهم وأخاف الدوائر، وهذا قول ابن عباس^(٥٩٢٠)، والزهري^(٥٩٢١)، وعطية
العوفي^(٥٩٢٢)، وعبادة بن الوليد^(٥٩٢٣).

(٥٩١٢) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٩١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٠٣): ص ١١٥٥/٤.

(٥٩١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٠٤): ص ١١٥٥/٤.

(٥٩١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٠٢): ص ١١٥٤-١١٥٥.

(٥٩١٦) انظر: الكشاف: ٦٤١/١.

(٥٩١٧) انظر: تفسير السمعاني: ٤٤/٢.

(٥٩١٨) التفسير الميسر: ١١٦.

(٥٩١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٠٥): ص ١١٥٥/٤.

(٥٩٢٠) ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٩٨/٣) ونسبه لابن مردويه.

(٥٩٢١) انظر: تفسير الطبري (١٢١٥٧): ص ٣٩٦/١٠.

(٥٩٢٢) انظر: تفسير الطبري (١٢١٥٦): ص ٣٩٥/١٠، وأسباب النزول للواحدي: ١٩٨-١٩٩. [ضعيف،
فيه علتان: الأولى: الإرسال. والثانية: عطية هذا ضعيف مدلس، ولخصه ابن حجر في "التقريب" (٢٤/٢)
بقوله: "صدوق يخطئ كثيراً، كان شيعياً مدلساً".

(٥٩٢٣) انظر: تفسير الطبري (١٢١٥٨): ص ٣٩٦-٣٩٧. [ضعيف لإرساله]

وأخرجه ابن إسحاق في "المغازي" (٢/٤٢٨، ٤٢٩ - ابن هشام)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٣/١٧٤،
١٧٥)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٤/١١٥٥، ٦٥٠٦)، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٣/٩٨) وزاد
نسبته لابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه وابن عساكر.

وقال عبادة بن الصامت" في نزلت هذه الآية حين أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبرأت إليه من حلف يهود، وظهرت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والمسلمين عليهم" (٥٩٢٤).

الثاني: أنها نزلت في أبي بلابة بن عبد المنذر حين بعثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى بني قريظة لما نقضوا العهد أطاعوا بالنزول على حكم سعد أشار إلى حلقه إليهم أنه الذبح، وهذا قول عكرمة (٥٩٢٥).

الثالث: أنها نزلت في رجلين من الأنصار خافا من وقعة أحد فقال أحدهما لصاحبه: ألحق باليهود وأتهدو معهم، وقال الآخر: ألحق بالنصارى فأتنصر معهم ليكون ذلك لهما أماناً من إدالة الكفار على المسلمين، وهذا قول السدي (٥٩٢٦)، ومقاتل (٥٩٢٧).

والصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعاً أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصاراً وحلفاءً على أهل الإيمان بالله ورسوله وغيرهم، وأخبر أنه من اتخذهم نصيراً وحليفاً وولياً من دون الله ورسوله والمؤمنين، فإنه منهم في التحزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين، وأن الله ورسوله منه بريئان. وقد يجوز أن تكون الآية نزلت في شأن عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي سلول وحلفائهما من اليهود ويجوز أن تكون نزلت في أبي لبابة بسبب فعله في بني قريظة ويجوز أن تكون نزلت في شأن الرجلين اللذين ذكر السدي أن أحدهما هم بالحق بدهلك اليهودي، والآخر بنصراني بالشأم ولم يصح بواحدٍ من هذه الأقوال الثلاثة خبرٌ تثبت بمثله حجة، فيسلم لصحته القول بأنه كما قيل.

فإن كان ذلك كذلك، فالصواب أن يحكم لظاهر التنزيل بالعموم على ما عم، ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذي لا علم عندنا بخلافه. غير أنه لا شك أن الآية نزلت في منافق كان يوالي يهوداً أو نصارى خوفاً على نفسه من دوائر الدهر، لأن الآية التي بعد هذه تدل على ذلك، وذلك قوله: {فَنَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ}، الآية (٥٩٢٨).

قوله تعالى: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ} [المائدة: ٥١]، أي: "ومن يتولهم منكم فإنه يصير من جملتهم، وحكمه حكمهم" (٥٩٢٩).

قال هشام: "كان الحسن لا يرى بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم بأساً، وكان يتلو هذه الآية: [يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم] (٥٩٣٠).

قال إبراهيم: "سئل ابن سيرين عن رجل يبيع داره من نصارى يتخذونها بيعة، قال: فتلا هذه الآية: لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء" (٥٩٣١).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [المائدة: ٥١]، أي: "إن الله لا يوفق الظالمين الذين يتولون الكافرين" (٥٩٣٢).

(٥٩٢٤) أخرجه ابن مردويه في "تفسيره"؛ كما في "الدر المنثور" (٩٩ / ٣) من طريق عبادة بن الوليد عن أبيه عن جده عبادة به.

قلنا: إن كان السند إلى عبادة صحيح؛ فالحديث صحيح غاية - إن شاء الله -.

(٥٩٢٥) انظر: تفسير الطبري (١٢١٦٠): ص ٣٩٨/١٠.

(٥٩٢٦) انظر: تفسير الطبري (١٢١٥٩): ص ٣٩٧/١٠ - ٣٩٨. [ضعيف جداً]

(٥٩٢٧) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٨٣/١ - ٤٨٤. [متروك]

(٥٩٢٨) تفسير الطبري: ٣٩٨/١٠ - ٣٩٩.

(٥٩٢٩) التفسير الميسر: ١١٧.

(٥٩٣٠) أخرجه الطبري (١٢١٦٤): ص ٤٠١/١٠.

(٥٩٣١) أخرجه الطبري (١٢١٦٥): ص ٤٠١/١٠ - ٤٠٢.

(٥٩٣٢) التفسير الميسر: ١١٧.

قال محمد بن إسحاق: "أي: المنافقين الذين يظهرون بألسنتهم الطاعة وقلوبهم مصرة على المعصية"^(٥٩٣٣)
 عن أبي العالية قوله: "{الظالمين}"، يعني: من أبا أن يقول: لا إله إلا الله"^(٥٩٣٤). وروي عن عكرمة وقتادة، والربيع بن أنس نحو ذلك"^(٥٩٣٥).

القرآن

{فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ تَادِمِينَ (٥٢)} [المائدة]:
 [٥٢]

التفسير:

يخبر الله تعالى عن جماعة من المنافقين أنهم كانوا يبادرون في موادة اليهود لما في قلوبهم من الشكِّ والنفاق، ويقولون: إنما نوادهم خشية أن يظفروا بالمسلمين فيصيبونا معهم، قال الله تعالى ذكره: فعسى الله أن يأتي بالفتح - أي فتح «مكة» - وينصر نبيّه، ويُظهر الإسلام والمسلمين على الكفار، أو يُهيئ من الأمور ما تذهب به قوة اليهود والنصارى، فيخضعوا للمسلمين، فحينئذٍ يندم المنافقون على ما أضمرُوا في أنفسهم من موالاتهم.
 سبب النزول:

قال عطية العوفي: "جاء عبادة بن الصامت فقال: يا رسول الله إن لي موالى من اليهود كثير عددهم حاضر نصرهم، وإنى أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية اليهود، وأوي إلى الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي: إني رجل أخاف الدوائر ولا أبرأ من ولاية اليهود، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه"، فقال: قد قبلت، فأنزل الله تعالى فيهما: {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض} إلى قوله تعالى: {فترى الذين في قلوبهم مرض}^(٥٩٣٦)، «يعني: عبد الله بن أبي {يسارعون فيهم} في ولايتهم {يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة} الآية»^(٥٩٣٧).

وقال عبادة بن الوليد: "فأنزل الله فيهم: {الذين في قلوبهم مرض}، يعني: عبد الله بن أبي"^(٥٩٣٨).

قوله تعالى: {فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ} [المائدة: ٥٢]، أي: فترى الذين في قلوبهم شك ونفاق يسارعون في موالات اليهود ومعاونتهم"^(٥٩٣٩).
 قال عطية: "يعني: عبد الله بن أبي في ولاية اليهود"^(٥٩٤٠).
 عن السدي قوله: "{فترى الذين في قلوبهم مرض}"، قال: الشك"^(٥٩٤١).
 عن مجاهد: "{يسارعون فيهم}"، قال: المنافقون"^(٥٩٤٢).

(٥٩٣٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥١٤): ص ١١٥٧/٤.

(٥٩٣٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥١٥): ص ١١٥٧/٤.

(٥٩٣٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١١٥٧/٤.

(٥٩٣٦) أخرجه ابن أبي حاتم (١٢٣٥١): ص ١١٢ / ١٣٧، والطبري (١٢١٥٦): ص ٣٩٥/١٠-٣٩٦، وذكره الواحدي في أسباب النزول: ١٩٨-١٩٩، [وإسناده ضعيف، لعلتين: الأولى: الإرسال. والثانية: عطية هذا؛ ضعيف مدلس، ولخصه ابن حجر في "التقريب" (٢٤ / ٢) بقوله: "صدوق يخطئ كثيراً، كان شيعياً مدلساً"].

(٥٩٣٧) هذه الزيادة في أسباب النزول: ١٩٨-١٩٩.

(٥٩٣٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥١٦): ص ١١٥٧/٤. [ضعيف لإرساله].

(٥٩٣٩) انظر: صفوة التفسير: ٣٢٢.

(٥٩٤٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٢٠): ص ١١٥٨/٤.

(٥٩٤١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥١٧): ص ١١٥٧/٤.

قال عطية: " في ولايتهم يعني: عبد الله بن أبي في ولاية اليهود" (٥٩٤٣).
 قوله تعالى: {يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ} [المائدة: ٥٢]، أي: " ويقولون: إنما نؤادهم خشية أن يظفروا بالمسلمين فيصيبونا معهم" (٥٩٤٤).
 قال مجاهد: " يقول: نخشى أن تكون الدائرة لليهود بالفتح حينئذ" (٥٩٤٥).
 عن السدي قوله: " {يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة}، ظهور المشركين عليهم" (٥٩٤٦).
 قوله تعالى: {فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ} [المائدة: ٥٢]، أي: " فعسى الله أن يأتي بالفتح، وينصر نبيّه، ويُظهر الإسلام والمسلمين على الكفار" (٥٩٤٧).
 وفي قوله تعالى: {فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ} [المائدة: ٥٢]، وجهان: أحدهما: يريد فتح مكة، قاله السدي (٥٩٤٨).
 الثاني: أنه القضاء الفصل، قاله قتادة (٥٩٤٩).

و«الفتح»: في كلام العرب، هو «القضاء»، كما قال قتادة، ومنه قول الله تعالى ذكره ومنه قوله تعالى: {افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ} [الأعراف: ٨٩]، وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذي وعد الله نبيه محمداً - صلى الله عليه وسلم - بقوله: {فعسى الله أن يأتي بالفتح} فتح، مكة، لأن ذلك كان من عظيم قضاء الله، وفصل حكمه بين أهل الإيمان والكفر، ومقرراً عند أهل الكفر والنفاق، أن الله معلي كلمته وموهن كيد الكافرين (٥٩٥٠).
 قوله تعالى: {أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ} [المائدة: ٥٢]، أي: " أو يهيئ من الأمور ما تذهب به قوة اليهود والتصارى، فيخضعوا للمسلمين" (٥٩٥١).
 وفي قوله تعالى: {أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ} [المائدة: ٥٢]، ستة أقاويل: أحدهما: أنه الجزية، قاله السدي (٥٩٥٢).
 الثاني: أي: أو أن يؤمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بإظهار أسماء المنافقين والأمر بقتلهم. قاله الحسن (٥٩٥٣).

قوله تعالى: {فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ} [المائدة: ٥٢]، أي: " فحينئذ يندم المنافقون على ما أضمرُوا في أنفسهم من موالاتهم" (٥٩٥٤).
 قال قتادة: " من موالاتهم اليهود، ومن غشهم للإسلام وأهله" (٥٩٥٥).

القرآن

{وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْوَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ} [المائدة: ٥٣]
 التفسير:

- (٥٩٤٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٥١٨): ص ١١٥٧/٤-١١٥٨.
 (٥٩٤٣) انظر: ابن أبي حاتم (٦٥٢٠): ص ١١٥٨/٤، وتفسير الطبري (١٢١٥٦): ص ٣٩٥/١٠-٣٩٦.
 (٥٩٤٤) التفسير الميسر: ١١٧.
 (٥٩٤٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٢٢): ص ١١٥٨/٤.
 (٥٩٤٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٢٣): ص ١١٥٨/٤.
 (٥٩٤٧) التفسير الميسر: ١١٧.
 (٥٩٤٨) انظر: تفسير الطبري (١٢١٧٣): ص ٤٠٥/١٠.
 (٥٩٤٩) انظر: تفسير الطبري (١٢١٧٢): ص ٤٠٥/١٠.
 (٥٩٥٠) انظر: تفسير الطبري: ٤٠٥/١٠-٤٠٦.
 (٥٩٥١) التفسير الميسر: ١١٧.
 (٥٩٥٢) انظر: تفسير الطبري (١٢١٧٤): ص ٤٠٦/١٠.
 (٥٩٥٣) انظر: تفسير القرطبي: ٢١٨/٦. ولم أقف عليه.
 (٥٩٥٤) التفسير الميسر: ١١٧.
 (٥٩٥٥) أخرجه الطبري (١٢١٧٥): ص ٤٠٧/١٠.

وحينئذ يقول بعض المؤمنين لبعض متعجبين من حال المنافقين -إذا كُشِف أمرهم-: أهؤلاء الذين أقسموا بأغلظ الأيمان إنهم لمعنا؟! بطلت أعمال المنافقين التي عملوها في الدنيا، فلا ثواب لهم عليها؛ لأنهم عملوها على غير إيمان، فخسروا الدنيا والآخرة.
 قوله تعالى: {وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: ٥٣]، أي: "وحينئذ يقول بعض المؤمنين لبعض متعجبين من حال المنافقين -إذا كُشِف أمرهم-"^(٥٩٥٦).
 قال مجاهد: "حينئذ، يقول الذين آمنوا: {أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهداً أيمنهم إنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين}"^(٥٩٥٧).
 قوله تعالى: {حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ} [المائدة: ٥٣]، أي: "بطلت أعمال المنافقين التي عملوها في الدنيا، فلا ثواب لهم عليها، فخسروا الدنيا والآخرة"^(٥٩٥٨).
 عن أبي مالك قوله: {حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ}، يعني: بطلت أعمالهم"^(٥٩٥٩).

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٥٤)} [المائدة: ٥٤]

التفسير:

يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه من يرجع منكم عن دينه، ويستبدل به اليهودية أو النصرانية أو غير ذلك، فلن يضروا الله شيئاً، وسوف يأتي الله بقوم خير منهم يحبهم ويحبونه، رحماء بالمؤمنين أشداء على الكافرين، يجاهدون أعداء الله، ولا يخافون في ذات الله أحداً. ذلك الإنعام من فضل الله يؤتيه من أراد، والله واسع الفضل، عليم بمن يستحقه من عباده.
 قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ} [المائدة: ٥٤]، أي: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، من يرجع منكم عن دينه الحق ويبدله بدين آخر ويرجع عن الإيمان إلى الكفر"^(٥٩٦٠).

قال محمد بن كعب: "من يرتد عن الحق"^(٥٩٦١).
 قوله تعالى: {فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ} [المائدة: ٥٤]، أي: "فسوف يأتي الله مكانهم بقوم خير منهم، يحبهم الله ويحبون الله"^(٥٩٦٢).
 قال الحسن: "هذا والله أبو بكر وأصحابه"^(٥٩٦٣).
 قال ابن عباس: "إنه وعيد من الله أنه من ارتد منهم سنستبدل بهم خيراً منهم"^(٥٩٦٤).
 عن محمد بن كعب: "أن عمر بن عبد العزيز أرسل إليه يوماً، وعمر أمير المدينة يومئذ، فقال: يا أبا حمزة، آية أسهرتني البارحة! قال محمد: وما هي، أيها الأمير؟ قال: قول الله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ}، حتى بلغ: {وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ}، فقال محمد: أيها الأمير، إنما عنى الله بالذين آمنوا، الولاة من قريش، من يرتد عن الحق"^(٥٩٦٥).

(٥٩٥٦) التفسير الميسر: ١١٧.

(٥٩٥٧) أخرجه الطبري (١٢١٧٦): ص ٤٠٧/١٠.

(٥٩٥٨) التفسير الميسر: ١١٧.

(٥٩٥٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٣٠): ص ١١٥٩/٤.

(٥٩٦٠) صفوة التفاسير: ٣٢٣.

(٥٩٦١) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٣٢): ص ١١٦٠/٣.

(٥٩٦٢) انظر: صفوة التفاسير: ٣٢٣، و التفسير الميسر: ١١٧.

(٥٩٦٣) انظر: تفسير الطبري (١٢١٧٨): ص ٤١١/١٠.

(٥٩٦٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٣٦): ص ١١٦٠/٤.

(٥٩٦٥) أخرجه الطبري (١٢١٧٧): ص ٤١٠/١٠.

قال قتادة: "أنزل الله هذه الآية وقد علم أن سيرتد مرتدّون من الناس، فلما قبض الله نبيّه محمداً صلى الله عليه وسلم، ارتدّ عامة العرب عن الإسلام إلا ثلاثة مساجد: أهل المدينة، وأهل مكة، وأهل البحرين من عبد القيس قالوا: نصلي ولا نزكي، والله لا نُغصب أموالنا! فكلم أبو بكر في ذلك فقيل له: إنهم لو قد فقهوا لهذا أعطوها أو: أدّوها، فقال: لا والله، لا أفرق بين شيء جمع الله بينه، ولو منعوا عقالا مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه! فبعث الله عصابة مع أبي بكر، فقاتل على ما قاتل عليه نبيّ الله صلى الله عليه وسلم، حتى سبى وقتل وحرقت بالنيران أناساً ارتدّوا عن الإسلام ومنعوا الزكاة، فقاتلهم حتى أقرّوا بالماعون وهي الزكاة صغرة أقياء، فأتته وفود العرب، فخيرهم بين خُطة مخزية أو حرب مُجلية. فاخترتوا الخطة المخزية، وكانت أهون عليهم أن يقرّوا: أن قتلاهم في النار، وأن قتلى المؤمنين في الجنة، وأن ما أصابوا من المسلمين من مال ردّوه عليهم، وما أصاب المسلمون لهم من مال فهو لهم حلال" (٥٩٦٦).

وفي وفي المراد بهؤلاء القوم أقوال:

أحدها: أنهم أبو بكر وأصحابه رضي الله عنهم الذين قاتلوا معه أهل الردة، قاله: الحسن (٥٩٦٧)، وابن جريج (٥٩٦٨)، والضحاك (٥٩٦٩).

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: كرهت الصحابة قتال مانعي الزكاة وقالوا: أهل القبلة، فتقلد أبو بكر سيفه وخرج وحده، فلم يجدوا بدا من الخروج على أثره (٥٩٧٠).
الثاني: أبو بكر، وعمر، روي عن الحسن، أيضاً (٥٩٧١).

الثالث: أنهم قوم أبي موسى الأشعري من أهل اليمن، لأنه كان لهم في نصرة الإسلام أثر حسن. وهذا قول عياض الأشعري (٥٩٧٢)، ومجاهد (٥٩٧٣)، وشريح بن عبيد (٥٩٧٤).

عن عياض الأشعري قال: "لما نزلت هذه الآية: {يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه}، قال: أو ما رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى أبي موسى بشيء كان معه، فقال: هم قومٌ هذا!" (٥٩٧٥).

قال شريح: "لما أنزل الله: {يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه}، إلى آخر الآية، قال عمر: أنا وقومي هم، يا رسول الله؟ قال: «لا بل هذا وقومه!» يعني: أبا موسى الأشعري" (٥٩٧٦).

الرابع: أنهم أهل اليمن، وهذا قول مجاهد (٥٩٧٧)، ومحمد بن كعب القرظي (٥٩٧٨)، وشهر بن حوشب (٥٩٧٩).

(٥٩٦٦) أخرجه الطبري (١٢١٨٤): ص ٤١٢/١٠-٤١٣.

(٥٩٦٧) انظر: تفسير الطبري (١٢١٧٨) (١٢١٨٢): ص ٤١٢/١٠-٤١٣.

(٥٩٦٨) انظر: تفسير الطبري (١٢١٨٥): ص ٤١٣/١٠.

(٥٩٦٩) انظر: تفسير الطبري (١٢١٨٣): ص ٤١٢/١٠.

(٥٩٧٠) ذكره الواحدي في التفسير البسيط: ٤٢٨/٧-٤٢٩، والبيهقي في تفسيره: ٦٩/٣، وابن الجوزي في زاد المسير: ٥٥٩/١.

(٥٩٧١) انظر: زاد المسير: ٥٦٠/١.

(٥٩٧٢) انظر: تفسير الطبري (١٢١٨٨) (١٢١٩٣)-: ص ٤١٦-٤١٣/١٠.

(٥٩٧٣) انظر: زاد المسير: ٥٦٠/١.

(٥٩٧٤) انظر: تفسير الطبري (١٢١٩٤): ص ٤١٦/١٠.

(٥٩٧٥) أخرجه الطبري (١٢١٨٨): ص ٤١٥-٤١٤/١٠.

(٥٩٧٦) أخرجه الطبري (١٢١٩٤): ص ٤١٦/١٠.

(٥٩٧٧) انظر: تفسير الطبري (١٢١٩٥) (١٢١٩٧)-: ص ٤١٧/١٠، وتفسير ابن أبي

حاتم (٦٥٤٠): ص ١١٦١/٤، وتفسير مجاهد: ٣١١.

(٥٩٧٨) انظر: تفسير الطبري (١٢١٩٩): ص ٤١٧/١٠.

(٥٩٧٩) انظر: تفسير الطبري (١٢١٩٨): ص ٤١٧/١٠.

عن أبي صخر، عن محمد بن كعب القرظي: "أن عمر بن عبد العزيز أرسل إليه يوماً، وهو أمير المدينة، يسأله عن ذلك: فقال محمد: {يأتي الله بقوم}، وهم أهل اليمن! قال عمر: يا ليتني منهم! قال: أمين!" (٥٩٨٠).

الخامس: أنهم الأنصار، قاله السدي (٥٩٨١).

السادس: أنهم أهل القادسية. قاله أبو بكر بن عياش (٥٩٨٢).

وأولى الأقوال بالصواب، ما روي به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنهم أهل اليمن، قوم أبي موسى الأشعري. ولولا الخبر الذي روي في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذي روي عنه، ما كان القول عندي في ذلك إلا قول من قال: هم أبو بكر وأصحابه، وذلك أنه لم يقاتل قوماً كانوا أظهروا الإسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتدوا على أعقابهم كفاراً، غير أبي بكر ومن كان معه ممن قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكننا تركنا القول في ذلك للخبر الذي روي فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن كان صلى الله عليه وسلم معدين البيان عن تأويل ما أنزل الله من وحيه وآي كتابه" (٥٩٨٣).

قوله تعالى {أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ} [المائدة: ٥٤]، أي: "أي رحماء متواضعين للمؤمنين أشداء متعززين على الكافرين" (٥٩٨٤).

عن مجاهد: "أعزة على الكافرين"، أشداء عليهم" (٥٩٨٥).

قوله تعالى: {يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ} [المائدة: ٥٤]، أي: "يجاهدون لإعلاء كلمة الله ولا يبالون بمن لامهم، فهم صلاب في دين الله لا يخافون في ذات الله أحدًا" (٥٩٨٦).

قال مجاهد: "يسارعون في الحرب" (٥٩٨٧).

قوله تعالى: {ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ} [المائدة: ٥٤]، أي: "ذلك الإنعام من فضل الله يؤتيه من أراد" (٥٩٨٨).

قال السدي: "يختص به من يشاء" (٥٩٨٩).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [المائدة: ٥٤]، أي: "والله واسع الفضل، عليم بمن يستحقه من عباده" (٥٩٩٠).

قال محمد بن إسحاق: " {عليم} أي: عليم بما يخفون" (٥٩٩١).

القرآن

{إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ

{(٥٥)} [المائدة: ٥٥]

التفسير:

(٥٩٨٠) أخرجه الطبري (١٢١٩٩): ص ١٠/٤١٧.

(٥٩٨١) انظر: تفسير الطبري (١٢٢٠٠): ص ١٠/٤١٧-٤١٨.

(٥٩٨٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٦٥٣٩): ص ٤/١١٦١.

(٥٩٨٣) تفسير الطبري: ١٠/٤١٩.

(٥٩٨٤) صفوة التفسير: ٣٢٣.

(٥٩٨٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٤٣): ص ٤/١١٦١.

(٥٩٨٦) صفوة التفسير: ٣٢٣.

(٥٩٨٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٤٤): ص ٤/١١٦١.

(٥٩٨٨) التفسير الميسر: ١١٧.

(٥٩٨٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٤٥): ص ٤/١١٦٢.

(٥٩٩٠) التفسير الميسر: ١١٧.

(٥٩٩١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٩٤٧): ص ٣/٨٩٠.

إنما ناصركم -أيها المؤمنون- الله ورسوله، والمؤمنون الذين يحافظون على الصلاة المفروضة،
ويؤدون الزكاة عن رضا نفس، وهم خاضعون لله.
اختلف فيمن نزلت الآية على خمسة أقوال:

أحدها: أنها نزلت في علي-رضي الله عنه- تصدق علي بخاتمه وهو راعع. وهذا قول ابن عباس^(٥٩٩٢)، ومجاهد^(٥٩٩٣)، وعتبة بن أبي حكيم^(٥٩٩٤)، وسلمة بن كهيل^(٥٩٩٥)، ومقاتل^(٥٩٩٦).
الثاني: قال جابر بن عبد الله: "جاء عبد الله بن سلام إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله إن قوما من قريظة والنضير قد هاجرونا وفارقونا وأقسموا أن لا يجالسونا، ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعث المنازل، وشكى ما يلقي من اليهود، فنزلت هذه الآية، فقرأها عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: رضينا بالله وبرسوله وبالمؤمنين أولياء"^(٥٩٩٧).
الثالث: أن عبادة بن الصامت لما تبرأ من حلفائه اليهود نزلت هذه الآية في حقه، وهذا قول عبادة بن الوليد^(٥٩٩٨)، وعطية العوفي^(٥٩٩٩).

(٥٩٩٢) روي عنه في ذلك ثلاثة روايات:

أحدها: - روي عنه: "نزلت في علي بن أبي طالب". أخرجه عبد الرزاق؛ كما في "تفسير القرآن العظيم" (٢/ ٧٤): ثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس به. قلنا: وسنده ضعيف جداً؛ عبد الوهاب هذا متروك الحديث. وقال ابن كثير: "عبد الوهاب بن مجاهد لا يحتج به". وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٣/ ١٠٥) وزاد نسبه لعبد بن حميد والطبري - ولم نجده فيه - وأبي الشيخ وابن مردويه.

والثاني: وفي رواية أخرى عن ابن عباس: "كان علي بن أبي طالب قائماً يصلي، فمر سائل وهو راعع فأعطاه خاتمة؛ فنزلت: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُتِمُّونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} ". أخرجه ابن مردويه في "تفسيره"؛ كما في "تفسير القرآن العظيم" (٢/ ٧٤)، و"تخریج أحاديث الكشاف" (٢/ ٤٠٩) من طريق الثوري عن أبي سنان عن الضحاك عن ابن عباس به. قال الزيلعي في "تخریج الكشاف": "وفيه انقطاع؛ فإن الضحاك لم يلق ابن عباس". وقال ابن كثير: "الضحاك لم يلق ابن عباس"؛ وهو كما قال؛ فالأثر ضعيف. والثالث: وفي رواية أخرى عن ابن عباس أيضاً: "نزلت في المؤمنين وعلي بن أبي طالب أولهم". أخرجه ابن مردويه في "تفسيره"؛ كما في "تفسير القرآن العظيم" (٢/ ٧٤) من طريق ميمون بن مهران عنه به.

قلنا: وسنده ضعيف.

(٥٩٩٣) انظر: تفسير الطبري (١٢٢١٤): ص ٤٢٦/١٠. فيه غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري ، منكر الحديث متروك. مترجم في لسان الميزان ، والكبير للبخاري ١٠١/١/٤ ، وابن أبي حاتم ٤٨/٢/٣ ، وفيه أيضا عبد العزيز؛ وهو متروك.

(٥٩٩٤) انظر: تفسير الطبري (١٢٢١٣): ص ٤٢٦/١٠. عتبة بن أبي حكيم الهمداني ، ثم الشعباني ، أبو العباس الأردني. ضعفه ابن معين ، وكان أحمد يوهنه قليلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات. مترجم في التهذيب ، وفيه إسناده أيوب بن سويد؛ وهو ضعيف؛ كما في ترجمته في "التهذيب" (١/ ٤٠٦)، و"الميزان" (١/ ٢٨٧)، [٢٨٨]

(٥٩٩٥) أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٤/ ١١٦٢ رقم ٦٥٥١) من طريق موسى بن قيس الحضرمي عن سلمة به.

قلنا: وهذا سند ضعيف؛ لإعضاله، وموسى رمي بالتنسيع وهذا الحديث منقبة لعلي.

وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٣/ ١٠٥) وزاد نسبه لأبي الشيخ وابن عساكر.

(٥٩٩٦) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٤٨٥/١-٤٨٦. ومقاتل شيعي زيدي، فيؤخذ كلامه في مدح علي بتحفظ.

(٥٩٩٧) أسباب النزول للواحد: ١٩٩.

(٥٩٩٨) انظر: تفسير الطبري (١٢٢٠٧): ص ٤٢٤/١٠-٤٢٥.

(٥٩٩٩) انظر: تفسير الطبري (١٢٢٠٨): ص ٤٢٥/١٠، و مصنف ابن أبي شيبة (١٢٣٥١): ص (١٢/ ١٣٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٦٥٥٢): ص ١١٦٣/٤.

وسنده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال.

الرابع: أنها نزلت في أبي بكر الصديق، قاله ابن عباس أيضا^(٦٠٠٠)، وعكرمة^(٦٠٠١).
الخامس: أنها نزلت فيمن مضى من المسلمين ومن بقي منهم، قاله الحسن^(٦٠٠٢).
قوله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: ٥٥]، أي: "إنما ناصركم - أيها المؤمنون - الله ورسوله والمؤمنون"^(٦٠٠٣).
عن عقبة بن أبي حكيم في قوله: " {إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا}، قال: علي بن أبي طالب"^(٦٠٠٤).
عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: " سألت أبا جعفر محمد بن علي عن قوله: {إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا}، قلت: نزلت في علي، قال: علي من الذين آمنوا"^(٦٠٠٥).
قال السدي: " هم المؤمنون وعلي منهم"^(٦٠٠٦).
قوله تعالى: {الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} [المائدة: ٥٥]، أي: "الذين يحافظون على الصلاة المفروضة، ويؤدون الزكاة عن رضا نفس، وهم خاضعون لله"^(٦٠٠٧).
قال الزهري: "إقامتها: أن تصلي الأوقات الخمس لوقتها"^(٦٠٠٨).

القرآن

{وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٥٦)} [المائدة: ٥٦]

التفسير:

ومن وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين، فهو من حزب الله، وحزب الله هم الغالبون المنتصرون.
سبب النزول:

قال عبادة بن الصامت: "نزلت: {وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ}، وذلك لقول عبادة بن الصامت: أتولى الله ورسوله، وتبرئه من بني قينقاع من حلفهم وولايتهم"^(٦٠٠٩).

الثانية: عطية؛ صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً.
(٦٠٠٠) انظر: تفسير الثعلبي: ٨١/٤، وتفسير القرطبي: ٢٢١/٦.
(٦٠٠١) انظر: زاد المسير: ٥٦١/١. ولم أقف عليه.
(٦٠٠٢) انظر: زاد المسير: ٥٦١/١. ولم أقف عليه.
(٦٠٠٣) التفسير الميسر: ١١٧.
(٦٠٠٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٤٩): ص ١١٦٢/٤.
وردوا على هذا القول:
- أن الآية صيغة جمع وعلي-رضي الله عنه- واحد.
- أن «الواو» ليست في {وهم راعون} «واو» الحال، إذ لو كان كذلك لتعين بالبدء إعطاء الزكاة في الصلاة حال الركوع.
- ومنها أن المدح إنما يكون بعمل واجب أو مستحب وإيتاء الزكاة في نفس الصلاة ليس كذلك بالإتفاق وإن في الصلاة شغلا
- ومنها أن عليا لم يكن عليه زكاة زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا كان له خاتم أو كان له فالخاتم زكاة ماذا لأن أكثر الفقهاء لا يجوزون إخراج الخاتم في الزكاة، وفي حديثهم أنه أعطاه سائلا والمدح في الزكاة أن يخرجها ابتداء وعلي الفور.
- ومنها أن الكلام في سياق النهي عن موالاة الكفار والأمر بموالاة المؤمنين
(٦٠٠٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٤٧): ص ١١٦٢/٤، وانظر: تفسير الطبري (١٢٢١١): ص ٤٢٥/١٠-٤٢٦،
سنده صحيح لكنه مرسل.

(٦٠٠٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٤٨): ص ١١٦٢/٤.

(٦٠٠٧) التفسير الميسر: ١١٧.

(٦٠٠٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٥٠): ص ١١٦٢/٤.

قوله تعالى: {فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ} [المائدة: ٥٦]، أي: "، فهو من حزب الله، وحزب الله هم الغالبون المنتصرون" (٦٠١٠).

قال السدي: "أخبرهم، يعني: الرب تعالى ذكره من الغالب، فقال: لا تخافوا الدولة ولا الدائرة، فقال: {ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون}، والحزب، هم الأنصار" (٦٠١١).

وفي معنى قوله: {حِزْبَ اللَّهِ} [المائدة: ٥٦]، وجوه:

أحدها: جند الله، قاله الحسن (٦٠١٢).

الثاني: أولياء الله. قاله أبو روق (٦٠١٣).

الثالث: شيعة الله، قاله أبو العالية (٦٠١٤).

ومعنى: «الحزب» في اللغة: الجماعة، وحزب الرجل: أصحابه الذين معه على رأيه، والمؤمنون حزب الله، والكافرون حزب الشيطان (٦٠١٥).

نسأله سبحانه وتعالى أن يوفقنا لمرضاته ويجعلنا من الفائزين بجناته، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

انتهى الجزء الثالث من التفسير، يليه الجزء الرابع بإذن الله، وبدايته تفسير الآية (٥٧) من سورة «المائدة».

(٦٠٠٩) أخرجه ابن ابي حاتم (٦٥٥٣): ص ٤/١١٦٣، والطبري (١٢٢٠٧): ص ٤٢٤/١٠، بنحوه، وابن إسحاق في سيرته: ٣١٥.

(٦٠١٠) التفسير الميسر: ١١٧.

(٦٠١١) أخرجه الطبري (١٢٢١٥): ص ٤٢٧/١٠.

(٦٠١٢) انظر: التفسير الوسيط للواحدى: ٢/٢٠٢، ومفاتيح الغيب: ١٢/٣٨٧، وتفسير القرطبي: ٦/٢٢٢.

(٦٠١٣) انظر: التفسير الوسيط للواحدى: ٢/٢٠٢، و مفاتيح الغيب: ١٢/٣٨٧.

(٦٠١٤) انظر: مفاتيح الغيب: ١٢/٣٨٧.

(٦٠١٥) التفسير الوسيط: ٢/٢٠٢، ونقله الرازي في مفاتيح الغيب: ١٢/٣٨٧.